
KÖPRÜLÜ KÜT.
736


KÖPRÜLÜ KÜT.
736



عـ اوراق
ـلـسون
عـصـ
٣٢٩

طایفهٔ رندان بانکار درویشی بدر آمدند و سخنان
ناسزا گفتند و بزدند و برنجانیدند از بی طاقتی شکایت
پیش پیر طریقت برد پیر گفت ای پسر خرقهٔ درویشان
جامهٔ رضاست هر که درین کسوت تحمل نامرادی نکند
مدعیست نه درویش

دریای فراوان نشود تیره بسنگ عارف که برنجد تنک آبست هنوز

دیگر

گر گزندت رسد تحمل کن که بعفو از گناه پاک شوی
ای برادر چو عاقبت خاکست خاک شو پیش از آنکه خاک شوی

شیخ سعدی

في الجمع يدع عن الطعام وان شبع للوصل حتى يرفع القوم ايديهم ولما كان مظنة ان
يقال كيف لا يرفع حين اشبع والاكل بعده حرام دفعه بقوله ولئن يترهم امر غائب
من ادى يرى ارادة انه يأكل لان ذلك اى رفع اليد يخجل جليسه تخجيلا وكان النبي
عليه السلام اذا كان مع قوم كان اخرهم اكلا والحاصل انه ينبغي ان لا يمسك يده قبل
اخوانه اذا كانوا يستحيون من الاكل بعده بل يمد اليد ويقبضها ويتناول قليلا
قليلا الى ان يستوفوا فان كان قليل الاكل توقف في الابتداء وقلل الاكل حتى اذا
توسطوا في الطعام اكل معهم اخرا كما فعل النبي عليه السلام وكثير من الصحابة هكذا وان امتنع
بسبب فليعتذر اليهم دفعا للخجلة عنهم ولا يذكر على المائدة امرا هائلا اى مخوفا ولا ما
يقذر بفتح الذال المعجمة اى يكرهه الطبع من قذرت الشيء بالكسر اذا كرهته من ذكر
الموت والمرض والنار ونحوها ولا ينظر الى الجانب الذي يؤتى على صيغة المفعول
منه الطعام لانه يوهم الحرص ولا يرفع لقمة قبل ابتلاع اللقمة الاولى ولا يستمع همسا
اى صوتا من الباب ليكتم اى ليستر طعامه مخافة لزوم الاكل مع الغير ولا يجعل الطعام
اكلة بالضم والسكون اى لقمة واحدة الا يشاركه غيره فيه ولا يقوم عن الطعام الى امر
حتى يقضي حاجته من الطعام فان من اكرام الطعام وآدابه ان لا يتخلف عن الاكل بامر من
الامور وقوله ولا يقوم عن الطعام وبه اي والحال ان به الطعام بعض الحاجة وان اقيمت
الصلوة من قبيل التخصيص بعد التعميم اهتماما وليكون توطئة لقوله الا من يخاف الى
آخره قال عليه السلام اذا حضر العشاء والعشاء فابدؤا بالعشاء وكان ابن عمر رضي الله عنه
يسمع قراءة الامام ولا يقوم عن عشائه الا من يخاف فوت الجماعة او لم يكن في الوقت سعة
قال الامام ومهما كانت النفس لا تشتاق الى الطعام ولم يكن في تاخير الطعام ضرر فالاولى تقديم
الصلوة واما اذا حضر الطعام واقيمت الصلوة وكان في التاخير ما يبرد الطعام او يشوش
امره فتقديمه احب عند اتساع الوقت تاقت النفس او لم تتق لعموم الخبر يعني قوله عليه

السلام اذا حضر العشاء الحديث ولان القلب لا يخلو عن الالتفات الى الطعام الموضوع
وان لم يكن الجوع غالبا انتهى ولا يقوم عن المائدة بعد الفراغ عن الاكل ولا يتنحى اى لا
يتباعد عنها قبل رفع المائدة بل ينبغي ان يتوقف حتى يرفع المائدة من بين يديه
ثم يقوم ولا يقوم احد لاحد على المائدة ولا يناول على مائدة غيره احدا شيئا
من الطعام الا باذن صاحبها قال في مجمع الفتاوى اذا اعطى الضيف اللقمة بعضهم
لبعض يعتبر في ذلك تعامل الناس استحسانا ولو ناول الخدم الذي على رأس المائدة
او ناول الهرة جاز استحسانا ولو ناول الكلب لا يجوز الا الخبز المحترق انتهى ولا ياكل على الطريق
ولا قائما ولا ماشيا فانه دناءة اى خساسة ورذالة هكذا روي عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم وقد نقل عن حفص عن ابن عمر رضه قال كنا ناكل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
ونحن نمشي ونشرب ونحن قيام ورأى بعض المشايخ الصوفية المعروفة ياكل في السوق
فقيل له في ذلك فقال ويحك اجوع في السوق فاكل في البيت فقيل تدخل المسجد
فقال استحيي منه تعالى ان ادخل بيته للاكل ووجه الجمع ان الاكل في السوق تواضعا وترك
تكلف من بعض الناس فهو حسن وحرص مروة من بعضهم فهو مكروه ويختلف ذلك بعادات
البلاد واحوال الاشخاص فمن لا يليق ذلك بسائر اعماله حمل ذلك منه على قلة المروة وفرط
الشره والحرص ويقدح ذلك في الشهادة ومن يليق ذلك بجميع احواله واعماله في
ترك التكلف كان ذلك منه تواضعا كذا حققه الامام في الاحياء ولا يقطع اللحم
بالسكين ولكن ينهسه نهسا النهس بالسين المهملة ويجوز بالشين المعجمة بمعنى الاخذ
بالاسنان وبابه فتح فانه اهنأ وامرأ هما افعل التفضيل من هنؤ الطعام ومرؤ
اذا كان سائغا في الحلق ومنهضما ومما ذكرنا انه اى القطع بالسكين من سير الاعاجم
المتكبرين هذا وانت خبير بان الانسب ان يذكر هذه المسئلة مع قطع الخبز بالسكين
كما اشرنا اليه ولا ياكل من وسط الرغيف بل ياكل من جوانبه لما مر من ان البركة تنزل

ورءى بعض مشايخ الصوفية المعروفين ياكل في

بذلك في

ولا يقدح في

وروی ان جمود العین من قسوة القلب وقسوة القلب من كثرة الذنوب
وكثرة الذنوب من نسیان الموت ونسیان الموت من طول الامل وطول الامل
من حب الدنیا وحب الدنیا رأس كل خطیئة ....

سورة مریم علیها السلام سمیت بها لان قصتها تشیر الی من اعتزل من اهله
لعبادة الله وطلب بها اشراق نوره یرجی ان یكشف له عن صفات الحق
وعن عالم الملكوت ویظهر له الكرامات العجیبة وهذا من اعظم مقاصد القرآن

نقلت ذلك من تفسیر الهندي
علیه الرحمة والغفران





فهرست فى سنن شرعة الاسلام

شرح شرعة الاسلام

بسم الله الرحمن الرحيم

حمداً لمن منّ على عباده نعمة الاسلام وجعله شرعةً ومنهاجاً ونصب الكتاب
والسنة اماماً لهم سراجاً وهاجاً وهداهم الى الايمان فدخلوا في دين الله افواجاً
وصلوة على من فاز من اتبع هداه واتخذ سبيله وما ولاه وهام بحبه وتولاه
محمد نبع ينبوع الصدق من لسانه ولمع نور الحق من بيانه وعلى آله واصحابه
بدور معالم الايمان وشموس عوالم العرفان ما اخضر نجم في الغبراء وطلع نجم
في الخضراء وبعد فيقول العبد الضعيف والمذنب اللهيف المحتاج الى رحمة ربه اللطيف
يعقوب بن سيد علي عفى عنهما الملك العلي قد اطبق سلاطين العلماء واساطين الحكماء
على ان العلم من اشرف الصفات واعظم الهبات سيما العلوم الشرعية والمعارف
الدينية فانها من انفع المطالب القصوى حالاً ومآلاً وارفع المآرب الحسنى جلالاً
وكمالاً اذ بها ينتظم الصلاح للعباد ويغتنم الفلاح في المعاد وان من بين كتبها
شرعة الاسلام كتاب فايق وخطاب رائق شعر كتاب نظمه يحكي زلالاً
وفي فحواه نور قد تلالا فلو خطت جواهره بتبر على بدر لِلاق به كمالاً بل هو نور
لائح ونور فائح وجنة فيها الجنة ويلمع منها انوار السنة مشحونة بعبارات
نبوية رائقة تعلل الروح بروح الجنان ومملوة باشارات مصطفوية شائقة
تؤثر في القلوب كلحن القيان وما احسن ما قيل فيه شعر كتاب فاخر كالدر لفظاً
حري شانه بالنور سطراً معاليه علت كل المعالي جليل نفعه كالدهر قدراً
لساني في محاسنه كليل وان افنيت في الانشاء عمراً فهو درة عقد العصر وغرة
نقد الدهر وبعلمه يتطهر القلب من غيه وبالعمل بما فيه يصل الظمآن
الى ريه فرد وعلى تفنن واصفيه لحسنه يفنى الزمان وفيه ما لم يوصف
ثم ان موجب شانه وبناهة مكانه ان يرفع على ايدي خرايد الطبايع الوقادة

الوقادة بل يحمل على حدق عرايس القرايح النقادة الا انه صار كالفراش
المبثوث تحت ارجل قطاع الاوهام وظل كالعهن المنفوش من عدوان
سوء الافهام فقد ما كان هذا يهيجني الى ان احل من الفاظه عقد التعقيد
وافصل في ابراز معانيه عقد التوجيهات الا ان قصور القدم من جمود الفطرة
وفتور القلم من رقود الفكرة كان يثبطني عن الاقدام عليه ويسوقني عن
التشمر اليه وكنت اقول فرد هيهات ان تصطاد عنقاء العلى بلعابهن
عناكب الافكار ثم لما امرني به من كان اشارته فرض العين لبيته بالاجابة
على الرأس والعين فتصديت على الوجه اللائق والتدبير الموافق فتصفحت
الصحف المعتبرة من الاحاديث والتفاسير وتفحصت ما يناسبه من انواع الكتب
المشاهير حتى وصلت الى مأخذ كلامه فحققته على وفق مرامه واستخرجت
نقود العبارات من كنوزها وحللت عقود الاشارات عن رموزها وكشفت
اسرار مضمونها وفتقت انوار مكنونها واستوفيت اوعية حكاياتها وقطعت
اودية رواياتها ونبهت على اسامي تلك الكتب في اول كل كلام او آخره ليزداد
الوثوق والتمكن عند ناظره فجاء بحمد الله شرحاً عالي الشان جلي العرفان
جامع نقود الدرر الغر الحسان وحاوي صنوف غرر الحديث والفرقان
وسميته بمفاتيح الجنان ومصابيح الجنان لكونه محتوياً بمفاتيح جنان الاخبار
ومصابيح جنان الاخيار شعر كتاب لاسرار الحقيقة جامع رفيع لاستار
الطريقة رافع تنور من ديباجه منا بصائر وتطرب في فحواه منا مسامع
له الروضة الزهراء في كل لفظة عيون لها عين اليقين منابع لباس حروف
كالظلام ونحتها ضياء من العلم الالهي ساطع فيا طالبي التحقيق هذا مرامكم
فجدوا الى نيل المرام وسارعوا ثم المأمول من العالم المنصف ان يعذرني فيما

بكسر العين مصدر

كان عيسى يجد من العثار الذى هو من روادف الاكثار على ان البشر محل النقصان والخطاء والنسيان من لوازم الانسان ومن هذا قال ابن عباس اول الناس اول الناسى وفقنا الله للسداد وثبتنا على الصواب والرشاد وما جعلته الا لله خالصا لوجهه ومن اجله متوقعا به روايات بجله وابتهل ان يفيض عليه من البركة والقبول ما يهب الجنوب والقبول وان ينفع به منشئه وقارئه وسائر طالبيه انه مولى كل خير ووليه وحافظ كل شئ ومعليه ربنا تقبل منا انك انت السميع العليم وتب علينا انك انت التواب الرحيم واهدنا الصراط المستقيم صراط الذين انعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين آمين قال المصنف اعنى الفاضل الهمام مقتدى الائمة الكرام الشهير بينهم بركن الاسلام

الحمد لله الذى دلنا من دله على الطريق اى ارشدنا على معرفته بالشواهد جمع شاهد بمعنى الحاضر واراد بها الدلائل الحسية والاعلام جمع علم بالفتحتين بمعنى العلامة وهى وان كانت اعم من المحسوس والمعقول لكن اراد بها الدلائل العقلية بقرينة مقابلة الشواهد وتعبدنا بفتح الدال اى اتخذنا عبدا آمرا ايانا بان نعبده لكرامتنا يعنى انما نعبد له لاكرامنا واعزازنا لا لتحصيل الاغراض المطلوبة او لاستكمال الفائدة التى تعود اليه لتنزهه عن مثل ذلك علوا كبيرا فى الصحاح التكريم والاكرام بمعنى والاسم منه الكرامة والظاهر ان قوله باقسام العبودية متعلق بقوله لكرامتنا يعنى اكرمنا حيث جعلنا مامورين بانواع العبادات اى المالية والبدنية معا كالحج او المالية فقط كالزكوة او البدنية كالصلوة او القلبية كالتوحيد والتقديس فى الذات والصفات وحيث جعلنا ايضا محكومين باصناف والاحكام الشرعية من الاوامر

والنواهى هذا وان جعل قوله باقسام العبودية متعلقا بقوله تعبد يكون معناه اظهر ويحتمل على بعد ان يراد بتعبدنا جعلنا عابدين باقسام العبادات او الاحكام لكرامتنا فى اصل فطرتنا كما قال الله تعالى ولقد كرمنا بنى آدم وشرع اى سن لنا فيما يصلحنا فى الدارين الدنيا والاخرة سننا بفتحتين اى طريقة الاسلام وهدانا الى ما ارتضاه من امر الدين بنبيه اى هدانا اليه بارسال رسوله محمد عليه السلام اى عليه سلام الله وتحيته وجعله قائدنا بلطف خلقه اى جعل محمدا قائدا لنا بخلقه اللطيف الى دار السلام اى الجنة سميت بها لسلامة اهلها عن كل الم وآفة ولان خزنة الجنة يقولون لاهلها سلام عليكم طبتم وايضا اشرف تكرمة تنال اهل الجنة قوله تعالى لعباده اوان وقوع الرؤية سلام قولا من رب رحيم ولان السلام من اسماء الله تعالى فاضيف الدار اليه تشريفا كقولك ناقة الله صلى الله عليه هذا ماض فى موضع الدعاء بمعنى الامر مثل قولك غفر الله فهو فى قوة ان يقال اللهم صل على محمد ذكر فى شرح الكشاف ان الصلوة من العبد طلب التعظيم لجناب حضرت رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الدنيا والاخرة فمعنى قولهم اللهم صل على محمد اللهم عظمه فى الدنيا باعلاء ذكره واظهار دعوته وابقاء شريعته وفى الاخرة بتشفيعه فى امته وتضعيف اجره ومثوبته وعلى آله الال ههنا بمعنى الاتباع كما فى قوله تعالى آل فرعون وهم ههنا المؤمنون لا بمعنى النفس كما فى قوله تعالى آل موسى وآل هارون وهو ظاهر ولا بمعنى اهل البيت خاصة بدليل ان المقصود من ذكر الال ههنا التعميم امتثالا لقوله عليه السلام اذا صليتم على فعمموا ما لمع فى السماء برق وتهلل غمام اى سال السحاب يعنى المطر من تهللت دموعه اى سالت ويجوز ان يكون من تهلل وجهه اى تلالأ فيكون تاكيدا لما قبله فى المعنى وما فى ما لمع مصدرية ظرفية اى مدة دوام لمعان البرق وهذا تقييد للصلوة بما يفيد التابيد عرفا وبعد فهذه عقود جمع عقد

وبعد

بالكسر القلادة منظومة من سنن سيد العالمين بفتح اللام وامام المتقين منتقدة
من كتب الائمة المهتدين من نقد الدراهم وانتقدها اخرج منها الزيف من علام الدين
قوله مفصلة صفة سببية للعقود وشذورها الشذر بسكون الذال المعجمة
قبل الواء المهملة من الذهب ما يلتقط من المعدن من غير اذابة الحجارة والقطعة
منه شذرة والشذر ايضا صغار اللؤلؤ وعقائلها عقيلة كل شيء اكرمه والدرة
عقيلة البحر للمشغوف باجتنائها في مختار الصحاح شعف الحب شغفه بفتح العين المهملة
فيهما شعفا بفتحتين احرق قلبه وقد شعف بكذا على ما لم يسم فاعله فهو مشعوف
وجنى الثمرة من باب رمى واجتناها بمعنى مشروحة مبينة فصولها ومكشوفة
ابوابها للمستضيء بمصابيح اضوائها فانها اى تلك العقود اولى ما يلقن به اطفال
اهل الايمان تلقينا واحق تفضيل للحق من حق الامر اذا ثبت او من حق الفعل
اذا وجب او للتحقيق بمعنى الجدير مضاف الى ما وهي موصولة بمعنى الذى او موصوفة
بمعنى شيء صلته او صفته يتحفظ التحفظ التيقن وقلة الغفلة اهل الايقان
في الصحاح ايقنت واستيقنت وتيقنت كله بمعنى بل لا مندوحة يقال
لي عنه مندوحة اى سعة وغنى دونه في محل الرفع خبر لا ودون بمعنى قدام
والضمير راجع الى العقود بتأويل المذكور اى لا سعة للسالك ولا غنى حاصل
دونه اى غنى متجاوز اياه ثابت بدونه وخلاصته انه لا استغناء عنه
لسالك سبل الهدى السبل بضمتين جمع سبيل كطرق وطريق كيلا يتردى
يقال تردى في البئر اذا سقط فيها به اى السالك قوله الهوى فاعل يتردى يعنى كيلا
يهلكه ويسقطه الهوى في هوة هي بالضم والتشديد الوهوة العميقة
الردى اى الهلاك كما قال رب العالمين جل جلاله وعظم شانه فماذا بعد
الحق الا الضلال وما الحق الواو للحال وما نافية الا فيما قاله فاعل قال

التخفظ

قوله

ع البئر

الضمير سيد العالمين او عمل به او اشار اليه او تفكر فيه او خطر بالبال
او هجس او وقع في خلده بفتحتين هو القلب ذكر في بعض الكتب ان الهاجس
هو الذي وقع في القلب اولا واذا لبث يكون واجسا واذا اقوى يكون خاطرا
واذا استقر يكون فكرا وقد يقال التفكر في الشيء النظر فيه مستبينا له
طالبا لظهوره والخطور الاختلاج في القلب بلا توجه وتطلب والهجس الوقوع
فيه بظن وتخمين قوله من كان لا ينطق عن الهوى بدل من ضمير قال وان صير
الى حذف الفعل او المبتدا اى اعنى من كان او هو من كان فالامر اظهر كما لا
يخفى ولا يامر ولا ينهى الا بما ينزل عليه او يوحى اليه عن حسان بن عطية
قال كان جبرئيل ينزل على رسول الله بالسنة كما ينزل عليه بالقرآن ويعلمه
اياها كما يعلمه القرآن قال في الخالصة وصحة الحديث بهذا قوله تعالى وما ينطق
عن الهوى ان هو الا وحي يوحى ومن كان صفته حاله في الدارين ما زاغ البصر
وما طغى اى ما مال بصره ولم يتجاوز عن مشاهدة رتبته الاعلى ولم يلتفت
الى ما عرض عليه من الآخرة والاولى صلوات الله عليه وسلامه ومن كان رفع
فوق المقربين اجمعين الى المقام الادنى اى الاقرب الى الله تعالى من حيث الدرجة
وهذا تلميح الى قوله تعالى فكان قاب قوسين او ادنى والمأمول من فضل الكريم
الوهاب ان يبارك لي اى هذا النظم والنقد ولمن اخلفه من الاعقاب جمع عقب
بكسر القاف بمعنى الولد ذكرا كان او انثى والمراد به ههنا ما يعم الاصحاب والاحباب
بما اى بسبب اللطائف النبوية التي اودعته في هذا الكتاب ويمكن ان يجعل
الباء بمعنى في على معنى ان المأمول منه ان يبارك لي ان يعطيني بركة ونماء
وزيادة نفع في الذي اودعته فيه انه ولي الاجابة لدعاء المتضرعين والايجاب
اي ولي ايجاب الاوامر والنواهي للعباد واليه المصير والمآب اى المرجع ربنا

يعني يا ربنا آتنا من لدنك اي اعطنا من عندك رحمة وهيئ اي يسر لنا من
امرنا رشدا بتحريك لغة في الرشد بالضم والسكون وهو خلاف الغي والضلال

الفصل الاول في التحريض اي الحث على اتباع سنة سيد المرسلين في البزازية

الادب ما فعله الشارع عم مرة وتركه اخرى والسنة ما واظب النبي عم ولم يتركه
الا مرة او مرتين وفي الغاية السنة ما في فعله ثواب وفي تركه ملامة
وعتاب لا عقاب وهكذا قال الامام خواهر زاده رح ولا يخفى انه ينبئ عن اختصاص
السنة بفعله عليه السلام والاظهر الانسب ان يراد ههنا ما ذكر في بعض شروح
المصابيح والوقاية من ان السنة اصطلاحا هي قول رسول الله وفعله عم
والحديث مختص بالقول من الكتاب اي مأخذ ذلك التحريض من الكتاب
اي القران المجيد والحديث النبوي وفي بعض النسخ من بيان الكتاب اي حال
كون ذلك التحريض حاصلا من بيان القرآن والحديث اعلم يا اخي انا نجمع تفضيل
جامع ايته في هذا الباب قوله تعالى فلا اي ليس الامر كما يزعمون انهم امنوا وهم
يخالفون حكمك ثم استانف القسم فقال وربك لا يؤمنون حتى يحكموك اي يجعلوك
حكما فيما شجر اي اختلف واختلط بينهم ثم لا يجدوا في انفسهم حرجا اي ضيقا
مما قضيت يعني يرضون بقضائك ولا يضيق صدورهم من حكمك ويسلموا تسليما
كذا في الوسيط وقوله تعالى وما آتيكم الرسول في الصحاح آتاه ايتاء اعطاه وآتا
ايضا اتى به فخذوه وما نهيكم عنه فانتهوا عنه فاتباع الرسول فرض لازم
يعني لما دلت هاتان الآيتان على عدم جواز مخالفته ظاهرا وباطنا فاتباع
الرسول فيما علم مجيئه به على الوجه الذي هو عليه في نفس الامر اي على
سبيل الفرضية في الفرائض والوجوب في الواجبات والسنية في السنن
علما وعملا هكذا فرض عين لازم او نقول معناه ان اتباعه فرض عين في الفرايض

نفس العينية وفرض كفاية في الفرض على سبيل الكفاية وواجب في الواجبات
وسنة في السنن وهكذا وذكر فرض العين لاصالته وترك غيره ليعلم بالمقايسة
عليه ولا يسع تركه بحال من الاحوال سفرا وحضرا حوفا وامنا صحة ومرضا
ومخالفته تعرض نعمة الاسلام من عرضت فلانا لكذا بتشديد الراء
فتعرض هو له اي تجعلها متعرضة متصدية للزوال بل تزيلها بالفعل
ان كانت ترك اعتقاد فيما يجب الايمان به وقال النبي صلى الله عليه وسلم لا يؤمن احدكم
حتى هواه تابعا لما جئت به وقال عليه السلام من ضيع سنتي اي جعلها ضايعا
بعدم اتباعه حرمت عليه شفاعتي وقال عم من احيى سنتي بالاتباع فقد احياني
ومن احياني فقد احبني ومن احبني كان معي في الجنة يوم القيمة وقال عم من حفظ سنتي
اكرمه الله تعالى باربع خصال المحبة في قلوب البررة والهيبة في قلوب الفجرة
والسعة في الرزق والثقة في الدين ذكره في الخالصة وقال الله تعالى قل ان كنتم
تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله وانما امته من تبعه وما اتبعه الا من اعرض
عن الدنيا فانه عليه السلام ما دعى الا الى الله واليوم الاخر وما صرف الا عن الدنيا
والحظوظ العاجلة فبقدر ما اعرضت عنها واقبلت على الله تعا وصرفت الاوقات
لاعمال الاخرة فقد سلكت سبيله الذي سلكه وبقدر ذلك اتبعته وبقدر ما
اتبعته صرت امته وبقدر ما اقبلت عن الدنيا عدلت عن سبيله الله واعرضت عن
متابعته ولحقت بالذين قال الله تعالى فيهم فاما من طغى وآثر الحيوة الدنيا فان الجحيم
هي المأوى ولو خرجت عن مكمن الغرور وانصفت من نفسك يا رجل وكلنا
ذلك الرجل لعلمت انك من حين تمسي الى حين تصبح لا تسعى الا في الحظوظ العاجلة
ولا تتحرك الا لاجل الدنيا الفانية ثم تطمع في ان تكون غدا من امته واتباعه
ويحك ولنا ما ابعد ظننا وما اخس طمعنا قال الله تعالى افنجعل المسلمين

كالجميز ما لكم كيف تحكمون وجاء في الاثار المشهورة في مختار الصحاح اثر الحديث
ذكره عن غيره فهو آثر بالمد وبابه نصر ومنه حديث مأثور اي ينقله خلف عن
سلف صالح وسنن النبي عم آثاره انتهى ان المتمسك بسنة سيد العالمين
عند فساد الخلق واختلاف المذاهب والملل جمع ملة كان له اجر مائة شهيد
فانه كالقابض على الجمر روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال سيأتي
على الناس زمان تخلق سنتي فيه وتجدد البدعة فمن اتبع سنتي يومئذ صار غريبا
وبقي وحيدا ومن اتبع بدع الناس وجد خمسين صاحبا او اكثر فقال الصحابة
يا رسول الله عليك السلام هل بعدنا احد افضل منا قال بلى قالوا افيرونك
يا رسول الله قال لا قالوا فكيف يكونون فيها المؤمن قال كالملح في الماء يذوب قلوبهم كما
يذوب الملح في الماء قالوا فكيف يعيشون في ذلك الزمان قال كالدود في الخل قالوا فكيف
يحفظون دينهم يا رسول الله قال كالنجم في اليدان وضعته طفئ وان امسكته او عصرته
احترق اليد كذا في روضة العلماء والمراد من هذه السنة التي يجب
التمسك بها ما كان عليه القرن والقرن من الناس اهل زمان واحد المشهود
لهم بالخير والصلاح والرشاد وهم الخلفاء الراشدون ومن عاصر سيد الخلائق
ثم الذين بعدهم من التابعين ثم من بعدهم فما احدث بعد ذلك من امر على خلاف
مناهجهم فهو من البدعة وكل بدعة في الدين ضلالة لقوله عم من احدث في ديننا
ما ليس منه فهو رد اي مردود جدا والمراد ان كل بدعة في الدين كانت على خلاف
مناهجهم وطريقتهم فهو ضلالة والا فقد حققوا ان من البدعة ما هي حسنة مقبولة كالاشتغال
بالعلوم الشرعية وتدوينها ومنها ما هي سيئة مردودة وهو ما حدث بعدهم على خلاف
مناهجهم بحيث لو اطلعوا عليه لانكروه وكرهوه ذكره في شرح المشارق ان العلماء قالوا
البدعة خمسة واجبة كنظم الدلائل لرد شبهة الملاحدة وغيرهم ومندوبة كتصنيف

وبناء المكاتب

كتصنيف الكتب وبناء المدارس ونحوها ومباحة كالبسط في الوان الاطعمة وغيرها ومكروه
وحرام وهما ظاهران انتهى وقد كانت الصحابة ينكرون اشد الانكار على من احدث
امرا او ابتدع رسما اي اخترع عادة لم يتعهدوه اي لم يتحفظوه في عهد النبوة اي
زمانها قل ذلك الامر والرسم او كثر صغر ذلك او كبر كان في المعاملة او في العبادة
او في الذكر فمن السنة والاعلان المصطفى يذكر السنة تارة حيث يقول ومن السنة كذا
او الامر الفلاني سنة او نحو ذلك ويريد بها سنة سيد المرسلين وتارة اخرى يذكر ويريد
بها سنة السلف الصالحين وتارة اخرى يريد بها سنة اهل الاسلام او دين الاسلام
وغير ذلك فهذه السنة بمعنى الطريقة لا بمعنى سنة سيد المرسلين كما توهم بعضهم فقال
ما قال وذكر في روضة الفاصحين ان السنة في اللغة الطريقة اي طريق كان خيرا او شرا
قال عم من سن سنة حسنة فله اجرها واجر من عمل بها الى يوم القيمة ومن سن سنة
سيئة فعليه وزرها ووزر من عمل بها الى يوم القيمة وفي الشريعة عبارة عن طريقة مسلوكة
امرنا باحيائها وفي الطريقة السنة اسم للطريق الاقوم ترك البحث والتفتيش تحفظ وتيقن
عما جاءت به السنة بعد ما وضح سنن واستقام متنه فانه اي ذلك البحث يجر الباحث
الى التعمق والتوغل في الدين وانه مفتاح الضلال لكثير من الامة يعني الذين لم يرزقوا
باذهان وقادة وقرايح نقادة وما هلكت الامم الماضية الا بطول الجدال وكثرة
القيل والقال هما اسمان بمعنى القول وفي الحديث نهى رسول الله عم عن قيل وقال
عن الفراء ان معناه نهى عن قول قيل كذا وقال فلان كذا اي عن كثرة الكلمات وعن بعضهم
القال الاعتراض والقيل الجواب واختار هذا صدر الافاضل في ضرام السقط بل عض
يعني ان من السنة ان يترك البحث والجدال بل يعض اي يأخذ بناجذه باخر اضراسه
وهي اربعة نواجذ في اقصى الاسنان وسمي ضرس الحلم لانه ينبت بعد البلوغ وكمال
العقل وهو اي العض بالنواجذ كناية عن التصلب وكمال الاتباع بسنة رسول الله صلى الله

عليه وسلم قوله على ما ثبت بالسنة صلة يعض في مختار الصحاح عضه وعض به وعض عليه كله بمعنى
ويعمل بها ويدعوا اليها ويحكم بها والضمائر للسنة قال النبي عم عليكم بسنتي وسنة الخلفاء
الراشدين المهديين عضوا عليها بالنواجذ ذكره مع للمخالفة ولا يصغي الى كلام اهل البدعة
يقال اصغى اليه مال بسمعه نحوه ولا يميل اليهم اى لا يميل اهل البدعة انفسهم كما لا يميل
الى اسماع كلامهم فان كل ذلك منهي عنه شرعا وقد ورد فيه وعيد شديد **فصل**
فيما ثبت بالسنة قوله من عقائد الدين وملة الاسلام خبر مقدم لقوله ما جاء آه اعلم ان مسائل
علم الكلام من مباحث ذات الله تعالى وصفاته ومباحث النبوة وما يتعلق بها من سائر
السمعيات تسمى عقائد من حيث تعلقها بالاعتقاد وتسمى قواعد من حيث انها
مبنى سائر العلوم الشرعية فهما متحدان بالذات ومتغايران بالمفهوم والاعتبار وكذا الدين
والملة متحدان بالذات فان الوضع الالهي الذي هو سابق لذوي العقول باختيارهم
المحمود الى ما هو خير بالذات باعتبار انه يدين له الناس اى يطيعه يقال له دين وباعتبار انه
طريقة يسلكونها ويجتمعون عليها تسمى ملة يقال طريق مملّ اى ملحوب مسلوك وملّلت
الثوب اذا خطته الخياطة الاولى وجمعت قطعه ودين الاسلام هو الدين المنسوب
الى نبينا محمد صلى الله عليه وسلم كذا في شرح المقاصد والمواقف ما جاء في حديث سؤال
جبرائيل عم هذا اشارة الى حديث مشهور رواه عمر بن الخطاب رض من ان جبرائيل عم
جاءه على صورة رجل غريب فسأله عن الاسلام والايمان والاحسان فاجاب
النبي عم عن كل منها على التفصيل تعليما للحاضرين من الصحابة رض وهو اى ما جاء
ان يؤمن العبد ويصدق بالله وهو اعتقاد انه واحد قديم ازلي متصف بما
يليق به من الصفات الكمالية ويؤمن بملائكته وهو اعتقاد انهم عباد الله
لا يفترون عن عبادته لحظة ومن نفاهم يكون كافرا وتقديمهم على الرسل
لا للتفضيل بل للترتيب الواقع لان الله تعالى ارسل الملك الى الانبياء وكتبه وهو

مطلب تعريف الدين

وهو اعتقاد ان جميعها كلام الله تعالى قيل الكتب المنزلة مائة واربعة كتب منها
عشر صحائف انزلت على آدم عم وخمسون على شيث عم وثلثون على اخنوخ
وهو ادريس عم وعشر على ابراهيم عم والتورية والزبور والانجيل والفرقان
ورسله وهو اعتقاد انهم مبعوثون الى الخلق وخيرهم انتهى وقوله اجمعين
تاكيد لما سبق من الامور الثلثة وان يؤمن العبد بالبعث بعد الموت وهو
ان يبعث الله تعالى الموتى من القبور بان يجمع اجزاءهم الاصلية ويعيد الارواح
اليها ولم يذكر البعث في المشارق في حديث سؤال جبرائيل عم وان يؤمن بالقدر
بفتح الدال خيره وشره بالجر بدل من القدر انه من الله تعالى واما بيان القدر وتحقيق النسبة
بينه وبين القضاء على ما ذكر في بعض الكتب فقد اعرضنا عنه صفحا لما روي انه خرج عم
على اصحابه فراهم يتكلمون في القدر فغضب حتى احمرت وجنتاه المباركتان وقال
انما هلك من كان قبلكم لخوضهم في هذا عزمت عليكم ان لا تخوضوا فيه ابدا وقال عم
اذا ذكر القدر فامسكوا اى لسانكم عن التكلم فيه ثم يرى الاقرار الصريح باللسان
المواطئ للقلب بذلك المذكور كله فرضا لازما اما لكونه ركنا من حقيقة الايمان على
ما هو مذهب جمهور المتكلمين والفقهاء والمحدثين من ان الايمان في الشرع هو التصديق
بما جاء به النبي من عند الله تعالى والاقرار به باللسان وهو اختيار شمس الائمة وفخر الاسلام
واما لكونه شرطا لازما لاجراء الاحكام في الدنيا على ما هو مذهب جمهور المحققين من انه
هو التصديق القلبي وانما الاقرار به شرط خارج عن حقيقته وهو اختيار الشيخ
ابي منصور ويلتزم الصلوات الخمس لاوقاتها اى في اوقاتها فان في تاخيرها عن اوقاتها
قد وردت مواعيد عظيمة ولهذا قال الفقهاء اذا خرج نصف الولد من بطن
امه او اقل من النصف وتقارب مضي وقت الصلوة تحفر لها حفيرة بمقدار
ما خرج الولد من بطنها وتجعل الولد في تلك الحفيرة وتجلس على رأسها وتصلي بالايماء

احنوخ

اى حكمت

وههنا قصة تامة معقولة تشبع بها
النبي عم وهي حكاية لطيفة
ذكره في باب تاخير الصلوة
من روضة العلماء

ولا يباح لها تأخير الصلوة وكذا العريان العادم الثوب يصلي قاعدا بالايماء ولا يباح له تأخير
الصلوة وكذا اذا غرق في الماء فحان وقت الصلوة وهو حي عاقل والماء يمر به قال
بعضهم ان وجد شيئا في وسط الماء مثل الخشب يتعلق به ويقف مقدار ما يصلي بالايماء
ولا يباح له تأخير الصلوة ولو اخر حتى مات بعد خروج الوقت لقي الله تعالى وعليه تلك الصلوة
وان لم يجد شيئا يتعلق به يباح له التاخير وقال بعضهم عليه ان يسبح ويصلي بالايماء
ولا يباح له التاخير ولو لم يفعل حتى خرج الوقت ومات صارت الصلوة دينا
عليه الى غير ذلك من صلوة المريض وصلوة الخوف وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من حافظ على هذه الصلوات المكتوبات في مواقيتها كان له برهانا ونورا ونجاة من النار
الى هنا من روضة العلماء على شرائطها ليقيمها بحقوقها وموجبها جمع موجب كمواضع جمع
موضع واراد به ما يعم السنن والنوافل اي يقيمها برعاية سننها وفرائضها وواجباتها
ويرى اي يعتقد ايتاء الزكوة اي اعطاءها في المال لوقتها على شرائطها فرضا مفروضا اي
مقطوعا قال النبي عليه السلام لا صلوة لمن لا زكوة له وروي ان موسى عليه السلام مر بشاب يحسن الصلوة
فتعجب ثم رآه بعد سنين على ما تركه كما كان فقال ما رايت احسن صلوة من هذا الفتى
فاوحى الله تعالى يا موسى ما اصنع بصلوته اذا لم يؤد زكوة ماله يا موسى ان الصلوة والزكوة
توأمان لا اقبل احدهما بدون الاخر كذا في خالصة الحقائق ويرى صوم شهر
اي صوم شهر رمضان وحج البيت من استطاع اليه سبيلا اي يرى حج بيت الله تعالى
فرضا لمن استطاع اليه سبيلا اي لكل حر مسلم مكلف صحيح بصير ملك زادا وراحلة فاضلا
عما لا بد منه وعن نفقة عياله الى حين عوده مع امن الطريق ويجيء تفصيله ويرى ان من
انطوى قلبه من طويت الثوب فانطوى على هذه الجملة وذل بالذال المعجمة او المهملة اي انقاد
واعترف بها لسانه واطمأن بها قلبه فهو مؤمن من اهل الجنة بفضله وكرمه ويرى ان المؤمن
لا يخرجه عن ايمانه ذنب صغيرة كانت او كبيرة غير الكفر وما في حكمه وهو ذنب جعله الشارع

الشارع من امارات التكذيب او كان عن استحلال او استخفاف وذلك لبقاء التصديق
الذي هو حقيقة الايمان على ما هو مذهب جمهور المحققين يعني انه يجب ان يعتقد بان
المؤمن لا يخرجه عن ايمانه ذنب كما ذهب اليه المعتزلة فانهم زعموا ان مرتكب الكبيرة ليس
بمؤمن ولا كافر وهذا هو المنزلة بين المنزلتين بناء على ان الاعمال عندهم جزء من حقيقة
الايمان كما لا يخرج الكافر عن كفره احسان اي احسانه الى المؤمنين وانما حكم المؤمن صاحب
الكبيرة مفوض الى الله تعالى يوم القيمة ان شاء عاقبه الى ما شاء بما شاء اي الى اي وقت شاء
باي نوع شاء من العذاب والعقاب وان شاء عفى عنه قبل ان يذوق ذلك المؤمن العذاب
فان العفو مع الكبائر مع التوبة او بدونها جائز عندنا بدليل قوله تعالى ان الله لا يغفر ان
يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء خلافا للمعتزلة فانهم لا يجوزون العفو
عن كبيرة غير مقرونة بالتوبة فقد جاء اي لانه جاء في الحديث انه يخرج من النار من كان
في قلبه مثقال ذرة وهي اصغر النمل يعني وزن شيء يسير ومقداره من الايمان اي ادنى
شيء من يقين الدين قوله جملة ذلك صفة لقوله ادنى شيء وذلك اشارة الى ادنى شيء
فاعل حمل وضمير المفعول عائد الى من اي كان ذلك الادنى باعثا على ذكر الله تعالى يوما اي
في وقت من الاوقات وقوله عن اخلاص في موقع الحال اي كائنا على صدق النية وخلوص
الطوية او زجره عن محظور بالحاء المهملة والظاء المعجمة اي منعه من حرام مخافة الله تعالى
ويدل عليه قوله تعالى فاما من خاف مقام ربه ونهى النفس عن الهوى فان الجنة هي المأوى واعلم
ان الظاهر ان قوله من يقين الدين اي من ثمراته واشعته اذ الايمان لا يتجزى في الاصح
فما زاده المصنف بحسب اقتضاء المعنى كما هو دأبه والا فليس شيء في الحديث المذكور من لفظ
اليقين كما لا يخفى على المتتبع في هذا الباب ولا يكفر احدا بذنب مطلقا كما ذهب اليه
الخوارج من ان مرتكب الكبيرة بل الصغيرة ايضا كافر وانه لا واسطة بين الايمان والكفر
ولا يخرجه عن الاسلام بعمل اي لا ينسبه كافرا ذكر في النقاية ان من وافق الكفار

من المسلمين فهو فاسق غير مرتد ولا كافر وتسميتهم مرتدين من اكبر الكبائر لانه تنفير
عن الاسلام واغراء على الكفر وكفى بذلك حجة اجراء احكام المسلمين من صاحب الشرع
على المنافقين مع ان الوحي ناطق بنفاقهم انتهى ويكف ان يمنع ويمسك لسانه
عن ذكر اهل القبلة بالغيبة ولا يشهد على احد منهم بالكفر والشرك والنفاق
ويكل علم وزن يعد من وكله الى الله وهذا الامر موكول الى ذلك اي تفويض سرائرهم
جمع سريرة وهي السر الذي يكتم الى الله تعالى فيما يسرون ويضمرون من امورهم واعمالهم
ومن سنة الاسلام اي من طريقة الواجبة من الزمان القديم قبل ولذا العموم اضافها
الى الاسلام ان يعلم ويصدق بان القلم الالهي على ما اريد منه قد جرى بما هو كائن من
امر الدين والدنيا رطبة ويابسة لما روي عن ابن عباس رضه انه قال قال عم اول ما خلق الله تعالى
القلم فقال اكتب فقال ما اكتب قال اكتب القدر فجرى بما هو كائن الى الابد وذكر في زهرة الرياض
ان الله تعالى خلق القلم من اللؤلؤ ويقال من الياقوت والمداد من النور وطول القلم مسيرة
خمسمائة سنة للراكب المسرع له خمسون انبوبا بين كل انبوبين مقدار خمسين سنة
ينبع المداد من اسنانه وله لغة لا يعرفها الا اسرافيل يجري على اللوح بما هو كائن الى
يوم القيمة انتهى كما قال الله تعالى في محكم تنزيله ولا رطب قال الامام ابو الليث يعني الماء ولا يابس
يعني الحجر ويقال ولا رطب يعني العمران والامصار والقرى ولا يابس يعني الخراب والبادية
ويقال لا رطب ولا يابس لا قليل ولا كثير ولا يخفى ان هذا القول هو المناسب ههنا الا في كتاب
مبين يعني في القرآن قد تبين فيه كل شيء بعضه مفسر وبعضه يعرف بالاستدلال والاستنباط
ويقال في اللوح المحفوظ وهو اللوح الذي هو محفوظ عند الله من الشيطان ومكتوب فيه القرآن
وهو عن يمين العرش من درة بيضاء ويقال من ياقوتة حمراء انتهى قال في الزهرة ان اللوح
درة بيضاء خافقاه من ياقوتة حمراء رأسه معلق بالعرش من سلسلة من ذهب فيه
علم الخلائق الى يوم القيمة الا خطا واحدا من خطوط اللوح وسائر الخطوط علمها عند الله تعالى انتهى

انتهى واما العرش فقد قال ابن عباس رضه هو السرير الذي تحمله الملائكة وتطوف حوله
ابتدعه الله تعالى واخترعه نورا من غير شيء فخلق منه عرشا عظيما مستديرا ساميا
عاليا رفيعا اعظم من كل جسم خلقه وكون الكرسي دونه من نور العرش كذا في
خالصة الحقايق وان السعادة والشقاوة مكتوبتان اي مثبتان في اللوح المحفوظ
او يقال معناه مقدرتان في الازل ولما توجه ان يقال ابليس هذا يؤدي الى ترك العمل
اتكالا على ما كتب قال وكل ميسر لما خلق له يعني كيف يؤدي اليه وكل واحد من السعيد
والشقي ميسر وموفق لما يوصله الى ما خلق الله تعالى له من السعادة والشقاوة واذا كان
الامر كذلك فالسعيد ميسر لعمل الجنة وبه يعمل وعليه يختم امره بلطفه وكرمه ان شاء الله تعالى
والشقي كذلك اي ميسر لعمل النار وبه يعمل آه وهذا اشارة الى الحديث رواه علي رضه
من انه قال عم ما منكم من احد الا وقد كتب مقعده من النار ومقعده من الجنة فقالوا
يا رسول الله افلا نتكل على كتابنا فقال عم اعملوا فكل ميسر لما خلق له اما من كان
من اهل السعادة فسيصير لعمل السعادة واما من كان من اهل الشقاوة فسيصير
لعمل الشقاوة والسين في سيصير للتاكيد كما في قوله تعالى سنكتب ما قالوا [illegible]
على ما قال بعض المحققين من شراح المصابيح انهم لما قالوا افلا نتكل وندع العمل لم يرخص عم
لهم في ذلك بل اعلمهم ان ههنا امرين لا يبطل احدهما الآخر باطن هو حكم الربوبية
وظاهر هو سمة العبودية وهو غير مفيد حقيقة العلم فامر النبي عم بكليهما ليتعلق
الخوف بالباطن الغيب والرجاء بالظاهر البادي ليستكمل العبد بذلك حقيقة الايمان
فقال اعملوا آه هذا وقال المشايخ حقيقة الانسان لا تقتضي لذاتها سعادة او ضدها وانما هي
امور خارجة عنها باقتضاء الحكمة الربانية وتلك الامور مع عروضها حاصلة في القضاء
اجمالا فما يقع من الافراد تفصيل لذلك خيرا كان او شرا ولا يمكن ان يكون التفصيل على
خلاف الاجمال فمعنى قوله عليه السلام هذا اعملوا ما شئتم فكل عمل مسخر لما خلق الرجل لاجله ولا يقدر

البتة على عمل غيره ولا تقديم لما اخره الله تعالى ولا تأخير لما قدمه الله تعالى ولا تعطيل
لما احكمه بل يقع بلا اهمال ولا نقض لما ابرمه اى احكمه وكل ذلك المذكور بقدر اى بتقدير الله
تعالى وهو تحديد كل مخلوق بحده الذى يوجد من القبح والحسن والنفع والضر وما يحويه من زمان
ومكان وما يترتب عليه من ثواب وعقاب الى غير ذلك والمقصود تعميم ارادة الله تعالى
وقدرته لما ثبت ان الكل بخلق الله تعالى كذا فى شرح العقائد حتى العجز بالزاء المعجمة يعنى ان كل
ما ذكر كائن بقدرة الله تعالى منتهيا كونه به الى العجز والكيس وهو بوزن الكيل ضد
الحماقة اعنى الزكاء قال فى شرح المصابيح انما اتى الكيس فى مقابلة العجز لانه هو الخصلة التى
تفضى صاحبها الى الجلادة واتيان الامور من ابوابها وذلك نقيض العجز الذى هو
عدم القدرة او ترك ما يجب فعله بالتسويف فيه والتاخر له على ما قيل قال فلا ينبغى
ان يعاقب العاجز لعجزه ولا ان يسند الكياسة الى قدرة الكيس فان ذلك بتقدير الله
وخلقه اياه كذلك هذا واعلم ان حتى ههنا يجوز ان يكون حرف جر بمعنى الى ويجوز ان يكون
حرف عطف فكل من العجز وما بعده يكون مرفوعا معطوفا على المبتداء او على ضمير المستكن
فى الظرف للفصل بينهما بالظرف لتاخره عن الضمير رتبة لكونه منقولا الى الظرف من عامله
المقدم او مجرورا معطوفا على ذلك فى كل ذلك ويجوز ان يكون حرف ابتداء فما بعده مبتداء
محذوف الخبر اى كله بقدر حتى العجز وغيره مما بعده كذلك كما قال الله تعالى انا كل شئ خلقناه
بقدر هذا خلاصة ما ذكر فى شروح المصابيح والخلق بالضم والسكون واحد الاخلاق والخلق
بالفتح والسكون الصورة والشكل كما فى قوله تعالى ربنا الذى اعطى كل شئ خلقه على ما قيل
والرزق وهو اسم لما يسوقه الله تعالى الى الحيوان فيأكله والخير والشر والاجل بفتحتين مدة
الشئ فى الاصل ثم اشتهر فى مدة الحيوة فاجل ابن آدم مند ولد الى ان يموت واما الاجل
المسمى قال المقاتل هو البرزخ يعنى منذ يوم يموت الى يوم ان يبعث وقال عكرمة
هو اجل الاخرة فهو مكتوب فى اللوح المحفوظ وقال هو يوم القيمة كذا فى تفسير ابى الليث ويصلى

ويصلى العيد والجمعة خلف كل بر بالفتح خلاف الفاجر بالفارسية مرد نيك وفاجر
من الفجور وهو ارتكاب المعاصى واجتناب الطاعات لقوله عم صلوا خلف كل بر
وفاجر ويصلى على من مات من اهل القبلة اى من اهل الصلوة كائنا من كان اذا
مات على الايمان فى ظاهر الحال لقوله عم لا تدعوا الصلوة على من مات من اهل القبلة
ويشهد الصلوات الخمس فى الجماعة ويجاهد مع كل خليفة اعداء الله تعالى برا كان ذلك
الامير او فاجرا ولا يخرج على امام المسلمين بالسيف ولا على احد من اهل الاسلام
لقوله عليه السلام من سل علينا السلاح فليس منا قوله سل اى اخرج من غمده لا ضرارنا
كذا فى شرح المشارق ويدعو بالصلاح والخير والمعافات ويجئ معناها فى فصل الدعاء
والاستقامة هى الوفاء بالعهود كلها وملازمة الطريق المستقيم والرشاد والسداد
بالفتح هو الصواب من القول والعمل للامام المسلمين كائنا على ما كان عليه من العمل
فان ما يصلح الله تعالى على يده من امر العامة اكثر مما يفسده بنفسه هو ظاهر ويطيع امامه
فيما اباحه الدين وان كان عبدا حبشيا لقوله عم ان امر عليكم عبد حبشى مجدع
يقودكم بكتاب الله تعالى فاسمعوا له ذكره فى شرح المشارق ولا يطعن فى سلف العلماء
بما زلت به اقدامهم ولا يتخذهم غرضا بفتح الغين المعجمة اى هدفا يرميهم بالمنكرات والفواحش
ويتورع اى يحترز قصدا للورع جهده بضم الجيم الطاقة اى تورعا كائنا على حسب جهده
ومقدار طاقته فهو نصب على المصدرية ويجوز انتصابه على الحال اى يكون مفعولا لفعل
مقدر كان فى موضع الحال اى يجتهد جهده باذلا وسعه وطاقته او على نزع الخافض
اى مع غاية طاقته ونهاية جهوده عن مطاعن قيل هو جمع طعن على خلاف القياس مجهوده صح
وهذا هو المشهور عند الجمهور لكن التحقيق الحقيق بالقبول ان يجعل المطاعن جمع مطعن اسم مكان
يعنى يتورع عن محل طعنهم وقدحهم فضلا عن نفس الطعنة والقدح فيهم اذ فيه زجر بليغ حال صح
لا يوجد فى جعله جمع طعن مطعنا كما لا يخفى الصحابة رضى الله عنهم قال الجمهور من سب

واحدا منهم بعذر وقال بعض المالكية يقتل كذا فى شرح المشارق فعليك بالتورع فى الكلام مطلقا كيلا يقع لخصوصيتها فى المهالك فلا تغفلن فانه امر عظيم عسير على النفس جدا ومن ثم قال اسحق بن خلف التورع عن الكلام اشق من التورع عن الذهب والفضة فقد كانوا على المراتب من البر والتقوى وهو رؤية العيان بقوة الايمان لا بالحجة والبرهان والرشد والزهد قال سفيان الثورى رحمه الله الزاهد من قصر الامل فى الدنيا وليس هو اكل الخبز الشعير ولبس العبا وقال الجنيد هو خلو اليد من الدنيا وخلو القلب من طلبها والهدى اى الاهتداء بنفسه او الهداية لغيره فانه يجيء لازما ومتعديا وقد وعدهم الله تعالى بالمغفرة والعفو فى سقطاتهم بفتحتين اى فى زلاتهم بصحبة سيد الخلائق وفياهم بخدمته ونصرته فلا يبسط القائل لسانه فيهم الا باحسن ما يقدر عليه سئل ابراهيم النخعى عن القتال الذى وقع بين الصحابة فقال هى قتال قد سلمت ايدينا منها فلا نلطخ السنتنا بها قصدا الى كون عدم ذكرهم الا بالخير ذكره فى البستان فان احدا لو انفق ملء الارض ذهبا لم يبلغ مد احدهم ولا نصيفه هذا التلميح الى حديث رواه ابو هريرة رضى الله عنه حيث قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسبوا اصحابى فوالذى نفسى بيده لو ان احدكم انفق مثل احد ذهبا ما ادرك مد احدهم ولا نصيفه هكذا ورد لفظ الحديث فابدله المص الى قوله ملء الارض ذهبا مبالغة فى شانهم ويحتمل ان يكون ما ذكره رواية اخرى فى هذا الحديث قد وقف عليه المص رح والمد ربع الصاع وهو مكيال معروف والنصيف مكيال دون المد فالضمير فى نصيفه للاحد ويجىء النصيف بمعنى النصف كالخمس بمعنى الخمس فالضمير المذكور راجع الى المد والمعنى ما بلغ ثواب انفاق احدكم مثل جبل احد فى سبيل الله تعالى ثواب انفاق واحد من اصحابى مدا من الطعام ولا نصيفه وذلك لانهم قد اعتلوا ذروة ارفع المراتب الممكنة الحصول للامة بسبب صحبة سيد الخلائق اجمعين ومصادفتهم زمان الوحى واوان الفيض الموجب للخصال الحميدة والفضائل المطلوبة والمزايا المرغوبة فانفاقهم كان عن صدق النية

الا زيادها

النية وخلوص الطوية بلا ارتياب مع ما كانوا فى وقت الضرورة وكثرة الحاجة الى نصرة الدين القويم وذلك معدوم بعدهم وكذا سائر طاعاتهم وبواقى اعمالهم هذا ثم الظاهر ان الخطاب فى قوله احدكم شامل للموجودين من العوام الذين لم تصاحبوا الرسول عم ونهيهم منه خطاب من بعدهم بدلالة النص واما تكرار النهى المذكور فللتاكيد ولغاية قبح سبهم كذا فى شرح المشارق وزين العرب فاذا سئل عن احوالهم اى عن احوال الصحابة فليقل تلك امة اى طائفة قوله قد خلت قد مضت صفة امة لها ما كسبت ولكم ما كسبتم ولا يتكلم فى هفواتهم الهفوة كالزلة لفظا ومعنى لشىء من القليل والكثير اذ قد وهب الله تعالى ذلك اى الزلة لهم هذا هو المشهور فى تصحيح هذا المقام لكن الظاهر انه اراد لا يتكلم فى زلاتهم بشىء قد وهب الله تعالى ذلك الشىء لهم مثل تخلف كعب بن مالك من الغزو ثم تاب الله تعالى عليه ونحو ذلك من زلاتهم المعفوة عنهم فان الاشتغال بمساويهم الماضية وان كانت معفوة ليس من اداب اهل الاسلام ويذكر محاسنهم ما يؤلف قلوب الامة عليهم فاعل يؤلف ضمير عائد الى ما وقلوب مفعوله وعليهم متعلق بيؤلف فى تحفظ حق الرسول عم وحرمته فيهم وتحببهم بحب رسول الله عم كما يحب رسول الله تحب الله اشارة الى ما ورد فى الحديث فمن احبهم فبحبى احبهم ومن ابغضهم فببغضى ابغضهم اى بسبب حبى اى متلبسا بحبى وكذا معنى ببغضى ابغضهم كل ذلك المذكور من سنن اهل الاسلام وهى الطريقة المسلوكة فى الدين ولا يخاصم ولا يجادل احدا فى الدين فان ذلك يحبط الاعمال اى يبطل ثواب الاعمال لا يقال مجادلة الرسول عم لابن الزبعرى مشهور حيث روى انه لما نزل قوله تعالى انكم وما تعبدون من دون الله حصب جهنم قال عبد الله بن الزبعرى قد عبدت الملائكة والمسيح افتراهم يعذبون فقال عم ما اجهلك بلغة قومك انا علمت ان ما لما لا يعقل فما وجهه قلنا النهى الوارد فى حق الجدل انما هو حيث كان الجدل تعنتا وجدالا بتلفيق الشبهات الفاسدة لترويج الآراء الباطلة ودفع العقايد الحقة وارادة الباطل فى صورة الحق

قال او خصما لله تعالى حجته اي على بطلانه

بالتلبيس كما قال الله تعالى وجادلوا بالباطل ليدحضوا به الحق وقال بل هم قوم خصمون وقال ومن
الناس من يجادل في الله بغير علم واما الجدال بالحق لاظهاره وابطال الباطل فمامور به قال الله تعالى
وجادلهم بالتي هي احسن وقال ولا تجادلوا اهل الكتاب الا بالتي هي احسن كذا في شرح المواقف
ولا يماري اي ولا يجادل احدا في متشابهات الكتاب اي متشابهاته فانه يوقع باب الضلال — التوان
من قرع الباب دقه للفتح فان المماراة امر اي جعله مضطرا الى محاجتهم وهي اتيان الحجة
والغلبة بها فيلكن سائلا ولا يمكنهم من المسئلة اي لا يجعلهم بحيث يقدرون على السؤال
والقاء الشبهات كما جاء في محاجة بضم الميم وتشديد الجيم اي مباحثة الخليل عم مع النمرود عليه اللعنة
حيث قال عم ان الله تعالى ياتي بالشمس من المشرق فات بها من المغرب فبهت الذي كفر
ذكر في تفسير ابي الليث ان نمرود بن كنعان وهو اول من ملك الدنيا كلها فقد خرج مع قومه الى عيد
لهم فدخل عم على اصنامهم فكسرهم فلما رجعوا قال لهم اتعبدون ما تنحتون فقالوا له فمن تعبد
انت فقال اعبد ربي الذي يحيي ويميت وقال بعضهم كان نمرود يحتكر الطعام فكانوا
اذا احتاجوا الى الطعام كانوا يشترون منه فاذا دخلوا عليه سجدوا له فدخل ابراهيم فلم
يسجد له فقال ما لك لم تسجد لي فقال انا لا اسجد الا لربي فقال له نمرود من ربك
فقال ابراهيم ربي الذي يحيي ويميت فقال له نمرود انا احيي واميت فجاء برجلين فقتل احدهما
وخلى سبيل الآخر ثم قال قد امت احدهما واحييت الآخر فقال ابراهيم قد احييت سبيل
الحي ولم تحي الميت وان ربي يحيي الموتى فخشي ابراهيم عم ان يلتبس ويرد على قومه فيظنون
انه احيي الموتى كما وصف لهم نمرود فجاءت بحجة اظهر من هذا فقال ان الله تعالى
يأتي بالشمس من المشرق فات بها من المغرب وقيل ان قصد ابراهيم لم يكن الى
المناظرة وانما كان قصده الى اظهار الحجة لثبوت الالوهية لله تعالى وحده وترك
مناقضته في الاحياء والاماتة على ترك طريق الاطالة بل شرع في الاحتجاج
بحجة مسكتة فقال عقيب انا احيي واميت ان الله تعالى يأتي بالشمس من المشرق فات

فات بها من المغرب الى هنا كلامه ولا يخفى ان هذا القول انسب لما في هذا الكتاب
ويرى المسح على الخفين في الحضر والسفر حقا حكما من الله تعالى لما روي المغيرة من انه عم
مسح على خفيه فقلت انسيت غسل القدمين فقال عم بهذا امرني ربي ذكره في شرح الوقاية
وشرع الله تعالى به على عباده فضلا منه عليهم ولا يرد فضله ومنته عليه تعالى الا غوي
فعيل من الغواية اي ضال ولهذا قالوا المسح على الخفين افضل من غسل الرجلين كذا في القنية
ويؤمن بعذاب القبر ويتعوذ بالله تعالى منه فانه ثابت باشارة الكتاب نحو قوله تعالى
اغرقوا فادخلوا نارا فانه يفيد ان ادخالهم النار عقيب اغراقهم فيكون في القبر ولا يخفى انه ثبوت
بطريق الاشارة لا بطريق التصريح وظاهر بالخبر الحديث فان قوله عم استنزهوا عن البول
فان عامة عذاب القبر منه يدل بظاهره على ثبوت عذاب القبر والاثر بفتحتين اي وثابت
ايضا بالخبر المأثور اي المروي من الصحابة والتابعين ومن بعدهم من السلف الصالحين
وقد وردت فيه اثار كثيرة منها ما روي عن سالم بن عبد الله انه قال سمعت ابي يقول
اقبلت من مكة على ناقة لي وخلفي شيء من الماء حتى اذا مررت بهذه المقبرة مشيرا الى مقبرة
مخصوصة بين مكة والمدينة قد خرج رجل من المقبرة يشتعل من قرنه الى قدمه نارا وان في
عنقه سلسلة تشتعل نارا فوجهت الدابة نحوها وانظر الى العجب فجعل يقول يا عبد الله صب
علي من الماء فخرج رجل من القبر آخذا بطرف السلسلة فقال لا تصب عليه ولا كرامة فمد يده
حتى انتهى به الى القبر فاذا معه سوط يشتعل نارا فضربه حتى دخل القبر كذا في الروضة ومما يجب
ان يحفظ ما قاله وهب بن منبه من قرأ بسم الله وبالله وعلى ملة رسول الله رفع الله تعالى
العذاب عن صاحب القبر اربعين سنة كذا في زهرة الرياض هذا قال الفقيه ابو الليث قد تكلم
العلماء في عذاب القبر قال بعضهم يجعل الروح في جسده كما كان في الدنيا ويجلس فيسأل وهو
موافق لما ذكرنا من روضة العلماء وقال بعضهم يكون السؤال للروح دون الجسد وقال بعضهم
يدخل الروح في جسده الى صدره وقال بعضهم يكون الروح بين جسده وبين كفنه وفي كل ذلك

قد جاءت الآثار قال والصحيح عندي ان يؤمن الانسان بعذاب القبر ولا يشتغل بكيفيته كذا في مشكوة
الانوار ولا يتكلم في الدين برأيه بل يتبع الكتاب والسنة فيما يقول ويعمل ويحكم به الا ان يرى
رأيا يوافق حكم الكتاب او السنة فلا يكون رأيا محضا ومن عمل برأيه في جميع امره فهو من
الخاسرين قال عليه السلام اذا رأيت الرجل لجوجا معجبا فقد تمت خسارته ولا يتبع القياس في شيء خسارته
من جميع مسائل الدين والاحكام فان اول من قاس ابليس اللعين اذ قال خلقتني من نار
وخلقته من طين وهو مفتاح الضلال كما ترى في امر ابليس عليه اللعنة ولا يناظر احدا في كيفية صفات الله
تعالى وكيفية ذاته المتعالي عن الاشباه والقياس والاوهام والخطرات التي تخطر بالبال بل ينبغي ان
يعتقد على اثبات صفات الكمال والتقديس عن صفات النقص والامكان في الحديث ان هلاك هذه الامة
يعني امة محمد م اذا تكلموا وبحثوا في كيفية ربهم جل جلاله وان ذلك التكلم من اشراط الساعة جمع شرط
بالتحريك وهو العلامة والساعة اسم لوقت يقوم فيه القيمة وانما سميت بالساعة لانها ساعة خفيفة
يحدث فيه امر عظيم كذا في شرح المشارق ولا يتكلم في القدر ولا يبحث عن سره اي سر القدر فانه بحر
عميق وطريق مظلم فانه اي القدر سر الله تعالى لم يطلع عليه احد كائنا من كان روي ان عزير
النبي عم سال ربه عن القدر فاوحى الله تعالى اليه يا عزير لا تسئلني عن هذه المسئلة فانك ان تسئلني
عنها بعد ما نهيتك عن ذلك لمحوت اسمك عن اسماء الانبياء كذا في بستان العارفين
فلا يتكلف من ذلك اي من امر القدر شيئا فيتردى في هوة اي يسقط في حفرة بعيدة
العمق عاقبتها قعر الهاوية اي النار قوله تعالى فامه هاوية اي مصيره الى النار وانما سميت الهاوية
لان الكافر اذا طرح فيها يهوي على هامته كذا في تفسير ابي الليث وانه اي البحث عن سر القدر
والتكلف فيه مبدأ لشرك الامم الماضية ولا يتكلم اثنان في القدر الا افترى احدهما على الله تعالى
كذبا فاحشا في الصحاح كل سوء جاوز حده فهو فاحش فان عارضه اي فان اتفق سوق الحجة
الى ان يعارضه انسان ويكالم معه في القدر فليكن سائلا فيه ولا يكون مفتيا مجيبا فانه اي
كونه سائلا لا مفتيا من السنة اي من سنن الاسلام وادابه قوله وتعظيم الله تعالى مبتدأ خبره قوله

قوله ان لا يتكلم فيه اي في حق الله تعالى بشيء من ذلك المذكور من ذات الله وصفاته والقدر
وسره ويتورع عن سماع ذلك المذكور كله فقد كان النبي عم يخر بالكسر اي يسقط ساجدا
لله تعالى متى سمع ما يتعالى ويتنزه عنه رب العزة جل جلاله وعم نواله تعظيما وتفخيما لله تعالى
ولا يجيب السائل عن الله تعالى الا بمثل ما جاء في القرآن المجيد في آخر سورة الحشر من ذكر افعاله وصفاته
قد ورد في الخبر ان بعض المشايخ سئل عن الله تعالى فاجاب ان سالت عن ذاته فليس كمثله شيء وان
سالت عن صفاته فهو احد صمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد وان سالت عن اسمه فهو الله
الذي لا اله الا هو عالم الغيب والشهادة هو الرحمن الرحيم وان سالت عن فعله كل يوم هو في شان
ولا يتشدق اي لا يدقق الكلام في صفاته تشدقا يقال تشدق الكلام اذا اخرجه احسن مخرج فان ذلك
اي تشدق الكلام في صفاته من الشيطان وضرر ذلك وفساده اكثر من نفعه ولا يرغب من رغبت
عن الشيء اذا لم ترده ولا يواطئ في الصحاح المواطئة موافقة السمع والبصر اياه اي لا يوافق بحسن القبول
اي غير ذلك نخ وقصد الاستمداد معرضا عن كتاب الله تعالى وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم الى غيره من كتب
الانبياء عليهم السلام كالتورية والانجيل وغير ذلك في البزازية لا ينبغي للرجل ان يسأل اليهود والنصارى
عن التورية والانجيل والزبور ولا يكتبه ولا يتعلمه لانهم حرفوه ولا يستدل لاثبات المطالب بما ذكر
في تلك الكتب لانه يحتمل ان يكون من تلك المحرفات وانما استدلال العلماء في اثبات رسالة سيدنا
عم بالمذكور في اسفار التورية وصحف الانجيل فذلك للالزام عليهم بما عندهم انتهى ففي الحديث تركتكم
على صيغة المجهول على المحجة بفتح الميم وتشديد الجيم بعد الحاء المهملة جادة الطريق البيضاء اي على
الطريق الواسع الواضح ليلها كنهارها في الوضوح ولا يزيغ اي لا يميل بعدي الى غيرها الا هالك
قال ابن مسعود رض لما دنا فراق رسول الله صلى الله عليه وسلم جمعنا في بيت امنا عائشة رضي الله عنها
ثم نظر الينا فدمعت عيناه وقال مرحبا بكم حياكم الله تعالى اوصيكم بتقوى الله وطاعته قد دنا الفراق
وحان المنقلب الى الله تعالى والى سدرة المنتهى والى الجنة المأوى يغسلني رجال اهل بيتي ويكفنوني
في ثيابي هذه ان شاءوا او في حلة يمانية فاذا غسلتموني وكفنتموني ضعوني على سريري

في بيتي هذا على شفير لحدي ثم اخرجوا عني ساعة فاول من يصلي علي اخي جبرائيل ثم ميكائيل
ثم اسرافيل ثم عزرائيل مع جنودهم ثم ادخلوا علي فوجا فوجا صلوا علي فلما سمعوا فراقه
صاحوا وبكوا وقالوا يا رسول الله انت رسول ربنا وشمع جمعنا وسلطان امرنا اذا
ذهبت عنا فالى من نراجع في امورنا قال تركتكم على المحجة البيضاء ليلها كنهارها وتركت
لكم واعظين ناطقا وصامتا فالناطق القرآن والصامت الموت فاذا اشكل عليكم الامر
فارجعوا الى القرآن والسنة واذا قسى قلوبكم فلينوّر بالاعتبار في احوال الاموات فرض رسول الله
عم من يوم ذلك من صداع عرض له وكان مريضا ثمانية عشر يوما يعوده الناس ثم مات يوم الاثنين
كما بعثه الله فيه فغسله علي رض وابن عباس يصب الماء ودفنوه ليلة الاربعاء وسط الليل
وقيل ليلة الثلثاء في حجرة عائشة رض صلى الله عليه وسلم وعلى اله وصحبه اجمعين كذا في مشكوة الانوار
وقال في حديث اخر لو كان موسى حيا ثم ادرك نبوتي لاتبعني روى عن قتادة عن موسى عم انه قال
يا رب اني اجد في الالواح امة هم الاخرون السابقون يوم القيمة فاجعلهم امتي فقال الله تعالى هم امة
محمد عم حتى روى انه تمنى ان يكون من امة محمد عم فاوحى الله اليه اني اصطفيتك على الناس برسالاتي وبكلامي
فخذ ما اتيتك وكن من الشاكرين كذا في خالصة الحقائق وقد صح في الكتب ان عيسى عم حين نزل من السماء
يتابع محمدا عم لان شريعته قد نسخت فلا يكون له وحي ونصب احكام بل خليفة رسول الله صلى الله
عليه وسلم ولا يتبع ما ابهم علمه من المتشابهات فان الله تعالى لم يكلفنا علمه رحمة منه وفضلا
قال الله تعالى هو الذي انزل عليك الكتاب منه ايات محكمات هن ام الكتاب واخر متشابهات
قال الكلبي يعني ما اشتبه على اليهودي كعب بن الاشرف واصحابه لعنهم الله من نحو الم والمر
ويقال المحكم ما كان واضحا لا يحتمل التاويل والمتشابه الذي يكون اللفظ يشتبه والمعنى
مختلف ثم قال الله تعالى فاما الذين في قلوبهم زيغ اي ميل عن الحق وهو اليهود فيتبعون
ما تشابه منه ابتغاء تاويله وما يعلم تاويله الا الله روى ان جماعة من اليهود دخلوا على رسول الله
صلى الله عليه وسلم وقالوا سمعنا انه انزل عليك الم فان كنت صادقا فيكون بقاء امتك احدى

الناس

يكون

احدى وسبعين سنة لان الالف في حساب الجمل واحد واللام ثلثون والميم اربعون فنزل وما
يعلم تاويله الا الله كذا في تفسير ابي الليث في تفسير هذه الاية الكريمة ويتحرى اي يقصد ويتوخى
الاقتصاد اي الاعتدال في العمل والعلم من امر الدين فان افضل الملل هي الملة السمحة الحنيفية
في التكملة السمحة الحنيفية بسكون الميم التي ليس فيها ضيق ولا شدة والحنيف المسلم وقد سمي المستقيم
بذلك وقال في المغرب الحنيف المائل من كل دين باطل الى الدين الحق وقد غلب هذا الوصف
على ابراهيم عم حتى نسب اليه من هو في دينه ومنه حديث عمر رض للنصراني وانا الشيخ الحنفي انتهى
وخير الناس المقتصد المعتدل في الدين اي غير الغالي المجاوز عن الحد فيه ولا الجافي المباعد عنه وما اهلك
من قبلنا من الامم الماضية الا بالغلو مصدر غلا وزن الدخول المتجاوز عن الحد حتى قالوا ان مسيح
هذا اسم اخر لعيسى عم فان بعض الانبياء كان له اسمان كمحمد واحمد ويونس وذو النون ويعقوب
واسرائيل والياس وذا الكفل كذا في زهرة الرياض ابن الله تعالى وعزير ابن الله تعالى عن ذلك
علوا كبيرا وانما قالت النصارى في حق عيسى عليه السلام ذلك لانهم لما راوا انه يبرئ الاكمه
والابرص ويحيي الموتى باذن الله تعالى افرطوا في حبه فقالوا فيه ما قالوا حتى كفروا به وكذا اليهود
افرطوا في حب عزير عم فقالوا فيه ما وقعوا به في الكفر وذلك انه لما خرب بخت نصر بيت
المقدس واحرق التورية حزنوا على ذهاب التورية فاملاء عليهم عزير عن ظهر قلبه
فتعلموها وفي انفسهم منها شيء مخافة ان زاد فيها او نقص منها شيئا فبينما هم كذلك
اذا وقعوا على خوابي مدفونة في قرية فيها التورية فعارضوا بها على ما كتبوا من عزير
فلم ينقص شيئا ولم يزد حرفا فقالوا عند ذلك ما علم عزير هذا الا وهو كذلك كذا في تفسير
ابي الليث الى كثير اي قالوا هكذا ذاهبا الى كثير من هواجر القول في الصحاح الهجر
بالضم من الاهجار وهو الافحاش في المنطق وبالفتح الهذيان وكذلك كالاقتصاد
السابق وهو التوسط في العلم والاعتقاد الاقتصاد في العمل وهو الصراط المستقيم
ولا يشدد احد على نفسه ولا يحملها ما يثقلها بتخفيف القاف من وظائف العبادات فقد كان

سيد الخلائق وهو اخشاهم لله تعالى واتقاهم يصلي ويرقد بضم القاف اي ينام
ويتزوج النساء ويتناول من اللحم احيانا ويصوم ويفطر روي انه جاء عثمان بن مظعون
من اهل الصفة حين ارسله جماعة منهم ليستأذن لهم في الاختصاء لانهم يشتهون النساء الصفة
ولا طول لهم بذلك فقال يا رسول الله ائذن لنا في الاختصاء فقال عم ليس منا من خصى
غيره ولا اختصى ان خصاء امتي الصيام ذكره في مشكوة الانوار ومن السنة ان يستعيذ
بالله تعالى فيما يخطر بباله من هواجس النفس اي الخواطر القلبية ومن شبهات الدين ويقول
آمنت بالله ورسوله هو الاول والآخر اي انه قبل كل شيء وليس قبله شيء وبعد كل شيء
وليس بعده شيء والظاهر المعلوم بالادلة القاطعة وقيل الغالب من ظهر فلان
على فلان اي قهره والباطن المحتجب عن الحواس بحيث لا يدركه اصلا وهو بكل شيء عليم كلما
هجس اي يستعيذ ويقول هكذا كلما خطر في ضميره ما ينفيه جلال الله تعالى ومن سنة التكلف
الصالح مجانبة اهل البدعة فان النبي عم قال لا تجالسوا اهل الاهواء جمع هوى مصدر
هويه اي احبه واشتهاه ثم سمي به المهوى المشتهى محمودا كان او مذموما ثم غلب على غير
المحمود فقيل فلان اتبع هواه اذا اريد ذمه وفي القرآن ولا تتبع الهوى افرأيت من اتخذ الهه فلان م
هواه والبدع جمع بدعة وهي اسم من ابتدع الامر اذا احدثه كالرفعة من الارتفاع ثم غلب
على ما هو زيادة في الدين او نقصان منه كذا في المغرب والمراد هنا البدعة السيئة
كما مر فان لهم عرة هي بالضم والتشديد قروح في مشافر الابل وقوائمها يسيل منها مثل
الماء الاصفر فيكوى الصحاح لئلا يعديها المراض وهي ههنا كناية عن سرعة السراية كعرة
الجرب بفتحتين ما يقال له بالفارسية گر بالكاف الفارسية وقد نهى النبي عم عن مصافحة الجرب ٤
القدرية بالسلام اي عن ان يسلمهم اولا والقدرية بفتح الدال هم الذين يثبتون كل امر
بقدر الله تعالى وينسبون القبائح اليه تعالى وقيل هم الذين يزعمون ان كل عبد خالق
فعله ولا يرون الكفر والمعاصي بتقدير الله تعالى كذا في شرح النقاية وهذا القول هو الموافق

الموافق لما في شرح المواقف من ان المعتزلة يلقبون بالقدرية لاسنادهم افعال
العباد الى قدرهم وانكارهم القدر فيها قال شارح المصابيح وانما نسبت هذه الطائفة
الى القدر مع انهم منكرون للقدر لانهم كانوا يبحثون في القدر كثيرا ونهى عن عيادة مرضاهم
وشهود موتاهم اي حضور جنازتهم للصلوة فهذا النهي تنزيهي لا تحريمي لما قرانه يصلى
على كل بر وفاجر كائنا من كان اذا مات على الايمان هذا على قول من لم يحكم بكفرهم
واما على قول من حكم بكفرهم فالنهي محمول على الحقيقة صرح به في شرح المصابيح ونهى عن استماع
كلام اهل البدعة السيئة اجمعين فان استطاع انتهارهم بالراء المهملة اي زجرهم ومنعهم
باشد القول واهانتهم بابلغ الهوان والاذلال فعل ففي الحديث من انتهر اي منع
بكلام غليظ ومنه قوله تعالى واما السائل فلا تنهر صاحب بدعة سيئة عما هو عليه من
الاعتقاد والقول والعمل ملأ الله قلبه امنا وايمانا ومن اهان صاحب بدعة آمنه الله
تعالى يوم القيمة من الفزع الاكبر قال مقاتل اذا ذبح الموت في صورة كبش املح بين الجنة
والنار فيأمن اهل الجنة من الموت ويفزع اهل النار حين آيسوا من الموت
وهو الفزع الاكبر وقال الكلبي رض انه حين وضع الطبق على النار بعد ما اخرج منها ما اخرج
فيفزعون لذلك فزعا لم يفزعوا لشيء قط وذلك الفزع الاكبر ويقال الفزع الاكبر
عند قوله تعالى وامتازوا اليوم ايها المجرمون ويقال هذا حين دعوا الى الحساب ويقال
عند الصراط كذا في تفسير ابي الليث وروي ابن المبارك رُئي في المنام فقيل له ما فعل ربك
بك فقال عاتبني واوقفني ثلثين سنة بسبب اني نظرت باللطف يوما الى مبتدع فقال
انك لم تعاد عدوي في الدين فكيف حال القاعد بعد الذكرى مع القوم الظالمين
كذا في البزازية ولا يتفكر في ذات الله تعالى كما لا يتكلم فيه كما مر فانه لا يدركه العقول
ولا يزداد الا حيرة ودهشا بفتحتين عطف تفسيري واعلم ان ههنا مقامين احدهما
الوقوع وفيه خلاف يعني ان حقيقة الله تعالى غير معلومة للبشر وعليه جمهور المحققين من الفرق

الكلامية وغيرهم وخالف فيه كثير من المتكلمين من اصحابنا والمعتزلة والثاني الجواز
وفيه خلاف ايضاً يعني ان جواز العلم بحقيقة الله تعالى قد منعه الفلاسفة وبعض اصحابنا
كالغزالي وامام الحرمين ومنهم من توقف كالقاضي ابي بكر وضرار بن عمرو وكلام الصوفية
في الاكثر مشعر بالامتناع كذا في شرح المواقف ومن السنة ان يرى لقاء الله تعالى اي ملاقاته
اياه بالمحاذات ورؤيته اي يرى حال كونه مرئيا بمعنى الانكشاف التام بالابصار جائزا
وعدا اي موعودا لاهل الايمان قال الله تعالى وجوه يومئذ ناضرة الى ربها ناظرة وقال النبي عم
انكم ترون ربكم كما ترون القمر ليلة البدر وروى في الحديث الصحيح انه قال عم بينا اهل الجنة في نعيمهم
اذ سطع لهم نور فرفعوا رؤسهم فاذا الرب عز وجل قد اشرف عليهم من فوقهم فقال السلام
عليكم يا اهل الجنة فذلك قوله تعالى سلام قولا من رب رحيم فينظر اليهم وينظرون اليه تعالى ولا
يلتفتون الى شيء من النعيم ما داموا ينظرون اليه حتى يحتجب عنهم فيبقى نوره وبركته عليهم في ديارهم كذا ذكره
الامام محيي السنة في معالم التنزيل ويرى ادراكه اي رؤيته على وجه الاحاطة ممتنعا يدفعه
كبرياؤه وعظمته قال الله تعالى لا تدركه الابصار وهو يدرك الابصار والادراك هو الرؤية
على وجه الاحاطة بجوانب المرئي كذا في شرح المواقف ومن السنة ان يصدق بشفاعة
الانبياء عليهم السلام للامم وينبغي ان يعلم انه لا شفاعة لاحد يوم القيمة قبل شفاعة نبينا محمد
صلى الله عليه وسلم فاذا شفع محمد عم حينئذ يأذن الله تعالى بالشفاعة للانبياء والرسل والاولياء
والصالحين والشهداء والصديقين كذا في روضة العلماء قيل سيكون شفاعته عليه السلام
على طرق شتى والمؤمنون متفاوتون فيها بعضهم يدخل في شفاعة لدخول الجنة بلا حساب وبعضهم
في شفاعة لعدم دخول النار وبعضهم في شفاعة للاخراج من النار وبعضهم في شفاعة لرفع
الدرجات كذا في مشكوة الانوار ويصدق بشفاعة الناس بعضهم من خيار الائمة بعضا من العصاة
منها قال عم ان الصالحين من امتي يكون لهم الشفاعة يوم القيمة وان شفاعتي لمن يعمل الكبائر
وقال عم من امتي ويخرج الله تعالى من النار نوعا من امة محمد عم بشفاعة جبرائيل حتى لا يبقى فيها مسلم ذكره

ذكره في الروضة وفي الحديث من كذب بالشفاعة لم ينلها ويلازم السواد الاعظم في الخير
والطاعة ولا يفارقه شبرا فان الله تعالى لا يجمع هذه الامة على الضلال كما روي عن النبي عم
انه قال لا يجتمع امتي على الضلالة ويرى الحق معهم اين ما كانوا فان شر الناس وحداني
اي المنفرد في الصحاح الواحد اول العدد والجمع وحدان المعجب برأيه في مختار الصحاح اعجب بنفسه
وبرأيه على ما لم يسم فاعله فهو معجب بفتح الجيم اي من له العجب بسبب رأيه والعجب استعظام
النعمة والركون اليها مع نسيان اضافتها الى المنعم اي من يستعظم برأيه ونسي انه نعمة من الله تعالى
كذا في الاحياء المرائي بعمله فان خطأ في مختار الصحاح الخطاء ضد الصواب وقد يمد وقرئ بهما
قوله تعالى الا خطاء الاية الرجل في الجماعة اقرب عفوا من القبول من صواب المبتل اي المنقطع
عن الجماعة قوله من القبول متعلق باقرب تعلق صلة والسواد الاعظم هم الطائفة القائمة
بامر الله تعالى المتمسكة بسنة رسول الله تعالى صلى الله عليه وسلم ومنهج الخلفاء الراشدين المهديين
بعده ولا يخلو كل قطر من اقطار الارض المعمورة منهم ابدا وفي الحديث الذي رواه جابر رض
ولا يزال طائفة من امتي على الحق ظاهرين حتى يأتي امر الله تعالى قوله على الحق خبر لا يزال وظاهرين
اي غالبين حال قيل هم جيوش الاسلام وقيل هم العلماء الآمرون بالمعروف والناهون
عن المنكر وقال النووي يحتمل ان يكون هذه الطائفة متفرقة بين المؤمنين فمنهم شجعان
مقاتلون ومنهم فقهاء متكلمون ولا يلزم ان يكونوا مجتمعين واعلم ان بعضا من شراح المشارق
قال المراد بامر الله تعالى هو القيمة كقوله تعالى اتى امر الله لكن الاوجه ان يقال المراد به الريح اللينة
تأتي فتأخذ كل مؤمن ومؤمنة لان القيمة اعني النفخة الاولى التي يموت عندها كل انسان
لا تقوم الا على الكفار اذ ورد في الحديث الصحيح ان الساعة لا تقوم حتى لا يقال في الارض الله
وفي حديث آخر في كل قرن قال في شرح المشارق وهو ثمانون سنة ويقال ثلثون سنة
وفي الصحاح القرن من الناس اهل زمان واحد من امتي سابقون الى طاعة الله تعالى ورحمته

فصل في النية في الاعمال كلها ومن سنة الاسلام اخلاص النية لله تعالى قال عم

لا تعلق تفضيل كتعلق من صواب فلا يرد تعلق الجارين على معنى واحد

روح

قال ابو عثمان الاخلاص نسيان رؤية الخلق بدوام النظر الى الخالق

حكاية عن الله تعالى الاخلاص سرّ من اسراري استودعته قلب من احبّه من عبادي وحقيقته
ترك الرياء في الطاعات ذكره في الحدائق فانه لا عمل الا بالنية قال عم لا يقبل الله تعالى قولا الا
بالعمل ولا يقبل قولا وعملا الا بالنية وقال عم انما الاعمال بالنيات ولكل امرئ ما نوى الى آخر
الحديث وهذا حديث يرواه عمر رض قد ذكره بمعناه يعني ان العبادات انما يعتد بها بالنية ولكل
امرء من عمله ما نوى فمن كانت نيته الدنيا فهي ثمرته من عمله ومن كانت نيته ثواب الآخرة ورضاء
ربه فذلك منالُه ومعطاه ومنتهى مراده فليكن نية العبد في اموره كلها الخير والهداية ومرضات
الرب عز وجل وليتكلف الصدق والاخلاص فيها فان نية المؤمن الخالية عن العمل خير من
عمله اي الخالي عن النية لان العمل يخالطه الرياء والنية مسلمة عن الرياء والنفاق او نقول
معناه انه اذا عمل عملا صالحا مقرونا بالنية كانت النية في الفضيلة اشرف من نفس العمل
المقارن لتلك النية لان العمل كالجسم والنية كالروح للعمل لان المؤمن لا يثاب على عمله الخالي
عنها لقوله عم لا اجر لمن لا نية له وقيل انما كانت النية خيرا من العمل لانها تحتمل التعدد
والكثرة في العمل الواحد فيتضاعف اجر العمل بتعدد النيات فيه ومثل ذلك لا يتأتى
في العمل مثلا اذا جلس في المسجد بنية الاعتكاف وبنية انتظار الصلوة وبنية الخلوة والعزلة
عن شواغل القلب وبنية زيارة بيت الله تعالى وبنية الذكر وقراءة القرآن وبنية حفظ السمع
والبصر واللسان عما لا يعنيه وبنية عمارة المسجد بالذكر فانه لا يكون كمن جلس باحدى هذه
النيات السبع وقيل انما كانت النية خيرا من العمل لانها لا تتقيد بطاقته ووسعه
كما ينوي ان يعتق عبدا ويتصدق بمال كثير وهو لا يملك شيئا في الحال وهذا القول
قريب مما سيذكره المص بقوله وان الرجل الى آخره ثم ان هذه الوجوه باسرها على تقدير
رجوع الضمير الى المؤمن كما هو الظ وقد يقال ان واحدا من الصحابة نوى بناء قنطرة في موضع
مهم فاذا سبقه يهودي ببنائها فاذا اخبر بذلك عند محفر من الجماعة وفيهم عمر رض
تأسف ذلك الرجل وانفعل فقال عمر رض تسليا له نية المؤمن خير من عمله اي من عمل

عمل ذلك الكافر لكن يحدثه ما ذكر في البستان من ان هذا القول صادر عن صدر النبوة
ثم صار مثلا من الامثال السائرة وان الرجل ليكتب له بحسن نية الصدقة مرفوع على
انه مفعول ما لم يسم فاعله ليكتب والصلوة والحج والعمرة وان لم يعملها اذا صدقت
نيته وخلصت سريرته في ذلك ذكر الشيخ الواعظ والمرشد الكامل زين الملة والدين الخوافي
في وصاياه انه قال الجنيد قدس الله سره العزيز يا معشر الفقراء انكم انما تعرفون بالله وتكرمون
لله فانظروا كيف تكونون مع الله تعالى اذا خلوتم قال ويمكن ان يصير اوقات العبد جميعها
مصروفا الى الطاعات وان كان وقت الاكل والشرب والنوم والمضاجعة مع المرأة والوقاع
والكلام وسائر الحركات والسكنات فانما الاعمال بالنيات فاذا نوى بالاكل العون
على العبادة وكذا بالشرب لا الاستلذاذ وبالنوم دفع الملال والكلال حتى ينشط
في العبادة لا اراحة النفس وتفريغها وبالمضاجعة مع خليلته قضاء حقها المتعين
في الشرع وبالوقاع تسكين شهوته وتوطين نفسهما حتى لا يقعا في حرام ولعل يكون
سببا لظهور ولد يعبد الله لا الاستلذاذ النفس وكذلك كل ما يعمل من الحرف والصناعات
لاكل الحلال وللعون على الطاعات فكل هذه العادات اذا كانت بصلاح النيات تنقلب
عبادات يوجر عليها العبد ويثقل ميزان حسناته يوم القيمة وعن رسول الله عليه السلام
انه قال يؤتى بالعبد يوم القيمة ومعه من الحسنات كامثال الجبال الرواسي فينادي
مناد من كان له مظلمة على فلان فليجيء فليأخذ فيجيء اناس فيأخذون من حسناته
حتى لا يبقى له من الحسنات شيء فيبقى العبد حيران فيقول له ربه ان لك عندي كنزا
لم اطلع عليه ملائكتي ولا احدا من خلقي فيقول يا رب ما هو فيقول الله تعالى نيتك
التي كنت تنوي من الخير كتبته لك سبعين ضعفا كذا في شرح الخطب وربما يكون
له شركة في اثم القتل والزنا وغيرهما اذا رضي به من عامله واشتد حرصه على فعله
وفي الحديث من حضر معصية فكرهها فكانما غاب عنها يعني حضر لحاجة او يتفق جريانها

بين يديه واما الحضور قصدًا فممنوع كذا فى الاحياء ومن غاب عنها اى عن المعصية فرضيها
كان كمن حضرها وفى حديث آخر من احب قومًا على اعمالهم حشر فى زمرتهم بالضم والسكون اى
فى جماعتهم وحوسب يوم القيمة بحسابهم وان لم يعمل باعمالهم فالنية اوعظيم عليها مدار
امر العباد يحشرون عليها ويحاسبون عليها ويثابون ويعاقبون بها وهذا اى العقاب
بالنية ليس بكلى بل فى بعض الخصوصيات وانما اطلقه المصنف ويحافى امرها روى فى الاسرائيليات
ان رجلا مر بكثبان من رمل فى مجاعة فقال فى نفسه لو كان هذه الرمال طعامًا
لقسمته بين الناس فاوحى الله تعالى الى نبيهم ان قل له ان الله تعالى قد قبل صدقتك
وشكر حسن نيتك واعطاك ثواب ما لو كان طعامًا فتصدقت به وكتب سالم بن عبد الله
الى عمر بن عبد العزيز اعلم ان عون الله تعالى للعبد على قدر النية فمن تمت نيته تم عون الله
تعالى وان نقصت نقص بقدر نيته وقال ابو هريرة ان الناس يبعثون يوم القيمة على قدر
نياتهم بيناتهم ؛ وقال النبى عم من تطيب لله تعالى جاء يوم القيمة وريحه اطيب من المسك ومن طيب طيبه ؛
لغير الله جاء يوم القيمة وريحه انتن من الجيفة قيل كان السلف يتعلمون النية كما يتعلمون
العمل وقيل كان رجل يطوف على العلماء ويقول من يدلنى على عمل لا ازال فيه عاملا لله تعالى
فانى احب ان لا تاتى علىّ ساعة من ليل او نهار الا وانا عامل من عمال الله تعالى فقيل قد وجدت
حاجتك اعمل الخير ما استطعت فاذا فترت او تركته فهم بعمله فان الهام بعمل الخير
كفاعله وقال عيسى بن كثير مشيت مع ميمون بن مهران فلما انتهى الى باب داره انصرفت
فقال له ابنه الا تعرض عليه العشاء قال ليس من نيته صادقة كذا من روضة الناصحين
وتتفاوت الحسنات والسيئات بتفاوتها ويقل العمل ويكثر بصلاحها وفسادها هذا
من قبيل اللف والنشر المعكوس ويمتاز بها اى بالنية عمل الحى البالغ العاقل عن فعل
البهايم المهملة حيث لم يترتب على فعلها ثواب فى الاخرة والعبادة بالرفع اى يمتاز العبادة
عن العادة والفعل النافع عن اللغو والعبث قال فى كنز الابرار اعلم ان كل عمل يعمل فانه

فانه يحتاج فيه الى اربعة اشياء الى العلم قبل شروعه فيه والا يكون ما يفسده اكثر مما
يصلحه والى النية عند شروعه والا فلا يوجر عليه لقوله عم لا اجر لمن لا نية له والى الصبر بعد
شروعه فيه والا يكون تقصيره اكثر من توفيره والى الاخلاص عند تسليمه الى الله تعالى والا فيرد
عمله عليه فلا يقبل منه **فصل** فى فضل العلم وسنة التعلم والتعليم اعلم ان
علم التمييز افضل ما يحوزه اى يجمعه العبد المراتب العلية واشرف ما يكتسبه العبد مايحوضه ؛
من المناقب السنية المناقب بكسر القاف جمع منقبة بفتحها مثل مصالح ومصلحة فى الحديث
قليل العمل مع العلم كثير وكثير العمل مع الجهل قليل بحسب المثوبة والقبول وقال
النبى عم حين ذكر عنده رجلان احدهما عابد والاخر عالم فضل العالم على العابد
الغير العالم كفضلى على ادناكم ثم قال رسول الله عم ان الله وملائكته واهل السموات
واهل الارض حتى النملة فى جحرها ليصلون على معلم الناس الخير كذا فى خالصة الحقائق
وقال فى الروضة عن ابى هريرة عن النبى عم ما عبد الله بشئ افضل من الفقه فى الدين
ولفقيه واحد اشد على الشيطان من الف عابد جاهل ولكل شئ عماد وعماد الدين
الفقه صدق رسول الله انتهى وفى الفتاوى البزازية النظر فى كتب اصحابنا خير من
قيام الليل وان كان بلا سماع وكذا درس الفقه للمنفعة افضل من قراءة القرآن
وكذا فضل العالم على العابد اذ نفع العالم لنفسه ولغيره ونفع العابد لنفسه
انتهى كلامه فمن فرائض الاسلام فرض عين تعلم ما يحتاج اليه العبد صرح بفرضيته
وان كان مألوفه فى هذا الكتاب ان يقول ومن سنن الاسلام تنبيهًا على انه من
اهم الامور كما سيصرح به مع ان فيه رعاية المناسبة للحديث المشهور فى هذا المقام
وهو قوله عليه السلام طلب العلم فريضة على كل مسلم ومسلمة ثم اعلم انهم قالوا العلم الذى
فرض طلبه فرض عين ثلثة احدها علم التوحيد مقدار ما يعرف به ذات الله تعالى
وصفاته على ما يليق به تعالى وما يعرف به تصديق نبيه فى جميع ما جاء به

من م

من عند ربه والثانى علم القلب وهو الذى سماه بعضهم بعلم السر اعنى ما يتعلق بالقلب
مقدار ما يحصل به تعظيم الله تعا واخلاص اعماله له تعا واصلاحها والثالث علم الشريعة
الظاهرة مقدار ما يتعين عليه فعله كالطهارة والصوم والزكوة والحج ونحوها
من انواع ابواب الفقه وقد اشار المص الى الاول فى اقامة دينه اى فى اصلاح دينه
بتصحيح ايمانه بالعلم الاول والى الثانى بقوله واخلاص عمله لله تعالى اى فى تخليص
عمله من المفسدات كالرياء والعجب ونحو ذلك والى الثالث بقوله ومعاشرة عباده
اى فى المخالطة مع عباد الله تعالى فى الامور الدينية والدنيوية بالعلم الثالث
ويرجع ذلك اى ما يحتاج اليه كله الى معرفة الله تعالى بما يعرف الله تعالى به من
اياته الواضحة وشواهده الناطقة بعضها بلسان القال واكثرها بلسان الحال الذى هو
انطق من لسان المقال والى معرفة ما اوجب الله تعا عليه اى ما امره على العبد من الفرائض
والواجبات فى نفسه كالصلوة والصوم وفى ماله كالزكوة والعشر قوله فى ليله ونهاره
بدل من قوله فى نفسه وماله واشارة الى تقسيم ما اوجب باعتبار اخر ولا ينافيه
تصادف الاقسام بعضها مع بعض كالصوم وصلوة العصر والعشائين فانها مما اوجب
عليه فى نهاره وليله مع انها مما اوجب عليه فى نفسه ايضا ومثله كثير شايع كتقسيم الكلمة
الى الاسم والفعل ثم الى الثلاثى والرباعى وفى بعض النسخ وفى ليله بالواو العاطفة فح
يكون اشارة الى تقسيم ما اوجب الى الاقسام الاربعة تقسيما اعتباريا ولم يتعرض الى ما يعم الليل
والنهار كالتوحيد والاجتناب عن المحرمات الظاهرة والباطنة كالخمر والخنزير والحقد والحسد
لاندراجه فيما اوجب عليه فى نفسه والى معرفة سنن النبى عم فى اقامة ما فرض الله تعالى
قوله على اعدل السبل متعلق باقامة واقوم المناهج القويم المستقيم فانه اى اعدل الطريق
واقومها لا يعرف الا ببيان من ادبه الله تعالى فاحسن تاديبه وهو محمد صلى الله عليه وسلم
وهذبه فاجمل تهذيبه يقال رجل مهذب اى مطهر الاخلاق وفى البزازية تعلم بعض

القران ووجد فراغا فالافضل الاشتغال بالفقه لابد منه قال فى المناقب عمل
محمد بن الحسن مائتا الف مسئلة فى الحلال والحرام لابد للناس من حفظها انتهى ولعلك
لو تدبرت تجد قول المص فهذا اهم ما يحتاج اليه العبد من علوم الدين الى قوله وان
كتابنا هذا الى اخره مناسبا لما ذكر فى الخزانة والمناقب ويدخل فيه اى فيما ذكر علم الاخلاق الذى يبحث
من علم اليقين والاخلاص والزهد والتواضع والنصيحة ويدخل فيه معرفة احكام الشريعة
نحو معرفة الجواز والفساد والحل والحرمة والكراهية بتخفيف الياء اى الكراهية بقسميها
اعنى الكراهية التحريمية وهى ما كان الى الحرام اقرب والتنزيهية وهى ما كان الى الحل اقرب
والاستحباب واعلم ان قوله ويدخل فيه معرفة اداب النفس ناظر الى قوله ومعرفة سنن
النبى عم كما ان قوله ويدخل فيه احكام الشريعة ناظر الى قوله معرفة ما اوجب الله عليه اه
وان قوله ويدخل فيه علم اخلاق الدين ناظر الى قوله معرفة الله تعالى بما يعرف على ترتيب
اللف من العفة هى التوسط فى القوة الشهوانية بين الفجور الذى هو افراطها والخمود الذى هو تفريطها والرفق اى الملاينة مع الناس والتؤدة بضم التاء وفتح
الهمزة هى التأنى والتمهل ويقال فى فلان تؤدة اى تثبت ووقار واصل التاء
فيها واو كذا فى شرح المصابيح والمغرب والحياء وهو تغير وانكسار يعترى الانسان
من تخوف ما يعاب ويذم واعلم ان الحياء من الاوصاف الجميلة والخصال الحميدة وانها
من روادف الايمان ولوازمه روى ان الله تعالى ارسل جبرائيل عم الى ادم عم بالعقل والايمان
والحياء وقال اختر ايتهن شئت فاختار العقل فقال جبرائيل عم للحياء والايمان انصرفا
فقد اختار عليكما العقل فقال الايمان للحياء انصرف انت فان الله تعا امرنى ان
اكون حيث ما يكون العقل فقال الحياء ان الله تعالى امرنى ان اكون حيث ما يكون
الايمان فاجتمعن جميعا فى ادم عم ولهذا قال عم الحياء من الايمان اى من خصاله
كذا فى الخالصة وقال فضيل من علامات الشقاء قلة الحياء والسماح بالحاء المهملة كالسخاء

لفظا ومعنى وحسن التدبير والنظر اى التفكر فى الامور والاخذ بالحزم هو بالحاء المهملة والزاء
المعجمة ضبط الرجل امره واخذه بالثقة وهذا معنى قوله فى المغرب الحزم جودة الرأى وقد يقال
معناه الشروع بالجد والاقدام فى الدين ومدارات العدو اى الملاينة معه واحتمال اذى الخلق
المصدر الاول مضاف الى مفعوله والثانى الى فاعله اى التحمل لايذاء الخلق اياه وصلة الرحم المقطوعة
صلة الرحم قال فى درر شرح الغرر صلة الرحم واجبة ولو بسلام وتحية وهدية وهى معاونة الاقارب
والاحسان اليهم والتلطف بهم والمجالسة اليهم والمكالمة معهم ويزور ذوى الارحام غبا
فان ذلك يزيد الالفة وحبا بل يزور اقرباءه كل جمعة او شهر ولا يرد بعضهم حاجة بعض لانه
من القطيعة فى الحديث صلة الرحم تزيد فى العمر وفى حديث آخر لا ينزل الملائكة على قوم فيهم
قاطع رحم وفى آخر ان الله تعالى يصل من وصل رحمه ويقطع من قطع انتهى وبر بكسر الباء ضد
العقوق مضاف الى مفعوله وهو الجافى واعطاء الحارم بكسر الراء المهملة اى المحارف بفتحها بالفارسية
تنك روزى كذا فى ... والتجاوز عن المظالم والاحسان على المسيئ اى الانعام على من اساء
اليك وهذا غير بر الجافى كما لا يخفى على ذى مسكة وحسن التورع عن اذى الخلائق باليد واللسان
والجنان اى بالقلب كسوء الظن فى حقهم والقصد الى استخفافهم على فرض الاقتدار عليهم وقوله وان
كتابنا عطف على قوله ان علم الدين اى واعلم ان علم الدين هكذا وهكذا وان كتابنا هذا
اى الشرعة يشتمل على اكثر هذا العلم ويشير الى اعظم هذا المقصود وينوى فى تعلم هذا العلم
ان يعمل به لله تعالى واليوم الاخر وان يعلم الجاهل ويرشد الغوى اى الضال ويوقظ الغافل
من نومة الغفلة فى البزازية طلب العلم والفقه اذا صحت النية افضل من جميع اعمال البر
وكذا الاشتغال بزيادة العلم اذا صحت النية لانه اعم نفعا لكن يشترط ان لا يدخل النقصان
فى فرائضه وصحة النية ان يقصد وجه الله تعالى والاخرة لا طلب المال والجاه ولو اراد الخروج من
الجهل ومنفعة الخلق واحياء العلم فقيل يصح نيته ايضا انتهى والمص زاد على الاول بعضا
من الثانى مما يندرج فى منفعة الخلق من تعليم الجاهل وارشاد الغوى وايقاظ الغافل تكميلا للفائت

البزازى ٥

للفائت والا فهو فى التحقيق عائد الى العمل لليوم الاخر ولهذا لم يتعرض اليه الامام البزازى فان التعلم
لغير الله تعالى حرام باطل عن ابن عباس عن النبى عم من طلب العلم ليباهى به العلماء او يمارى به
السفهاء او يريد ان يقبل بوجوه الناس اليه ادخله الله تعالى جهنم ذكره فى العوارف وعن ابى هريرة
رض عن النبى عم من تعلم صرف الكلام ليسبى به قلوب الرجال او الناس لم يقبل الله تعالى منه ... يوم القيمة
صرفا ولا عدلا قوله صرف الكلام اراد به فضله وزيادته يعنى من تعلم الفصاحة وانواع البلاغة
من الشعر وغيره من العلوم لا لله تعالى بل ليجعل قلوب الناس مائلة اليه لم يقبل الله تعالى منه صرفا اى حيلة
او توبة او فريضة ولا عدلا اى فداء او نافلة او قربة كذا فى شرح المصابيح وقال فى البستان ينبغى
للمتعلم ان يبتغى به وجه الله تعالى والدار الاخرة لا الدنيا اذ لو نواهما دونه فانه ينال الامرين جميعا قال الله تعالى
من كان يريد حرث الاخرة نزد له فى حرثه وعن زيد بن ثابت عن النبى عم من كانت نيته الدنيا
فرق الله تعالى عليه امره وجعل فقره بين عينيه ولم يأته من الدنيا الا ما كتب له ومن كانت
نيته الاخرة جمع الله شمله وجعل غناه فى قلبه واتاه الدنيا وهى راغمة واما اذا لم يقدر على تصحيح
النية فالتعلم افضل من تركه فانه اذا تعلم يرجى ان يصحح نيته انتهى وطلب العلم لا للعمل ضايع
ولهذا قيل العالم بلا عمل كقوس بلا وتر وكنجل بلا ثمر وعين بلا عبر وقلب بلا فكر وكرسى بلا ناظر
وحدقة بلا بصر وحديقة بلا زهر وصدف بلا درر وفى الحديث علم لا ينفع ككنز لا
ينفق منه ونفع العلم الحسن للاهتداء فى العبادة فمن لم يزدد بالعلم من الله تعالى الا مقتا
اى بغضا شديدا وبعدا اى تبعيدا وقد كان النبى عم يتعوذ من علم لا ينفع ويقول اللهم انى
اعوذ بك من علم لا ينفع وقلب لا يخشع ودعاء لا يسمع ونفس لا تشبع ذكره فى
الاحياء وقال الحسن عقوبة العلماء موت القلب وموت القلب طلب الدنيا بعمل الاخرة
ذكره فى شرح الخطب ويقول عم العلم علمان علم فى القلب فذلك العلم هو العلم النافع
لصاحبه وعلم على اللسان فقط بحيث يخلو القلب وساير الجوارح عن آثاره فذلك
العلم حجة الله تعالى التى يلزم بها على بنى آدم فيقول له ماذا عملت بما علمت وكيف قضيت

الكبائر النفاق ... الطاعات بلسان ... ان

الذين در ديوان بشتن

وابتغاء دنيا ... نمى ... ولا ...

شكر الله تعالى كذا في الاحياء فيسكته اسكاتا صريحا ويوقعه فيما اراد ثم عطف على كان
قوله وقال بعني وقد قال عم من لم ينفعه علمه ضره جهله اي يكون جاهلا احمق فيغره ذلك
الجهل الحكمي اي تجعله ممقوتا بعيدا من الله تعالى وقال عم اشد الناس عذابا عالم لم ينفعه الله
بعلمه ذكر الامام انه قال ابراهيم بن ادهم مررت بحجر فقال اقلبني تعتبر فاقلبته فاذا عليه
مكتوب انت بما تعلم لا تعمل فكيف تطلب علم ما لم تعلم وقال عيسى عم مثل الذي يتعلم العلم
ولا يعمل به كمثل امرأة زنت في السر فحبلت فظهر حملها فافتضحت فكذلك من لا يعمل
بعلمه يفضحه الله تعالى يوم القيمة على رؤس الخلائق ومن لم يعمل بعلمه زلت موعظته اي
تسقط عن قلوب الناس كما يزل القطر بالفتح والسكون المطر عن الصفا مقصور جمع صفاة
بالفتح وهي صخرة ملساء وهذا الكلام مذكور في التورية ايضا نص عليه في الروضة نقلا
عن مالك بن دينار وروي انه لما توفي شقيق البلخي اجتمع الناس وقالوا لتلميذه حاتم الاصم
انت خليفة شيخنا وزاهدنا شقيق فاجلس وعظنا قال امهلوني سنة حتى اصلح امري
فرجعوا فدخل حاتم الاصم داره فاشتغل بالعبادة فلما تمت السنة خرج وذهب الى
شجرة بحذاء داره وعليها صلصل كثير فلما رأينه طرن خوفا منه فرجع حاتم
داره ورد الباب فلما جاءه الناس والقوم بانه قد تمت السنة قال نعم ولكن
امهلوني سنة اخرى فامهلوه سنة اخرى فلما تمت السنة خرج حاتم الى
تلك الشجرة وعليها تلك الطيور فقرب اليهن فلم يطرن فقد يرن فطرن عنه
فرجع ودخل داره فلما جاءه الناس والقوم استمهل منهم سنة اخرى فامهلوه
فلما تمت السنة خرج وعمد الى تلك الطيور فقرب اليهن ومسح بيده على ظهورهن
كلها فلم يطرن فرجع الى داره فرحا فلما جاءه القوم قال نعم حان الوقت فقالوا
يا حاتم بالذي خلقك ما اجتنا ثلث سنين فقال لامرين احدهما اني كنت
اجرب بالطيور والثاني اني كنت استعمل ما تعلمت من العلم حتى اذا علمت الناس

الناس ينفعهم علمي وهذا هو المراد من ايرادنا هذه الحكاية وقال احمد بن اشرف
لما سئل ابو حفص الكبير عن صوم ايام البيض لم يجبه الا بعد ايام اسبوع فقلت
له لم لم تجب في الجمعة الماضية فقال لاني ما كنت استعملت تلك المسئلة فالآن
صمت تلك الايام من هذا الشهر ثم اخبرته عن فضله لينتفع به فاني لو علمته
قبل استعمال ذلك لم ينتفع به فيحكى عن شقيق انه كان في شبابه رئيس شبان
فمر يوما مع اصحابه على بيت نار المجوسي فقال تعالوا حتى ننظر ما يفعل المجوسي
فتضحك منهم فدخلوا فاذا فيه شاب جميل الوجه يعبد النار فعرض عليه
الاسلام فقام اليه المجوسي ولطمه فخرج شقيق وذهب فلما تاب واناب الى ربه
مر مع اصحابه الزهاد على ذلك البيت فقال لهم تعالوا حتى نرى ما يفعل المجوسي
ونشكر الله لما فضلنا عليهم ورزقنا الاسلام فدخلوا فاذا فيه شيخ مجوسي يعبد النار
فقال له شقيق لم لا تسلم وانت شيخ جميل فقال اعرض علي الاسلام فعرض الاسلام
فاسلم وخرج الرجل وذهب معهم فلما مضى سنون قال له شقيق الا تخبرني
بالشاب الذي كان في بيت النار في سنة كذا فقال انا كنت ذلك الشاب
فقال عرضت عليك الاسلام ح فلطمتني وعرضت عليك ثانيا فاسلمت قال
انك كنت يومئذ نجسا وظلمة لا تتطهر بنجاستي ولا تنور ظلمتي والآن صرت
طاهرا تطهرني ونورا تنورني نور الله حضرتك كما نورت ديني وكان علمك
يومئذ قولا فلم ينفعني والان صار علمك فعلا فنفعني كله من الروضة
ومن سنة السلف ان لا يولع بفتح اللام اي ان لا يكون حريصا مولعا
بجمع العلم ويسوف العمل به اي مع ان يؤخر العمل به هذا على طريقة قولهم
لا تأكل السمك وتشرب اللبن منتظرا فراغه عن التعلم فان ذلك التسويف
والانتظار من تسويل الشيطان اي تزيينه وتغفيله وخدع بكسر الخاء

وسكون الدال اى من غرور النفس وتلبيسها في مختار الصحاح خدعة ختلة واراد به المكروه
من حيث لا يعلم وخدعا بالكسر مثل سحره سحرا انتهى وهذا هو المناسب للتسويل
وقد يقال خدع جمع خدعة كجمل جمع جملة فان الاجل ربما اى كثيرا ما يحز منه اى
يقطعه ويتطرق اليه قبل القيام بحق العلم فيصير اى يرجع الى النار كائنا
في غمار الخاسرين في الديوان يقال دخلت في غمار الناس بضم الغين وفتحها اى في
جماعتهم وكثرتهم وفي الصحاح الغمرة بالفتح والسكون الزحام من الناس والماء
والجمع غمار بالضم والفتح والكسر ايضا على ما فهم من الديوان في موضع آخر منه
المفرطين بتشديد الراء اى المقصرين في الخدمة والعبادة او بتخفيفه اى
المتجاوزين عن الحد في انهماك الشهوات قال الامام ان اكثر اهل النار بكاؤهم
من سوف ويقولون واخرناه من سوف والمسوف المسكين لا يدرى ان الكل
يدعوه الى التسويف اليوم فهو معه غدا وانما يزداد بطول المدة قوة ورسوخا
ويظن انه يتصور ان يكون للخايض في الدنيا والحافظ لها فراغ قط وهيهات
ما فرغ منها الا من اطرحها فما قضى منها احد لبانته وما انتهى ارب الا الى
ارب واصل هذه الاماني كلها حب الدنيا والانس بها والغفلة عن معنى قوله عم
احبب ما احببت فانك مفارقه ولا يتتبع غرائب العلم قبل احكام اصل
العلم وهو اى اصل العلم معرفة الله تعالى اى حق معرفته وفي خالصة
الحقائق روى عن ابن عباس انه جاء اعرابي الى النبي عم وقال يا رسول الله
علمني غرائب العلم فقال عم وما فعلت في رأس العلم فقال الاعرابي وما
رأس العلم قال عم معرفة الله تعالى حق معرفته وذلك ان تعرفه بلا مثل
ولا شبه ولا ضد ولا ند وانه واحد واول وآخر وظاهر وباطن
لا كفو له ولا نظير له فذلك رأس العلم وقيل الاستعداد للموت قوله قبل

قبل نزوله ظرف الاستعداد اى التهيؤ التام للموت قبل ان يرد عليه فان الله
تعالى يسئل العبد عن فضل علمه يوم القيمة كما يسأل الله العبد عن فضل ماله
مرة باين اكتسبت ومرة بماذا انفقت وفي ايراد الفضل ايماء الى ان الله
لا يسئل يوم القيمة عن كل شيء كما يدل عليه بعض الاخبار بل عن امور تفضل
وتزيد على الامور الضرورية قال في تفسير ابي الليث عن ابن عباس رض انه قال ان
ابا بكر رض سال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اكلة اكلها مع رسول الله عليه السلام
في بيت ابي الهيثم من لحم وخبز شعير وبسر قد ذنب اى بسر تمر قد بدا ارطابه
من قبل ذنبه وماء عذب فقال يا رسول الله اتخاف ان يكون هذا من النعيم
الذي يسأل عنه فقال النبي عم انما ذلك للكافر ثم قال ثلث لا يسأل الله تعالى عنها
العبد يوم القيمة ما يوارى عورته وما يقيم به صلبه وما يكفه من الحر والقر وهو
مسؤل بعد ذلك عن كل نعمة انتهى ويؤيده ما ذكر في بعض الكتب الفقهية وفي الصحاح
واديت الشيء اخفيته وكننت الشيء سترته وصنته والقر بالضم البرد
وليكن المؤمن متميزا بين الناس بحسن السمت بالفتح الطريق وهو ايضا هيئة اهل
الخير والوقار بالفتح الحلم والرزانة والتؤدة والكرم وهو ايثار الغير عن ابي هريرة
رض عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الحليم يتغافل والكريم اذا قدر غفر كذا في خالصة الحقائق
والاحتياط في الامور كلها بحيث لا يأخذ الا بالاجود فليس على الشيطان شيء اشد
من عالم يتكلم بعلم ويسكت بحلم هذا الكلام منقول عن ابراهيم بن ادهم ثم قال وقال
ابليس لعنه الله لسكوته اشد من كلامه ولا افضل عند الله من علم يزينه من التزيين
حلم وهو ترك الحدة وتحمل الشدة قال بعض المتكلمين الحلم زينة الرجل والعلم
غنيمة فلهذا قال النبي عم اللهم اغنني بالعلم وزيني بالحلم كذا في الخالصة
وان قيام العالم بفتح اللام بكل عليم عامل وحليم متحمل وحكيم يعلم الاشياء على ما

هي عليه ويعمل على وفق الصواب وهو اي العليم المتصف بالحلم والحكمة اعز من الابلق العقوق
في القصى ٢ العقاق بالكسر الحوامل من كل حافر كقولهم طلب الابلق العقوق مثل لما لا يكون
لان الابلق اسم للذكر ولا يكون الذكر حاملا وحكي ان رجلا سأل سفيان بن عيينة
يا ابا محمد اني اغبط ان ارى عالما زاهدا قال ويحك تلك ضالة لا توجد في زماننا كذا
في الخالصة ويقدم في التعلم الاهم اي اهم جميع العلوم فالاهم اي ثم بعد ذلك فيقدم اهم
البواقي وهكذا ويأخذ من كل علم احسنه وارشده اي ما يرشد صاحبه الى الصراط المستقيم
كالفقه والحديث والتفسير من العلوم الشرعية والنحو والمعاني من العلوم العربية ولا يأخذ منها
ما لا يكون ارشد واحسن فان فيه فوت الفرصة وتضييع العمر وان شئت تفصيلا
يتميز به عندك الاهم عن غير الاهم والاحسن الارشد من ضده فاستمع ما نتلو عليك من تقسيم
العلوم الذي ذكره الامام في احياء العلوم وهو قوله اعلم ان العلوم اما شرعية وهي ما
يستفاد من الانبياء عليهم السلام ولا يرشد اليه العقل ولا التجربة ولا السماع كما في الحساب
والطب واللغة واما غير شرعية وهي تنقسم الى محمود فهو ما يرتبط به مصالح الدنيا كالطب والحساب
والفلاحة والحياكة وغير ذلك من اصول الصناعات حتى الحجامة فان كلها ضرورية في حاجة
بقاء الابدان وفي المعاملات وقسمة الوصايا والمواريث فهي محمودة لكونها من فروض
الكفايات واما التعمق في دقائق الحساب والطب وغير ذلك مما يستغنى عنه ولكنه يفيد زيادة
قوة في القدر المحتاج اليه فهو فضيلة لا فريضة والى مذموم كعلم السحر والطلسمات وعلم الشعبذة
والتلبيسات والى مباح فهو العلم بالاشعار التي لا سخف فيها وتواريخ الاخبار وما يجري مجراه
واما العلوم الشرعية فهي محمودة كلها ولكن قد يلتبس بها ما يظن انها شرعية ويكون مذمومة
وله في ذلك بيان طويل لم نورده خوفا من الاطناب قال فان قلت لم لم تورد في اقسام العلوم
الكلام والفلسفة حتى تبين انهما محمودان او مذمومان فاعلم ان حاصل ما يشتمل عليه علم الكلام
من الادلة التي ينتفع بها فالقران والاخبار مشتملة عليه وما خرج عنهما فهو اما مجادلة مذمومة

مذمومة واما مشاغبة بالتعلق بمناقضات الفرق وتطويل بنقل المقالات التي اكثرها
ترهات وهذيانات تزدريها الطباع وتمجها الاسماع وبعضها خوض فيما لا يتعلق بالدين
ولم يكن شيء منه مألوفا في العصر الاول وكان الخوض فيه بالكلية من البدع ولكن تغير الان
حكمه اذ حدثت البدع الصارفة عن مقتضى القران والسنة وظهرت جماعة لفقوا لها
شبها ورتبوا فيها كلاما مؤلفا فصار ذلك المحذور بحكم الضرورة مأذونا فيه بل صار
من فروض الكفايات وهو القدر الذي يقابل به المبتدع اذا قصد الدعوة الى البدعة
واما الفلسفة فليست علما برأسها بل هي اربعة اجزاء احدها الهندسة والحساب
وهما مباحان كما سبق ولا يمنع منهما الا من يخاف عليه ان يتجاوز بهما الى علوم مذمومة والثاني
المنطق وهو بحث عن وجه الدليل وشروطه ووجه الحد وشروطه وهما داخلان في علم الكلام
والثالث الالهيات وهو بحث عن ذات الله وصفاته وهو داخل في الكلام والفلاسفة
لم ينفردوا فيها بنمط آخر من العلم بل انفردوا بمذاهب بعضها كفر وبعضها بدعة وكما ان الاعتزال
ليس علما برأسه بل اصحابه طائفة من المتكلمين واهل البحث والنظر وانفردوا بمذاهب
باطلة فكذلك الفلسفة والرابع الطبيعيات وبعضها مخالف للشرع والدين الحق فهو
جهل وليس بعلم حتى نورده في اقسام العلم وبعضها بحث عن صفات الاجسام وخواصها
وكيفية استحالتها وتغيرها وهو شبيه بنظر الاطباء الا انهم ينظرون في جميع الاجسام
من حيث تتغير وتتحرك لا في بدن الانسان من حيث يصح ويمرض ولكن للطب فضل عليه
وهو انه محتاج اليه واما علومهم في الطبيعيات فلا حاجة اليها الى هنا كلامه والى هذا المعنى
الذي ذكره المصنف اشار الامام الشافعي بقوله ما حوى العلم جميعا احد لا ولو مارسه
الف سنة انما العلم منيع غوره فخذوا من كل علم احسنه ويقتبس اي يستفيد
ويكتسب من كل فن حظا كافيا غير زائد على قدر الحاجة ولا ناقص عنه وقد قيل
من طلب الله بالكلام اي بعلم الكلام وحده تزندق اي يكون زنديقا وهو على ما ذكر

في المغرب نقلاً عن ابي الليث من لا يؤمن بالآخرة ووحدانية الخالق وعن ثعلب ان زنديقا ليس
من كلام العرب ومعناه على ما يقول العامة مُلحِدٌ دَهرِيٌّ وعن ابي دريد انه فارسي معرب
واصله زنده اي من يقول بدوام بقاء الدهر ووجه كونه زنديقا هو انه يستولي ادلة المبطلين على
قلبه حينئذ فلا يقدر ان يخلصه منها فيعتقد على مقتضاها يعني ان يطلب الله تعالى بالكلام
مع باقي العلوم لا بالكلام وحده وفيه تنبيه على جواز الاشتغال بالكلام قدر الحاجة
وفي البزازية تعلم علم الكلام والنظر فيه والمناظرة فيه وراء قدر الحاجة منهي عنه ودفع الخصم
واثبات المذهب يحتاج اليه وقول من قال ان تعلمه والمناظرة فيه مكروه مردود والمروي عن
الثاني ان امامة المتكلم وان بحق لا يجوز محمول على الزوايد وراء قدر الحاجة والمتوغل فيه
كما قيل من طلب الدين بالكلام تزندق ولا يريد به المتكلم على قانون الفلاسفة لانه لا يطلق على
مباحثهم علم الكلام لخروجه عن قانون الاسلام وهو من اجزاء الحد وتعلم علم النجوم لمعرفة القبلة
واوقات الصلوة لا بأس به والزيادة حرام انتهى ومن طلب الله بالزهد وحده غير مقارن للعلم
ابتدع اي ارتكب البدعة فان طلب الله بالزهد وحده بدعة والسنة طلبه مع الزهد المواطئ
للعلم ومن طلب بالفقه وحده تفسق اي صار فاسقا يعني خارجا عن الطريق الموصل الى معرفة الله
تعالى اذ لا يتخلص حينئذ من التقليد ولا يميز ما يصلح القلب مما يفسده من الصفات الباطنة
وعن ابي الليث من تعلم الفقه ولم ينظر في علم الزهد والحكمة يسود قلبه ومن تفنن تخلص
عن كل من التزندق والابتداع والتفسق ولا يستكثر من كتب العلم غير اتقان واحكام لها
ولا وقوف اي اطلاع على ما فيها فانه اي الاستكثار المذكور من اشراط الساعة اي من علائم القيمة
وليطلب من العلم ما يقام به سنة او يثلم اي يهدم والثلمة الخلل في الحائط وغيره وقد
ثلمه من باب ضرب فانثلم وفي المصادر الثلم رخنه كردن به بدعة في الحديث من احيى حديثا
الى امتي ليقام به سنة من سنن الاسلام او يثلم به بدعة وجبت له الجنة اي يكون له ثواب
على الله تعالى نظراً الى صدقه في وعده فالوجوب ههنا يرجع الى معنى اللياقة والاستحقاق الكامل

الكامل والا فلا يجب على الله تعالى شيء عندنا خلافا للمعتزلة كذا في شرح المشارق ولا يرغب
اي لا يعرض عن العلم والتعلم فان الرغبة اذا استعملت بفي يكون بمعنى الارادة
يقال رغب فيه اي اراده واذا استعملت بعن يكون بمعنى الاعراض اذا لم ينجع
اي لم يؤثر يقال نجع فيه الوعظ والدواء اي دخل واثر وبابه قطع في قلبه منه
اي من العلم شيء فانه اذا دخل مسامعه جمع مسمع بالكسر والسكون الاذن
والاظهر ان يقال سمعه لكن انما جمعه باعتبار اطلاق الجمع على الاثنين او بقصد
الدخول مرارا فكان المسمع يتجدد في كل سماع فيتكثر بكثرة السماع نفعه يوما اي
في يوم من الايام فينفرغ الى ربه ان ينفعه بما علمه ويعلمه بتشديد اللام فيهما بما ينفعه عن ابي هريرة
رض انه قال كان رسول الله يقول اللهم انفعني بما علمتني وعلمني ما ينفعني وزدني علما الحمد لله
على كل حال واعوذ بالله من عذاب النار ذكره في المصابيح فانه كفى بترك العلم تضييعا له الباء
في بترك زائدة كما في قوله تعالى وكفى بالله شهيدا اي الشان انه يكفي ترك العلم ان يكون تضييعا له
روي انه قال رجل لابي هريرة رض اريد ان اتعلم العلم واخاف ان اضيعه فقال كفى بترك العلم
اضاعة له كذا في الاحياء وقوله فانه كفى تعليل لقوله فيتفرغ ان يعلمه يعني انما يتفرغ ويطلب العلم
لان ترك العلم اي عدم طلبه والسكوت عن تحصيله يكفي اضاعة له وتهاونا به اي تركه اضاعة
واستحقار له واهمال له يقال اهمل الشيء خلى بينه وبين نفسه وهو كناية عن وضع قدره
وعدم الالتفات اليه ويؤيد قوله وتهاونا به من تهاون به اي استحقر وقيل لابن المبارك
الى متى انت اي الى اي زمان تكون في طلب العلم قال لعلي الكلمة التي تجاوزني لم
اسمع بعد فلا يرغب عن العلم الى ان تأتيه الموت وفي الخالصة قال بعضهم كل عبادة
كالصلوة والصوم فرض في وقت دون وقت وتعلم العلم فرض في جميع الازمان وهذا
معنى ما قيل اطلبوا العلم من المهد الى اللحد واوحى الله تعالى الى داود عليه السلام يا داود اتخذ
نعلين من حديد وعصا من حديد واطلب العلم حتى تنقطع نعلاك وتنكسر عصاك

ولا يظن بنفسه غنى عن العلم بحال اما بعد قوله تعالى لنبيه عليه السلام وهو اعرف العارفين بالله تعالى قوله م
واحكامه وقل رب زدني علما مقول القول وحكى انه قيل لعبد الله بن المبارك لو ان الله تعالى
اوحى اليك انك تموت العشية فماذا تصنع اليوم قال اقوم واطلب العلم لان الله تعالى
اعطى لنبينا عليه السلام كل شئ ولم يامره بطلب الزيادة واعطاه العلم وامره بطلب الزيادة
وقال وقل رب زدني علما وعن السرتي انه قال العلم افضل من كنوز الدنيا فانها تنقص
مع الانفاق والعلم يزكو على الانفاق وان العلم يحرس اهله من كل افة والمال يوقعه
في الافات وانما مثل العلم كمثل السراج على الطريق يقتبس من ضوئه الذاهب والجائي
وينتفع به ولا ينقص هو اصلا انتهى كلام الخالصة ومن السنة ان يطلب العلم يوم الاثنين
والخميس والجمعة فانه يتيسر له اى للطالب طلبه فيهن اى طلب العلم في تلك الايام الثلثة
هكذا روى عن انس بن مالك رفعه ذكره في الخالصة ويتواضع لمن علمه خيرا ولو حرفا قال على رض
من علمني حرفا صيرني عبدا ويتملق له في مختار الصحاح تملق له تملقا وتملاقا اى تودد اليه
وتلطف له واعلم ان التواضع هو ان يضع شيئا من قدره الذى يستحق به لا الى ان
يصل الى غاية التذلل والتملق هو ان يضعه الى ان يصل اليه والتواضع محمود
والتملق مذموم الا في طلب العلم فانه ينبغى ان يتملق لاستاده وشركائه لان العدل ان يعطى
كل ذى حق حقه قال عم ليس من اخلاق المؤمن التملق الا في طلب العلم كذا في الاحياء
وتعليم المتعلم واما التملق بمعنى التبصبص فهو ان يقول بلسانه ماليس في قلبه فهو مذموم
مطلقا ويدعو له بالخير سرا وجهرا ويخدمه وينصره فقد قال النبى عليه السلام من علم عبدا
اية من كتاب الله تعالى فهو مولاه وروى عن الامام على رض انه قال انا عبد من علمنى
حرفا وانشد هذين البيتين • رايت احق الحق حق المعلم • واوجبه حفظا على كل مسلم
لقد حق ان يهدى اليه كرامة • لتعليم حرف واحد الف درهم • ولا ينبغى له ان يخذله
اى يترك عونه ونصرته ولا يستاثر اى لا يختار عليه احدا فان فعل ذلك الخذلان والاستيثار

[illegible]

والاستيثار فقد قصم اى قطع وكسر عروة في المغرب عروة القميص والكوز والدلو
معروفة وقد يستعار لما يوثق به ويعول عليه من عرى الاسلام ومن احترام المعلم
واجلاله اى تعظيمه ان لا يقرع عليه بابه دارا بل ينتظر خروجه كما قال الله تعالى ولو انهم
صبروا حتى تخرج اليهم لكان خيرا لهم فان النبى عليه السلام معلم للصحابة رضوان الله عليهم اجمعين
ولا يخالفه فيما يامره به من مباح الدين ويتحرى اى يطلب مسرته اى جعله مسرورا في ذلك
المذكور من التواضع والتملق والدعاء والخدمة والنصرة وغير ذلك كله ويقدم حق معلمه على
حق ابويه وسائر المسلمين فانه روى عنه عليه السلام قال خير الاباء من علمك وقد اشير اليه
في قول على رض رايت احق الحق حق المعلم كما مر وروى انه قيل للاسكندر ذى القرنين لم تعظم استادك
اكثر من ابيك قال لان ابى انزلنى من السماء الى الارض واستادى يرفعنى من الارض الى السماء فاذا كان
في حق الوالد كذلك فكيف لغيره ولا يضن بفتح الضاد المعجمة في الاصح وروى الكسر عن الفراء اى
لا يبخل بشئ من ماله عن معلمه ولا يتبع زلته وهفوته عطف تفسيرى يقال تبعه واتبعه
اذا مشيت خلفه او مر بك فمضيت معه كذا في المغرب وقد صحح في بعض النسخ المعتمد بتشديد الباء
من تبعه تتبعا اى تطلبه متتبعا له ويحمل ما يسمع من سقطاته اى خطاياه والسقط بفتحتين
في الاصل الخطاء في الكتابة والحساب كذا في الصحاح على احسن تاويل حملا للمؤمن على الصلاح وهو الاقرب
من الفلاح ومن سنة الدين ان يكظم غيظه اى يتجرع غضبه على سماع العلم قال النبى عم من كظم
غيظا وهو يقدر على انفاذه ملاء الله تعالى قلبه امنا وايمانا ولا يخلطه بكسر اللام بهذل وهو خلاف
الجد بكسر الجيم فيمجه على وزن يمدا اى يرميه قلبه ولا يقبله ولا يضحك فيه اى في العلم وسماعه ولا يلعب
فيه فيموت قلبه ولا يجادل في العلم ولا يمارى اى لا يعارض فيه فانه يقرع اى يدق باب الضلالة
ومن سنة الدين ان يتذكر ما يحفظه لينجح اى يؤثر في نفسه ويرسخ في قلبه وينبت كنبت
من نبت الشئ نباتا في طبعه نبات الزرع في القراح بفتح القاف المزرعة التى ليس عليها
بناء ولا فيها شجر ويسأل عما يحتاج اليه دون ما يستغنى عنه بفتح الياء فيهما ويحسن سؤاله فان

نسخة فرق المضارعة [illegible]

حسن السؤال نصف العلم والسؤال مفتاح خزائن العلم فان في صدور العلماء خزاينه فينبغي ان يفتح ابوابها
اى افواههم بالسوال عنهم ويتعلم فى صغره قبل البلوغ وبعده ففي الحديث مثل
الذى يتعلم فى صغره كالوشم بالفتح والسكون اسم من وشم يده اى غرزها بالابرة ثم ذر عليها
النيلج او الكحل فيبقى على لونه كالخال كذا فى التكملة على الصخرة بسكون الخاء المعجمة هى الحجر التكملة ٤
وانما قال على الصخرة مبالغة فى تثبته يعنى كانه يكون كالمنقوش على الحجر والذى يتعلم فى
الكبر كالذى يكتب على الماء المجمد وغيره فانه يزول سريعا ومن ههنا قيل ان الغصون اذا
قومتها اعتدلت وليس ينفعك التقويم بالخشب ويتعلم من كل صغير وكبير وغنى وفقير
ولا يستنكف من اقتباس العلم والحكمة ممن هو دونه اى ادون حالا منه فان الحكمة قد تم معناها
ضالة المؤمن حيث وجدها اخذها وقيدها وايضا العلم سبب النجاة عن سبع الجهل ومن
يطلب مهربا من سبع يفترسه لا يفرق بين ان يرشده الى المهرب شريف او خامل فكذا
ينبغى للطالب الهارب عن سبع الجهل ان لا يفرق بينهما ومن سنة الدين ان لا يتعلم الا من
كل عالم ناصح نقى الجيب اى طاهر القلب كذا فى القاموس مامون العيب بالعين المهملة وقد يفسر بالغين المعجمة
مفسرا بانه مامون من الغيبة وعدل فى الدين كريم العرق شريف النسب كبير السن فان المشايخ قالوا
اياكم والمحدثات ولا يخالط السلطان ولا يلابس الدنيا ملابسة تشغله عن امر دينه الدين ٤
عن انس بن مالك رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العلماء امناء الرسل ما لم يدخلوا الدنيا
ولم يخالطوا السلطان فاذا دخلوا الدنيا وخالطوا السلطان فاحذروهم واعتزلوهم وعن معاذ
بن جبل رض اذا كان العالم راغبا فى الدنيا كانت مجالسته تزيد للجاهل جهلا وللفاجر فجورا
ويفسد قلب المؤمن وقال عبد الله بن عمر العالم طبيب الدين والدرهم داؤه فاذا كان الطبيب يجر
الداء الى نفسه فكيف يداوى غيره ونعم ما قيل فيه وغير تقى يأمر الناس بالتقى طبيب يداوى الناس وهو مريض
وعن ابن مسعود رض لو ان اهل العلم صانوا العلم ووضعوه عند اهله لساد وا اهل زمانهم لتنادوا
ولكنهم وضعوه عند اهل الدنيا لينالوا من دنياهم فهانوا عليهم وقال الفقيه ابو الليث من جلس مع

مع السلطان زاده الله تعالى الكبر وقساوة القلب نعوذ بالله الى هنا من خالصة الحقائق
وذكر فى الروضة ان داود بن عباس والى خراسان وكان متورعا تقيا فيما بين الامراء
خرج يوما للصيد فاستقبله خلف بن ايوب فنزل داود عن دابته ليسلم عليه فلما رآه
خلف هرب منه والتصق وجهه الحايط فلم يرد عليه جواب سلامه فقال داود يا خلف
ان لم ترد علي سلامي فارني وجهك انظر اليه ثم انصرف فانى سمعت اباى يروون
عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال النظر الى وجه العلماء عبادة فقال خلف انى وجدت فى الاخبار
ان الكلام مع الامراء حرام ولم اجد فيها ان النظر اليهم حرام ام حلال فلا افعل شيئا انكره
فيه قال مرض خلف فعاد اليه داود فلما سمع خلف حسه حول وجهه الى الحائط فدخل عليه
داود فقال له ابنه معتذرا ايد الله الامير انه لم ينم طول الليلة وقد نعس الآن فناداه
خلف وقال يا بنى ان الكذب حرام لست بنائم ولكن رأيت فى الاخبار ان الكلام مع الامراء
حرام ولم ار ان النظر اليهم حرام ام حلال فحولت وجهى كيلا اراه فانى لا افعل شيئا
انكره فيه فلما آيس داود رفع يديه ووجهه الى السماء وقال الهى انه يتقرب اليك بالاعراض
عنى وانا اتقرب اليك بالنظر الى وجهه فاغفر لنا جميعا برحمتك يا غفار قال فى الحكاية
لما توفى داود رآه فى المنام وقيل له ما فعل الله بك قال غفر لى بذلك الدعاء الذى دعوته
عنده حين انصرف عنى ويسافر فى طلب العلم ولو الى اقصى البلاد الشاسعة اى البعيدة
ولو للوصل مسح الارض كلها من مسحت الابل يومها اى سارت بعد جدها اى واجلاه فى طلب حديث
واحد وحكى ان الشعبى قال لابنه لو ان رجلا سافر من المشرق الى المغرب فاستفاد فى طريقه كلمة
واحدة من عالم ما قلت ان سفره قد ضاع وحكى ان خلف بن ايوب ارسل ابنه من بلخ
الى بغداد للتعلم فانفق عليه خمسين الف درهم فلما رجع قال له ما تعلمت قال تعلمت من
المسئلة ان زمان الغسل من الطهر فى حق صاحب العشرة ومن الحيض فيما دونها فقال خلف
والله ما ضيعت سفرك كذا فى الكفاية وقد ورد ان الله تعالى امر لداود عليه السلام باتخاذ نعلين وعصا

من حديد وطلب العلم حتى تنقطع نعلاه وينكسر عصاه ومن سنة العلم ان ينوي بتعليمه ارشاد
غيره الى الحق ودلالتهم على ما يصلحهم فلأن يهدي الله تعالى على يديه رجلا خير له مما طلعت عليه
الشمس والقمر ذكر الامام انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لما بعث معاذا الى اليمن
لان يهدي الله بك رجلا واحدا خير لك من الدنيا وما فيها ولان يرد المعلم عبدا آبقا
عن الله تعالى الى طاعته احب الى الله من عبادة الثقلين اي الانس والجن سميا بالثقلين
لانهما ثقلا الارض وقيل لانهما مثقلان بالذنوب كذا في شرح المصابيح وعلامة
المعلم الناصح قطع الطمع عن الخلق والاستحياء عن الحق وتقريب الفقير الى نفسه
في التعليم والرفق في التعليم والتواضع للمتعلم بحيث لا يظهر عليه الكبر على ما هو المعتاد
عند ابناء زماننا والعطف بالفتح والسكون الشفقة عليه ويبدأ المعلم في تعليم الطالب
باقرب ما يفتقر اليه الطالب واهم ما يعينه في معاشه في الدنيا ومعاده في الآخرة
ولا يعلم العلم الا لاهله فان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تطرحوا الدر في افواه الكلاب
وقال عليه السلام لا تعلقوا الجواهر في اعناق الخنازير فان الحكمة خير من الجوهر ومن كرهها
فهو شر من الخنزير وقال عكرمة ان لهذا العلم ثمنا قيل وما هو قال ان تضعه فيمن
يحسن حمله ولا يضيعه روي عن عثمان بن ابي سلمان قال كان رجل يخدم موسى عم
فجعل يقول حدثني موسى صفي الله حدثني موسى نجي الله حدثني موسى كليم الله حتى اثرى وكثر
ماله ففقده موسى عليه السلام فجعل يسأل عنه فلا يحس له اثر حتى جاءه رجل ذات يوم
وفي يده خنزير وفي عنقه حبل اسود فقال له موسى عليه السلام اتعرف فلانا قال نعم قال هو
هذا الخنزير فقال موسى يا رب اسألك ان ترده الى حاله حتى اسأله فيما اصابه فاوحى الله
تعالى لو دعوتني بالذي دعاني به آدم ومن دونه ما اجبتك فيه ولكني اخبرك لم صنعت
هذا به لانه كان يطلب الدنيا بالدين كذا ذكره في شرح الخطب في وضع العلم في غير اهله
ولا يكتم العلم عن اهله فان وضع العلم في غير اهله اضاعة له ومنعه من اهله ظلم وجهل يسئل
عن جورها

يسئل عن كل منهما يوم القيمة قال الله تعالى واذ اخذ الله ميثاق الذين اوتوا الكتاب
لتبيننه للناس وهو ايجاب للتعليم وقال الله وان فريقا ليكتمون الحق وهم يعلمون
وهو تحريم للكتمان وقال عم من علم علما فكتمه الجم يوم القيمة بلجام من النار وقال عليه
السلام على خلفائي رحمة الله قيل ومن خلفاؤك يا رسول الله قال الذين يحيون سنتي ويعلمونها
عباد الله كذا في الاحياء ومن سنته ان يكلم كل صنف بما يبلغه عقله ويدركه ذهنه
كما قيل كلم الناس على قدر عقولهم وفي شرح الخطب حكي ان عليا رضي الله عنه قال لبعض الملحدين ان كان
ما قلته حقا تخلصت وتخلصنا وان كان ما قلناه حقا فقد هلكت وتخلصنا قالوا
ومن الظاهر البين ان عليا ما تكلم هذا عن الشك ولكن كلم الملحد على قدر عقله وقد
قال بعضهم نظما في هذا المعنى زعم المنجم والطبيب كلاهما لا تحشر الاجساد قلت اليكما
ان صح قولكما فلست بخاسر وان صح قولي فالخسار عليكما وقد كبر شرا وفتنة ان يحدث
العالم بحق فيكذب به معاند او يتهاون به بليد غير زكي او يفهمه البليد على غير وجهه
اي على غير ما يراد به ويحدث الناس بما يأخذ القلوب ويفهم عفوا اي بلا كلفة ومشقة
قال الله تعالى خذ العفو اي الميسور من اخلاق الرجال ولا تستقص عليهم ويقال اعطاه
عفو ماله يعني اعطاه بغير مسئلة كذا في مختار الصحاح ففي المحكمات سعة اي استغناء عن
المشكلات فينبغي ان يحدث الناس بمحكمات القرآن لكونها سهل المأخذ دون مشكلاتها
ومتشابهاتها واعلم ان اللفظ اذا ظهر المراد منه فان يحتمل النسخ فمحكم والا فان لم يحتمل
التأويل فمفسر والا فان سيق لاجل ذلك المراد فنص والا فظاهر واذا خفي فان خفي
لعارض فخفي وان خفي لنفسه وادرك عقلا فمشكل او نقلا فمجمل او لم يدرك اصلا
فمتشابه وهذا حديث اجمالي ذكر تفصيله في كتب الاصول فان شئت تحقيقها فعليك
بمطالعتها هذا ولا يذهب عليك ان في قوله سعة عن المشكلات ايهاما لطيفا لا يخفى على كل ذي طبع
سليم وذهن مستقيم ولا يحدث الجاهل الغر بكسر الغين المعجمة اي المغرور الغير المجرب للامور

برخصة فيأمن ويقول ان الله تعالى كريم فلا يسعى في العمل الصالح بل لا يبالي عن المعاصي وانت تعلم
ان الرجاء بغير عمل انما هو كمثل اجير استأجره رجل كريم على اصلاح اوانيه وشرط له الاجر
عليه فجاء الاجير وكسر الاواني وافسد جميعها ثم جلس ينتظر الاجر ويزعم ان المستأجر كريم
أفرآه العقلاء في انتظاره راجيا او مغرورا متمنيا ولا يشرع فييأس فان الامن
واليأس حرامان بل كفر فلا يحدثه بهما لئلا يوقعه في الحرام او الكفر وفي حديث علي رضي
ان الفقيه كل الفقيه من لم يقنط بتشديد النون الناس اي لا يجعلهم خائبين من رحمة الله تعالى
ولم يؤمنهم بتشديد الميم اي لم يجعلهم مأمونين من مكر الله ولا يتوسع في الكلام اي ولا يذهب
بلا مبالاة في وجوه الحديث اي توجيها له يمينا وشمالا لا ينفع الثنين وفي الحديث ان تشقيق
الكلام من الشيطان يقال شقق الكلام اذا اخرجه احسن مخرج ذكر الامام في الاحياء
ان النبي عليه السلام قال الا هلك المتنطعون ثلث مرات والتنطع هو التعمق في الكلام
والاستقصاء فيه وكذلك التفاصح وتكلف السجع والتصنع في المحاورات بالتشبيهات
وبسط المقدمات فان مقصود الكلام تفهيم الغرض فما وراء ذلك من التصنع المذموم والتكليف
الممقوت الذي قال فيه صلى الله عليه وسلم انا واتقياء امتي براء من التكلف ولا يدخل في هذا
تحسين الفاظ الخطابة والتذكير من غير افراط لان المقصود منها تحريك القلوب ونوبطه
وتشويقها وقبضها وبسطها ولرشاقة اللفظ تأثير فيه فهو لايق به واما المحاورات
التي تجري في قضاء الحاجات فلا يليق به التسجع والتشدق فالاشتغال به من التكلف المذموم
ولا باعث عليه الا الرياء واظهار الفصاحة والتميز بالبراعة وكل ذلك مذموم يكرهه الشرع
ويزجر عنه انتهى ولا يكثر على المستمع اكثارا يمله من الاملال عني الاسئام بالفارسية ملول كردن
فانه اي النبي عليه السلام كان يتخول اي يتعهد ويتحفظ التخول بالخاء المعجمة التعهد وحسن الرعاية
ويروى بالمهملة ايضا وهو تفقد مظان القبول بالموعظة في الاوقات كذا في شرح المصابيح
اصحابه بالموعظة مخافة السآمة وهي كالملالة لفظا ومعنى فاذا احس المتكلم ذمة المستمع
بشامة

المستمع كف اي امتنع عن الكلام وسكت يقال كف عن الشيء وكف بصره ايضا يتعدى
ويلزم وبابهما رد وقد ورد في الحديث النهي عن الاكثار في الكلام ويجيء تحقيقه في فصل
سنن الكلام ويؤدي ما عنده من احكام الدين على وجهه اي كما سمعه لا يزيد ولا
ينقصه لانه ينقل الوحي المنزل من الله تعالى ابتداء او مآلا وان خيانة الرجل في العلم اشد
من خيانته في المال ولا يحدث بكل ما سمع فان بعضه قد يكون كذبا غير مطابق للواقع
او يكون مما يوجب ايذاء الغير فيتم ما يقع بسببه فيما يصير وبالا اي ثقلا عليه يحمله
ويسأل عنه يوم القيمة ولا يتكلم بما لم يسمعه ولم يخبره اي لم يعلمه على يقين من اخبرت
الشيء اخبرته فان من قال من العلم بغير سماع ولا تحقق بصحته بل تقول على سبيل
التخمين والتهور دخل النار بغير حساب اي قبل الحساب فان هذا القول يكفي ان يكون
سببا لدخول النار ولا يفتي بما لا يعتمد عليه نصا جليا واضحا او دليلا صادقا ظاهرا من كتاب
الله وسنة رسول الله تعالى واجماع الامة ولهذا كانت الصحابة يحترزون عن الفتوى
حتى كان كل واحد منهم يحيل على صاحبه وما كانوا يحترزون لو اسئل عن علم القران وطريق
الاخرة ولم يذكر المص القياس لانه بالحقيقة راجع اليها ويزين حديث النبي عليه السلام
باحسنه اي يرده الى احسن التأويل فيما يحتاج الى التأويل اي يرده الى احسن التأويل فيما
يحتاج الى التأويل ويحمله على ارشد الوجوه واليقها بالديانة ولا يحدث عمن لا يقبل شهادته
فان من روى حديثا يرتاب في صحته فهو احد الكاذبين بفتح الباء على صيغة التثنية احدهما
المفتري والثاني الناقل لاعانته المفتري ويشاركه له بسبب نشره واشاعته فهو
كالمعين ظالما على ظلمه فهو ظالم وقد يروى الكاذبين بكسر الباء على صيغة الجمع باعتبار كثرة
النقلة كذا في شرح المصابيح والحديث الآيات تشهد اصول الدين بصحته وبصدقه ويوافقه
مشاهير جمع مشهور مخدوم ومخاديم الاخبار من السلف الصالحين والآثار النبوية والآيات
القرآنية ومما يعرف به صحة الحديث ان يلين على وزن يبيع من اللين له اي لذلك الحديث

بشددي

الحديث ابشار جمع بشرة كاشجار جمع شجرة وهي ظاهر جلد الانسان اهل البصائر وهم الذين كانوا
ذوي بصيرة وتلين اشعارهم لان الشعر تابع للجلد فاذا لان الجلد لان الشعر القائم به
وان يوقره قلوبهم اي يكون بحيث يشهد قلوب اهل البصائر بصدق هذا الحديث ولا
يستبعدونه بل يرونه قريبا منهم اي من انفسهم ولن يرزق هذا الذوق الا لاهل الخصوص
من الاصفياء والاتقياء جمع صفي وتقي مثل طبيب واطباء ومن تصدى وتعرض للتعليم فان عليه
ان يخالق الناس بخلق حسن ثم عليه ان يعمل بعلمه قبل ان يدعو اليه غيره فيكون داعيا بقوله
وفعله وحاله فان الواعظ بالفعل اي بالعمل نافذ سهامه والواعظ بالقول فقط ضايع كلامه
وعليه ان يستعمل الحلم بان يجتنب عن الغضب بان يكظمه كلما جاء ويستعمل التؤدة اي التثبت
والوقار بترك الخفة والاستعجال ويستعمل الرفق بترك العنف ويستعمل المداراة اي الملاينة مع
الناس فيما ينوبه من الامور الدينية كالخطابة والامامة والتدريس وغير ذلك ولا يبالي
اي لا يلتفت ولا ينفعل اذا لم يقبل قوله في بعض المسائل لعارضة شبهة لا لعناد او استكراه
والا يندرج فيما تقدم من قوله عليه السلام لا تطرحوا الدر في افواه الكلاب كما مر بل يتسلى ويقول
في نفسه اما الدعوة مفوض الي دون الهداية وانما الهداية من الله تعالى ويتضرع من الله تعالى هدايتهم
ولا يعرض بهذا القدر من الوعظ والتعليم ولا باس بان يمتحن فهم المتعلم ويبحث عن حرصه
على التعلم فان النبي صلى الله عليه وسلم كان يجرب اصحابه بنحو من ذلك كما قال ان من
الشجرة لا يسقط ورقها وانها مثل المؤمن فحدثوني ما هي فوقعوا في شجرة البوادي جمع شجره
بادية ووقع في نفس ابن عمر رضه انها النخلة واستحى ان يسبق الاكابر بذكرها فسكت روي
انه قال عليه السلام وهي النخلة قال ابن عمر فذكرت ما وقع لي في قلبي لعمر فقال لو كنت قلته كان
احب الي من الدنيا وما فيها ومن السنة ان لا يشافه المشافهة المواجهة على سبيل المخاطبة
احدا بالتثريب وهو التعيير والاستقصاء في اللوم والملامة وهي العذل والعتاب مطلقا
في ملاء بالقصر الجماعة من الناس فان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول في مثل ذلك ما بال اقوام

اقوام يفعلون كذا اي ما حالهم والاستفهام فيه للتوبيخ وقال عليه السلام من عير اخاه بذنب
قد تاب عنه لم يمت حتى يعمله كذا في المصابيح ومن السنة ان لا يجيب متعنتا اي طالب
زلة في سؤاله ولا من يلقي عليه الغاء من الاغلوطات في مختار الصحاح الاغلوطة بالضم ما يغلط
به من المسائل وقد نهى النبي عليه السلام من الاغلوطات لما فيه من الايذاء والاذلال للمسؤول عنه
كما لو قيل رجل مات وخلف زوجته واخاها فاوجب الشرع نصف ميراثه للزوجة ونصفه الاخر
لاخيها فكيف يكون هذا وجوابه ان الميت عبد اشترت زوجته ثلثه واخوها ثلثيه
قبل النكاح ثم اعتقاه وزوجته المرأة من نفسها ثم مات ولم يخلف غيرهما فنصف ميراثه للزوجة ربعه
بالزوجية وثلث الباقي بالولاء والنصف الاخر لاخيها بالولاء والعويصات من الاشعار مما يصعب
استخراج معناه ويحرم على السائل القاء ذلك على العلماء فان حاصله يعود الى استخفاف العلماء
وتهاون اي استحقار بالدين وكلاهما كفر وضلال قال الامام في الاحياء واعلم وتحقق ان المناظرة
الموضوعة لقصد الغلبة والافحام واظهار الفضل عند الناس وقصد المباهات والمماراة
واستمالة وجوه الناس هي منبع جميع الاخلاق المذمومة عند الله تعالى المحمودة عند عدو الله ابليس
ونسبتها الى الفواحش الباطنة من الكبر والعجب والحسد والمنافسة وتزكية النفس وحب الجاه
وغيرها نسبة شرب الخمر الى الفواحش الظاهرة من الزنا والقذف والقتل والسرقة وكما ان الذي
خير بين الشرب وبين سائر الفواحش استصغر الشرب واقدم عليه فدعاه ذلك الى ارتكاب
بقية الفواحش في سكره وكذلك من غلب عليه حب الافحام والغلبة في المناظرة وطلب الجاه
والمباهات يدعوه ذلك الى اضمار الخبائث كلها في النفس ويهيج فيه جميع الاخلاق المذمومة
فينبغي ان يكون في طلب الحق كمنشد ضالة لا يفرق بين ان يظهر الضالة على يده
او على يد من يعاونه ويرى رفيقه معينا لا خصما ويشكره اذا عرفه الخطاء واظهر له
الحق كما لو اخذ طريقا في طلب ضالته فنبهه صاحبه على ضالته في موضع اخر فانه كان يشكره ولا
يذمه ويفرح به ولا يكرهه وهكذا كانت مشاورات الصحابة رضي الله عنهم حتى ردت امرأة على عمر رض
فبكذا

وهو في خطبة على ملاء الناس فقال اصابت امرأة واخطاء رجل وسأل رجل عليا رض فاجاب فقال
ليس كذلك يا امير المؤمنين ولكن كذا وكذا فقال اصبت واخطأتُ وفوق كل ذي علم عليم وهكذا يكون
انصاف طالب الحق قال ح وانظر الى مناظري زمانك كيف يسود وجه احدهم اذا اتضح الحق على لسان
خصمه وكيف يخجل به وكيف يجتهد في مجاهدته باقصى قدرته وكيف يذم من افحمه طول
عمره ثم لا يستحيي من تشبيه نفسه بالصحابة في تعاونهم على النظر هذا انتهى وفي البزازية
الحيلة والتمويه في المناظرة ان كان مسترشدا منصفا بلا تعنت لا يكره وكذا ان
غير مسترشد لكنه منصف غير متعنت فان اراد بالمناظرة طرح المتعنت لا بأس به ولا يكره
ويحتال كل الحيلة ليدفع عن نفسه التعنت والتعنت لدفع التعنت مشروع انتهى ومن
سنة السلف قلة الاجتراء على تقلد الفتيا بضم الفاء بمعنى الفتوى بفتحها في القص ح
استفتاه في مسئلة فافتاه والاسم الفتيا والفتوى ونقلد القضاء والانتصاب للوعظ
والتعليم في الديوان انتصب للامر اي قام وذلك لقول النبي صلى الله عليه وسلم اجرؤكم على النار اجرؤكم
على الفتيا وكانوا اي السلف يعدون السكوت والاستماع افضل من الكلام اي التكلم ويعدون
الخمول اي السقوط بين الناس بحيث يكون مجهول الاسم والرسم بينهم اشرف من النباهة في الصحاح
نبه الرجل بالضم شرف واشتهر نباهة فهو نبيه ونابه وهو خلاف الخامل فلم يكن احد منهم اي من السلف
الا وود اي تمنى ان اخاه كفاه الحديث والفتيا وربما اي كثيرا ما كان يجمع عمر اهل بدر بسكون الدال
اسم موضع في واقعة نائبة يقال نابه امر اي اصابه ولا يحكم فيها اي في تلك الواقعة برأيه وما كان احد
من السلف يفتي الا فيما يقع من المهمات الدينية دون الغوامض الغريبة ولا يطلب
بالفتوى سيادة ورياسة ولا اقبال الناس عليه ولا تسخير قلوبهم اي جعل قلوبهم في
صيده بحيث يكون كل منهم كانه اسير منقاد له بكمال الانقياد ولا امتراء النفع اي جلبه واستدرار
ولا اكتساب الجاه منهم اي من الناس بل كان سعيهم في ذلك حسبة لثواب الله تعالى في الصحاح
احتسبت بكذا اجرا عند الله تعالى والاسم الحسبة بالكسر وابتغاء لمرضاته اي طلبا لرضاه واعلاء

متغيرة

واعلم انه لا بأس بان [illegible] القصيدة ونحوها
ان يكتب [illegible] مع ما
قبل [illegible] ما بعد العصر
[illegible] الذي [illegible]
[illegible]

واعلاء لكلمته ونصرة لدينه واداء للامانة عندهم الى من يعقبهم من اخوان الدين فان ذلك
المذكور من الاعلاء والنصرة والاداء فرض عليهم ومن السنة كتابة العلم لمن لا يحسن حفظه فان
النبي صلى الله عليه وسلم قال قيدوا العلم بالكتابة وقيل الحفظ صيد والكتابة قيد واحكام بحيث
يامن الفقد ومن السنة ان يكتب بخط مقروء فان احسن الخط ما يقرأ واحسن الحديث
ما يفهم وقال النبي عليه السلام من احب كريمتاه اي عينيه قبل انما ورد كريمتاه بالالف حال النصب
على لغة بني الحارث فانهم جعلوا اعراب التثنية بالالف في الاحوال الثلث فلا يكتبن بالخرم
بعد العصر وقد يروى فلا يكتبن بالنون الثقيلة فهو محمول على ما يعود ذلك اي على اعتياد
ذلك الكتب في بعض النسخ على من تعوده ولما ذكر الكتابة ولم يكن ذلك الا بالالفاظ ناسب ان يذكر
من العلوم ما يتعلق بها فقال ومن السنة تعلم العربية قال عليه السلام عليكم بتعلم العربية
فانه اي العربية تدل على المروة اصلها مروءة كفعولة من لفظ المرء كالانسانية من لفظ
الانسان في المغرب المروة كمال الرجولية وفي الحدائق المروة شعبة من الفتوة وهو
كف الاذى وبذل الندى وقيل حسن الخلق وتزيد في المودة واعلم انه لما كان في دلالة العربية
على المروة وفي زيادتها في المحبة والمودة نوع خفاء اردفه بما هو كالبيان له فقال ومن الادب
اي ومن جملة اداب التعليم حسن العبارة وتفصيل الحديث وايضاحه بعد ظهوره اي التعبير
عما يتفع الناس بعبارة حسنة اي بكلام بليغ فصيح الكلمات والتفصيل لما اجمل في الحديث
والايضاح له على وجه يفهم منه المراد بسهولة وذلك لا يتم بدون العربية فمن تعلمها وسائر ما يحتاج
اليه ثم علم الناس ما يحتاجون اليه على الوجه المذكور يظهر مروته للخلق ويزداد حبه في قلوبهم بلا شك
وعن الامام الشافعي رحمه الله انه قال من تكلم بالعربية رق قلبه ومن حفظ القرآن نبل شانه ومن
تفقه عظم قدره ومن كتب الحديث قويت حجته ومن لم يتكلم بالعربية ولم يحفظ القرآن
والفقه ولم يكتب الحديث ندم في الدنيا والاخرة كذا في روضة العلماء وذكر في البستان
ان من تعلمها او علم غيره فهو ماجور

فضل وعظم شانه منه

فصل في فضائل القرآن

وفضل من علمه وتعلمه وآداب قراءته وسننه اي سنن القرآن اعلم ان فضائل القرآن اكثر
من ان يأتي عليه الاحصاء والعد عطف تفسيري على ما فهم من مختار الصحاح حيث قال احصى الشيء
عده وقال في المغرب قوله عليه السلام من احصاها دخل الجنة اي من ضبطها علما او ايمانا وهذا هو الاوفق
لكلام الكشاف او ينتهي الى غاية وحد فانه كلام الله تعالى القديم مرفوع صفة المتكلم اذ المسوق في بيانه
وان فضله على سائر الكلام كفضل الله تعالى على خلقه وفي الحديث هذا حديث طويل نقله في المصابيح
عن علي عن النبي عليه السلام والمصنف ذكر بعضا يتعلق به غرضه وهو قوله عم القرآن حبل الله المتين
اي القوي والحبل يستعار لكل ما يتوصل به الى شيء وحبل الله هو الذي اذا توصل به المتمسك به اداه
الى جوار ربه والمعنى انه هو السبب القوي الذي لا ينقطع دون التمسك به قوله ولا ينقضي عجائبه
اي لا ينتهي احد الى كنه معانيه بل كلما تفكر فيه القول تجلت لهم معان محتجبة مخفية وقد يقال لا تنقضي محجبه
عجائب بلاغته ولا يعلم كنهها الا علام الغيوب ولا يخلق من خلق الثوب يخلق بالضم فيهما خلوقة
اي يبلي عن كثرة الرد والمعنى لا يزول رونقه ولذة قراءته واستماعه عن كثرة ترداده على السنة
القائلين وتكراره على آذان المستمعين واذهان المتفكرين على خلاف ما عليه كلام المخلوقين وهذا
احدى الآيات المشهورة من فضائل القرآن العظيم من قال به صدق ومن عمل به رشد اي يكون راشدا مهديا
ومن حكم به عدل ومن اعتصم به هدي الى صراط مستقيم يقال اعتصم به اي تمسك كل ما ذكرنا في شرح هذا
الحديث منقول عن تنوير المصابيح وفي حديث آخر من قرأ القرآن فقد ادرجت النبوة بين جنبيه الا
انه لا يوحى اليه وفي حديث آخر رواه معاذ بن جبل عن رسول الله عليه السلام يدعى يوم القيمة باهل القرآن فيتوج
كلهم بتاج لكل تاج سبعون الف ركن ما من ركن الا وفيه ياقوتة حمراء تضيء من مسيرة كذا مسيرة الايام
والليالي ثم يقال له ارضيت قال نعم فيقول الملكان اللذان كانا عليه يعني الكرام زده يا رب
فيقول الرب عز وجل اكسوه حلة الكرامة فلبس حلة الكرامة ثم يقال ارضيت قال نعم فيقول الملكان زده
يا رب فيقول لاهل القرآن ابسط يمينك فتملاء من رضوان الله تعالى ويقال له ابسط شمالك فتملاء من رتي ح
الخلد ثم يقال ارضيت فيقول نعم يا رب فيقول الملكان زده يا رب فيقول الله تعالى قد اعطيته رضواني

رضواني وخلدي ثم يعطى من النور مثل الشمس ويشيعه سبعون الف ملك الى الجنة فيقول الرب
سبحانه وتعالى انطلقوا به الى الجنة فاعطوه بكل حرف حسنة وبكل حسنة درجة ما بين الدرجتين
مسيرة مائة عام ثم يقال لصاحب القرآن اقرأ وارق ورتل كما كنت ترتل في الدنيا وان منزلك
عند آخر آية تقرأها قال فيقرأ ويرقى حتى ينتهي به القرآن الى غرفة من لؤلؤة لها سبعون الف باب
من ذهب متدانية ثمارها مطردة انهارها فيها سكانها وازواجها وخدامها وفيها ما لا
عين رأت ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر ويدخل عليه من الباب الاول سبعون الف ملك
احسن وجوها ما رأوها قط واطيب ريحا مع كل ملك منهم هدية اهدى اليه الرب جل جلاله فيقولون سلام
عليكم بما صبرتم فنعم عقبى الدار هذه هدية اهداها اليك الرب تعالى وهو يقرأ ك السلام ثم يدخل
عليه من الباب الثاني مائة الف واربعون الف ملك مع كل ملك هدية من الرب فيقول
مثل ما قال الاول ثم يدخل عليه من الباب الثالث مائتا الف وثمانون الف ملك ولا يزالون
كذلك يدخلون عليه من كل باب في التضعيف مثل ذلك ثم يجاء بابويه فيفعل بهما من الكرامة
ما فعل بولدهما تكرمة لصاحب القرآن فيقولان من اين لنا هذا فيقيل بتعليمكما ولدكما
القرآن الى هنا ما رواه معاذ كذا في روضة العلماء هذا وان شئت كلاما يتبين به معنى قوله وان
منزلكم عند آخر آية تقرؤها فاستمع ما رواه ابو امامة الباهلي عن النبي عليه السلام انه قال يقال للمؤمن
اذا دخل الجنة اقرأ وارق فيقرأ كقراءته في الدنيا ان كان بطيئا فبطيء وان كان سريعا فسريع
وكان له بكل آية قرأها او علمها غيره درجة انتهى الى آخر ما معه من القرآن النصف والثلث
او الربع حتى اذا دخل الجنة يقال له اقبض بيمينك فيقبض له فيقال له اقبض بشمالك فيقبض
فيقال له هل تدري ما قبضت فيقول لا فيقال له قبضت الخلد وهذا النعيم ذكر في الروضة ايضا
واما الترتيل في القراءة والاذان وغيرهما فهو ان لا يعجل في ارسال الحروف بل يتثبت فيها ويبينها
تبيينا ويوفيها حقها من الاشباع وغيره بلا اسراع كذا في المغرب وجاء في الآثار ان عدد
آي القرآن بالمد وتخفيف الياء جمع آية ويجمع على آياي وآيات كذا في الصحاح على قدر درج الجنة

بفتحتين جمع درجة بمعنى المرقاة فمن استوفى قراءة جميع القرآن استولى على اقصى درج الجنة
فصل في سنن القراءة بالمد على وزن الاساءة والخلافة كما ذكر في المنظومة
فمن سنة القراءة ان يكون عزمه اى قصده منها اى من قراءة القرآن ايناس وحشة البلوى اى البلية
العارضة له وجلاء كربة الدنيا الكربة بالضم الغم الذي ياخذه بالنفس وقضاء الشوق الى لقاء
المولى تعالى وتقدس قوله ومعرفة بالنصب عطف على قضاء احكام العبودية وكذا قوله وضبط آداب
الخدمة فمن قراءة اى القرآن على ذلك اى على قصد الايناس والجلاء والقضاء والمعرفة والضبط
وجعله امامه بفتح الهمزة اى قدامه بحيث تقتدى به فهو شفيعه المشفع على صيغة المفعول اى مقبول المنقول
الشفاعة ومن اعرض عن رعاية هذه المواجب وجعله خلفه قاده الى النار واعلم ان القرآن
لم ينزل الا ليتدبر اياته ومعانيه ويعمل بجميع ما فيه من الاوامر والنواهي وغيرهما قال ابن مسعود
ما من حرف او آية الا وقد عمل بها قوم او لها قوم يعملون بها هذا كذلك من الكرى ومن اشراط
الساعة ان يتخذ وهم دراسة القرآن بدون امتثال ما فيه عملا فلا ينبغي ان يتخذ مجرد
الدراسة والقراءة عملا بل يبادر الى العمل بما فيه واستجلاب هذه الاحوال الى القلب والا فالمؤنة
في تحريك اللسان بحروفه حقيقة قال بعض القراء قرأت القرآن على شيخ لي ثم رجعت لاقرأ
ثانيا فانتهرني وقال جعلت القراءة علي عملا اذهب فاقرأ على الله فانظر ماذا يامرك وينهيك
وماذا يفهمك كذا في الاحياء ويثقف بالنصب في المغرب التثقيف تقويم المعوج بالثقاف بالانقاف
ويستعار للتاديب والتهذيب انتهى كما يقوم القدح بالكسر والسكون سهم القمار اى يقرأه
مجتهدا في تجويد مخارج الحروف وصفاتها وترتيل الفاظه ولكن لا يعمل بحرف منه بل يقصر همته
على تجويد القراءة قال قتادة رضه لم يجالس هذا القرآن احد الا قام عنه بزيادة اى ان راعى هذه
المواجب او نقصان ان اهملها قضى الله الذي لا اله الا هو وقضاء كشفاء ورحمة للمؤمنين
ولا يزيد الظالمين الا خسارا اى هلاكا وضلالا قال في الاحياء بعد قوله او نقصان قال الله تعالى هو شفاء
ورحمة للمؤمنين ولا يزيد الظالمين الا خسارا ومن سنة القراءة ان يعمل بمحكمه ويؤمن بمتشابهه

به ويعتبر بامثاله جمع مثل بفتحتين ويؤمن بوعده في الترغيبات ووعيده في الترهيبات
والتخويفات ويستبشر ببشيره ويتنذر بتنذيره ويتعجب بعجائبه ويتعظ بمواعظه
وينزجر بزواجره قال الامام ان مثال العاصي اذا قرأ القرآن وكرر مثل من يكرر كتاب الملك
في كل يوم مرات وقد كتب اليه في عمارة مملكته وهو مشغول بتخريبها تخريبها ومقتصر على دراسة
كتابه فلعله لو ترك الدراسة عند المخالفة لكان ابعد عن الاستهزاء واستحقاق المقت
فيقرأ القرآن ما لان له اى يقرأ ما دام يجد في نفسه اللينة للقرآن والميل اليه عند تلاوة
آيات الرحمة واقشعر له جلده من ملاحظة عظمة الله وهيبته عند قراءة القرآن ورق قلبه
فاذا لم يشعر بشيء من ذلك اللين والاقشعرار والرقة لم ينتفع بالقرآن الا قليلا وقيل
كانت الصحابة رضي الله تعالى عنهم يتعلمون عشر آيات لا يجاوزونها الى غيرها حتى يعلموا ما فيها
اى ما في تلك الآيات من العمل ويكون نظرهم وشغلهم في الاحوال والاعمال مات النبي عم عن عشرين
الف من الصحابة ولم يحفظ القرآن منهم الا ستة اختلف في اثنين منهم فكان اكثرهم يحفظ السورة
او سورتين وكان الذي يحفظ البقرة والانعام من علمائهم كذا في الاحياء ومن سنة
ان يستظهر القرآن اى يحفظه بحيث يقرأه عن ظهر قلبه بدون النظر الى المصحف ففي الحديث
ان الماهر بالقرآن اى الحاذق فيه مع الكرام البررة يجوز ان يراد بالمهارة في ذلك الحديث جودة
اللفظ واخراج كل حرف من مخرجه او جودة الحفظ وهو المناسب ههنا وان يراد به كليهما والكرام
جمع كريم والبررة جمع بار بمعنى المحسن ولفظ الحديث هكذا مع السفرة الكرام وهي جمع سافر وهو
الكاتب او المصلح بين القوم فالمراد بهم الملائكة النازلة بما فيه صلاح العباد من حفظهم عن
الآفات والمعاصي والهامهم الخير في قلوبهم او الملائكة الذين هم حملة اللوح المحفوظ كما قال
الله تعالى بايدي سفرة كرام بررة وقيل المراد بهم اصحاب الرسول او الملائكة الكاتبون اعمال
العباد كذا في شرح المصابيح ومن قراءه وهو عليه شاق الواو للحال فله اجران اجر لقراءته
واجر لمشقته ولفظ الحديث هكذا والذي يقرأ القرآن ويتتعتع فيه وهو عليه شاق له اجران

ويؤمن بوعده ووعيده في الترغيبات والتخويفات

عند قراءة آيات الوعيد

التعتعة في الكلام التردد فيه من حصر او عي كذا في شرح المصابيح وفي حديث اخر من استظهر القرآن
خفف عن والديه العذاب وان كانا مشركين وقال النبي عليه السلام اقرؤا القرآن واستظهروه
فان الله تعالى لا يعذب قلبا وعى القرآن وفي غرايب الحديث قال النبي عم لو جعل القرآن في اهاب
ثم القي في النار ما احترق اي من جعله الله حافظا للقرآن لا يحترق كذا في الخالصة ومن السنة
ان يتعلم القرآن في حال شبيبته اي بالياء المثناة التحتانية المتوسطة بين البائين الموحدتين
بمعنى الشباب ليختلط بلحمه ودمه ومن السنة ان يقوم بالقرآن في الليل فقد كان قيام
الليل بالقرآن في الصدر الاول اي الطائفة الاولى يعني الرسول واصحابه في الصحاح الصدر الطائفة
من الشيء امرا مشهورا كان حسن بن علي رض يقرأ ورده من القرآن في اول الليلة والحسين يقرأ في اخر
ومن السنة ان يمتاز القاري اي قاري القرآن باخلاقه الحسنة وافعاله المرضية عن غيره
متعلق بيمتاز ولا يحتد فيمن حد اي لا يظهر الحدة في مقابلة من حد عليه في مختار الصحاح الحدة
ما يعتري الانسان من النزق والغضب تقول حددت على الرجل احد بالكسر حدة وحدا
ايضا ولا يجهل من التجهيل وهو النسبة الى الجهل على من جهل اياه بالتشديد ايضا فقد كان
رسول الله عليه السلام خلقه بالضم والسكون بدل من رسول الله القرآن حيث يرضى برضاه
اي بما يرضاه القرآن ويسخط مثل يغضب لفظا ومعنى بسخطه كذلك وهذا ما روي في الخالصة انه
سالت عائشة رضي الله عنها عن النبي عليه السلام فقالت كان خلقه القرآن وكان القاري بين الصحابة
يعرف بصفرة لونه ونحول بضم النون اي هزال جسمه وكثرة بكائه اذا ضحك الناس ويحزن
قلبه اذا فرحوا وخشوعه اذا اختالوا اي تكبروا وبصومه اذا افطروا ومن السنة القراءة
قاصدا نظره في المصحف فانه اي النظر في المصحف حظ العين اي نصيبها من العبادة وانه اي النظر المذكور
من افضل العبادة وهو اي ان يقرأ ناظرا اعظم ثوابا من القراءة ظاهرا اي من ظهر القلب لقوله عليه السلام
افضل اعمال امتي قراءة القرآن نظرا وعن شداد انه راى بعض اخوانه في المنام فقال اي شيء وجدته
انفع من الاعمال قال النظر في المصحف وكان شداد يفزع نفسه بعد ذلك يوم الاثنين والخميس ويشتغل الى النظر في المصحف

قوله صح

24

المصحف كذا في شرح النقاية قال عمرو بن ميمون من نشر مصحفا حين يصلي الصبح فقرأ مائة آية رفع الله تعالى
له مثل عمل جميع اهل الدنيا وقد قيل الختمة من المصحف بسبع لان النظر في المصحف ايضا عبادة
وقد تخرق المصحفان لعثمان لكثرة قراءته منهما وكان كثير من الصحابة يقرؤن من المصحف ويكرهون
ان يخرج يوم ولا ينظروا في المصحف من الاحياء ومن اداب القراءة ان يتخلل بالخلال بين اسنانه
ويستاك بالسواك لقراءة القرآن ويتلبس باحسن ثيابه ويتزين بالمشط وغيره لها اي للقراءة
ويتطيب بالطيب كالعبير وماء الورد والبخور ويستقبل القبلة متوضئا او متيمما في قراءته
ولا يقرأ متكئا على الوسادة او غيرها مائلا الى يمينه او شماله ولا مستندا بظهره الى شيء بل يكون
على هيئة الادب وليكون اما قائما واما جالسا مطرقا راسه غير متربع ولا جالسا على هيئة
التكبر ويكون جلوسه وحده كجلوسه بين يدي استاذه وافضل الاحوال ان يقرأ في الصلوة قائما
وان يكون في المسجد فذلك من افضل الاعمال فان قرأ على غير وضوء وكان مضطجعا في الفراش فله ايضا فضل
ولكنه دون ذلك قال الله تعالى الذين يذكرون الله قياما وقعودا وعلى جنوبهم وفي القنية لا باس
بالقراءة مضطجعا الا اذا اخرج راسه من اللحاف لانه يكون كاللبس ح لكن يضم رجليه انتهى قال علي رض
من قرأ القرآن وهو قائم في الصلوة كان له بكل حرف مائة حسنة ومن قرأ القرآن على غير وضوء
فعشر حسنات وما كان من القيام بالليل فهو افضل لانه افرغ للقلب وقال ابو ذر الغفاري ان كثرة السجود
بالنهار وطول القيام بالليل افضل هنا من الاحياء ولا ماشيا وقيل قراءة الماشي والمحترف تجوز
ان لم يشغله عمله او مشيه ولا يقرأ في الاسواق ولا للسؤال ولا في موضع غير طاهر كذا في القنية و
يمسك عن القراءة متى تثاوب لانه اي التثاوب وهو فتح الحيوان فمه لما عراه من ثقل وامتلاء طعام
حالة مكروهة تكون سببا للكسل عن الطاعات والحضور فيها ولذا صار منسوبا الى الشيطان كما قال عم
التثاوب من الشيطان كذا في شرح المشارق واذا اخذ سورة لم يقطعها حتى يختمها وليكن اطرافه اي اطراف المومن
كيديه ورجله عند القراءة وسماعه ساكنة لا تضطرب ولا يطيح صيحة عن هشام بن حسان قال قيل
لعائشة رضي الله عنها ان اقواما اذا سمعوا القرآن صعقوا فقالت القرآن اكرم من ان ينزف عنه

ومن اداب القرآن …

عقول الرجال ولكنه كما قال الله تعالى تقشعر منه جلود الذين يخشون ربهم ثم تلين جلودهم وقلوبهم الى
ذكر الله ذكره في الخالصة ولا يلطم خدا في المصادر اللطم طبانچه زدن ولا يمزق ثوبا اى لا يخرق ثوبا
قميصا كان او قباء وسواء كان لنفسه او لغيره وكذا اللطم الخد ولذا لم يقل خده وثوبه وقد كانت
الصحابة رضى الله عنهم اخشى الناس في الله تعالى اما دماعة كما نحوا نا ضار . لم يزيدوا وزاثق كما في ردف الكلم او لتفخيم
معنى الاختصاص وما كانوا يزيدون على البكاء عند سماع القران وقال الله تعالى في صفة اهل الخشية
تقشعر منه جلود الذين يخشون ربهم الاية واذا اضطر على صيغة المفعول الى حديث في اثناء القراءة
فانه يتعوذ ثانيا للقراءة ولا يترك للمصحف منشورا حين ذلك الكلام الاضطراري ولا يضع فوقه
شيئا لما فيه من استخفاف المصحف وهو كفر في البزازية وضع المقلمة على الكتاب والمصحف عند الكتابة
للضرورة قيل لا يجوز وقال القاضي يجوز فاما لو قصد الاهانة فلا يجوز ولو تهاونا يكره وكذا
لا يضع على كتب العلم شيئا بل لا يضع بعضها فوق بعض الا الاعلى رتبة مثلا النحو واللغة نوع واحد
فيوضع بعضها فوق بعض والاخبار والمواعظ والدعوات المروية فوق ذلك والتفسير فوق ذلك
والتفسير الذي فيه ايات مكتوبة فوق كتب القراءة كذا في القنية ولا يستعمل القران عند ما يحدث له
من امور الدنيا كان يقول عند اعطاء الكتاب الى الشخص المسمى بيحيى يا يحيى خذ الكتاب وفي تتمة الفتوى
من استعمل كلام الله تعالى في بدلة كلامه كمن قال عند ازدحام الناس فجمعناهم جمعا يكفر وفي فوز النجاة من
قال لاخر جعل بيته مثل والسماء والطارق يكفر وكذا من قال طبخ القدر يقول هو الله احد يكفر لانه
يلعب بالقران وفي الظهيرية لو قال يا اقصر من انا اعطيناك او ملأ قدحا وجاء به وقال كأسا
دهاقا او قال فكانت سرابا او قال عند الكيل والوزن واذا كالوهم او وزنوهم يخسرون بطريق
المزاح فهذا كله كفر فانه تعالى انزل للعمل به والاتعاظ بمواعظه دون التفكه اى التمتع بما فيه على وجه
المزاح وابتذاله في عوارض الشؤون اى في الامور العارضة جمع شأن وهو في الاصل مصدر بمعنى الطلب
والقصد يقال شأنت شأنه اذا قصدت قصده سمي به الامر الذي هو واحد الامور تسمية
للمفعول بالمصدر لكونه مما يطلب كما ان تسميته بالامر كذلك فانه مما يؤمر به كذا حققه بعض

بعض المحققين في حواشي شرح التلخيص وذكر في مختار الصحاح والمنوب ان الشؤون ايضا هي مواصل قطع جمجمة
الرأس وملتقاها ومنها تجيء الدموع فالمعنى انه انزل للعمل به لا لابتذاله فيما يعرض على الرأس
من الوقايع والاوجاع وغير ذلك من المصالح والوجه الاول اظهر كما لا يخفى ومن سنة
ان يفرغ قلبه ليتدبر اياته والوقوف على معانيه فلان يقرأ الرجل آية منه اى من القران يتدبرها
احب عند الشارع من ختم القران كله بلا تدبر واعلم ان من سنن القراءة حضور القلب وهو ان يكون
متجردا له عند قراءته بصرف الهمة اليه عن غيره والتدبر امر وراءه فان القارى قد لا يتفكر في غير القرآن
ولكنه يقتصر على سماعه من نفسه وهو لا يتدبر والمقصود من القراءة التدبر ولذلك سن فيه الترتيل
لان الترتيل في الظاهر يمكن من التدبر بالباطن قال على رضى الله عنه لا خير في عبادة لا فقه فيها ولا في قراءة لا تدبر فيها
واذا لم يتمكن من التدبر الا بترديد فليردد الا ان يكون خلف امام فانه لو بقى في تدبر آية وقد اشتغل
الامام بآية اخرى اساء مثل من يشتغل بالتعجب من كلمة واحدة ممن يناجيه عن فهم بقية كلامه
وكذلك اذا كان في تسبيح الركوع وهو متفكر في آية قرأها فهو وسواس كذا في الاحياء فيرى القارى
كانه يتلى عليه الوحي او كانه يسمعه من رب الخلائق جل جلاله كفاحا اى مواجها ومشافها بغير واسطة
نقل الامام عن بعض الحكماء كنت اقرأ القران فلا اجد حلاوته حتى تلوته كاني اسمعه من رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقرأ على اصحابه ثم رفعت الى مقام فوقه فكنت اتلوه كاني اسمع من جبرائيل يلقيه على
رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم الى منزلة اخرى فانا الآن اسمعه من المتكلم به فعندها وجدت له لذة عظيمة
ونعيما لا اخبر عنه ثم قال وههنا ثلث درجات ادناها ان يقدر العبد كانه يقرأ على الله تعالى واقفا
بين يديه وهو ناظر اليه ومستمع منه فيكون حاله عند ذلك التقدير السؤال والتملق والتضرع والثانية
ان يشهد القلب كان ربه يخاطبه بالطافه ويناجيه بانعامه واحسانه فمقامه الحياء والتعظيم
والاصغاء والفهم والثالث ان يرى في الكلام المتكلم وفي الكلمات الصفات فلا ينظر الى نفسه
ولا الى قراءته ولا الى تعلق الانعام به من حيث انه منعم عليه بل يكون مقصور الهم على المتكلم
موقوف الفكر عليه كانه مستغرق بمشاهدته عن غيره وهذه درجة المقربين وما قبله درجة اصحاب

اليمين ومن ماخرج عن هذا فهو درجة الغافلين انتهى وليكن القارى طاهرا عن الحدث بالوضوء او التيمم
عند عدم الماء وعند وجوده ايضا على ما صرح فى المحيط وفهم من البزازية كما سياتى فى التيمم لقوله تعالى
لا يمسه الا المطهرون وكذا ينبغى ان يتطهر عن الحدث باحدهما اذا قرأ عن ظهر القلب ولا يكره
لو قرأه المحدث ظاهرا صرح به فى البزازية وقال فى القنية يجوز للمحدث الذى يقرأ من المصحف تقليب
الاوراق بقلم او سكين وفى التحفة المكروه مس المكتوب لا مواضع البياض كذا فى التوضيح ومما ينبغى
ان يعلم انه حرام على الجنب مس ما فيه القران كاللوح والاوراق وحمل ما فيه لا بأس بدفع المصحف الى
الصبيان لان فى المنع تضييع حفظ القران وفى الامر بالتطهير حرج بهم وان الاصح انه لا يكره للمحدث
مس كتب الحديث والفقه عند ابى ح كذا فى البزازية والدرر ويزين القران بصوته كما قال عليه السلام
زينوا القران باصواتكم والمراد تزيينه بالترتيل والتجويد فى الصوت الحسن فانه اذا سمع
بصوت طيب ولحن حزين يكون اوقع فى القلب وارق لسامعه فلذلك امر به وسماه تزيينا
لانه يزين اللفظ والمعنى وقيل انه مقلوب كقولهم عرضت الناقة على الحوض والمعروض
هو الحوض على الناقة وهذا هو الاقرب الى الادب وقد اغتر بظاهر الحديث اقوام فتدرجوا
من تحسين الصوت على التجويد الى الترقى فى الالحان والاخذ بكتاب الله تعالى ماخذ الاغانى وكان
اول من قرأ بالالحان عبيد الله فورثه منه ابنه ثم وثم الى ان كان الهيثم وابان وابن اعين
يدخلون فى القراءة من الغناء والحداء ما يهيج الوجد فى قلوب السامعين ويورث الحزن ويجلب
الدمع وهذا مستحب ما لم يخرج التغنى من التجويد ولم يصرفه عن مراعاة النظم فى الكلمات والحروف فاذا
تجاوز ذلك عاد الاستحباب كراهة واما الذى احدثه المتاخرون وابدعه المرتهنون بمعرفة الاوزان
وعلم الموسيقى فياخذون من كلام الله تعالى ماخذهم فى النشيد والغزل والمثنويات حتى لا يكاد
السامع يفهم من كثرة النغمات والتقطيعات فانه من اشنع البدع واسوء الاحداث فى الاسلام
ونرى ادفى الاقوال واهون الاحوال فيه ان يوجب على السامع النكير وعلى التالى التعزير
هذا ما قالوا فى هذا المقام كذا فى شرح المصابيح فان حلية القران هو الصوت الحسن وحسن الصوت

البزازية

التوضيح

دانه

الصوت بالقران ان يرى السامع اى يظن السامع للقارى انه يخشى بالله تعالى كما قال النبى عليه السلام
ان احسن الناس صوتا بالقران الذى اذا سمعته يقرأ رأيت انه يخشى الله تعالى ويقرأ القران بحزن
ووجد فان القران نزل بحزن فان لم يكن له حزن فليتحازن اى فليظهر الحزن وليتكلف فيه وجه
احضار الحزن ان يتأمل ما فيه من التهديد والوعيد والوثايق والعهود ثم يتأمل تقصيره فى اوامره
وزواجره فيحزن له لا محالة ويبكى فان لم يحضره حزن وبكاء كما يحضر لارباب القلوب الصافية فليبك
على فقد الحزن والبكاء فان ذلك من اعظم المصائب ويقرأ القران بلحون العرب لقوله
عليه السلام اقرءوا القران بلحون العرب واللحون جمع لحن كالالحان فى المغرب لحن فى قراءته
تلحينا طرب فيها وترنم ماخوذ من الحان الاغانى قوله واصواتها قريب من العطف التفسيرى
وهو اى لحن العرب اللحن اى الصوت الفصيح المعرب على صيغة الفاعل من اعرب الرجل بحجته
اى اظهرها يعنى المبين الذى لا شبهة فيه ولا كلمة ولا تدخل زيادة ولا نقص ولا تحريف
اى تغيير الكلمات والحروف بحسب المخارج والاوصاف من الجهر والهمس والترقيق والتفخيم وغير ذلك
ويجتنب القارى صوت اهل الفسق والغناء بكسر الغين المعجمة والمد اى التغنى فى مختار الصحاح الغناء
بالفتح والمد النفع وبالكسر والمد من السماع وبالكسر والقصر اليسار ضد الفقر فانه اى ذلك الصوت
فتنة عليه اى على القارى وعلى من سمع اليه وفى الحاوى القدسى الدف واشباهه حرام وكذا
الرقص وتخريق الثوب والصياح ولو عند قراءة القران ولا يقبل شهادة من حضر مجالس
هذا النوع من السماع انتهى وروى ان رجلا جاء الى ابن عمر رض فقال احبك فى الله فقال
انى ابغضك فى الله فقال ولم قال لانه بلغنى انك تتغنى فى اذانك وفى البزازية من يقرأ
القران بالالحان لا يستحق الاجر لانه ليس بقارئ قال الله تعالى قرانا عربيا غير ذى عوج ويتعوذ
بالله من الشيطان الرجيم اى يقول اعوذ بالله من الشيطان الرجيم ملاحظا به ان يلتجئ الى الله
منه ان لا يلقى الى او لا يلقيه الشيطان فى قراءته شرا او فتنة ومن جملة ذلك ما ذكره الامام
من ان للشيطان حظا ويجلب بالقراء ليصرفهم عن معانى كلام الله تعالى فلا يزال يحملهم على

فرقه

تزديد الحروف وتخييل اليهم انه لم تخرج الحروف من مخارجها فهذا يكون تأمله مقصوراً على
مخارج الحروف فانى تنكشف له المعانى واعظم ضحكة للشيطان من كان مطيعا لمثل هذا
التلبيس فينبغى ان يقول فى مبدا قراءته اعوذ بالله السميع العليم من الشيطان اللعين الرجيم يبتون ؛
رب اعوذ بك من همزات الشياطين واعوذ بك رب ان يحضرون وليقرأ سورة قل اعوذ
برب الناس وسورة الحمد لله وليقرأ عند فراغه من كل سورة صدق الله العظيم وبلغ رسوله الكريم اللهم
انفعنا به وبارك لنا فيه والحمد لله رب العالمين ونستغفر الله الحى القيوم انتهى ثم يسمى الله تعالى ويقول
بسم الله الرحمن الرحيم استعانة برحمته على حفظ معانيه ورعاية حقوقه والقيام بمواجبه ومما ينبغى
ان يعلم انه اذا اتى بالتسمية اى اذا قال بسم الله الرحمن الرحيم ان اراد به قراءة القرآن فعليه التعوذ
قبله لان الاستعاذة واجبة على كل من شرع فى قراءة القران سواء بدأ من اوائل السور او من اجزائه
مطلقاً وان اراد به افتتاح الكتب او الدرس كما يقرأ التلميذ على الاستاد لا يتعوذ الا يرى انه لو اراد
ان يشكر فيقول الحمد لله رب العالمين لم يحتج الى التعوذ كذا فى شرح النقاية ثم ان البسملة لابد منها
فى اول الفاتحة مطلقاً اى سواء ابتدأت بها او وصلتها بالناس وفى اول كل سورة ابتدأت
بها سوى براءة فانه لا تسمية فى اولها اجماعا والقارى مخير فى التسمية وعدمها فيما بين اجزاء
السور سوى اجزاء براءة فانه لا بسملة فى اوائلها ايضا كذا فى الجعبرى شرح الشاطبى ومما ينبغى ان
يعلم ان البسملة عند الشافعى آية من رأس كل سورة وعند ابى حنيفة رح انها آية فذة اى منفردة
انزلت للفصل بين السور يبتدأ بها القران تيمنا وليست بآية تامة فى سورة النمل بل ما دون
آية قالوا والحكمة فى ذلك ان لا يكون الجنب والحائض والنفساء ممنوعين عنه عند كل امر ذى
بال كالشهادتين لم يجتمعا فى القران فى موضع لئلا تتم آية لانه ربما يحضر الجنب ونحوه فلا يمكنه
التكلم بهما عند ختم عمره ولا يرفع الصوت بقراءته ولا يخافت به فان الله تعالى قال ولا تجهر
بصلوتك اى بقراءتك ولا تخافت بها وابتغ بين ذلك سبيلا بين الرفع والخفض كذا فى تفسير الامام
ابى الليث وخفض الصوت اولى واولى وادل على خشوع القلب واجمع للسر والعقل قال الامام لا شك فى انه لابد وان

٢٧

وان يجهر له الى حد يسمع نفسه اذ القراءة عبارة عن تقطيع الصوت بحروف فلا بد من صوت واقله
ما يسمع نفسه والا فلا يصح صلوته واما الجهر بحيث يسمع غيره فهو محبوب من وجه ومكروه
من وجه آخر يدل على استحباب الاسرار ما ورد فى الخبر العام بفضل عمل السر على عمل العلانية
سبعين ضعفا وكذلك قوله خير الرزق ما يكفى وخير الذكر الخفى ويدل على استحباب الجهر
ما روى انه عليه السلام سمع جماعة من اصحابه يجهرون فى صلوة الليل فصوب ذلك وقد قال النبى عليه
السلام اذا قام احدكم من الليل يصلى فليجهر بقراءته فان الملائكة وعمار الدار يستمعون الى قراءته
ويصلون بصلوته الى غير ذلك من الاحاديث والاخبار فى استحباب الجهر والاسرار فالوجه
فى الجمع بين الاحاديث ان الاسرار ابعد عن الرياء والتصنع فهو افضل فى حق من يخاف ذلك على
نفسه فان لم يخف ولم يكن فى الجهر ما يشوش الوقت على آخر فالجهر افضل لان العمل فيه اكثر
ولان فائدته يتعلق بغيره ايضا ولانه يوقظ قلب القارى ويجمع همته الى الفكر فيه ولانه يطرد يطرح ؛
النوم برفع الصوت ولانه يزيد فى نشاطه للقراءة ويقلل من كسله ولانه يرجو بجهره تيقظ
نائم فيكون هو سبب احيائه ولانه قد يراه بطال غافل فينشط بسبب نشاطه ويشتاق الى الخدمة
فمهما حضر شيء من هذه النيات فالجهر افضل وان اجتمعت يتضاعف الاجر وبكثرة النيات
يزكو عمل الابرار ويتضاعف اجورهم فى دار القرار ومن السنة ان يرتل القران والترتيل
فى القراءة الترسل فيها والتبيين بغير تبغ كذا فى الصحاح فقوله ويترسل اى يتمهل ويتوقف فى قراءته
قريب من العطف التفسيرى ليقف على محاسنه واعلم ان الترتيل مستحب لا لمجرد التدبر فان
العجمى الذى لا يفهم معنى القران يستحب له الترتيل ايضا فى القراءة لان ذلك اقرب الى التوقير
والاحترام واشد تأثيرا فى القلب من الهزمة والاستعجال ولا ينثره نثر الدقل بفتح الدال ولا ينشره نشر الدقل ؛
والقاف ارداء التمر وقد ورد فى التورية قال الله تعالى يا عبدى اما تستحيى منى يأتيك كتاب
من بعض اخوانك وانت فى الطريق تمشى فتعدل عن الطريق وتقعد لاجله وتقرأه وتدبره
حرفا حرفا حتى لا يفوتك شيء منه وهذا كتابى انزلته اليك انظره كم فصلت لك فيه من القول

فيقرأ بالنغمة الى حد ارادة اللحن منها

وكم كررت فيه عليك لتتأمل طوله وغرضه ثم انت معرض عنه او كنت اهون عليك من
بعض اخوانك يا عبدى يقعد اليك بعض اخوانك فتقبل عليه بكل وجهك وتصغى الى حديثه
بكل قلبك فان تكلم متكلم او شغلك شاغل عن حديثه اومأت اليه ان كف وها انا اذا
مقبل عليك ومحدث لك وانت معرض بقلبك عنى افجعلتنى اهون عندك من بعض اخوانك
تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً كذا فى الاحياء وقد نعتت اى وصفت ام سلمة رض قراءة النبى
عليه السلام انه يقراه حرفاً حرفاً فى ترتيل وتؤدة اى تأنى ووقار ويبكى فى التلاوة لقوله عليه السلام
ابكوا بالقران فان لم تبكوا فتباكوا بفتح الكاف وسكون الواو امر من التباكى وهو تكلف البكاء
وحكى عن صالح المرى انه قال قرأت القران على النبى عليه السلام فقال يا صالح هذه القراءة فاين
البكاء فان الله تعالى مدح القراء حيث قال اذا تليت عليهم اياته زادتهم ايماناً وقال الله تعالى
اذا تتلى عليهم آيات الرحمن خروا سجداً بالضم والتشديد جمع ساجد ككامل وكمل اى وقعوا على الوجوه
حال كونهم ساجدين وبكياً بضم الباء جمع باك كجالس وجلوس الا ان الواو قلبت ياءً ومن
السنة ان يقف عند كل اية وهو اى الوقف قطع الكلمة عما بعدها ان وجد بعدها شئ
ويتنفس بينهما فيسأل الله عند آية الرحمة ويتعوذ به اى بالله تعالى عند آية العذاب ويسبح الله تعالى
عند ذكر جلاله وكبريائه وكذا ان مر بآية دعاء او استغفار دعا واستغفر وان مر بمرجو سأل
وان مر بمخوف استعاذ من ان يفعل ذلك بلسانه او بقلبه فان النبى عليه السلام كان يفعل ذلك
قال حذيفة رض صليت مع رسول الله فابتدأ سورة البقرة فكان لا يمر باية عذاب الا استعاذ
ولا باية رحمة الا سأل ولا باية تنزيه الا سبح ومن السنة ان يعرب القران ففى الحديث ان
من اعرب القران كان له بكل حرف عشرون حسنة ومن قراه بغير اعراب كان له بكل حرف عشر
حسنات واعرابه ان يبين الحروف ويفصل بين الكلمات ولا يبهم وله اى للقارى ان يكرر بعض الاى
جمع آية لتحريك الفكر لفهم معانيه وتنبيه القلب لاقتباس انواره اى لاستفادة انواره فان النبى عليه
السلام ربما قام باية والحدة فى ليلة يكررها اى يكرر تلك الاية روى انه عليه السلام قراء بسم الله

بسم الله الرحمن الرحيم فردّدها عشرين مرة وانما ردّدها للتدبر فى معانيها عن ابى ذر رض قال قام
رسول الله بنا فى ليلة فقام باية يرددها ان تعذبهم فانهم عبادك وان تغفر لهم فانك انت العزيز
الحكيم وقال سعيد بن جبير ليلة بردّد قوله تعالى وامتازوا اليوم ايها المجرمون وحكى عن
ابى سليمان الدارانى انه قال انى لاتلو الاية فاقيم اربع ليال او خمس ليال ولولا انى اقطع
الفكر فيها ما جاوزتها الى غيرها وعن بعض السلف انه بقى فى سورة هود ستة اشهر يكررها
ولا يفرغ من تدبرها كذا فى الاحياء ومن سنة القارى ان يتعاهد اى يحفظ القران — اشد تفصيا
ويقراه كل يوم وليلة كيلا ينساه ولا يتغفلن عنه اى لا ينقطع عنه فجأة فى الصحاح افلت
وتفلت وانفلت بمعنى وبالفارسية رستن بفتح الراء ففى الحديث استذكروا القران
فانه اشد تفصياً وهو الخروج من الضيق اى اشد ذهاباً وانفلاتاً من صدور الرجال من النعم بفتحتين
واحد الانعام وهى المال الراعية واكثر ما يقع هذا الاسم على الابل وفسره فى شرح المصابيح — الراعية
بالابل بقرينة قوله عليه السلام من عقله بضمتين جمع عقال مثل كتاب وكتب يقال عقلت
البعير اعقله عقلاً اذا ثنيت وظيفه مع ذراعه فشددتهما جميعا من وسط الذراع وذلك
الحبل هو العقال والمعنى اشد من الابل المعقلة اذا اطلقها صاحبها فمن للاول اعنى من صدور
متعلق بتفصياً ومن الثانى باشد وتخصيص الرجال بالذكر لان حفظ القران من شأنهم واعلم
ان المص قد خلط ههنا بين الحديثين كما لا يخفى على من نظر فى المصابيح وغيره وان من اعظم
الذنوب ان يتعلم الرجل آية من القران ثم ينساها روى انس رض عن النبى عليه السلام انه قال
عرضت على ذنوب امتى فلم ار ذنباً اكبر من آية او سورة اوتيها الرجل فنسيها والنسيان
ان لا يمكنه القراءة من المصحف كذا فى القنية وقيل ما نسى العبد شيئاً من القران الا بذنب
جناه جناية لان ذلك النسيان من المصائب جمع مصيبة وانما تمس الانسان لا تمسه المصيبة
الا بما كسبت يداه اى نفسه ومن السنة ان يجعل المؤمن لبيته حظاً من القران فيقراء
منه ما يتيسر له من حزبه اى ورده من القران ففى الحديث ان فى بيوت المسلمين لمصابيح الى النور
ان لبيوتات المسلمين

من العرش يعرفها مقربوا السموات السبع والارضين السبع يقولون هذا النور من بيوتات المؤمنين
التي يتلى فيها القرآن قال ابو هريرة رضه ان البيت الذي يتلى فيه كتاب الله تعالى اتسع باهله وكثر
خيره وحضرته الملائكة وخرجت منه الشياطين وان البيت الذي لا يتلى فيه كتاب الله تعالى
ضاق باهله وقل خيره وخرجت منه الملائكة وحضرته الشياطين ومن السنة ان يسمع القرآن
احيانا جمع حين بمعنى الوقت قراءة غيره فان النبي عليه السلام ربما كان يحب ان يسمع قراءة
القرآن من غيره ذكر في المصابيح انه قال عبد الله بن مسعود قال لي رسول الله عليه السلام وهو على
المنبر اقرأ علي قلت أقرأ عليك وعليك انزل القرآن قال اني احب ان اسمعه من غيري
الى ما ذكر وكان عمر رضه يقول لابي موسى الاشعري رضه ذكرنا امر من التذكير ربنا فيقرأ عنده آخرهم
حتى كاد وقت الصلوة يتوسط فقال يا امير المؤمنين الصلوة الصلوة فيقول انا في الصلوة وقال
النبي عليه السلام من استمع الى آية من كتاب الله تعالى كانت له نورا يوم القيمة وروي ان النبي
سمع قراءة ابي موسى رضه فقال لقد اوتي هذا مزمارا من مزامير آل داود فبلغ ذلك ابا موسى ابا
فقال يا رسول الله لو اعلم انك لحبرت بذلك تحبيرا قال في شرح المشارق المزمار الصوت الحسن والتحبير شعر
الخط والشعر وغيرهما تزيينه وتحسينه ومن تعظيم القرآن ان لا يسأل به شيئا ولا يستأكل به
اي لا يطلب به الاكل روي عن عمران بن حصين انه مر على قاص يقرأ ثم يسأل فضاق صدره كالمصاب
فاسترجع وقال انا لله وانا اليه راجعون ثم قال سمعت رسول الله عليه السلام من قرأ القرآن فيسأل الله به الرضاء فيسئل الله به
والجنة. ولا يسأل به الدنيا فانه سيجيء اقوام يقرؤن القرآن ويسألون به الناس كذا في شرح المصابيح
ولا يقرأ مباهيا اي مفاخرا لغيره ولا يغلو في تأويله ولا يجفو عنه اي يتجاوز عن الحد في تأويله ولا يبعد
عن التأويل بالكلية ايضا فان بعض الآيات مثل قوله تعالى الرحمن على العرش استوى وقوله تعالى يد الله
فوق ايديهم وغير ذلك لا بد ان يؤول بالاستيلاء والقدرة ونحوهما ومن السنة ان لا يماري
اي لا يعارض ولا يجادل في تأويله احدا ولا يتكلف في تأويله برأيه لقوله عليه السلام من قال في القرآن برأيه
فليتبوأ مقعده في النار وقول ابي بكر رضه اي ارض تقلني واي سماء تظلني اذا قلت في القرآن

القرآن برأيي ان قلت الميس قال النبي عليه السلام واعتبروا بالامثال وكذا نص الكتاب ناطق بالاعتبار
حيث قال فاعتبروا يا اولي الابصار وذلك لا يمكن الا بالرأي فكيف اوعد عليه قلت هذا اعني قوله
من قال في القرآن يتناول اللفظ بان يقول لفظه هكذا او القراءة هذا او هذا قراءة فلان ويتناول
المعنى ايضا وهو على قسمين قسم يقال له التفسير وهو ما يروى عن اصحاب المفسرين كابن عباس وغيره رضه
وذكر سبب نزول الاية وقصتها فمن فسر الاية وذكر سبب النزول من غير سماع من المفسرين بل برأيه
فقد كفر وعن قتادة وما من آية الا وقد سمعت فيه شيئا وقسم يقال له التأويل وهو ما يرجع في
كشفه الى بيان مثلا لو قيل ما معنى لا ريب فيه فنقول لا شك فيه فهذا تفسير مروي فان قيل
فقد نفيت الريب وقد ارتاب فيه فان اجبت وقلت انه في نفسه صدق واذا تأمل وجد كذلك
بان ينفي عنه الريب فهذا تأويل وتلخيصه التفسير ما يتعلق بالرواية والتأويل ما يتعلق بالدراية
كذا في الكواشي لكن التحقيق الحقيق بالقبول ما ذكره امام الائمة الفحول وهو انه ليس المراد به ان لا
يتكلم احد في القرآن الا بما سمعه اذ لو اشترط ذلك لرد ما يقوله ابن عباس وابن مسعود وغيرهما
اذ يقال هو تفسير بالرأي لانكم لم تسمعوه من الرسول عليه السلام ولما اختلف المفسرون في بعض
الآيات باقاويل مختلفة لا يمكن الجمع بينها فكيف يكون الكل مسموعا ولما كان لدعاء النبي عليه السلام
لابن عباس رضه بقوله اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل وجه اذ لو كان التأويل مسموعا كالتنزيل
ومحفوظا مثله فما معنى تخصيصه بذلك ولخالف لقوله تعالى لعلمه الذين يستنبطونه فانه اثبت لاهل العلم
الاستنباط ومعلوم انه وراء السماع فلكل احد ان يستنبط من القرآن بقدر فهمه وحد عقله
واما النهي فانه ينزل على احد الوجهين احدهما ان يكون له رأي في الشيء واليه ميل من طبعه وهواه فيتأول
القرآن على وفق رأيه وهواه يحتج على تصحيح غرضه ولو لم يكن له ذلك الرأي والهوى لكان لا يلوح له من القرآن
ذلك المعنى وهذا تارة يكون مع العلم بانه ليس المراد بالآية ذلك ولكن يلتبس على خصمه كالذي يحتج ببعض
آيات القرآن على تصحيح بدعته وتارة يكون مع الجهل ولكن اذا كانت الآية محتملة فيميل فهمه الى الوجه الذي
يوافق غرضه ويترجح ذلك الجانب برأيه وهواه فيكون قد فسر برأيه اي رأيه هو الذي حمله على ذلك التفسير

ولولا رأيه لما كان يترجح عنده ذلك الوجه وتارة قد يكون له غرض صحيح فيطلب له دليلاً من القرآن
والحديث ويستدل عليه بما يعلم انه ما اريد به ذلك كمن يدعوا الى الاستغفار بالاسحار فيستدل عليه
بقوله عليه السلام تسحروا فان في السحور بركة ويزعم ان المراد به التسحر بالذكر وهو يعلم ان المراد به الاكل
وكمن يدعو الى مجاهدة القلب القاسي فيقول قال الله تعالى اذهب الى فرعون انه طغى ويشير الى قلبه وهذا الجنس صح
قد يستعمله بعض الوعاظ في المقاصد الصحيحة تحسيناً للكلام وترغيباً للمستمع على المرام وهو
ممنوع وقد يستعمله الباطنية في المقاصد الفاسدة لتغرير الناس ودعوتهم الى مذهبهم الباطل فينزلون
القرآن على وفق رأيهم ومذهبهم ولا يحملونه على امور يعلمون قطعاً انه غير مأمور به والوجه الثاني
ان يتسارع الى تفسير القرآن بظاهر العربية من غير استظهار بالسماع والنقل فيما يتعلق بغرائب القرآن
وما فيها من الالفاظ المبهمة والمبدلة وما فيها من الاختصار والحذف والاضمار والتقديم والتاخير فمن لم يحكم
ظاهر التفسير وبادر الى استنباط المعاني بمجرد فهم العربية كثر غلطه ودخل في زمرة من فسر القرآن برأيه
فالنقل والسماع لا بد منه في ظاهر التفسير اولاً ليتقي به مواضع الغلط ثم بعد ذلك يتسع التفهم والتدبر
ويكون لكل واحد حد في الترقي الى درجة منه فمن هذا الوجه يتفاوت الخلق في الفهم بعد الاشتراك
في معرفة ظاهر التفسير وظاهر التفسير لا يغني عنه وليس هو مناقضاً لظاهر التفسير بل هو استكمال له
ووصول الى لبابه عن ظاهره فهذا ما نريده بفهم المعاني الباطنة لا ما يناقض الظاهر انتهى وفي الحديث
ان المراء في القرآن كفر اي الشك في كونه كلام الله تعالى وقيل معنى المراء ان ينكر الرجل قراءة من القراءات
السبع فيقول هذه القراءة ليست من القرآن فيكون منكراً للقرآن فهو كفر وقيل المراد بالمراء هو
التدارؤ وهو ان يروم تكذيب القرآن بعضه ببعض عن القدح فيه وهكذا حقق هذا الحديث في شرح
المصابيح لكن الملائم لكلام المص هنا سياقاً وسباقاً هو ان يكون المراء بمعنى المجادلة على معنى
ان المراء مجادلة الرجل ومعارضته مع غيره في معاني القرآن ذاهباً كل منهما الى ما يسنح في ذهنه
ومتكلفاً في تأويله بما يوافق رأيه وهواه بترك الاتباع الى اثر السماع كفر اي مما يؤديه الى الكفر والضلال
لان احد المتمارين اي المجادلين على هذا الوجه كاذب على الله وقد وقع في كثير من النسخ اي ان احد المتمارين

يبين بحرف التفسير بدل حرف التعليل فيه من الركاكة ما لا يخفى ولعله وقع تصحيفاً من النساخ
ولا يضرب كتاب الله تعالى بعضه على بعض اي لا يجعل بعض الآي مناقضاً لبعض آخر
مثلا اذا قال النبي عليه السلام كل من الخير والشر بتقدير الله تعالى لقوله تعالى قل كل من عند الله
يقول القدري ليس كذلك لقوله تعالى ما اصابك من حسنة فمن الله وما اصابك من سيئة
فمن نفسك فقد وقع كل من الآية التي اتى بها صاحبه فهذا الخلاف منهي عنه والطريق
في مثل هذه الآيات الاخذ بما اجمع عليه وبأوّل الاخرى واذا اجمع على كون الخير والشر كله
من الله تعالى نأول معنى الآية الاخرى ما اصابك يا محمد او يا انسان من حسنة اي من راحة فمن
فضل الله تعالى وما اصابك من سيئة فهو جزاء ما عملت من الذنوب فانه يصدق بعضه بعضا
فان قيل كيف يكون مصدقاً والقرآن يشتمل على كثير من الناسخ والمنسوخ قلت النسخ بيان انتهاء
الحكم السابق لانقضاء المصلحة المتعلقة للعباد ومثله لا يعد ذكره مناقضا كقول
الطبيب للمريض لا تأكل اللحم ثم يقول له بعد برئه كل اللحم كذا في التنوير وليتبع بسكون العين
على صيغة امر الغايب من الاتباع بالتشديد ما ادركه اي لحقه علمه وليتكل بسكون اللام امر
غايب اي ليفوض ما جهل منه الى عالمه وهو الله تعالى وقيل رسوله وقيل من يعرفه من اهل العلم
ومن السنة ان يحفظ كل يوم خمس آيات لا يزيد عليها فانه انزل كذلك اي خمساً خمساً
على ما روى ابو هريرة رض عن رسول الله تعالى انه قال نزل القرآن على خمسة وجوه حلال وحرام
ومحكم ومتشابه وامثال فاحلوا الحلال وحرموا الحرام واعملوا بالمحكم وآمنوا بالمتشابه
واعتبروا بالامثال كذا في المصابيح ويختم القرآن في كل اربعين ليلة وهو المستحب والمراد كل
اربعين يوماً بليلته فذكر الليل واراد مجموع الليل والنهار مجازاً وسبب ارتكابه هو التنبيه
على ان المستحب وقوع بعض قراءته في الليل لان يقتصر القراءة كلها في النهار واما سبب
الاستحباب في خصوصية الاربعين فقد قيل لان فيه من خاصية الاستكمال ما ليس في غيره
من الاعداد الا ترى ان النبي عليه السلام قال حكاية عن الله تعالى خمرت طينة آدم بيدي اربعين

صباحا وقال عليه ان خلق احدكم يجمع فی بطن امه اربعين يوما نطفة ثم يكون علقة
مثل ذلک ثم يكون مضغة مثل ذلک الحديث وقال عليه السلام من اخلص اربعين صباحا
ظهرت ينابيع الحكمة من قلبه علی لسانه ولما كان القران منبع جميع الحكم فينبغی للقاری ان يخلص
فی كل اربعين بترتيل بعض منه فی كل يوم من تلک الاربعين ليظهر ينابيع حكمته
علی قلبه ومنه علی لسانه وكان النبی عليه السلام يختم القران فی كل عام بتخفيف الميم
ای فی سنة مرة قيل لما كان ختم النبی عليه السلام فی عام مرة فكيف يستحب ختم غيره فی كل
اربعين مرة واجيب بان القران فی قلب النبی عليه السلام راسخ من غيره فيكون تدبره
اكمل وابلغ وفی فتاوی ظهير الدين المرغينانی من ختم القران فی السنة مرة لا يكون هاجرا
وعن ابی حنيفة رح من قرأ القران فی السنة مرتين فقد قضی حقه وروی ان النبی عليه السلام
ختمه فی العام الذی قبض ای توفی فيه مرتين معهد رضتم وقد نهی النبی عليه السلام ان يختم القران
فی اقل من ثلث وقال لم يفقه ای لم يكن فقيها فی الدين من قرا القران فی اقل من ثلث يعنی
لا يقدر الرجل ان يتفكر ويتدبر فی معنی القران فی ليلة او ليلتين لانه يقرا علی العجلة ح بل ينبغی
ان يقرا القران فی ثلث ليال او اكثر حتی يقرا من طيب نفس ونشاطها ويتفرغ للتدبر فی معناه
وكان بعض اهل البصيرة من العارفين يختم القران فی كل جمعة كما كان جماعة من الصحابة يختمون فی
كل جمعة كعثمان وزيد بن ثابت وابن مسعود وابی بن كعب رضی الله تعالی عليهم وفی كل شهر وفی كل سنة
وكانت له ختمة منذ ثلثين سنة لم يفرغ عنها بعد وذلک بحسب درجات تدبره وتفتيشه
وكان هذا يقول اقمت نفسی مقام الاجراء فانا اعمل مياومة ومسابعة ومشاهرة ومسانهة قال
الامام فی الاحياء التفصيل فی مقدار القراءة انه ان كان من العابدين السالكين بطريق العمل فلا
ينبغی ان ينقص من ختمتين فی الاسبوع وان كان من السالكين باعمال القلب وضروب الفكر
او من المشتغلين بنشر العلم فلا باس ان يقتصر فی الاسبوع علی مرة وان كان نافذ الفكر فی
معانی القران فقد يكتفی فی الشهر بمرة لحاجته الی كثرة التدبر والتامل هذا واما وجه القسمة فمن ختمه
التردید

ختمه فی الاسبوع مرة فيقسمه سبعة احزاب علی ما روی ان عثمان رض كان يفتتح ليلة الجمعة
بالبقرة الی آخر المائدة وليلة السبت بالانعام الی آخر هود ثم بيوسف الی آخر مريم ثم بطه الی آخر
طسم موسی وفرعون ثم بالعنكبوت الی آخر ص ثم بتنزيل الی آخر سورة الرحمن ويختم ليلة الخميس
وقيل احزاب القران سبعة الحزب الاول ثلث سور والثانی خمس سور والثالث سبع سور
والرابع تسع سور والخامس احدی عشرة سورة والسادس ثلث عشرة سورة والسابع
من ق الی آخر الختم وهكذا حزبه الصحابة وكانوا يقرؤن كذلک وفيه خبر النبی عليه السلام
ويستحب ان يكون ختم القران فی اول الليل اذا كان فی الشتاء واما اذا كان فی الصيف ففی اول النهار
او فی آخره وان يجمع اهله فيختم بينهم واستحب بعضهم ختم القران فی ركعتی المغرب او ركعتی الفجر
ولما كان ركعتا المغرب والفجر محتملان لان يكونا ركعتين من فرضهما بينه بقوله من التنفل
ای يكون ختمه فی سنة المغرب او فی سنة الفجر ويغتنم شهود الدعاء ای الحضور له عند ختم القران
فانه ای الدعاء مستجاب عنده وفی الحديث من شهد خاتمة القران كان كمن شهد المغانم جمع مغنم
بمعنی الغنيمة حين تقسم ومن شهد فاتحة القران كان كمن شهد فتحا فی سبيل الله ويفتتح القران
عند اختتامه فانه مرغمة علی وزن المقبرة ای اذلال للشيطان ففی الحديث افضل الناس الحال
بتشديد اللام المرتحل ای الخاتم المفتتح ذكر فی فتاوی قاضی خان وغيره انهم تكلموا فی الدعاء عند ختم
القران فی شهر رمضان وعند ختمه بالجماعة واستحسنه المتاخرون فلا يمنع من ذلک وقراءة
سورة الاخلاص ثلث عند ختم القران استحسنه مشايخ العراق الآن يكون الختم فی المكتوبة فلا يكررها
انتهی ثم اعلم ان السنة فيما بين قراء اهل مكة ان يكبر من اول سورة والضحی عند ختم كل سورة
حتی يختم القران فيقول الله اكبر وكان سببه ان الوحی احتبس عنه زمانا فقال المشركون
هجره شيطانه وودعه فاغتم النبی عليه السلام فلما نزل والضحی كبر فرحا بنزول الوحی فاتخذوه
سنة كذا فی معالم التنزيل ويقتبس من القران ای يستفيد منه كل ما يعنيه ای يقصده
من العلوم والغرايب فقد قال عبد الله بن مسعود رض اذا اردتم العلم فاثروا امر من آثر بالمد ای

ثم سورة الواقعة الی آخر القران منه

[illegible] ١٢١

اختاروا القرآن فان فيه علم الاولين والاخرين وروى انه تفكر بعض العارفين في انه هل
في القران شيئ يُنْبِئ قوله عليه السلام يخرج روح المؤمن من جسده كما يخرج الشعرة من العجين
فختم القران بالتدبر فما وجده فرأى النبي عليه السلام في منامه فقال يا رسول الله قال الله تعالى ولا رطب
ولا يابس الا في كتاب مبين فما وجدت معنى هذا الحديث في كتاب الله تعالى فقال عليه السلام اطلبه
في سورة يوسف فلما انتبه من نومه قرأها فوجده وهو قوله تعالى فلما رأينه اكبرنه وقطعن ايديهن
اي لما رأين جمال يوسف عليه السلام اشتغلن به فما وجدن الم القطع وكذلك المؤمن اذا رأى
ملائكة الرحمة ورأى مقامه في الجنة وما فيها من النعيم والحور والقصور اشتغل قلبه بها ولا يجد
الم الموت ان شاء الله تعالى وقال علي رضي الله عنه من فهم القران فسر جمل العلوم

فصل

فيما يستحب رعايته في قراءة القرآن ما قال النبي عليه السلام من قرأ منكم والتين والزيتون فانتهى
الى اخرها قوله اليس الله باحكم الحاكمين بدل من اخرها فليقل بلى بفتح اللام وانا على ذلك
من الشاهدين ومن قرأ سورة القيمة فانتهى الى قوله اليس ذلك بقادر على ان يحيي الموتى
فليقل بلى انه على كل شيئ قدير ومن قرأ سورة والمرسلات فبلغ الى قوله فباي حديث بعده
يؤمنون يعني ان لم يصدقوا بهذا القران ولم يقروا به فباي حديث يصدقون بعده فانه لا كلام
اصدق منه فليقل آمنا بالله تعالى وعن علي رض انه قرأ افرأيتم ما تمنون يعني فهل لا
تعتبرون ما يخرج منكم من النطفة ويقع في ارحام النساء ءانتم تخلقونه يعني ءانتم تخلقون
منه بشرا في بطون النساء ذكرا او انثى ام نحن الخالقون يعني بل نحن نخلقه قال بلى بكسر اللام
انت يا رب ثلثا اي قال هكذا ثلثا وكذلك قال في قوله ام نحن الزارعون ام نحن المنزلون وتلى
ابن عمر رض قوله تعالى الم يأن للذين آمنوا ان تخشع قلوبهم الاية فبكى حتى غلب عليه البكاء
وقال بلى بفتح اللام يا رب واعلم ان هذه آية مباركة كانت سببا للتوبة كثير من الرجال
منهم الفضيل بن عياض رض روى انه كان رئيسا لجماعة من قطاع الطريق فبينما ذهبوا القطع
طريق القافلة فكان احد منهم يقرأ الم يأن للذين آمنوا ان تخشع قلوبهم لذكر الله فسمع الفضيل وقال نعم

الفضيل فقال قد آن ان وتجاوز الحين فنزل عن دابته وخلع ثياب الجفاء ولبس ثياب الوفاء
وتاب الى الله تعالى توبة نصوحا كذا في رونق المجالس وفي الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم
تلى هذه الاية يا ايها الانسان ما غرك بربك الكريم فقال عليه السلام غره جهله وقرأ
ان لدينا انكالا يعني ان لدينا عندنا في الاخرة قيودا ويقال عقوبة من الوان العذاب
وجحيما وهو ما عظم من النار وطعاما ذا غصة اي ذا شوك يستمسك في الحلق لا يدخل
ولا يخرج فيغص في الحلق وعذابا اليما اي ومع ذلك لهم عذاب اليم فصعق اي غشي عليه
السلام وسمع عمر رض رجلا يقرأ قوله تعالى هل اتى على الانسان حين من الدهر يعني اربعين
سنة لم يكن شيئا مذكورا يعني لم يدر احد ما اسمه ولا ما يراد به الا الله تعالى وذلك
ان الله تعالى لما اراد ان يخلق ادم عليه السلام امر جبرائيل عليه السلام بان يجمع التراب من الارض
فلم يقدر ثم ارسل اسرافيل فلم يقدر ايضا ثم امر عزرائيل فجمع التراب من وجه الارض فصار التراب
طينا ثم صلصالا فكان على حاله اربعين سنة قبل ان ينفخ فيه الروح فقال عمر رض اي
بالفتح والسكون حرف تصديق بمعنى نعم وعزتك يا او النسم جعلته سميعا بصيرا حيا
وميتا وقال الامام محمد بن الترمذي رح اذا قرأت قل هو الله احد فقل انت الله احد
الله الصمد واذا قرأت قل اعوذ برب الفلق فقل اعوذ برب الفلق واذا قرأت قل اعوذ
برب الناس فقل اعوذ برب الناس وقال واصل بن اشيم اذا اتيت هذه الاية ويبقى وجه
ربك يعني يبقى الله تعالى ذو الجلال والاكرام فقف عندها وسل اي اطلب حاجتك من ربك
الجليل جل جلاله وعظم شانه وقيل يستحب للقارى اذا اتى هذه الاية افامن اهل القرى
ان يأتيهم بأسنا بياتا اي ينزل عذابنا ليلا وهم نائمون قوله ان يرفع فاعل يستحب بها
اي بهذه الاية صوته وكذا يرفع صوته بقوله تعالى سبحانه بل له ما في السموات والارض كل له
قانتون اي مطيعون وبقوله وما ينبغي للرحمن ان يتخذ ولدا ان كل ان نافية من في السموات
والارض الا اتى الرحمن عبدا ويستحب ان يقف على قوله من بعثنا من مرقدنا والمذكور في التفسير

وغيره من كتب القراءة ان هنا سكتة للحفص وهي قطع الصوت اخر الكلمة آناً
والباقون يصلونه من غير سكت ولم يذكر فيه الوقف لاحد وهو ان يقطع الصوت اخر الكلمة
زماناً فالاولى ان يذكر السكت بدل الوقف اللهم الا ان يحمل على الوقف اللغوي
الشامل للسكت فلا يخفى بعد ثم يبتدأ بقوله تعالى هذا ما وعد الرحمن وانما يستحب ذلك لئلا
يتبادر كون هذا وصفاً لمرقدنا وليس كذلك بل قوله هذا ما وعد الرحمن كلام مبتداء
وذلك انه روي ان الله تعالى يرفع العذاب عن الكفار بين النفختين فكانهم رقدوا فلما بعثوا
قالوا يا ويلنا من بعثنا من مرقدنا بمعنى من ايقظنا من منامنا قال لهم حفظتهم من الملائكة
هذا ما وعد الرحمن على السن الرسل وصدق المرسلون بان البعث حق كائن فهذه آداب
في القراءة يجب رعايتها لمن يعرف الوضح من معاني القران وفيما ذكرنا تنبيه على ما يشاكله
ويضاهيه اي يشابهه واعلم ان ما ذكرنا في هذا الفصل من تغيير الايات مأخوذ من تغيير الامام
ابي الليث رح ولا باس باختيار احدى القراءات السبع فان النبي عليه السلام قال انزل القران
على سبعة احرف قيل ليس المراد به الحصر في السبعة بل المراد التوسعة والتسهيل والاكثرون على
الحصر ثم ان ههنا روايتين اخريين احديهما قوله على سبعة احرف ليس منها الا شاف كاف
والاخرى قوله على سبعة احرف فاقرؤا ما تيسر منه ولا يذهب عليك ان الاظهر الانسب بمراد
المص ذكر احدى هاتين الروايتين لان وجه صحة الاستدلال بالرواية الاولى التي ذكرها
انما يظهر بملاحظة ما ذكروا في شرحها من ان الحكمة في ذلك التيسير ونفي الحرج عن هذه الامة
فان قبائل العرب كانت على لغات شتى فلو كلفوا القراءة بحرف واحد يشق عليهم
فجوز لكل منهم ان يقراء على لغته وقد اشار اليه المص بقوله فان الله تعالى وسع على عباده الى
اخره هذا ثم اعلم ان الاحرف ههنا جمع حرف وحرف الشئ طرفه وحروف التهجي سميت
بها لانها اطراف الكلم والمراد بالحرف ههنا القراءة اي على سبع قرآت وهي لغات
العرب المشهورين بالفصاحة من قريش وهذيل وهوازن واليمن وبني تميم وطي وثقيف

وثقيف لكنها في الاكثر غير مجتمعة في كلمة بل متفرقة نحو التفخيم والترقيق والهمز والتليين
والمد والقصر والامالة لم يرد به ان كل واحد من هذه السبعة لغة مألوفة لطائفة واحدة
من تلك القبائل السبع بل اراد ان المنسوب اليهم لا يخلو منها ومن امثالها ويدل عليه قوله
فلا يجوز لاحد ان ينكر على احد قوله قراءة نصب بالفعل المقدر او بنزع الخافض اي قراءة
قراءة مشهورة او في قراءة مشهورة بين اهلها من تلك السبعة فان الله تعالى وسع الامر
على عباده في القراءة اي في قراءة القران ليأخذ كل صنف ما ينطوي عليه لسانه فلكل منهم
ان يقراء بما يوافق لغته بشرط السماع من النبي صلى الله عليه وسلم ولا يشق عليه اقامته اذ لو كلفوا
القراءة بحرف واحد يشق عليهم اذ الفطام عن المألوف شاق كالقريشي اذا كلف الهمز
والتميمي اذا كلف تركه فامر الله تعالى لنبيه ان يقراء القران بجميع لغاتهم تيسيراً على كل قبيلة
القراءة بلغتها ونفياً للحرج عن هذه الامة وذكر العلماء ان هذا كان في اول الامر لمشقة
اخذ جميعهم بلغة فلما كثر الكتاب وارتفع الفروق عادت الى حرف واحد هذا والصحيح
ان المراد بها هي القراءات السبع التي كلها مستفيضة عن النبي عليه السلام ضبطها الامة واضافت
كل حرف منها الى من كان اكثر قراءة به من الصحابة ثم اضيفت كل قراءة منها الى من اختارها
من القراء السبع كذا في شرح المشارق فظهر من هذا التقرير ان للعلماء في هذا الحديث
اقوالاً متعددة حيث فسر بعضهم قوله عليه السلام على سبعة احرف باللغات السبع والبعض
الآخر منهم فسره بالقراءة السبع والمص اختار الاول فقال اي على سبع لغات قال زين العرب
وهو الاصح لكن لا يخفى عليك انه لو فسر بالقرآات السبع كما هو الصحيح عند شارح المشارق
لتم التقريب في كلامه بلا كلفة وكره بعضهم ان يقول الرجل سورة البقرة وسورة آل عمران
بل يقول السورة التي يذكر فيها البقرة والاصح الاظهر ان ذلك جائز فقد جاء في اخبار النبي
عليه السلام اي احاديثه سورة البقرة وسورة آل عمران وسورة النساء

فصل

في آداب كتابة المصحف ومن السنة في تعظيم المصحف ان لا يكتب بخط دقيق في تقطيع صغير

ابي يوسف

فانه مكروه عند ابي حنيفة رحمه الله قال الحسن وبه نأخذ وقال العلماء اراد كراهة التنزيه ذكره
في القنية فقد نظر عمر رض الى رجل معه مصحف وقد كتب ذلك المصحف بقلم دقيق في تقطيع
صغير فقال عمر رض ما هذا يا رجل فقال الرجل القرآن كله فعلاه بالدرة اي رفع الدرة
وحمل عليه ان يضرب بها ولم يضرب هذا هو المشهور في تصحيح هذا المقام لكن المحقق غير
هذا وهو ما قال في النهاية من ان معناه ضرب بها علاوته وهي رأسه وفي مختار الصحاح
يقال علاه بالسيف اي ضربه والدرة بكسر الدال وتشديد الراء ما يلف من ثوب ويضرب به في
مجالس الهزل غالبا وقال عمر رض عظموا كتاب الله تعالى فينبغي لمن اراد كتابة القرآن
ان يكتبه باحسن خط وابينه على احسن ورقة وابيض قرطاس بافخم قلم وابرق مداد
ويفرج السطور ويفخم الحروف ويضخم المصحف واما تقبيل المصحف فعن جار الله العلامة ان مشايخ
مكة ينكرون ذلك وفي شرح الجامع الصغير ان قبلة الربانية قبلة الحجر الاسود عند الاستلام
وقبلة المصحف وعن عمر رض انه كان يأخذ المصحف كل غداة ويقبله ويقول عهد ربي ومنشور ربي
كذا في القنية ويجرد القرآن عما ليس منه كالاعشار وذكر الآي وعلامات الوقف لما ان
مصحف الامام عثمان بن عفان رض كذلك ولقول ابن مسعود رض جردوا القرآن وكره بعضهم
من ذلك اي من اجل ان القرآن يجرد عما ليس منه الاعشار والاخماس وكتبة الرواية بكسر
الكاف القراءة والتفسير وعليه بعض كتب الفقهية منها الجامع الصغير حيث قال
ويكره التعشير والنقط وغيرهما ولعل هؤلاء انما كرهوا في فتح هذا الباب خوفا من ان يؤدي
الى احداث زيادة وشوقا الى حراسة القرآن عما يتطرق به اليه تغيير وجوزه بعضهم لمن مست
الحاجة كالعجم الى بعض ذلك كالنقط والتعشير فانه حسن لهم في زماننا لانه لا بد لهم
من دلالة وبالنقط يحفظ الكلمات واما كتبة اسامي السور وعدد الآي ونحوها فهي بدعة فبالتعشير يحفظ الآي صح
حسنة كذا في شرح الطحاوي لكن لا بد ان يكتب بالاحمر او غيره ليتميز عن القرآن بكمال الامتياز
قال الاوزاعي كان القرآن مجردا في المصاحف فاول ما احدثوا فيه النقطة على الباء والتاء

٤٤

والثاء وقالوا لا بأس به فانه نور له ثم احدثوا بعده نقاطا كبارا عند منتهى الآي فقالوا
لا بأس به اذ يعرف به رؤس الآي ثم احدثوا بعد ذلك الخواتيم والفواتح وقيل ان الحجاج
هو الذي احدث في زمانه ذلك فاحضر القراء حتى عدوا بكلمات القرآن وحروفه وسوره واجزائه
وقسموه الى ثلثين جزءا اولى اقسام اخر كذا في الاحياء وكره بعضهم كتابة القرآن
بالذهب والفضة والتحلية بهما فانه يدعو اليه السارق بالنصب والغاصب ويكره
كتابة القرآن على الجدران بضم الجيم وسكون الدال جمع جدر بالفتح والسكون كبطن وبطنان
وهو الجدار كذا في مختار الصحاح وفي البزازية كتابة القرآن على الحيطان والمحاريب غير مستحسن
لانه ربما يسقط فيوطأ ويكره على الفرش والبسط لانه يداس ويوطأ وعلى الارض ومكان
النقوش والزخارف في شرح المفتاح الزخرف في الاصل الذهب وفي قوله تعالى اخذت الارض
زخرفها اي ما يتزين به من النبات وفي شرح المصابيح ويكره نقش الجدار والخشب والثياب
بالقرآن او بذكر الله تعالى فانها اي الكتابة المذكورة تهاون واستحقار بالقرآن ولا
يكتب القرآن الا في شيء طاهر ولا يكتب ايضا الا بشيء طاهر الا اذا وقع ضرورة ومصلحة
ستذكر بعد آخر هذا الكلام ولا يبتذل ولا يوطأ مضارع المجهول من وطي الارض اي لا يوطأ
بالاقدام قال في البزازية وضع القرطاس الذي عليه اسم الله تعالى تحت الطنفسة لا بأس به لانه
يجوز النوم والقعود على سطح بيت فيه المصاحف وقال القاضي يكره الا في موضع وهو الركوب
على جوالق فيه مصحف للضرورة والاول اوسع وقال في موضع آخر لو وضع المصحف في الخرج
وركب عليه في السفر لا بأس به لو وضع المصحف تحت رأسه للحفظ ولغيره يكره ولا يستخف به
اي بالقرآن كمد الرجل الى المصحف فانه لا يجوز الا ان لا يكون بحذاء الرجل فانه لا يكره
ح وكذا لو كان معلقا من وتد ومد الى الاسفل لانه على العلو فلم يحاذه كذا في البزازية
ولا يسافر احد بالقرآن كله الى ارض العدو فانه ربما ينال ايديهم فيستخفون به قيد
بكله اذ لو كتب اليهم كتابا فيه آية فلا بأس به كما كتب النبي عليه السلام الى هرقل قل يا اهل الكتاب

تعالوا الى كلمة سواء بيننا كذا فى شرح المصابيح ويستحب كتابة القرآن باجود الخط وابينه واوضحه فقد قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من كتب بسم الله الرحمن الرحيم فجوده غفر الله له وقال عليه السلام لمعاوية رض
وهو اى الحال ان معاوية يكتب بين يديه اى عند الرسول الق بفتح الهمزة وكسر اللام امر من الاق
وهو لغة قليلة من لاق يقال لقت الدواة بضم اللام وكسرها فهى مليقة اذا اصلحت مدادها الدواة
هى بالفتح ظرف المداد وحرف القلم اى اقطعه محرفاً فينبغى انه يجوز رمى براية القلم الجديد
ولا يرمى براية القلم المستعمل لاحترامه كحشيش المسجد وكناسته لا يلقى فى موضع يخل بالتعظيم
كذا فى القنية وانصب امر من نصب الشئ اقامه وبابه ضرب الباء وفرق السين ولعله اراد
بنصب الباء كتبه طويلاً وانما امر النبى عليه السلام بتطويله ليكون كالعوض عن الالف المحذوفة
من اسم فى بسم الله لكثرة الاستعمال واراد بتفريق السين اظهار اسنانه الثلثة ولا تعور
الميم وتعوير الميم عبارة عن جعل وسط الميم مملوءاً بالمداد فينبغى ان يجعل وسطه ابيض
على هيئة الحلقة وحسن الله تعالى ومد بضم الميم وحركات الدال الرحمن وجود الرحيم
وفى رواية نهى النبى عليه السلام ان يمد اى عن ان يمد الكاتب الباء حتى يكتب السين يعنى ينبغى
ان يكتب اسنان السين عند الباء المنصوبة ثم يمد الباء ان مد هكذا بسم الله ولا
يكتب اسنان السين بعد مد ذنب الباء ملاصقاً بالميم هكذا بسم الله هذا ولا يبعد ان يقرأ
الفعلان اعنى يمد ويكتب ببناء المفعول على معنى انه عليه السلام نهى ان يمد ذنب الباء
حتى يكتب السين اى حتى يحصل السين الممدود بلا اظهار الاسنان كما يكتب السين هكذا فى بعض الخطوط
فح يكون قوله وكتب بعضهم اى وقد كتبه بعضهم كذلك فامر عمر رض بضربه تائيداً لما قبله بحسب المعنى
وقد نقل عن بعض الموالى ههنا وجه آخر وهو ان يجعل حتى بمعنى كى متعلقاً بنهى لا بيمد يعنى
نهى عن ان يمد الباء اى عن ان يكتبه مستلقياً ممدوداً على هيئة ما يكتب فى اصل الهجاء حتى يكتب
السين اى كى يكتبه عند رأس الباء موضع ذنبه لا بعد تمامه ولا بلا اظهار اسنانه وكتب بعضهم
بسم الله ولم يكتب فيها انث الضمير بتأويل التسمية او البسملة سينا بل الصق الباء والميم على صورتها

على صورة بم ويحتمل ان يراد ولم يكتب فيها اسنانا ثلثة للسين بل مد الباء الى الميم
وذكر السين بهذا المعنى قد ورد فيما حكاه صاحب الكشاف من قول عمر بن عبد
العزيز لكاتبه اطل السينات اصله سنات بالتشديد فقلبت احدى حرفى التضعيف
ياء كما فى تقضى البازى وقد يقال معنى قوله ولم يكتب سينا لم يكتب الاسم بل كتب بابه وهذا
ركيك لا يلتفت اليه كما لا يخفى فامر عمر رض بان يضرب سوطا اى ضرب بالسوط ولا يلقى شيئا من القرآن
فى مضيعة على وزن المعيشة موضع الهلاك من الارض كذا فى مختار الصحاح والديوان
ويجب رفعه حينما كان من الارض ففى الحديث من رفع قرطاسا من الارض وقوله فيه بسم
الرحمن الرحيم صفة قرطاس وقوله اجلالا لله تعالى مفعول له لقوله رفع اى تعظيما له عن ان يداس
عن ان يوطأ اسمه بالرجل كتب عند الله تعالى من الصديقين وخفف عن والديه العذاب
وان كانا مشركين روى ان لقمان الحكيم راى رقعة فيها بسم الله الرحمن الرحيم فرفعها واكلها
فاكرمه الله تعالى بالحكمة والموعظة الحسنة ذكره فى زهرة الرياض وذكر فى بعض غرائب الاخبار
ان النبى عليه السلام اخذ قلماً ليكتب به فكتب اسم الله تعالى فوقع شئ من ظل قلمه على نقش الاسم
فكره ذلك وترك الكتابة وهذا المقدار لا يكاد يعد ممن يكتب عرفا حتى ينافى كونه امياً
وهو الذى لا يكتب ولا يقرأ الكتب صرح به فى بعض التفاسير وقد يجاب ايضا بان كونه امياً
كان قبل الوحى فلما اوحى الله تعالى اليه صار كاتبا وقارئا هذا وروى انه وقع من عبد الله
بن مروان فلس فى بئر فاكترى عليه بثلثة عشر دينارا حتى اخرجه فقيل له فى ذلك فقال كان عليه
اسم الله عز وجل ويكره محو اسم الله تعالى بالبزاق لاشعاره التهاون والاستحقار وقد نهى
النبى عليه السلام عن ذلك فامر بغسل اللوح بالماء الطاهر ان وقعت الحاجة اليه وفى القنية
واما محو بعض الكتابة بالريق فيجوز ولا باس بان يكتب اسم الله تعالى فى لوح ثم يغسل ويستقى
بغسالته بضم الغين وقد ثبت ذلك فى مشاهير الاخبار من غير نكير ذكر صاحب القنية نقلا
عن المحيط انه لا باس بكتابة الفاتحة بالدم او البول اذا علم ان فيه شفاء ثم قال وهذا

[illegible]

بعيد لان الله تعالى لم يجعل الشفاء في المحرم وقال الامام البزازي في فتاواه والذي يرعف
ولا يرقأ له ان يكتب شيئا من القران على جبهته ولو بالبول او على جلد ميتة ان علم ان فيه
شفاء ومعنى قوله عليه السلام لم يجعل شفاءكم فيما حرم عليكم نفي الحرمة عند العلم بالشفاء ودل
عليه جواز ساغة اللقمة بالخمر وجواز شربه لازالة العطش انتهى ومن السنة تعظيم المكان
الذي فيه القران ففي الحديث ما في الارض بقعة احب الى الله تعالى بعد المساجد من البقعة التي
فيها الكتاب المنزل الذي هو القران المجيد واذا بلي المصحف واندرس اي انمحى ما فيه فانه يلف
في خرقة طاهرة ويدفن كالمسلم في مكان طيب بعد ان يجعل له لحد ولا يشق
لانه يحتاج الى اهالة التراب عليه وفيه نوع استخفاف لكلام الله تعالى الا اذا جعل عليه
سقفا وح لا باس بالشق لا يصيبه قذر بكسر الذال المعجمة اي شيء غير طاهر وقد يفتح فذر مختير
وهو ضد النظافة ولا يطأه احد وفي شرح النقاية ورقة كتب فيها اسم الله تعالى وكذلك
اسماء الانبياء والملائكة ويستغنى عنها تلقى في الماء الجاري او تدفن في ارض طاهرة
ولا تحرق بالنار اشار اليه محمد رح في السير الكبير وفي السراجية تدفن او تحرق كذا في العتابي و
التاتارخانية ولو غسلها في الماء الجاري واخذ القراطيس فهو افضل وفي القنية لا يجوز لف
المصحف الخلق الذي لا يصلح للقراءة ان يجلد به القرآن ولا يأخذ على تعليم القران اجرا مشروطا
فان النبي عليه السلام نهى عن بيع القران وثمنه وعن بيع العلم وثمنه فقيل لمعاذ بن جبل رض
ان قوما قد يكتبون من المصاحف ويبيعونها قال ليس ذلك بيع القران وانما يبيعون
الورق وعمل ايديهم انما بيع القران ان يعلم بكسر اللام المشددة سورة منه يجعل بالضم ما جعل
للانسان من شيء على فعل يفعله ومنه جعل الابق معلوم واجر مشروط وبعض المشايخ
قالوا في زماننا تغير الجواب في بعض المسائل لتغير الزمان وخوف اندراس العلم والدين منها
ملازمة العلماء ابواب السلاطين ومنها خروجهم الى القرى لطلب المعيشة ومنها اخذ الاجرة
لتعليم القران والاذان والاقامة ومنها العزل عن الحرة بغير اذنها ومنها السلام على شربة الخمور

الخمور ونحوها فافتى بالجواز فيها خشية الوقوع فيما هو اشد منها واكثر كذا في شرح النقاية

فصل في تفصيل سنن الطهارة قالوا ان الوضوء شطر الايمان
اي نصف الصلوة والصلوة كلها لقوله تعالى وما كان الله ليضيع ايمانكم اي صلوتكم الى بيت
المقدس كذا في الخالصة وانه مفتاح الصلوة والصلوة مفتاح الجنة رواه ابو سعيد
الخدري عن النبي عليه السلام ومطهر البدن عن الاثام جمع اثم كجمل واجمال عن ابي امامة
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا توضأ الرجل المسلم خرجت ذنوبه
من سمعه وبصره ويديه ورجليه فان قعد قعد مغفورا له ومن مات على الوضوء مات شهيدا
حكي ان كذ زبن وبرة توضأ في الليلة التي مات فيها ثمانين مرة حرصا على ان يموت وهو
متوضئ لان النبي عليه السلام قال لانس رض ان استطعت ان اتيك ملك الموت وانت على
وضوء لم تفتك الشهادة كذا في الخالصة والبستان ومن بات من البيتوتة طاهرا بات
معه في شعاره بالكسر ما يلي الجسد من الثياب سمي به لانه يلي شعر الجسد ملك يستغفر له
ويقول اللهم اغفر لعبدك فلان فانه بات طاهرا رواه ابن عمر رض عن النبي عليه السلام فالمحافظة
على الوضوء سنة الاسلام قال في بستان العارفين بلغنا ان الله تعالى قال لموسى عليه السلام يا موسى
اذا اصابتك مصيبة وانت على غير وضوء فلا تلومن الا نفسك وقال بعض اهل المعرفة
من داوم على الوضوء اكرمه الله تعالى بسبع خصال اولها ترغيب الملائكة في صحبته والثاني
لا يزال القلم رطبا من كتابة ثوابه الثالث يسبح اعضاؤه وجوارحه الرابع لا يفوته التكبيرة
الاولى الخامس اذا نام بعث الله تعالى اليه ملائكة يحفظونه من شر الثقلين السادس
يسهل الله تعالى عليه سكرات الموت السابع يكون في امان الله تعالى ما دام على الوضوء
كذا في الخالصة والتطهر لكل صلوة سنة النبي عليه السلام فالمؤمن ينبغي ان يجدد الوضوء
في كل وقت وان كان على طهر قال النبي صلى الله عليه وسلم من توضأ على طهر كتب له عشر
حسنات وقال في شرح المصابيح تجديد الوضوء انما يستحب اذا صلى بالوضوء الاول صلوة

والا فلا يستحب والتسمية عند وضع الثياب اى حين اراد الدخول فى الخلاء وفيه اشارة الى
استحباب وضع ثيابه التى يكسوها فوق النطاق كالفرجى ستر دون اعين الجن اى حجاب
فيما بين اعين الجن وعورات بنى آدم والخافى هو الجن يعنى اذا دخل الانسان الخلاء وكشف
عورته ونظر اليه الجن والشياطين وربما يؤذيه ويلحقه ضررا اذا لم يسم واذا قال
بسم الله عند الدخول جعل الله تعالى بين الجن والشيطان وبين عورات الناس حجابا حتى
لم يره ببركة اسم الله تعالى فينبغى ان يسمى عنده وكذا ينبغى ان لا يرفع ثوبه حتى يدنو اى يقرب
من الارض ويستر عند التخلى عن البول والغائط ما استطاع اى قدر ما يمكن ويستطيع لان
كشف العورة حرام الا عند الضرورة سواء كان فى الخلاء او فى الصحراء وان لا يبول عريانا
ويرتاد اى يطلب لبوله مكانا نشفا فى مختار الصحاح ارض نشفة بكسر الشين بين النشف
بفتحتين اذا كانت تنشف الماء اى تشربه ولا يستقبل القبلة ببول ولا غائط ولا يستدبرها
بهما فان استقبال القبلة بالفرج حال قضاء الحاجة وحال الاستنجاء مكروه وكذا الاستدبار
فى رواية لما فيه من ترك التعظيم ولا يكره فى رواية لان فرج المستدبر لا يكون موازيا للقبلة
بخلاف المستقبل وروى عن ابى حنيفة جواز الاستدبار اذا كان ذيله ساقطا لا
مرفوعا كذا فى شرح النقاية ولعل المص انما لم يتعرض لنهى الاستدبار لمكان الاختلاف
فيه وينبغى ان يعلم ان هذا سواء فى الصحراء والبنيان عند ابى حنيفة رح ومخصص
بالصحراء عند الشافعى ومن تبعه فانهم جوزوا الاستقبال والاستدبار فى البنيان
هذا وذكر فى النهاية انه يكره للمرأة ان تمسك ولدها نحو القبلة وهذا كله اذا كان
ذاكرا للقبلة واما اذا غفل فلا بأس به ولا يستقبل بهما اى بالبول والغائط شمسا
ولا قمرا تعظيما لهما وتكريما فان الله تعالى قد اقسم عليهما حيث قال والشمس وضحيها والقمر اذا
تليها وفى تخصيص الاستقبال بالذكر اشعار بجواز الاستدبار اياهما لعدم موازاة
الالة وان يستتره اى يحترز من البول ما استطاع وينكس رأسه عند ذلك التخلى حياء

حياء مما ابتلى به ويدفن ما خرج عنه من اذى والاولى ان يؤخرها ان المستلمان عن قوله
وينزع عنه كل لا يخفى ما كان اسم الله تعالى عليه مكتوبا ذكر فى شرح المصابيح ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم كان اذا دخل الخلاء ينزع خاتمه قبل دخوله لان نقشه كان محمد رسول الله وفيه دليل على
وجوب تنحية اسم الله تعالى واسم رسوله والقرآن عن الخلاء واعلم ان السنة على ما فهم من كلامهم
ان يقول عند التهيئ للاستفراغ فى الخلاء او فى غيره بسم الله عند دخول المحل
يتعوذ واشار اليه بقوله ويتعوذ عند ارادة دخول الخلاء قال النبى عليه السلام ان الحشوش
محتضرة فاذا اتى احدكم الخلاء فليقل اعوذ بالله من الخبث والخبائث الحش بالفتح
والضم المستراح وقوله محتضرة اى امكنة تحضرها الشياطين وترصد فيها بنى آدم
بالفساد والاذى لانها مواضع تكشف فيها العورة ويتجنب عن ذكر الله فيتمكنون عنهم
فى تلك المواضع ما لا يتمكنون فى غيرها والخبث بضمتين الخاء والباء ويجوز بضم الخاء وسكون
الباء جمع خبيث وهو المؤذى من الجن والشياطين والخبائث جمع خبيثة وهى
انثى المؤذية من الجن اى من ذكران الشياطين واناثهم وقيل الخبث الكفر والخبائث
الشياطين وقال فى القنية ولا يدعو حال قضاء الحاجة بل قبله اعوذ بالله من الشيطان
النجس انتهى ويضرب برجله اليمنى على الارض لينفر عنه الهوام بتشديد الميم جمع الهامة
فى الصحاح لا يقع هذا الاسم الا على المخوف من الاحناش ويستتر بثيابه ثم اى
يرفعها ويميل على شقه بالكسر اى نصفه الايسر وينصب رجله اليمنى لكونه ايسر على قضاء
الحاجة ولا يتنفس قد يصحح هذا بالعين بدل الفاء من نعس اى نام على البول ولعله
اراد به التأخير ولا ينظر الى ما خرج منه ولا ينظر الى فرجه ولا يتمخط ولا يبزق اى لا يلقى
مخاطه ولا بزاقه عليهما اى على البول والغائط فانه قد ورد فى الخبر ان كل ذلك يورث
النسيان ولا يقوم عن قضاء الحاجة بالاستعجال بل ينبغى ان يتربع عن مجلسه
حقيقة حتى يفرغ كل الفراغ ولكن لا يطيل الجلوس فانه يورث الباسور واحد البواسير

والا فلا يستحب والتسمية عند وضع الثياب اى حين اراد الدخول فى الخلاء وفيه اشارة الى
استحباب وضع ثيابه التى يكسوها فوق النطاق كالفرجى ستر دون اعين الخواف اى حجاب
فيما بين اعين الجن وعورات بنى آدم والخافى هو الجن يعنى اذا دخل الانسان للخلاء وكشف
عورته ونظر اليه الجن والشياطين وربما يؤذيه ويلحقه ضررا اذا لم يسم واذا قال
بسم الله عند الدخول جعل الله تعالى بين الجن والشيطان وبين عورات الناس حجابا حتى
لم يره ببركة اسم الله تعالى فينبغى ان يسمى عنده وكذا ينبغى ان لا يرفع ثوبه حتى يدنوا اى يقرب
من الارض ويستتر عند التخلى عن البول والغائط ما استطاع اى قدر ما يمكن ويستطيع لان
كشف العورة حرام الا عند الضرورة سواء كان فى الخلاء او فى الصحراء وان لا يبول عريانا
ويرتاد اى يطلب لبوله مكانا نشفا فى مختار الصحاح ارض نشفة بكسر الشين بين النشف
بفتحتين اذا كانت تنشف الماء اى تشربه ولا يستقبل القبلة ببول ولا غائط ولا يستدبرها
بهما فان استقبال القبلة بالفرج حال قضاء الحاجة وحال الاستنجاء مكروه وكذا الاستدبار
فى رواية لما فيه من ترك التعظيم ولا يكره فى رواية لان فرج المستدبر لا يكون موازيا للقبلة
بخلاف المستقبل وروى عن ابى حنيفة جواز الاستدبار اذا كان ذيله ساقطا لا
مرفوعا كذا فى شرح النقاية ولعل المص انما لم يتعرض لنهى الاستدبار لمكان الاختلاف
فيه وينبغى ان يعلم ان هذا سواء فى الصحراء والبنيان عند ابى حنيفة رح ومخصص
بالصحراء عند الشافعى ومن تبعه فانهم جوزوا الاستقبال والاستدبار فى البنيان
هذا وذكر فى النهاية انه يكره للمرأة ان تمسك ولدها نحو القبلة وهذا كله اذا كان
ذاكرا للقبلة واما اذا غفل فلا بأس به ولا يستقبل بهما اى بالبول والغائط شمسا
ولا قمرا تعظيما لهما وتكريما فان الله تعالى قد اقسم عليهما حيث قال والشمس وضحيها والقمر اذا
تليها وفى تخصيص الاستقبال بالذكر اشعار بجواز الاستدبار اياهما لعدم موازاة
الآلة وان يستنزه اى يحترز من البول ما استطاع وينكس رأسه عند ذلك التخلى حياء

ألم تر أن الله يزجى سحابا ثم يؤلف
بينه ثم يجعله ركاما فترى الودق يخرج
من خلاله وينزل من السماء من
جبال فيها من برد فيصيب به من يشاء
ويصرفه عن من يشاء يكاد سنا برقه يذهب
بالابصار

وهي حلقة تحدث في المقعد وفي داخل الانف ايضا كالدماميل نعوذ بالله منه
ولا يتكلم عليه اي على حال الجلوس فانه يوجب المقت وهو الغضب الشديد الذي يستوجب
به العقوبة قال ابو الليث واصله ما رواه ابو سعيد رض عن النبي عليه السلام انه قال لا يخرج
الرجلان يضربان الغائط كاشفين عورتهما يتحدثان فان الله تعالى يمقت على ذلك
اي يغضب على فعلهم القبيح كذا في شرح المصابيح ولا يبول قائما قال عمر رض آتى النبي عليه السلام
وانا ابول قائما فقال يا عمر لا تبل قائما قال صاحب المصابيح قد صح عن حذيفة انه عليه السلام
اتى سباطة قوم فبال قائما قال شارحه قيل هذا يدل على ان نهيه عليه السلام عمر رض عن ذلك
للتنزيه والتاديب لئلا يرى الناس عورته من بعيد ومن هذا قال الامام في الاحياء
وفيه رخصة وقيل انه للتحريم وهو المعمول به قال في البستان وبه ناخذ وعن عائشة رضي الله عنها
من حدثكم انه عليه السلام بال قائما فلا تصدقوه وفعله كان لعذر وهو انه لم يجد مكانا
طاهرا للقعود وروى ابو هريرة ان النبي عليه السلام بال قائما لجرح بمابضه وهو
باطن الركبة انتهى وعن عمر رضي الله عنه انه قال اربع من الجفاء ان يبول الرجل قائما وان
يمسح جبهته قبل ان يفرغ من الصلوة وان سمع النداء فلا يجيب وان يذكر النبي عليه
السلام عنده فلا يصلي عليه ذكره في البستان وقال في المقدمة الغزنوية ولا يبول
قائما ولا مضطجعا ولا عريانا لانه عمل اليهود والنصارى ولا عن مبرز لقوله عليه السلام
من بال قائما فكانما بال على الكعبة ومن بال عن مبرز فكانما بال على القبر انتهى ولا يرمي
بوله من اعلى مكان كالسطح والغرفة الى اسفله لانه يتفرق ويتلاشى لكونه نازلا
من الاعلى فيوجب تلويث مواضع شتى ولم يقل ولا يبول ليشمل ما اذا بال في ظرف
ثم رماه من مكان عال ويدلك مجاريه بكسر العين ما بين القبل والدبر باصبعه الوسطى
في بعض النسخ باصبعه اليسرى وهو الظ دلكا دقيقا اي لينا ليتحدر لينزل بوله بل ينبغي
ان يمشي خطوات قبل الاستنجاء بالماء لانه عسى يخرج شيء من بقيته فيحتاج الى اعادة الطهارة

قال ما بلت قائما منذ اسلمت وعن النبي عليه السلام صح

الطهارة ولا يمسح ذكره بيمينه بل يأخذ الذكر بشماله فيمره على جدار ونحوه ان امكن
والا فيأخذ الحجر بيمينه والذكر بشماله ويحرك اليسار لينسب الفعل اليها من غير تحريك
يمينه كذا في القنية ويستغفر الله بعد الفراغ ويحمده على نعمته وهو نعمة الفراغ ويدعو
بالادعية الماثورة مثل ان يقول الحمد لله الذي اذهب عني الحزن ويتوضأ او يتيمم
على فور بفتح الفاء وسكون الواو الفراغ اي من ساعته ليكون على الطهارة في اثناء
الاستبراء وقد كان النبي عليه السلام يتيمم على فور خروجه عن الخلاء لاحتمال اخترام الموت
قبل التوضي ذكره في الاحياء ولا يقطع البول على احد لما روى انس رضي الله عنه انه جاء اعرابي
فبال في المسجد فقال الصحابة مه مه فقال عليه السلام لا تزرموه دعوه اي لا تقطعوه
واتركوه حتى يفرغ عن بوله فلما فرغ الاعرابي دعاه فعلمه ان المساجد لا تصلح لشيء من القذر
وانما هي للعبادة ثم امر النبي عليه السلام فاتي بدلو فصبت على بوله وانما نهى النبي عليه السلام
عن القطع لانه لو قطع عليه بوله لتضرر ولان التنجيس قد كان حاصلا في جزء من المسجد فلو
اقاموه في اثناء بوله لتنجست ثيابه ومواضع كثيرة من المسجد كذا في شرح المشارق ولا يرق
بوله لا سيما بالليل خصوصا في النيل ولا ينغمس في الماء ليلا ولا يبولن في جحر بضم الجيم وسكون
الحاء المهملة هو الثقبة في الارض لانه ماوى الهوام وذوات السموم فقد يصيبه مضر منها
وقد نقل ان سعد بن عبادة بال في جحر فقتله الجن وسمع من الجحر هذا قتلنا سيد الخزرج
سعد بن عبادة فرميناه بسهمين فلم نخطئ فؤاده ولا في ماء راكد اي ساكن غير جار لقوله
عليه السلام لا يبولن احدكم في الماء الدائم قال جابر رضي الله عنه انما نهى لانه ربما يغتسل
ويتوضأ منه احد بغير علم ولا على قارعة الطريق اي وسطها وحقيقته الموضع الذي تقرع
بوطء الارجل يمرون عليه ولا في مستحم بفتح الحاء موضع الاستحمام مشتق من الحميم وهو الماء
الحار ثم قيل للذي يغتسل به اي ماء كان وذلك لقوله صلى الله عليه وسلم لا يبولن
احدكم في مستحم ثم يغتسل فيه او يتوضأ فيه فان عامة الوساوس منه ذكره في شرح المصابيح

ان النهي انما كان في المقام القلب او لم يكن للبول مسلك فيتوهم المغتسل انه اصابه شيء من
رشاشه فيورث الوسواس في نفسه وهو معنى قوله فان عامة الوسواس منه ووسوسته
في الوضوء وفي الصلوة لبنائها على وضوء موسوس فيه انتهى ولا يقضي حاجته تحت
شجرة مثمرة ولا شجرة او جحر عظيم او غير ذلك يستظل بها الناس واما اذا لم يستظل بها
الناس فلا باس به ولا ضفة بكسر الضاد المعجمة وتشديد الفاء اي جانب نهر جار لما
روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من قضى حاجته تحت شجرة مثمرة او على طريق عام
او بشفير نهر جار فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين ذكره في البستان ولا على باب
احد ولا على طريق عام ولا على ظهر مسجد وجه الكل ظاهر ولا في كلاء بالقصر العشب
رطبا كان او يابسا واراد به مرعى الدواب او حفرة بالفارسية چمن لانها من اماكن
تجلس فيها الانسان فيتنجس ثوبه عن الغفلة ويستنجي اي يمسح موضع النجو وهو ما يخرج
من البطن بعد بثلثة احجار او ازيد والمقصود الانقاء حتى اذا انقاه بحجر واحد
يكون مقيما للسنة عند ابي حنيفة رحمه الله واما النهي الوارد في الحديث باقل من ثلثة
احجار فمحمول على الغالب عنده اذ الانقاء لا يحصل بدون الثلث غالبا ومحمول
على التحريم عند الشافعي ولهذا قال لا بد من ثلثة احجار او حجر له ثلثة احرف حتى لو ترك
واحدا لم تجز صلوته ويوتر بالاحجار لقوله عم من استنجى فليوتر فمن حصل له الانقاء
باثنين او باربع ينبغي ان يستنجي بالثلثة او الخامسة ليتم سنة الايتار ولا يستنجي   ليعنم ؛
بالعظم والروث للفرس ونحوه عن ابن مسعود رضي الله عنه ان جماعة من الجن قالوا
ليلة الجن يا رسول الله انه امتك عن الاستنجاء بالعظم والروث والحممة فان الله تعالى
جعل لنا فيها رزقا فنهى النبي عليه السلام والفحم يجوز فيه سكون الفاء وفتحه نحو نهر ونهر
ونهر ونهر والخشيش ما يبس من الكلاء ولا يقال له رطبا حشيش والخزف بفتحتي الخاء
والزاء المعجمتين واراد به قطع الاواني المجعولة من الطين والزجاج بالفارسية شيشه

شيشه قال في الخانية ويكره الاستنجاء بالخشبة ولا يستنجي بالقطن والخرقة لانه يورث
الفقر ولا بالقصب لانه يورث الباسور انتهى ويتبع بسكون التاء المخففة وكسر الباء
من الاتباع الحجارة منصوب على انه مفعول ثان ليتبع مقدم على اوله وهو الماء اي يجعل
الماء تابعا للحجارة ويستعمله عقيبها وذلك بان ينتقل من موضع الاستجمار بعد تمام
التنشيف الى موضع اخر ثم يشمل ويغسل يديه ثم يفيض الماء باليمين على محل النجو
ويدلك ببطن الاصابع من اليسرى حتى لا يبقى اثر يدركه الكف بحس اللمس ولا يقدر
بالمرات الا اذا كان موسوسا فيقدر بالثلث في حقه وقيل بالسبع كذا في النقاية
واعلم ان الاستنجاء بالحجر ونحوه سنة والاستنجاء بالماء بعده ادب ان لم يتجاوز
النجاسة عن المخرج قدر الدرهم وقيل هو سنة في زماننا من غير كشف العورة
فان من عليه الاستنجاء بالماء ان لم يجد سترة تركه ولو على شط نهر حتى لو فعل
قالوا يصير فاسقا ومسح الموضع بالخرقة بعد الغسل قبل ان يقوم ادب وان لم يكن معه
خرقة يجفف بيده الى ان لا يتقاطر والصائم لا ينبغي ان يقوم قبل المسح بخرقة كيلا
يفسد صومه وكذا لا يتنفس عند الاستنجاء لهذا المعنى ومما ينبغي ان يعلم انه
اذا استنجى بالماء ثم فسا قبل ان ييبس موضع الاستنجاء الاصح انه لا يتنجس موضع
الاستنجاء وكذا الحكم في السراويل المبلول وان من ادخل اصبعه في دبره عند الاستنجاء
ينتقض وضوءه ويفسد صومه لان اصبعه لا يخلو عن البلة السائلة ولا يجب عليه
الغسل كما لا يجب عند الحقنة هذا خلاصة ما في شرح النقاية والبزازية والدرر فانه
اي الاتباع المذكور امان من الباسور وقد روي انه لما نزل قوله تعالى رجال يحبون ان
يتطهروا والله يحب المطهرين قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاهل قباء ما هذه
الطهارة التي اثنى الله تعالى بها عليكم قالوا انا نجمع بين الحجر والماء ويدعوا الله تعالى بعد
الستر بالفتح والسكون بتحصين فرجه من الفواحش وتطهير قلبه من النفاق اي يقول عند الفراغ

وان ادخل المحقنة ثم اخرجها فعليه الوضوء وقضاء الصوم
وكذا لو ادخل شيئا غيبه وان كان طرفه خارجا
لا ينقض الوضوء ولا يفسد الصوم
ويجب الغسل وكذا لو ادخل اصبعه في دبره
لو ادخلت اصبعها في قبلها لا يجب الغسل
ودبره في الاصح

من الاستنجاء وبعد ستر بدنه بزيله اللهم حصن فرجي من الفواحش وطهر قلبي من النفاق
ويدلك يده بالتراب اي بحائط او بارض ازالة للرايحة ان بقيت وفي القنية هذا
الدلك ادب وله ان يمسحها على جدار مستعمل او مستاجر ولا يستعين باحد في الوضوء
في التسهيل يكره ان يستعين في وضوئه بغيره كالغسل الا عند العجز ليكون اعظم لثوابه
واخلص لعبادته وما حكي انه استعان عليه السلام بالمغيرة في التوضي و ذلك تعليماً
للجواز كذا في البزازية ويرش داخل ازاره بالماء قطعا للوسوسة لانه اذا لم ينضح ثم وجد
بللا فربما يظن انه خرج منه بول وهذا بخلاف ما اذا نضح فانه اذ ذاك يعلم ان البلل منه
فلا يقع في الوسوسة وفي البحر ان النبي عليه السلام فعله اعني رش الماء لكان احوجهم
استبراء واوفقهم فتدل الوسوسة فيه على قلة الفقه كذا قال في الاحياء ولو راى البلة
بعد الوضوء سائلا من ذكره يعيد الوضوء وان كان يعرض كثيرا ولا يعلم انه بول
او ماء لا يلتفت اليه واذا بعد عهده عن الوضوء علم انه بول لا ينفعه الحيلة كذا في البزازية
ويستقبل القبلة في حال وضوئه ولا يتكلم بامر الدنيا فانه مكروه ثم يذكر اسم الله تعالى
ويقول بسم الله الرحمن الرحيم ولو قال لا اله الا الله او الحمد لله واشهد ان لا اله الا الله
صار مقيما لسنة التسمية ايضاً كذا في القنية قال عليه السلام لا وضوء لمن لا يسمي الله تعالى
اي الوضوء كاملاً واختلفوا في وقته قيل يسمي قبل الاستنجاء لانه من الوضوء وقيل
بعده لان ذكر الله تعالى عند كشف العورة لا يكون تعظيماً والصحيح انه يسمي فيهما احتياطاً
وعن النبي عليه السلام انه قال من توضا وذكر اسم الله تعالى كان طهورا لجميع بدنه ومن
توضا ولم يذكر اسم الله تعالى كان طهوراً لاعضاء طهوره والمراد الطهور عن الذنوب
لا عن الحدوث فانه لا يتجزى كذا في شرح المصابيح ويبدأ بان يغسل يديه ثلثا الى الرسغين
فيستاك اوان المضمضة بخشب الاراك وغيره من قضبان الاشجار مما يخشن ويزيل
صفرة السن ذكره في الاحياء وغيره و ذكر في الطب النبوي انه قال ابو حنيفة رحمة الله عليه
كذا

وافقهم

عليه الاراك افضل ما استيك به لانه يفصح الكلام و يطلق اللسان ويطيب النكهة
ويشهي الطعام و ينقي الدماغ واجوده ما استعمل مبلولاً بماء الورد وقال في صلوة
الصدر الشهيد انه يستاك بالسواك من اشجار مرة او حريفة فانه اقطع للبلغم
وانقى للصدر واهضم للطعام و ليكن السواك رطباً مستوياً قليل العقد في غلظ
الخنصر وطوله الشبر ولا يكون من شجرة مجهولة لا تعرفها لانه لا يؤمن من ان يكون
سماً ولا يجعله عفناً و لا عتيقاً واغسل فاك بعد فراغك في الصيف بماء بارد وفي
الشتاء بماء حار قال رضه وهذا من راي الاطباء قالوا بانه يطلق اللسان ويصفي
الكلام ويصفي الحدقة ويفرح القلب ولا ينبغي للمتخم ولا لمن به القيء والسعال
اليابس واللقوة والعطش والخفقان والرمد اليابس كذا في مجمع الفتاوى فانه
اي الاستياك اهم سنن الوضوء وابتنها هذا هو الموافق لما في زاد الفقهاء ومبسوط شيخ الاسلام
من انه سنة حالة المضمضة تكميلاً للانقاء و توير الامام في الاحياء يقتضي تقديم الاستياك
عليهما حيث قال بعد تصوير كيفية الاستياك ثم عند الفراغ من السواك يجلس للوضوء ويستعمل
ثم يغسل يديه ثلثاً ثم ياخذ غرفة لفيه فيتمضمض بها الى اخره او يتشوص بضم
الشين من الشوص وهو الغسل والتنظيف فاه بالابهام والمسبحة بكسر الباء المشددة
اذا لم يجد سواكاً فانه ح ينال بالاصبع ثواب السواك المصرفي والقروي فيه سواء
كذا في الخالصة ويستاك عرضاً في مجمع الفتاوى ويستاك عرضا على الاسنان والحنك
واللسن اي يمسحها بعرضه لا براسه وفي الاحياء عرضا وطولاً فان اقتصر فالاستياك
عرضاً اهم و لهذا اقتصر المص على ذكره و في الدرر وغيره انه يستاك كيف يشاء
اي يبدأ من الاسنان العليا و السفلى من الجانب الايمن او الايسر طولا او عرضا
او بهما انتهى وقال في جامع الفقه السنة ان يبدأ بالاسنان العليا في الجانب الايمن
ثم بالسفلى من الجانب الايسر ثم بالسفلى من الجانب الايمن ثم امام داخل الفم بالحنك

العلياء ع

ثم بظاهر اللسان من فوقه ثم من تحته فمن استاک علی خارج الاسنان فقد یخرج عن
عهدة سنة واحدة انتهی ویستاک کلما استیقظ من نومه فانه کان النبی علیه السلام
لا یرقد من لیل او نهار فیستیقظ الا یتسوک قبل ان یتوضأ ثم یغسله بالماء
البارد فی الصیف والماء الحار فی الشتاء فغسل السواک بعد الاستیاک سنة
ذکره فی مجمع الفتاوی وشرح المصابیح قال الامام النووی وکذا یستحب الاستیاک غیر وقت الصلوة
والقراءة اذا تغیر الفم بالجوع او النوم او اکل ماله رایحة کریهة کیلا یتاذی به الناس
وان استاک بما یزیل التغیر کالاصبع والخرقة الخشنة حصل السواک انتهی کلامه هذا
واما الاستیاک عند الصلوة فقد ذکر فی الاحیاء انه مستحب لما قال علیه السلام صلوة علی
اثر السواک افضل من خمسة وسبعین صلوة بغیر السواک وقال علیه السلام لولا ان اشق
علی امتی لامرتهم بالسواک عند کل صلوة قال فی شرح المشارق فی صدد شرح هذا الحدیث
انما یستحب الاستیاک کیلا یتاذی الملک برایحة فم المصلی لما روی ان الملک الکاتب
یقرب من المصلی حتی یضع فاه علی فیه لکن یکره للصائم بعد الزوال لقوله علیه السلام لخلوف
فم الصائم اطیب عند الله تعالی من طیب المسک انتهی هذا هو المشهور عندنا وعند المالکیة
وصرح بعضهم بکراهیته فی المسجد کذا فی التشریح وذکر انه انما کره لان السواک عند القیام الی
الصلوة ربما جرح الفم واخرج الدم فلا یجوز الصلوة به ولانه لم یرو انه استاک
عند قیامه الی الصلوة فیحمل قوله علیه السلام لامرتهم بالسواک عند کل صلوة علی کل
وضوء وروایة احمد والطبرانی لامرتهم بالسواک عند کل وضوء الی آخره وقد صرح بالحمل
المذکور فی بعض شروح المصابیح ولا یتوضأ فی اناء صفر ولا نحاس فان الملائکة متنفر
من ریحهما ای رایحتهما ویتوضأ بمد ای رطلین کل رطل نصف من والمن
مائة وثمانون مثقالا والمثقال عشرون قیراطا والقیراط خمس شعیرات وهذا
اذا لم یحتج الی الاستنجاء ولم یکن لابس الخفین فان احتاج الیه لا یکفیه مد بل یستنجی

بیستنجی برطل ویتوضأ بمد رطله للرجلین ورطله للاخر لسائر الاعضاء وان کان لابسهما
یتوضأ به کذا فی الخلاصة وذکر انه امر مستحب ولیس بلازم فانه لو اسبغ الوضوء بدون المد اجزأه
ویغتسل بصاع وهو ثمانیة ارطال لما روی ان النبی علیه السلام کان یتوضأ بمد ویغتسل بصاع
لکن الافضل ان لا یقتصر علی الصاع بل یغتسل بازید منه بعد ان لا یؤدی الی الوسواس فان
ادی لا یستعمل الا قدر الحاجة کذا فی الخلاصة ویؤیده ما ذکر فی شرح المصابیح من ان انس رضی الله
عنه قال کان النبی علیه السلام یغتسل بصاع الی خمسة امداد فلا اعتداد الا ما ذکر فی المقدمة
من ان الزیادة علی الصاع حرام واسراف منهی عنه مثل کشف العورة ولا اسراف فی الماء
بان یصرفه فوق الحاجة مثل ان یغسل اربعا وما اشبه ذلک فانه من وسوسة الشیطان
اللعین فهو حرام وان کان فی شط النهر قال الله تعالی ان المبذرین کانوا اخوان الشیاطین
ولا یتوضأ وکذا لا یغتسل بالماء المسخن ای الذی قصد تسخینه بالشمس فانه مکروه عند البعض
لقوله علیه السلام لعائشة رضی الله عنها حین سخنت الماء بالشمس لا تفعلی یا حمیراء فانه یورث
البرص وعن عمر رضی الله عنه مثله وفی قولنا قصد اشارة الی انه لو لم یقصد لم یکره اتفاقا صرح
به فی الدرر ویغسل الاعضاء المغسولة فی الوضوء ثلثا ثلثا فیه اشارة الی ان التثلیث سنة فی
الغسل دون المسح فان التثلیث فی مسح الرأس بماء جدید مکروه عندنا ذکره فی التحفة وقال
فی شرح المصابیح عن ابن عباس رضی الله عنه انه قال توضأ النبی علیه السلام مرة واحدة ای
غسل کل عضو مرة واحدة ومسح راسه مرة واحدة وهذا اقل الوضوء والمرتان افضل
والثلث اکمل فعل النبی علیه السلام کل ذلک لیعلم الامة جوازه والاکمل اکثر ثوابا الی
هنا عبارته وفی القنیة الوضوء مرة رکن والثانیة والثالثة سنة وقیل فی الثانیة سنة
وفی الثالثة نفل وقیل علی عکسه وذکر انه لو توضأ مرة لعزة او البرد او الحاجة لا یکره
ولا یاثم والا فیاثم وقیل لمن اعتاد یکره والا فلا انتهی ویمضمض ای یدیر الماء فی
جوانب فیه ویستنشق ای یدخل فی انفه وینبغی ان یستنثر ای یخرج ما فیه من المخاط

والاذى بالنفس الشديد ويزيله بين ان يبسر في المخيط بفعل كليهما بيمينه لقوله عليه السلام
اليمين للوجه واليسار للمقعد وقيل يتمضمض بيمينه ويستنشق بيساره لان
اليسار للاقذار انتهى ويبالغ فيهما اى في المضمضة والاستنشاق برفق في الخلاصة
حد المضمضة استيعاب الماء جميع الفم والمبالغة فيه ان يصل الماء الى رأس حلقه
وهو الموضع الثاني في الحلق وحد الاستنشاق ان يصل الماء الى المارن وهو ما
لان من الانف وفضل عن قصبته والمبالغة فيه ان يصعد الماء بالنفس الى
خياشيمه وفي تنوير التسهيل المبالغة بالغرغرة وفي الاستنشاق بالاستنثار
وعن شمس الائمة المبالغة في المضمضة هي اخراج الماء من جانب الى جانب ثم ان
المبالغة في المضمضة والاستنشاق سنة في الطهارتين وفي صلوة البقالي
سنة في الوضوء واجبة في الجنابة اذا لم يكن صائما كذا في القنية ويبدأ في ذلك
المذكور كله بميامنه الا في الخلاء فانه يبدأ فيه عند الدخول باليسرى ويخرج برجله اليمنى ذكره في المقدمة
والبستان وكان النبي عليه السلام يحب التيامن في الامور حتى التنعل والترجل وهو امتشاط
الرأس يعني يمتشط الجانب الايمن من رأسه قبل اليسار ويتعهد المغابن اى يحفظ ويراعي
مفاصل الاعضاء المغسولة في الوضوء والغسل ويحرك الخاتم فيهما تحريكا ليصل الماء تحته
ويمسح بالرأس كله مرة واحدة بماء واحد وهذا هو المسنون عندنا ولو ترك استيعاب الرأس
بالمسح في دياره وداوم عليه في غير زمان البرد يأثم كذا في القنية وكيفيته ان يضع كفيه واصابعه على
مقدم رأسه ويمدهما الى القفاه على وجه يستوعب جميع الرأس ثم يمسح اذنيه باصبعيه ولا يكون
الماء مستعملا لان الاستيعاب بماء واحد لا يكون الا بهذا الطريق كذا قال الزيلعي وهذا هو
الاسهل فلا حاجة الى ما صور بتكلف حفظ السبابتين والابهامين ويمسح اى يجعل غضون
الاذنين تابعا لمسح الرأس بحيث لا يأخذ له ماء جديدا على ما صورنا وهو معنى الاتباع والغضون
بضمتي العين والضاد المعجمتين مكاسر الجلد وقوله كلها تأكيد للغضون اى يمسح الغضون كلها بحيث لا يبقى

لا يبقى منه شئ غير ممسوح وهذا على ما صح في اكثر النسخ يتبع بسكون التاء واما على ما صح
في بعض اخر تتبع بالتائين من باب التفعل فالامر ظاهر وكيفيته ان يدخل سبحتيه
في صماخي اذنيه ويدير ابهاميه على ظاهر اذنيه ثم يضع الكف على الاذنين استظهارا كذا
في الاحياء هذا واما مسح الرقبة فقد اختلف فيه قيل انه ليس بسنة ولا ادب وقيل انه
سنة وقيل انه ادب يمسح بظهر اليدين مبتديا من قفاه الى الحلقوم واما مسح الحلقوم
فمكروه كذا في النقاية وتحفة الابرار الفقهاء وغنية الفتاوى ويطيل الغرة بالضم
بياض في الجبهة فوق الدرهم والتحجيل بالحاء المهملة قبل الجيم بياض في القوائم واطالتهما
ان يوصل الماء الى اكثر من محل الفرض اى الى اعالي الجبهة ونصف العضد والساق
فهذا من قبيل ذكر المسبب وارادة السبب لان رفع الماء من محل الفرض سبب للغرة والتحجيل
فانهم يحشرون يوم القيمة غرا محجلين من آثار الوضوء كذلك ورد الخبر قال عليه السلام من
استطاع ان يطيل غرته فليفعله وقال ان الحلية تبلغ مواضع الوضوء كذا في الاحياء
والوضوء بفتح الواو ماء الوضوء وقال ابو عبيد الحلية والتحجيل يوم القيمة من الوضوء لانه العلامة
الفارقة بين هذه الامة وبين سائر الامم لقوله عليه السلام لكم سيما ليس لاحد غيركم وصل
الحلية السوار والخلخال في الجنة كذا في شرح المصابيح ويخلل بالخاء المعجمة الاصابع فان تخليلها
سنة وقيل تخليل اصابع القدم فرض ذكره في الترشيح لكن ينبغي ان يعلم ان سنيتها انما يكون
بعد وصول الماء الى باطنها من غير تخليل فانه فرض ذكر في الخلاصة ان السنة في غسل اليدين
والرجلين البداية بالاصابع واما كيفية التخليل فانه يخلل بخنصر يده اليسرى فيبدأ بخنصر
رجله اليمنى ويختم بخنصر رجله اليسرى كذا في شرح الصباغي واللحية فان تخليل اللحية سنة
ايضا قال الامام السرخسي رحمه الله هذا عند ابي يوسف وعند محمد رح هو بالخيار ان شاء فعل وان
لم يشاء لم يفعل ويخلل بعد التثليث بان يدخل اصابعه في اللحية من الاسفل الى الاعلى كذا
في الخلاصة والدرر وقال في البقالي اذا قص الشارب لا يجب تخليله وان طال يجب تخليله

وايصال الماء الى الشفتين وفي النوازل لا يجب وان طال وفي الحديث تسريح اللحى
بكسر اللام وفتح الحاء جمع لحية وتسريحها تخليص بعضها من بعض بالمشط عقيب الوضوء
ينفي الفقر وعن ابي امامة عن النبي عليه السلام انه قال من ادمن على حاجبيه بالمشط
عوفي عن البلاء وقال عليه السلام من امتشط قائما ركبه الدين كذا في خالصة الحقائق
وقال عليه السلام من مشط لحيته كل ليلة عوفي عن انواع البلايا وزيد في عمره ذكر
في الطب النبوي ويذكر اسم الله تعالى فيقول بسم الله الرحمن الرحيم في جميع ذلك المذكور
ويستغفر ويتوب بعد الفراغ قال عليه السلام من توضاء فاحسن الوضوء ثم قال اشهد
ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله اللهم اجعلني من التوابين
واجعلني من المتطهرين فتحت له ثمانية ابواب الجنة يدخل من ايها شاء ذكره في المصابيح
وغيره ويشرب من فضل وضوءه بفتح الواو ماء يتوضاء به كما مر اي يشرب كله
او بعضه قائما فان فيه شفاء لامراض شتى وفي هذا المعنى قيل **نظم**

توضأ يا فتى ان كنت ترجو * لقاء الله في دار البقاء * واشرب بعد اسباغ الوضوء
بماء كان يبقى في الاناء * فان الشرب من باقي الوضوء * شفاء كان من سبعين داء *

وذكر في الخالصة حديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بان فيه شفاء عن سبعين داء ادناها
البهر وهو بالضم تتابع النفس وبالفتح مصدر بهره الحمل اي اوقع عليه البهر وعن علي رضي الله
عنه انه شرب فضلة وضوئه قائما ثم قال ان الناس يكرهون الشرب قائما وان
النبي عليه السلام صنع ما صنعت ذكره في البخاري وينشف بخرقة لما روي ان للنبي عليه
السلام خرقة ينشف بها وجهه المبارك بعد الوضوء وقال عليه السلام يؤتى برجل
يوم القيمة فتوزن اعماله فترجح سيئاته على حسناته فيؤتى بالخرقة التي كان يمسح
بها وجهه واعضاءه فتوضع في كفة حسناته ولهذا لم يكره ابو حنيفة مسح الوضوء
والغسل بالخرقة كذا في خالصة الحقائق ويتطوع بركعتين بعده شكرا للوضوء وهو من

قص ٨

وذكره الحديث عوضا

من اداب الوضوء وعن انس بن مالك رضي الله عنه عن النبي عليه السلام انه قال حاكيا عن رب
العزة جل جلاله يقول من احدث ولم يتوضاء فقد جفاني ومن احدث وتوضاء ولم يصل
ركعتين فقد جفاني ومن احدث وتوضاء وصلى ركعتين ودعا لدينه ودنياه ولم اجبه
فقد جفوته ولست برب جاف ذكره في المقدمة الغزنوية والخالصة ويستحب الوضوء
من النوم بفتح النون وقد يروى من الثوم بضم الثاء المثلثة اي يستحب لدفع كراهة الرائحة
ومن مس الذكر قال رسول الله عليه السلام اذا مس احدكم ذكره فليتوضاء فقال الشافعي
رحمه الله اذا مسه الرجل ببطن الكف والاصابع يبطل وضوئه وكذلك المرأة اذا مست فرج
نفسها او فرج غيرها وقال احمد بن حنبل رحمه الله المس بظهر الكف وبالساعد يبطل ايضا وقال
مالك الامر للاستحباب لا للوجوب وامامنا ابو حنيفة رحمة الله عليه قال لا يبطل الوضوء وحمل
الوضوء في الحديث على غسل اليد كما قال عليه السلام الوضوء قبل الطعام ينفي الفقر كذا في شرح المصابيح
ومس المرأة لما روي عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كان النبي عليه السلام يقبل بعض ازواجه
ثم يصلي ولا يتوضاء فاستدل به ابو حنيفة رحمه الله على ان مس المرأة لا ينقض الوضوء مطلقا
والشافعي واحمد قالا ينقض الوضوء بمس الاجنبيات ومن اكل ما مسته النار وعن ام سلمة
ان النبي عليه السلام اكل جنبا مشويا اي ضلعا ثم قام الى الصلوة وما توضاء قال شارح المصابيح
وفيه دليل على نسخ التوضي مما مسته النار ويتمضمض من اكل الدسم بفتح الدال وكسر السين
ما له دسومة وعن ابن عباس رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما شرب اللبن فيتمضمض وقال
ان له دسما بفتحتين اي دسومة وفيه استحباب المضمضة عن كل ما له دسومة وعن كل ما يبقى
في الفم منه شيء كيلا يوسوس كذا في شرح المشارق ويغسل يديه يستحب غسل يديه عن الرائحة
الكريهة

فصل في سنن الغسل والتيمم

قد سن للاسلام غسل يوم الجمعة
والعيدين وعرفة ويستحب الغسل بعد الحجامة والغسل لمن اسلم غير جنب والا فالغسل عليه
فريضة في الاصح ويستحب ايضا للاحرام ولوقوف مزدلفة والعرفات ولدخول مكة وثلثة

ومن احدث وتوضاء وصلى ركعتين
ومن احدث وتوضاء فلم يدعو حاجته فقد جفاني
نخ

وعند الشافعي ينقضه المس بلا
حائل كذا في المصفى قيدنا
بالباطن لان المس بظاهر
الكف او بالاصابع لا ينقض
اتفاقا

يتوسوس نخ

اغسل

اغسال ٤

فی الاحیاء فی غیر موضع هو انه ان توضاء قبل الغسل فلا یعید بعد الغسل الا اذا احدث بعده
و یجفف بشئ ان کان ای ان وجد ومن لم یجد الماء حقیقة او حکماً مثل ان یکون بعیداً عنه
مقدار المیل ای بمقدار ثلثة الاف ذراع وخمسمائة ذراع او یمنعه مانع عن الوصول الیه من
سبع او حابس او عدم آلة او یکون الماء حاضراً یحتاج الیه لعطشه او عطش رفیقه او دابته
او یکون ملکاً لغیره ولم یبع منه الا باکثر من ثمن مثله قدر او لم یقدر او یکون به جراحة
او مرض وخاف من استعماله فساد العضو او شدة المرض او یکون الهواء بارداً یخاف
الجنب ان اغتسل یقتله البرد او یمرضه اذا کان خارج المصر عند ابی حنیفة رحمه الله علیه او یکون
مع رحله ماء فنسی او یکون معه فی السفر جمد او ثلج او انتهی الی نهر جامد تحت الجمد ماء ولو کان معه
آلة الذوب والتقدیر علی قول او یخبره انسان بعدم الماء حین نزل من السفر او یکون عنده امانة
یخاف علیها ان ذهب الی الماء او غیر ذلک من الخصوصیات المذکورة فی الکتب المبسوطة فقد ابیح
له التیمم واذا لم یر التیمم حقاً عند المرض او السفر یقتل کذا فی القنیة وهو ضربتان ضربة للوجه
وضربة للیدین هذا ان استوعب الیدان المضروبتان وان لم یستوعبا فیلزم ضربة ثالثة
لیحصل الاستیعاب بالنقع او الید المضروبة علی الارض ان لم یکن النقع والتفصیل فی ذلک
علی ما ذکر فی الکتب هو ان من ابیح له التیمم ینبغی ان یصبر حتی یدخل علیه وقت الفریضة ثم یقصد
صعیداً طیباً او حجراً ولو بلا غبار او غیر ذلک من کل ما کان من جنس الارض کانواع الاحجار
والآجر والخزف والملح الجبلی والغبار المرتفع من شئ طاهر ینقض وکالجص والاثمد والطین
الاحمر والاصفر والمرداسنج وغیرها فیضرب علیه کفیه ضاماً اصابعه ویمسح بهما علی جمیع وجهه
مرة واحدة وینوی عنده استباحة الصلوة او الطهارة ولا یشترط نیة التمییز للجنابة او الوضوء
کما قال بعضهم ولا یتکلف ایصال الغبار الی ما تحت الشعر خف او کثف ویجتهد ان یستوعب
بشرة وجهه بالغبار حتی لو لم یمسح تحت الحاجبین فوق العینین لم یجز فی ظاهر الروایة
بناء علی ان الاستیعاب شرط فیه فلا بد من تخلیل الاصابع ونزع الخاتم والسوار ویکفی

[illegible]

في الاستيعاب غالب الظن ثم يضرب على الموضع الاول او على غيره ضربة ثانية يفرج فيها بين اصابعه
ثم يلصق ظهور اصابع يده اليمنى ببطون اصابع يده اليسرى بحيث لا يجاوز اطراف الانامل من
احدى الجهتين عرض المسبحة من الاخرى ثم يمر يده اليسرى من حيث وضعها على ظاهر ساعده
اليمنى الى المرفق ثم يقلب بطن كفه اليسرى على باطن ساعده اليمنى ويمرها على الكوع ويمر باطن
ابهامه اليسرى على ظاهر ابهامه اليمنى ويفعل باليد اليمنى كذلك ثم يمسح كفيه ويخلل بين اصابعه
والغرض من هذا التكلف تحصيل الاستيعاب الى المرفقين بضربة واحدة فان عسر عليه ذلك
فلا بأس ان يستوعبه بضربتين وزيادة ذكره الامام في الاحياء ويتيمم لذكر الله تعالى ولكل خير
ولرد السلام قال ابن عمر رضي الله عنه مر رجل من المهاجرين على النبي عليه السلام وهو يبول
فسلم عليه ولم يرد عليه حتى كاد الرجل يتوارى عنه ثم تيمم فرد عليه السلام فقال انه لم يمنعني
ان ارد عليك السلام الا اني لم اكن على طهر ففي الحديث دلالة على كراهة الكلام وعدم استحباب
السلام ورده في هذا المقام وعلى انه يستحب ان يكون ذكر الله تعالى على الوضوء او التيمم لان
السلام اسم من اسمائه تعالى كذا في شرح المصابيح ونحوه اي التيمم ايضا مثل ذلك المذكور كمس
المصحف وقراءة القران عنه او عن ظهر القلب وزيارة القبر ودفن الميت والاذان والاقامة
والدخول في المسجد او خروجه ولو عند وجود الماء صرح به في شرح النقاية نقلا عن المحيط وقال
في البزازية لو تيمم لواحد من تلك التسعة المذكورة فان كان عند عدم الماء قال عامة العلماء
لا يجوز ان يصلي بذلك التيمم وان كان مع وجود الماء فلا خلاف في عدم جواز الصلوة به ففي تقريره
اشارة الى جواز التيمم لتلك المذكورات مع وجود الماء كما لا يخفى على الذوق السليم وسئل
العلامة في معلم او مجلد او كاتب كشاف او تفسير اخر او لقراءة القران من المصحف هل يحل لهم
ان يتيمموا عند وجود الماء اجاب ليغسلوا ايديهم ثم تيمموا نقله واحد من الثقات من
الفتاوى الكرقي ولم اره في مجلده

فصل في سنن الصلوة الصلوة

افضل ما فرض على العباد بعد التوحيد قال النبي عليه السلام ما افترض الله تعالى على خلقه بعد

بعد التوحيد احب اليه من الصلوة ولو كان شيء احب اليه من الصلوة تعبد به ملائكته
فمنهم راكع وساجد وقائم وقاعد ذكره في الاحياء وهو علم الايمان بتحتية اي علامة
بحيث يستدل به على ايمانه فان الكافر اذا صلى منفردا او في جماعة نحكم باسلامه عندنا
وان لم يسمع منه كلمة التوحيد والتبري عما فيه ذكره في الاسرار ونور المؤمن كما قال
النبي عليه السلام صلوة الرجل نور في قلبه فمن شاء منكم فليتنور ومفتاح الجنة كما قال
النبي عليه السلام مفتاح الجنة الصلوة وحيوة الدين بحيث يقوم بقيامه وينهدم بانهدامه
قال النبي عليه السلام الصلوة عماد الدين فمن اقامها فقد اقام الدين ومن تركها فقد هدم الدين
وقوة اليقين بالله وسننها كثيرة اولها ان يتحرى اي يطلب لها ما بين اول الوقت واخره
فيصلي الفجر ما بين الغلس بفتحتي العين المعجمة واللام ظلمة اخر الليل والاسفار بكسر الهمزة
من اسفر الصبح اضاء واعلم ان الاكثر على ان التغليس بالفجر افضل وبه قال الشافعي وذهب
بعضهم ومنهم الحنفية الى ان الاسفار اي البداية مسفرا افضل لقوله عليه السلام اسفروا بالفجر
فانه اعظم للاجر ومختار الطحاوي ان يبدأ بالغلس ويختم بالاسفار وهو المذكور في المتن
فانه اختيار حسن لما انه اوفق للاحاديث الصحيحة الواردة بالتغليس والتعجيل كذا
في شرح المصابيح ولما كان ههنا امكان التلفيق بين احاديث التغليس والاسفار بوجهين
اخرين ذكرهما المشائخ اشار الى احدهما بقوله او ينتظر اجتماع القوم قليلا ان كان على رجاء منهم
والى الاخر بقوله او يغلس به اي بالفجر في الشتاء قدر ما يطيقه الناس ويسفر به في الصيف
لقصر الليل فهذا التفصيل من المص انما هو لرعاية جميع الاحاديث الواردة عن النبي عليه السلام
في هذا الباب وقصد الى جمع المذاهب حسب ما امكن على ما هو دابه كما لا يخفى ويبرد بالظهر اي
في ايام وهج الحر بسكون الهاء اي هيجان حر النار واتقادها يعني ان المستحب تاخير الظهر في الصيف
سواء صلى وحده او بجماعة عندنا لقوله عليه السلام ابردوا بالظهر فان شدة الحر من فيح جهنم
اي صلوها اذا سكنت شدة الحرارة وفيح جهنم شدة حرها فالمعتبر في تبريد كل بقعة سكون شدة

ظهرها وهو مختلف بحسب البقاع كذا فى شرح التحفة. وقيد بوجه اخر لان المستحب فى ظهر الشتاء تعجيله اى يكون الاداء
فى النصف الاول ذكره فى الاسرار ويصلى العصر بعد دخول وقته والشمس بيضاء نقية اى صافية عن
شوب الاصفرار ولا ينتظر صفرة الشمس فان تاخير العصر الى وقت الاصفرار بحيث يتغير قرص
الشمس بان لا يتحير بصر الناظر اليه مكروه كراهة تحريم ولو اداه فى ذلك الوقت المكروه
يستوفى سنة القرآن لان الكراهة فى التاخير لا فى الوقت كذا فى القنية ثم ان آخر وقت الظهر
عند ابى حنيفة رح اذا صار ظل كل شئ مثليه سوى فيئ الزوال وقالا اذا صار ظل كل شئ مثله فاول
العصر اذا خرج الظهر على القولين وعن ابى حنيفة رحمه الله اذا صار الظل مثله سوى فيئ الزوال يخرج الظهر
ولا يدخل وقت العصر حتى يصير ظل كل شئ مثليه فبينهما وقت مهمل كما بين الظهر والفجر وهو الذى
يسمى بين الصلوتين كذا فى تحفة الفقهاء لكن قال فى العناية ان هذا القول بان بينهما وقتا مهملا
ليس بصحيح ويصلى المغرب حين تغيب الشمس بلا تمهل بفتح الميم اى يصلى بلا تاخير الى اشتباك
النجوم فانه مكروه كراهة تحريم ايضا فى الاصح الا ان يكون من عذر كالسفر ونحوه او يكون قليلا وفى
التاخير بتطويل القراءة خلاف كذا فى القنية ويؤخر العشاء الى ثلث الليل وفى القدورى المستحب
تاخيره الى ما قبل ثلث الليل وقد يطبق بينهما بان الاول فى ليال الشتاء والثانى فى غيرها وفى الخلاصة
ان وقت العشاء على ثلث مراتب الى ثلث الليل مستحب والى نصف الليل مباح وبعد النصف الى طلوع
الفجر مكروه الا ان يفعل اى التاخير الى الثلث على قلب الضعيف مزاجا وعلى قلب الكبير سنا
وعلى قلب المريض فيعجلها قبل الثلث بعد غيبوبة الشفق ولا يتحرى للصلوة ثلثة اوقات
حين تطلع الشمس الى ان ترتفع مقدار رمحين وقال محمد بن فضل ما دام الرجل يقدر على النظر الى قرص الشمس
فهى فى الطلوع لا يباح فيه الصلوة فاذا عجز عن النظر يباح كذا فى الخلاصة ولا يتحرى ايضا عند قيام
الظهيرة وهى نصف النهار واراد بها الظهر والياء فيه زائدة كذا فى شرح المصابيح واعلم ان وقت الكراهة
من نصف النهار الى الزوال لما روى انه عليه السلام نهى عن الصلوة نصف النهار حتى تزول الشمس
وهذا احسن من قولهم لا يجوز الصلوة عند الزوال او عند الاستواء او عند القيام لان النهى عن الصلوة

لا يتغيره

٥٢

الصلوة يعتمد تصورها فيه والزوال ونحوها أمر آني غير ممتد حتى يتصور فيه الصلوة فنهى فيه كذا فى
القنية ولا يتحرى ايضا حين تغيب الشمس حتى تتوارى اى تستتر بالحجاب واراد به احمرار الشمس الى ان
تغيب قرصها عن الافق وبالجملة ان فى الاوقات ثلث ساعات لا يجوز فيها التطوع ولا
المكتوبة ولا صلوة الجنازة ولا سجدة التلاوة اذا طلعت الشمس حتى ترتفع وعند الانتصاف الى
ان تزول وعند احمرارها الى ان تغيب الا عصر يومه كذا فى الخلاصة وغيرها من بعض الفتاوى المعتبرة
والمتون وشروحها لكن صاحب الكافى قال اعلم بان التطوع فى هذه الاوقات الثلثة يجوز ويكره
وقال صاحب النهاية عند شرح كلام الهداية اراد بقوله لا يجوز الصلوة عند الطلوع والاستواء والغروب
قضاء الفرايض والواجبات الفائتة عن اوقاتها كسجدة التلاوة التى وجبت بالتلاوة
فى وقت غير مكروه والوتر الذى فات عن الوقت وكذا صلوة الجنازة التى حضرت فى وقت غير
مكروه فاخرت الى وقت مكروه وبيانا عن كلام الكافى وبعض شروح الوقاية ايضا



فصل فى سنن الاذان

وينفقد من غاب عن جماعة فى الصلوة فصل فى سنن الاذان واعلم ان
اصل الاذان على ما اختاره صاحب النقاية انما ثبت بالسنة وذلك ما روى انه قال عليه السلام
لما اسرى بى الى بيت المقدس فاذن جبرائيل واقام وتقدم النبى عليه السلام وصلى خلفه الملائكة
وارواح الانبياء وقيل ثبت بالرؤيا المعروف وذلك انه روى ان النبى عليه السلام جمع اصحابه
وشاورهم فى امر الاذان فقال بعضهم بضرب الناقوس فقال النبى عليه السلام هو للنصارى وقال
آخر بالدف فقال عليه السلام هو لليهود وقال الاخر بتوقد نار فقال عليه السلام هو للمجوسى فلم يتفق
اراءهم على شئ حتى رجع النبى عليه السلام مغتما فلما اصبح قال عبد الله بن زيد يا رسول الله رأيت
شخصا نزل من السماء على اصل حائط من الحرم واستقبل القبلة فقال الله اكبر الله اكبر الى آخر
الاذان المعروف ثم قعد ساعة يسيرة ثم قام فقال مثل ذلك الا انه زاد فيه قد قامت الصلوة
مرتين فقال عليه السلام لعبد الله علمه بلالا فانه اندى منك صوتا فقال عمر رضى الله عنه وانا ايضا
رأيت مثل ما رأى هو الا انه سبقنى فكرهت ان اقطع عليه قوله كذا فى شرح الكفاية وقيل نزل به

جبرائيل على النبي عليه السلام حتى قال كثير بن مرة اذن جبرائيل في السماء فسمعه عمر بن الخطاب في الارض
قال صاحب النقاية فيجوز ان يكون كلاهما واقعا لعدم المنافات والاذان وهو لغة الاعلام قال
الله تعالى واذان من الله تعالى وشرعا عبارة عن الاعلام المخصوص وهو فعال من التاذين كالسلام
من التسليم سنة للصلوات المكتوبة والجمعة فقط وقيل انه واجب فائقة من فاق على اقرانه
اذا علاهم بالفضل والشرف فهو من تمام الاخيار جمع خير بالتشديد وفي الكافي الاولى ان يتولى
العلماء امر الاذان وفي الجامع قال يعقوب رأيت اباحنيفة رحمه الله يؤذن في المغرب ويقيم ولا يجلس
قال وهذا يدل على ان الحق ان يكون المقيم هو المؤذن ونجاة للمؤذن ولمن يجيبه من النار اما الاول
فلما قال عليه السلام المؤذن يغفر له مدى صوته ويشهد له كل رطب ويابس واما الثاني فلما
روي في الاخبار من نجاة اشخاص كثيرة بسبب اجابة الاذان منها ما روي ان زبيدة رآها
بعض الصالحين في المنام بعد موتها وسئلها عن حالها فقالت غفر لي فقال لها ابسبب الحياض
التي حفرتها بين مكة والمدينة شرفهما الله تعالى فقالت لا فانها كانت اموال مغصوبة فجعل ثوابها
لاربابها فقال فبماذا غفر لك ربك قالت كنت في مجلس شرب الخمر فامسكت عن ذلك حتى اخذ المؤذن
في الاذان وشهدت مثل ما شهد المؤذن فقال الله تعالى للملائكة امسكوا عن عذابها لو لم يكن التوحيد
راسخا في قلبها لما ذكرتني عند السكر فغفر لي ومثل هذا روي عن ابي الفضل في حق بعض الامراء
وعن عثمان رضي الله عنه في حق سالم بن عبادة رضي الله عنه كذا في روضة العلماء ومن سنته ان يؤذن
في ارفع مكان فانه امد لصوته وفي اذان المغرب اختلاف المشايخ كذا في القنية ويجعل اصبعيه في
اذنيه لانه قال عليه السلام لبلال اجعل اصبعيك في اذنيك فانه ارفع لصوتك ولا يجهد اي ولا يتعب
نفسه من جهده الصوم اتعبه ويحتسب فيه اي في الاذان الاجر الاجل اي الكائن في الاخرة دون المنال
وفي بعض النسخ المصححة دون المنال بفتح الميم مفسرا بالعطاء العاجل اي حاصل الدنيا والاحتساب طلب الاجر
من الله تعالى بالصبر على الامور طيبة نفسه غير كارهة كذا في شرح المصابيح وينوي به اي بالاذان دعوة الخلق
الى طاعة الحق وانه يؤدي فيه الامانة المودعة عنده فانه اي المؤذن مؤتمن بفتح الميم الثاني اي امين على

٥٧

على الناس يعتمدون عليه في الصلوة والصوم حيث يشرعون فيها باعلامه فكان لهم امانة في ذمته
يؤديها اليهم حين اذن قال الله تعالى ان الله يامركم ان تؤدوا الامانات الى اهلها فيتخير اي يختار
المؤذن الاوقات المستحبة وفي المجرد قال ابوحنيفة رحمه الله يؤذن للفجر بعد طلوعه وللظهر في الشتاء حين
تزول الشمس وفي الصيف يبرد وفي العصر يؤخر ما لم يخف تغير الشمس وفي المغرب حين تغيب وفي
العشاء يؤخر قليلا بعد ذهاب البياض كذا في الزاهدي ولا يشترط على الاذان اجرا فانه لا يحل
للمؤذن ولا للامام ان ياخذ على الاذان والامامة اجرا فان لم يشارطهم على شيء لكنهم عرفوا حاجته
فجمعوا له في كل وقت شيئا كان حسنا يطيب له ذلك ولا يكون اجرا كذا في فتاوى قاضيخان وهذا
على ما هو المعهود في القرن السالف لكن المتاخرين من العلماء افتوا بحل الاجرة للامامة والتاذين
وتعليم القران خوفا من ضياع الصلوة والقران لفساد الزمان ويلوي على وزن يرمي اي يميل
عنقه ويحول وجهه عند الصلوة اي عند قوله حي على الصلوة وقوله حي على الفلاح يمينا في الاول وشمالا
في الثاني لان كل واحد منهما خطاب للقوم فيواجههم به وقيل اذا كان وحده لا يحول لانه لا حاجة
اليه والصحيح انه يحول وجهه لان التحويل صار سنة للاذان حتى قالوا في الذي يؤذن في اذن المولود
ينبغي ان يحول وجهه عند الحيعلتين كذا في المحيط واعلم ان الفلاح وجدان المراد في الدنيا والاخرة
وقيل الفلاح اربعة اشياء بقاء بلا فناء وغناء بلا فقر وعز بلا ذل وعلم بلا جهل كذا في المظهر
ولا يستدير بل يحول وجهه مع ثبات قدميه في مكانه الا ان يكون في منارة فحينئذ يستدير
وكذا اذا كانت صومعة متسعة بحيث لو حول وجهه مع ثبات قدميه في مكانه لا يحصل الاعلام
فيستدير فيها فيخرج رأسه من الكوة اليمنى ويقول حي على الصلوة ثم يذهب الى الكوة اليسرى فيخرج
رأسه ويقول حي على الفلاح ويترسل في الاذان اي يفصل بين كلماته ويحدر بالحاء والدال المهملتين
على وزن ينصر في الاقامة اي يذكر كلماتها بسرعة ويمكث بينهما اي بين الاذان والاقامة مقدار
فراغه من الاكل والشرب وعن قضاء الحاجة ويدخل فيه التوضي وفي الخلاصة يقعد المؤذن
بين الاذان والاقامة في جميع الصلوات الا في المغرب فانه يقوم فيه ساكتا قدر آية طويلة او ثلث

كذا في الهداية وفي الفعال لان اول الاذان مع اوضع مناجات واوسط مناداة ففي موضع المناجات يستقبل القبلة وفي موضع المناداة يحول وجهه يمينا وشمالا لان المنادي به ...

ابات قصار او ثلث خطوات عند ابی حنیفه رح وعندهما یجلس جلسة خفیفة مقدار ما یقعد الخطیب
بین الخطبتین وکذا یؤذن فی السفر وکذا یقیم سواء کان فی جماعة او منفردا قوله سواء رفع على انه
خبر مبتدأ محذوف ای هو سواء حال کونه منفردا او مجتمعا او نصب على انه حال بمعنی مساویا وکان
فی تاویل المصدر حذف فاعله لاعتماده على ذی الحال ای مساویا کونه فی جماعة او منفردا والرفع اشهر من
النصب وفیه وجه آخر وهو ان کان فی تاویل المصدر على الابتداء وهو شایع ذایع وسواء خبره وقدم
لیفید التسویة فی اول الامر والجملة حال من ضمیر یؤذن بالضمیر وحده ثم نقول انما یؤذن فی السفر
لما روی انه علیه السلام قال من اذن واقام فی ارض قفر صلى به الملائکة ومن صلى بغیر اذان واقامة
لم یصل معه الا الملکان ولو ترکهما المسافر یکره ولو ترک احدهما بان یکتفی بالاقامة فلا یکره واهل
قری لم یکن فیها مسجد فمن صلى فی بیته حکمه کحکم المسافر ویتولى یتعال تولى العمل تقلدا ای یباشر
الاذان والاقامة واحد او یؤذن واحد ویقیم الاخر باذن الاول حتى لو لم یرض الاول یکره
وهذا اختیار الامام خواهر زاده قال فی الفتاوی البزازیه وثواب الاقامة ازید من ثواب الاذان
ومن هذا یظهر وجه الکراهة اذا لم یرض به الاول وبانی المسجد اولى بالاذان والاقامة
ان کان اهلا لهما واعلم ان البانی مخیر بین ان یؤذن وبین ان یؤم ولا یجمع بینهما
کما یفهم من ظاهر کلام المص الا اذا وقع ضرورة قال الامام فی الاحیاء اذا خیر المرید بین الاذان
والامامة فینبغی ان یختار الامامة فان لکل واحد فضلا ولکن الجمع مکروه بل ینبغی ان یکون
الامام غیر المؤذن فاذا تعذر الجمع فالامامة اولى اذ واظب علیها رسول الله علیه السلام
وابو بکر وعمر والعامة رضوان الله علیهم اجمعین نعم فیها خطر الضمان حیث قال علیه السلام الامام
ضامن والمؤذن مؤتمن لکن الفضیلة مع الخطر انتهى وهکذا ذکر فی مشکوة الانوار ایضا
ویستحب لمن ضل الطریق فی ارض قفر بفتح القاف وسکون الفاء بمعنى الخالی قوله ان یؤذن
فاعل یستحب وکذا یستحب الاذان قبل انفجار الصبح لان بلالا یفعل کذلک لیقوم النائم
للعبادة وینام المتهجد ای القائم لصلوة اللیل ویتسحر الصائم وقد روی ابن مسعود

بالاقامة والاذان ان کان

سحوره
مسعود عن النبی علیه السلام انه قال لا یمنعن احدکم اذان البلال من سحوره فانه یؤذن
بلیل لیرجع قائمکم ویوقظ نائمکم قوله یرجع ههنا متعد ای لیرد القائم على ما یترتب
على علمه بقرب الصبح کالایتار والنوم قلیلا ان کان اوتر لیصبح نشیطا وقال فی حدیث
اخر فکلوا واشربوا حتى ینادی ابن ام مکتوم فانه کان یؤذن بعد الصبح للاعلام
بدخول الوقت قیل ومن ههنا ذهب ابو یوسف والشافعی الى انه یجوز الاذان للفجر فی
النصف الاخیر من اللیل قلنا ما فعله انما کان لیوقظ النائم ای لا للاعلام بدخول
الوقت ویجیب الاذان وکذا یجیب الاقامة فان اجابتهما واجبة على کل من سمعه
وان کان جنبا او حائضا اذا لم یکن فی الخلاء او على الجماع وذکر تاج الشریعة ان اجابة المؤذن
سنة وقال النووی انها مستحبة بمثل ما یقول المؤذن والظاهر ان المراد بالمماثلة ههنا المشابهة
فی مجرد القول لا فی صفته کرفع الصوت الا عند قوله حی على الصلوة وقوله حی على الفلاح حی
اسم لفعل الامر والفلاح البقاء فمعنى حی على الفلاح هلموا واقبلوا مسرعین الى سبب البقاء
فی الجنة وهو الصلوة بالجماعة کذا فی شرح المصابیح فانه ای السامع یحولق على وزن یدحرج
عندهما ای یقول لا حول ولا قوة الا بالله على معنى لا حیلة ولا اخلاص عن المکروه وقیل
عن معصیة الله تعالى ولا قوة على طاعة الا بتوفیق الله تعالى وقد یقال لا حول ولا قوة
کلاهما بمعنى واحد ولهذا صرف الاستثناء الیهما معا مع ان المذهب عند تقدم الجملتین
ان یصرف الاستثناء الى الجملة الاخیرة فقط کما بین فی موضعه هذا وذکر فی تحفة الملوک
انه یقول عند الفلاح ما شاء الله کان وما لم یشأ لم یکن وعند قوله الصلوة خیر من النوم
صدقت وبالحق نطقت وفی قوله قد قامت الصلوة اقامها الله وادامها وقال فی تاج الشریعة
یجیب فی الاقامة الى ان ینتهی الى قوله قد قامت الصلوة ثم یجیب بالفعل دون القول ثم ان
المجیب ینبغی ان لا یتکلم فی حالة الاذان والاقامة ولا یسلم ولا یرد السلام ویقطع القرآن
الا ان یقرأ فی المسجد ویقف عن المشی وعن الدراسة بالفقه وبالجملة لا یشتغل شیئا

لا حول ولا قوة ای لا حیلة عن المعصیة
الا بعصمته ولا قوة على الطاعة الا
بتوفیقه قال ابن مسعود رض هکذا
سمعت عن رسول الله صلى الله علیه وسلم
قال کذلک اخبرنی جبرائیل اخی عن الله
وقال الانباری الحول عند العرب
الحیلة لا حیلة للعبد فی دفع الشر
ولا قوة له فی درک الخیر الا بالله
شرح شاطبی

[illegible]

من الاعمال سوى الاجابة وعن عائشة رضي الله عنها اذا سمع الاذان فاكل بعده حرام وكانت
تضع شعر الحاجبين سمع الاذان وابراهيم الصائغ يلقي المطرقة من ورائه ورد خلفه [illegible]
سائر هذا لا استعمال بالشيء حالة الاذان [illegible] القرين عمن سمع الاذان في وقت
واحد من جهات ما يجب عليه قال الحلواني يجيب الذي يصلي فيه وقيل يجب المتابعة عند
سماع كل مؤذن وقيل للاول مؤذن فقط وعن الحلواني ان الاجابة بالقدم لا باللسان حتى
لو اجاب باللسان ولم يمش الى المسجد لا يكون مجيبا ولو كان في المسجد ولم يجب لا يكون آثما
كذا في القنية والنهاية ثم يدعو بين الاذان والاقامة بامر حوائجه الظاهر من تعقيبه على
قوله ويصلي على النبي عليه السلام ان الوقت الشريف المعهود لكون الدعاء مستجابا بعد ان
[illegible] عن الاجابة قبل ان يشرع في الدعاء بالوسيلة الذي اشار اليه بقوله [illegible] للنبي عليه
السلام بالوسيلة اي بقوله بعد قوله اللهم صل على محمد وعلى آل محمد اللهم رب هذه الدعوة التامة
والصلوة القائمة آت محمدا الوسيلة والفضيلة وابعثه مقاما محمودا الذي وعدته فان النبي
عليه السلام [illegible]
[illegible]

التقدم [illegible]

[illegible]

صلوة ثم قال في الثالثة لمن شاء قال في شرح المصابيح هذا حث على النوافل بين الاذان والاقامة
لان الدعاء لا يرد بينهما لشرف ذلك الوقت وانما ذهب ابو حنيفة رحمه الله الى كراهة النافلة قبل
صلوة المغرب لحديث بريدة الاسلمي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عند كل اذان ركعتين
ما خلا صلوة المغرب انتهى فقوله ما شاء اي ما يريده من النوافل ويقوم الى الجماعة على فور ما يسمع
الاذان اي من ساعته فانه روي انه اذا كان يوم القيمة يحشر قوم وجوههم كالكوكب الدري
فيقول لهم الملائكة ما اعمالكم فيقولون كنا اذا سمعنا الاذان قمنا الى الطهارة لا يشغلنا
غيرها ثم يحشر طائفة وجوههم كالاقمار فيقولون بعد السؤال كنا نتوضأ قبل الوقت ثم يحشر طائفة
وجوههم كالشموس فيقولون كنا نسمع الاذان في المسجد وروي ان السلف رح كانوا يعزون انفسهم
ثلثة ايام اذا فاتهم التكبيرة الاولى ويعزون سبعا اذا فاتهم الجماعة وحكي انه كان شداد بن حكيم
البلخي الحاكم يمر يوما على مسجد من مساجد بلخ ومؤذنه يؤذن وبحذاء المسجد حانوت رجل معدل
فلما فرغ المؤذن من الاذان اشتغل ذلك المعدل بجمع المتاع الذي بين يديه ثم خرج الى الصلوة
فلما كان من الغد جاء المعدل وشهد على رجل بحق فرد شهادته وقال انك مستخف بامر
الصلوة حيث اشتغلت اولا الى رفع الامتعة بين يديك بعد الاذان ثم خرجت الى الصلوة اشتغلت ح
ذكره في الاحياء والروضة ولن يفعل ذلك اي القيام على الفور حتى يكون متوضئا في الحال اي
في حال سماع الاذان وهو ظاهر **فصل** في فضيلة المساجد واحب البقاع بكسر الباء
جمع بقعة بضمها كنقطة ونقاط ورقعة ورقاع كذا في المغرب الى الله تعالى المساجد وافضل موضع
منها اي من المساجد القبلة ذكر في القنية ان اعظم المساجد حرمة المسجد الحرام ثم مسجد المدينة
ثم مسجد بيت المقدس ثم الجوامع ثم مساجد المحال ثم مساجد الشوارع فانه اخف مرتبة حتى
لا يعتكف فيها اذا لم يكن لها امام معلوم ومؤذن ثم مساجد البيوت فانه لا يجوز الاعتكاف
فيها الا للنساء انتهى والسنة في بناء المساجد ان يبني صافيا عن الزخارف جمع
زخرف وهو الذهب والزينة تمام والنقوش والتصاوير ولا شرفة له شرفة القصر واحدة

وهو المساجد التي تبنى في الدروب

الشرف كغرفة وغرف وهو بالفارسية كنكره فان التباهى اى التفاخر بالمسجد اى بارتفاع بنائه
وكونه من اشراط جمع شرط بالتحريك الساعة اى من علايم القيمة قال عليه السلام فى صدد بيان
اشراطها ع يزخرف المساجد ويطول المنارات كذا فى الكفاية وقال الحسن ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم لما اراد ان يبنى مسجد المدينة اتاه جبرائيل عليه الصلوة والسلام وقال ابنه سبعة اذرع
طولا فى السماء لا تزخرفه ولا تنقشه ذكره فى الاحياء ولا باس بتبييضه بالجص
او بالتراب الابيض واعلم ان هذا الذى ذكره المص من منع الزينة والزخارف على المساجد
هو الاحوط المناسب للورع واما لو فعل ذلك قالوا لا باس به عندنا لما روى ان داود
عليه السلام بنى مسجد بيت المقدس ثم اتمه سليمان عليه السلام فزينه حتى نصب الكبريت
الاحمر على راس القبة وكان ذلك اعز ما يوجد فى ذلك الوقت وكان يضيئ من ميل
وفى جامع المحبوبى حتى كانت الغزالات يغزلن فى ضوئها بالليالى من مسافة اثنى عشر ميلا
كذا فى الكفاية قال م اما الحديث الذى ذكر ففيه زيادة فانه قال عليه السلام بعد قوله
ويطول المنارات وقلوبهم خاوية من الايمان وانما ذكره ذلك لهذا انتهى كلامه
ويصونه عن المغاليق بالغين المعجمة جمع مغلاق كمصباح ومصابيح لا يغلق باب المسجد
لانه يشبه منع الصلوة ويجوز بالعين المهملة والمعلاق ما يعلق به اللحم او غيره ويقال لما
يعلق بالزاملة من نحو القربة والمطهرة والقمقمة معاليق ايضا كذا فى المغرب والصور
اى المجسمة وما سبق من التصاوير اراد به التصاوير المسطحة والانماط جمع نمط بفتحتين وهو المسطحة
ضرب من البسط الملونة ويحكم بناءه ما استطاع باللبن جمع لبنة مثل كلم وكلمة وهى
التى يتخذ من طين ويبنى بها والجرايد وهى اغصان النخل التى جردت عنها اوراقها والعيدان
جمع عود وهو الخشب وامر النبى عليه السلام ببناء المسجد فى الطائف وهو بلاد ثقيف وهو
ابو قبيلة من هوازن حيث كانت طواغيتهم جمع طاغوت اراد بها اصنامهم قوله بعد
ظرف زمان لقوله بناء كما ان قوله حيث كانت ظرف مكان له نضح بالنون والضاد المعجمة

المعجمة والحاء المهملة من نضح البيت رشه وبله بالماء ذلك المكان بالماء وانما امر به
لاستحكام البناء وتطهر ذلك المكان بالماء قوله ويفرش عطف على يحكم فيه الحصا
وهو بالفارسية سنك ريزه ثم لا يخرج شىء منه اى لا يخرج شىء من ذلك الحصى من المسجد
بعد فرشها فيه قوله او الحصير مرفوع معطوف على قوله الحصا اى ويفرش فيه الحصير والصلوة
على الصعيد من غير حاجز افضل منها على الحصير ونحوه كان الوضوء بنفسه اولى من الاستعانة
بغيره وكان الحسين بن على رضى الله عنه يصلى على الارض وان وجد البوارى فقيل له كان
النبى عليه السلام يصلى على البوارى فما لك لا تصلى عليها قال لان رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا يحتاج الى الشهادة وانا محتاج اليها وكان على بن ابى طالب رضى الله عنه يصلى ركعتين
ويقول يا ارض اشهدى كذا فى خالصة الحقائق ويتعاهد اى يتحفظ ويراعى المسجد بانيه او من
يوليه اى يوليه ويجعله ذلك البانى واليا وقوله بالقنديل بكسر القاف متعلق بيتعاهد
والسراج ويكنسه كل يوم بمكنسة طاهرة قال الحسن رضى الله عنه مهور الحور العين كنس المسجد
وعمارتها وقال انس بن مالك رضى الله عنه من اسرج سراجا فى المسجد لم يزل الملائكة وحملة العرش
يستغفرون له ما دام فى ذلك المسجد ضوءه كذا فى شرح الخطب ولا يتخذ فعل مجهول قوله
مشاهد الصلحاء مفعوله الاول القائم مقامه فاعله والانبياء ومفعوله الثانى قوله
مساجد اى معبدا بفتح الباء اسم مكان فانه من فعل اليهود وعن عائشة رضى الله عنها
انه قال لعنة الله على اليهود والنصارى حيث اتخذوا قبور انبيائهم مساجد فلا تتخذوا القبور
مساجد انى انهاكم عن ذلك وانما نهى لاشتماله على الجمع بين تعظيم الله تعالى وتعظيم غيره
فى العبادة وهو شرك خفى ولهذا قال عليه السلام فى دعائه اللهم لا تجعل قبرى وثنا يعبد هذا
اما من اتخذ مسجدا فى جوار الصالح او صلى فى قبره وقصد به الاستظهار بروحه او وصول اثر
من آثار عبادته اليه لا للتعظيم له والتوجه اليه فلا حرج اذ مرقد اسمعيل عليه السلام عند الحطيم
من المسجد الحرام ثم ان ذلك الموضع افضل مكانا يصلى فيه كذا فى شرح المصابيح فصل فى فن الحج



الى المسجد ويجتنب وقد عرفت معنى الاحتباء مفصلا في باب الاذان خطاه بضم الخاء
جمع خطوة بضمها ايضا وهي ما بين القدمين واما الخطوة بالفتح فهي المرة الواحدة والجمع الخطوات
بفتحتين ثم الضمير في خطاه راجع الى ما يرجع اليه فاعل يجتنب وهو الخارج المذكور تقديرا بقرينة
الخروج في الخروج من بيته الى المسجد على قدرها اي على قدر تلك الخطى فمن كان ابعد ممشى مفعل
من المشي واكثر خطوة بضم الخاء فهو اجزل ثوابا واعظم اجرا عطف تفسيري لما قبله قوله م
ويأتي الصلوة على سكينة وهي التأني في الحركات والاجتناب عن العبث ووقار وهو
التأني في الهيئة وغض البصر يعني يأتيها على سكينة وان سمع الاقامة لما قال عليه السلام اذا
سمعتم الاقامة فامشوا الى الصلوة وعليكم السكينة والوقار ولا تسرعوا فما ادركتم فصلوا
وما فاتكم فاتموا ذكره في المشارق ولا يشبك اصابعه في الخروج اليها يعني يكره تشبيك الاصابع
اي خلطها وادخال بعضها في بعض عند الخروج الى الصلوة وانما كره ذلك لانه لا يليق بالخشوع في الصلوة
ومن قصد الصلوة فكانه في الصلوة واما التشبيك في غيرها ان كان للعبث ونحوه فمكروه وان
كان لمد الاصابع والاستراحة او كان لاخذ اليدين على الركبتين للتمكن على الجلوس احتباء
او لوضع الوجه والرأس على الركبتين كما يفعله الصوفيون فلا كراهة في شيء من ذلك كذا في شرح
المصابيح ولا يلعب ولا يضحك ولا يلغو اي لا يتكلم في الطريق بكلام لغو بل يدعو الله تعالى بدعوات
لائقة ويغتنم الدعاء في ممشاه ويسأل ربه ان يرزقه نورا من خلفه وقدامه وتحته
وفوقه ويمينه وشماله ويتعاهد اي يتحفظ نعله على باب المسجد فيمسح ما به اذى بالتراب ويساره
ولا يدخله متنعلا فانه من سوء الادب ويتنظف في بدنه وثوبه في الخزانة لا يدخل المسجد الذي
على بدنه نجاسة وذكر ابو اليسر يباح للجنب الدخول فيه ولغير الصلوة والمستحاضة لا يدخل
لتلويث المسجد انتهى ويتجمل لقوله تعالى خذوا زينتكم عند كل مسجد ويتهيأ بالوضوء وتطهير الباطن
بالاستغفار والانابة وينوي بدخوله الاعتكاف للذكر والدعاء ولا يختلج في قلبك ان
من يدخل المسجد ربما يكون غير صائم والصوم شرط عندنا في الاعتكاف لانه وهذا انما هو في الاعتكاف

الاعتكاف الواجب مثل الاعتكاف المنذور دون اعتكاف النفل فان الصوم ليس بشرط
فيه في ظاهر الرواية قال في شرح النقاية وصورة اعتكاف النفل ان يدخل المسجد بنية
الاعتكاف من غير ان يوجب على نفسه قبل ذلك فيكون معتكفا بقدر ما اقام
في المسجد وله ثواب المعتكفين ما دام في المسجد فاذا خرج انتهى اعتكافه ويؤيده ما قال
في جامع الفتاوى ويكره النوم والاكل في المسجد لغير المعتكف واذا اراد ذلك ينبغي ان ينوي
الاعتكاف فيذكر الله تعالى بقدر ما نوى او يصلي ثم يفعل ما يشاء انتهى ويجيء خلاف هذا
من الخزانة واختلاف العلماء رحمة وسعة وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا
مررتم برياض الجنة فارتعوا قيل يا رسول الله وما رياض الجنة قال عليه السلام
المساجد قيل وما الرتع قال عليه السلام سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله
اكبر والتورع بالنصب عطف على الاعتكاف عما كره في الدين اي كره بمعنى انه جعل مكروها في
دين الاسلام ويدخل المسجد خاشعا ببصره خائفا بقلبه حامدا الله تعالى ومصليا
على نبيه محمد صلى الله عليه وسلم راجيا لفضله قال عليه السلام اذا دخل احدكم المسجد فليقل
اللهم افتح لي ابواب رحمتك واذا خرج فليقل اللهم اني اسألك من فضلك وفي الفتاوى
الظهيرية اذا دخل مسجدا او منزلا يقول رب انزلني منزلا مباركا وانت خير المنزلين
فان النبي عليه السلام ما هبط واديا او نزل منزلا الا قال هذه الكلمة قال القاضي الامام
صدر الاسلام ابو اليسر جربت هذا فوجدت فيه فوائد كثيرة ذكره في الجواهر ولا
يفارق المسجد بعد دخوله الا بعد ذكر ان كان داخلا في الاوقات المكروهة او بعد صلوة
ان كان في وقت غير مكروه فان تحية المسجد سنة وهي ركعتان قبل القعود في الاصح
قال النووي لا يشترط ان ينوي التحية بل يكفيه ركعتان من فرض او سنة راتبة او غيرهما
وفي عبارة المص اشارة الى ذلك كما لا يخفى ثم الظاهر انما ذكره هو الافضل والاولى والا
فالمذكور في الفروع هو انه يصلي تحية المسجد في كل يوم مرة ولا يتكلم فيه اي في المسجد

كره في الدين

مطلب الدعاء عند الدخول في المسجد

مطلب تحية المسجد

بامر الدنيا قال عليه السلام يأتي في آخر الزمان ناس من امتي يأتون المساجد فيقعدون
فيها خلقا ذكرهم الدنيا وحب الدنيا لا تجالسوهم فيه فليس لله بهم حاجة ويروى
في الحديث كلام الدنيا في المساجد يأكل الحسنات كما تأكل البهيمة الحشيش كذا
في الاحياء وهذا حكم الورع والتقوى واما حكم الفتوى فقد قال في الخزانة الكلام من
حديث الدنيا يجوز في المسجد وان كان الاولى ان يشتغل بذكر الله تعالى ولا يحترف
بشيء منها اي من الحرف وذكر في النقاية انه يجوز ان يدرس الكتاب فيه وفي العيون
معلم جلس في المسجد او وراق كتب فيه ان كان يعلم للحسبة ويكتب لنفسه فلا بأس
لانه قربة وان علم بالاجرة او يكتب لغيره فهو مكروه الا ان يقع بهما الضرورة واما
الخياط فيكره له ان يخيط في المسجد قال ابن سلمة رض لا بأس به ان كان يحفظه من
الصبيان والدواب ويجنب المساجد عن الصبيان والمجانين اي يبعدها عنهم بمنعهم
عن الدخول فيها من جنبت الشيء تجنيبا اي نحيته عنه ولا يبيع فيه ولا يشتري وفي الخزانة
مباشرة عقد النكاح في المسجد مستحب واختار ظهير الدين خلاف هذا ويجوز النوم والاكل والشرب
بدون الاعتكاف فكذا معه وفي الآلاء اختلف السلف في الذي يفسو في المسجد قال
بعضهم فسا وقال بعضهم لا يفسو بل يخرج اذا احتاج اليه وهو الاصح انتهى ولا يسل بضم السين
السل في المصادر بركشيدن شمشير سيفا ولا يرفع صوتا ولا يخاصم فيه احدا ولا يجلد
جانيا اي لا يضرب الحد لمن له جناية كالقذف والشرب في المسجد لانه بيت الله لم يبن
الا للذكر والطاعة فلا ينبغي ان يفعل فيه مثل هذه الامور ويجمرها اي يطيب المساجد
بالمجمر وهو ما يتبخر به الثياب من عود ونحوه كل جمعة وينظف ابوابها ويقول لمن
يتجر فيه لا اربح الله تعالى تجارتك ولمن ينشد بضم الشين اي يطلب فيه ضالة اي يتوجه
له لا ردّ الله عليك هكذا ورد بهما في الحديث ولا يبزق فيه فوق البواري ولا تحتها
بل يأخذه بثوب ان كان والا يدفنه بالتراب وعند الاضطرار الالقاء فوق الحصير اولى

اولى من تحته لان الحصير ليس من المسجد كذا في القنية ولا يرمي فيه بالنخامة بضم النون
ما يخرج من الخيشوم عند التنخع وفي السامي النخامة والنخاعة آن خيو كه بينداز ند
از دهن وبيني ويزدرد اي يبتلع ما ينحدر بالحاء المهملة اي ما ينزل من رأسه اجلالا اي تعظيما
للمسجد ليكون صحة لجسده وقوة له او يرمي به خارج المسجد ولا يخرج شيئا منه اي من المسجد
من حصى او حشيش ويخرج القذاة هي بفتح القاف التبن والتراب ونحو ذلك مما يطهر منه
المسجد كذا في شرح المصابيح وما يؤذي منه بصيغة المجهول ولا يوطن اي لا يتخذ المسجد
وطنا وهو محل الانسان ولا يأتيه وبه رائحة الشجرتين الخبيثتين يعني البصل والثوم
قال عليه السلام من اكلهما فلا يقربن مسجدنا وقال عليه السلام ان كنتم لا بد من اكلهما
فاميتوهما طبخا وضم الكراث اليهما في رواية جابر رضي الله عنه وقاس قوم على المساجد
سائر مجامع الناس وعلى آكل الثوم من معه رائحة كريهة كالبخر وغيره كذا في شرح المشارق
وينظف المسجد عن الغبار ونسج العناكب ويطيبه كل وقت ولا يتخذ المسجد بيتا يبيت
فيه في غالب احواله ولا معبرا يعبر عنه بغير عذر فان البيتوتة فيه والعبور عنه كل منهما مكروه
الا اذا كان مضطرا وقال في مجمع الفتاوى ويكره الصلوة على السطح في شدة الحر وهذه مسئلة
كثيرة الوقوع والناس عنه غافلون انتهى والله اعلم

فصل في فضيلة الصلوة

مع الجماعة ويغتنم الصلوة في جماعة المسلمين فانها اضعاف يعني ان الصلوة فيهم
زائدة على صلوة المنفرد باضعاف اي بامثالها فان ضعف الشيء مثله صرح به الجوهري
مضاعفة تلك الاضعاف ورحمة من الله تعالى ورضوان اي رضاء منه تعالى ويختار اعظم
المساجد بناء واكثرها جمعا اي جماعة هذا اذا كان في وسط مساجد متساوية قربا وبعدا
وقدما وذكر في منية المفتي ان من كان في جوار المسجدين يذهب الى اقدمهما بناء فان
استويا فالى اقربهما بابا الى بيته وان استويا فالعامي مخير والفقيه يذهب الى اقلهما
قوما ليكثر به وذكر في القنية ان من حضر المسجد الجامع لكثرة جماعته فالصلوة في مسجد محلته

افضل قلّ اهل مسجده او كثر لان لمسجده حقاً عليه لا يعارضه كثرة الجماعة ولا زيادة تقوى
غيره او علمه ولا يرخص لمن سمع النداء اى الاذان ترك الجماعة فانها سنة مؤكدة
غاية التاكيد بحيث لو تركها اهل ناحية وجب قتالهم بالسلاح لانها من شعائر الاسلام
ولو تركها واحد منهم بغير عذر يجب التعزير ولا تقبل شهادته ويأثم الجيران والامام والمؤذن
بالسكوت عنه واقل التعزير ثلثة اسواط وقال صاحب خلاصة الفتاوى سمعت من ثقة
ان التعزير باخذ المال ان رأى القاضى او الوالى جاز ومن جملة ذلك رجل لا يحضر الجماعة
يجوز تعزيره باخذ المال فانه اكثر تأثيراً فيه من الضرب كذا فى الجواهر وتكرار الفقه واللغة
ليس بعذر فى ترك الجماعة وقيل تكرار الفقه ومطالعة كتبه عذر اذا لم يكن عن تكاسل
وقلة مبالات بها ولم يواظب على تركها بل يقع الترك احياناً لاشتغاله بالفقه لنفعه له
وللمسلمين والمطر الشديد والبرد الشديد والظلمة الشديدة والخوف والحبس
فذلك كله يمنع لزوم الجماعة وكذا الوحل اى الطين عذر والسفر ليس بعذر قال ابو جعفر
رحمه الله من شغل عن الجماعة او سها او نام جمع باهله فى منزله ولو صلى وحده يجوز
ولو صلى باهله فى منزله احياناً اى من غير عذر قيل يكره وقيل لا يكره لما فيه من ايفاء حظ
اهله من الجماعة هذا وقد قيل انها اى الجماعة فرض كفاية وقيل فرض عين حتى قالوا لو صلى وحده
مع امكان ادائه بالجماعة لم يجزه كذا فى القنية ولا جماعة للنساء يعنى ان الافضل لهن
ان يصلين فرادى ولهذا كان افضل مساجدهن قعر بيوتهن اطلق النساء ولم يتعرض
الى التفصيل المذكور من ان العجائز لا يكره حضورها فى غير الظهر والعصر عند ابى حنيفة رحمه الله
وعندهما لا يكره خروجهن فى الصلوات كلها اشارة الى ان المختار المفتى به فى زماننا هذا كراهة خروجهن
مطلقاً فى كل الصلوات لظهور فساد الزمان قال فى الكافى متى كره حضور المسجد للصلوة فلان يكره
حضور مجالس الوعظ خصوصاً عند هؤلاء الجهال الذين تحلوا بحلية العلماء اولى ذكره فخر الاسلام
انتهى ولو امت امرأة جماعة من النساء وليس معهن رجل يجوز ويكره ويقف الامام وسطهن

انتهى ح

المشهورة

وسطهن ولا اذان ولا اقامة لهن واذا ام الرجل النساء فى مسجد جماعة ليس معهن
رجل لا بأس وفى غير المسجد من البيوت ونحوها يكره الا ان يكون معه ذات رحم محرم منه كذا
فى خلاصة الفتوى ويبادر الصف الاول ان وجد فيه فرجة فان القيام فيه افضل من الثانى وفى الثانى
افضل من الثالث وهكذا اما اذا تكامل الصف فلا يزاحم احداً فانه ايذاء ولو وجد فى الصف
الاول فرجة دون الثانى يخرق الصف الثانى لانه لا حرمة لهم لتقصيرهم حيث لم يبدؤا الصف
الاول على يمين الامام اى قائماً على جانب يمينه ان استوى الجانبان والا يقوم بانقصهما
من الصف ويصير الامام بحذاء وسط الصف كذا فى القنية ومحاذاته افضل من يمينه ان
وجدت لانه روى فى الاخبار ان الله تعالى اذا انزل الرحمة على الجماعة ينزلها اولا على الامام ثم يتجاوز
عنه الى من بحذائه فى الصف الاول ثم الى الميامن ثم الى المياسر ثم الى الصف الثانى وروى عن
النبى عليه السلام انه قال تكتب للذى خلف الامام بحذائه مائة صلوة وللذى فى الجانب الايمن
خمسة وسبعون صلوة وللذى فى الجانب الايسر خمسون صلوة وللذى فى سائر الصفوف
خمسة وعشرون صلوة ذكره فى القنية ويسوى الامام الصفوف ثم يدخل فى الصلوة قال
نعمان بن بشير رضى الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسوى صفوفنا اذا قمنا
الى الصلوة فاذا استوينا كبر فالسنة للامام ان يسوى الصفوف ثم يكبر كذا فى شرح
المصابيح ويتم الصف المقدم ويجعل النقص الى النقصان فى المؤخر ولا يتخطى رقاب
الناس الى الصف الاول او وجد فيه فرجة كما ذكرنا ويتراص الناس فى الصف رص البناء
الصاق بعضه ببعضه اى يتلاصقون بحيث يكونون محاذين بالاعناق والمناكب قال عليه السلام
رصوا صفوفكم وقاربوا بينها تقارب اشباحكم وحاذوا بالاعناق فوالذى نفسى بيده انى
لارى الشيطان يدخل من خلل الصفوف كانها الحذف والخلل بفتح اللام الفرجة والحذف
بفتحتى الحاء المهملة والذال المعجمة الغنم السود الصغار الحجازية كذا فى شرح المصابيح ولا يقوم
احد خلف الصف وحده بل ينتظر الى الركوع فان جاء رجل فبها والا يجذب الى نفسه

رجلا او دخل فی الصف هكذا روی هشام عن محمد وهو الاصح كذا ذكره صاحب القنية
ثم قال والقيام وحده فی زماننا لغلبة الجهل علی العوام فاذا جرّه تفسد صلوته وفی الزاهدی (اولی م)
دخل فرجة الصف احد فجاذب المصلی توسعة له فسدت صلوته لانه امتثل لغير الله فی الصلوة
هذا اذا كان الصف متصلاً اما القيام وحده مع وجود الفرجة فی الصف فهو مكروه ولا مفسد
فی طريقة لقوله عليه السلام رصوا صفوفكم كما سبق ويؤم الناس اعلمهم بالسنة ای الحديث والاعلم
به كان هو الافقه فی عهد الصحابة رضی الله عنهم فالمراد اعلمهم بالفقه وانما قال بالسنة تبركا بلفظ الحديث
ثم اقرأهم للقرآن يعنی اذا كان فی القوم رجل فقيه يعلم من القرآن قدر ما يجوز به الصلوة ورجل قاری
يحسن القراءة ويعلم من الفقه قدر ما يصح من الصلوة فالافقه اولی بالامامة عند ابی حنيفة ومحمد
رحمهما الله لان الفقه يحتاج اليه فی جميع احوال الصلوة بخلاف القراءة فانها ركن واحد واجابا
عما ذهب اليه ابو يوسف رحمه الله من تقديم الاقرأ علی الافقه بناء علی ما ورد فی الحديث كذلك بان
الاقرأ فی ذلك الزمان كان اعلم باحوال الصلوة لانهم كانوا يسلمون كبارا فيتفقهون قبل ان يقرأوا
القرآن فلم يكن فيه قاری الا وهو فقيه ولا كذلك فی زماننا فانهم يتعلمون القرآن صغارا
ثم يتفقهون ثم اقدمهم هجرة ای فان كانوا سواء فی الفقه والقراءة فاقدمهم هجرة الاولی بالامامة
والهجرة هی الانتقال من مكة الی مدينة قبل الفتح فمن هاجر اولا فشرفه اكثر ولما انقطعت (قبل فتح مكة خ)
الهجرة بعد فتح مكة جعل مكان الهجرة الحسية الهجرة المعنوية وهی الهجرة عن المعاصی اعنی الورع (الحسية)
ولهذا قالوا ثم الاورع بدل ذكر الهجرة وانما ذكرها جريا علی لفظ الحديث وتعميما للهجرة
من الحسية والمعنوية ثم اكبرهم سنا واذا كانوا فيه سواء فاحسنهم خلقا ای الفة
بالناس فان استووا فيه فالاشرف نسبا فان استووا فيه فاحسنهم وجها ای اكثرهم
صلوة بالليل فان استووا فيه فانظفهم ثوبا لان فی هذه الصفات تكثير الجماعة وان استووا
بان اجتمعت هذه الخصال فی رجلين مثلا يقرع او الخيار للقوم كذا فی معراج الدراية شرح
الهداية وينبغی ان يعلم انه اذا وجد اثنان او اكثر كره ان يتدافع بعضهم بعضا للامامة وعن

وعن ابی دردا انه قال عليه السلام من اشراط الساعة ان يتدافع اهل المسجد لا يجدون
اماما يصلی بهم روی ان قوما تدافعوا للامامة بعد اقامة الصلوة فخسف بهم كذا فی مشكوة
الانوار ولا يؤم الرجل الرجل فی سلطانه ای فی محل سلطنته ای حكمه وولايته الا باذنه
يعنی اذا كان الوالی او نائبه او صاحب البيت عالما بما يصح به الصلوة فهو اولی بالامامة
وان كان غيره اعلم وان لم يكن عالما به فمن قدمه للامامة فهو اولی لان الامامة بغير الاذن
فيما ذكر من الصور تؤدی الی التباغض والجماعة شرعت للاجتماع والالفة ولكن ينبغی
ان يقدم للامامة كل ورع بكسر الراء صوم شبهة تقی سواء كان ذا سلطنة او لا وتخفف الامام (يتقدم خ)
بالناس الصلوة بالنصب علی انه مفعول يخفف فی تمام ای حال كون تلك الصلوة فی تمام
وتخفيف الصلوة عبارة عن عدم تطويل قراءتها بان يقرأ اوساط المفصل او قصاره
وعن ترك الدعوات الماثورة كيلا يحصل الملالة للجماعة من الاطالة المودية الی ترك
الجماعة وتمامها اتيان جميع اركانها وسننها واللبث راكعا وساجدا بقدر ما يسبح
ثلثا وكان النبی عليه السلام اخف فی القراءة والاذكار واتم فی الاركان والسنن
يقتدی الامام فيه ای فی اداء الصلوة باضعفهم حالا لما قال عليه السلام اذا صلی احدكم للناس
فليخفف فان فيهم السقيم والضعيف والكبير وذا الحاجة فاذا صلی احدكم لنفسه فليطول
ما شاء وروی ان النبی عليه السلام سمع فی الصلوة بكاء صبی فخفف وقال عليه السلام
من ام بقوم فليصل صلوة خفيفة فان خلفه المريض والكبير وذا الحاجة واعلم ان ما ذكرنا
من قوله ويؤم الناس اعلمهم الی ههنا غير ما صرح ماخذه منقول من شرح المشارق والمصابيح
وينتظر الناس فی الظهر قليلا لانه وقت اشتغال فی القيلولة ولا ينتظر المؤذن ولا الامام
لواحد بعينه بعد اجتماع اهل المحلة وقيل ينتظر المؤذن شريرا النقص مساويه وفی الوقت
سعة انتهی وفی قوله بعد اجتماع اهل المحلة اشارة الی ان تاخير الاقامة لكی يجتمع الناس جائز
وقد صرح به فی الخلاصة لكن لا ينبغی ان يكون ذلك الانتظار بحيث يؤدی الی فوات الوقت المستحب

وفي قول الملتقى قليلا اشارة الى هذا قال الامام في الاحياء لا ينبغي ان يؤخر الصلوة الى اخر الوقت
لانتظار كثرة الجمع بل عليهم المبادرة لحيازة فضيلة اول الوقت اي فضيلة الوقت المستحب
فهو افضل من كثرة الجماعة ومن تطويل السورة وقد قيل كانوا اذا احضر اثنان في الجماعة فهي ء
لم ينتظروا الثالث اذا لم يبق في الوقت المستحب سعة وقد تأخر رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن صلوة الفجر وكانوا في سفر وانما تأخر للطهارة فلم ينتظروا وقدم عبد الله بن عوف
فصلى بهم حتى فاتت لرسول الله ركعة فقام يقضيها فقال فاشفقنا من ذلك اي حذرنا
من فوته يا رسول الله فقال عليه السلام قد احسنتم هكذا فافعلوا انتهى ويدعو الامام للقوم بالجمع بعد
الصلوة اي يدعو بعد قراءة الاوراد والاذكار المأثورة على ما هو المتعارف بين الائمة وانما قال
يدعو للقوم مبالغة في نفي تخصيص الدعاء لنفسه فانه يكره للامام ان يخصص نفسه في الدعاء بل ينبغي
ان يأتي بصيغة الجمع فيقول مثل اللهم اغفر لنا ولا يقول اغفر لي وفي غنية الفتاوى واذا كان
صلوة ليس بعدها سنة يستقبل القوم بوجهه هذا هو السنة وهذا اذا لم يكن بحذائه رجل مسبوق
يصلي اما اذا كان فلا يستقبل انتهى وفي الخلاصة يكره للامام في الفجر والعصر ان يمكث في مكانه
الذي صلى مستقبل القبلة قال النبي عليه السلام سمى هذا بدعة هذا لكن الظاهر ان هذا
ليس بمطلق لما ذكر الامام ابو الليث في شرح المقدمة نقلا عن ابي حنيفة رحمه الله من انه اذا دعى الامام
بعد الصلوة حول وجهه الى الجماعة ان كانت الجماعة عشرة من الرجال والا يدعو الى القبلة
وقال ابو امامة قيل يا رسول الله اي الدعاء اسمع قال جوف الليل الاخير ودبر الصلوة قوله
اسمع اي اوفق للاستماع واولى بالاستجابة فهو افعل تفضيل على طريقة اشهر وجوف نصب على انشى ا
الظرف والاخير صفة تابع له اعرابا يعني ان الدعاء اسمع في الجوف الاخير من الليل ودبر عطف على
جوف كذا في شرح المصابيح ولا يصلي احد وهو حاقن وهو الذي به بول شديد ولا حاقب
وهو الذي له غائط شديد ذكره في اللباب والاحياء ولا حازق بالزاء المعجمة وهو الذي ضاق
خفه عليه وضغط قدمه والحاء مهملة في الثلث حتى يتخفف حتى يزيل ما يؤذيه قال النبي

عليه السلام اذا اقيم للصلوة ووجد احدكم الغائط فليبدأ بالغائط اي يبدأ اولا
بازالته فيجوز له ترك الجماعة بهذا العذر كذا في شرح المصابيح وذكر في الخلاصة انه يكره ان يدخل
في الصلوة وبه بول او غائط فلو شرع في الصلوة مع هذا او شغله عن الصلوة قطعها وان مضى جاز
واساء وهذا سواء كان به وقت الافتتاح او حصل في الصلوة انتهى وان كان بحيث لو اشتغل
بالطهارة يفوته الوقت يصلي لان الاداء مع الكراهة اولى من القضاء كذا قال صاحب المحيط
ويبدأ بالعشاء بالفتح والمد طعام يؤكل بعد الزوال ان لم يملك نفسه اي اذا اعرض له
جوع شديد يمنع حضور القلب بالضرورة بحيث لا يملك نفسه ولا يصبر عليه بطلب النفس قال
عليه السلام اذا وضع عشاء احدكم فاقيمت الصلوة فليبدأ بالعشاء ولا يعجل حتى يفرغ
منه يعني اذا عرض جوع يمنع حضور القلب جاز له ترك الجماعة بشرط ان لا يفوت وقت الصلوة
ولا ان يؤدي الى الكراهة كالظهر والعصر والعشاء واما اذا ادى ذلك الى الكراهة كالمغرب
فلا للاحاديث الواردة في تعجيل المغرب كذا في شرح المصابيح فان ملكها اي ملك
نفسه قدم الصلوة على العشاء ولا يؤخرها لشيء اي لا لطعام ولا لغيره كما رواه جابر
رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من انه قال لا تؤخروا الصلوة لطعام ولا لغيره
ولا يخفى ان ما ذكره في التحقيق اشارة اجمالية الى توجيه ذكروه في وجه التوفيق في التحفة
بين هذا الحديث وبين قوله اذا وضع عشاء احدكم الحديث بان يحمل احدهما على شدة
التوقان الى الطعام وفي الوقت سعة والاخر على ما اذا كان متماسكا في نفسه لا يزعجه الجوع
او كان الوقت ضيقا يخاف فوته وتحلل اسنانه قبل الشروع فيها ونحاف فه

فصل

في اداب المصلي ويزر على وزن يمد اي يعقد ويشد ازار قميصه وكذا ثوبه الذي يصلي فيه ازاره
في مختار الصحاح الزر بالكسر واحد ازرار القميص وبالفارسية انكله والزر بالفتح مصدر
زر القميص اذا شد ازراره وقال في القنية روي انه عليه السلام قال من صلى وجيبه
مشدود كان خيرا ممن يصلي سبعين صلوة وجيبه مكشوف وانما جعله من الاداب
ممن صلى سبعين صلوة

تأخير العشاء الى ما زاد على نصف الليل والعصر الى اصفرار الشمس والمغرب الى اشتباك النجوم يكره كراهة تحريم قنيه

بناء على ان الصحيح ان ستر عورته عن نفسه ليس بشرط حتى لو كان محلول الجيب فينظر الى عورته
لا تفسد صلوته كذا في التبيين ولا يسبل ازاره من اسبل ازاره اي ارخاه وذلك لما قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى لا يقبل صلوة رجل يسبل ازاره اي مسبل
ومطول ازاره الى الارض تكبرا او اختيالا يعني لا يقبل قبولا كاملا لانه من الخيلاء اي الكبر
وهو قبيح وفي الصلوة اقبح فيكره اي فيحق اطالة الذيل في الصلوة كما في غير الصلوة وجوزها
مالك في الصلوة لان المصلي قائم في موضع واحد فلا يكون في طول ذيله كبر بخلاف الماشي
ولا يصلي في معلم اي في ثوب ذي علم لما روي ان النبي عليه السلام كان يصلي في خميصة لها اعلام
فنظر الى اعلامها نظرة فلما انصرف عن الصلوة قال اذهبوا بخميصتي هذه الى ابي جهم فانها الهتني
آنفا عن صلوتي وفي رواية كنت انظر الى علمها وانا في الصلوة واخاف ان يفتنني الخميصة — الخميصة كساء
اسود مربع لها علمان فان لم يكن معلمة فليس بخميصة ولهذا قال لها اعلام على وجه البيان والتفسير — شغلني
وقوله الهتني آنفا اي شغلتني الآن كذا في التنوير ولا في ثوب مصبوغ بعصفر بضمتين العين والفاء
صبغ معروف كذا في مختار الصحاح وذلك لان لبس الثوب المعصفر والمصبوغ بالورس او الزعفران
مكروه للنهي الوارد فيه ذكره في شرح النقاية ولا باس بخيط في عنق المصلي وذكر في الخلاصة
انه لو صلى وفي عنقه قلادة فيها سن كلب او ذئب يجوز صلوته ويصلي على الخمرة بالضم والسكون
سجادة صغيرة تعمل من سعف النخل اي اغصانها وعلى كل مصلى اي سواء فرش فيه شي اولا
والصلوة على الصعيد الطيب من غير حائل اكثر ثوابا واشد تواضعا ذكر هذه المسئلة ههنا
وان ذكرها سابقا في اواخر فضيلة المساجد انما اثبتها دتكميلا لما قبلها كما لا يخفى
ويصلي على ما تنبت الارض اياه من قطن وحصير ونحوهما ويتخذ المصلي سترة بالضم والسكون
ما يستتر به كائنا ما كان قدامه بالضم والتشديد اي امامه في ملأ بالقصر على وزن الكلاء
جماعة من الناس كذا في الدستور ويقرب الى السترة حتى يكون بينه وبين السترة قدر ثلثة
وان لم يجد سترة يخط بين يديه خطا وبه قال بعض مشايخنا والشافعي رح وقال

وقال في مبسوط شيخ الاسلام لو كانت الارض صلبة بحيث لا يمكن غرز الخشبة يضعها طولا
لا عرضا ليكون مثال الغرز ولو لم يكن معه خشبة يخط طولا وقيل يخط شبه المحراب
كذا في الجواهر ويجعل السترة في الطول ذراعا وغلظها يجب ان يكون في غلظ الاصبع هكذا
ذكره السرخسي رح وان كان طولها اقل من ذراع فيه اختلاف المشايخ حتى لو وضع
بين يديه قباء او خفين ان كان ارتفاعه قدر ذراع يصير سترة بلا خلاف وان كان
اقل من ذلك تكلم المشايخ فيه كذا في الغنية او مقدار مؤخرة الرحل وهي بضم الميم وسكون الهمزة
وكسر الخاء المعجمة الخشبة العريضة التي تحاذي رأس الراكب كذا في المغرب ويجعلها اي السترة
على حاجبه الايمن او الايسر لما روي ان النبي عليه السلام ما كان يجعلها تلقاء وجهه بل على احد
علي ح — حاجبيه وكان ذلك لشدة تنزهه عن التشبه بمن يعبد الاصنام ولهذا كره ان يصلي الى
وجه غيره ثم لا يضره مرور شي وراء السترة ولا يمر احد بين يدي المصلي اعلم انه يجب
ان يكون بين يدي المصلي وبين المار مقدار موضع صلوة لان هذا القدر من المكان حقه وهو
من موضع قدميه الى موضع سجوده وقال بعضهم خمس اذرع وقال الفقيه ابو جعفر رح اذا قام في موضع
يقع بصر المصلي عليه وبصره الى موضع سجوده فذلك مكروه والمار آثم وما زاد على ذلك فليس
بمكروه وهذا كله اذا كان في الصحراء ولم يكن له سترة وان كانت له سترة فمر بينه وبين السترة
فهو مكروه واذا كان يصلي في المسجد فان كان بينه وبين المار اسطوانة او انسان قائم
او قاعد لا يكره وان لم يكن بينهما حائل فان كان المسجد صغيرا يكره في اي موضع يمر وان كان
كبيرا كالجامع قال بعضهم هو بمنزلة المسجد الصغير وقال بعضهم هو بمنزلة الصحراء وهو الاصح ومن
المشايخ من قال الحد في المسجد قدر ثلثة اذرع وما وراء ذلك فالامر واسع عليه كذا في
الفتاوى الظهيرية وذكر في الغنية ان من قام في اخر الصف من المسجد بينه وبين الصفوف مواضع
خالية فللداخل ان يمر بين يديه ليصل الصفوف لانه اسقط حرمة نفسه فلا يأثم المار بين يديه
وليدفع المار في نحره اي في صدره وقلبه والدفع عبارة عن الانكار القلبي والمذكور في بعض الكتب انه

لا يكتفي بذلك الا انكار بل يرفع المار ان لم يكن له سترة او مر بينه وبينها باشارة برأسه او عينه او غيرهما
او بتسبيح بان قال سبحان الله وقوله فانه شيطان لقول الرسول عليه السلام وان كان
ان هذا للوصل مرور شيئ لا يقطع الصلوة اشارة الى مفهوم حديث رواه ابو سعيد عن النبي عليه
السلام وهو قوله عليه السلام لا يقطع الصلوة بشيئ فادرؤا ما استطعتم فانما هو شيطان
يعني اذا مر بين ايديكم شيئ وانتم في الصلوة لا يبطل صلوتكم ولكن ادفعوا المار فانه شيطان
اي الشيطان يحمله على المرور وقد يقال جعله النبي صلى الله عليه وسلم شيطانا لان الشيطان
هو المارد اي العاتي المتجاوز عن الحد من الانس والجن واما قوله عليه السلام في حديث آخر
يقطع الصلوة المرأة والحمار والكلب فمحمول على انها لان المصلي اذا مر بين يديه شيئ من هذه
الاشياء يتشوش قلبه ويزيل حضوره كذا في شرح المصابيح

فصل

في آداب الصلوة ويعدل اركان الصلوة اي يستوفي حقوقها ويؤديها على ما يليق بها
من عدلت الشيئ فاعتدل اي قومته فاستقام ولم يرد به تعديل الاركان بمعنى الطمانينة
بالركوع والسجود التي عدت في كتب الفروع من واجبات الصلوة بل اراد ما هو اعم منه
ولهذا قال ويتم الواجبات والسنن منها على وجه البيان والتفسير لما قبله روي عن معاذ بن جبل
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلوة مكيال فمن وفى وفي له ومن طفف
فقد سمعتم قوله تعالى ويل للمطففين وقال ابراهيم النخعي رحمه الله اذا رايتم رجلا يخفف الركوع
والسجود فارحموا عياله من ضيق المعيشة ذكره في الروضة ويعتدل اي يستوي قائما
عند التكبير اي تكبيرة الافتتاح فان ذلك التكبير انما فرض قائما ولهذا قالوا اذا ادرك
الامام في الركوع فكبر مستعجلا وهو الى الركوع اقرب فصلوته فاسدة وان كان
الى القيام اقرب يجوز صلوته صرح به في خزانة الفتاوى والفتح وغيره ويحضر قلبه عند التكبير قوله
بذكر الله تعالى متعلق بيحضر وقوله في تعظيم حال اي حال كونه في تعظيم واجلال ومما ينبغي ان يعلم
انهم اختلفوا في اي وقت يحصل فضيلة تكبيرة الافتتاح قال قوم اذا كان الرجل في الصف

في الصف وقت تكبير الامام الا انه اشتغل باحضار النية فانه ينال هذه الفضيلة وكذا
المؤذن وفي قول بعضهم ان ادرك الركعة الاولى ينال هذه الفضيلة واليه يميل
القاضي الامام كذا في مجمع الفتاوى وقال في منية المفتي وقت ادراك فضيلة الافتتاح ما لم يفرغ
من الثناء في الاصح ويستشعر اي يضمر في نفسه اخلاص عمله لله تعالى وحده ويتوب اي يرجع
الى الله تعالى معرضا عما سلف من ذنوبه ويفرغ اي يجعل قلبه فارغا عن امر الدارين لاقامة
الفريضة وليكن على باله اي قلبه انه آخر صلوة يصليها فيشرع فيها اي في الصلوة خاشعا بقلبه
خاضعا ببدنه فيه اشارة الى ما قيل الخشوع هو انقياد الباطن للحق والخضوع انقياد الظاهر له ومنه
ما قال الجنيد رح الخشوع تذلل القلوب لعلام الغيوب ويظهر اثره بخفظ الحواس وقوله
مقبلا عليه بهمته اشارة الى ما قيل الخشوع في الصلوة جمع الهمة لها والاعراض عما سواها وفي قوله
لا يلتفت يمينا وشمالا اشارة الى ما قال النبي عليه السلام الخشوع ان لا يعرف الذي عن يمينه
ولا عن يساره انما ينظر الى موضع سجوده صدق رسول الله كله من الخالصة ثم اشار الى ملاحظة
معنى الاحسان فقال كانه اي المصلي يرى الله تعالى عيانا بكسر العين من عاين الشيئ عيانا
اي رآه بعينه ويعلم يقينا انه اي الله تعالى يراه اي يرى ذلك المصلي ويشاهده على اطواره
المختلفة من حركاته وسكناته ويطلع على ما فيه اي في ذلك المصلي من خير وشر ظاهرا وباطنا
وقد يقال معناه ويشاهد على اطواره التي جاء عليها طورا بعد طور نطفة ثم علقة ثم مضغة
فان ملاحظة العبد بان الله تعالى يشاهده في هذه الاحوال يزيد خشوعه ويعزز تعظيمه
ويعقل ما يجري على لسانه من ذكر وقران ذكر في شرح المصابيح ان النبي عليه السلام صلى صلوة
وقرأ فيها فلما سلم قال لمن خلفه من الصحابة هل تدرون ما قرأت فلم يقدر احد على
الجواب غير ابي بن كعب فانه قال قرأت سورة كذا يا رسول الله فاستحسنه النبي عليه السلام
غاية التحسين وعدله وهدد الباقية على ذلك وروي ان الله تعالى اوحى الى موسى عليه السلام
يا موسى اذا ذكرتني فاذكرني وانت تنفض اعضاءك وكن عند ذكرك لي خاشعا مطمئنا واذا

وقال ... لا يكون ... من رفع رأسه قبل الامام [illegible] قبل الامام

ذكرني فاجعل لسانك من وراء قلبك واذا اقمت بين يدي فقم قيام العبد الزليل
وناجني بقلب وجل ولسان صادق ويسكن اطرافه من يده ورجله فان النبي عليه السلام
راى رجلا يعبث بلحيته في الصلوة فقال لو خشع قلب هذا لخشع جوارحه ولا يميل [يبعث خ]
تميل اليهود ذكره في المحيط انه يكره التمايل على يمناه مرة وعلى يساره اخرى مرة لما روي عن
ابي بكر انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا صلى احدكم فليسكن اطرافه
ولا يتمايل تمايل اليهود وليكن عليه السكينة والوقار وقد ذكرنا الفرق بينهما في سنن
الخروج الى المسجد والاستكانة اى الخضوع والانكسار وبالجملة لابد للمصلي من كمال التعظيم
لله تعالى وهو حالة للقلب تتولد من معرفتين احدهما معرفة جلال الله وعظمته فان من لا
يعتقد عظمته لا يذعن النفس لتعظيمه والثانية معرفة حقارة النفس وخستها وكونها عبدا
مسخرا مربوبا حتى يتولد من المعرفتين الاستكانة والانكسار والخشوع لله تعالى فيعبر عنه
بالتعظيم ومالم يمتزج معرفة حقارة النفس بمعرفة جلال الرب لا ينتظم حالة التعظيم
والخشوع كما لا يخفى كذا قال الامام في الاحياء قال وبقدر اليقين يخشع القلب فقد يكون المصلي
بحيث يتم صلوته ولم يغب قلبه في لحظة بل ربما كان يستوعب الهم بها بحيث لا يحس
بما يجري بين يديه ولذلك لم يحس مسلم بن يسار بسقوط اسطوانة في المسجد اجتمع الناس
عليها وبعضهم حضر الجماعة مرة ولم يعرف قط من على يمينه ويساره وقد كان وجيب
قلب ابراهيم عليه السلام يسمع على ميلين وجماعة كانت تصفر وجوههم وترتعد
فرايصهم وكل ذلك غير مستبعد فان اضعافه مشاهد في همم اهل الدنيا وخوف ملوك
الدنيا مع ضعفهم وعجزهم وخساسة الحظوظ الحاصلة منهم حتى يدخل الواحد على ملك
او وزير ويحدثه بمهمته ثم يخرج ولو سئل عمن حواليه او عن ثوب الملك لكان لا يقدر
على الاخبار عنه لاشتغال همه به عن ثوبه وعن الحاضرين حوله ولكل درجات مما عملوا
فحظ كل واحد من صلوته بقدر خوفه وخشوعه وتعظيمه فان موضع نظر الله تعالى القلوب

[illegible]

٦٨

القلوب دون ظاهر الحركات ولذلك قال بعض الصحابة يحشر الناس يوم القيمة على
مثال هيئاتهم في الصلوة من الطمانينة والسكون ومن وجود التنعم بها واللذة ولقد
صدق فانه يحشر كل على مامات عليه ويموت على ما عاش عليه ويراعى في ذلك حال قلبه
لا حال شخصه فمن صفات القلوب تصاغ الصور في الدار الاخرة ولا ينجو الا من اتى الله بقلب
سليم انتهى وانما اطنبنا الكلام ههنا اهتماما بشان التعظيم واعتناء بامر الجلال
والتكريم وزعما مني ان هذه الاطالة مما يشوق الطالبين وان كانت مما يمل الطالبين [للطالبين خ]
الغافلين وليخفض مناكبه لكونه ادل على الاستكانة والانكسار ولا يتنحنح بلا عذر
اذ لو تنحنح بلا عذر فحصلت به حروف نحو اح اخ بطلت صلوته عندهما خلافا لابي يوسف
واما ان تنحنح بعذر فلا تبطل بالاجماع لعدم امكان الاحتراز عنه فصار كالعطاس
والجشاء فانهما لا يقطعان الصلوة وان حصلت حروف بهما كذا في شرح التحفة وذكر في التبيين
انه لو تنحنح لاصلاح صوته وتحسينه لا تفسد على الصحيح وكذا لو اخطأ الامام فتنحنح المقتدي
ليهتدي الامام وفي الغاية التنحنح للاعلام انه في الصلوة لا تفسد ولو نفخ ان كان مسموعا
بطل والا فلا ولا يمتخط ولا يلتفت في الصلوة وما ذكره فيما سبق انما هو الالتفات اوان
الشروع فيها فان التفت في اثناء الصلوة بان يلوي عنقه يمينا او شمالا حتى يخرج وجهه
من ان يكون جهة القبلة لا لحاجة يكره ولو نظر في الصلوة بمؤخر عينه لا يكره ولو حول [عينيه خ]
صدره عن جهة القبلة يبطل صلوته كذا في الغاية شرح الهداية ولا يتثاوب لانه حالة مكروهة
لا يليق بالصلوة وقد قال عليه السلام التثاوب من الشيطان وقد مر تحقيقه في آداب القراءة
فان غلبه الضمير المستتر راجع الى التثاوب والبارز الى المصلي فليكظم من كظم غيظه
اجرعه اى فليدفع بالاجراع وضم الفم روي انه قال عليه السلام لو اتثاوب احدكم فليكظم ما استطاع
وفي رواية فليضع يده على فيه ذكره في المصابيح ولا يرفع بصره الى السماء ولا يومي اى لا يشير
اليها ويرمي بطرفه الطرف كالعين لفظا ومعنى اى ينظر الى موضع سجوده ويضع يمينه على شماله
يرى خ

مطلب سنة القيام الوضع

تحت سرته لانه اجمع لهمته من الارسال واقرب الى الخضوع وكمال التواضع قال في الخلاصة
الاخذ اولى من الوضع واستحسن كثير من المشايخ الجمع بين الوضع والاخذ بان يضع باطن كفه اليمنى
على ظاهر كفه اليسرى ويأخذ الرسغ بالخنصر والابهام ويرسل الباقي على الذراع ثم ان الوضع سنة القيام
عندهما وعند محمد سنة القراءة حتى اذا فرغ من التكبير يرسل يديه عند الثناء فاذا شرع في
القراءة يضع اليمنى على الشمال انتهى ولا يراوح بين رجليه بان يقوم على احدى رجليه مرة
وعلى الاخرى مرة وروى عن ابي حنيفة رحمه الله التراوح في الصلوة احب من ان ينصب قدميه
نصبا ذكره في الجواهر والمشهور ما ذكره في المتن ولا يفرشحهما يفرشح على وزن يدحرج وبالفاء
والشين المعجمة بين الراء والحاء المهملتين اي لا يفرج بين رجليه جدا ولا يلصقهما بل ينبغي ان
يكون ما بين قدميه مقدار اصابع في قيامه وايضا ينبغي ان لا يقدم احدى رجليه على الاخرى
ولا يطاطئ راسه اي لا يخفضه في القيام ولا يجهر بالقران غاية الجهر ولا يخفض به غاية الخفض
بل يقرأه في المرتبة الوسطى بينهما قال الله تعالى ولا تجهر بصلوتك ولا تخافت بها وابتغ بين ذلك
سبيلا ويقف وقوفا على آية الرحمة فيسال الجنة وعلى آية العذاب فيتعوذ من النار
وعلى ذكر جلاله فيسبح الله تعالى وينزهه عن شوب الامكان ذكر في المحيط ان الوقوف عند قراءة
اية الترغيب والترهيب اما للمنفرد فان كان في التطوع فهو له حسن وان كان في الفرض يكره
له ذلك لانه لم ينقل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا عن الائمة بعده واما للامام فيكره له ذلك
مطلقا اي سواء كان في الفرض او في التطوع لانه لم ينقل عنه ولا عنهم بعده ولانه يؤدي الى تطويل
الصلوة على القوم واما المأموم فكذلك لقوله تعالى واذا قرئ القران فاستمعوا له وانصتوا والاشتغال
بالدعاء مخل بالانصات انتهى ويفصل بين القراءة والركوع بسكتة خفيفة اي ينبغي ان يسكت
بينهما مقدار ان يقول سبحان الله حتى يتراد اي يرتد ويعود اليه نفسه بفتح الفاء ويعتدل
اي يستوي في ركوعه غير رافع راسه ولا منكس بحيث لو وضع على ظهره قدح ملأن من
ماء يستقر كذا في الخلاصة بعد ان يهصر ظهره هصرا اي ثناه وعوجه والهصر مبالغة في الثناء

في الثناء كالغصن الرطب من غير ان يبلغ الكسر والبينونة ويخفف القيام والقعود ولعله
اراد به انه لا يتثاقل في قيامه وقعوده بحيث يتوهم منه ضعف التعظم والكبرياء كما يفعله الجبابرة
وهذا غير تطويل القيام والقعود كما لا يخفى ويقوم بعد رفع الراس من الركوع قياما مستويا حتى
يطمئن كل عضو في مكانه ويعتدل في سجوده اي يستقيم فيه وهو بان يضع الكفين على الارض
ويرفع المرفقين عنها والبطن عن الفخذين كذا ذكره في شرح ويتجافى فيه بتشديد الفاء
من الخفقة اي لا يرسل نفسه في سجوده على الارض ارسالا يثقل عليها بل يمسك في تجافيه
عنها اي يتباعد عن الارض ولا يلصق عضديه بجنبيه بل يبدي عضديه وفي رواية الهداية
تشير الى انه اذا كان في الصف لا يبدي ضبعيه كيلا يؤذي جاره ولا بطنه بفخذيه هذا
اذا كان المصلي رجلا اما اذا كان امرأة فتلصق بطنها بفخذيها ويكون سجوده اي سجود
المصلي على سبعة آراب بالمد جمع ارب بالكسر والسكون وهو العضو وقد يجمع ايضا
على اراب بمد الهمزة الثانية جبهته ويديه وركبتيه واطراف قدميه اي اصابعهما وفي
الجواهر لو اقتصر على الانف دون الجبهة يجوز عند ابي حنيفة رحمه الله وقالا لا يجوز الا من عذر
اما الاقتصار على الجبهة فجائز مطلقا باتفاق علمائنا وذكر في بغية الفتاوى ان كان على جبهته

تتمة

وانفه عذر صلى بالايماء ولو لم يضع يديه وركبتيه على الارض في السجود يجوز لان وضعهما
فيه سنة ولو وضع احدى رجليه دون الاخرى يجوز ويكره كذا في قاضيخان ولو رفعهما

كما في رواية القدوري 2

معا يبطل صلوته كذا ذكره الكرخي وهذا بناء على ان وضع القدم فرض في السجود كما هو
رواية القدوري وذكر الامام التمرتاشي ان اليدين والقدمين سواء في عدم الفرضية
وهو الذي يدل عليه كلام شيخ الاسلام في مبسوطه وهو الحق كذا في العناية ولا يكف
ثوبا اي لا يضم اطرافه اتقاء التراب ونحوه ولا شعرا اي لا يمنعه بل يرسله على الارض
ساجدا لجميع اعضائه ولعله اراد بكف الشعر عقصه وهو ان يجمع شعره على هامته او قفاه
ويشد بخيط او خرقة كيلا يصيب الارض والنبي عليه السلام نهى عن ذلك ويدعو المصلي

شاهد 2

بقلبه فی سجوده باهم مآربه جمع مآربة بضم الراء وفتحها وهو الحاجة فانه ای السجود
مقام القربة قال رسول الله علیه السلام ما یکون العبد اقرب من ربه الا وهو ساجد
فاکثروا فیه الدعاء ومیقات ای وقت الرحمة والکرامة او مکانهما فی الصحاح المیقات
الوقت المضروب موعود للفعل وبمعنی الموضع ایضا یقال هذا میقات اهل الشام للموضع یحرمون
منه قال علیه السلام علیک بکثرة السجود لله تعالی فانک لن تسجد لله تعالی سجدة الا
رفعک الله بها درجة وحط بها عنک خطیئة قاله لثوبان حین سئل عن عمل یدخل
الله به الجنة وکانوا ای السلف اذا جاءتهم امر یسرهم ای یجعلهم مسرورین سجدوا
شکرا لله بان یکبر ویخر ساجدا مستقبل القبلة فیحمد الله تعالی ویشکره ویسبح
ثم یکبر فیرفع رأسه واعلم ان ابا حنیفة رحمه الله قال انها ای سجدة الشکر لیست بقربة
بل مکروهة لا یثاب علیها وقال ابو یوسف ومحمد رح قربة یثاب علیها فلو تیمم لسجدة الشکر
یجوز الصلوة به عندهما ولا یجوز عنده کذا فی شرح المجمع وقال الامام الشافعی رح احب سجود الشکر
اذا انعم الله علیه بنعمة ظاهرة او رفع عنه نقمة متوقعة اما اذا سجد سجدة منفردة ای سجدة
واحدة بغیر نا ولشکر النعمة بل للتقرب المحض فلیس بقربة ولکن تباح واما السجدة التی
تقع عقیب الصلوة کما هو عادة بعض الناس فیکره لان الجهال اذا رأوها اعتقدوها سنة
او واجبة وکل مباح یؤدی الی هذا فمکروه کتعیین السورة للصلوة وتعیین القراءة لوقت
ونحوه کذا فی القنیة هذا والتفصیل ان التقرب الی الله تعالی بسجدة منفردة غیر سجدة التلاوة
والشکر اختلف الاراء فی جوازه ذهب بعضهم الی ان الاصح انه حرام کالتقرب برکوع منفرد
کما ذکر فی شرح المصابیح والاخرون الی انه مباح کما ذکر فی القنیة وقال فی التنویر نقلا عن الروضة
ولیس من هذا الخلاف ما یفعله کثیر من الجهلة من السجود بین یدی المشایخ فان ذلک حرام قطعا
بکل حال سواء کان الی القبلة او الی غیرها وسواء قصد السجود لله تعالی او غفل عنه وصرح بحرمته فی غنیة
الفتاوی ایضا بل قال وعند بعضهم یکفر بذلک السجود مطلقا هذا واما الانحناء للسلطان او لغیره

او لغیره فمکروه لانه تشبه بفعل المجوس کذا فی الدرر وهذه مسئلة مهمة والناس عنها غافلون
ویجلس فی آخر الرکعتین علی رجله الیسری بعد ان یفترشها وینصب رجله الیمنی نصبا موجها اصابعها
نحو القبلة ویضع القاعد یدیه علی رکبتیه کما فی الرکوع وعن محمد یضع یدیه علی فخذیه بحیث
یکون اطراف الاصابع عند رکبتیه موجها اصابع یدیه نحو القبلة قوله مبسوطة احتراز عن قول
الشافعی رح فان عنده تقبض الخنصر والبنصر والوسطی عن ید الیمنی ویرسل المسبحة
ویرفع مسبحة الیمنی عند قوله الا الله یشیر بها الی وحدانیة الله تعالی وفیه اشارة الی انه
لا یحلق شیئا من اصابعه ولکن یشیر برفع السبابة وعلیه کلام الهدایة وعن الامام الحلوانی رح
یقیم اصبعه عند قوله لا اله ویضعها عند قوله الا الله لیکون النصب کالنفی والوضع کالاثبات
وقیل لا یشیر وعلیه الفتوی لان مبنی الصلوة علی السکینة کذا فی الواقعات ویخفی التشهد
ویعجل القیام الی الشفع الآخر کانه علی الرضف بفتح الراء المهملة وسکون الضاد المعجمة جمع رضفة
کذا فی الترغیب وهی الحجارة المحماة علی النار بالفارسیة سنگ تافته کانه اراد به تخفیف التشهد
الاول وسرعة القیام منه الی الرکعة الثانیة اذا فرغ من التحیات من غیر ان یدعو ولا یثنی ولا یصلی
فان من زاد حرفا علی التشهد الاول یجب علیه سجدة السهو عند ابی حنیفة فضلا عن زیادة کلمة
وینهض بفتح الهاء ای یقوم علی صدور قدمیه ولا یعتمد علی یدیه عند النهوض فانه مکروه ذکره
فی المحیط سمعت من ثقة نقلا عن ثقة ان من قام بلا اعتماد علی یدیه اعطاه الله ثواب مکیال
واسع مثل سعة ما بین السماء والارض الا لضعف یعرض من کبر السن ونحوه ویصلی علی النبی
صلی الله علیه وسلم بعد التشهد الاخیر والاحسن فیه ما روی عن علی وعبد الله ابن عباس
وابن مسعود وجابر رضی الله عنهم من انهم قالوا لرسول الله عرفنا السلام علیک فکیف الصلوة
علیک فقال علیه السلام قولوا اللهم صل علی محمد وعلی آل محمد وبارک علی محمد وعلی آل محمد
وارحم محمدا وآل محمد کما صلیت وبارکت ورحمت وترحمت علی ابراهیم وعلی آل ابراهیم
فی العالمین ربنا انک حمید مجید کذا فی القنیة والجواهر فان قیل قوله کما صلیت علی ابراهیم

ای عرفنا بتعلیمک ایانا فی التشهد السلام علیک ایها النبی ورحمة الله وبرکاته

محماة

يوهم تفضيله على نبينا عليه السلام بناءً على فوق المشبه به قلنا قال الامام الشافعي رح معناه اللهم
صل على محمد وتم الكلام ههنا ثم استانف وعلى آل محمد كما صليت اه فالمسئول له مثل ابرهيم وآله
هم آل محمد لا نفسه او نقول المراد مقابلة الجملة بالجملة وذلك انه يدخل في آل ابرهيم خلائق كثيرة لا تحصى
من الانبياء وغيرهم ولا يدخل في آل محمد نبي فطلب الحاق هذه الجملة التي فيها نبي واحد بتلك الجملة
التي فيها الخلائق لا تحصى من الانبياء وغيرهم ثم انهم اختلفوا في جواز الدعاء للنبي عليه السلام
بالرحمة في قوله وارحم محمداً روايتان والمختار ان لا يذكر كذا في مشكوة الانوار ثم يدعو
بعد الصلوة على النبي عليه السلام لنفسه خاصا وللمؤمنين عاما مثل ان يقول رب اغفر لي ولوالدي
وللمؤمنين والمؤمنات ويتعوذ بعد الدعاء من عذاب النار وعذاب القبر وفتنة المحيا والممات
اي الابتلاء بزوال الصبر والرضاء والوقوع في الآفات والاصرار على الفساد والهوى وترك
متابعة الهدى قوله والممات مصدر ميمي بمعنى الموت كالمحيا بمعنى الحيوة اه ومن فتنة الممات
من سكرات الموت ومن سؤال منكر ونكير مع الحزن والخوف وغير ذلك ومن شر فتنة المسيح الدجال
اي ومن شر الابتلاء بالساحر الكذاب وهذا اي الدجال عطف بيان للمسيح احترازه عن مسيح بن مريم
عليه السلام ولو قدم هذا على قول فتنة الحيوة والممات ليكون الكلام من باب ذكر العام بعد الخاص
لكان اولى لموافقاً كما ورد في حديث ابن عباس رضي الله عنه من ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وليكون موافقاً صح
يعلمهم هذا الدعاء كما يعلمهم السورة من القرآن يقول قولوا اللهم اني اعوذ بك من عذاب القبر
واعوذ بك من فتنة المسيح الدجال واعوذ بك من فتنة المحياء والممات ذكره في المصابيح
ويحول وجهه عند السلام الى الجانبين حتى يرى صفحة خده اي يرى بياض خديه عند التسليم على طرفيه
هكذا روى عبد الله بن مسعود وسعد بن وقاص عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وينوي السلام على الامام
بقلبه وينصرف الامام على يساره فانه اكثر ما ثبت من فعل النبي عليه السلام يعني اذا النبي عليه السلام اذا
فرغ من الصلوة كان يذهب كثيراً الى الجانب الايسر لان باب حجرة عائشة رضي الله عنها كان على
ذلك الجانب ولانه وان كان يساراً بالنسبة الى المصلي لكنه يمين بالنسبة الى القبلة كما سيجيء

٧٨

كما سيجيء وانه عليه السلام يحب التيامن في كل شيء ويستبدل الامام المكان للتطوع بعد الفريضة
لما روى مغيرة بن شعبة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال لا يصلي الامام في الموضع
الذي صلى فيه حتى يتحول وهذا لئلا يتوهم انه بعد في المكتوبة وليشهد له موضعان يوم القيمة ولذلك
استحب تكثير العبادة في مواضع مختلفة لكنه يستحب له ان يتحول الى يمين القبلة ويصلي في يمينها لان
لليمين فضلاً على اليسار ويمين القبلة ما يكون بحذاء يسار المستقبل الى القبلة ويسارها ما
يكون بحذاء يمين المستقبل اليها وعن الامام السرخسي انه يتأخر الامام ويتقدم القوم ليتحقق
المخالفة ويرتفع الاشتباه كذا في فتاوى قاضي خان وشرح النقاية ويمكث المصلي بعد صلوة الفجر
في مصلاه يذكر الله تعالى فيه حتى تطلع الشمس ثم يصلي ركعتين اه بعد ان ترتفع الشمس قدر رمح وهي وهو ع
صلوة الاشراق وهو اول وقت الضحى كذا ذكره في شرح المصابيح وعن انس قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من صلى الفجر في جماعة ثم قعد يذكر الله تعالى حتى تطلع الشمس ثم يصلي بركعتين
كانت له كاجر حجة وعمرة تامة تامة تامة صدق رسول الله ذكر في شرح المصابيح ان في قوله
عليه السلام ثم قعد يذكر الله تعالى دلالة على ان المستحب في هذا الوقت انما هو ذكر الله تعالى
لا القراءة لان هذا وقت شريف وان للمواظبة للذكر فيه اثراً عظيماً في النفوس وقد صرح
به الشيخ في عوارف المعارف وقال في المنية ناقلا عن جمع العلوم ومن وقت الفجر الى طلوع
الشمس ذكر الله اولى من القراءة ويؤيده ما ذكر في القنية من ان الصلوة على النبي عليه
السلام والدعاء والتسبيح افضل من قراءة القرآن في الاوقات التي نهي عن الصلوة هذا م
فيها وذكر في المحيط انه يكره الكلام بعد انشقاق الفجر الى صلوته وقيل بعد صلوة الفجر ايضاً
الى طلوع الشمس وقيل الى ارتفاعه ثم يقوم لحاجته من طلب الرزق والعلم وغيرهما
ويغتنم الدعاء بعد المكتوبة وقبل السنة على ما روي عن البقالي من انه قال
الافضل ان يشتغل بالدعاء ثم بالسنة وبعد السنن والاوراد على ما روي عن غيره
وهو المشهور المعمول به في زماننا كما لا يخفى فانه مستجاب بالحديث وقد قال النبي عليه السلام

في حديث رواه ابن عباس رضي الله عنه ومن لم يفعل ذلك فهو خداج اي من لم يدعو بعد الصلوة
رافعا يديه الى ربه مستقبلا ببطونهما وجهه ولم يطلب حاجاته قائلا يارب يارب
فما فعله من الصلوة ناقصة عند الحق سبحانه وتعالى كذا حقق في التنوير وروي انه كان
للحسن البصري جار يحتطب على ظهره فكان اذا سلم الامام خرج من المسجد سريعا فقال له
الحسن يوما يا هذا لم لم تجلس ساعة ان لم يكن لك حاجة في الآخرة افلا حاجة لك في الدنيا
قف بعد الصلوة وادعو الله تعالى واسأله حمولة تحمل على ظهرها ذكره في الخالصة قال في
شرح البخاري من اراد ان تحط عنه الذنوب بغير تعب فليغتنم ملازمة مصلاه بعد الصلوة
مطلقا ليستكثر من دعاء الملائكة واستغفارهم له فهو مرجو اجابته لقوله تعالى لا يشفعون
الا لمن ارتضى وروي من وافق تامينه تامين الملائكة غفر له وتامينهم انما هو مرة واحدة عند
تامين الامام ودعاؤهم لمن قعد في مصلاه انما هو ما دام قائما فيه فهو احرى بالاجابة انتهى
ويوتر آخر الليل من يستيقظ في آخره اي من يعتمد باستيقاظه فيه او ينام على الوتر من لا
يقوم في آخره اي من لا يعتمد بقيامه في آخر الليل وذلك لقوله عليه السلام من خاف ان لا يقوم آخر
الليل فليوتر في اوله ومن طمع ان يقوم فليوتر آخر الليل وذلك افضل ذكره في شرح الوقاية
ويوتر في بيته وهو الافضل كذا في الخالصة واما الوتر في رمضان فالصحيح ان الجماعة فيه افضل
من الاداء في منزله وحده كذا في فتاوى قاضيخان والصلوة بين العشائين سنة حميدة اي
محمودة عند الله تعالى عن ابي هريرة انه قال قال عليه السلام من صلى بعد المغرب ست ركعات
لم يتكلم فيهن بسوء عدلن له بعبادة اثنتي عشر سنة قال الامام في الاحياء ولهذه الصلوة
اي الست المذكور فضل عظيم وقيل انها المراد من قوله تعالى تتجافى جنوبهم عن المضاجع
وقال عليه السلام من عكف نفسه ما بين المغرب والعشاء في مسجد جماعة لم يتكلم الا بصلوة
او قرآن كان حقا على الله ان يبني له قصرين في الجنة مسيرة كل قصر منهما مائة عام ويغرس له
بينهما غراسا لو طافه اهل الدنيا لوسعهم انتهى فانها اي الصلوة بين العشائين صلوة الاوابين.

الاوابين كذا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والاواب بتشديد الواو الذي يكثر رجوعه
الى طاعة المتعالي ومن الصلوات التي يجب التعاهد عليها ما ذكره الشيخ الكامل المكاشف
والمرشد المحقق الوافي المعروف بزين الملة والدين الخوافي في وصاياه القدسية حيث قال
ثم يصلي ركعتين اي بعد ان يصلي ركعتي سنة المغرب لبقاء الايمان يقرأ في كل ركعة منهما
بعد الفاتحة آية الكرسي وقل هو الله احد مرة والمعوذتين كل واحد مرة ثم اذا سلم يصلي على النبي
صلى الله عليه وسلم عشر مرات ثم يدعو بهذا الدعاء ثلث مرات اللهم اني استودعك ديني
فاحفظه علي في حيوتي وعند وفاتي وبعد مماتي ليثبت الله تعالى على الايمان ويأمنه من النزع
والخذلان قال رحمه الله عليه كذا افاد شيخنا قدس الله سره انتهى كلامه

فصل

في فضيلة النوافل وذكر بعض انواعها ويواظب اي يلازم على نوافل العبادة قوله لا يستريح لها
تاكيد لما قبله اي لا يطلب الراحة بتركها احيانا بل يجد عليها دائما فانها مفتاح محبة الله تعالى
وقربته وقرة اعين الصديقين اي سرور اعينهم وانها اي النوافل جوابر اي مصلحات
ومتممات لنقصان الفرايض عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال سمعت رسول الله عليه السلام
ان اول ما يحاسب به العبد يوم القيمة من صلوته فان صلحت فقد افلح وانجح وان فسدت
فقد خاب فان انتقص من فريضته شئ قال الرب تبارك انظروا هل لعبدي من تطوع
فيكمل بها ما انتقص من فرايضه ثم يكون سائر عمله كذلك قوله ان صلحت يعني ان اداها
صحيحة وبالاخلاص وقوله انجح بتقديم الجيم على الحاء المهملة يصير لازما ومتعديا اي صار
حاجاته ومراداته نافذة وضمير بها يرجع الى التطوع باعتبار النافلة وقوله يكون سائر
عمله كذلك ان نقص في الصوم المفروض مثلا احتسب له من التطوع كذا في المصابيح
وشرحه لا سيما اي خصوصا صلوة الليل فانها دأب بسكون الهمزة العادة والشأن
الصالحين ومكفرة بفتح الميم وسكون الكاف بمعنى الكفر بالفتح والسكون وهو الستر
مصدر بمعنى اسم الفاعل اي ساتر سيئاتكم هكذا صححها شارح المصابيح للسيئات ومطردة

للداء عن البدن وهي بالفتح والسكون بمعنى الفاعل ايضا اى طارد للداء عن البدن اى يبعده
ويخرجه عنه وفي بعض النسخ مطهرة للداء يقال للسواك مطهرة للفم بوزن مبرمة ومنهاة
عن الاثم مفعلة من النهي بمعنى الفاعل ايضا اى ناهيكم عن الاثم والمحرمات قال الله تعالى ان الصلوة
تنهى عن الفحشاء والمنكر كذا في شرح المصابيح وهذا اشارة الى حديث رواه سلمان الفارسي
عن رسول الله عليه السلام عليكم بقيام الليل فانه داب الصالحين قبلكم ومقربة لكم الى ربكم
ومكفرة للسيئات ومنهاة عن الاثم ومطردة للداء عن الجسد ذكره في الترغيب وعن عمر بن الخطاب
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من صلى في الليل فاحسن الصلوة اكرمه الله تعالى بتسعة اشياء
خمس في الدنيا واربعة في الاخرة يحفظه الله تعالى من افات الدنيا ويظهر اثرها عليه في وجهه ويحببه الى
قلوب عباده الصالحين والى الناس اجمعين ويطلق لسانه في الحكمة ويجعله حكيما يعني يرزقه الله تعالى
الفقه ويحشره يوم القيمة من القبر مبيض الوجه ويبشر عليه الحساب ويمر على الصراط كالبرق الخاطف يشد ح
كذا في روضة العلماء ويتحرى نشاطه وطيب نفسه للنوافل ولا يتطوع بشئ على ملال فان
اثمه اكثر من نفعه بسبب المخالفة لامر النبي عليه السلام عن انس انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصل
احدكم نشاطه فاذا فتر فليقعد وعن عائشة رضي الله عنها انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا نعس احدكم وهو يصلي فليرقد حتى يذهب عنه النوم فان احدكم اذا صلى وهو ناعس لا يدري
لعله يذهب يستغفر فيسب نفسه قوله نشاطه بالنصب اى وقت نشاطه ومدة فرحه ورغبته
الى النوافل وانما امر بالقعود لان مناجات الله تعالى لا ينبغي لاحد ان يكون عن ملالة وقوله فليرقد اى
لينم قوله يذهب يستغفر اى يقصد ان يستغفر لنفسه بان يقول مثلا اللهم اغفر لي فيسب نفسه
بان يقول مثلا اللهم اعفر لي والعفر هو التراب فيكون دعاء عليه بالذل فربما يستجاب فيكون
ضره اكثر من نفعه كذا في شرح المشارق ولا يوقت اى لا يعين وقتا ولا يوجب على نفسه شيئا
من العبادة في ذلك الوقت ولا يحمل بتشديد الميم نفسه ما لا يطيق من الاوراد الكثيرة بحيث يعجز
عن المداومة عليها فيتركها وهو قبيح لانه عليه السلام قال احب الاعمال الى الله ادومها وان قل وقال

عليه السلام من عبد الله تعالى عبادة ثم تركها ملالة مقته الله تعالى اى بغضه بغضا شديدا
فاياك ان تدخل تحت هذه الوعيد ذكره في الاحياء ويتطوع في ليالي شهر رمضان بعشرين ركعة
سوى الوتر اراد به صلوة التراويح ولو صلى في ليلة رمضان على نية التطوع لا التراويح ولم يكن
صلى التراويح مع الامام فان كان ذلك منه بعد ما صلى العشاء ناب هذا التطوع عن التراويح
ونال فضلها وان كان قبل ما صليها ففيه خلاف بين الائمة كذا في الروضة ويختم فيه القران صلاة ح
يعني ان السنة في التراويح ختم القران مرة فاذا قراء في كل ركعة عشر ايات يحصل الختم الواحد
وفي الختم مرتين فضيلة كذا في شرح الوقاية فقد كانت الصحابة رضي الله عنهم يفعلون ذلك فضيلة مرتين ح
اى ختم القران في التراويح وكانوا اى الصحابة لا ينصرفون عن التراويح الا قرب طلوع الفجر اى طلوعه
ومنه قوله تعالى فلما راى القمر بازغا قال صاحب المحيط الافضل في زماننا ان يقرأ مقدار ما لا يؤدي
الى تنفير الجماعة لكسلهم لان تكثير الجماعة ومحافظتها افضل من تطويل القراءة وذكر صاحب القنية
في كتاب زاد الائمة ان الامام الوبري سئل عمن يقرأ في التراويح آيتين بعد الفاتحة فقال
لا باس به وكتب ابو الفضل الكرماني في الفتوى انه اذا قرأ الفاتحة في التراويح وآية او آيتين
لا يكره واما الجماعة فيها فالصحيح انها سنة على الكفاية حتى لو تركها اهل المسجد كلهم فقد اساؤا
ولو اقامها البعض فالمتخلف عن الجماعة تارك للفضيلة ولم يكن مسيئا كذا في الجواهر وشرح النخبة
ويتطوع عند وقت الضحى بركعتين او اربع ركعات او اكثر الى اثني عشر ركعات بثلث
تسليمات وان شاء بست تسليمات يعني ان اقلها ركعتان واثني عشر اكثرها ولم ينقل ازيد منها
عن ابي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من حافظ على شفعة الضحى غفرت له
ذنوبه وان كان مثل زبد البحر وفي رواية غفر له خطاياه وكان كما ولدته امه قوله شفعة بضم
الشين المعجمة وقد تفتح اى على ركوع ركعتي الضحى وفي رواية عنه انه قال ان الله تعالى عز وجل
يقول يا ابن آدم اكفني اول النهار باربع اكفك بهن آخر يومك يعني اقضي حوائجك
وادفع عنك ما تكره بعد صلوتك الى اخر النهار وعن ابي درداء قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
الصلوة

من صلى ركعتين لم يكتب من الغافلين ومن صلى اربعا كتب من العابدين ومن صلى ستا كفي
ذلك اليوم ومن صلى ثمانيا كتبه الله تعالى من القانتين ومن صلى اثنى عشر ركعة بنى الله له بيتا
في الجنة من ذهب كله من الترغيب وتقرأ في ذلك سورتي الضحى اى سورة والشمس وضحيها
وسورة والضحى صح والليل اذا سجى كذا في المقدمة الغزنوية ويتحرى لها وقت تعالي النهار اى علوه — وهو سورة والضحى [margin note, partly illegible]
وارتفاعه حين ترمض بفتح الميم من باب علم اى احترقت اخفاف الفصال جمع فصيل وهو
ولد الناقة اذا فصل عن امه قوله من الظهيرة متعلق بترمض والظهيرة نصف النهار واراد
بها الظهر والياء زائدة كما مر وهذا مأخوذ من قوله عليه السلام صلوة الاوابين اذا رمضت الفصال
ذكر في شرح المشارق ان في هذا الحديث اشارة الى مدحهم بصلوة الضحى في الوقت الموصوف لان الحر
اذا اشتد عند ارتفاع الشمس يميل النفوس الى الاستراحة فيرد على قلوب الاوابين المستأنسين
بذكر الله تعالى ان ينقطعوا عن كل مطلوب سواه وانما عبر عن ذلك الوقت بقوله اذا رمضت الفصال
لان الفصال لرقة جلود اخفافها تنفصل عن امهاتها عند ابتداء شدة الحر فتبرك انتهى
وتطوع الرجل في بيته افضل لقوله عليه السلام افضل صلوة الرجل في بيته الا المكتوبة وقال عليه السلام
من صلى سنة الفجر في بيته يوسع له رزقه ويقل المنازعة بينه وبين اهله ويختم له بالايمان كذا في
شرح التحفة ثم ان التطوع عندهم عبارة عما ليس بفريضة فمنه سنة ومنه نافلة ولهذا قال وتطوع الرجل
على سبيل العموم الا انه ينبغي ان يستثنى منه التراويح كما فعله بعضهم فان الافضل فيه المسجد
صرح بذلك في كثير من الكتب هذا وقد يقال اظهار السنة في زماننا اولى لئلا تندرس يعني رؤية العوام
اقامة الفريضة في المسجد دائما بدون السنة اداتهم الى ترك السنة ولهذا المعنى قيل التطوع في المسجد
حسن وفي البيت افضل هذا وعن البقالي ان الافضل ان يشتغل بالدعاء ثم بالسنة ولو تكلم بعد الفريضة
هل سقط السنة قيل سقط وقيل لا لكن يكون ثوابه انقص من ثوابه قبل التكلم ولو صلى ركعتي الفجر
او الاربع قبل الظهر فاشتغل بالبيع والشراء والاكل والشرب فانه يعيد السنة اما باكل لقمة
او شربة او كلمة لا تبطل كذا في شرح المصابيح والخزانة واصح ما جاء من نوافل الصلوة صلوة التسبيح

مطلب الرغائب

التسبيح فيه اشارة الى ان ما يصلونه من النوافل مثل الرغائب وصلوة البرات والقدر
فليس بما صح ولكن لا باس لنا ان نذكرها تسهيلا للطالبين قال في المقدمة اما الرغائب
فاثنتى عشرة ركعة بست تسليمات يصوم الناس اول خميس من رجب ويصلونها بعد صلوة
المغرب وقبل العشاء في اول ليلة الجمعة بغير افطار وقيل بعد الافطار بلقمة او لقمتين
لكن ينعقد التحريمة في وقت المغرب وهذا هو المختار ويقرأ فيها بعد الفاتحة انا انزلناه
ثلثا والاخلاص اثنى عشر مرة ويسلم في كل ركعتين فاذا فرغ منها قال اللهم صل على محمد النبي
الامي وعلى آله وصحبه وسلم سبعين مرة ثم يسجد ويقول في سجوده سبحان الملك القدوس سبوح — قدوس رب الملائكة [margin]
قدوس ربنا ورب الملائكة والروح ايضا سبعين مرة ثم يرفع راسه ويقول رب اغفر
وارحم وتجاوز عما تعلم انك انت الاعز الاكرم سبعين مرة ايضا ثم يسجد ثانيا ويقول
فيها ما يقول في السجدة الاولى ثم يسأل حاجاته من الدين والدنيا ثم يرفع راسه فقد تمت صلوته
واختلف العلماء في روية هلال رجب في ليلة الجمعة قال بعضهم تؤخر الصلوة الى الجمعة الاخرى
لقوله عليه السلام من صام اول خميس من رجب ثم صلى ليلة الجمعة اثنى عشر ركعة اعطاه الله تعالى
لكل ركعة مائة قصر في مقعد صدق بلا ريب ولا شك وقال بعضهم يصلونها فيها ولا يؤخرونها
وان لم يكن الخميس من رجب لقوله عليه السلام لا تغفلوا عن صلوة ليلة الجمعة الاولى من رجب
من صلى فيها صلى الله عليه وملائكته الى السنة القابلة ومن صلى عليه رب العرش لا يخرج من الدنيا
الا مع الايمان ولا يعيش في الدنيا الا مع الاسلام ولا يحشر يوم القيمة الا مع الابرار وقال الرجب
اسم النهر في الجنة وله اثنى عشر شعبا ومن صلى في ليلة الجمعة الاولى من رجب اثنتى عشر ركعة
يقابل الله تعالى لكل ركعة بكل شعبة وهذا هو الحكمة في كونها اثنى عشر قال وهذا القول هو المختار

مطلب صلوة ليلة البرات

واما صلوة ليلة البرات فاقلها ركعتان يقرأ فيهما اربع مائة آية من القرآن في كل ركعة مائتين
وان قرأ اقل منها جاز واكثرها الف ركعة يقرأ فيها قدر ما شاء من القرآن واوسطها عند عامة
العلماء والصلحاء مائة ركعة يقرأ في كل ركعة منها اية الكرسي مرة وانا انزلناه مرة وباقيهما بدا

جاز وحسن وقل هو الله احد ثلثا ويسلم بعد كل ركعتين وان قرأ اقل من ذلك جاز واما صلوة
ليلة القدر فاقلها ركعتان واكثرها الف ركعة واوسطها مائة ركعة ايضاً والقراءة ايضاً
مثل ما قرأ في الاقل والاكثر في صلوة البرآت واما في اوسطها فيقرأ بعد الفاتحة انا انزلناه
مرة وقل هو الله احد ثلث مرات ويسلم على كل ركعتين وصلى على النبي صلى الله عليه وسلم
بعد السلام فيقوم موصولاً بها بلا تأخير حتى اتمها بالتسبيح والدعاء ولو قطع جاز الى
هنا عبارة المقدمة بعينها بقي ههنا بحث مهم وهو انه هل يكره امثال تلك التطوعات بجماعة
ام لا قال في خزانة الفتاوى التطوع بجماعة في غير رمضان مكروه ورأيت في شرح الكافي الفتوى ٢
لو صلى التطوع بالجماعة مع الاثنين لا يكره ورأيت في فوائد شمس الائمة الحلوائي ان كان
سوى الامام ثلثة لا يكره بالاتفاق وفي الاربع اختلاف ولو صلى بجماعة من غير تداع بلا اذان بغيره
واقامة في ناحية المسجد لا يكره الى هنا عبارة الخزانة ولعل ما فعله القوم في زماننا هذا مبني على
هذه الرواية او على الرواية التي ذكرت في المحيط قال شارح النقاية ولا يكره الاقتداء بالامام
في النوافل مطلقا نحو القدر والرغائب وليلة النصف من شعبان ونحو ذلك لان ما رآه المؤمنون
حسناً فهو عند الله حسن كذا في المحيط الى هنا عبارته فيصليها العبد كل يوم او جمعة اي اسبوع
وانما فسرناها به اشارة الى انه لا يخصها بيوم الجمعة فان تخصيص العبادة بها مكروه او شهر او سنة
او في العمر مرة وذلك انه روى عكرمة عن ابن عباس انه قال عليه السلام قال للعباس بن عبد الا عليك ٢
المطلب الا امنحك الا اخبرك بشيء اذا انت فعلته غفر الله لك ذنبك اوله واخره قديمه
وحديثه خطاءه وعمده صغيره وكبيره سره وعلانيته تصلي اربع ركعات تقرأ في كل ركعة
فاتحة الكتاب وسورة اي مثل سورة والضحى فاذا فرغت من القراءة في اول ركعة وانت
قائم قلت سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر خمس عشر مرات ثم تركع فتقولها عشرا
اي بعد ان تقول سبحان ربي العظيم ثلثا ثم ترفع رأسك فتقولها عشرا اي بعد ان تقول
سمع الله لمن حمده ربنا لك الحمد ثم تسجد فتقولها عشرا اي بعد ان تقول سبحان ربي الاعلى ثلثا

٧٥

ثلثا ثم ترفع رأسك من السجود فتقولها عشرا ثم تسجد فتقولها عشرا ثم ترفع رأسك من
السجود فتقولها عشرا فذلك خمسة وسبعون في كل ركعة ان استطعت ان تصليها في كل يوم
فافعل وان لم تفعل ففي كل جمعة مرة وان لم تفعل ففي كل شهر مرة وان لم تفعل ففي كل
سنة مرة وان لم تفعل ففي عمرك مرة وفي رواية اخرى انه يقول في اول الصلوة سبحانك
اللهم ثم يسبح خمسة عشر مرة قبل القراءة والباقي كما سبق عشرة عشرة ولا يسبح بعد السجدة
الاخيرة قاعدا هذا هو الاحسن وهو اختيار ابن المبارك وصاحب القنية والمجموع في الروايتين
ثلثمائة تسبيحة فان صليها نهارا فبتسليمة واحدة وان صلاها ليلا فبتسليمتين احسن صلاتها ٢
وان زاد بعد التسبيح قوله لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم فهو حسن وقد ورد ذلك
في بعض الروايات الى هنا عبارة الامام في الاحياء غير التغييرات المصدرة بلفظة اي فانها زيادة
منا آخذا من القنية وقال عبد العزيز قلت لعبد الله ابن المبارك ان سهى فيها ايسبح في
سجدة السهو عشرا عشرا قال لا وانما هي ثلثمائة تسبيحة كذا في الترغيب والترهيب وذكر في
القنية انه لا يعدها بالاصابع ان قدر ان يحفظ بالقلب وان احتاج يعدها بغمز الاصابع
كيلا يصير عملا كثيرا وعن ابي يوسف ومحمد رحمهما الله انهما لم يريا باسا بعد الآي والتسبيح
في الصلوة باليد في الفرائض والنوافل جميعا كذا ذكره في الجواهر نقلا عن الكافي وصلوة التوبة
والاستخارة سنة اما الاولى فلما روى عن ابي بكر رضي الله عنه انه قال سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول ما من رجل يذنب ذنبا ثم يقوم فيتطهر ثم يصلي ثم يستغفر الله
الا غفر الله له ثم قرأ هذه الاية والذين اذا فعلوا فاحشة او ظلموا انفسهم ذكروا الله
فاستغفروا لذنوبهم وفي اكثر الروايات يصلي ركعتين كذا في الترغيب وقال النبي
عليه السلام ايما عبد او امة ترك صلوته في جهالته فتاب وندم على تركها فليصل يوم الجمعة
بين الظهر والعصر اثنى عشر ركعة يقرأ في كل ركعة منها الفاتحة واية الكرسي والاخلاص
والمعوذتين مرة لا يحاسبه الله تعالى يوم القيمة ووجد صحيفة سيئاته حسنات ذكره في مختصر

الاحياء واما الثانية فهو ان من هم بامر وكان لا يدري عاقبته ولا يعرف ان الخير
في تركه او في الاقدام عليه فقد امره رسول الله صلى الله عليه وسلم بان يصلي ركعتين
يقرأ في الاولى فاتحة الكتاب وقل يا ايها الكافرون وفي الثانية الفاتحة وقل هو الله
احد فاذا فرغ دعا وقال اللهم اني استخيرك بعلمك واستقدرك بقدرتك واسألك
من فضلك العظيم فانك تقدر ولا اقدر وتعلم ولا اعلم وانت علام الغيوب
اللهم ان كنت تعلم ان هذا الامر خير لي في ديني ودنياي وعاقبة امري وعاجله وآجله
فاقدره لي ويسره لي ثم بارك لي فيه اللهم ان كنت تعلم ان هذا الامر شر لي في ديني
ودنياي وعاقبة امري وعاجله وآجله فاصرفه عني واصرفني عنه واقدر لي الخير حيث كان
ورضني به رواه جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يعلمنا الاستخارة في الامور كلها كما يعلمنا السورة من القرآن وقال اذا هم احدكم بامر
فليصل ركعتين ثم يسمي الامر ويدعو بما ذكرناه كذا في الاحياء ثم المسموع من المشايخ
انه ينبغي ان ينام على الطهارة مستقبل القبلة بعد قراءة الدعاء المذكور فان رأى
في المنام بياضا او خضرة فذلك الامر خير وان رأى فيه سوادا او حمرة فهو شر فينبغي ان
يجتنب عنه وكذا صلوة الوالدين اي هي سنة ايضا ولقد سمعت كثيرا من المتصلفين
بتحقيق هذا الكتاب يقول وهو يطعن ان فيه احاديث موضوعة من جملتها حديث صلوة
الوالدين وانت خبير بان منشأ غلطهم ليس الا ما يكتب ههنا على حواشي بعض النسخ
المصحح وهو انه روي عن النبي عليه السلام انه قال من صلى ليلة الجمعة بين المغرب والعشاء
ركعتين يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب مرة وآية الكرسي خمس عشر مرة والاخلاص
خمس عشر مرة وصلى على النبي صلى الله عليه وسلم عشرين مرة فقد ادى حق والديه
واتم برهما واعطاه الله تعالى ما يعطي الشهداء واذا مر على الصراط كان جبرائيل عليه السلام
عن يمينه واسرافيل عن يساره والملائكة يستغفرون له بين يديه بالتكبير والتهليل

والتهليل والتحميد حتى يدخل الجنة في جوار اسمعيل واسحاق عليهما السلام في قبة بيضاء انتهى قلنا
نعم قد رأيناه وتتبعناه في الكتب المعتبرة التي عندنا ولم نجده فيها لكن هذا ليس
بضائر لان المص رح لم ينقل في الشرعة بانه حديث صحيح حتى يرد عليه الطعن بانه حديث موضوع
ليس من الكتب الصحاح بل قال ان هذه الصلوة سنة من سنن السلف الصالحين وطريقتهم فان
السنة المذكورة في هذا الكتاب ليس بمقتصر على سنن النبي عليه السلام بل اعم من سنته وسنة غيره
كما حققناه في صدر الكتاب على ان عدم الوجدان لا يدل على عدم الوجود فلعل هذا الحديث
له اصل صحيح متقرر في موضعه قد اطلع عليه المص رح يستقيم الكلام ويتم المرام كما لا يخفى هذا ثم ان بعضا
ممن اثق عليه نقل ههنا حديثا من مختصر الاحياء فربما مما نقلناه من الحواشي وهو انه قال عليه السلام من صلى
ليلة الخميس ما بين المغرب والعشاء ركعتين يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب مرة وآية الكرسي خمس مرات
والاخلاص والمعوذتين خمسا خمسا فاذا فرغ من صلوته استغفر الله تعالى خمس عشرة مرة وجعل ثوابه
لوالديه فقد ادى حق والديه وان كان عاقا لهما واعطاه الله تعالى ما اعطى الصديقين والشهداء
هذا ما نقله عن ذلك المختصر ولم اره في مجلده لكني وجدته بعد زمان مسطورا بعينه في قوت القلوب
لابي طالب المكي ويصلي ركعتين عند نزول الغيث اي المطر وركعتين عند الخروج للسفر ويصلي ركعتين
في السر لدفع النفاق والثبات على الاسلام ويصلي حين يدخل بيته وحين يخرج منه توقيا عن
عن فتنة المدخل والمخرج اي حذرا عن فتنة الدخول والخروج روى ابو هريرة عن النبي عليه السلام
انه قال عم اذا خرجت من منزلك فصل ركعتين تمنعانك مخرج السوء واذا دخلت الى منزلك
فصل ايضا ركعتين تمنعانك مدخل السوء ذكره في الاحياء ثم قال وفي معنى هذا كل امر يبتدأ به
مما له وقع ولذلك سن ركعتان عند الاحرام وركعتان عند ابتداء السفر وركعتان عند
الرجوع من السفر في المسجد قبل دخول البيت فكل ذلك ماثور فعله رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان
بعض الصالحين اذا اكل اكلة صلى ركعتين واذا شرب شربة صلى ركعتين انتهى ويجيب يعني يقطع
المصلي الصلوة ويقول لبيك مثلا اذا كان في صلوة النافلة قوله دعاء اي دعوة امه مفعول يجيب

دون دعوة ابيه اى ندائه وقال الطحاوى مصلى النافلة اذا ناداه احد ابويه ان علم انه فى الصلوة
وناداه لا باس بان لا يجيب وان لم يعلم يجيبه وانما قيد بقوله اذا كان فى صلوة النافلة
لما ذكر فى الفتاوى ان مصلى الفريضة اذا دعاه احد ابويه لا يجيبه ما لم يفرغ من صلوته الا ان يستغيثه
لشيء لان قطع الصلوة لا يجوز الا بضرورة وكذا الاجنبى اذا خاف ان يسقط من سطح او تحرقه
نار او يغرق فى الماء وجب عليه ان يقطع الصلوة وان كان فى الفريضة كله من غنية الفتاوى

فصل

فى صلوة الجمعة هى بضم الميم اسم من الاجتماع اضيف اليه اليوم والصلوة
ثم كثر الاستعمال حتى حذف منه المضاف ويعظم يوم الجمعة التى هو سيد الايام بالتفرغ فيه
من اشتغال الدنيا لامر الاخرة فانه يوم عظيم عظم الله تعالى به الاسلام وخصص به المسلمين قال الله تعالى
يا ايها الذين آمنوا اذا نودى للصلوة من يوم الجمعة فاسعوا الى ذكر الله حرم الاشتغال بامور
الدنيا وبكل صارف عن السعى الى الجمعة وقال النبى عليه السلام ان يوم الجمعة سيد الايام واعظمها وهو
اعظم عند الله تعالى من يوم الاضحى ويوم الفطر وقال عليه السلام خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة
فيه خلق آدم عليه السلام وفيه ادخل الجنة وفيه اهبط الى الارض وفيه تقوم الساعة وهو عند الله
يوم المزيد كذلك سمته الملائكة فى السماء وهو يوم النظر الى الله تعالى فى الجنة وقال عليه السلام من
ترك الجمعة ثلثا من غير عذر طبع الله تعالى على قلبه وفى لفظ آخر فقد نبذ الاسلام وراء ظهره
قوله اهبط الى الارض اى ليكون خليفة فيها وتخرج الامم الكثيرة والانبياء العظام من نسله
وينزل الكتب الشريفة اليهم وكل ذلك خير كثير فلا يرد ان اهباطه الى الارض اخراجه من الجنة
وهو لا يكون خيرا قوله وفيه تقوم الساعة وجه دلالته على الخير هو ان عندها يصل ارباب الكمال
الى ما وعد لهم كذا فى شرح المصابيح فيقوم من منامه قبل طلوع الصبح ويغتسل اى بعيد طلوع الفجر
ان بكر فان كان لا يبكر فاقربه الى الرواح احب ليكون اقرب عهده بالنظافة فالغسل مستحب
استحبابا مؤكدا وذهب بعض العلماء الى وجوبه وكان اهل المدينة يتسابون بينهم فيقولون
لانت شر ممن لا يغتسل يوم الجمعة ومن اغتسل يوم الجمعة للجنابة فليفض الماء على بدنه مرة اخرى على

تسميته ٢

اليهم ٢

بعد ٢

على نية غسل الجمعة فان اكتفى بغسل واحد اجزاه وحصل له الفضل اذا نوى كليهما ودخل
غسل الجمعة فى غسل الجنابة فهذا الغسل ينوب عن الفرض والسنة كما ان غسل يوم الجمعة
والعيدين ينوب عن السنتين والغسل عن الحيض والجنابة ينوب عن الفرضين كما ذكر فى القنية
وقد دخل بعض الصحابة على ولده وقد اغتسل فقال اللجمعة فقال بل من جنابة فقال اعد غسلا
ثانيا ومن اغتسل ثم احدث توضأ ولم يبطل غسله والاحب ان يحترز عن ذلك
كذا فى الاحياء ويستغفر الله تعالى عما اقترفه بالقاف ثم بالفاء اى عما اكتسبه من الذنوب
فى الاسبوع ويكثر الصلوة على النبى عليه السلام قال فى زهرة الرياض عن انس رض عن النبى عليه السلام
من صلى على يوم الجمعة مائة مرة قضى الله تعالى مائة حاجة ويسلط على صلواته ملكا حتى يدخلها
قبرى كما يدخل احدكم الهدايا ويخبرنى باسمه فاثبته عندى فى صحيفة بيضاء واكافيه يوم
القيمة وقال فى الاحياء روى عن النبى عليه السلام انه قال من صلى على يوم الجمعة ثمانين مرة
غفر الله له ذنوب ثمانين سنة قيل يا رسول الله كيف الصلوة عليك قال تقول اللهم صل على
محمد عبدك ونبيك ورسولك النبى الامى وتعقد واحدة فان قلت اللهم صل على محمد عبدك
ونبيك ورسولك وعلى آل محمد صلوة تكون لك رضاء ولحقه اداء واعطه الوسيلة
والمقام المحمود الذى وعدته واجزه عنا ما هو اهله واجزه افضل ما جزيت نبيا عن امته
وصل على جميع اخوانه من النبيين والصالحين يا ارحم الراحمين تقول هذا سبع مرات
فقد قيل من قالها فى سبع جمع فى كل جمعة سبع مرات وجبت له شفاعته انتهى
ويتحفظ عن جميع الآثام صغيرها وكبيرها فيه اى فى يوم الجمعة فان الاثم فيه مضاعف كالخير
وبالجملة ينبغى ان يجتنب العبد عن الآثام فى ذلك اليوم ويزيد اوراده وانواع خيراته
فان الله تعالى اذا احب عبدا استعمله فى الاوقات الفاضلة بفواضل الاعمال واذا مقته
استعمله فى الاوقات الفاضلة بسيئ الاعمال ليكون اوجع فى عقابه واشد لمقته
لحرمانه بركة الوقت وهتكه حرمته ويبكر الى الصلوة تبكيرا اى يأتى اليها بكرة وهى اول النهار

ويقع ٢

عبداً صح

لحرمانه

وله فضل عظيم فانه من السعي المأمور به في القران بقوله تعالى فاسعوا الى ذكر الله فينبغي ان
يكون في سعيه الى الجمعة خاشعاً متواضعاً ناوياً للاعتكاف في المسجد الى الصلوة قاصداً
للمبادرة الى جواب نداء الله تعالى اياه اي الى الجمعة والمسارعة الى مغفرته ورضوانه وقد
ذكر النبي عليه السلام ان من راح الى الجمعة في الساعة الاولى فكانما قرب بدنة ثم
كالذي بقرة ثم كبشاً ثم يتصدق دجاجة ثم بيضة اي من راح في الساعة الخامسة
فكانما تصدق ببيضة فاذا خرج الامام طويت الصحف ورفعت الاقلام واجتمعت الملائكة
عند المنبر يستمعون الذكر فمن جاء بعد ذلك فكانما جاء لحق الصلوة ليس له من الفضل شيء
والساعة الاولى الى طلوع الشمس والثانية الى ارتفاعها والثالثة الى انبساطها حتى
ترمض الاقدام والرابعة والخامسة بعد الضحى الاعلى الى الزوال وفضلها قليل لان وقت
الزوال حق الصلوة ولا فضل فيه كذا في الاحياء والمصابيح فالتبكير علم انها انما يوجد
قبل الزوال ولهذا قيد المص التبكير بقوله قبل الزوال قال وكان يرى في القرن الاول
سحراً وبعد الفجر الطرقات مملوة من الناس يمشون في السرج ويزدحمون فيها الى
الجامع كايام العيد حتى اندرس ذلك وقيل اول بدعة احدثت في الاسلام ترك
البكور الى الجامع وفي الحديث ان الناس يكونون في قربهم عند النظر الى وجه الله تعالى
على قدر بكورهم الى الجمعة ذكر في الترغيب ايضاً ويستاك ويتطيب باطيب طيب
عنده ليغلب بها الروائح الكريهة ويوصل بها الروح والراحة الى مشام الحاضرين في جواره
واحب طيب الرجال ما ظهر ريحه وخفي لونه وطيب النساء ما ظهر لونه وخفي ريحه روي
ذلك في الاثر قال الامام الشافعي من نظف ثوبه قل همه ومن طاب ريحه زاد عقله
ذكره في الاحياء ويقص بضم القاف اي يقطع شاربه ويقلم على وزن يضرب
بتخفيف اللام ويجوز تشديدها ظفره قال ابن مسعود رضي الله عنه من قلم اظفاره يوم الجمعة
اخرج الله تعالى منه داء وادخل فيه شفاء ويتخذ لعيده وجمعة ثوبين احدهما ازار والاخر

والاخر رداء يعني يستحب له ذلك الاتخاذ ان وجد وقدر على ذلك سوى ثوب مهنة
بفتح الميم وسكون الهاء الخدمة والابتذال وحكى ابو زيد والكسائي المهنة بالكسر قال الزمخشري
هو الافصح ويلبس ذلك فيهما اي يتزر ويرتدي بذلك الازار والرداء في الجمع والاعياد
قال الامام واما الكسوة في ذلك فاحبها البيض من الثياب اذ احب الثياب الى الله تعالى
البيض ولا يلبس ما فيه شهرة منسوجاً كانت او لباساً فاخرة ولبس السواد ليس بتخصيص
في ذلك اليوم كما روي عن بعض خطباء العرب ليس من السنة ولا فيه فضل بل يكره
جماعة النظر اليه لانه بدعة محدثة بعد رسول الله عليه السلام والعمامة مستحبة في ذلك اليوم
روى واثلة بن الاسقع ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله وملائكته يصلون
على اصحاب العمايم يوم الجمعة وفي الحديث جمعة بعمامة افضل من سبعين جمعة
بلا عمامة فان اكربه الحر فلا بأس بنزعها قبل الصلوة وبعدها ولكن لا ينزع في وقت
السعي من المنزل الى الجمعة ولا في وقت الصلوة ولا عند صعود الامام الى المنبر ولا في
حال الخطبة انتهى ويجامع اهله يوم الجمعة او ليلته اي ليلة ذلك اليوم لانه اغض للبصر
من غض بصره اي خفضه واروح للنفس وينال به اي يصل ثواب غسله وغسلها فقد استحب
ذلك قوم وحملوا عليه قوله عليه السلام من بكر وابتكر وغسل واغتسل وهو حمل
الاصل على الغسل وقيل معناه غسل ثيابه وروي بالتخفيف واغتسل لجسده وبهذا يتم
ادب الاستقبال لفضلها والاستعداد لها فيخرج من زمرة الغافلين الذين اذا اصبحوا
قالوا ما هذا اليوم قوله بكر بالتشديد اي اسرع ومشى الى المسجد في اول الوقت وابتكر
معناه ادرك اول الخطبة واول كل شيء باكورته كذا في شرح المصابيح والاحياء ويقرأ
ليلة الجمعة سورة الدخان عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم من قرأ
حم الدخان ليلة الجمعة غفر له وفي رواية من قرأ حم الدخان في اول ليلة اصبح
يستغفر له سبعون الف ملك وفي رواية من قرأ حم الدخان في ليلة الجمعة او في

يوم الجمعة بنى الله له بيتا في الجنة وقبل الزوال سورة الكهف ليعصم اي ليحفظ من
العصمة بمعنى الحفظ وفي بعض النسخ ليعتصم من شر الدجال اي المسيح الكذاب كذا في
الصحاح قيل سمي مسيحا لانه يمسح الارض اي يسير بطولها وقيل لانه ممسوح العين اي
مطموسها والظاهر ان يفسر بالساحر الكذاب مطلقا كما ذكر في بعض شروح المصابيح روى ابن
عباس وابو هريرة رضي الله عنهما من قرأ سورة الكهف ليلة الجمعة اعطي نورا من حيث يقرأها
الى مكة وغفر له الى الجمعة الاخرى وفضل ثلثة ايام وصلى عليه سبعون الف ملك حتى يصبح
وعوفي من الداء والدبيلة وذات الجنب والبرص والجذام وفتنة الدجال كذا في الاحياء
واذا اتى باب المسجد دعى الله ان يجعله من اقرب من توجه الى الله تعالى ويستحب اذا
دخل الجامع ان لا يجلس حتى يصلي اربع ركعات يقرأ فيهن قل هو الله احد مائتي مرة في كل ركعة
خمسين فقد نقل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من فعله لم يمت حتى يرى مقعده
في الجنة او يرى له ذكره في الاحياء وينوي اي يقرب من الامام لاستماع الذكر اي الخطبة
ويجلس في اي موضع تيسر مما يقرب منه ويحترز من ان يعين لنفسه في المسجد مكانا
فانه مكروه كما يكره ان يخص لنفسه اناء يتوضأ به دون غيره كذا في الحافظية هذا وفي الخبر
من غسل واغتسل وبكر وابتكر ودنى من الامام واستمع كان له ذلك كفارة لما بين
الجمعتين وزيادة ثلثة ايام وفي لفظ اخر غفر الله له الى الجمعة الاخرى ومن هذا قالوا
ومن اداب الجمعة طلب الصف الاول فان فضله كثير كما روينا لكن لا يغفل في طلبه عن
ثلثة امور اولها ان كان يرى بقرب الخطيب منكرا يعجز عن تغييره من لبس الحرير
من الامام او غيره او صلى في سلاح كثير شاغل او سلاح مذهب او غير ذلك مما يجب الانكار
فالتأخير له اسلم واجمع للهم فعل ذلك جماعة من العلماء طلبا للسلامة ونظر سفيان الثوري
الى شعيب بن حرب عند المنبر يستمع الى الخطبة من ابي جعفر فلما فرغ من الصلوة قال شغل
قلبي قربك من هذا هل امنت ان تسمع كلاما يجب عليك انكاره فلا تقوم به قال

يا عبد الله اليس في الخبر ادن فاستمع فقال رحمه الله ويحك ذلك للخلفاء الراشدين المهديين فاما
هؤلاء فكلما بعدت عنهم ولم تنظر اليهم كان اقرب الى الله عز وجل وثانيها ان لم تكن
مقصورة عند الخطيب منقطعة عن المسجد للسلاطين فالصف الاول محبوب والا فقد
كره بعض العلماء دخول المقصورة بناء على انها بدعة محدثة للسلاطين ولم يكره بعض اخر
لطلب القرب وثالثها ان المنبر يقطع بعض الصفوف وانما الصف الاول هو الواحد المتصل
في فناء المنبر وما على طرفيه مقطوع وقد صرح بذلك الثوري وهو الاوجه لانه متصل ولان
الجالس فيه يقابل الخطيب ويستمع منه كله من الاحياء ولا يتخطى رقاب الناس فانه ورد فيه
وعيد شديد وهو انه يجعل جسرا الى جهنم ليتخطاه الناس يوم القيمة مجازاة له بمثل فعله
ومبالغة في تحقيره وقال عليه السلام لرجل يا فلان ما منعك ان تجمع اليوم معنا فقال
يا نبي الله قد جمعت فقال اولم اراك تتخطى رقاب الناس اشار به الى انه احبط
عمله وقال عليه السلام في حديث اخر ومن لغى وتخطى رقاب الناس كانت له ظهرا كذا
في الترغيب الا من قعد في الطريق فكان الصف الاول متروكا خاليا وفيه سعة فيتخطى
اي في المسجد وسعة بحيث يوجد قدامه من الصفوف مواضع خالية او في حق ذلك
القاعد سعة ورخصة فله ان يتخطى رقاب الناس لانهم ضيعوا حقهم وتركوا موضع
الفضيلة قال الحسن تخطوا رقاب الناس الذين يقعدون على ابواب الجامع يوم
الجمعة فانه لا حرمة لهم ومما ينبغي ان يعلم انه اذا لم يكن في المسجد احدا الا من يصلي
ينبغي ان يقول السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ولا يسلم فانه تكليف جواب
في غير محله واما ان سلم فعند ابي حنيفة رح يرده في قلبه وعند محمد يرده بعد الفراغ
اذا كان الرجل حاضرا او عند ابي يوسف لا يرده قبل الفراغ ولا بعده وهو الصحيح كذا
في القنية ولا يفرق بين اثنين لان التفريق نوع ايذاء ومانع من الحضور فان غلبه
النعاس بضم النون اي النوم يتحول عنه الى موضع اخر ليذهب عنه النوم هكذا ورد

في الحديث ويضرب باطراف اصابعه جانب رأسه الايمن ثلثا ثم يجلس وينصت بضم الياء وكسر الصاد من الانصات بمعنى السكوت والاستماع للحديث وقد يصح ينصت على وزن يضرب لكن لم يوجد في اللغات التي عندنا استعمال نصت ثلاثيا اذا خرج الامام عبارة الخروج واردة على عادة العرب من انهم يتخذون للامام مكانا خاليا تعظيما لشانه فيخرج منه حين اراد الصعود واما في ديارنا فالمحرم القاطع للصلوة والكلام انما هو قيام الخطيب للصعود الى المنبر كذا في شرح المجمع ثم بين ذلك السكوت والانصات بقوله ولا يتكلم ولا يصلي يعني اذا خرج الامام للصعود يجب على الحاضرين السكوت ويحرم لهم الكلام والصلوة وهذا عند ابي حنيفة رح وقالا لا باس بالكلام اذا خرج قبل ان يخطب واذا نزل قبل ان يكبر وانما قال بالكلام لان الصلوة اى النافلة في هذين الوقتين تكره عندهما ايضا كذا في الجواهر فعلم منه ان الخلاف بين الامام وصاحبيه انما هو في الكلام بعد الخروج الى ان يشرع الخطبة واما الكلام حال الخطبة فغير جائز عندهم جميعا ثم المراد بالكلام اى بهذا الكلام المختلف فيه كلام الناس دون التسبيح ونحوه وقيل المراد به اجابة المؤذن واما غيره من الكلام فغير جائز اتفاقا وقيل المراد به مطلق الكلام والاول اصح كذا في شرح المجمع وذكر في شرح النقاية نقلا عن الغاية ان هذا الخلاف فيما اذا كان لا يسمع صوت الخطيب فاما من كان قريبا منه فعليه الانصات ولا يقول لصاحبه صه بسكون الهاء اى انصت واسكت لما روى ابو هريرة ان النبي عليه السلام قال اذا قلت لصاحبك يوم الجمعة انصت والامام يخطب فقد لغوت وفي لفظ اخر ليس له جمعة قوله لغوت قيل معناه خبت من الاجر وقيل تكلمت وقيل اخطأت وقيل ابطلت فضيلة جمعتك وقيل صارت جمعتك ظهرا كذا في كتاب الترغيب والترهيب ولا يشير اليه اى الى صاحبه ليسكت وهذا اى عدم الاشارة هو المستحب الاحوط وفي الخلاصة لو لم يتكلم لكن اشار بيده او بعينه حين راى منكرا الصحيح انه لا باس به قال في الاحياء وقد جرت

[illegible]

في الاشر ح

جرت عادة بعض العوام بسجود عند قيام المؤذنين ولا يثبت له اصل في اثر وخبر لكنه ان وافق سجود التلاوة فلا باس ان يمد الدعاء لانه وقت فاضل ولا يحكم بتحريم هذا السجود لانه لا سبب لتحريمه ولا يتحلق القوم بالحاء المهملة اى لا يجلسون في المسجد على هيئة الاستدارة كالحلقة قبل الصلوة بل يجلسون صفوفا متوجهين نحو القبلة لانهم في الصلوة حكما لقوله عليه السلام لا يزال احدكم في الصلوة ما دام ينتظرها فيجب ان يكون هيئاتهم على هيئة اجتماع المصلين فمنع ذلك كما منع عن تشبيك الاصابع عند الخروج الى الصلوة كما مر وانما قال قبل الصلوة اذ لا باس بالاجتماع والتحلق بعد الصلوة في المسجد وغيره ولا يحتبي عند الخطبة لما روى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الحبوة وهي بضم الحاء وكسرها اسم من الاحتباء وهو ان يجلس الرجل على مقعده ويجعل قدميه على الارض وينصب ساقيه وركبتيه ويجمع ظهره وساقيه بعمامة او بيديه او بشيء اخر وانما نهى عنه لانه مجلبة للنوم ولا يكون مقعده متمكنا على الارض فربما خرج منه ريح فان وقع للحياء من الخروج وقع في الفتنة وان خرج الى الوضوء لا يسمع الخطبة وقيل لكونه هيئة اصحاب الغفلة وقيل هي جلسة السادات المتكبرة كذا في شرح المصابيح والمفهوم من هذا التعليل ان هذا النهي عام غير مختص بوقت الخطبة فقول المص عند الخطبة ح لا يكون قيدا احترازيا ولا يسافر قبيل بضم القاف وفتح الياء تصغير قبل الصلوة قال في الاحياء روى ان من سافر في ليلة الجمعة دعا عليه ملكاه وهو حرام بعد طلوع الفجر الا اذا كانت الرفقة تفوت انتهى والظاهر ان هذا حكم التقوى واما حكم الفتوى فهو ما قال الامام قاضي خان من انه اذا اراد الرجل ان يسافر يوم الجمعة لا باس به اذا خرج من عمران المصر قبل خروج وقت الظهر لان الجمعة انما تجب في اخر الوقت وهو مسافر في اخر الوقت وفي الفتاوى الظهيرية لا باس به اذا خرج من عمران المصر قبل دخول وقت الظهر وكلام المص اوفق لهذا ويغتنم الدعاء عند خروج الامام فانه الساعة المرجوة اى التي ترجى ويطمع اجابة

فائدة ح

التعليل ح

الدعاء فيها في بعض الحديث واعلم انه ورد في الحديث المشهور ان في يوم الجمعة ساعة لا
يوافقها عبد مسلم يسأل الله فيه شيئاً الا اعطاه وفي خبر اخر لا يصادفها عبد يصلي واختلف
فيها فقيل انها عند طلوع الشمس وقيل عند الزوال وقيل مع اذان المؤذنين للجمعة وقيل اذا صعد
الخطيب المنبر واخذ في الخطبة الى ان ينزل وقيل اذا قام الناس الى الصلوة الى ان يسلم وقيل
اخر وقت العصر يعني وقت الاختيار وقيل قبل غروب الشمس وكانت فاطمة تراعي ذلك
الوقت تأمر خادمتها ان تنظر الى الشمس فتؤذنها بسقوطها فتاخذ في الدعاء والاستغفار
الى ان تغرب وتخبر بان تلك الساعة هي المنتظرة وتأثره اي تخبره عن ابيها وقال بعض
العلماء هي مبهمة في جميع اليوم مثل ليلة القدر قال الامام الغزالي وهو الاشبه فينبغي ان يكون
العبد في جميع نهاره متعرضاً له باحضار القلب وملازمة الذكر والنزوع عن وساوس الدنيا
رجاء ان يوافق دعاءه لتلك الساعة وقد قال عبد الله بن سلام او كعب الاحبار على رواية قد
علمت انها في اخر ساعة من يوم الجمعة وذلك عند الغروب وقال ابو هريرة كيف يكون اخر ساعة
وقد سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يوافقها عبد يصلي وتلك الساعة لا يصلي فيها فقال
الم يقل رسول الله صلى الله عليه وسلم من قعد ينتظر الصلوة فهو في الصلوة فقال بلى فقال فهو
ذاك اي فالوقت المذكور هي اخر ساعة من يوم الجمعة وبالجملة هذا وقت شريف مع وقت صعود
الامام المنبر فليكثر الدعاء فيها كذا في الاحياء والمصابيح قال صاحب الحصن قلت والذي اعتقده
انها وقت قراءة الامام الفاتحة في صلوة الجمعة الى ان يقول آمين جمعاً بين الاحاديث التي
صحت عن النبي عليه السلام وقال صاحب الاذكار والصحيح بل الصواب الذي لا يجوز غيره ما ثبت في
صحيح مسلم عن ابي موسى الاشعري انها بين جلوس الامام على المنبر الى ان يسلم من الصلوة
ولا يخص اي لا يجعل يوم الجمعة مختصاً بصيام ولا ليلة بقيام بل اذا صام فيه يصوم مع الخميس
او السبت وكذا القيام في الليلة فكما اذا قام في ليلة يقوم في ساير الليالي ايضاً بل يخص للذكر
اي بكثرة الذكر وكثرة الصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم فان اكثارهما في يوم الجمعة وليلته مما تستحب

بالدعاء

[illegible]

٨١

يستحب ويمكث على وزن ينظر اي ينتظر في المسجد بعد الفراغ عن صلوة الجمعة حتى يصلي
العصر فيه لينال ثواب حجة هي بالكسر المرة الواحدة من الحج وهي شاذ وان
القياس حجة بالفتح كذا في مختار الصحاح وعمرة روي عن بعض السلف ان المصلي
اذا فرغ من الجمعة وقرأ الحمد لله سبع مرات قبل ان يتكلم والاخلاص والمعوذتين سبعاً
سبعاً عصم من الجمعة الى الجمعة وكان حرزاً له من الشيطان كما يستحب ان يقول بعد صلوة
الجمعة اللهم يا غني يا حميد يا مبدئ يا معيد يا رحيم يا ودود اغنني بحلالك عن حرامك
وبفضلك عمن سواك فيقال من داوم على هذا الدعاء اغناه الله تعالى عن خلقه ورزقه
من حيث لا يحتسب كذا في الاحياء وعن عبد الله بن عمر انه قال من كان له حاجة فليصم
الاربعاء والخميس والجمعة واذا كان يوم الجمعة تطهر وراح الى الجمعة وتصدق بصدقة
قلت او كثرت ما بين رغيفتين الى ما دون ذلك فاذا صلى الجمعة قال اللهم اني
اسالك بسم الله الرحمن الرحيم الذي لا اله الا هو الحي القيوم لا تاخذه سنة ولا نوم الذي
ملئت عظمته السموات والارض واسئلك باسمك بسم الله الرحمن الرحيم الذي لا اله
الا هو وعنت له الوجوه وخشعت له الابصار ووجلت القلوب من خشيته ان تصلي
على محمد وان تعطيني حاجتي كذا وكذا يستجاب باذن الله تعالى وكان يقول لا تعلموا
هذا سفهاءكم فيدعوا بعضهم على بعضهم فيستجاب لهم وقال النبي صلى الله عليه وسلم
من اخذ لحيته بعد صلوة الجمعة بيمينه اليمنى ورفع يده اليسرى الى السماء وقال ثلث مرات
يا ذا الجلال والاكرام اجرني من النار يا عزيز يا كريم يا رحمن يا رحيم نجني من العذاب الاليم
غفر الله له وقضى حاجته من امر الدنيا والاخرة كذا ذكره في مشكوة الانوار وكان
بعضهم يقيل على وزن يبيع من القيلولة وهي نوم نصف النهار وقيل المقيل والقيلولة
عندهم الاستراحة نصف النهار وان لم يكن معها نوم قال الله تعالى في اوصاف اهل الجنة
واحسن مقيلاً والجنة لا نوم فيها ويتغدى اي ياكل الغداء وهو بالفتح الطعام الذي
الغداة

اغناه الله

يوكل قبل الزوال كما مر بعد الجمعة وهذا ما قال سهل بن سعد ما كنا نقيل ولا نتغدى الا بعد الجمعة
وهو انشارة الى انهم كانوا يشتغلون بالغسل ودخول المسجد والى التبكير بالطاعة والذكر
وبعضهم يقيل اول النهار لمن نوى ان يصلي الجمعة في سعة ورخصة منه يقيل في اي وقت شاء

فصل في سنن العيدين ومن سنن العيدين ان يحيى ليلتهما
واختلف العلماء في القدر الذي يحصل به الاحياء فالاظهر انه لا يحصل الا بمعظم الليل
وقيل يحصل بساعة ذكره في الاذكار فان ذلك الاحياء حيوة القلب وفي الحديث من
احيى ليلتي العيدين لم يمت قلبه حين يموت القلوب وتكلموا في معناه قيل لا
يكفر قط واستدل بقوله تعالى او من كان ميتا فاحييناه اي كافرا فهديناه
وقيل معناه انه لا يحب الدنيا حتى لا يختارها على الاخرة لقوله عليه السلام لا تجالسوا الموتى
اي الاغنياء وقيل معناه انه لم يمت قلبه حتى لا تتحير عند النزع ولا في القبر ولا في يوم
القيمة كذا في الروضة ويغتسل فيهما بكرة اي غدوة ويلبس احسن ثيابه ويتطيب
ويتنظف اي يتطهر ولا يذهب عليك انه يمكن ان يعم هذا التنظيف لقص الشارب
وقلم الاظفار وحلق العانة ونتف الابط ونحو ذلك ولا يخرج الى المصلى يوم الفطر
حتى يطعم طعاما ولو لم يأكل قبل الصلوة لا يأثم وان لم يأكل بعدها الى العشاء ربما يعاتب
عليه كذا في الغنية ويأكل من التمر وترا لما قال انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان لا يغدو يوم الفطر حتى يأكل تمرات اظهارا للمخالفة بين هذا اليوم واليوم الذي
قبله ليكون مخالفة الفعل مشعرة لمخالفة الحكم ولم يشرع بالافطار قبل صلوة عيد
الاضحى لعدم المعنى المذكور فيه قال ويأكلهن وترا لان الله تعالى وتر يحب الوتر ولا يطعم
يوم النحر حتى يعود من المصلى لما ذكر ولان الظاهر انه لا يكون للفقراء شيء الا ما اطعمهم
الاغنياء من لحوم الاضاحي فيؤخر الاكل لموافقتهم وهذا بخلاف عيد الفطر فان الفطرة
ترفع الى الفقراء قبل صلوة العيد روى انه كانت الصحابة رضي الله عنهم يمنعون صبيانهم عن

فيها

عن الاكل واطفالهم عن الرضاع الى ان يصلوا فيأكل من ذبيحته لما روى انه عليه السلام
كان لا يطعم في يوم النحر حتى يرجع فيأكل من اضحيته ولو اكل قبل الصلوة قيل يكره
وقيل لا يكره وهو المختار ولا يخرج فيهما اي في العيدين راكبا فان المشي الى صلوة العيدين
من مستحبات العيدين وفي الغنية لا بأس بالركوب الى الجمعة والعيدين والمشي افضل
لمن قدر عليه ويرفع صوته في المنازل والمساجد والاسواق وفي المصلى بفتح اللام
بالتكبير متعلق بيرفع ويدنو اي يقرب من المنبر لاستماع الذكر اي الخطبة والافضل
ان يعجل الامام الخروج الى المصلى في يوم النحر لان يشتغل الناس بالضحايا ويؤخر
في يوم الفطر لاجل تفريق صدقة الفطر الى الفقراء قبل الصلوة قليلا ويذكر بتشديد
الكاف الناس اي يعظهم في الخطبة ويحثهم فيها على الصدقة واطعام المساكين واغناء
الفقراء عن المسئلة فيه اي عن السؤال في ذلك اليوم ويخرج الى المصلى كل من احاط
به حافتا المصر بتخفيف الفاء اي جانباه شرقا وغربا حتى الصبيان والعبيد جمع عبد
والنسوان في مختار الصحاح النسوة والنساء والنسوان جمع امرأة من غير لفظها وكان
النبي عليه السلام يأمر باخراجهن بكرا كانت او ثيبا ومخدرة كانت او لا لتكثير السواد
الاسلام غير ان الحيض بضم الحاء وتشديد الياء جمع حائض يعتزلن المصلى بفتح اللام
لئلا يختلط المصلية بغير المصلية ويشهدن اي يحضرن تلك الحيض الذكر اي الخطبة
والدعاء ليصل بركة الذكر والدعاء عليهن وهكذا ورد في الحديث لكن ينبغي ان يعلم
ان حضور النساء المصلى ونحوه في زماننا غير مستحب بل مكروه لظهور الفساد كما ذكرنا
في فصل الجماعة ويرجع عن المصلى الى بيته في غير ماتاه بفتح الميم وسكون الهمزة اي يرجع
من طريق اخر غير الطريق الذي اتى منه فان اختلاف الطريق فيه مستحب لانه عليه السلام
كان يفعل هكذا وفي الروضة الاظهر ان يقصد اطول الطريقين ذهابا لتكثير خطاه
فيزداد ثوابا واقصرهما ايابا اي رجوعا ليبلغ مثواه ويرخص اللعب بالسلاح في يوم

اقصرهما

والعيد هو العاشر يوم الاضحى من قرب فيه قربانا فاول قطرة
نقطر من دمه اغفر الله ذنوبه وذنوب عياله
ومن اطعم منه محتاجا او تصدق بعث
يوم القيمة ... امنا ... يكون في ميزانه اثقل
من جبل احد روضه

العيد وكذا يرخص الركض اي التسابق فارسا وراجلا في مختار الصحاح الركض تحريك الرجل قال الله تعالى
اركض برجلك واركض الفرس برجله استحثه ليعدو فان في ديننا فسحة هي كما ترخصة لفظا
ومعنى يعني ان في دين الاسلام رخصة لاظهار السرور في العيد بل عد ذلك من شعائر الدين
روى ان ابا بكر رضي الله عنه دخل على عائشة رضي الله عنها في ايام التشريق وعندها جاريتان
تدففان اي تضربان الدف والكف بالكف وقيل ترقصان وفي رواية تغنيان بما تقاولت
الانصار اي بما تفاخروا بالشجاعة واوصاف الحرب الواقعة يوم بعاث والنبي عليه السلام
متغش بثوبه فانتهرهما ابو بكر رضي الله عنه اي منعهما بكلام قبيح فكشف النبي عليه السلام عن وجهه
فقال دعهما يا ابا بكر فانها اي ايام التشريق ايام عيد وسرور وفي رواية يا ابا بكر لكل قوم عيد
وهذا عيدنا فهذا اعتذار عنها بان اظهار السرور في العيدين من شعائر الدين ويسمى ايام التشريق
ايام العيد لمشاركتها يوم العيد في عدم جواز الصوم فيها لكونها من ايام ضيافة الله تعالى كذا في شرح
المصابيح ثم قال ويدل الحديث على ان السماع وضرب الدف وان كان فيه جلاجل في بعض الاحيان
غير حرام والادمان عليه مكروه مسقط للعدالة محق للمروة انتهى ويعتبر باحوال الناس في الخروج
الى المصلى فيجعل احوال يوم الحشر نصب بوزن القفل وقد يضم صاده اي قدام عينيه من
انبعاث الناس من قبورهم افواجا على هيئات شتى جمع شتيت بمعنى المتفرق مثل قتيل وقتلى
روى عن معاذ بن جبل رضي الله عنه انه قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قول الله عز وجل
يوم ينفخ في الصور فتأتون افواجا فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا معاذ سألت عن امر عظيم
فدمعت عيناه ثم قال يا معاذ يحشر من امتي يوم القيمة عشرة اصناف اشتاتا ميزهم الله
تعالى من جملة المؤمنين فيكون بعضهم على صورة الخنازير وهم اكلة السحت اي الحرام وبعضهم
عمي يترددون وهم الذين يجورون في الحكم وبعضهم على صورة القردة وهم القتاتون
اي النمامون وبعضهم منكوسون على وجوههم وهم اهل الربوا والسحت وبعضهم لا يعقلون
صما وبكما كالمجانين وهم الذين يعجبون باعمالهم وبعضهم يمضغون السنتهم فيسيل القيح من

مستور

الآلام

عن هيئة شتى

من افواههم وهم العلماء والقصاص الذين يخالفون قولهم فعلهم وبعضهم مغلولة ايديهم وارجلهم وهم الذين
يؤذون الجيران وبعضهم مصلب على جذوع من النار وهم الذين يتبعون الشهوات ويمنعون حقوق
الله تعالى من اموالهم والصنف التاسع يسحبون في ثياب القطران وهم اهل الكبر والخيلاء والصنف العاشر
اشد نتنا من الجيفة وهم الزناة صدق رسول الله كذا في خالصة الحقائق ويعتبر باصطفافهم
صفوف ذلك اليوم اي يوم الحشر للعرض على الرحمن وكذلك الى اخر ما يرى من صدورهم اي رجوعهم الى منازلهم
حال كون كل منهم محتملا مترددا بين مقبول ومردود اي بين ان يكون عمله مقبولا عند الله تعالى وبين ان يكون
مردودا عند الله تعالى والله اعلم

فصل في سنن الاستسقاء والدعاء في الكسوف والخسوف

قدم الاستسقاء في العنوان لعموم نفعه واخره في البيان لكون صلوة الكسوف سنة بالجماعة بالاجماع
وصلوة الخسوف تابعة لها وليعلم بسكون اللام الاولى العبد ان كسوف الشمس وخسوف القمر آية من آيات الله
تعالى اي علامة من علاماته واعلم ان خسوف الشمس والقمر بمعنى واحد وجاء في الحديث كذلك ومن
الناس من يغلب لفظ الكسوف في الشمس والخسوف في القمر وعليه كلام المص رح وقيل الخسوف ذهاب
الكل والكسوف ذهاب البعض كذا ذكر في شرح المصابيح يخوف الله تعالى بها عباده قال الله تعالى وما نرسل
بالآيات الا تخويفا ليس ذلك الكسوف ولا الخسوف لموت احد ولا لغيره من الاهوال كالزلزلة والريح
العاصف والقحط وغير ذلك كما زعمه جماعة قال مغيرة بن شعبة رضي الله عنه انكسفت الشمس يوم مات
ابراهيم ابن النبي عليه السلام فقالوا انما انكسف لموته فقال عليه السلام ان الشمس والقمر آيتان من آيات الله تعالى
لا ينكسفان لموت احد ولا لحيوته دفعا لمن كان يتوهم منهم ان الانكساف قد يقع لولادة الشرير
فليفزع الناس من فزع اليه بالزاء المعجمة والعين المهملة اي لجأ اليه واغاثه وبابه علم اي فليلتجئوا
من عذابه تعالى عند ذلك الانكساف الى الدعاء والتوبة والاستغفار والصدقة والصلوة فينادي
مناد يقول الصلوة جامعة بنصب الصلوة لكونها مفعول فعل مقدر ونصب جامعة ايضا على الحال عنها
اي احضروها حال كونها جامعة ويجوز رفعهما على انه مبتدأ وخبر ورفع الاول ونصب الثاني اي هذه
صلوة حال كونها جامعة وعكسه اي احضروها وهي جامعة حتى يجتمع الناس في افضل البقاع بكسر الباء واعظم

فليلتجئوا

المساجد فيبتهلون اي يتضرعون بالدعاء ويصلون ويفعلون من التضرع والاستكانة
اي الخضوع ما استطاعوا الى ان يكشف الله تعالى عنهم ذلك الفزع بتحتين اي ذلك الخوف الحاصل
لهم عند ظهور تلك الآية اعني الانكساف هذا هو الافضل وان لم يجمعهم الامام صلى الناس فرادى كالخسوف
فانه لا جماعة فيه لتعذر اجتماعهم ليلاً والسنة اذا كسفت الشمس في وقت مكروه او غير مكروه
ان يصلي الامام بهم ركعتين بغير خطبة ولا اذان واقامة باطول قيام وركوع وسجود كما روي
انه عليه السلام صلى صلوة الكسوف ركعتين بركوعين واربع سجدات اكثر الصلوة واطال في قيامه
وركوعه وسجوده وعند الشافعي يركع في كل ركعة ركوعين يقرأ الفاتحة والبقرة بمخافتة في القيام
الاول ثم يركع ثم يقوم فيقرأ آل عمران بغير فاتحة ثم يقرأ في القيام الاول من الركعة الثانية سورة
النساء وفي قيامها الثاني المائدة كذا في الخلاصة على مذهب الشافعي وقال في الاحياء وهذا
التطويل اذا لم يتجل واما اذا انجلى الكواكب في اثناء الصلوة اتمها مخففة ويخافت بالقراءة
فيهما اي في الركعتين لقوله عليه السلام صلوة النهار عجماء اي ليس فيها قراءة مسموعة اما في
صلوة الخسوف فيجهر بالقراءة فيهما لكونها صلوة ليلية ويدعو بعد صلوة الكسوف والخسوف
ويتضرع الى الله تعالى جهده بضم الجيم اي بقدر وسعه وطاقته حتى يتجلى الشمس والقمر قال في الاحياء
اما وقتها فعند ابتداء الخسوف الى تمام الانجلاء ويخرج وقتها بان تغرب الشمس كاسفة
ويفوت خسوف القمر بان تطلع قرص الشمس اذ يبطل سلطان الليل ولا يفوت بغروب القمر خاسفة
لان الليل كله سلطانه القمر انتهى ويصلون في سائر الافزاع اي في باقي المخاوف والآيات مثل الخوف من
العدو والمطر الدائم والظلمة والصاعقة والزلزلة وما شاكل ذلك فرادى بضم الفاء جمع فرد
على غير القياس كانه جمع فردان كسكران وسكارى ويعتقون الرقاب جمع رقبة واراد بها
النفوس فان الخيرات يندفع بها العذاب عن صاحبها ويتعوذون بالله تعالى عند هبوب الريح العاصفة
اي الشديدة من شرها وشر ما فيها ويسبحون الله تعالى حين يسمع صوت الرعد قال الامام البغوي اكثر
المفسرين على ان الرعد اسم ملك يسوق السحاب والصوت المسموع تسبيحه قال ابن عباس رضي الله عنه من سمع

صوت الرعد فقال سبحان الذي يسبح الرعد بحمده والملائكة من خيفته وهو على كل شيء
قدير فان اصابته صاعقة فعلي ديته وكان النبي صلى الله عليه وسلم يجثو اي يجلس على ركبتيه
يقال جثى يجثي جثيا وجثا يجثو جثوا كذا في مختار الصحاح عند هبوب الرياح ويقول اللهم اجعلها
رحمة ولا تجعلها عذاباً اللهم اجعلها رياحاً جمع ريح اي رحمة ولا تجعلها ريحاً اي عذاباً واراد به
ان اكثر ما ورد في القرآن من الريح بلفظ المفرد فهو عذاب وكل ما جاء بلفظ الجمع اعني الرياح
فهو رحمة هكذا ذكر في شرح المصابيح وان كنت نظرت اليها في كتاب الله تعالى كقوله تعالى فارسلنا
عليهم ريحاً صرصراً وارسلنا عليهم الريح العقيم وارسلنا الرياح مبشرات وغير ذلك يتحقق عندك
ما ذكره ويقول اللهم لا تقتلنا بغضبك ولا تهلكنا بعذابك وعافنا قبل ذلك ولا يتبع
بسكون التاء مضارع معلوم من باب الافعال وقوله النجم مفعول اول وقوله اذا انقض بتشديد الضاد
اي سقط ونزل ذلك النجم ظرف لا يتبع وقوله واحد فاعل يتبع وقوله بصره مفعول ثان ليتبع
يعني لا يجعل احد بصره تابعاً للنجم حين انقض اي لا ينظر الى انقضاض النجم نظراً ممتداً الى ان يختفي
بل يغض بصره ويقول ما شاء الله ولا حول ولا قوة الا بالله هكذا قال ابن مسعود رضي الله عنه
ثم اعلم ان المفعول الاول للاتباع يكون تابعاً لمفعوله الثاني وهو الاكثر وقد يكون الامر بالعكس
بحسب خصوصية المقام كما في قوله تعالى واتبعوا في هذه الدنيا لعنة فان اللعنة هي المفعول الثاني
تابعة وقد صرح به النحاة وكلام المصنف من هذا القبيل فلا حاجة الى ان يقال قدم المفعول الثاني
اعني النجم على المفعول الاول اعني البصر ويخرج الامام بالناس للاستسقاء وهو طلب المطر عند طول
انقطاعه فيهم الى الصحراء متعلق بيخرج مبتذلاً بكسر الذال المعجمة اي لابساً ثياب البذلة وهي ما يلبس
كل الايام غير لباس الزينة متواضعاً ويدعو الله تعالى ويكبره ويتضرع اليه ويصلي بالناس ركعتين
مثل صلوة العيد بغير فرق اي مع التكبيرات الزوائد وهذا عند ابي يوسف ومحمد وليس
فيه صلوة مسنونة عند ابي حنيفة رحمه الله وانما هو استغفار ودعاء فقط عنده يجهر بالقراءة
فيهما اي في الركعتين ثم يخطب خطبتين بينهما جلسة خفيفة ولكن الاستغفار معظم الخطبتين

وينبغي في وسط الخطبة الثانية ان يستدبر الناس ويستقبل القبلة ويحول رداءه في هذه الساعة
تفاؤلا بتحويل الحال هكذا فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم فيجعل عطافه العطاف بكسر العين الرداء
يسمى بذلك لانه يقع على العطيف واطلق ههنا واراد به شق الرداء ولذلك اضاف اليه ووصف
بالايمن والايسر حيث قال عطافه الايمن على عطافه اى منكبه الايسر وعطافه الايسر على الايمن
كذا في شرح المصابيح ويحتمل ان يكون ذلك الهاء اى الضمير البارز في عطافه عائدا الى الامام اى يجعل
جانب رداءه الايمن على عاتقه الايسر ويجتهد في الدعاء ويقول اللهم امرتنا بدعائك ووعدتنا
باجابتك فقد دعوناك كما امرتنا فاجبنا كما وعدتنا اللهم فامنن علينا بمغفرة ما قارفنا
واجابتك في سقيانا وسعة رزقنا كذا في الاحياء قوله قارفنا من قارف الخطيئة خالطها والعائد
محذوف اى قارفنا به عن انس رضي الله عنه ان النبي عليه السلام استسقى فاشار بظهر كفيه الى السماء اى كان
يجعل بطن كفيه الى الارض وظهرهما الى السماء يشير بذلك الى اقلب الحال وهذا مثل ما صنعه في تحويل الرداء
وقيل من اراد دفع بلاء من قحط او غيره فليجعل ظهر كفه الى السماء ومن سال نعمة من الله تعالى
فليجعل بطن كفه الى السماء ذكره في شرح المصابيح ويستسقي بصلحاء الناس اى يجعلهم الامام وسيلة وشفيعا
وخيارهم بكسر الخاء جمع خير بالتشديد وضعفائهم وفقرائهم ويدعو الناس في اثناء الخطبة الى التوبة
اى الرجوع من الذنب والانابة اى الاقبال بعد ان تاب الى الله تعالى ويدعوهم الى الاستغفار
اى طلب المغفرة عما سلف من الخطايا ويستسقي للدواب الهائمة اى العاطشة التي تحوم حول
الموارد والانعام بفتح الهمزة جمع نعم بفتحتين وهو بالفارسية چهارپاى السائمة اى التي ترعى النبات
وقيل يستحب اخراج الدواب الى الصحراء ايضا لمشاركتهم في الحاجة والاطفال جمع الطفل المختلفة بالحاء
المهملة وفتح التاء المثلثة اى الاطفال السيئة الغذاء من احتلت الصبي اذا اساءت غذاءه
فلعلهم اى الناس يسقون ببركتهم قال النبي عليه السلام لولا صبيان رضع وبهائم رتع لصب عليكم
البلاء صبا ذكره في الاحياء ويحسر على وزن ينصر اى يكشف راسه عند انصباب الغيث اى عند نزول
المطر كما فعل النبي عليه السلام كذلك

فصل في سنن الذكر وذكر الله تعالى افضل الاعمال على

على النفس يعرفه من باشر بتزكية نفسه وتصفية قلبه واهتم برفع الخواطر واقبل على جناب القدس
عز وجل واعلم انه ليس المراد من الذكر في هذا الفصل كلمة لا اله الا الله فقط بل هو اعم منها ومن كل ما فيه
ذكر الله تعالى وتقدس واعظمها اجرا قال سهل بن عبد الله رضي الله عنه ليس لقول لا اله الا الله مخلصا
ثواب الا النظر الى الله تعالى والجنة ثواب الاعمال ويكفيك فيه قوله تعالى اذكروني اذكركم
وانه صقال القلوب بالكسر مصدر صقل السيف اى جلاه والظاهر ان المراد به ههنا هو الحاصل بالمصدر
بقرينة الحمل على الذكر اللهم الا ان يحمل الذكر على المعنى المصدري ايضا قال النبي عليه السلام لكل شئ صقال
وصقال القلوب ذكر الله تعالى وعلم بفتحتين للايمان اى علامته بحيث اذا قال المشرك لا اله الا الله
يحكم باسلامه وبراءة من النفاق كما قال النبي عليه السلام ذكر الله علم الايمان وبراءة من النفاق وحصن
من الشيطان وحرز من النار ذكره في تنبيه الغافلين ومخ العبادة اى خالصها في مختار
الصحاح المخ بالضم والتشديد خالص كل شئ ومفتاح النجاح بمعنى النجح بتقديم الجيم على
الحاء المهملة وهو الظفر بالحوائج ومن سننه اى من سنن ذكر الله تعالى حضور القلب
وخلوص السر له ومنها اخفاء الذكر اللساني فانه يفضل على الذكر الظاهر بسبعين ضعفا
لقوله تعالى ادعوا ربكم تضرعا وخفية وقوله عليه السلام خير الذكر الخفي والمعنى فيه انه اخلص لله تعالى
وابعد عن الريا واكثر فائدة وثمرته بالتجربة كذا في الحدائق وروى ابو موسى رضي الله عنه انهم كانوا في سفر
اى حين رجعوا عن غزوة خيبر فاشرف الناس على واد فرفعوا اصواتهم بالتكبير فقال النبي عليه السلام
ايها الناس اربعوا على انفسكم انكم لا تدعون اصم ولا غائبا انكم تدعونه سميعا قريبا وهو معكم
وقد ورد في الحديث امثاله مما يدل على استحباب الاخفاء في ذكر الله تعالى لكن ذكر شارح الكشاف
ان هذا بحسب المقام والشيخ المرشد قد يأمر المبتدي برفع الصوت لينقطع عن قلبه الخواطر الراسخة فيه
كذا في شرح المشارق ويوافقه ما ذكر في المظهر حيث قال الذكر برفع الصوت جائز بل مستحب اذا لم يكن
عن رياء ليغتنم الناس باظهار الدين ووصول بركة الذكر الى السامعين في الدور والبيوت والحيوانات
وليوافق القائل من سمع صوته ويشهد له يوم القيمة كل رطب ويابس سمع صوته وبعض المشايخ

اختار اخفاءه لانه ابعد عن الرياء وهذا يتعلق بالنية فمن كان نيته صادقة فرفع صوته بقراءة القرآن
والذكر اولى لما ذكرنا ومن خاف من نفسه الرياء فالاولى له اخفاء الذكر لئلا يقع في الرياء انتهى
فان قيل ما ذكر في الحقائق من انه قد صح عن ابن مسعود رضي الله عنه انه قال القوم مجتمعين يهللون برفع الصوت
ما اريكم الا مبتدعين حتى اخرجهم من المسجد يدل على كراهة رفع الصوت في الذكر قلنا لعل انكاره لم يتوجه
الى رفع الصوت فقط بل الى رفع الصوت على هيئة الاجتماع وغير ذلك من الاحوال والاوضاع الواقعة لرفعه
منهم هناك والله اعلم ولا يعرف الذكر الخفي اراد به الذكر القلبي الذي ليس للسان حظ منه بل هو
معنى ذوقي لا يمكنه عنه البيان بتحرير القلم وتقرير اللسان وهذا غير ما اراده من قوله ومنها اخفاء
الذكر اعني الذكر اللساني الغير الجهري فيثبت الملايمة بين كلاميه والامر فيه بيّن قال في شرح المصابيح هيئة
اختلف في ان التهليل والتسبيح ونحوهما بمجرد القلب افضل او باللسان مع حضور القلب احتج من
رجح الاول بان عمل السر افضل واحتج من رجح الثاني بان العمل فيه اكثر فاقتضى زيادة اجر والصحيح هو
الثاني ذكره النووي في شرح مسلم انتهى الا بالريح الطيبة اي جعلها الله تعالى خاصة له فان المريد اي الرائحة
الطالب اذا وصل الى الذكر الخفي يكون انفاسه في اوان توحيده يفوح لاهله كالمسك الاذفر يدل عليه
ما يحكى عن كثير من الاكابر انه اذا ذهب عن مكان يشم من مواضع قعوده رائحة المسك
الخالص مع القطع بانه ليس معه شيء من المسك ونحوه بل ربما يرى تلك الانفاس الخارجة من فيه
في ذلك الاوان على هيئة النور اللامع هذا ما سمعته من شيخي وهو عندي بمنزلة روحي في جسدي
حين عرضت عليه هذا المقام بعد ما اشتبه علي ذلك الكلام ثم اعلم انهم اختلفوا في ان ذكر القلب هل يكتبه
الملائكة ام لا فقيل يكتبه ويجعل الله لهم علامة يعرفونه بها كالطيب الرائحة وقيل لا يكتبونه لانه
لا يطلع عليه غير الله تعالى قيل والصحيح هو الاول كذا في شرح المشارق لاكمل الدين ويختار افضل
الذكر وهو كلمة الشهادة كما قال النبي عليه السلام افضل الذكر لا اله الا الله وافضل الدعاء الحمد لله وقال عليه
السلام افضل ما اقول انا وما قال النبيون قبلي لا اله الا الله وعن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من قال لا اله الا الله حين يصبح وحين يمسي لنقيا على خطاياه فيحطها خطأ وكان

وكان له بذلك عند الله تعالى عهد والعهد التوحيد وعنه انه قال قال عليه السلام ما من عبد قال لا اله الا الله
في ساعة من ليل او نهار الا طمست ما في الصحيفة من السيئات حتى تسكن الى مثلها من الحسنات كذا في الترغيب
والخالصة ويمد بها اي بكلمة الشهادة صوته حتى ياخذ كل عضو منه حظه ويغتنم الذكر بين الغافلين
وفي معتركة على صيغة المفعول اسم مكان من اعترك بمعنى ازدحم اي في مواضع الازدحام من الاسواق
جمع سوق بالضم فانه ربما يكون سبباً لتنبيه غافل ولتوفيق سوقي فاسق وفي القنية لو ذكر الله
تعالى في مجلس الفسق ناوياً انهم يشتغلون بالفسق فانا اشتغل بالذكر فهو افضل كالذكر بالفسوق ح
في السوق افضل من الذكر في غيره لهذا انتهى **فصل** في الصلوة على سيد الخليقة
بالقاف بمعنى المفعول اي سيد الكائنات المخلوقة صلى الله عليه وسلم ومن سنن الاسلام كثرة الصلوة على سيد الانام
اي الخلائق فانها اي كثرة الصلوة عليه خصوصاً في يوم الجمعة وليلته توجب شفاعته له حكي عن سفيان الثوري رحمه
انه قال خرجت حاجاً فرايت شاباً متعلقاً باستار الكعبة يكثر الصلوة على محمد عليه الصلوة والسلام
فقلت هذا بيت الله الحرام ولكل موضع دعاء ولا اسمع منك دعاء الا الصلوة على محمد صلى الله عليه
وسلم فما سره قال انا خرجت ووالدي حاجين فمر لنا بعض الطريق فمرض والدي ومات واسود
وجهه وازرقت عيناه وصار راسه كراس الخنزير فقلت لي ثلث مصائب موت ابي واسوداد وجهه
ولو اخبرت الناس يعيّروني فقلت في نفسي ان ابي كان منافقاً فغلب عيناي النوم فرايت في المنام
شاباً متوسط القامة ادعج العينين اقرن الحاجبين جلس عند راسه وامر يده المباركة على وجهه
فصار سواده بياضاً وصح راسه كما كان اولاً واراد ان يرجع فقلت له من انت
رحمك الله تعالى قال اما تعرفني انا سيد اولاد آدم انا محمد ثم اعلم ايها الشاب
لما نزلت بابيك ملائكة العذاب اتاني ملائكة صلواتي فاخبروني ما نزل به فاتيت
وكشفت ما نزل به وانه كان يصلي علي كثيراً وكان شرب دائماً وما يشرب الخمر
ثم قال الشاب فانتبهت وكشفت وجهه فاذا هو يتلألأ نوراً فالآن لا
افترغ عن الصلوات فقال سفيان صدقت ثم قال لتلامذه حدثوا به امته
اهـ

محمد صلى الله عليه وسلم لينجو به عن العذاب كما نجا ابوه ذكره في زهرة الرياض وصحبته له اي توجب مصاحبة
النبي عليه السلام في دار السلام اي في الجنة وقد ذكرنا وجه التسمية في الديباجة فتذكر وعن ابن مسعود رضي الله عنه
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اولى الناس بي يوم القيمة اكثرهم علي صلوة وعن ابي امامة انه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكثروا علي من الصلوة في كل يوم الجمعة فان صلوة امتي تعرض علي في كل يوم
الجمعة فمن كان اكثرهم علي صلوة كان اقربهم مني منزلة وذكر في مشكوة الانوار انه عليه السلام قال من صلى علي
يوم الجمعة ثمانين مرة غفرت له ذنوب ثمانين سنة ومن صلى علي كل يوم خمس مائة مرة لم يفتقر ابدا وعن
ابي درداء قال عليه السلام اكثروا من الصلوة علي فانه مشهود تشهده الملائكة وان احدا لن يصلي علي
صلوته الا عرضت علي صلوته حتى يفرغ منها قال قلت وبعد الموت قال ان الله تعالى حرم على الارض
ان تاكل اجساد الانبياء وهي من كتاب الترغيب قال ابو سعيد الخدري رضه ما جلس قوم مجلسا لا يصلون
فيه على النبي صلى الله عليه وسلم الا كانت عليهم حسرة قال وان دخلوا الجنة فيصلي عليه متى جرى ذكره
في القنية ان من سمع اسم الله تعالى يجب ان يعظمه فيقول سبحان الله او تبارك الله او نحو ذلك لان تعظيم اسمه تعالى
واجب في كل زمان واما الصلوة على النبي عليه السلام عند ذكره فعند الطحاوي تجب في كل مرة واما عند الكرخي لا تجب في العمر
الا مرة وقيل يكفي في المجلس مرة كسجدة التلاوة وبه يفتى ولا تجب الترضوان عند ذكر الصحابة رضي الله عنهم قال ويبقى
الصلوة دينا في الذمة فيقضي بخلاف ذكر الله تعالى لان كل وقت محل الاداء للذكر فلا يكون محل القضاء
انتهى وفي شرح المجمع قال الامام السرخسي المختار انها مستحبة كلما ذكر النبي صلى الله عليه وسلم وعليه الفتوى وعن الحسن
انه قال رايت ابا عصمة في المنام فقلت يا ابا عصمة ما فعل بك ربك جل جلاله قال غفر لي قلت باي
خصلة قال ما ذكرت حديثا الا صليت على النبي صلى الله عليه وسلم فغفر الله عز وجل لي بذلك ذكره في الروضة
وقد مر في فصل سنن الطهارة انه قال عليه السلام اربع من الجفاء ان يبول الرجل وهو قائم وان يمسح جبهته قبل
ان يفرغ من الصلوة وان يسمع النداء فلا يتشهد مثل ما يتشهد المؤذن وان اذكر عنده فلا يصلي علي
او خطر باله ويسلم عليه مع الصلوة اي يقول مثلا اللهم صل على محمد وعلى آله وصحبه وسلم او يقول صلى الله عليه وسلم
او يقول الصلوة والسلام عليك يا رسول الله او غير ذلك قال الله تعالى يا ايها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما ومن

٨٧

وعن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما من احد يسلم علي الا رد الله تعالى
على روحي حتى ارد عليه السلام ذكره في الترغيب وعن ابراهيم النخعي ان السلام اي قوله عليه السلام مثلا
يجزي عن الصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم ويكتب عند ذكره اي حين يكتب اسم النبي عليه السلام في الكتاب
قوله الصلوة والسلام عليك مفعول يكتب وعن ابي حفص الكبير رح انه كان وراق بالكوفة يكتب للقوم
وكان يلحق بعقب اسم النبي عليه السلام قوله صلى الله عليه وسلم فمات فرآه في المنام فقال ما فعل الله بك
قال غفر لي قيل له بماذا قال بالحاقي بعقب اسم النبي عليه السلام في الكتاب صلى الله عليه وسلم وعن ابي هريرة
رضه انه قال عليه السلام من صلى علي في الكتاب لم يزل الملائكة يستغفرون له ما دام اسمي في ذلك الكتاب
كذا في روضة العلماء ويصلي عليه في اول الدعاء واوسطه وآخره فان الصلوة على النبي عليه السلام
من شروط استجابة الدعاء ولئلا يفرق الكريم باجابة بعض دون بعض عن انس رضه عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال الدعاء محجوب حتى يصلي علي وعن الحارث عن علي بن ابي طالب رضه انه قال عليه السلام
ما من دعاء الا بينه وبين الله تعالى حجاب حتى يصلي على محمد وعلى آل محمد فاذا فعل ذلك انخرق الحجاب
واستجيب له الدعاء واذا لم يفعل ذلك رجع الدعاء ذكره في الروضة ايضا ويصلي معه مع نبينا عليه
السلام على سائر الانبياء ويقدم الصلوة على سيدنا محمد عليه السلام فيقول مثلا اللهم صل على محمد
وعلى جميع انبيائك صلوات الله عليهم اجمعين واعلم انهم اجمعوا على ان الصلوة على نبينا وكذا
على سائر الانبياء والملائكة استقلالا جائز فاما غيرهم فالجمهور على عدم الجواز ابتداء قيل هو
حرام وقيل مكروه يعني لا يجوز ان يقال مثلا اللهم صل على ابي بكر بل يقال اللهم صل على محمد وعلى آله
واصحابه على طريقة الاتباع فانه يجوز لان فيه تعظيم النبي عليه السلام ايضا فان قلت الصلوة من
الله تعالى بمعنى الرحمة والدعاء بالرحمة جائز لكل مسلم فلم لم يجز الصلوة على غير النبي عليه السلام
من الامة مستقلا قلت لان امثال هذه توقيفية لم ينقل من السلف استعمالها في غيره
كما يقال قال الله تعالى عز وجل ولا يقال قال النبي عز وجل وان كان عليه السلام عزيزا جليلا
عند الله تعالى فان قلت قوله عليه السلام اللهم صل على ابي اوفى يدل على جواز استعمالها في غيره

قلنا انه مما خص به النبي عليه السلام بدليل ان السلف لم يستعملوها مطلقًا والسلام
كالصلوة فلا يقال قال ابو بكر عليه السلام بل يقال رضي الله عنه هذا ما ذكر في شرح المصابيح
والمشارق وغنية الفتاوى وذكر الامام اليافعي في تاريخه انه قد اختلف العلماء في انه هل يقال
لغير الانبياء عليه السلام فجوّزه بعضهم ومنع الاكثرون وقالوا حكمه حكم الصلوة قال والذي اراه
انه يفرق بينه وبين الصلوة وبين الترضي فالصلوة مخصوصة على المذهب الصحيح بالانبياء والملائكة
والترضي مخصوص بالصحابة والاولياء والعلماء اعني في الادب والترحم لمن دونهم والعفو للمذنبين
والسلام مرتبة بين مرتبة الصلوة والترضي فيحسن ان يكون لمن منزلته بين المنزلتين اعني يقال
لمن اختلف في نبوتهم كلقمان وخضر وذي القرنين عليهم السلام دون لمن دونهم انتهى كلام اليافعي هذا
وقال الراغب الاصفهاني في المحاضرات نقلا عن الامام الشاذلي انه قال اضطجعت في المسجد الاقصى فرأيت
في المنام قد نصب تخت خارج الاقصى في وسط الحرم فدخل خلق كثير فوجًا فوجًا فقلت ما هذا الجمع
فقالوا جمع الانبياء والرسل قد حضروا ليشفعوا في حسين الحلاج عند محمد عليه افضل الصلوة
والسلام لاساءة ادب وقعت منه فنظرت الى التخت فاذا نبينا محمد عليه السلام جالس
عليه بانفراده وجميع الانبياء عليهم السلام على الارض جالسون مثل ابراهيم وموسى وعيسى ونوح
عليهم السلام فوقفت انظر واسمع كلامهم فخاطب موسى لنبينا عليه السلام انك قد قلت
علماء امتي كانبياء بني اسرائيل فارنا منهم واحدًا فقال هذا واشار الى الامام الغزالي فسأله
موسى عليه السلام سؤالًا فاجابه بعشرة اجوبة فاعترض عليه موسى عليه السلام بان الجواب ينبغي ان يطابق
السؤال والسؤال واحد والجواب عشرة فقال الغزالي هذا الاعتراض وارد عليك حين
سئلت وما تلك بيمينك وكان الجواب عصاي فعددت لها اوصافًا كثيرة قال فبينما
انا متفكر في جلالة قدر محمد وكونه جالسًا على التخت بانفراده والخليل والكليم
والروح جالسون على الارض اذ رفسني اي ضربني شخص
برجله رفسة مزعجة فانتبهت فاذا بقيم يشعل قناديل الاقصى

الازعاج ازجاي بر انگيختن

٨٨

الاقصى فقال لا تعجب ان الكل خلقوا من نوره فخررت مغشيا فلما افاقوا الصلوة افوتت
وطلبت القيم فلم اجده الى يومي هذا ومن هذا قال وانسب الى ذاته ما شئت من شرف
وانسب الى قدره ما شئت من عظم ويدخل في الصلوة عليه اهل بيته بالنصب مفعول يدخل
واصحابه وازواجه لقوله عليه السلام اذا صليتم علي فعمموا وعن ابي حميد الساعدي رضي الله عنه
انه قال قالوا يا رسول الله كيف نصلي عليك قال قولوا اللهم صل على محمد وازواجه وذريته
وبارك على محمد وازواجه وذريته كما باركت على ابراهيم وعلى ال ابراهيم انك حميد مجيد
ولا يذكره اي النبي عليه السلام عند العطاس بضم العين اسم من العطسة كذا في مختار الصحاح
وذلك لقوله عليه السلام اذا عطس احدكم فليقل الحمد لله وليقل له اخوه يهديكم الله ويصلح بالكم
اي حالكم على ما فسر في بعض شروح الحديث ولا يبعد ان يفسر البال بالقلب ايضًا وقد يقال انما لا يذكره
لان العطاس بسبب لخفة الدماغ واستفراغ الفضلات منه وصفاء الروح النفساني وتقوية
الحواس فيغير ترويح للعطاس وهو نعمة من الله تعالى عظيمة ولذا سن الحمد عقيبه فهذا موضع الحمد
والشكر على نعمة الله تعالى دون موضع الصلوة على النبي عليه السلام ولا يذكره ايضا عند ذبح الذبيحة
حتى لو قال بسم الله واسم محمد لا يحل لانه اهل لغير الله به فيصير المذبوح ميتة ولو قال بسم الله
وصلى الله على محمد يكره ولو قال بسم الله ومحمد رسول الله بالخفض لا يحل وبالرفع يحل ولكن الاولى
ان لا يفعل لانعدام تجريد التسمية كذا في شرح النقاية ولا يذكره عند التعجب ايضا ولم اصادف
وجهه في الكتب المعتبرة التي وصلت الينا وقد وقع في بعض تعليقات بعض النسخ المصححة انه انما
لا يذكر النبي عليه السلام عند هذه المواطن الثلثة لاختصاص كل منها باذكار مخصوصة اما في العطاس
الحمد لله واما في الذبيحة بسم الله وقد قال النبي عليه السلام موضعان لا اذكر فيهما عند العطاس
وعند الذبيحة واما الثالث اعني التعجب فيقول عنده سبحان الله وسره انه اذا رأى شيئًا
عجيبًا يعجز عن دركه وجهه ينزه الله تعالى عن ذلك العجز ويحكم ضمنًا بانه لا يعلمه الا الله تعالى
فظهر وجه اختصاصه بذكر الله تعالى هذا ما ذكر في الحواشي وفيه ما لا يخفى فصل في سنن الاستغفار

ومن سنن الاسلام الاستغفار على الدوام عن ابی ذر رضی الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول ان لكل داء دواء وان دواء الذنوب الاستغفار وقال النبي عليه السلام ما من بني آدم الا
وله صحيفتان صحيفة يكتب فيها عمله بالنهار وصحيفة يكتب فيها عمله بالليل ثم تطوى الصحيفتان فان كان
فيهما استغفار ولو ذنب واحد تلألأ لان نقيتين وان لم يكن فيهما الاستغفار طويتا سوداوين مظلمتين
وقال عليه السلام من لم يستغفر الله تعالى في كل يوم مرتين فقد ظلم نفسه اي صباحا ومساء كذا في الخالصة
فانه اي الاستغفار الاثم يجعل الكبيرة صغيرة لما قال النبي صلى الله عليه وسلم لا صغيرة مع الاصرار ولا
كبيرة مع الاستغفار ذكره في الخالصة وقال عليه السلام ما اصر من استغفر وان عاد في اليوم سبعين
مرة قال في القواعد قد جعل الاصرار على الصغيرة بمثابة ارتكاب الكبيرة فقال لا صغيرة مع الاصرار
اذ مع الاصرار عليها تصير كبيرة واذا تكررت الصغيرة تكررا يشعر بقلة مبالاته ردت شهادته وردت
روايته لذلك ايضا وكذلك اذا اجتمعت صغاير مختلفة الانواع حيث يشعر مجموعها بما يشعر به اكبر
الكبائر انتهى وانه يخرج عن الكروب جمع كرب بمعنى الكربة وهي الغم الذي ياخذ بالنفس يقول بقول
منه كربه الغم اذا اشتد عليه وعن ابن عباس رضي الله عنه انه قال قال عليه السلام من لازم الاستغفار
جعل الله تعالى لكل ضيق مخرجا ومن كل هم فرجا ورزقه من حيث لا يحتسب اي من حيث لا يرجو ولا
يخطر بباله ومثراة بفتح الميم مفعلة من الثروة وهي كثرة العدد في الصحاح يقال هذا مثراة للمال اي مكثرة
له بل هو مكثر للمال والاولاد ايضا قال في الكشاف في تفسير قوله تعالى فقلت استغفروا ربكم انه كان غفارا
يرسل السماء عليكم مدرارا ويمددكم باموال وبنين ويجعل لكم جنات ويجعل لكم انهارا وعن الحسن
ان رجلا شكى اليه الجدب اي القحط فقال استغفر الله وشكى اليه آخر الفقر وآخر قلة النسل وآخر قلة
ريع ارضه اي قلة نمائها وزيادتها فامرهم كلهم بالاستغفار فقال له ربيع بن صبيح اتاك رجال
يشكون ابوابا ويسألون انواعا فامرتهم كلهم بالاستغفار فتلا الحسن في جوابه هذه الاية وذكر في
الرسالة القشيرية انه سأل رجل عن بعض الصحاب وقال اني رجل ذو مال ولا يولد لي علمني شيئا
لعل الله يرزقني ولدا فقال عليك بالاستغفار وكان هذا السائل يكثر بالاستغفار حتى ربما استغفر

تلألأتا نورا خ

مجتمعة خ

لزم خ

استغفر في يوم واحد سبعمائة مرة فولد له عشرة بنين وكان النبي عليه السلام يستغفر في اليوم
والليلة مائة وقال حذيفة رض كان في لساني ذرب اي فحش على اهلي فسالت رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال اين انت عن الاستغفار يا حذيفة اني استغفر الله تعالى كل يوم مائة مرة
وخيار امتي الذين اذا احسنوا استبشروا واذا اساؤا استغفروا ويقدم التوبة على الاستغفار
لكون التوبة وهي الرجوع عما كان مذموما في الشرع الى ما هو محمود في الدين مقدما في نفس الامر على الاستغفار
لكونه عبارة عن طلب المغفرة بعد رؤية قبح المعصية والاعراض عنها ولان الاستغفار بعد التوبة
اقرب الى القبول من الاستغفار قبلها كما لا يخفى قال ربيع بن خثيم رض لا يقولن احدكم استغفر
الله بغير الندم والثبات عليه لانه ذنب وكذب ولكن ليقل اللهم اغفر لي وتب علي كذا في خالصة الحقائق ويتعود
بالدال المهملة يعني ينبغي ان يتخذ الاستغفار عادة في جميع اموره واطواره اي حالاته ويختار سيد الاستغفار
يعني استغفر الله العظيم الذي لا اله الا هو الحي القيوم قوله الحي القيوم يروى منصوبا على انه صفة لله تعالى
ومرفوعا بدلا او بيانا لقوله هو واتوب اليه روي عن النبي صلى الله عليه وسلم ان من قال هكذا اي قال سيد الاستغفار
المذكور غفر له وان كان فر من الزحف اي من الحرب مع الكفار حين لا يجوز الفرار بان لا يزيد الكفار على ضعف
المسلمين فان الفرار حينئذ من الكبائر وهذا الحديث يدل على ان الكبائر تغفر بالتوبة والاستغفار كما هو
مذهبنا كذا في التنوير وروى البخاري عن شداد بن اوس انه قال قال عليه السلام سيد الاستغفار ان يقول العبد
اللهم انت ربي لا اله الا انت خلقتني وانا عبدك وانا على عهدك ووعدك ما استطعت اعوذ بك من شر
ما صنعت ابوء لك بنعمتك علي وابوء بذنبي فاغفر لي ذنوبي فانه لا يغفر الذنوب الا انت قال من قالها
في النهار موقنا بها فمات من يومه قبل ان يمسي فهو من اهل الجنة ومن قالها من الليل وهو موقن بها
فمات قبل ان يصبح فهو من اهل الجنة ذكره في المصابيح وغيره قوله ابوء على وزن اقول مهموز اللام بمعنى
اعترف واقر والله اعلم

فصل في سنن الدعاء

ومن سنن الاسلام الدعاء قال
النبي عليه السلام الدعاء هو العبادة وقال الثوري الدعاء على حق اليقين عبادة واعلم انهم اختلفوا في
ان الافضل هو الدعاء ام السكوت والرضاء فقيل الدعاء افضل لانه عبادة في نفسه فان لم يستجب

لانه يكون ذنبا وكذبا خ

اقام العبد العبادة وقال عليه السلام ليس شيء اكرم على الله تعالى عند الله من الدعاء وقيل السكوت والجمود
تحت جريان الحكم اتم رضاء بما سبق من اختيار الحق واراده وقال قوم يجب ان يكون العبد
دعا بلسانه ورضا بقلبه ليجمع بين الامرين قال الامام القشيري رض الاولى ان يقال ان الاوقات وصاحب رضي
مختلفة فمتى وجد في قلبه اشارة الى الدعاء فهو وقته فالدعاء فيه اولى وان وجد اشارة الى
السكوت فهو وقته فالسكوت فيه اولى كذا في حدائق الحقائق فانه اي الدعاء مخ العبادة اي خالصها
وسلاح المؤمن قال ابن عباس رضي الله عنه عن النبي عليه السلام الا ادلكم على ما ينجيكم من عدوكم ويدر لكم
ارزاقكم تدعون الله تعالى في ليلكم ونهاركم فان الدعاء سلاح المؤمن وعن سلمان رض عن النبي صلى الله عليه وسلم
لا يرد القضاء الا الدعاء وعن عايشة عن النبي عليه السلام الدعاء ينفع مما نزل ومما لم ينزل
وان البلاء لينزل فيلقاه فيعتلجان الى يوم القيمة اي يتصارعان ويتدافعان قوله ينفع مما نزل الدعاء م
اي يهونه ويسهله ويرزق له الصبر وقوله ومما لم ينزل يعني لكن يبدوله امارته فيزول بالدعاء كذا البصر
في التنوير وقال الامام في الاحياء ان قيل ما فائدة والقضاء لا يرد له يقال ان من جملة القضاء الدعاء م
كون الدعاء سببا لرد البلاء واستجلاب الرحمة وصار كالترس فانه لما كان لرد السهم لم يكن
حمله مناقضا للاعتراف بالقضاء فكذلك الدعاء فقدر الله الام وقدر سببه انتهى ونور السماء
والارض وعماد الدين هكذا ورد في حديث رواه ابو هريرة رض وللدعاء سنن وآداب منها
طيب بكسر الطاء اللقمة التي اكلها قال النبي عليه السلام حين سال سعد بن ابي وقاص عن عدم
استجابة دعائه يا سعد اجتنب الحرام فان كل بطن دخل فيه لقمة من الحرام لا يستجاب دعاؤه
اربعين يوما ونعم ما قيل الدعاء مفتاح الحاجة واسنان المفتاح لقم الحلال وطيب الكسوة التي
كساها الداعي قيل الحلال ما لا خطر فيه والطيب ما لا حذر فيه وقيل الحلال ما لا يقول العلماء
انه لا يحل والطيب ما لا يقول الحكماء انه لا يحل وقيل الحلال ما افتاك المفتي انه حلال والطيب ما
افتاك قلبك انه ليس فيه جناح كذا في شرح النقاية وحكي انه قيل لعلي بن منصور ما بالنا ندعوه
فلا يجيبنا فقال اجابة الدعاء يحتاج الى طهارة ابو عاء يعني الى ماكول ومشروب وملبوس طيبات

٩٠

طيبات وحكي انه قيل لعالم كيف اصنع حتى استجيب دعائي فقال له عليك ان تاكل لقمة طيبة
وان تلبس لباسا طيبا ثم ادع الله تعالى بعد ذلك حتى ترى الاجابة فسال عنه ابن هذا في هذا
الزمان فقال له اخرج الثياب واشرع في الماء الطاهر واشرب منه شربة فان ذلك الماء يكفي
لك ملبوسا وماكولا طيبا ثم اسال ما تريد ففعل ما امر فاتم الله تعالى مرامه كذا في الخالصة والا
رد عليه دعاؤه ومنها احضار القلب وهو الايقان بالاجابة عن ابن عباس رض عن النبي صلى الله عليه وسلم
ادعوا الله وانتم موقنون بالاجابة واعلموا ان الله لا يستجيب دعاء عن قلب لاه اي معرض عما سئله غافل مع
فعلم منه ان وثوق الداعي بالاجابة من جملة شرائطها فينبغي ان يكون كل داع موقنا بها لان رد
الدعاء اما لعجز المدعو في اجابته او لعدم كرم المدعو او لعدم علم المدعو بدعاء الداعي فاذا علم الداعي
بانتفاء هذه الامور فلا بد ان يكون موقنا في اجابة عين المدعو به او بعوضه اما في الدنيا واما في
الاخرة روي عن الحسن انه دخل على ابي عثمان النهدي للعيادة فقال يا ابا عثمان ادع الله تعالى بدعوات فدعا فلما وضعنا ايدينا جم
فقد بلغك في دعاء المريض ما قيل فيه قال فحمد الله تعالى واثنى عليه وتلى آيات من كتاب الله تعالى وصلى على النبي
صلى الله عليه وسلم ثم رفع يديه ورفعنا ايدينا قال ابشروا فوالله تعالى لقد استجاب لكم فقال له الحسن
اتحلف على الله قال نعم يا حسن لو حدثتني بحديث صدقتك فكيف لا اصدقه وانه يقول ادعوني
استجب لكم فلما خرجوا قال الحسن انه لا افقه مني كذا في تنبيه الغافلين ومنها تجديد التوبة عن الخطايا والاثام ليتطهر
باطنه عن الاثم كتطهر ظاهره عن الدنس فيكون اقرب الى القبول ولا يعجل في طلب المسؤل بان يقول دعوت
فلم ار يستجاب لي هكذا افسره النبي صلى الله عليه وسلم حيث قال يستجاب للعبد ما لم يدع باثم ولا قطيعة رحم
وما لم يستعجل فقيل يا رسول الله فقال ما الاستعجال ولا يستبطئ الاجابة ولا يمل بفتحتي الياء والميم
من الملالة اي لا يكل من الدعاء فيدعه فان من يمل من الدعاء لا يقبل دعاؤه وايضا ينبغي ان يعلم
ان الله اخفى كثيرا من الاشياء لحكمة ومصلحة فيه فانه قد اخفى رضاه في الطاعات حتى يرغبوا الى كلها من الطاعة
الفرائض والنوافل واخفى غضبه في المعاصي ليحترزوا عن كلها من الكبائر والصغائر واخفى وليه
بين الناس حتى يعظموا الكل واخفى الاسم الاعظم ليعظموا كل الاسماء واخفى الصلوة الوسطى ليحافظوا

كل الصلوات واخفى قبول التوبة ليواظبوا على جميع اقسام التوبة في كل الاوقات على سبيل التكرار واخفى وقت الموت
ليخافوا عنه في كل وقت واخفى ليلة القدر ليعظموا جميع الليالي بالقيام قالوا فكذا اخفى الاجابة في الدعاء
ليبالغوا في كل الدعوات وايضا فان من العباد من يسمع الله تعالى اي يقبل تضرعه فيقال اسمع دعائي اي
اجبه ويؤخر اعطاء سؤاله وفي بعض النسخ سؤله بسكون الهمزة وهو ما يسأله الانسان قال الله تعالى
اوتيت سؤلك يا موسى وهذا التاخير اما لانه لم يأت وقته المقدر بعد لان لكل شيء وقتا معينا
مقدرا في الازل واما لان الله تعالى يحب الالحاح والمبالغة في الدعاء فيؤخر ليلح ويبالغ فيه واما
لغير ذلك مما علمه الله تعالى وقد يكون بحيث لم يقدر في الازل قبول دعائه ليعطي ثوابا في الاخرة كذا في
التنوير وذكر في الترغيب انه قال عليه السلام ما من مسلم يدعو بدعوة ليس فيها اثم ولا قطيعة رحم
الا اعطاه الله تعالى بها احدى ثلث اما ان يعجل له دعوته واما ان يؤخرها له في الاخرة واما
ان يصرف عنه من السوء مثلها وفي لفظ اخر واما ان يكفر عنه من ذنوبه بقدر ما دعاه وعن يزيد الرقاشي
قال اذا كان يوم القيمة عرض الله تعالى كل دعوة دعا بها في الدنيا فلم يجب بها فيقول له دعوتني يوم كذا
وكذا فامسكت عليك دعوتك فهذا الثواب مكان دعوتك الدعاء فلا يزال يعطي العبد من الثواب
حتى يتمنى ان لو لم يكن له اجابة في دعاء قط كذا في تنبيه الغافلين ولا يخير ربه في الاجابة فيقول
اعطني كذا ان شئت او اغفر لي ان شئت لان لفظ ان شئت اذا قلته لاحد كان معناه انى جعلت
الخيرة اليك على معنى انه لم يكن قبل قولك ان شئت مختارا فاذا قلت ان شئت جعلته مخيرا وهذا
المعنى لا يجوز في حق الله تعالى اذ لا حكم لاحد عليه فانه فعال لما يشاء ويحكم ما يريد ويواظب على الدعاء
ويواليه مرة بعد اخرى الى سبع مرات فما لوا موافقا لما ذكر في الحديث ان الله تعالى يحب الملحين في
الدعوات وان ارتفاع الاصوات في بيوت العباد بحسن النيات وصفاء الطويات تحل ما عقدته الافلاك
الدائرات قال الله تعالى اذ نادى ربه والنداء الدعاء بقرينة قوله تعالى فاستجبنا له ويكثر من الدعاء اكثارا
في حالتي النعمة بكسر النون وسكون العين والرخاء بفتح الراء والخاء المعجمة ضدها وهو الشدة لينال
اي ليصل نجاح بالجيم بعد النون بمعنى الظفر الدعاء في حال البلاء فان من دعى في الرخاء صار من حزب

يؤخرها

ان يصرفه

فقد الشدة

دين ٤

حزب الله تعالى ومن دين العظماء وعاداتهم ان يدعوا ربهم عند الشدائد قال النبي صلى الله عليه
وسلم من سره ان يستجيب الله تعالى له عند الشدائد فليكثر الدعاء في الرخاء روى انه كان الاستاد ابو اسحق
يذهب فاستقبله جماعة والتمسوا منه دعاء فقال لهم ماذا اصابكم قالوا اتى الامير بهذين فهربا مرة
الى جرجان والان قدم بانا ثانيا فان فقدناهما قتلنا الامير فنزل الاستاد من مركبه وصلى
ركعتين ودعا فجاوا وقالوا يا استاد قد لحقناهما وكان مع الاستاد رجل من خواص فقال
يا استاد انا منذ ثلثين سنة ادور حواليك واخدمك رجاء ان تعلمني الركعتين اللتين صليتهما
والدعاء التي دعوت لما صليت وادعو حتى احتجت اليهما فقال الاستاد وهذه الاجابة ليست
لركعتي الوقت بل هي صلوة ثلثين سنة ودعاؤها وحفظ نفسي من اللقمة الحرام ذكره في روض
المجالس وعن عبد الله بن عباس رض قال كنت راكبا خلف النبي صلى الله عليه وسلم يوما فقال يا غلام احفظ
الله تعالى في الخلوات يحفظك في الفلوات وعن الحجاج انه حبس رجلا يقال له معين فلما دخل السجن صلى
ركعتين ثم قال اخرجني الساعة فما لبث ساعة الا وباب السجن قرع فاخرج الى الحجاج فلما راه
قال انطلق فقال باذنك اكلم اهل السجن بكلمة قال اذهب وكلمهم فدخل عليهم وقال يا اهل السجن
اذكروا الله تعالى في الرخاء يذكركم في الضراء وحكي عن بعض الفقهاء انه قال بينما انا في فلاة من الارض
اذا برجل يدور بشجرة شوكة ويأكل منها رطبا فسلمت عليه فقال وعليك السلام تقدم فكل
فتقدمت الى الشجرة وكلما اخذت رطبا عاد شوكا فتبسم الرجل فقال هيهات لو اطعته في الخلوات
اطعمك الرطب في الفلوات ويقدم على الدعاء الحمد لله والثناء عليه ثم الصلوة على رسوله ثم يرفع يديه
ويدعو بما شاء وعن فضالة بن عبيد رض بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم قاعدا اذ دخل رجل فصلى فقال
اللهم اغفر لي وارحمني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عجلت ايها المصلي اذا صليت فقعدت فاحمد الله تعالى
بما هو اهله وصل علي ثم ادعه قال ثم صلى رجل اخر بعد ذلك فحمد الله وصلى على النبي صلى الله عليه وسلم
فقال له النبي عليه السلام ايها المصلي ادع تجب ذكره في الترغيب وغيره وعن سلمة بن الاكوع قال ما سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يستفتح الدعاء الا استفتحه وقال سبحان ربي العلي الاعلى الوهاب

الدعاء ٢

الفقراء ٤

ويعترف بالظلم على نفسه ثم يخلص التوبة عنه اي عن الظلم ويعم بالدعاء جميع اهل الاسلام ويستغرق
بدعائه وسؤاله جميع مطالبه وآماله ويعظم بالتشديد الرغبة في حاجته يعني يسال الله تعالى حاجته برغبة
كاملة بحيث لا يشوبه فتور بناءً على ان ما يسأله شيء عظيم بعيد الحصول في نفسه فان الله تعالى لا يتعاظمه
شيء يعطيه اي لا يكبر ولا يعسر عليه اعطاء شيء بل جميع الكائنات بابها شيء يسير عنده في الصحاح يقال
تعاظم ذلك الامر عليه اذا كبر وعسر عليه ويجتنب السجع في الدعاء وغرائب السؤال والاعتداء اي التجاوز
عن المشروع والمسنون فيه فان كل ذلك منهي بحديث الرسول عليه السلام ولان الداعي متضرع والتكلف
في هذه الاشياء ينافيه كأن يقول اللهم اعطني قصر كذا في الجنة كما روي عن عبد الله بن مغفل انه
سمع ابنه يقول حين بلغه ان عن يمين الجنة قصراً ابيض اللهم اني اسألك القصر الابيض عن يمين الجنة
فقال اي بني سل الله الجنة وتعوذ به من النار فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم انه سيكون في هذه
الامة قوم يعتدون في الطهور والدعاء قال في شرح المصابيح المسمى بالتنوير اما الاعتداء في الطهور
فهو ان يزيد على الوضوء الشرعي والسنة المأثورة بان يزيد في غسل الاعضاء على ثلث واما في الدعاء
فبان يسأل ما لا حاجة اليه وان يطمع الى ما لا يبلغه عملاً وحالاً ويتجاوز عن حد الادب كما فعله
ابن عبد الله بن المغفل حيث سأل منازل الانبياء وان يسأل موضعاً معيناً من الجنة كما فعل ذلك ايضاً
اذ ربما يكون ذلك الموضع مقدراً لشخص معين غير ذلك السائل انتهى ويدعو الله تعالى بما يلهم على صيغة المجهول
مضارع الهم من الخير ولا يستظهر صورة الدعاء من استظهر الشيء حفظه وقرأه عن ظهر قلبه فيدعو به
من غير رقة في قلبه واستكانة اي ومن غير خضوع في بدنه ويجتنب التمني في الدعاء يعني ينبغي ان
يسأل التوفيق للطاعات والمجاهدات حتى يحصل له القربة عند الله تعالى ولا يطلب القربة بدون الطاعات
لانه تمني محض لا طائل تحته والى هذا اشار بقوله فهو ان يسأل من الله تعالى ما فوض اليه سلوك طريقه
اي يأتي له من غير سلوك ولا مباشرة الى اسبابه وخلاصته انه لا يسأل شيئاً بلا مباشرة الاسباب
وعن بعضهم قال لا ينفع سبعة بلا سبعة الخوف بلا حذر والرجاء بلا طلب والنية بلا قصد
والاستغفار بلا ندم والعلانية بلا سريرة والكد بلا اخلاص والدعاء بلا جهد كذا في التنبيه وقال

قصر ابيض

سلوك لها

الخلاصة نخ

النبي عليه السلام الداعي بلا عمل كالرامي بلا وتر ذكره في الخالصة ويتوضأ او يغتسل حين
يدعو الله تعالى بمهم امره عن عبد الله بن ابي اوفى قال قال عليه السلام من كان له حاجة الى الله تعالى او الى احد
من بني آدم فليتوضأ فليحسن الوضوء ثم ليصل ركعتين ثم ليثن على الله تعالى وليصل على النبي عليه السلام
ثم ليقل لا اله الا الله الحليم الكريم سبحان الله رب العرش العظيم والحمد لله رب العالمين اسألك موجبات
رحمتك وعزائم مغفرتك والغنيمة من كل بر والسلامة من كل اثم لا تدع لي ذنباً الا غفرته
ولا هماً الا فرجته ولا حاجة هي لك رضا الا قضيتها يا ارحم الراحمين قوله موجبات بكسر الجيم
اراد بها الاقوال والافعال والصفات التي تحصل رحمته تعالى بسببها قوله عزائم مغفرتك جمع عزيمة
وهي الامر الواجب اي اسألك اعمالا وخصالا تتعزم وتتأكد بها مغفرتك وقوله من كل بر
بكسر الباء اي اسألك ان تعطيني نصيباً تاماً كالغنيمة من كل خير يكون بها رضاؤك كذا في شرح
المصابيح ويستقبل القبلة ويبدأ بالدعاء لنفسه ثم لوالديه وللمؤمنين والمؤمنات ولا يترك الدعاء
للوالدين فانه مما يورث الفقر ذكره في تعليم المتعلم ويرفع يديه الى المنكبين بحيث يرى بياض
ابطيه ويجعل باطن كفيه مما يلي وجهه اشارة الى انك انت الله الذي يداك مبسوطتان تجود
على سائلك فجد علينا برحمتك وتعطف علينا بفضلك ولا يظهر ظهر كفيه لانه اشارة الى الدفع
كما فعل بالاستسقاء الى دفع القحط وحين دعي بدفع الغرق والهدم ونزول العذاب ونحوها
ويجثو اي يقعد على ركبتيه ويسأل ما يدعو به ثلثا لما روي ان النبي عليه السلام كان اذا دعى دعا
ثلثا واذا سئل سأل ثلثا وما سبق من قوله يدعو الله الى سبع فهو على احد الوجهين او لرواية
اخرى قد وقف عليها المص واما لان المراد سبع مرات في سبعة اوقات وهو
الاظهر وهذا كما في قوله عليه السلام لانس رضي الله عنه اذا هممت بامر فاستخر ربك سبع مرات
ويضم يديه الى صدره في الدعاء كاستطعام المسكين ويتوسل الى الله تعالى بانبيائه
والصالحين من عباده كذا في حصن الحصين للشيخ الجزري ويخفض صوته بالدعاء ويكون على التأدب
والخشوع مع التمكن والخضوع ولا يرفع بصره الى السماء ويمسح بهما اي بيديه وجهه بعد الفراغ

مثل ان يقول مثلا اللهم انت الملك الرحمن الرحيم منه

الرفع نخ

اشارة صح

من الدعاء لما قال النبي عليه السلام فاذا فرغتم فامسحوا بوجوهكم وفيه تيمن وتفأل كأنه يشير الى ان
كفيه كان مليئا من البركات السماوية فهو يفيض منها الى وجهه الذي هو اولى الاعضاء بالكرامة
قال عليه السلام ان ربكم حي كريم يستحيي من عبده اذا رفع يديه اليه ان يردهما صفرا اي خاليا محضا
فلابد للداعي ان يضمر في قلبه صدق الرسول عليه السلام في خبره لكن ينبغي ان يتنبه ان الحديث
لا يوجب القطع بان دعوته مستجابة بل بعدم رد يديه بغير شيء من قضاء حاجة او ثواب
وذكر في مجمع الفتاوى انه يقول في اخر الدعوات سبحان ربنا رب العزة عما يصفون او يقول سبحان
ربك رب العزة عما يصفون الى قال المختار هو الاول لان قصده هو الثناء دون القراءة وهو
اليق بالثناء ويؤمن الداعي على دعائه كالمستمع فان تأمين الداعي والمستمع اي قولهما
آمين من ادب الدعاء روي عن النبي عليه السلام انه قال ما حسدتكم النصارى في شيء كحسدهم في
آمين يعني انهم يعرفون ما فيه من الفضيلة وقال كعب الاحبار آمين خاتم رب العالمين يختم
به دعاء عبده المؤمن وقال مقاتل هو قوة للدعاء واستنزال الرحمة كذا في تفسير الامام ابي الليث
ويحمد الله تعالى اذا احس الاجابة روي انه قال ما يمنع احدكم اذا عرف الاجابة من نفسه فشفي
من مرض او قدم من سفر يقول الحمد لله الذي بعزته وجلاله تتم الصالحات ذكره صاحب الحصن
ويحمد الله تعالى اذا ابطأ عنه الاجابة ويقول الحمد لله على كل حال ويختار الداعي للدعاء افضل
الاوقات والساعات قوله وقت النداء بالنصب بدل من افضل ولعله اراد به الاذان الاول
عند اول وقت الظهر من يوم الجمعة يعرفه من تتبع الروايات في هذا الباب وقد يقال اراد
به الاذان الثاني يوم الجمعة فانه هي الساعة المرجوة عند البعض واخر ساعة اي قبيل الغروب
من يوم الجمعة فانه هي الساعة المرجوة عند البعض الاخر وعند الاذان الاخير الذي يؤذن
به المؤذنون حين جلس الخطيب على المنبر وبين الاذانين اي بين الاذان والاقامة
وعند اقامة الصلوة فانه مجرب لمن نزل به كرب كذا في الحصن وما بين الظهر والعصر
من يوم الاربعاء ووقت الزوال من كل يوم وجوف الليل الاخر بالنصب صفة جوف

جوف وعبارة الحصن وكذا وجوف الليل ونصف وثلثه الاخر والسحر بفتحتين قبيل الصبح
وليلة الجمعة ويومها واول ليلة من رجب وليلة النصف من شعبان يعني ليلة البراءة
وليلة القدر من شهر رمضان ويوم عرفة وليلتي العيدين ولا يخلي يوما وليلة من دعوة
اي من دعاء ويغتنم الدعاء عند الافطار اي عند افطار الصوم فرضا كان او نفلا وعند رقة
القلب فانها رحمة من الله تعالى روي انه قرأ ابي بن كعب عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فرقوا
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اغتنموا الدعاء عند الرقة فانها رحمة وعند التيقظ لجلال
الله تعالى وكبريائه وفي المرض وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال قال عليه السلام اذا دخلت على مريض
فمره فليدع لك فان دعائه كدعاء الملائكة ذكره في الاذكار وحال الغيبة عن الاهل والوطن
وادبار الصلوات المكتوبات وعند ختم القرآن وبعد قراءة سورة الاخلاص وفي جماعة من
المسلمين يبلغون مائة قال في الحصن وفي السجود وعقيب تلاوة القرآن مطلقا والحضور عند
الميت وصياح الديكة وفي مجلس الذكر وعند تغميض الميت وعند قول الامام ولا الضالين
وبين الجلالتين في سورة الانعام قيل حفظنا ذلك مجربا من غير واحد من اهل العلم
ويتحرى للدعاء افضل البقاع عند التقاء الصف في سبيل الله تعالى وعند نزول الغيث رواه
الامام الشافعي وقال حفظت غير واحد طلب الاجابة عنده وعند اقامة الصلوة ولا يخفى عليك انه
ينبغي ان يقدم هذا اعني قوله وعند نزول الغيث على قوله ويتحرى لينخرط ذكره في سلك ذكر ما في
الاوقات الشريفة وعند رؤية البيت اي الكعبة شرفها الله تعالى وما بين الباب والمقام وبين
الركن والمقام ويختار من المطالب اهمها وهو العفو عن الذنوب والتقصيرات والمعافاة
وهي ان يعافيك الله تعالى من الناس ويعافيهم منك والعافية وذكروا فيها اقوالا قال الشبلي
نفس العافية سلامة الدين من البدعة والعمل من الآفة والنفس من الشهوة والقلب من الفتنة
وقيل هي الاستقامة على الدين ومصاحبة الصالحين وزيادة الطاعات على قدر الساعات وقيل
هي قرار القلب مع الله تعالى لحظة لحظة وقيل هي نفس بلا بلاء وصاحب بلا جفاء ورزق بلا عناء

ولا الجلع[illegible]

مجالس الذكر

هو عبارة من سوء[illegible]

حسدكم

٩٧

وعمل بلا رياء وقال بعض اهل المعرفة ونعم قال العافية ان لا يكلك الله تعالى الى غيره وسئل حكيم
ما العافية عندكم قال دين قويم وقلب سليم وبدن سقيم والتوكل على رب كريم وحكى انه سئل ابو بكر
الوراق ما العافية فقال ان تختم العبد بالشهادة ثم يبعث في زمرة اهل الولاية ثم يمر جهنم بالسلامة
ثم يدخل الجنة فذلك العافية وعن بعض اهل المعرفة هي عشر خصال خمس في الدنيا اى العلم والعمل والاخلاص
والشكر والرضاء بالقضاء وخمس في الاخرة اى بياض الوجه ورجحان الميزان بالحسنات والجواز
على الصراط والنجاة من النيران والدخول في الجنان روى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال سل
ربك العفو والعافية في الدين والدنيا والاخرة فاذا اعطيتها فقد افلحت قاله لرجل حين
قال يا رسول الله اى الدعاء افضل وقال عليه السلام سلوا الله العافية فان احدا لم يعط بعد اليقين
خيرا من العافية كلمة من الخالصة واليقين هو رؤية العيان بنور الايمان والرحمة من الله تعالى
ويختار الجوامع من الدعاء على ما روى عن عائشة رضي الله عنها انه كان رسول الله صلى الله عليه يستحب الجوامع
من الدعاء ويدع ما سوى ذلك والمراد بالجوامع ما كان لفظه قليلا ومعناه كثيرا الجوامع فيه خير الدنيا والاخرة
كقوله تعالى ربنا آتنا اى اعطنا في الدنيا حسنة وفي الاخرة حسنة وقنا عذاب النار اى احفظنا عنه روى عن
انس رضه انه قال كان من اكثر دعاء النبي صلى الله عليه وسلم وانما كثر دعاؤه بهذه الكلمات لكونها جامعة للخيرات
كلها لان تنوين حسنة للتنكير فكانه قيل كل حالة حسنة في الدنيا والاخرة كذا في شرح المشارق وكقوله عليه السلام
اللهم اعطني كل خير واعذني من كل شر ذكر صاحب الترغيب انه روى عن عبد الله بن بريدة رضه ان النبي صلى الله واعذني 2
عليه وسلم سمع رجلا يقول اللهم اني اسألك باني اشهد انك انت الله لا اله الا انت الاحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد
ولم يكن له كفوا احد فقال له لقد سألت الله تعالى بالاسم الذي اذا سئل به اعطى واذا دعي به اجاب
وعن معاذ بن جبل انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم رجلا يقول يا ذا الجلال والاكرام قال عليه السلام قد استجيب
لك فاسأل وعن ابي امامة انه قال عليه السلام ان لله ملكا موكلا لمن يقول يا ارحم الراحمين فمن قالها ثلثا فاسأل 2
قال الملك ان ارحم الراحمين قد اقبل عليك فاسأل وعن عائشة رضها انه قال النبي عليه السلام اذا قال العبد
يا رب يا رب قال الله تعالى لبيك عبدي سل تعط وعن ابي الدرداء وابن عباس رضي الله عنهما انهما قالا الاسم

اسم الله الاكبر رب رب وعن انس قال مر النبي صلى الله عليه وسلم بابي عياش وهو يصلي ويقول اللهم
اني اسألك بان لك الحمد لا اله الا انت يا منان يا حي يا قيوم يا بديع السموات والارض يا ذا الجلال والاكرام
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد دعا الله تعالى باسمه الاعظم الذي اذا دعي به اجاب واذا سئل به اعطى
وعن ابي الدرداء انه قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم العصر فمر كلب فما بلغت يده رجله حتى مات فقال
عليه السلام من الداعي على هذا الكلب فقال رجل انا يا رسول الله فقال عليه السلام لقد دعوت الله باسمه
الاعظم الذي اذا دعي به اجاب واذا سئل به اعطى كيف دعوت فقال قلت اللهم اني اسألك بان لك الحمد لا اله كيف دعوت
الا انت المنان يا بديع السموات والارض يا ذا الجلال والاكرام اكفنا هذا الكلب بما شئت رواه ابو بكر
القطيعي وعن البختري بن يحيى عن رجل من طي واثنى عليه خيرا قال كنت اسأل الله عز وجل ان يريني
الاسم الاعظم الذي اذا دعي به اجاب فرأيت مكتوبا في الكواكب في السماء يا بديع السموات والارض يا ذا
الجلال والاكرام وعن سعد بن ابي وقاص انه قال دعوة ذي النون اذ دعا وهو في بطن الحوت
لا اله الا انت سبحانك اني كنت من الظالمين فانه لم يدع بها رجل مسلم في شيء قط الا استجيب له في شيء
الى هنا كلام صاحب الترغيب غير ما رواه ابو بكر القطيعي وذكر في الحدائق انه روى عن انس رضه
انه كان في زمن رسول الله رجل يتجر من الشام الى المدينة ومنها الى الشام ولا يصحب القوافل
توكلا منه على الله فبينما هو آت من الشام اذ عرض له لص على فرس فصاح بالتاجر قف فوقف
فقال له شانك ومالي وخل سبيلي فقال له اللص المال لي وانما اريد اخذ روحك فقال له التاجر
امهلني حتى اتوضأ واصلي وادعو ربي قال امهلتك فتوضأ التاجر وصلى اربع ركعات ورفع
يده الى السماء فقال يا ودود يا ودود يا ودود يا ذا العرش المجيد يا مبدئ يا معيد يا فعال
لما يريد اسألك بنور وجهك الذي ملأ اركان عرشك واسألك بقدرتك التي قدرت بها على
خلقك وبرحمتك التي وسعت كل شيء لا اله الا انت يا مغيث اغثني يا مغيث اغثني
يا مغيث اغثني فلما فرغ من دعائه رأى فارسا على فرس اشهب وعليه ثياب خضر وبيده حربة من نور فلما
نظر اللص الى الفارس ترك التاجر ومر نحو الفارس فلما دنى منه حمل عليه الفارس فطعنه طعنة

في شيء
حكاية عجيبة
[illegible]

رماه عن فرسه ثم قال للتاجر قم فاقتله فقال له التاجر ما قتلت احدًا قط ونفسي لا تطيب
بقتله فقتله الفارس فقال له التاجر مَن انت فقال انا ملكٌ من السماء الثالثة اكرمني
الله تعالى بقتل هذا وذلك انك لما دعوت الاولى سمعنا لابواب السماء قعقعةً
فقلنا امر حدث ثم لما دعوت الثانية فُتحت ابواب السماء ولها شرر كشرر النار ثم لما
دعوت الثالثة فهبط جبرئيل عليه السلام من قبل الله تعالى وهو ينادي من لهذا المكروب
فدعوتُ ربّي أن يُولّيني قتلَه فاجابني واعلم يا عبد الله من دعا بدعائك هذا في كل
كربة ونازلة وشدة فرّج الله تعالى عنه واعانه وجاء التاجر الى المدينة سالمًا غانمًا
فاخبر النبي صلى الله عليه وسلم بالقصة فقال النبي عليه السلام لقد لقّنك الله تعالى اسماءه الحسنى
التي اذا دعي بها اجاب واذا سئل بها اعطى وافضل الدعاء دعاؤه لنفسه فليغتنم ذلك
ودعاء الوالد والوالدة لولده ومما ينبغي ان يعلم ان دعاء كل منهما على ولده مقبول
ايضًا لانه لا يدعو عليه الا على نعت المبالغة في اساءته اليه وعقوقه اياه فيما يجب عليه
من حقوقه كما انه لا يدعو له الا على وجه الحنوّ والرقة التامة وقيل دعوة الام على
ولدها لا تستجاب لانها ترحمه من قلبها ولا تريد بدعائها وقوعه بخلاف الاب كذا في
التنوير والدعاء اي دعاء الولد ايضًا مغتنم ورد الاثر بذلك كله والدعاء للاخ اراد به
ما يشمل الاخ الصلبي المسلم والاخ الديني من المؤمنين على ما ورد من قوله كل مؤمن اخوة
بظهر بفتح الظاء المعجمة اي على متن الغيب كذا قيل الظاهر ان لفظ الظهر مقحم كما في قوله
لا صدقة الا عن ظهر غنى يعني ان دعاء المومن لاخيه في حال غيبته مرجوّ مرفوع على
انه خبر لقوله والدعاء وقوله اجابته مرفوع ايضًا على انه قائم مقام فاعل المرجوّ في اسرع
وقت وهذا معنى ما رواه عبد الله بن عمر رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اسرع
الدعاء اجابةً دعوة غائبٍ لغائب وذلك لبعده عن شائبة الطمع والرياء وهذا بخلاف
دعاء الحاضر للحاضر فانه قلّما يسلم عن ذلك فالغائب لا يدعو للغائب الا لله تعالى خالصًا

انتهى صح | للوالدين | قبلها صح | بخلاف الدعاء للحاضر

95

خالصًا فيكون مقبولًا وقال النبي عليه السلام دعوة المرء المسلم لاخيه بظهر الغيب مستجابة عند رأسه
ملك موكّل كلما دعا لاخيه قال الملك وكل بمثل واحب الدعاء الى الله تعالى قول العبد اللهم اغفر لامة
محمد صلى الله عليه وسلم ودعاء المريض يرغب فيه لما ان دعاءه كدعاء الملائكة وكذلك يرغب في دعاء
الامام العادل لما ورد ان عدل ساعة يعدل عبادة ستين سنةً وفي دعاء الصائم حين يفطر لانه فرغ
عن عبادة محبوبة عند الله تعالى وهو الصوم وقال الله تعالى الصوم لي وانا اجزي به وفي دعاء المسافر
حتى يرجع وذلك لانه دعاء مقبول لانه يرتحل عن الاهل والوطن المالوف فيصل اليه من طوارق
الحدثان وشدائد السفر ما يصل فلا يخلو عن الرقة وانكسار القلب والرجوع الى الله تعالى بالباطن فيكون
مقبولا بمنه وكرمه وكذلك يرغب في دعاء الغازي حتى يقفل من القفول وهو الرجوع عن السفر
وبابه نصر ويتقي اي يحترز عن دعوة المظلوم لانه لما لحقته نار الظلم واحترقت احشاؤه اضطر
الى الدعاء فوقع دعاؤه في محل القبول كما قال الله تعالى امن يجيب المضطر اذا دعاه ويكشف السوء
وقال عم ثلثة لا تُرَدُّ دعوتهم الصائم حين يفطر والامام العادل ودعوة المظلوم وفي لفظ
اخر دعوة الرجل على ولده ودعوة المسافر ودعوة المظلوم وقال ابو الدرداء اياكم ودعوة
المظلوم ودمعة الايتام فانهما تسريان والناس نيام ولا يدعو احد على نفسه واهله واولاده
كيلا يوافقه وقت اجابة فيقع ذلك على نفسه فيندم على دعائه ولا ينفعه الندم وهذا معنى
حديث رواه جابر رضي الله عنه ومن الناس من يتقي الدعاء على ظالمه فان ذلك يخفف بتشديد الفاء
الاولى عنه اي عن ظالمه يوم الجزاء **فصل** في سنن الزكوة والصدقة الزكوة حصن
المال قال عليه السلام حصّنوا اموالكم بالزكوة وداووا امراضكم بالصدقة واستقبلوا امواج
البلاء وفي رواية انواع البلايا بالدعاء والتضرع رواه الحسن رضه روي ان النبي عليه السلام كان
تحدث هذا الحديث لاصحابه فمرّ نصراني عليه وسمع هذه المقالة منه فذهب وادّى زكوة
ماله وقال ان صدق يظهر ويصير مالي مع شريكي محصنًا وكان له شريك تاجر قد خرج في تجارة
مصر فان صدق في مقالته اسلمت وامنت به وان ظهر كذبه خرجت عليه بالسيف وقتلته فاذا

الموكل صح | روي | دعوة الوالد | اموالكم

قد قطع صح

ورد عن القافلة كتاب ان اللصوص علينا الطريق وسلبوا الاموال والابل وكل شيء معنا
فسمع النصراني بذلك فقال انه كذب فيما قال حصنوا اموالكم بالزكوة فخرج ومعه سيف
مسلول يسعى الى النبي عليه السلام على نية القتل اذ ورد كتاب الشريك ان لا تهتم فاني كنت
امام الركب فاشتكى قدم ابلي فبقيت في رباط كذا ومضى الركب وقطع عليهم الطريق وانا
في السلامة وما كان معي من جميع الاموال والتجارة فلما قرا الكتاب قال النصراني صدق
الرجل انه نبي حق فجاء وقال يا محمد عليك الصلوة والسلام اعرض علي الاسلام فاعرض عليه
الاسلام فاسلم واحسن اسلامه كذا في الروضة وهي قرينة الصلوة في الذكر قال الله تعالى
اقيموا الصلوة واتوا الزكوة الآية ولا يدفع احديهما الا بالاخرى على ما روى ان الله تعالى
قال يا موسى ان الصلوة والزكوة توأمان لا اقبل احديهما الا بالاخرى وقد ذكرنا تفصيله
في اوائل الكتاب نقلا عن الخالصة ولا يخالط الصدقة مالا الا اهلكته وعن عائشة رضي الله عنها
انه قال عليه السلام ما خالطت الصدقة او الزكوة مالا الا افسدته وهذا الحديث يحتمل معنيين
احدهما ان الصدقة ما تركت في مال ولم تخرج الا اهلكته ويشهد له حديث عمر رض ما تلف مال في بر
ولا بحر الا بمنع الزكوة والثاني ان الرجل ياخذ الزكوة وهو غني عنها فيضعها في ماله فتهلكه وبهذا
فسره احمد كذا في الترغيب وذكر في تنبيه الغافلين ان من منع الزكوة منع الله تعالى منه حفظ المال ومن
منع الصدقة منع الله تعالى منه العافية ومن منع العشر منع منه بركة ارضه ومن منع الدعاء منع منه الاجابة
ومن تهاون بالصلوة منع منه عند الموت لا اله الا الله محمد رسول الله نعوذ بالله تعالى من ذلك فالسنة
ان ينصب السلطان الاعظم من يجمع الصدقات من الاغنياء ويفرقها الى الفقراء ولذا ات عي
اجر الغازي في سبيل الله تعالى عن رافع بن خديجة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
العامل على الصدقة بالحق لوجه الله كالغازي في سبيل الله تعالى حتى يرجع الى اهله وياخذ المصدق
اي الساعي الذي نصبه الامام من اوساط المال لان في اخذ الوسط رعاية للجانبين دون الكرائم
اي خياره ونفايسه والرذال بالضم والتخفيف جمع رذل وهو الدون الخسيس هكذا صحح في بعض

٩٦

بعض الكتب وفيه نظر قال في مختصر الصحاح رذال كل شيء رديه والجمع رذول وارذال ورذلاء
ويعلم من اعلم القصار الثوب اي يعين صاحب المال لزكوته شهرا لا يجاوزه لما فيه من التاخير
ومن اخر الزكوة بعد وجوبها عليه من غير عذر ياثم ولا يقبل شهادته لذهاب عدالته قال في
شرح النقاية وبه ناخذ ويطيب الدافع نفسا تمييز من نسبة الطيب بادائها قوله دفعا للشح
مفعول له ليطيب والشح بضم الشين المعجمة وتشديد الحاء المهملة البخل مع الحرص وقيل الشح
اعم من البخل لان الشح يكون في الواجبات ويكون في المال والبخل في المال فقط وقيل هو بخل الرجل
من مال غيره والبخل هو المنع من ماله نفسه قال عليه السلام اتقوا الشح فان الشح اهلك من كان
قبلكم ويرد الساعي من عنده راضيا عنه ولا ياخذ الساعي فرايضهم عند بيوتهم ولا يدعوهم
الى حيث كان ويدعو لهم بالخير اذا جاؤوا بالزكوة وهذا المذكور انما هو في فرض الصدقة اعني
الزكوة واما نفل الصدقة فانه اي ذلك النفل تطفئ الخطيئة كما يطفئ الماء النار ويدفع
سبعين ميتة من السوء كما قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الصدقة تطفئ غضب الرب وتدفع
ميتة السوء والميتة بالكسر اسم الحالة التي عليها الموت من مات يموت والسوء بالفتح غلب
في ان يضاف اليه ما يراد ذمه من كل شيء يقال في المسخوط الفاسد من الافعال فعل سوء
كما قال في المرضي الصالح منها فعل صدق ففي عبارة عن رداءة الشيء وفساده ولذلك اضيف
الميتة الى السوء في الحديث واما بالضم فجار مجرى الشر الذي هو نقيض الخير يقال اراد به السوء
واراد به الخير كذا في الكشاف وهي اي ميتة السوء ما استعاذ منه النبي صلى الله عليه وسلم
ويراد بها كل ما لا يحمد منه عاقبته كالفقر المدقع والالم الموجع ونسيان ذكر الله تعالى وكفران
النعمة وغير ذلك من الهدم والحرق والغرق وموت الفجاءة وفي الحديث تداركوا الهموم الماضية
والهموم المستقبلة المتوقعة بالصدقات يكشف الله تعالى بكسر الفاء لالتقاء الساكنين عنكم ضركم
الضر بضم الضاد سوء الحال وينصركم بالجزم عطف على يكشف المجزوم على انه جواب الامر على عدوكم
ويثبت عند الشدايد اقدامكم قال مالك بن دينار اختلس السبع صبيا فتصدقت امه برغيف

فالق السبع من فمه ذلك الصبي فتوديت المراة لقمة بلقمة كذا ذكره في الخالصة وفي حديث
اخر ثلث اى ثلث خصال من كن فيه فقد برئ من الشح وقد مر معناه انفا من ادى زكوة
ماله طيبة بها نفسه وقرى على وزن رمي الضيف يقال قرى الضيف يقريه قرًى بالكسر
وقراءً بالفتح والمد احسن اليه والقرى بالقصر ايضا ما قرى به الضيف كذا في مختصر الصحاح
واعطى في النوائب واختلف في معنى النوائب فقيل اجر الحارس ونحوه وانه واجب شرعا وقيل مما
يحتاج اليه السلطان لتجهيز الجيش لقتال الكفرة او احتاج اليه لفداء اسارى المسلمين فيوظف
عليهم مالا فهي النائبة وهو واجب الاداء طاعة للامام كذا في القنية وينوى المتصدق بها اى
بالزكوة والصدقة النافلة اعانة العاجز على الطاعة ويتحرى لذلك اى للزكوة والصدقة اطيب ماله
ويتخير لها اهل الورع والتقوى واهل العفة اى التكفف عن المسئلة من المؤمنين روى عن
عثمان رض انه مر بابى ذر وهو نائم على حائط المسجد وكان من ازهد الصحابة رض فقال عثمان للغلام
خذ هذه الدنانير واقعد ههنا حتى ينتبه هذا الرجل فادفعها اليه فان قبلها منك فانت حر
فلما استيقظ اعطاه فابى قبوله فقال الغلام خذها فان فيه فكاك رقبتي فقال لا آخذها
فان فيه استرقاق رقبتي ذكره في البستان فان اعطى انا بعد طلبه فلا باس بان يعطى كائنا
من كان فللسائل حق الفاء فيه للتعليل ولو جاء على فرس هكذا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
في حديث رواه انس وتمامه على ما في الروضة والسائل ضيف الله تعالى فمن اعطاه فقد اعطى الله تعالى
ومن منعه فقد منع الله تعالى روى ان رجلا قال لمعاوية اعطنا قبل المسئلة فانك ان اعطيتنا
بعدها كان ثمن ماء وجوهنا ولهذا قيل السوال وان قل ثمن النوال وان جل ولا يرد السائل
بحال ما اى في حال من الاحوال اذا وجد الى ارضائه سبيلا ولو برد جميل ولو برد جميل على التوصيف
او ببذل شئ على الاضافة يسير اى قليل عن عبد الرحمن السلماني مولى عمر رض عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال اذا سئل سائل فلا تقطعوا عليه مسئلته حتى يفرغ منها ثم ردوا عليه بوقار ولين او ببذل
يسير او برد جميل فانه قد يأتيكم من ليس بانس ولا جان ينظر كيف صنيعكم فيما خولكم الله تعالى اى اعطاكم

اعطاكم الله تعالى وملككم واراد بذلك الملك روى ان عيسى عليه الصلوة والسلام قال من رد
سائلا خائبا عن بابه لم تغبر الملائكة بيته سبعة ايام ومن مات فقيرا راضيا من الله تعالى بفقره
لا يدخل الجنة قبله احد اغنى عنه كذا في الخالصة ولا يعطى احدا الا ما فضل عن نفقه وعياله بالكسر
جمع عيل كجياد وجيد يقال عال عياله اى قاتهم فانفق عليهم وعيال الرجل من يقوته كذا في
المغرب ومختار الصحاح ولا يعتدى اى لا يتجاوز عن الحد في الصدقة ببذل كفافه هو بفتح الكاف
من الرزق القوت وهو ما كف عن الناس اى اغنى عنهم وسداد اهله بكسر السين ما يسد الفقر اى يدفعه
ويكفي الحاجة قال في التنوير وبالجملة يحرم على الفقير والغني ان يصرف قوت عياله الى الفقراء ويتركهم
جياعا الا اذا رضوا واذنوا له بذلك وفي الترغيب قال النبي عليه السلام يا امة محمد والذي بعثني بالحق لا يقبل
الله تعالى صدقة من رجل وله قرابة محتاجون الى صلته والذي نفسي بيده لا ينظر الله تعالى اليه يوم القيمة
وروى ان متصدقا جاء الى رسول الله عليه السلام ببيضة من ذهب فحذفها النبي عليه السلام بغضب
لما عرف انه لا يملك غيرها وليس له قوة الصبر انتهى ويبكر بالصدقة اى يتصدق بكرة قوله يبادر
اى يسارع بها البلاء جملة استينافية او حالية قال النبي عليه السلام باكروا بالصدقة فان البلاء
يتخطى الصدقة اى يتجاوز عن صاحب الصدقة كذا في الخالصة وكان الليث بن سعد لا يتكلم كل يوم
حتى تصدق على ثلثمائة وستين مسكينا وكان في الغاية سخيا حيث حكى انه لم يجب عليه الزكوة
مع ان دخله كل يوم الف دينار قيل انقد هارون الرشيد الى مالك بن انس خمسمائة دينار
فبلغ الى الليث فانقد اليه اى بعث اليه بكرة الف دينار فغضب هارون وقال اعطيه
خمسمائة وتعطيه الفا وانت من رعيتي قال يا امير المؤمنين ان غلتي كل يوم الف دينار فاستحييت ان
اعطي مثله اقل من دخل يوم ذكره في الاحياء ويسرها اسرارا ولا يعلنها اعلانا اى لا يظهرها بل
يخفيها وعن عبد الله بن مسعود عن النبي عليه السلام ثلثة يحبهم الله رجل قام من الليل يتلو
كتاب الله تعالى ورجل تصدق بيمينه يخفيها اراه من شماله ورجل كان في سرية فانهزم اصحابه
فاستقبل العدو قوله اراه بضم الهمزة اى اظنه من قول الراوي وقول النبي عليه السلام يخفيها

ح
وأنفق ح
أعط ح

عن شماله كناية عن غاية الاخفاء والسرية بفتح السين وكسر الراء المهملتين وتشديد الياء قطعة من
الجيش يقال خير السرايا اربعمائة رجل كذا في شرح المصابيح وذكر في الخالصة انه روى عن ابي هريرة رض
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال سبعة يظلهم الله تعالى في ظله يوم لا ظل الا ظله امام عادل وشاب نشأ في عبادة
الله تعالى ورجل ذكر الله في الملاء ففاضت عيناه ورجل قلبه متعلق بالمسجد ورجلان تحابا في الله تعالى — للخلاء خ
ورجل دعته امرأة ذات منصب وجمال الى نفسها فقال اني اخاف الله تعالى ورجل تصدق بصدقة
فاخفاها حتى لا تعلم شماله ما صنعت يمينه وقال الله تعالى ان تبدوا الصدقات فنعما هي وان
تخفوها وتؤتوها الفقراء فهو خير لكم ولذا بالغ السلف فيه حتى طلب بعضهم فقيرا اعمى لئلا يعلم
احد من المتصدق وبعضهم ربطوا في ثوب الفقير نائما وبعضهم القوها في طريق الفقير ليأخذ ويجعل — المصدق خ
ثواب ما يتصدق به للوالدين الماضيين ولا ينهر اي لا يزجر ولا يمنع في المصادر النهر بانگ بر زدن
سائلا عن بابه فيعذب في النار الف سنة وهكذا ورد في الخبر عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا رددت السائل
ثلثا فلم يرجع فلا عليك ان تزبره اي تزجره وتمنعه كذا في الكشاف وليقل اذا لم يجد شيئا يعطيه
رزقنا الله واياك قيل هذا معنى قوله فيما سبق ولو برد جميل ولا تقطع على سائل سؤاله لما ذكرنا
من حديث رواه عبد الرحمن السلمي عن النبي صلى الله عليه وسلم فتذكر بل ترده ببذل اي باعطاء شيء
او بلطيف رد اي برد فيه لطف قولي او فعلي حكي انه وقف سائل على باب الحسن بن صالح بعد العتمة
فاخرج اليه غصنا من قصب فيه شعلة نار فقال ما عندنا شيء نعطيك ولكن تبلغ بها الى منزل
قوم عسى ان يعطوك شيئا وقال ابن المبارك كان سبب انتباه حبيب العجمي انه اشترى سمكا
فاتاه الى منزله ونصب قدره فجاء سائل فرده خائبا فتحولت القدر دما فاتعظ به واعطى
جميع ماله واختار الفقر كذا في خالصة الحقائق ويغتنم سؤال السائل على بابه فمنهم من كان
يسيء الظن بنفسه اذا لم يأته سائل او نزيل فعيل بمعنى فاعل اي ضيف او زائر قيل
بكى علي كرم الله وجهه فقيل له ما يبكيك قال لم يأتني ضيف منذ سبعة ايام اخاف ان يكون
الله تعالى قد اهانني ذكره في الاحياء ولا يحصي اي لا يعد على ان ثل ما يعطيه امتنانا عليه

بسم

امتنانا عليه اذا الفضل والامتنان في الحقيقة انما هو للفقير عليك حيث اخذ منك ما هو طهرة
لك ارايت لو كان فصادا فصدك واخرج من باطنك الذي تخشى ضرره في الحيوة الدنيا الكان
الفضل والمنة لك ام له فالذي يخرج من باطنك رذيلة البخل وضررها في حيوة الاخرة اولى بان تراه
منفضلا ولا يتوقع المتصدق من تصدق عليه جزاء اي عوضا دنياويا ولا دعاء ولا شكرا — ان سائلة سالتها خ
ولا ثناء بل كل ما يتصدق به ينبغي ان يعطي لله تعالى لا غير عن عائشة رض ان سائلها سالت فامرت
خادمتها بان تعطيها فاعطتها شيئا فلما رجعت قالت عائشة رضي الله عنها ما قالت لك السائلة قالت
قالت بارك الله فيكم فقالت عائشة رض الحقيها فقولي لها بارك الله فيكم ليكون قولا بقول والصدقة
لنا فضلا قال في شرح الخطب واعلم ان معنى الاعطاء لله تعالى خالصا ان تعطي فقيرا حامل الذكر مهجور الاقران
بعيد الاخوان بجريد الخلان اخيذ الزمان غير متقلب في الاسواق ولا طواف في الزقاق ولا يعطي من يثني — لجريد
عليه ولا من يعود يوما نفعه اليه ولا فقيرا يخدمه بين يديه ولا من يكافيه بالدعاء ولا من يبسط له
لسانه بالثناء ولا يعطي للسمعة والرياء فان منع وان منع لا لغرض ولا لفوت عوض ولا لانه لم يعده
حين تعرض بل انما يمنع اذا علم ان الفقير يجعل ذلك المال آلة الفسق والعصيان ويصرفه في الفسوق والطغيان
ويبذله في المأثم والعدوان انتهى ويعطي السائل بيده بلا واسطة لما روي ان النبي عليه السلام انه حين قيل له
اذا كثر السائل فمن نعطي قال لمن رق قلبك فانه علم بفتحتين اي علامة ودليل على صدق السائل
ويمضي امضاء اي يوصل ويعطي الفقراء ما ميزه للصدقة ولا يحبسه في ماله فانه ربما ينسى او يعرض
له طمع او غيره من الآفات ويعطي القانع من المؤمنين وهو اي القانع من لا يستزيد اي لا يطلب
الزيادة على ما اعطى عن ابي سعيد الخدري قال بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم يقسم ذهبا اذ اتاه — اذ جاءه خ
رجل فقال يا رسول الله اعطني فاعطاه ثم قال زدني ثلث مرات ثم ولى مدبرا فقال رسول الله
يأتيني الرجل فيسألني فاعطيه ثم يسألني فاعطيه ثلث مرات ثم ولى مدبرا وقد جعل في ثوبه — رجل خ
نارا اذا انقلب الى اهله ذكره في الترغيب ولا يتصدق بما يعاف على وزن يخاف اي بما يكره المتصدق
اخذه من غيره قال الله تعالى ويجعلون لله ما يكرهون قال النبي عليه السلام ان الله طيب لا يقبل الا الطيب

في الخالصة كما روي عن النبي صلعم
انه كان لا يكل خصلتين الى غيره
بيده ويضع طهوره بالليل ويخمره اذا
يناوله المسكين

ذكره فى المشكوة بل يتصدق ما يختار لنفسه وعن على بن ابى طالب انه كان اذا تصدق طلب
فى كيسه احسن دراهمه فان وجد صحيحا تصدق بذلك وان لم يجد نظر الى اجوده كسوة فيتصدق
بها ويقول انى لاستحى ان اقرأ فى كتابى يوم القيمة انك منعت الصحيح والجيد لنفسك وتصدقت
بالردى لاجلى ولا يسترد ما يتصدق قوله بعوض متعلق بلا يسترد ولا بغير عوض بالابتياع تصدق ٢
او استيهاب اى طلب الهبة وفى هذا الكلام لف ونشر على الترتيب كما لا يخفى ولا يمن على الفقير
بما يعطيه قال الله تعالى لا تبطلوا صدقاتكم بالمن والاذى كالذى ينفق ماله رياء الناس الاية.
وقد حققنا ان الفضل والامتنان فى الحقيقة انما هو للفقير عليك لا لك على الفقير ولا يحتقر قبوله ومنومه
ما عنده من قليل بل يعطى ما تيسر قال النبى صلى الله عليه وسلم ردوا السائل ولو بظلف محرق
واراد به المبالغة فى رد السائل بادنى ما تيسر له غير خائب عن بابه ولم يرد به صدور هذا الفعل
عن المسئول عنه فان الظلف المحرق شئ لا ينتفع به والظلف للشاة بمنزلة الحافر للفرس وقال عليه
السلام لا تحقرن من المعروف شيئا ولو ان تلقى اخاك بوجه طليق والمعروف كل ما عرف فيه
رضاء الله تعالى من الاقوال والافعال والوجه الطليق ما فيه بشاشة يعنى اذا تركت العبوس وتلطفت
حين لاقيت مسلما يصل الى قلبه سرور وايصال السرور الى القلوب صدقة كذا فى شرح المصابيح

فصل

ويغتنم انواع الصدقة فليست نمطا واحدا اى ليست على طريقة واحدة
صدقة ٢
فارشاد الضال الى الطريق صدقة واماطة الاذى اى ازالة المؤذى عن الطريق صدقة وفصل البيان
قوله عن الارت متعلق بقوله صدقة والارت بفتح الهمزة والراء المهملة وتشديد التاء المثناة
من به رتة اى عجمة فى كلامه يقال رجل ارت بالفارسية انك زبانش در سخن بياويزد والفصل
بالصاد المهملة التميز وهو هنا بمعنى الفاصل واضافته الى البيان من قبيل جرد قطيفة اى البيان
المميز المبين عن مراد الارت يعنى ان تبين مراده وتفهيمه الى غيره صدقة عليه لانه اعانة عليه فى تفهيم
مراده الى الغير وهى اى الرتة فى الكلام غريزة تكثر فى الاشراف وكان لموسى عليه السلام رتة فى لسانه
وعقدة فسأل رفعها بقوله واحلل عقدة من لسانى يفقهوا قولى وزالت لقوله تعالى قد اوتيت

٩٩

حسن ٢
اوتيت سؤلك يا موسى وتلك الرتة كانت من لدغة جمرة تناولها عند فرعون وكان فى لسان حسين
بن على رض رتة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ورثها من عمه موسى عليه السلام كذا ذكره فى بعض
التفاسير وكل ما ينوى به صدقة مرفوع على انه قائم مقام فاعل ينوى كتبت صدقة من تسبيح وتهليل
وتكبير وقوله قربان المرأة بكسر القاف مبتدأ وقوله صدقة خبره اى الجماع مع امرأة حلال اى زوجة
كانت او مملوكة صرح فى التنوير للتعفف اى التكفف عن الوقوع فى الحرام صدقة وان تعدل
بين اثنين صدقة او يعين رجلا فى حمل بفتح الحاء مصدر مضاف الى شئ على دابته او فى رفعه عنها
صدقة والكلمة الطيبة صدقة عن عدى بن حاتم قال النبى عليه السلام ذكر النار فاشاح اى اعرض بوجهه
وتعوذ منها ثلث ثم قال اتقوا النار ولو بشق تمرة فان لم تجدوا فبكلمة طيبة ذكره فى الخالصة
وتبسمه فى وجه اخيه صدقة والخطوة بالفتح المرة الواحدة الى الصلوة صدقة وانفاق الرجل
على نفسه واهله ان نوى به التصدق صدقة وكذا على ضيفه ودابته وغير ذلك فكلها اذا نوى بها الطاعة
كانت طاعة والا فلا كذا فى شرح البخارى للكرمانى وقال النبى عليه السلام اذا انفق المسلم نفقة على اهله
وهو يحتسبها اى يطلب الثواب من الله تعالى بانفاقه كانت له صدقة فيكون المباح طاعة بالنية
ولو انفق لاجل عشق لولده او شهوة لزوجة لا يحصل لهما الثواب وغرس بالفتح والسكون مصدر
غرست الشجرة معناه بالفارسية درخت نشاندن وقوله غرس بالكسر والسكون اسم لا مصدر بالفارسية
نهال وزراعة زرع يأكل منه العافية وهى كل طالب رزق من انسان او بهيمة او طائر وجمعها
العوافى من عفوته اتيته اطلب منه معروفه اى احسانه والعفاة طلاب الرزق واحدها عاف
صدقة قال النووى وكذا فيما اتلفه دابة او طائر وهذا الاجر مختص بالمسلم ويروى فى الحديث
وما سرق منه له صدقة يعنى باى سبب يؤكل من مال الرجل يحصل له الثواب كذا فى التنوير وكذا صدقة ٣
تعليم علم نافع صدقة وكرى بفتح الكاف وسكون الراء المهملة اى حفر نهر او حفر بئر ليستقى منها صدقة
وعن سعد بن عبادة رض انه قال يا رسول الله ان ام سعد ماتت فاى صدقة افضل قال الماء فحفر سعيد بن ٢
بئرا وقال هذا لام سعد او بناء مسجد صدقة ومصحف يخلفه اى يجعله خلفا لنفسه بان وقفه

مثلا او ولی یستغفر له بعد وفاته صدقة وعن ابی هریرة رض انه قال النبی صلی الله علیه وسلم اذا
مات الانسان انقطع عنه عمله الا من ثلثة الا من صدقة جاریة او علم ینتفع به او ولد صالح
یدعو له قوله صدقة جاریة کالاوقاف واراد بعلم ینتفع به معنی عاما متناولا بکل ما خلفه من
تصنیف او تعلیم فی العلوم الشرعیة وما یحتاج الیه فی تعلمها وقید العلم بالمنتفع به لان ما لا ینتفع به
لا یثمر اجرا وقید الولد بالصالح لان الاجر لا یحصل من غیره واما الوزر فلا یلحق بالاب من سیئة
ولده اذا کانت نیته فی تحصیل الخیر وانما قال یدعو له تحریضا للولد علی الدعاء لابیه لا لانه قید لان
الاجر یحصل للوالد من ولده الصالح کلما عمل عملا صالحا سواء دعی لابیه او لا کمن غرس شجرة تحصل له من
اکل ثمرتها ثواب سواء دعی من اکل ثمرتها او لم یدع وکذلک الام کذا فی شرح المشارق والاستغفار
لاهل الاسلام صدقة والصلوة علی النبی صلی الله علیه وسلم صدقة واطراق الفحل ای اعارة الذکر
للتناسل بالفارسیة بعاریت دادن فحل را برای کشنی واعارة الدلو والحمل بالفتح والسکون مصدر
حملته علی الدابة فی سبیل الله تعالی صدقة واصلاح خصومة ذات البین ای کائنة بین الخصمین وسیجیء
تحقیق ذات البین فی فصل اداب الصحبة والمعاشرة صدقة قال النبی علیه السلام تعدل بین اثنین
صدقة قوله تعدل مبتداء مثل قوله وتسمع بالمعیدی وصدقة خبره ای ان تصلح بین الخصمین
او تدفع ظلم ظالم عن مظلوم صدقة وقال علیه السلام افضل الصدقة اصلاح ذات البین کذا
فی التنویر وعن بعض العلماء انه قال من عجز عن ثمانیة فعلیه بثمانیة اخری لینال فضلها من اراد
فضل صلوة اللیل وهو نائم فلا یعص بالنهار ومن اراد فضل صیام التطوع وهو مفطر فلیحفظ
لسانه عما لا یعنیه ومن اراد فضل العلماء فعلیه بالتفکر ومن اراد فضل المجاهدین والغزاة
وهو قاعد فی بیته فلیجاهد الشیطان ومن اراد فضل الحج وهو عاجز فلیلزم الجمعة ومن اراد
فضل الابدال فلیضع یده علی صدره ویرضی لاخیه ما یرضی لنفسه ومن اراد فضل الصدقة وهو
عاجز فلیعلم الناس ما سمع من العلم ومن اراد فضل العابدین فلیصلح بین الناس ولا یوقع
بینهم العداوة کذا فی روضة الناصحین وفی الحدیث ثلثة من فعلهن ثقة ای اعتمادا

ای اعتمادا بالله تعالی واحتسابا ای رجاء للثواب من الله تعالی کان حقا علی الله تعالی ای جدیرا
او لازما بوعده اذ وعد الکریم کدین الغریم ان یعینه ویبارک له من سعی فی فکاک رقبة
فی مختار الصحاح فکاک الرهن بفتح الفاء وکسرها ما یفتک ویخلص به الرهن ومن تزوج ای العفة
وقد صرح بهذا القید فی موضعه ومن احیی ارضا میتة بفتح المیم وسکون الیاء المخففة واعلم
ان الارض الموات ارض بلا نفع لانقطاع مائها او غلبته علیها او کونها سبخة ونحو ذلک
سواء کان متقدمة الخراب او مملوکة فی الاسلام ولا یعرف مالکها وتکون بعیدة من العامر
بحیث لو وقف رجل جهوری الصوت فی اقصی العامر ونتهاه فصاح لا یسمع فیها واحیاؤها
بکریها وسقیها معا وان کراها بدون سقی او سقاها بدون کری فلیس باحیاء وکذا اذا حفر
انهارها ولم یسقها فلیس باحیاء وان سقاها مع ذلک فهو احیاء واذا حوطها او بذرها او سنمها
بحیث یعصم الماء فهو احیاء هذا عند محمد فاما عند ابی یوسف فالاحیاء البناء او الغرس
او الکراب او السقی وعن محمد ایضا الکراب احیاء کذا فی الغرر وافضل الصدقة هی الصدقة
الکائنة علی القرابة ای علی من له قرابة سواء کانت من جهة الرحم او من جهة الزوجیة او من جهة
الرضاع قال النبی علیه السلام الصدقة علی المسکین صدقة وهی علی ذی الرحم ثنتان صدقة
وصلة وعن زینب رض قالت انطلقت الی النبی علیه السلام فوجدت امرأة من الانصار علی الباب
حاجتها مثل حاجتی وکان النبی علیه السلام قد القیت علیه المهابة بحیث لم یجترئ احد علی الدخول
فی داره فخرج علینا بلال فقلنا له اذهب الی رسول الله صلی الله وسلم فاخبره ان امرأتین تسألانک
اتجزئ الصدقة عنهما علی ازواجهما وعلی ایتام فی حجرهما ولا تخبره من نحن فدخل فسأل
من هما قال زینب وامرأة اخری وقال ای الزیانب قال امرأة عبد الله بن مسعود قال نعم
لهما اجران اجر القرابة واجر الصدقة وقال فی التنویر وهذا فی الصدقة التطوع واما الزکوة فلا
یجوز صرف المرأة لها الی زوجها عند ابی حنیفة خلافا لصاحبیه یقال فلان فی حجر فلان ای فی کنفه
ومنعه وانما لم یقل وایة الزیانب لما عرف فی موضعه انه یجوز التذکیر والتأنیث فی مثله قال الحکم

حيث لم يعلم بانه بای ارض تموت منه

وماتدری نفس بای ارض تموت وانما اخبره بلال عنهما مع انهما نهيا عنه لانه كان واجبا
عليه عند استخبار النبی عليه السلام لان اجابته فرض دون غيره انتهى وافضل منه ای افضل من ذلك
المذكور الصدقة الواقعة على ذی الرحم المحرم الكاشح بالشين المعجمة والحاء المهملة هو الذی يضمر
عداوته فی كشحه وهو خصر بالفارسية تهيگاه يعنی افضل الصدقة على ذی الرحم القاطع المضمر
العداوة فی بطنه كذا فی الترغيب والصدقة فی الصحة افضل ای من الصدقة فی المرض قال عليه السلام
حين قيل له يا رسول الله ای الصدقة اعظم اجرا قال ان تصدق وانت صحيح شحيح تخشى الفقر وتأمل
الغنى ولا تمهل حتى اذا بلغت الحلقوم قلت لفلان كذا وقد كان لفلان وقال عليه السلام
لان يتصدق المرء فی حيوته بدرهم خير من ان يتصدق بمائة دينار عند موته لان كل فعل
اشد على النفس فثوابه اكثر وقال عليه السلام مثل الذی يتصدق عند موته او يعتق كالذی يهدی
اذا شبع فان الهدية حينئذ لا يكون شديدة على النفس بخلاف حال الجوع فلهذا يتفاوت صدقة الصحة
وصدقة المرض ولما سئله ابو هريرة رضه عن افضل الصدقة قال عليه السلام جهد بضم الجيم وفتحها
وسكون الهاء المقل بضم الميم وكسر القاف وتشديد اللام بمعنى الفقير اذا كان عن طوع بالفتح والسكون
ای عن انقياد يعنی ان افضل الصدقة ما يتصدقه الفقير الصابر على الجوع المتصدق بقوت يومه
او بالفاضل من قوت يومه بجهد ومشقة ولما سأله حكيم بن حزام قال عليه السلام خير الصدقة
ما كان عن ظهر غنى ای عن غنى فالظهر مقحم زيد لفائدة بيان استناد الصدقة الى ظهر قوی من المال
يستظهر به فی النوائب التی تنوبه ای تصيبه وقيل كناية عن تمكن المتصدق واقتداره كقولهم هو
على ظهر سير وراكب متن السلامة ونحو ذلك مما يعبر به عن التمكن من الشیء والاستواء عليه
يعنی ان افضل الصدقة ما ثبت بعدها غنى لصاحبها يستظهر به على مصالحه لان من لم يكن
كذلك يندم غالبا على ما فعله من التصدق وقيد بقوله لمن يخاف منازعة النفس ای اضطرابها
كما قيد الحديث السابق بقوله اذا كان عن طوع اشارة الى ما ذكره اهل الحديث فی التلفيق بين حديثی
ابی هريرة وحكيم بن حزام من ان الغنى فی الحديث اعم من ان يكون غنى النفس او غنى المال وصدقة

اى الصدقة

وصدقة المقل انما يكون خيرا اذا كان عن غنى النفس فيكون كلاهما خيرا قال الامام الطيبی
تتفاوت بحسب الاشخاص وقوة التوكل فلما كان ابو هريرة رضه مقلا متوكلا على الله تبارك
وتعالى وكان حكيم بن حزام وجيها فی الجاهلية والاسلام اجاب بما يناسب حاليهما ويغتنم حاجة
الغنى وصدقة درهم عليه ای على الغنى فی وقت حاجته مثل صدقة سبعين درهما على غيره
والقرض افضل من الصدقة وهو ای القرض بثمانية عشر مثلا لانه يقع فی كف المحتاج والصدقة
قد تقع فی كف الغنى الغير المحتاج وقال عليه السلام رأيت ليلة اسری بی الى السماء على باب الجنة
مكتوبا الصدقة بعشر امثالها والقرض بثمانية عشر وقال عليه السلام ما مسلم يقرض مسلما قرضا
مرتين الا كان كصدقتها مرة كذا ذكره فی الترغيب وحكى عن بعض اهل الاشارة انه قال ان الله
تعالى قصر تضعيف الحسنات على عشرة وقرن ثواب القرض بالكثرة حيث قال من ذا الذی يقرض
الله قرضا حسنا فيضاعفه له اضعافا كثيرة وما سماه الله تعالى كثيرا فلا حد له وقال ايضا نعم قال
ان المال ما دام فی يدك فهو لوارثك وبالتصدق صار لك قال الله تعالى وما تقدموا لانفسكم
من خير تجدوه عند الله وايضا ما دام المال فی يدك فهو فان وبالتصدق يصير باقيا قال الله تعالى
ما عندكم ينفد وما عند الله باق وايضا ما دام المال فی يدك فهو قليل فاذا تصدق كان كثيرا
كما سبق كذا فی الخالصة ولا ينذر على صيغة النهی الرجل المسلم بشیء من الصدقة والصيام ونحو
ذلك فلعله لا يفی به ويبقى دينا على ذمته فيؤخذ به فی الاخرة فالاحوط ان لا ينذر بشیء منها واما
سنن السؤال وادابه فالتعفف ای التكفف والتمنع عن السؤال هو الواجب الاول ويجیء
فيه تفصيل فی فصل طلب الحوائج فليرجع اليه فان السؤال اخر المكاسب لا سيما ای خصوصا اذا كان
عنده قوت ليلة او يوم او غداء بفتح الغين المعجمة او عشاء بفتح العين المهملة قال النبی عليه السلام
من سأل وعنده ما يغنيه فانما يستكثر من النار قالوا يا رسول الله ما يغنيه قال قدر ما يغديه ويعشيه
وفی رواية او يعشيه بالالف كذا فی الترغيب وعليه نسخ هذا المتن وفی رواية شبع ليلة ويوم
فلا يجوز فی هذا اليوم سؤال صدقة التطوع ثم قال عليه السلام وانما يسأل اذا لم يكن له قوت يوم

لانه مضطر فيجوز له السؤال من صدقة التطوع بما ياكل ولا يدخر واما الزكوة المفروضة فيجوز لمن
يستحق الزكوة ان يسألها بقدر ما يتم له نفقة سنة لنفسه وعياله وكسوتهم لان توزيع الزكوة
لا يكون في السنة الا مرة واحدة كذا في شرح المصابيح او كان ذا مرة بالكسر والتشديد القوة قال
الله تعالى ذو مرة فاستوى واصلها من امررت الحبل اي احكمت فتله وسوي بكسر الواو وتشديد الياء
صفة لذا فينبغي ان يكون منصوبا لكن النسخ التي وصلت الينا انما هو سوي بالجر للجوار وهو اي
السوي من كان صحيح الاعضاء تمام الخلقة يقدر على الكسب فان كنتم حاجة وافضى بالفاء بها اي
ان اوصل تلك الحاجة الى الله تعالى كان على الله تعالى ان يفتح له رزق سنة من حلال وهذا معنى حديث
رواه ابو هريرة رضه من النبي عليه السلام من جاع او احتاج فكتمه وافضى به الى الله تعالى كان حقا
على الله تعالى ان يفتح له قوت سنة من حلال وهذا وقد عرفت معنى قوله حقا على الله في الورق السابق
فارجع اليه فان ترخص بالسؤال فلا يحل ذلك السؤال الا لمن اصابته جايحة بتقديم الجيم على الحاء المهملة
الافة المهلكة للثمار والاموال وكل مصيبة جايحة ومنه الحديث اعاذكم من جوع الدهر او اصابته
تحمل حمالة ويجوز ان يكون تحمل فعلا ماضيا عطفا على اصابته يعني او تحمل حمالة والحمالة بفتح الحاء المهملة
وتخفيف الميم ما يتحمله الانسان عن غيره من دية او غرامة كوقوع حرب يسفك الدماء فيه بين فريقين
فيدخل بينهم احد يتحمل ديات القتلى فيصلح ذات البين او لذي فقر مدقع اي لذي فقر شديد اسم
فاعل من ادقع اذا الصق بالدقعاء اي التراب من عدم الفراش وقيل المدقع من لا يكون عنده
ما يتستر به وقيل الادقاع سوء احتمال الفقر او لذي دم موجع بكسر الجيم اي دية توجع القاتل
واولياءه بان يلزم الدية وليس له ولا لاوليائه مال ولم يؤده ايضا من بيت المال فيجوز
لشخص السعي فيها والسؤال بما يؤديها الى اولياء المقتول وايضا يوجب فتنة بين اولياء القاتل
والمقتول بسبب طلب الدية ولا مال فيجوز السؤال لقطعها لكن ينبغي ان يعلم انه اذا اخذ من الزكوة
او غيرها ما يؤدي ذلك الدين لا يجوز له اخذ شيء اخر منها كذا في شرح المصابيح ولا يسأل حاجة الا سلطانا
او رجلا صالحا او من حملة بفتحتين جمع حامل القران او من اولي اي ذوي الاحسان اذا كان يعطي عن ثروة

حلال ح

جوع ح

لمن ح

١٠٧

ثروة ثروة بفتح الثاء المثلثة وسكون الراء المهملة اي عن ظهر غنى او عن سماحة بالحاء المهملة اي
عن سخاء نفس وان لم يكن عن ثروة ويأخذ ما اعطى من غير سوال فلا اشراف بكسر الهمزة وبالشين
المعجمة والفاء في اخره اي بغير تطلع نفس وشرهها والسخاوة ضد الاشراف قال حكيم بن حزام
سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعطاني ثم سألته فاعطاني ثم قال يا حكيم هذا المال خضر حلو
فمن اخذه بسخاوة نفس بورك له فيه ومن اخذه باشراف نفس لم يبارك له فيه وكان كالذي
ياكل ولا يشبع واليد العليا خير من اليد السفلى قال فقلت يا رسول الله والذي بعثك بالحق
لا ارزأ احدا بعدك حتى افارق الدنيا فكان كما قال قوله لا ارزاء بتقديم الراء المهملة على الزاء
المعجمة ثم بعدها همزة مضمومة يعني لا اخذ شيئا فانه رزق ساقه الله تعالى فلا ترد على الله تعالى رزقه عن
عطاء بن يسار ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ارسل الى عمر بن الخطاب رضه بعطاء فرده عمر فقال له
عليه السلام لم رددته فقال يا رسول الله اليس اخبرتنا ان خيرا لاحدنا ان لا يأخذ من احد شيئا
فقال عليه السلام انما ذلك عن المسئلة فاما عن غير مسئلة فانما هو رزق يرزقك الله تعالى فقال
عمر رضه والذي نفسي بيده لا اسأل احدا شيئا ولا ياتيني شيء من غير مسئلة الا اخذته ولا يلح بتشديد
الحاء في المسئلة ولا يبرم اي لا يمل فان الالحاح والابرام منهيان قال عليه السلام لا تلحفوا في المسئلة
فوالله لا يسئلني احد منكم شيئا فيخرج له مسئلته مني شيئا وانا كاره له فيبارك له فيما اعطيته
الالحاف في المسئلة الالحاح والمبالغة فيها قوله فيبارك نصب لجواب النفي اي لا يبارك له كذا في شرح
المصابيح ولا يتغلظ في المسئلة بل يترفق فيها ما استطاع ولا يسأل لوجه الله تعالى احدا شيئا
ولو قال شيئا غير الجنة لكان اولى لما روي عن جابر انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسأل
بوجه الله تعالى الا الجنة يعني لا تسألوا من الناس شيئا بوجه الله تعالى مثل ان تقول لاحد يا فلان اعطني
شيئا بوجه الله تعالى او بالله تعالى فان اسم الله تعالى اعظم من ان يسأل به شيء من متاع الدنيا بل
اسئلوا به الجنة من الله تعالى مثل ان تقول يا رب نسألك الجنة بوجهك الكريم كذا في تنوير المصابيح
وقد يقال المراد المنع انه لا يسأل السائل بوجه الله تعالى احدا من الناس بمعونة السباق والسياق

ان فلاص ح

ثم سألته فاعطاني ح

لا يسئل لوجه الله ح

و قرينة المقابلة بوجه الله تعالى وتخصيص الفاظ العموم كالنكرة الواقعة فى سياق النفى ههنا
اذا كان بقرينة ليس بعزيز فى الكلام فح لا حاجة الى استثناء الجنة وروى عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم انه قال ملعون من سأل بوجه الله تعالى وملعون لمن سأل بوجه الله ثم منع سائله ثمن ح
مالم يسأل هُجراً بضم الهاء وسكون الجيم اى امرا قبيحا لا يليق به ويحتمل انه اراد مالم يسأل سؤالا قبيحا
بكلام قبيح وعن ابى امامة ان النبى صلى الله عليه وسلم قال الا احدثكم عن الخضر قالوا بلى يا رسول الله قال
بينما هو ذات يوم يمشى فى سوق بنى اسرائيل فقال المسكين اسألك بوجه الله لما تصدقت على فانى نظرت
السماحة فى وجهك ورجوت البركة عندك فقال الخضر امنت بالله ما عندى شئ اعطيك الا ان تأخذنى
فتبيعنى فقال المسكين وهل يستقيم هذا قال نعم قد سألتنى بامر عظيم اما انى لا اخيبك بوجه
ربى بعنى قال فقدمه الى السوق فباعه باربع مائة درهم فمكث عند المشترى زمانا لا يستعمل فى شئ
فقال انما اشتريتنى التماس خير عندى فاوصنى بعمل قال اكره ان اشق عليك انك شيخ كبير ضعيف
قال ليس يشق على قال قم فانقل هذه الحجارة وكانت لا ينقلها دون ستة نفر فى يوم فخرج الرجل
لبعض حاجته ثم انصرف وقد نقل الحجارة فى ساعة قال احسنت واجملت واطقت مالم ارك تطيقه
ثم عرض للرجل سفر فقال انى احسبك امينا فاخلفنى فى اهلى خلافة حسنة قال واوصنى بعمل قال انى
اكره ان اشق عليك قال ليس يشق على قال فاضرب من اللبن لبيتى حتى اقدم عليك فمر الرجل لسفره
فرجع الرجل وقد شيد بناءه فقال اسألك بوجه الله ما سببك وما امرك فقال سألتنى بوجه الله تعالى
ووجه الله تعالى اوقعنى فى هذه العبودية فقال الخضر ساخبرك من انا فانا الخضر الذى سمعت به سألنى
مسكين صدقة فلم يكن عندى شئ اعطيه فسألنى بوجه الله تعالى فامكنته من رقبتى فباعنى
فاخبرتك واخبرك انه من يسأل بوجه الله تعالى وهو يقدر وقف يوم القيمة لا جلده ولا لحم له تتقعقع قال الرجل
آمنت بالله شققت عليك يا نبى الله ولم اعلم قال لا باس احسنت واتقنت فقال الرجل بابى انت
وامى يا رسول الله احكم فى اهلى ومالى بما شئت او اختر فاخلى سبيلك قال احب ان تخلى سبيلى فاعبد ربى
فخلى سبيله فقال الخضر الحمد لله الذى اوقعنى فى العبودية ثم نجانى منها كذا فى كتاب الترغيب والترهيب ولا باس

شيا صح

ولا باس للمرأة ان يتصدق من بيت زوجها غير مفسدة اى غير مسرفة فى التصدق كذا فى التنوير قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا انفقت من طعام بيتها غير مفسدة كان لها اجرها بما انفقت ولزوجها
اجرها بما كسب وللخازن مثل ذلك اى الحفظ فاراد بالمثل المماثلة فى حصول الاجر لا فى مقدار الاجر اذ
الاجر للمالك الكاسب فوق المنفعة وللخازن ذكر فى شرح المصابيح ان هذا الحديث مفسر عند العلماء على
عادة اهل الحجاز فان عادتهم ان ياذنوا الزوجات وخدمهم لان يضيفوا الاضياف ويطعموا السائلين
فحرض رسول الله صلى الله عليه وسلم امته على هذه الخصلة واما اذا انفقوا بغير اذن المالك يحصل للمرأة والخازن
مظلمة واثم نعم لو انفقت المرأة على اولاد زوجها الصغار بغير اذنه جاز وقال بعضهم هذا
فى انفاق طعام يسرع الى الفساد مثل المرقة والبطيخ والرطب والعنب والى هذا المعنى اشار النبى عليه
السلام بقوله غير مفسدة اذ لو تركت ولم تتصدق تكون مفسدة عندهما وتنزه النقى بكسر القاف
وتشديد الياء عن اخذ الصدقات الواجبة من الزكوة والفطرة والنذور فانها من اوساخ
الناس ولان كل نقى من ال الرسول عليه السلام لما روى انه قال عليه السلام كل نقى نقى فهو آل ولا تحل
الصدقة لال ولا يخفى ما فى ظاهر هذا التعليل فان المذكور فى كتب الفروع والاحاديث هو ان المراد
بالال الاقارب المخصوصون من بنى هاشم وهو آل على وعباس وجعفر وعقيل والحارث بن عبد المطلب
ومواليهم لا الاقارب مطلقا فكيف غير الاقارب من الامة قالوا وانما اختص المذكورون من بنى هاشم
لان بعض بنى هاشم وهم ابناء ابى لهب يجوز دفع الزكوة اليهم لان حرمة الصدقة كرامة لهم وانما استحقوها
بنصرهم النبى عليه السلام فى الجاهلية ثم سرى تلك الكرامة الى اولادهم وابو لهب قد آذى النبى عم
فكيف يستحق الكرامة واعلم انه لا فرق فى هذا المعنى بين الصدقة الواجبة والنفل فلا يحل لهم
الصدقة مطلقا وكذا كفارة القتل واليمين والعشر لا يجوز صرفه اليهم وكذا غلة الوقف
لا يحل لهم الا ان يسمى الواقف بنى هاشم فح يجوز الوقف عليهم كما لو سمى الواقف الاغنياء وقال
بعض المشايخ تحل لهم الصدقة النفل لان الوسخ لا يزول به كما يزول بالفرض وكلام المص
مائل الى هذا القول وفى شرح الاثار عن ابى حنيفة رح ان الصدقات كلها جائزة على بنى هاشم مطلقا

والحرمة كانت في عهد النبي عليه السلام لوصول الخمس اليهم فلما سقط ذلك بموته حلت
لهم الصدقة وقال الطحاوي وبالجواز نأخذ كذا في شرح المجمع هذا ويمكن ان يوجه كلامه بان
مراده هو انه لابد للمتقي من ان يتنزه عن اخذ الصدقات الواجبة اي تتكلف في طلب النزاهة
ويدقق في تطييب الحلال فيجتنب عن اخذها بناءً على انها من الاوساخ وعلى ان نفسه
من متناولات لفظ الآل وان كان المراد به غير ذلك على ما عينوه وذلك لان شان التقوى
فوق شان الفتوى في التحري عن الشوائب والاستقصاء في طلب الطيب الذي ينفسد
بادنى شئ فمقتضى التقوى ان يحترز عنها نظراً الى مجرد انه من متناولات لفظ الال وانه من
الاوساخ وان كان بحسب الفتوى لا بأس في امثاله ولا باس باكل ما يهدى اليه الفقير مما تصدق
على صيغة المجهول عليه اي على الفقير روي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل بيته والقدر يفوب
باللحم فلما قرب اليه بخبز قالوا ذلك تصدق به على بريرة ولا تاكل الصدقة فقال عليه السلام
هو عليها صدقة ولنا هدية يعني ان تبدل الملك بمنزلة تبدل العين وكنا ناكل الهدية قال الخطابي
اكل النبي عليه السلام الهدية ولم ياكل الصدقة لان الهدية يراد بها ثواب الدنيا وكان عليه
السلام يقبلها ويثيب عليها فيزول المنة منه والصدقة يراد بها ثواب الاخرة فلم يجز عنده
ان يكون يد على يده في امر الاخرة **فصل** في فضائل الصيام وسنة الصوم لله تعالى
جنة من النار بضم الجيم وتشديد النون السترة من درع وترس يعني ان الصائم يتقي بنفسه
عن المعاصي في الدنيا لانه يكسر الشهوة فلا يقع في المعاصي فيكون الصوم دافعاً حامياً له في الدنيا
من سهام النفس ورماح ابليس وحامياً واقياً في الاخرة من هجوم النار كالجنة من
السهام ولا يخفى ان الجنة انما ينتفع بها اذا كانت محكمة من غير اختلال كذلك الصائم على
حسب التنزه عن الخطايا والاثام فمهما وجد فيه بعض الخلل نقص بحصته ثواب العمل ثم ان
عبارة المص هنا يحتمل وجهين ان يجعل قوله لله خبراً اولاً للمبتدأ وجنة خبراً ثانياً له فيكون
اشارة الى قوله تعالى في الحديث القدسي الصوم لي وانا اجزي به وذكروا في تخصيصه به تعالى وجوهاً
ان الصوم

لا باس باكل ما يهدى اليه الفقير مما تصدق

وجوهاً منها انه يبعد عن الرياء فانه سر بين العبد وربه بحيث لا يطلع عليه احد سواه فانه
بنيته وترك المفطرات والملائكة الكتبة لا يطلعون على الا عمل لهم فيه ومنها انه لم يعبد به احد
غير الله تعالى بخلاف باقي العبادات من الصدقة والحج والقربان وغير ذلك فانه قد عبد بها المشركون
آلهتهم ومنها انه تخلق بالصمدية لانها هي التنزه عن الغذاء ومنها انه اضافة تشريف
كقوله تعالى ناقة الله واني قال انا اجزي مع ان جزاء كل العبادات منه تعالى اشارة الى عظم ذلك
الجزاء لان الكريم اذا تولى بنفسه اقتضى ذلك سعة الجزاء وكانه لم يذكر ماذا يجزي لكثرته والوجه
الثاني ان يجعل قوله تعالى صفة تقييدية للصوم يعني ان الصوم الخالص له تعالى من غير شوب رياء
وغرض آخر جنة من النار لا الصوم مطلقا وقد وقع هذا التقييد في حديث رواه ابو هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم من انه قال الصيام الذي لا رياء فيه قال الله تعالى هو لي وانا اجزي به
انما يدع طعامه وشرابه لاجلي وانه باب العبادة كما قال النبي عليه السلام نوم الصائم عبادة
ونفسه تسبيح ودعاؤه مستجاب وعمله مضاعف وان لكل شئ باباً وان باب العبادة الصوم
ذكره في الروضة ووجهه ان الصوم يكسر الشهوات وينور القلوب فيحصل التوجه الى العبادة والدخول
فيها فكانه بابها وقال في الاحياء ان الصوم قهر لعدو الله فان وسيلة الشيطان اللعين الشهوات
وانما يقوى الشهوات بالاكل والشرب ولذا قال النبي عليه السلام ان الشيطان ليجري من ابن آدم مجرى
الدم فضيقوا مجاريه بالجوع وفي قمع عدو الله نصرة لله تعالى ونصرة الله تعالى موقوف على النصرة
له قال الله تعالى ان تنصروا الله ينصركم ويثبت اقدامكم فالبداية بالجهد من العبد والجزاء بالهداية
من الله تعالى ولذلك قال الله تعالى والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا وقال الله تعالى ان الله
لا يغير ما بقوم حتى يغيروا ما بانفسهم وانما التغيير بكسر الشهوات فهي مرتع الشياطين ومرعاهم فما دامت
مخصبة لم ينقطع ترددهم وما داموا يترددون لم ينكشف للعبد جلال الله تعالى وكان
محجوباً عن لقائه قال النبي عليه السلام لولا ان الشياطين يحومون على قلوب بني آدم لنظروا
الى ملكوت السماء قال فمن هذا الوجه صار الصوم باب العبادة وصار جنة وانه زكوة الجسد

قوله لله تعالى

من اجلي

كما قال في حديث رواه ابو سعيد لكل شيء زكوة وزكوة الجسد القيام ذكره في الروضة
ووجه ظاهر وانه اي الصوم يذهب بالكبر وشهوة النساء قوله يذهب مضارع معلوم للذهب
وقد تعدى بالباء اي يزيلهما وكذا قوله يزيد بفتح الياء مضارع معلوم لزاد متعديا فانه
مشترك بين اللازم والمتعدي كدام وجاء في الحشو وكل منهما ظاهر بالتجربة ويثقل الميزان
ويكثر الازواج جمع زوجة من الحور بضم الحاء جمع حوراء بفتحها كحمر وحمراء في مختار الصحاح الحور
بفتحتين شدة بياض العين في شدة سوادها وامراة حوراء بينة الحور وكذا العين بكسر العين
جمع عيناء بفتحها كبيض جمع بيضاء يقال رجل اعين واسع العين وامراة عيناء والجمع
لهما عين انتهى ويسهل الجواز اي المرور على الصراط ويصح البدن وقال النبي عليه السلام
الصلوة برهان والزكوة طهرة والصوم صحة النفس وقال ابن مسعود رضي الله عنه اصل كل داء
التخمة وحكي عن محمد بن اليمان انه قال اخترت صوم الدهر بما سالت ستة نفر عن ستة اشياء
فاجابوا بجواب واحد سالت الاطباء عن اشفى الادوية فقالوا الجوع وقلة الاكل وسالت
الحكماء عن اعون الاشياء على طلب الحكمة فقالوا الجوع وقلة الاكل وسالت العباد عن انفع
الاشياء في عبادة الرحمن فقالوا الجوع وقلة الاكل وسالت الزهاد عن اقوى الاشياء
على الزهادة فقالوا الجوع وقلة الاكل وسالت العلماء عن افضل الاشياء على حفظ العلم
فقالوا الجوع وقلة الاكل وسالت الملوك عن اطيب الادام والاغذية فقالوا الجوع وقلة
الاكل ذكره في الخالصة وينور القلب والعقل فان الصوم سبب خلو المعدة عن الماكولات
وتخلي النفس عن الشهوات وخلاء التجاويف عن الفضلات وكل ذلك سبب لانجلاء البصائر
والابصار ولهذا سمي الصوم ضياء صرح به بعض العلماء في معنى قوله تعالى وهو الذي جعل الشمس
ضياء ذكره ايضا في خالصة الحقائق واعلم ان هذه الافعال الخمسة الاخيرة كلها مشددة
العين من باب التفعيل ومن سننه ان ينويه ليلا ويقصد به قهر النفس الامارة بتشديد الميم
صيغة المبالغة اي الامرة بالسوء على طريقة الجد والمبالغة وقطع شهوتها ومنها اي من سننه

الحور

سننه ان لا يلغو يعني لا يقول قولا باطلا و لا يرفث في مختار الصحاح الرفث الجماع
وهو ايضا الفحش من القول وكلام النساء في الجماع مواجهة وقد رفث يرفث رفثا
مثل طلب يطلب طلبا انتهى يعني ان من سنن الصوم ان يحفظ الصائم لسانه عن الهذيان
والكذب والغيبة والنميمة والفحش والجفاء والخصومة والمراء والزام السكوت او الشغل
بذكر الله تعالى وتلاوة القران فهذا صوم اللسان وعن مجاهد خصلتان تفسدان الصوم
الغيبة والكذب وقال عليه السلام انما الصوم جنة فاذا كان احدكم صائما فلا يرفث
وجاء في الخبر ان امراتين صامتا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فاجهدهما الجوع والعطش
حتى كادتا ان تتلفا فبعثتا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم تستاذنانه في الافطار فارسل
اليهما قدحا وقال قل لهما قيئا فيه ما اكلتما فقاءت احداهما نصفه دما غبيطا اي خالصا
طريا ولحما غريضا وقاءت الاخرى مثل ذلك حتى ملاتاه فتعجب الناس من ذلك فقال
عليه السلام هاتان صامتا عما احل الله لهما وافطرتا على ما حرم الله عليهما قعدت احديهما
الى الاخرى فجعلتا تغتابان الناس فهذا ما اكلتا من لحومهم كذا في الاحياء و يرفض
مثل يترك لفظا ومعنى كل ما لا يعنيه مثلا يغض بصره ويكفه عن الاتساع في النظر الى كل
ما يذم ويكره ويشغل القلب عن ذكر الله تعالى قال عليه السلام النظرة سهم مسموم من سهام
ابليس عليه اللعنة فمن تركها خوفا من الله تعالى آتاه الله ايمانا يجد حلاوته في قلبه ويكف
سمعه عن الاصغاء الى مكروه لان كل ما حرم قوله وتكلمه حرم الاصغاء اليه ولذلك
سوى الله تعالى بين المستمع واكل السحت اي الحرام فقال سماعون للكذب اكالون للسحت
وقال النبي صلى الله عليه وسلم المغتاب والمستمع شريكان في الاثم وكذا يكف بقية الجوارح
من اليد والرجل عن المكاره والبطن عن الشبهات وقت الافطار وغير ذلك كذا ذكره
في الاحياء ايضا ولا يشاتم احدا ولا يقاتله هذا من قبيل التخصيص بعد التعميم كما هو دابه
على ما لا يخفى فان عارضه احد يقول اني صائم كذا ورد في الحديث ويكون عليه السكينة والوقار

والزام السكوت نخ
فاجهدهما نخ
قيئا فيه
الخالصا

في الاعضاء والخشوع في القلب والصمت في اللسان فان تعرض له احد بما يكرهه يقول لكم
عليكم اني صائم اي يقول بلسانه اني صائم لينبدفع عنه خصمه فكانه يقول اذا كنت صائماً
لا يجوز لي ان اقابلك بالشتم والهذيان فاتركني وقيل لا يقول بلسانه بل يفكره في نفسه
لتسكن نفسه من الغضب ولا يجيب خصمه كذا في التنوير ولا يتعرض بما يخاف منه فساد صومه
من نحو حمام او حجامة او مباشرة امراته او تقبيل لها او نظر اليها وعن ابي حنيفة كره المعانقة
كالمباشرة الفاحشة وعنه ايضاً انه يكره للصائم ان ياخذ الماء بفمه ويمجه ويصب على
راسه ماء او يبل ثوبا ويلتف به جسمه لان فيه اظهار الضجرة في عبادة الله تعالى وعن
ابي يوسف رح انه لا يكره الاستظلال كذا في النقاية ومن سنن صوم الشهر اي شهر رمضان
ان يستعد له من شعبان بالتوبة والانتزاع عن الذنوب وارضاء الخصوم وتحليل المظالم	والانشراح خ
اي استحلالها من اهلها ورفض الاسباب اي الاشغال المانعة عن الخير وتحسين النية للخيرات
كلها والاقبال عليها اي التوجه على الخيرات ومن السنة تفقد الهلال اي تطلبه عشية من
صلوة المغرب الى العتمة اليوم الاخير من شعبان حرصاً على الخير والذكر والطاعة فاذا راى
الهلال اول رؤية يكبر ويهلل ثلثا ويقول بعد التكبير والتهليل هلال خير يعني اللهم اجعله	بالنصب م
لنا هلال خيراً وبالرفع اي هذا هلال خيرٌ ورشد بالضم والسكون اي رشاد وهو خلاف الغيّ
امنت بالله الذي خلقك ثلثا اي يقول هكذا ثلثا ثم يقول الحمد لله الذي ذهب بشهر كذا اي
اذهبه وجاء بشهر كذا اللهم اهلله اهلالاً اي اظهر هذا الهلال علينا بالامن والايمان والسلامة
والاسلام ويصبح يوم الشك وهو اليوم الثلاثون من شعبان فانه ان غم الهلال في اليوم	فان غم خ
التاسع والعشرين من شعبان يقع الشك في اليوم الثلثين انه من شعبان او من رمضان متلوما
بكسر الواو المشددة اي منتظراً غير مفطر ولا عازم على صوم فان تبين انه من رمضان
عزم لان النية قبل الضحوة الكبرى في صيام رمضان جائزة وان لم يتبين افطر لقوله
عليه السلام اصبحوا يوم الشك منتظرين متلومين قال الامام الاسبيجابي الفتوى على هذا او يصومه

والتمنى ان يصوم المفتي لنفسه افضل
بالاحتياط ويفتي العامة
بالتلوم الى وقت الزوال
ثم بالافطار نفياً
لتهمة... به

او يصومه تطوعا واعلم ان نية التطوع في اليوم الشك غير مكروه سواء كان صائما قبله او ابتداء الصوم
فيه ثم ان وافق هذا يوم كان يصومه فالصوم افضل وكذا اذا صام ثلثة ايام فصاعداً من اخر
شعبان فالصوم افضل اجماعاً فان افرده قيل الفطر افضل وقيل الصوم افضل وانما قال
المص تطوعا لانه ان نوى صوم رمضان فهو مكروه ثم انه ان ظهر انه من رمضان يجزيه وان
ظهر انه من شعبان يكون تطوعا وان افطر لا قضاء عليه وكذا مكروه ان نوى واجباً اخر ثم ان
ظهر انه من رمضان يجزيه وان ظهر انه من شعبان قيل يكون تطوعاً وقيل يجزيه عن المنوي وهو
الاصح هذا اذا نوى على العزم من غير تردد واما اذا تردد في اصل النية بان ينوي مثلا انه ان
كان غداً من رمضان يصوم وان كان من شعبان لا يصوم فلا يصير صائماً في هذا الوجه	فلا خ
واما ان يردد في وصف النية لا في اصلها بان ينوي مثلا ان كان غداً من رمضان يصوم	وان كان من شعبان فعن واجب آخر خ
عنه وان كان من شعبان فعن واجب آخر فهذا مكروه لا فاسد ثم ان ظهر رمضانيته اجزاه
وان ظهر شعبانيته لا يجزيه وان نوى عن رمضان ان كان غداً منه وعن التطوع ان كان من
شعبان يكره ايضاً ثم ان ظهر انه من رمضان اجزاءه عنه وان ظهر انه من شعبان جاز عن نفله
وان افسده لا قضاء كذا قرر هذه المسائل في الفروع سيما في شرح النقاية ويواسي بما عنده	اي يعاون بما يملكه منه
اهل الايمان في المصادر المواساة كسى را بر چيزى همچو خويشتن داشتن ويحسن الى الناس كافة
اي جميعاً ويطلق الاسير ويعتق الرقاب ويوسع النفقة على نفسه وعياله قوله فيه اي في يوم الشك
قيدٌ لكل من المواساة والاحسان والاطلاق والاعتاق والتوسع وكذا يتيسر فيه على
غريمه ويخفف على مملوكه ويكثر من شهادة ان لا اله الا الله ويكثر من الاستغفار ايضا ومن
سؤال الله تعالى الجنة ومن الاستعاذة به اي بالله تعالى من النار ولا يترك الغداء المبارك
بكسر الغين وهو السحور بفتح السين وهو الطعام والشراب المتناول سحراً قال النبي عليه السلام
فصل ما بين صيامنا وصيام اهل الكتاب اكلة السحر يعني كان الطعام والشراب والجماع حراما
على بني اسرائل ليلة صيامهم بعد النوم وكذا كان الحكم في بدأ الاسلام ثم اذن الله تعالى بهذه الاشياء

مالم يطلع الصبح وكان السبب فيه ان قيس بن حرمه رضه صام يوما ولم يجد عند الافطار
شيئاً فذهبت امرأته في طلب شيء فغلب عليه النوم وحرم عليه الطعام ولم ياكل من طعام
اتت به اليه فلما كان نصف النهار من الغد فغشي عليه من الجوع وهذا والفصل بالضاد
المهملة الفرق والاكلة كاللقمة لفظاً ومعنا والسحر بفتحتين قبيل الصبح ويؤخره الى آخر
الليل فانه اى التاخير من سنن الانبياء عليهم السلام قال عليه السلام ثلث من اخلاق المرسلين
تعجيل الافطار وتاخير السحور والسواك قال صاحب الكفاية في شرح الهداية سأل الامام بدر
الدين النوري شيخي رحمه الله كيف يكون تاخير السحور من اخلاق المرسلين ولم يكن في ملتهم حل
اكل السحور كما كان في ابتداء ملتنا فقال شيخي رحمه المراد به الاكلة الثانية فانها تجري مجرى السحور
في حقهم انتهى ويعجل الافطار فانه من سننهم ايضاً عن ابن عباس عن النبي عليه السلام
انا معاشر الانبياء أمرنا ان نؤخر سحورنا ونعجل الافطار وان نمسك بايماننا على شمايلنا
في صلوتنا ذكره في الخالصة وقال في شرح المصابيح علة الاستحباب مخالفة اهل الكتاب
فانهم يؤخرونه الى اشتباك النجوم وايضاً فيه اشباع النفس لكون لها حضور وقت اداء
الصلوة ولا يصلي المغرب قبل الافطار ويفطر على حلاوة والافضل ان يكون الفطور
بالفتح ما يفطر عليه تمراً فان لم يجد فعلى ماء طهور وكان النبي عليه السلام يفطر بثلثة تمرات
او بشيء لم يمسه نار وقيل كان يفطر في الصيف على الماء وفي الشتاء على التمر ويدعو عند
الافطار بما هم حوايجه فانه من مظان الاجابة كما مر ويقول عند اول اللقمة يا واسع المغفرة
اغفر لي ويقول الحمد لله الذي اعانني فصمت بعونه ورزقني فافطرت على رزقه وروى
عن النبي عليه السلام انه كان اذا افطر قال اللهم لك صمت وبك آمنت وعلى رزقك افطرت
ذكره في المصابيح ويفطر صائماً التفطير جعل الغير مفطراً يعني يطعم صائماً من اهل الايمان
لينال مثل اجره كما قال النبي صلى الله عليه وسلم من فطر صائماً او جهز غازياً فله مثل اجره
ولا يجمع بين اكلتي الغداء بفتح الغين والعشاء عند الافطار فيحرم ثواب الصيام ويبطل

الأفطار

دهی

ويبطل فائدة الصوم وهي قهر النفس الامارة وكيف يستفاد من الصوم قهر عدو الله
وكسر الشهوة اذا تدارك الصائم عند افطاره ما فاته ضحوة نهاره بل ربما يزاد عليه
في زماننا من الوان الطعام ما لا يحصى حتى استمرت العادة بان يدخر سائر الاطعمة رمضان
فيوكل فيه من الاطعمة ما لا يؤكل في عدة اشهر ومعلوم ان المقصود من الصوم كسر الهوى
ليقوى النفس على التقوى وانت اذا حفظت المعدة ضحوة النهار الى العشاء حتى هاجت
شهوتها وقويت رغبتها ثم اطعمت من اللذات واشبعت زادت لذتها وتضاعفت
قوتها وانبعثت من الشهوات ما عساها كانت راكدة لو تركت على عادتها فروح الصوم
وسره تضعيف القوى التي هي وسائل الشيطان في العود الى الشرور ولن يحصل
ذلك الا بالتقليل وهو ان ياكل اكلة التي ياكلها كل ليلة لو لم يصم قال الامام الغزالي رح
بل من الآداب ان لا يكثر النوم بالنهار حتى يحس بالجوع والعطش ويستشعر ضعف القوى
فيصفو عند ذلك قلبه ويستديم في ليلة قدراً من الضعف حتى يخف عليه تهجده واوراده
فعسى الشيطان لا يحوم على قلبه فينظر الى ملكوت السماء وليلة القدر عبارة عن الليلة
التي ينكشف فيها شيء من الملكوت ومن جعل بين قلبه وبين عالم الملكوت مخلاة من الطعام
يعني معدة مملوة منه فهو عنه محجوب ومن اخلى معدته فلا يكفيه ذلك لرفع الحجاب
مالم يخل همته عن غير الله تعالى وذلك هو الامر كله ومبدأ جميع ذلك هو تقليل الطعام
انتهى ولا بأس بتناول الشهوات للصائم ففي الحديث ثلثة لا يسئلون عن نعيم المطعم
والمشرب وان كانوا يسئلون عن غيرها من نعيم الملبس ونحو ذلك المفطر يعني احدهم
المفطر والثاني المتسحر والثالث صاحب الضيف والمتطوع في الصوم يختار افضل الصيام
وهو صوم داود عليه السلام فانه كان يصوم يوماً ويفطر يوماً وذلك صوم نصف الدهر
وهو اشد على النفس واقوى في قهرها وقد ورد في فضلها اخبار لان العبد فيه بين صبر
يوم وشكر يوم قال النبي عليه السلام عرضت علي مفاتيح خزائن الدنيا وكنوز الارض فرددتها

مملوة

وقلت اجوع يوماً واشبع يوماً احمدك اذا شبعت واتضرع اليك اذا جعت وروى انه
قال افضل الصيام صوم اخى داود عليه السلام كان يصوم يوماً ويفطر يوماً فقال عبد الله بن عمرو
اريد افضل من ذلك فقال عليه السلام لا افضل من ذلك كذا فى مشكوة الانوار قال الامام
ومن لا يقدر على صوم نصف الدهر فلا بأس بثلثه وهو ان يصوم يوماً ويفطر يومين
واذا صام ثلثة من اول الشهر وثلثة من الوسط وثلثة من الاخير فهو ثلث وواقع
فى الاوقات الفاضلة وان صام الاثنين والخميس والجمعة فهو قريب من الثلث انتهى
او صام ثلثة ايام من كل شهر وهى ايام البيض بكسر الباء جمع ابيض اى الثالث عشر
والرابع عشر والخامس عشر فانه اختيار نبينا صلى الله عليه وسلم ذكر فى الحديث ان ثلثة من
كل شهر يعنى الايام البيض كصيام الدهر كله لان ادنى مرتبة الحسنة ان يكون بعشر امثالها
وعن على بن ابى طالب رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم دخلت الجنة فرأيت اكثر اهلها
يصومون الايام البيض قال عبد الله بن مسعود سألت رسول الله عم عن الايام البيض
ما سببها ولم سميت بها فقال عم لما عصى آدم عم واكل من الشجرة اوحى الله تعالى
اليه يا ادم اهبط من جوارى فانه لا يجاورنى من عصانى فهبط الى الارض مسوداً
فبكت الملائكة وضجت اى جزعوا وقالوا يا رب خلقاً خلقته ثم حولت بياضه سواداً
فاوحى الله تعالى اليه يا ادم صم لى اليوم الثالث عشر فصام فصار ثلث الوجه ابيض ثم اوحى
الله تعالى اليه يا ادم صم لى اليوم الرابع عشر فصام فاصبح وثلثاه ابيض ثم اوحى الله تعالى اليه يا ادم
صم لى هذا اليوم الخامس عشر فصام فاصبح كله ابيض ثم نودى يا ادم هذه الايام جعلتها لك
ولاولادك من بعدك فمن صامها من كل شهر فكانما صام الدهر كله قوله مسوداً اى مسوداً
جميع جسده الا ظفره فانه ترك على هذه الحالة ليتذكر بذلك اول حاله ولذلك اذا نظر الانسان
الى ظفره نسى ضحكه كذا فى الروضة والزهرة فقوله ايام البيض من قبيل اضافة الصفة الى الموصوف
الى الصفة كقوله دين الحق وربما يقال الايام البيض فى التوصيف كما مر آنفا فى حديث على بن

لانه التوصيف

على بن ابى طالب وقال جابر رض كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لنا الا احدثكم
بغرف الجنة قال قلت بلى يا رسول الله بابينا انت وامنا قال ان فى الجنة غرفاً من اصناف
الجوهر كله يرى ظاهرها من باطنها وباطنها من ظاهرها وفيها من النعيم واللذات والسرور ما لا عين رأت
ولا اذن سمعت قال قلت يا رسول الله لمن هذه الغرف قال لمن افشى السلام واطعم الطعام
وادام الصيام وصلى بالليل والناس نيام قال قلنا يا رسول الله ومن يطيق ذلك قال
سأخبركم عن ذلك من لقى اخاه فسلم عليه او رد عليه فقد افشى السلام ومن اطعم اهله
وعياله من الطعام حتى يشبعهم فقد اطعم الطعام ومن صام شهر رمضان ومن كل
شهر ثلثة ايام فقد ادام الصيام ومن صلى العشاء الاخيرة وصلى الغداة فى جماعة فقد
صلى الليل والناس نيام يعنى اليهود والنصارى والمجوس كذا ذكره فى الاحياء ويستحب صوم يوم الاثنين
والخميس قالت عائشة رض كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم الاثنين والخميس لكونهما يومين
مباركين وفى الحديث يفتح ابواب الجنة يوم الاثنين ويوم الخميس وقال ابو هريرة رض قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم يعرض الاعمال يوم الاثنين والخميس فاحب ان يعرض عملى وانا صائم ذكره
فى التنوير ويستحب صوم عشر ذى الحجة وهكذا وقعت العبارة فى عامة الكتب ويرد
عليه ان اليوم العاشر وهو يوم العيد يحرم فيه الصوم فكيف يستحب صومه فلو قال وصوم
تسع من اوائل ذى الحجة لكان اظهر ويمكن ان يقال المراد من العشر اليوم الاخير من ذى القعدة
مع تسع من اوائل ذى الحجة من قبيل التغليب وقد يقال المراد هو العشر من ذى الحجة
تسع من اوائلها وواحد مما بعد ايام التشريق والتوجيه الاول اسد واقوى كما لا يخفى
قال النبى عليه السلام ما من ايام احب الى الله تعالى ان يتعبد له فيها من عشر ذى الحجة يعدل
صيام كل يوم منها بصيام سنة وقيام كل ليلة منها بقيام ليلة القدر وفى حديث آخر
والعمل فيهن يضاعف بسبعمائة ضعف وعن ابى درداء رض عليكم بصوم ايام العشر
من ذى الحجة واكثار الدعاء والصدقة والاستغفار فيها فانى سمعت نبيكم محمداً

وباطنها من

صوم م

فيه ؟

قال ابن مسعود رض ما من عبد يدعو يوم عرفة بهذه الدعوات ثم يسئل الله الا اعطاه سبحان الذى فى السماء عرشه سبحان الذى فى الارض حكمه وقضاؤه سبحان الذى فى القبور سبحان الذى فى البحر سبيله سبحان الذى فى الجنة رحمته سبحان الذى فى القيمة عدله من الكتاب المسمى بطهارة القلوب

بصيامه

عليه السلام الويل لمن حرم خير ايام العشر وعليكم بصوم اليوم التاسع خاصة فان فيه من الخير
اكثر من ان يحصيها العادون ذكره في المصابيح وتنبيه الغافلين وذكر في الروضة ان من صام
هذه الايام العشر اكرمه الله تعالى بعشر كرامات البركة في عمره والزيادة في ماله والحفظ في عياله والتكفير
لسيئاته والتضعيف لحسناته والتسهيل لسكراته والضياء لظلمته والتثقيل لميزانه
والنجاة من دركاته والصعود على درجاته وصوم المحرم اي العشر الاول من المحرم فانها من
الاوقات الفاضلة كذا في الاحياء قال النبي عليه السلام من صام اخر يوم من ذي الحجة
واول يوم من المحرم فقد ختم السنة الماضية بصوم وفتح السنة المستقبلة بصوم جعل
الله ذلك كفارة خمسين سنة ذكره في الخالصة قوله وصوم يوم عاشوراء وهو اليوم
العاشر من المحرم على الاصح مبتداء وقوله كفارة سنة خبره روي عن عبد الله بن عمرو بن العاص
انه قال عليه السلام من صام يوم عاشوراء ادرك ما فاته من صيام السنة ومن تصدق
يومئذ ادرك ما فاته من صدقة السنة وعن قتادة عن النبي عليه السلام انه قال عليه السلام
صوم يوم عاشوراء كفارة سنة وقال ابن عباس رضه ما صام رسول الله صلى الله عليه وسلم
يوما يفضله على سائر الايام بعد رمضان الا يوم عاشوراء وكان اكثر صيام نبينا عليه
السلام في شعبان وهكذا قالت عائشة رضي الله عنها وقالت ما رأيت من رسول صلى الله عليه
وسلم استكمل شهرا اي صام شهرا قط سوى شهر رمضان ولا يتقدم رمضان بصوم يوم
او يومين الا ان يوافق ورد صومه ومن يصوم قوله كل اسبوع ظرف يصوم وقوله
ايا ما مفعول به ليصوم فانه يصوم في كل اسبوع غير ما صامه في الاسبوع الماضي ولا يقولن
احد جاء رمضان او ذهب رمضان قيل لان هذين اللفظين يوهمان الاستقلال وقيل
لان رمضان اسم من اسماء الله تعالى ولا يخفى ما فيه ولعله اراد انه لا يقول احد جاء شهر رمضان
لما قال بعض الائمة من ان ذكر رمضان بدون ذكر شهر معه مكروه الا ان يكون هناك قرينة تصرفه
عن احتمال الغير كما يقال صمنا رمضان فح لا يكون مكروها وذهب اصحاب مالك الى انه مكروه

مكروه مطلقا سواء وجدت القرينة او لا ذكره في شرح المشارق ولا يواصل احد
في الصوم وهو اي الوصل المنهي ان لا يفصل بين يومين بافطار وانما نهى النبي عليه السلام
عن صوم الوصال لانه يورث الضعف والسامة والعجز عن المواظبة على كثير من وظائف الطاعات
والقيام بحقوقها قال في التنوير وللعلماء خلاف في انه نهي تحريم او تنزيه والظاهر الاول وان
اطعم شيئا بالليل وان قل خرج من الكراهة انتهى ولا يصوم احد الدهر اي السنة الخالية
عن يومي العيد وايام التشريق فانه مكروه لما روي ان عمر رضي الله عنه قال يا رسول الله كيف من
يصوم الدهر قال عليه السلام لا صام ولا افطر يعني كانه لم يصم لانه لم يكن باذن الشارع
عن عمر رضي الله عنه فلا يثاب ولم يفطر ايضا وهو ظاهر كذا في شرح المصابيح وذكر في شرح النقاية
نقلا عن الواقعات من صام وواصل ولا يفطر الا في الايام المنهية كره بعض مشايخنا لقوله عليه
السلام اياكم وصوم الوصال والمختار عند ابي حنيفة ومالك والشافعي انه لا يكره وتأويل الحديثين
المذكورين اذا صام كل الايام ولا يفطر في الايام الخمسة المنهية ايضا هذا وان حمل الدهر
في قول المص على جميع ايام السنة بحيث يشمل الايام المنهية فوجه قوله صلى الله عليه وسلم
ولا يصوم ظاهر ولا يصوم يوم الفطر ولا يوم الاضحى وهو في الاصل جمع اضحاة بمعنى
الاضحية كارطاة وارطى سمي يوم العيد به لوقوع ذبح الاضاحي فيه ولا ايام التشريق
وهي ثلثة ايام بعد يوم النحر والتشريق جعل اللحم قديدا والفقراء يقددون ما يعطون
من لحوم الاضاحي في هذه الايام فسميت بها واتفقوا على حرمة صوم هذه الايام الخمسة
وانما حرم لان الناس اضياف الله تعالى في هذه الايام فاراد الله تعالى ان ياكل الفقراء
من طعام الاضاحي ومن صدقة الفطر حتى يكون لهم رفاهية وطيب عيش في هذه
الايام واراد ايضا ان يوافقهم الاغنياء في ترك الصوم فحرم الصوم فيها على الفقراء والاغنياء
جميعا كذا في شرح الحديث ولا يتكلف الصوم في السفر لما روي ان النبي عليه السلام رأى
رجلا في السفر قد ظلل عليه واناس حوله فقال ما هذا قالوا صائم فقال ليس من البر القيام
وانا ساحوله

فى السفر حتى استدل به بعضهم وقال لا يجوز الصوم فى السفر والجمهور على جوازه وحملوا الحديث
على من جهده الصوم ولهذا قال المص الا ان يطيقه يقال اطاق الشئ اطاقة من الطوق وهو
الوسع من غير كلفة بالضم والسكون اى من غير مشقة وزيادة تعب فالصوم للمسافر حينئذ افضل
ولا يصير كلا بالفتح والتشديد اى ثقلا على اصحابه بان يصوم ورفقاؤه ادعا منهم مفطرون
والنفقة مشتركة بينهم فالافطار للمسافر حينئذ افضل كذا فى الخلاصة ولا يصوم يوم الجمعة وحده
الا ان يقرنه بصوم يوم قبله او بعده هكذا ورد فى الحديث قال فى المظهر سبب النهى انما كان
ترك موافقة اليهود فانهم عظموا السبت خاصة بالعبادة وعطلوا سائر الايام فكره لنا صوم
يوم الجمعة خاصة لئلا يقع التشبه بهم فى تعظيم يوم خاصة وقال الامام الطيبى سبب النهى
ان الله تعالى استأثر يوم الجمعة بعبادة فلم يران يخصه العبد بشئ من الاعمال سوى ما يخصه به
ومما ينبغى ان يعلم ان هذا فيما اذا لم يوافق نذره او ورده قال عليه السلام لا تختصوا ليلة الجمعة بقيام
من بين الليالى ولا تختصوا يوم الجمعة بصيام من بين الايام الا ان يكون فى صوم يصوم احدكم
وذلك بان كان مثلا نذران يصوم يوما يلقى فيه حبيبه فوافق يوم الجمعة كذا فى شرح المشارق
ولا يصوم احد يوم السبت وحده الا ما افترض على صيغة المجهول عليه لئلا يلزم التشبه باليهود
فانهم يعظمونه بالصوم كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تصوموا يوم السبت الا ما افترض الله تعالى
عليكم فان لم يجد احدكم الا لحاء عنبة او عود شجرة فليمضغه قال فى تنوير المصابيح العنبة هى الحبة
الواحدة من العنب ولحاء الشجر بكسر اللام والحاء المهملة الممدودة قشرها واريد بلحاء العنبة
قشرها وقيل اريد بالعنبة هنا الحبلة وهى غرس العنب والعود الخشب والشجر ما كان على ساق من نبات
الارض وقوله ما افترض الله عليكم يتناول المكتوبة والمنذورة وقضاء الفائت الواجب وصوم الكفارة
وفى معناها ما وافق وردا او سنة مؤكدة كما اذا كانت السبت يوم عرفة او يوم عاشوراء او فى
صوم داود عليه السلام ثم ان الجمهور اتفقوا على ان هذا النهى والنهى عن افراد يوم الجمعة نهى تنزيه لا نهى تحريم انتهى ح
ويستحب قضاء رمضان فى عشر ذى الحجة والمذكور فى شرح التحفة ان المستحب ان لا يؤخر قضاء رمضان بعد القدرة

١١

عليه وانه مخير ان شاء قضاه متتابعا وان شاء متفرقا قال لكن التتابع افضل مسارعة الى اسقاط الواجب
والصائم المتطوع يجب اجابة الى طعام يدعى على صيغة المجهول اليه قوله بعد ان يخبر اى يخبر ذلك المتطوع
الناظر يدعى او ظرف يجب انه صائم ثم ليدع لهم كذا ورد فى الحديث وهذا اذا لم يتاذ صاحب الدعوة
بعدم الاكل بل يرضى بمجرد حضوره فان الح عليه الداعى قوله الح ماض من الالحاح والداعى
فاعله قوله بالافطار متعلق بالح افطر اى اذا وثق من نفسه القضاء وان لم يثق لا يجوز
له الافطار كذا فى شرح الوقاية وقضى يوما مكانه وذلك لما ورد عن النبى عليه السلام من افطر لحق
اخيه يكتب له ثواب صوم الف يوم ومتى قضى يوما يكتب له ثواب صوم الفى يوم كذا فى الواقعات
ومن زار من الزيارة قوما او اضافهم من الضيافة فلا يصومن بالنون المشددة الا
باذنهم لان لهم حق عليه ولو جهده الصوم النفل من الجهد بالفتح وهو المشقة يقال جهد دابته
اذا حمل عليها فى السير فوق طاقتها افطر ايضا كما يفطر فى مسئلة الالحاح وقضاه يوما
مكانه واما الافطار بغير جهد فلا يحل لانه ابطل العمل كذا ذكر ابو بكر الرازى عن اصحابنا
وفيما روى عن ابى ح وابى يوسف يحل لان القضاء خلفه وفى الذخيرة هذا اذا كان الافطار
قبل الزوال اما اذا كان بعده فلا يفطر الا اذا كان فى ترك الافطار عقوق الوالدين او احدهما
كذا فى شرح التحفة والوقاية ومن السنة اعتكاف العشر الاواخر من الشهر اى من شهر رمضان
واجتهاد اى مجاهدة النفس فيها اى فى العشر الاواخر وقيام ليلة القدر سميت بها اما لخطرها
وشرفها على سائر الليالى او لانها ليلة تقدير الامور فان الله تعالى يبين فيها للملائكة ما يحدث الى
مثلها من العام القابل كما قال الله تعالى فيها يفرق كل امر حكيم وهى والباء فى سبع وعشرين
متعلق بقوله تمضى يعنى ان ليلة القدر تمضى اى تتم وتذهب بمضى سبع وعشرين يوما من شهر رمضان
ويحتمل احتمالا بعيدا ان يكون تمضى صفة السبع وعشرين او يكون حالا منه فعائدة التقييد به دفع
احتمال ان يراد به سبع وعشرون الباقية بعد مضى ثلثة ايام من اول الشهر فى اكثر الاخبار اى
هكذا ورد فى اكثر الاحاديث النبوية كما لا يخفى على المتتبع ويكثر دعاءه فى هذه الليلة

بالعفو والمغفرة عن عائشة رضي الله عنها قلت يا رسول الله ارايت ان علمت اي ليلة القدر
ما اقول فيها قال قولي اللهم انك عفو تحب العفو فاعف عني قوله ارايت بفتح الراء وتاء
المخاطب بمعنى اخبر يقال ارايت زيدا ما صنع اابصرته اي اخبرني ما صنع وهو منقول
من رايت بمعنى ابصرت او عرفت كانه قيل اابصرته وشاهدت حالته العجيبة الشان
او عرفتها اخبرني فلا يستعمل الا في الاستخبار عن حالة عجيبة فحذف جواب ان علمت
وهو اخبرني لدلالة ارايت عليه ويتعلق بهذا المحذوف قولها ما اقول كذا في الركن الكاف في
والتنوير وقيل يلتمس على صيغة المجهول ويجوز على صيغة المعلوم اي يلتمس الملتمسون ليلة القدر
في هذا العشر الاخيرة في الاوتار منها جمع وتر ضد الشفع يعني في ليلة الحادي والعشرين
والثالث والعشرين والخامس والعشرين والسابع والعشرين والتاسع والعشرين وهذا
القول قول الاكثرين وقال الامام الشافعي اقوى الروايات عندي فيها انها ليلة الحادي والعشرين
ذكره في التنوير شرح المصابيح وعن ابي حنيفة رح ان ليلة القدر تدور في كل رمضان لكنها تتقدم
وتتأخر وعند ابي يوسف ومحمد رحمهما الله متعينة الا انها لا يعرف اي ليلة هي وفي رواية عن ابي حنيفة
رحمه الله انها تدور في السنة قد يكون في رمضان وقد يكون في غير رمضان كذا في شرح النقاية وذكر
في مشكوة الانوار ان الشيخ ابا الحسن الخرقاني قال منذ بلغت ما فاتتني ليلة القدر فصادفت انه
اذا كان اول يوم من شهر رمضان يوم الاحد كانت ليلة القدر ليلة التاسع والعشرين من رمضان
واذا كان يوم الاثنين كانت ليلة القدر ليلة الحادي والعشرين من رمضان واذا كان يوم
الثلثاء كانت ليلة القدر ليلة السابع والعشرين منه واذا كان يوم الاربعاء كانت ليلة التاسع
عشر منه واذا كان يوم الخميس كانت ليلة الخامس والعشرين منه واذا كان يوم الجمعة كانت [كانت ليلة الخامس عشر منه ح]
ليلة [القدر] السابع عشر منه واذا كان يوم السبت كان ليلة القدر ليلة الثالث والعشرين يوما من رمضان
انتهى ولا يعتكف اعتكافا واجبا كان او نفلا خارج الشهر اي شهر رمضان الا بصوم هذا
مذهب ابي حنيفة رح حيث اشترط الصوم في الاعتكاف سواء كان واجبا او نفلا لقوله عليه السلام

عليه السلام لا اعتكاف الا بصوم واما مذهب صاحبيه فهو ان الصوم انما يشترط في اعتكاف
اوجب على نفسه بالنذر وهو ظاهر او بالتعليق مثل ان يقول اذا جاء راس الشهر فقد اعتكف
اياما او بغير ذلك واما في اعتكاف النفل فالصوم ليس شرطا فيه ولهذا قال ابو حنيفة رحمه الله
اقل مدة الاعتكاف مطلقا يوم لان الصوم لا يتصور في اقل منه وقال محمد ساعة وابو يوسف
يكفي بالكثره هكذا ذكر في الفروع وقد ذكرنا صورة الاعتكاف النفل في فصل سنن الخروج الى
المسجد فتذكر وانما قال المص خارج الشهر لان الاعتكاف في الشهر لا يكون الا بصوم وهذا
ظاهر وهو اي الاعتكاف للرجال انما يجوز في مسجد الجماعة ولو بعض الصلوة وعن ابي حنيفة رح
انه لا بد فيه ان يصلي الصلوات الخمس قيل اراد ابو حنيفة رحمه الله عليه بهذا غير المسجد الجامع واما
في الجامع فيجوز الاعتكاف فيه وان لم يصل فيه الخمس بالجماعة وقال القاضي الامام الجامع افضل
اذا صلي فيه الخمس بالجماعة واما اذا لم يكن فمسجده افضل كيلا يحتاج الى الخروج من معتكفه
كذا في الخلاصة وعن ابي يوسف رح ان الاعتكاف الواجب لا يجوز في غير الجامع والنفل يجوز
ذكره في شرح الوقاية وهو في اعظمها اي اعظم الجماعة افضل وهذا هو الظاهر المتبادر لكن الاشبه
ان يكون الضمير راجعا الى المسجد المذكور والتانيث باعتبار المضاف اليه ويحمل الاعظمية على
الاعظمية رتبة بدليل ما ذكر في خلاصة الفتوى من ان الاعتكاف في المسجد الحرام افضل
ثم في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة ثم في مسجد بيت المقدس ثم في المسجد الجامع
وينوي بالاعتكاف التشبه بالملائكة في الذكر والكف اي في منع نفسه عن العادات البشرية
وندب ان يودي الفطرة يوم الفطر اي في يوم العيد قبل الخروج الى الصلوة اي الى المصلى
لصلوة العيد لان المستحب في ذلك اليوم ان ياكل قبل الصلوة فيعقدها لياكل الفقير منها
ويتفرغ قلبه للصلوة ولو قدمت الفطرة على يوم العيد جاز مطلقا بلا فصل بين مدة
ومدة وقيل يجوز تعجيلها في رمضان لا قبله وقيل يجوز تعجيلها في النصف الاخير من رمضان
وليتعرف الزيادة في نفسه اي وليطلب في نفسه معرفة الزيادة في الطاعات والعبادات

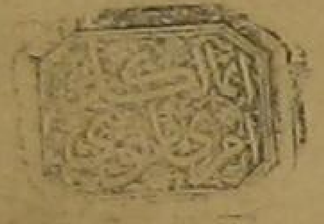
حتى يعرف هل فيها زيادة ام لا قوله بعد خروج الشهر ظرف ليتعرف فان وجدها اى
تلك الزيادة فليفرح بالقبول والرحمة والا اى وان لم يجدها فهو رد اي صومه مردودٌ
عليه غير مقبول كذا ورد في الاخبار فصل ومن وظائف الاسلام حج البيت
الحرام اى المحرم فيه القتال او الممنوع عن تعرض الظلمة وسمي ذلك البيت بالكعبة لان الكعوب
النشوز وهي ناشزة من الارض الجوهري سمي بذلك لتربيعه يقال برد مكعب اذا
فيه وشي مربع كذا في شرح الكرماني قوله تعالى من استطاع اليه سبيلا فاعل المصدر اعنى
الحج يعني ان الحج انما يجب على من يملك وقت خروج الحجاج من المال سوى كفافه وقضاء
ديونه ونفقة عياله وخدمته من وقت رواحه الى انصرافه ما يبلغه الى بيت الله تعالى
ذاهبا وجائيا راكبا لا ماشيا بنفقة وسط لا اسراف فيها ولا تقتير مع امن الطريق
بحيث يكون الغالب فيه السلامة هذا هو معنى الاستطاعة فان حجة واحدة في مختار الصحاح
الحجة بكسر الحاء المرة الواحدة من الحج وهو من الشواذ لان القياس الفتح فقوله واحدة
وصف جيء به للتاكيد افضل من عشرين غزوة في سبيل الله تعالى وفي الحديث حجوا
البيت فان الحج يغسل الاثم اى يزيله كما يغسل الماء الدرن بفتحتي الدال والراء المهملتين
الوسخ ذكر في الاحياء انه قال عليه السلام من حج البيت ولم يرفث ولم يفسق
خرج من ذنوبه كيوم ولدته امه وقال عليه السلام ما رأي الشيطان في يوم هو اصغر
وادحر ولا احقر ولا اغيظ منه يوم عرفة وما ذلك الا لما يرى من تنزل الرحمة وتجاوز
الله تعالى عن الذنوب العظام اذ يقال ان من الذنوب ذنوبا لا يكفرها الا الوقوف بعرفة
وفي الحديث اعظم الناس ذنبا من وقف بعرفة فظن ان الله تعالى عز وجل لم يغفر
له انتهى والسنة فيه اى في الحج اخلاص النية فيه عن الرياء والسمعة وانفاق
المال الطيب عليه قال النبي عليه السلام من حج بيت الله من كسب الحلال لم يخط خطوةً
الا كتب الله تعالى له بها سبعين حسنةً وحط عنه سبعين خطيئةً ورفع له سبعين درجةً

درجة ذكره في الخالصة واذا اراد ان لا يحج الا بمال حلال ليس فيه شبهة فانه يستدين
للحج ويقضي دينه من ماله كذا في غنية الفتاوى وعن ابي القاسم الحكيم انه كان يأخذ
جائزة السلطان فكان يستقرض لجميع حوايجه وما يأخذ من الجائزة كان يقضي بها
ديونه وعن ابي يوسف هذا جواب ابي حنيفة رحمه في مثل هذا ذكره في خزانة الفتاوى
وان لا يشوبه من الشوب وهو الخلط بتجارة او شيء من مقاصد الدنيا وان يصلح شانه
اى امره وحاله من قضاء ديونه ورد مظالمه وارضاء خصومه واعداد النفقة لكل من يلزم
عليه نفقته الى وقت الرجوع ويرد ما عنده من الودايع واخلاص التوبة الى الله تعالى عما سلف
من ذنوبه ويرى انه اى يتفكر ويعتقد كانه يخرج من الدنيا الى الاخرة فيتسارع الى الاعمال الصالحة
ويتفكر الى اين اى الى اي مكان عظيم الشان يتوجه فيعظمه حق تعظيمه ويتفكر متبصرا انه رضاء
من يريد بهذا العمل فانه يريد به رضاء الحق المطلع على السرائر فيخلص عمله لله تعالى حكي ان رجلا قال
لفضيل اني اريد الخروج الى مكة فاوصني فقال له الفضيل شمر ثوبك وانظر الى اين تذهب والى من
تذهب فخر الفضيل وسقط الرجل من ساعته فمات ذكره في الخالصة ونحج اى ان استطاع
ان يحج بالمملوك والصبي تحج بهما احتسابا اى طلبا من الله تعالى الثواب به ويحسن صحبة الرفقاء
جمع رفيق والاخوان من المومنين في هذا السفر ويودع اخوانه ويقطع قلبه عن الاهل والولد
والوطن وجاء في حديث من الاحاديث النبوية حجوا تستغنوا قال عمر بن الخطاب رض تابعوا بين
الحج والعمرة فانهما ينفيان الفقر والذنوب كما تنفي النار خبث الحديد وقال عليه السلام ما حالف الحج
الغنى كما حالف الفقر الزنا من حالف بالحاء المهملة اى عاهد وسافروا تصحوا فاني ابا هي
اي افاخر بكم الامم الماضية ولا يتخذ محملا يعني ان من آداب الحج ان لا يركب الا زاملة على
الجوالق واما المحمل فليجتنبه الا اذا كان يخاف على الزاملة او لا يستمسك عليها لعذر قال الامام
وفيه معنيان التخفيف عن البعير فان المحمل يوذيه والثاني اجتناب زي المترفهين المتكبرين
وقد حج رسول الله صلى الله عليه وسلم على راحلة وكان تحته رحل رث وقطيفة خلق قيمتها اربعة

والزاملة بعير يستظهر به الرجل يحمل عليه متاعه وطعامه صحاح

دراهم وطاف على الراحلة لينظر الناس الى هديه وشمائله وقال خذوا عنى مناسككم
وقيل ان هذه المحامل احدثها يوسف بن الحجاج وكان العلماء فى وقته ينكرونها وروى
سفيان الثورى عن ابيه انه قال برزت من الكوفة الى القادسية للحج ووافيت الرفاق
من البلدان فرأيت الحجاج كلهم على الزوامل والجواليقات ورواحل وما رأيت فى جميعهم
الا محملين انتهى ولا يتخذ قبة على الهوادج فانها من هيئات المتكبرين ويخرج الى الحج
على هيئة بذ بفتح الباء وتشديد الذال المعجمة اى هيئة سيئة حقيرة يقال فلان باذ الهيئة
وبذ الهيئة اى رثها كذا فى الصحاح تخالف هيئات المترفين الاغنياء من اترفته
النعمة اى اطغته اى جعلته طاغيا وذلك لما ذكرنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حج هكذا
اى على هيئة البذ وكان بن عمر رض اذا نظر الى ما احدث الحجاج من الزى والمحامل يقول الحاج
قليل والركب كثير ثم نظر الى رجل مسكين رث الهيئة تحته جواليق فقال هذا نعم من
الحجاج ولا ينام على الدابة بل يشتغل بالذكر والتسبيح فانه اى النوم يؤذى الدابة ويثقل
عليها وفى بعض النسخ فانه سريع من دبرها والدبر بفتحتين جراحة فى ظهر الدابة تحدث من
الاكاف تقول دبر البعير بالكسر وادبره القتب ولا يحمل عليها اكثر مما اشترط وينزل احيانا
عنها اى عن الدابة ويمشى ترويحا بالحاء المهملة لقلب المكارى اى ان كان ركب على الكراء
وترويحا للدابة ان ركب على ملكه ويجتنب الفسوق اى المعاصى وهو اسم جامع لكل خروج
عن طاعة الله تعالى والرفث بفتحتين اسم جامع لكل لغو وفحش من الكلام ويدخل فيه
مغازلة النساء ومداعبتهم والتحدث بشان الجماع ومقدماته فان ذلك يهيج داعية
الجماع المحظور والداعى الى المحظور محظور وقد قال سفيان من رفث فسد حجه وفى المحيط
اذا رفث يفسد حجه واذا فسق اوجادل لا يفسد لان الجماع من محظورات الاحرام
ويخرج الى الحج شعثا بكسر العين صفة مشبهة كالاشعث وهو المغبر الرأس اى يخرج مغبرا
رأسه تفلا بفتح التاء المثناة من فوق وكسر الفاء صفة مشبهة ايضا يقال رجل تفل

على زوامل وجواليقات خ

تفل اى غير متطيب بطيب حتى يوجد منه رايحة كريهة كذا فى الكفاية يعنى ينبغى ان يكون
الحاج رث الهيئة اشعث اغبر غير مستكثر من الزينة ولا مائل الى اسباب التفاخر
والتكاثر فيكتب فى المتكبرين المترفهين ويخرج عن حزب الضعفاء والمساكين وخصوص
الصالحين وقد امر النبى عليه السلام بالشعث والاختفاء ونهى عن التنعم والرفاهية فى حديث
فضالة بن عبيد وجاء فى الخبر انما الحاج الشعث التفل يقول الله تعالى انظروا الى زوار بيتى
قد جاؤنى شعثا غبرا من فج عميق وقال الله تعالى وليقضوا تفثهم والتفث الشعث
والاغبرار وقضاؤه بالحلق وقص الاظفار كذا فى الاحياء وقال فى الكفاية شرح الهداية
الشعث بكسر العين البعيد العهد بالدهن والمشط ونحوهما وبفتحها المصدر كالتفل
بكسر الفاء صفة من التفل بفتحها ويغتنم الموت فى الطريق اى فى طريق الحج ذاهبا اليه فانه
يكتب له اجره الى قيام الساعة وفى رواية عن النبى عليه السلام من مات فى طريق مكة مقبلا
او مدبرا غفر الله له ما تقدم من ذنبه ولا ينشر له ديوان ولا يؤذن له ميزان ويدخل الجنة

بغير حساب ولا عذاب وكذلك يكتب اجره الى قيام الساعة فى الغزوة والعمرة اذا مات الغاز
والمعتمر ذاهبا ويتشبه بالمحرم حين يخرج من بيته الى ان يصل الى الميقات يعنى الى الموضع
الاحرام الذى حدده رسول الله صلى الله عليه وسلم للاحرام ماخوذ من الوقت وهو فى الاصل
حد الشى والتوقيت التحديد غير انه شاع فى الزمان وههنا وارد على اصله وهو اى الميقات
خمسة مواضع عين النبى عليه السلام كل واحد منها لطائفة وتفصيله مذكور فى كتب الفروع
ولما قال ويتشبه بالمحرم بين طريق التشبه فقال فيتورع عما حرمه الشرع ولا يمارى ولا
يجادل الجدال هو المبالغة فى الخصومة والممارات المعارضة وسيجى منا تحقيق ماهيتهما وتفصيل
الكلام فيهما فى فصل سنن الكلام يعنى لا يعارض احدا بما يورث الضغاين ويوقع
فى القال ويناقض حسن الخلق وقد جعل النبى عليه السلام طيب الكلام مع اطعام الطعام
من بر الحج والممارات تناقض طيب الكلام فلا ينبغى ان يكون كثير الاعتراض على رفيقه

فقد خ

الضغينة بالضاد والغين
المعجمتين بالفارسية كينه
منه

وتخفض

وجماله وعلى غيرهما من اصحابه بل بلين جانبه وتخفض جناحه الى السايرين الى بيت الله تعا
ويلزم حسن الخلق وليس حسن الخلق كف الاذى بل هو احتمال الاذى من الغير وقيل سمي
السفر سفرًا لانه يسفر اى يكشف عن اخلاق الرجال وكذلك قال عمر رض لمن زعم انه يعرف رجلا
هل صحبته في السفر الذي يستدل به على مكارم الاخلاق قال لا فقال لا اراك تعرفه ولا يخوض
الى لا يشرع ولا يباشر في امر باطل وينوي زيارة قبر المصطفى عليه السلام فانه كزيارته حيًا وينال
به الشفاعة منه يوم الحشر قال عليه السلام من زارني بعد وفاتي فكانما زارني في حيوتي وقال
عليه السلام من جاءني زائرًا لا يهمه الا زيارتي كان حقا على الله تعالى ان اكون له شفيعًا وعن انس رض
عن النبي صلى الله عليه وسلم من زارني بالمدينة محتسبا كان في جواري يوم القيمة وكنت له شفيعًا
ومن مات في الحرمين يبعث من الآمنين يوم القيمة ذكره في الخالصة روي ان اعرابيًا اتى
قبر النبي عليه السلام فقال اللهم انك امرت بعتق العبيد على رأس الاحباب فهذا حبيبك
وانا عبدك فاعتقني على راس قبر حبيبك من النار فنودي انت وحدك هلا سألت
جميع الخلق ان اعتقهم على رأس قبر حبيبي عليه السلام اذهب فقد اعتقناك يا اعرابي ويحكى
عن ابي عبد الله الطائفي انه يقول دخلت المدينة وقد غلب علي الجوع فزرت قبر النبي عليه السلام
وسلمت عليه وعلى الشيخين رض وقلت يا رسول الله عليك السلام جئت وبي من الجوع والفاقة
ما يعلمه الله ولست ارجع الى شيء املكه وانا ضيفك هذه الليلة فغلبني النوم فرأيت رسول الله
صلى الله عليه وسلم فاعطاني رغيفا فاكلت نصفه ثم انتبهت من المنام وفي يدي نصف الرغيف
فتحقق عندي قول النبي عليه السلام من رآني في المنام فقد رآني فان الشيطان لا يتمثل بمكاني
ولكني ثم نوديت يا ابا عبد الله لا يزور قبري احد الا غفر الله تعالى ونال شفاعتي غدًا كذا في الروضة
ويكثر التلبية في الطريق وهي ان يقول لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد
والنعمة لك والملك لا شريك لك كلما هبط يعني يلبي ويقول هكذا كلما نزل واديا
او علا شرفا بفتحتين المكان العالي ينوي بذلك القول اجابة الله تعالى حين دعاه الى زيارة البيت

وانت

ذنوبه

البيت اي الكعبة شرفها الله تعالى على لسان خليله ابراهيم النبي عليه السلام حين قال
لما فرغ من بناء البيت الا ان ربكم بنى لكم بيتا فحجوه روي عن ابن عباس رض انه قال لما
كان بعد الطوفان الذي اغرق الله تعالى فيه قوم نوح عليه السلام ورفع البيت المعمور
الذي بناه الملائكة او آدم عليه السلام في رواية الى السماء السادسة امر ابراهيم
ان يأتي موضع البيت فيبني على اساسه فانطلق فلم ير له اثرا وخفي عليه مكانه فبعث
الله تعالى سحابة قدر البيت الحرام في الطول والعرض وفيها رأس ولها لسان يتكلم فقامت
على ظهر البيت ثم قالت يا ابراهيم ابن على قدري وحيالي اى بحذائي فاخذ ابراهيم عليه السلام
قدرها ثم بناه بحياله حتى فرغ منه فطاف به اسبوعا فاوحى الله تعالى واذن في الناس بالحج
فلما امر بذلك صعد جبل ابي قبيس فقال الا ان ربكم بنى لكم بيتا وامركم ان تحجوه فحجوه فمد الله تعالى
صوته فلم يبق انس ولا جن ولا صخر ولا جبل ولا مدر ولا شجر الا ابلغ الله تعالى صوته اليه فلبى اى قال
مجيبا لذلك النداء لبيك لبيك كل من كان يحج البيت بعد نزولهم الى الدنيا وهم في اصلاب
ابائهم مرة او مرتين او مرارا على اعداد الحجات التي ستقع عن ذلك المجيب في الدنيا روي ان
ابراهيم عليه السلام سمع في اخر ذلك لبيك اللهم لبيك بكثرة وغلبة وحرقة قلب وذوبان
روح بحيث طاش قلبه وحار عقله فقال الهي من هولاء الذين اسمع اصواتهم فقال الله تعالى
هم امة محمد خير الامم فقال الهي كيف لي بهم ان اضيفهم فقال الله تعالى خذ كافورا قبضة اجعل لهم
منك ضيافة فاخذ ابراهيم عليه السلام كافورا فدقه ناعما ثم صعد الى جبل ابي قبيس فرمى به
فارسل الله تعالى ريحا فحملت به شرقا وغربا ففي اي موضع وقع فيه ذرة من ذلك جعله الله تعالى
مملحة فالملح في اطعمتنا من ضيافة ابراهيم عليه السلام لنا ذكره في مشكوة الانوار والمشي
في طريق الحج افضل من الركوب ويوجب الاجر المضاعف وعن ابي حنيفة رح الحج
راكبا افضل لما فيه من الانفاق والمؤنة ولان المشي يسيء الخلق فالركوب ابعد من ضجر
النفس واقل من اذاها واقرب الى سلامة وتمام حجة لكن الاولى ان يفصل ويقال من
لا اذاها

سهل عليه المشي فهو الافضل فان كان يضعف ويؤدي ذلك الى سوء خلق وقصور
عن عمل فالركوب افضل كما ان الصوم افضل للمسافر والمريض مالم يفض الى الضعف وسوء
خلق كذا في الاحياء ومن السنة ان يقبل بعد ابتداء الحجر الاسود ورد في الخبر انه ياقوت
من يواقيت الجنة وانه يبعث يوم القيمة وله عينان ولسان ينطق به ليشهد لمن استلمه
بحق اي بتعظيم وصدق وليشهد على من استلمه بغير حق اي بنفاق واستخفاف وعن ابن عباس
انه قال قال عليه السلام نزل الحجر الاسود من الجنة وهو اشد بياضا من اللبن فسودته خطايا بني
ادم تعظيما كما يقبل الخادم يد الملك الا ان يخاف ان يؤذي مسلما او يزاحم فيشير اليه
ولا يقبله ويبكي عنده اي عند الحجر ويذكر الميثاق والعهد الذي اخذه الله تعالى على عباده
حيث قال الست بربكم قالوا بلى ويقول في تقبيله اياه اللهم ايمانا بك وتصديقا بكتابك
ووفاء بعهدك روي ان عمر رض قبله في اول حجة من خلافته ثم قال اني لاعلم انك حجر
لا تضر ولا تنفع ولولا اني رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبلك لما قبلتك ثم بكى كثيرا
فالتفت الى ورائه فراى عليا فقال يا ابا الحسن هنا تسكب العبرات فقال علي رض يا امير المؤمنين
بل هو يضر وينفع قال وكيف قال ان الله تعالى عز وجل لما اخذ الميثاق على الذرية كتب عليهم
كتابا بان اجرى نهرا احلى من العسل والين من الزبد ثم امر القلم حتى اخذ من ذلك النهر وكتب
اقرارهم في رق ثم دعا هذا الحجر فالقمه ذلك الكتاب فهو يشهد للمؤمنين بالوفاء ويشهد
على الكافرين بالجحود وقالوا انه هو معنى قول الناس عند الاستلام اللهم ايمانا بك وتصديقا بكتابك
ووفاء بعهدك كذا في الاحياء والروضة والتنبيه ويعظم الحرم اي حرم مكة ومقداره من قبل
المشرق ستة اميال ومن الجانب الثاني اثني عشر ميلا ومن الجانب الثالث ثمانية عشر ميلا
ومن الجانب الرابع اربعة وعشرين ميلا هكذا قال الفقيه ابو جعفر ذكر ان الحجر الاسود اخرج
من الجنة وله ضوء فكل موضع بلغ ضوءه كان حرما محترما بالبلغ ما يقدر عليه واعلم ان المواقيت
الخمسة التي وقتها النبي عليه السلام وعينها للاحرام فناء للحرم وهو اي الحرم فناء لمكة وهي

وهي فناء للمسجد الحرام وهو فناء للبيت شرفها الله تعالى ومن قصد مكة سواء كان للزيارة
او غيرها لا يحل له التجاوز من هذه الافنية غير محرم تعظيما لها ولا يحمل فيه سلاحا فانه لا يحل لاحد
ذكر في التنوير ان المراد به هو السلاح للمحاربة مع المسلمين اما اذا حمل السلاح للبيع والمحاربة
مع الكفار فيجوز كما فعل النبي عليه السلام للفتح انتهى ولا يجني فيه جناية ولا يؤذي مسلما
واذا اراد ان ياكل او يقضي حاجة من البول ونحوه خرج الى الحل بكسر الحاء المواضع التي بين
الميقات والحرم ان استطاع حكي ان عمر بن عبد العزيز وامثاله من الامراء يضرب فسطاطين
فسطاطا في الحرم وفسطاطا في الحل فاذا اراد ان يصلي او يعمل شيئا من الطاعات دخل فسطاط
الحرم رعاية لفضل المسجد الحرام واذا اراد ان يتكلم او ياكل او غير ذلك ونحوه خرج الى فسطاط الحل كذا
في الخالصة ولا يطيل بها المقام اي لا يطيل الاقامة في مكة فيملّ جواره اي حتى يسام من مجاورة
الحرم او يقصر في تعظيمه ولهذا كان عمر رض يضرب الحجاج اذا حجوا ويقول يا اهل اليمن يمنكم
ويا اهل الشام شامكم ويا اهل العراق عراقكم وللمنع من الاقامة كره بعض العلماء الجوار
دور مكة ولا تظنن ان كراهة المقام تناقض فضل البقعة لان هذه كراهة علتها ضعف
الخلق وقصورهم عن القيام بحق الموضع فمعنى قولنا ان ترك المقام به افضل اي بالاضافة
الى المقام مع التقصير اما ان يكون افضل من المقام مع الوفاء بحقه فهيهات وكيف لا والنظر
الى بيت الله تعالى عبادة والحسنات فيها مضاعفة وقد روى الامام في الاحياء ان النبي عليه
السلام لما عاد الى مكة استقبل الكعبة وقال انك لخير ارض الله تعالى واحب بلاد الله تعالى
الي ولولا اني اخرجت منك ما خرجت ويعظم الركن والمقام قال الله تعالى واتخذوا من مقام
ابراهيم مصلى وعن عبد الله بن عمر رض انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو
مسند ظهره الى الكعبة يقول الركن والمقام ياقوتتان من يواقيت الجنة ولولا ان الله تعالى
طمس نورهما لاضاءتا ما بين المشرق والمغرب ويقبلهما ويصلي عندهما ويدعو باهم حوائجه
عندهما ويشرب من ماء زمزم قيل انما سميت به لانه لما رأت هاجر نبع الماء من تحت قدم اسمعيل

القبط اهل مصر وهم بنكها ورجل قبطي
والقبط والقبيطي ناطق منه

وارادان يجري قالت بل ان القبط ذم زم اي قف قف مستشفيا به ويصب
على راسه وسائر جسده نلثا متبركا به ويشرب منه على قصد نجاح اوطاره النجاح الظفر
والاوطار جمع وطر بفتحتين وهو الحاجة كلها ففي الحديث ماء زمزم لما يشرب له فان شربته
تستشفي شفاك الله تعالى وان شربته مستعيذا اعاذك الله الى غير ذلك روى الامام الجزري
انه لما استقى عبد الله بن المبارك من زمزم شربة استقبل القبلة وقال ان ابي حدثني عن جابر
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ماء زمزم لما يشرب له وهذا اشربه لعطش يوم القيمة
وفي الحديث التضلع وهو الامتلاء شبعا وريا من ماء زمزم براءة من النفاق
روى عن النبي عليه السلام انه قال لا يجتمع ماء زمزم ونار جهنم في جوف عبد ابدا ويحمل من مائه
الى حيث شاء ومن حرمة الحرم ان لا يعضد بكسر الضاد المعجمة من عضد الشجر قطعه وبابه
ضرب اي لا يقطع من شوكه بالفتح والسكون بالفارسية خار ولا ينفر صيده ولا يلتقط
لقطته بضم اللام وفتح القاف الساقط على الارض فيه اي في الحرم الا لمعرفها قال عليه
السلام لا يلتقط لقطته الا من عرفها سنة اي لا ياخذ واجدها الا للتعريف والحفظ
حتى يظهر مالكها ولا يجوز التقاطها للتملك وهو اظهر قولي الشافعي والاكثرون قالوا
لقطة الحل والحرم سواء في كونها مملوكة اذا لم يوجد صاحبها لقوله صلى الله عليه وسلم عرفها
سنة ثم استنفقها بلا فصل بين لقطة الحل والحرم لا يقال لم يبق ح لذكر لقطة
الحرم فائدة لانا نقول قال لا يلتقط لقطة الحرم الا من عرفها سنة كسائر البقاع حتى يتوهم
ان لقطة الحرم كانت مملوكة لواجدها غير محتاجة الى تعريفها بناء على انها تكون للغرباء غالبا
ويكون مالكها ذاهبا فتبين ان الحرم كالحل في حكم اللقطة كذا في شرح المصابيح ولا يصيد فيه
صيدا ولا يختلي خلاها اي لا يقطع نباته الرطب في مختار الصحاح الخلاء مقصورا هو النبات
الدقيق واذا يبس فهو حشيش وفيه دلالة على جواز قطع اليابس من النبات للدواب
ومن السنة تعظيم مدينة رسول الله صلى الله عليه وسلم فانها مهبط اي موضع نزول الوحي ومهاجر

116

ومهاجر بضم الميم وفتح الجيم اي موضع هجرة سيد المرسلين صلى الله عليه وسلم في البزازية الافضل
للحجاج البداية بمكة ثم بالروضة ولو قدم زيارة الروضة جاز فلا يأخذ شيئا مما لا يأخذه
من حرم مكة قال عليه السلام اني احرم لابتي المدينة ان يقطع عضاهها او يقتل صيدها
ذهب مالك والشافعي مستندا بهذا الحديث الى ان للمدينة حرما لا يجوز فيه قتل الصيد
وقطع الشجر ثم انه لا جزاء على من فعل عند الشافعي رحمه الله في قوله الجديد وقال في قوله القديم سلب
ثياب قاتل الصيد او قاطع الشجر ثم السلب للسالب وقيل لبيت المال وقيل يفرق بين مساكين
المدينة يستوي فيه مجاور المسجد وغيره وذهب ابو حنيفة رح الى نفي الحرم وقال لا حرم
لها بل هو كسائر البلاد واما الحديث فمحمول على ان النبي عليه السلام حمى حول المدينة لجيش
المسلمين ليستظلوا باشجارها ويرعى منها دوابهم حين اجتمعوا للجهاد لما في حديث
ابي هريرة رض جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم اثنى عشر ميلا حمى حول المدينة وما كان
على سبيل الحمى لا ينبغي المنع عنه على التأبيد بل يمنع منه تارة ويرخص اخرى كذا في شرح
المصابيح وكان النبي عليه السلام اذا راى المدينة من بعيد حث راحلته حبا لها ومن السنة
ان يتلقى ويستقبل الحاج بالترحيب اي يقول مرحبا لك ويصافحه تبركا به قال عليه السلام
عانق حاجا او غازيا فقد عانق الف نبي عليه السلام ذكره في النصاب ويأمره اي يستدعي
منه ان يستغفر له قبل ان يدخل بيته فانه مغفور هكذا ورد في الحديث ومن السنة
زيارة بيت المقدس بالفتح والسكون فهو مصدر كالمرجع او مكان القدس وهو الطهر
اي المكان الذي يطهر فيه العابد من الذنوب او يطهر العبادة من الاصنام وقد يروى
بتشديد الدال المفتوحة والمكسورة فهو مفعول من التقديس اي من التطهير او فاعل منه
بهذا وقد يقال البيت المقدس على الصفة والمشهور هو الاضافة كما ذكر المص كذا حققه
الكرماني في شرح البخاري في الحديث بيت المقدس ارض المحشر بفتح الشين مصدر ميمي او اسم مكان
والاضافة بيانية اي موضع الحشر او ارض هو المحشر في مختار الصحاح يقال حشر الناس

اللابة ارض ذات حجارة سود وللمدينة
لابتان غربية وشرقية وقوله
ان يقطع بدل اشتمال من الموضع
والعضاه بكسر العين المهملة
والضاد المعجمة شجرة
ام غيلان



علاوة الليلي في قدير وي بتشديد الدال
المفتوح على صيغة المجهول

جمعهم وبابه ضرب يضرب ومنه يوم الحشر والمنشر بفتح الشين ايضا يقال انشره الله تعالى
اى احياه بعد موته اربعوه فصلوا فيه فان صلوة واحدة فيه كالف صلوة في غيره

قصل في سنن يوم عاشوراء ومن سنة الاسلام تعظيم يوم عاشوراء بالمد
سمي به لانه هو اليوم العاشر من المحرم وذهب جمع الى انه هو اليوم التاسع والاول اصح
وسيصرح المص به كذا في التنوير وذكر الامام ابو الليث انه قال بعضهم هو اليوم الحادي
عشر فان حملة العرش يعرفون حرمته لانه يوم نجاة الانبياء عليهم السلام روي عن النبي عليه السلام
انه قال ولد ابراهيم يوم عاشوراء ونجاه الله تعالى من النار يوم عاشوراء وهداه الله تعالى يوم
عاشوراء يعني حين راى الكوكب فقال هذا ربي فهداه الله تعالى يوم عاشوراء فتيقن
ان الله تعالى واحد فرد لا شريك له لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد ونجا موسى عليه السلام
يوم عاشوراء واغرق عدوه فرعون يوم عاشوراء ورفع ادريس مكانا عليا يوم عاشوراء
وقال بعضهم انما سمي عاشوراء لان الله تعالى اكرم فيه عشرة من الانبياء بعشر كرامات
الحسنة المذكورة وفيه تاب الله تعالى على ادم عليه السلام وفيه استوت سفينة نوح عليه السلام
على الجودي وفيه رد الملك على سليمان وفيه اخرج يونس من بطن الحوت وفيه رد الله تعالى يوسف
على يعقوب عليهما السلام كذا في روضة العلماء وهو يوم خلق فيه جبرائل وميكائيل واسرافيل عم
وخلق فيه العرش والكرسي وقال بعضهم الكرسي والعرش واحد لكن ذكر تارة بلفظ
الكرسي وتارة بلفظ العرش وقال الحسن البصري غير العرش ويوبن ما روي عن ابن عباس رض
انه قال قال عليه السلام الشمس من نور العرش والقمر من نور الكرسي فاذا كان يوم القيمة
اعادهما الله تعالى الى ما خلقتا منه فيامر الشمس ان ترجع الى العرش فرق برقه فتختلط
في نور العرش وكذلك القمر ذكر في الخالصة وعن عبد الله ابن مسعود رض قال بين كل سمائين
مسيرة خمسمائة عام وبين السماء السابعة والكرسي خمسمائة عام وبين الكرسي
والماء مسيرة خمسمائة عام والعرش فوق الماء والله تعالى فوق العرش الى العلو والقدرة

وفيه [illegible] الله تعالى [illegible] القحرم يوم عاشوراء [illegible] يوم عاشوراء صح

فيوم مرة

١١٧

والقدرة يعلم ما انتم عليه كذا في تفسير الامام ابي الليث ويوافقه ما ذكر في المواقف حيث قال
ان العرش المجيد في لسان الشرع هو ما سماه الحكماء بالفلك الاطلس يعني فلك الافلاك الذي
هو الفلك التاسع عندهم وان الكرسي فيه ما يسمون بفلك الثوابت يعني الفلك الثامن الذي
تحت التاسع عندهم وفيه يوم خلق فيه القلم ايضا وقدم تحقيقه في اوائل الكتاب وخلق فيه السموات
والارض والجنة وخلق ادم وحوا عليهما السلام وغرس شجرة طوبى في يوم عاشوراء واعطى الله تعالى
الملك لسليمان عليه السلام في يوم عاشوراء وفيه تقوم الساعة ووجه دلالته على الخير هو ان
عندها تصل ارباب الكمال الى ما وعدلهم كما مر وصوم هذا اليوم سنة مستحبة وكان السلف
لا يطعمون اطعاما الصبيان فيه اي في يوم عاشوراء شيئا وكان النبي عليه السلام يحنك
بالحاء المهملة وتشديد النون يقال حنك اي الصق بحنكه تمرة كذا في التكملة الصبيان
بريقه في يوم عاشوراء فلا يطعمون بفتح الياء والعين مضارع طعم بالكسر طعما بضم الطاء
اذا اكل او ذاق اي لا يطعمون يعني هؤلاء الصبيان شيئا من الطعام الى اخر النهار
حيث يشبعون ببركة ريق النبي عليه السلام وقيل ان الوحش اي الوحوش من الحيوانات
لا يرتع يوم عاشوراء جاء في الخبر ان النبي عليه السلام مر على ظبية وقعت في شبكة يوم عاشوراء يرضع
فتكلمت الظبية بان يشفع لها الرسول حتى ترضع اولادها وترجع بعد غروب الشمس
فقال الصياد قل لها حتى ترجع في اليوم فقالت الظبية منذ يوم عاشوراء فلا
نرضع اولادنا فيه لحرمته فقال الصياد وهبتها لك يا رسول الله فاخذها النبي
عليه السلام وارسلها كذا في زهرة الرياض ويصوم التاسع من المحرم ويوم عاشوراء
والحادي عشر مخالفة لليهود قال النبي عليه السلام التمسوا فضله فانه يوم مبارك اختاره
الله تعالى من الايام من صام ذلك اليوم جعل الله تعالى له نصيبا من عبادة جميع من عنده
من الملائكة والانبياء والمرسلين والشهداء والصالحين هذا في الصوم واما الصلوة فقد
روت عائشة رضي الله عنها عن النبي عليه السلام انه قال من صلى مائة ركعة في ليلة عاشوراء

او فی یوم عاشوراء وقرأ فی کل رکعة منها فاتحة الکتاب وقل هو الله احد ثلث مرات
فاذا فرغ من صلوته قال سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اکبر ولا حول
ولا قوة الا بالله العلی العظیم سبعین مرة ویستغفر الله سبعین مرة ویصلی علی
سبعین مرة ملاء الله قبره مسکا وعنبرا ثم قال وکل من وضع فی القبر تناثر
شعره ومن صلی هذه الصلوة لا یتناثر شعره فی قبره واذا حشر من قبره یحشر ووجهه
یتلألأ من النور کالقمر لیلة البدر ویزف الی الجنة کما یزف العروس الی
بیت زوجها کذا فی روضة العلماء ویرضی خصماءه فی هذا الیوم ومما یجب
ان یعلم ان من صلی فی یوم عاشوراء علی نیة ارضاء خصمائه یوم القیمة اربع
رکعات ویقرأ فی الرکعة الاولی بعد الفاتحة قل هو الله احد عشر مرات وفی الثانیة
بعدها قل یا ایها الکافرون ثلث مرات والاخلاص احد عشر مرة وفی الثالثة بعدها
الهیکم التکاثر مرة واحدة والاخلاص احد عشر مرة وفی الرابعة آیة الکرسی ثلثا
والاخلاص خمسة وعشرین مرة خلصه الله تعالی من اهوال القبر ویرضی خصماءه عنه
یوم القیمة قال فی الرسالة الذوقیة وهذه الصلوة منقولة عن النبی علیه السلام
وله فضل کثیر ویصلی هذه الصلوة فی ستة ایام یوم عاشوراء ویوم الترویة
وعرفة وعید الاضحی وخامس عشر من شعبان وآخر جمعة من شهر رمضان انتهی
ویصل ذوی ارحامه قال النبی علیه السلام من کان قاطعا للرحم فوصله یوم
عاشوراء جعل الله تعالی نصیبا فی ثواب یحیی بن زکریا وعیسی علیهم السلام وکان
معهما فی الجنة کهاتین وشبک بین السبابة والوسطی ویتصدق علی الفقراء
بما وجد قال علیه السلام من تصدق فی یوم عاشوراء بقدر مثقال ذرة
اعطاه الله تعالی من الثواب مثل جبل احد وکان اثقل منه فی میزانه یوم القیمة ویحضر
مجالس الذکر قال علیه السلام من اتی الی مجلس عالم او الی بقعة یذکرون الله تعالی

١١٨

تعالی وجلس معهم ساعة فی یوم عاشوراء کان حقا علی الله تعالی ان یدخله الجنة
ویسلم علی عشرة انفس من المسلمین قال علیه السلام من سلم علی عشرة من المسلمین فی یوم
عاشوراء فکانما سلم علی جمیع الخلق من المؤمنین ویسقی فیه ویطعم الناس قال علیه
السلام من اشتهی شیئا فلم یتناول منه واطعمه جاره المسلم لا یخرج من الدنیا
حتی یطعمه الله تعالی من طعام الجنة ویسقیه من شرابها ویعظم الناس ویکسو
فیه العاری عن الثوب ویمسح فیه برؤس الایتام ذکر فی تنبیه الغافلین انه
قال من مسح بیده علی رأس یتیم یوم عاشوراء رفع الله تعالی له بکل شعرة
درجة فی الجنة ویمیط بضم الیاء الاولی من الاماطة وهی الازالة الاذی
من طریق المسلمین ویصلح بین اهل الاسلام ویشهد الجنازة ویعود المریض
ویصافح الاخوان حبا لهم وکرامة وهذه الاحادیث الخمسة السابقة نقلها
الامام الزندوستی فی الروضة ثم قال متصلا ببعضها ومن اغتسل یوم عاشوراء
صار عند الله طاهرا من الذنوب کیوم ولدته امه وجاء فی الخبر ان من اغتسل
یوم عاشوراء مرتین لم تمرض عیناه ابدا انتهی کلامه فصل ترمض خ
فی سنن الاضحیة وهی الشاة التی تضحی بها ای تذبح تقربا الی الله تعالی
وانما سمی بذلک لان اول وقت تذبح هی فیه ضحی یوم العید وفیها اربع لغات
اضحیة بضم الهمزة وکسرها وتشدید الیاء واصلها اضحویة علی وزن افعولة
وجمعها اضاحی وضحیة والجمع ضحایا کهدیة وهدایا واضحاة والجمع اضحی
کارطاة وارطی کذا فی شرح المصابیح ومن سنن الاسلام التضحیة بالانعام
التضحیة ذبح الاضحیة والانعام بالفتح جمع نعم بفتحتین وهو ذوات القوائم الاربع
یعنی ان من السنة التضحیة بالجذع من الضان وهو ما تم له ستة اشهر وقیل
سبعة اشهر وبالثنی فصاعدا من الشاة اعم من ان یکون ضانا او معزا ومن الابل

والبقر مطلقا وسواء الثني ابن خمس من الابل وحولين من البقر وحول من الشاة
والمعز والجذع بفتحتي الجيم والذال المعجمة وقيدنا بالضان وهو ماله الية لان
الجذع من المعز لا يجوز به التضحية وقولنا مطلقا اشارة الى انه يجوز الذكر والانثى
من جميع ما ذكر وان الجاموس داخل في البقر هكذا ذكر في الفروع ويخلص
من الاخلاص نيته لله تعالى وينوي بها اي بالتضحية فداء نفسه كما صار
الكبش فداء اسمعيل عليه السلام واليه اشير في قوله تعالى وفديناه بذبح عظيم
وتحرير هذه القصة على ما ذكر في الكشاف والروضة هو ان اسمعيل عليه السلام
لما بلغ ان يسعى مع ابيه ابراهيم عليه السلام في اشغاله وحوائجه بنى ابراهيم
الكعبة شرفها الله تعالى واسمعيل عليه السلام يعينه فلما تم البناء حج البيت
وفرغ من مناسك الحج فراى ابراهيم ليلة التروية كان قائلا يقول ان الله تعالى يامرك
بذبح ابنك هذا فلما اصبح روّى في ذلك اي تفكر من الصباح الى الرواح أمن الله
هذا الحكم ام من الشيطان فمن ثمة يسمى ذلك اليوم التروية فلما امسى راى مثل ذلك
فعرف انه من الله تعالى فسمي ذلك اليوم عرفة ثم راى مثله في الليلة الثالثة فهم بنحره
فسمي ذلك اليوم يوم النحر ثم قال لامه هاجر اغسلي راسه وادهنيه فاني اريد
ان اذهب به الى الغنم ففعلت ذلك ثم قال لابنه يا بني خذ الحبل والمدية
ثم انطلق بنا الى هذا الشعب لنحتطب لاهلنا منه فلما توجها الى الشعب قال
الشيطان ان لم افتن هؤلاء عند هذه لم افتنهم ابدا فجاء اولا الى هاجر فالقى اليها
انواع الوساوس فلم يظفر بها فطردته وقالت ان كان الله تعالى امره بذلك فسمعا
لامر الله تعالى وطاعته ثم خرج في اثرهما ليصدهما عن امر الله تعالى فسعى في الوسوسة
والاضلال في حق كل منهما على الانفراد فلم يظفر بواحد منهما ايضا فلما رجع عدو
الله مع الياس وخلا ابراهيم عليه السلام بولده اخذ بيده يشاوره في ذلك

ذلك الامر وانما شاوره معه وان كان حتما من الله تعالى وتمت عزيمته عليه ليعلم ما عنده
فيما نزل به من بلاء الله تعالى فيثبت قدمه ويصبره ان جزع ويامن عليه الزلل
ان صبر وسلم وليعلمه حتى يوطن نفسه عليه ويهونه عليها ويلقى البلاء وهو
كالمستانس به ويكتسب المثوبة بالانقياد قبل نزوله وليكون سنة في المشاورة
فلما شاوره وقال يا بني اني ارى في المنام اني اذبحك فانظر ماذا ترى قال فهل امرك ربي
بذبحي قال ابراهيم عليه السلام نعم قال له يا ابت افعل ما تؤمر ستجدني ان شاء الله من الصابرين
روي انه لما بلغا موضع الذبح وكان ذلك بمنى عند الصخرة قال يا بني اني ارى في المنام
اني اذبحك قال يا ابت هذا جزاء من نام عن حبيبه لو لم تنم ما امرت بذلك فلما اسلما
اي سلم هذا ابنه وذاك نفسه وتله للجبين اي صرعه على شقه فوقع احد جنبيه
على الارض فلما اضجعه اخرج ابنه يديه من كميه فقال يا ابت اذا اردت ذبحي فاربط
يدي على عنقي واشدد رباطي كيلا يصيبك مني شيء فينقص اجري فان الموت شديد
واشحذ شفرتك وحول وجهي الى الارض فاني اخشى ان اضطرب فيدركك رافة
الاباء فتحول بينك وبين الله تعالى ورد قميصي الى امي فانه عسى تسال عني وتسليها
يا ابت ما استطعت فقال له ابراهيم نعم العون وجدتك يا بني على امر الله تعالى فلما
ربط ابراهيم يديه والقاه تفكرا لغلامه في نفسه فقال حلني يا ابت حتى لا يراني الله
تعالى انفذ امره مكرها بل ضع السكين على حلقي فانا اجر حلقي على السكين جرا
ليعلم الملائكة ان ابن الخليل مطيع لامر الله تعالى فمد يديه ورجله بلا وثاق
وحول وجهه الى الارض فادخل ابراهيم الشفرة الى حلقه فامرها بجميع قوته
فاقلب الله تعالى الشفرة الى قفاها فانقلبت فلم تقطع باذن الله تعالى فقال
الغلام يا ابت حددها للذبح وتستريح فعمد الى صخرة فحددها حتى صارت كانها شعلة
نار ثم امرها ثانيا فانقلبت ولم تقطع فقال الابن ما لك تتكاسل قال لا يقطع

الذلل خ

وليكن خ

من الرأي علم وجه المشاورة منه

قال يا ابت منك الولد ومنا الروح انا بذلت روحي لامر ربي فابذل انت ولدك لامره في ارضه

وفي الروضة اذا القى على وجهه قام ابراهيم عم فصلى ركعتين ورفع يديه الى السماء وهو يبكي فقال يا رب ارحم ضعفي وكبر سني ان لم ترحمني بشوم ذنبي فارحم هذا الصبي الذي لا ذنب له فقد فتحت ابواب السماء والملائكة ينظرون ويبكون ويتعجبون حيث اعطى ماله للضيفان وبدنه للنيران وولده للقربان وقلبه للرحمن ويقولون حق له ان يتخذه الله خليلا لانه راى ذلك في المنام ولم يؤمر امرا ظاهرا وكان يذبح ابنه العزيز بامر خفي فكيف لو اوجب الله بامر ظاهر انتهى

السكين يا غلام قال فاطعني برأس السكين طعنًا فطعنه برأسه فابت السكين
بامر الله تعالى ثم نودي يا ابراهيم قد صدقت الرؤيا حل ابنك وخذ هذا الكبش
الذي ينحدر من الجبل مكان ابنك فرفع ابراهيم عليه السلام رأسه الى الجبل فاذا
الكبش ينحدر من الجبل المشرف على منى يتدلل في مشيه املح اقرن فقيل له
هذه الذبيحة فداء لابنك فاذبحها دونه وذلك قوله تعالى وفديناه بذبح
عظيم وهو الكبش الذي قربه هابيل ابن آدم عليه السلام وكان يرعى في الجنة حتى
فدي به اسمعيل عليه السلام فارسل ابراهيم عليه السلام ابنه فقام الى الكبش ليأخذ
فهرب منه فاتبعه ابراهيم عليه السلام فخرج الى الجمرة الاولى فرماه بسبع حصيات
ثم انه انفلت منه فجاء الى الجمرة الوسطى فرماه بسبع حصيات فاخرجه عنها
فاخذ ابراهيم عليه السلام وكان فائدة هربه ان يظهر موضع النحر وهو منى
وروى انه رمى الشيطان حين تعرض له بالوسوسة عند ذبح ولده فبقيت الجمرة
سنة في الرمي وروى ان ابراهيم عليه السلام لما اخذ اقبل بالكبش نحو ابنه
حتى انتهى به ما بين الجمرتين فرمى الكبش بنفسه فلم يقدر ابراهيم عليه السلام رفعه فذبحه
في المنحر من منى مكانه فصار الذبح هناك سنة ويختار للذبح افضل الاوقات
وهو اليوم الاول من ايام النحر بعد صلوة العيد واعلم ان اول وقت النحر هو اول
زمان الفراغ من صلوة العيد واخر وقته قبيل غروب اليوم الثالث وكره اليوم
الثالث وكره الذبح ليلًا لانه لا يأمن ان يغلطه بظلمة الليل ويختار من الشاة
الكبش اي الذكر من الغنم فان الانثى منه اعني النعجة وكذا المعز وان جاز بهما التضحية
لكن الكبش هو الاولى فهو ان كان فحلًا قيل هو المختار من الخصي وعن ابي حنيفة ان الخصي
اولى لان لحمه اطيب وان كان موجيًا فظ انه كالخصي الابيض او الاملح
صفة من الملحة وهو من الالوان بياض يخالطه سواد يقال كبش املح اذا كان

كان شعره خليسًا اي يختلط البياض بالسواد كذا في مختار الصحاح قوله الاقرن اي عظيم
القرن صفة بعد صفة الكبش السليم الاطراف اي السالم يداه ورجلاه بحيث لا يكون
فيه عرج ظاهر السليم العين بحيث لا يكون اعمى ولا اعور ولا يكون في عينه نقصان ظاهر
والسليم الاذن لما روى عن علي رض انه قال امرنا النبي عليه السلام بان لا نضحي بمقابلة
وهي بفتح الباء ما قطع مقدم اذنها ولم تبن بل ترك معلقًا ولا مدابرة وهي
بفتح الباء ايضًا ما قطع موخر اذنها وترك معلقًا ولا شرقاء اي مشقوقة الاذن
ولا خرقاء اي التي في اذنها ثقب مستدير وقيل الشرقاء ما قطع اذنه طولا والخرقاء
ما قطع اذنه عرضًا فعند الشافعي لا يجوز التضحية بشاة قطع بعض اذنها وعند
ابي حنيفة يجوز اذا كانت الغاية اكثر من ثلث ذلك العضو وعن علي رض انه قال نهى
النبي عليه السلام ان نضحي باعضب القرن الاذن وهو اي الاعضب بالضاد المعجمة المفتوحة صح
المكسور داخل قرنه ويقال للمكسور الخارج الاقصم ويقال العضباء للتي انكسر
احد قرنيها وبهذا الحديث عمل ابراهيم النخعي واما غيره من المجتهدين فيجوز من الاضحية
مكسورة القرن كذا في التنوير ويختار السمين العظيم اي الضخم الجثة لقوله عليه السلام
عظموا ضحاياكم النفيس وهو ما يتنافس ويرغب فيه الاعين بفتح الياء الواسع العين
وقد ذبح النبي صلى الله عليه وسلم بكبش ينظر في سواد ويأكل في سواد ويمشي في سواد
وهذه كناية عن سواد القوائم وعن سواد البطن وعن سواد العين وباقيه ابيض ويتولى وباقيه الابيض صح
اي يباشر ذبح الاضحية بنفسه لما ذبح النبي عليه السلام اضحيته بيده المباركة فالسنة
ان يباشر العبادة بنفسه وان جاز فيه التوكيل فان لم يحسن ذلك اي الذبح امر غيره
ممن يحسن بذلك ويشهد اي يحضر ذبحها وذبح الاضحية بالمصلى اولى واكثر ثوابًا فذبح الذبيحة صح
قال ابن عمر رض كان النبي عليه السلام يذبح وينحر بالمصلى لاظهار شعائر الاضحية ليقتدي
به من يراه ويطيب نفسًا بما ينفق فيها اي في الاضحية وعن عائشة رضي الله عنها عن النبي

عليه السلام انه قال ما عمل ابن آدم من عمل يوم النحر احب الى الله تعالى من هراقة الدم
وانها لياتي يوم القيمة بقرنيها واشعارها واظلافها وان الدم يقع من الله تعالى بمكان
قبل ان يقع على الارض فطيبوا بها نفسا قوله من هراقة الدم اى من اراقة دم الاضحية
والظلف من الغنم بمنزلة الخف من البعير وقوله بمكان اى بمحل قبول وقوله فطيبوا
جواب شرط مقدر اى اذا عرفتم ذلك فليكن انفسكم طيبة بالتضحية غير كارهة
لها كذا في شرح المصابيح ويضحى عن نفسه ان كان غنيا على سبيل الوجوب وعن اولاده
على سبيل الاستحباب فان الاضحية لطفله لا يجب في ظاهر الرواية وعن الحسن عن ابى حنيفة
انها يجب عليه عن ولده الصغير ويضحى من وجد وقد قرب كبشا الظاهر انه نصب
على التنازع وقوله عن النبى عليه السلام متعلق بيضحى لينال منه كرامة وزلفى
في الصحاح الزلفة القربة والمنزلة ويرفق من الرفق ضد العنف من باب نصر
بالاضحية عند ذبحها ولا يجرها الى المذبح جرا عنيفا ولا يذبحها الا بسكين حديد
اى ذا حدة ولا يحد من الحداد بمعنى جعل الشئ ذا حدة الشفرة بالفتح والسكون
السكين العظيم والحال ان الشاة تنظر اليه ويستقبل بها القبلة ويقول عند الذبح
بسم الله والله اكبر قال شمس الائمة الحلوائى المستحب ان يقول بسم الله الله اكبر بدون
الواو قال ومع الواو يكره كذا في القنية اللهم هذا الكبش حصل منك وجعلته لك
وهذا هو المذكور في المصابيح وفي بعض نسخ هذا الكتاب وقع اليك بدل لك فقيل معناه
التوفيق منك والتوجه اليك ان صلوتى ونسكى قال الامام ابو الليث واصل النسك ما
يتقرب به يعنى قل ان صلوتى المعروضة وقرباتى ودينى ومحياى في الدنيا ومماتى
بعد الحيوة ويقال نسكى يوم اضحيتى وحجتى لله رب العالمين انتهى اللهم تقبل من فلان
قال في غنية الفتاوى ويكره ان يدعو بعد التسمية قبل الذبح بالتقبل او غيره نحو قوله
بسم الله اللهم تقبل منى او من فلان فان كان ذلك بعد الذبح فلا باس به ولو تكلم بين التسمية

التسمية والذبح او شرب او اخذ سكينا ونحو من عمل لا يستكثر في العادة جاز لوجود
التسمية والعمل اليسير لا يفصل ولو اطال الحديث او العمل لا يجوز وفي اضاحى الزعفرانى
اذا احد الشفرة ينقطع التسمية ويترك الذبيح حتى يبرد اى يسكن عن الاضطراب
ثم يسلخها ولا يؤلمها بالسلخ قبل ان يبرد ويبدأ يوم النحر بلحم الاضحية اى يأكل لحمها
قبل اكل شئ والسنة فيه ان يأكل من كبدها اولا روى عن عبد الله بن بريدة عن ابيه
قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان لا يخرج يوم الفطر حتى يطعم ولا يأكل يوم
الاضحى حتى يرجع فيأكل من كبد اضحيته كذا في خالصة الحقائق ويحسو بالحاء والسين المهملتين
اى يشرب من مرقها فيأكل من كل ذبيحة ذبحها عن نفسه واولاده وعن رسول الله عليه السلام
وغير ذلك من اقربائه واصدقائه الاحياء والاموات شيئا ويطعم الغنى والفقير منها وينفق
الباقى على الفقراء وندب التصدق بثلثها وان كان المضحى صاحب عيال وهو وسط الحال
في اليسار يستحب ان يترك التصدق منها ليكون توسعة بها على عياله كذا في شرح الوقاية ومن اراد
التضحية يوم النحر فلا يأخذ في العشر الاول من ذى الحجة من بدنه شعرا ولا يقلم ظفرا اى لا يقطع
ظفره تشبها بالحاج المحرم ولان الاضحية تفدى يوم القيمة للمضحى ويصل لكل عضو وشعر
وظفر منه شئ من بركة الاضحية فنهى عن حلق الراس وقلم الاظفار ليكون لتلك الشعور والاظفار
رحمة وبركة منها ومذا مثل امره عليه السلام بارسال الثياب عند السجود ليقع على الارض
فيكون ساجدا معها فينال ثواب السجود بحسبها كذا في شرح المصابيح وعن ام سلمة عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا دخل العشر واراد بعضكم ان يضحى فلا يمس من شعره وبشره شيئا
ذكر في التنوير ان ابا حنيفة والشافعى والمالك يرون ذلك على الندب وقال احمد واسحق
هذا النهى نهى تحريم **فصل** في طلب الحلال طلب الكفاف قدمر انه بفتح الكاف
من الرزق القوت وهو ما كف عن الناس اى اغنى من الحلال الطيب وقد ذكر ان الحلال
ما لا خطر فيه والطيب ما لا حذر فيه وقيل الحلال ما لا يقول العلماء انه لا يحل والطيب

مالايقول الحكماء انه لايحل وقيل الحلال ما افتاك المفتي انه حلال والطيب ما افتاك قلبك انه ليس
فيه جناح اي ثم تعففا اي اجتنابا وتمنعا عن ذل السؤال قال النبي عليه السلام من طلب الدنيا حلالا
في عفاف كان في درجة الشهداء لا تكثرا فرض وهو المراد من قوله عليه السلام طلب الحلال فريضة على
كل مسلم ذكر في الاحياء انه لما قال النبي عليه السلام طلب العلم فريضة على كل مسلم قال بعض العلماء
اراد به طلب علم الحلال والحرام وجعل المراد بالحديثين واحدا قوله طلب مبتدأ وقوله فرض خبره
وطلب ذلك الحلال الطيب له طرق كثيرة لكن طلبه بالكسب المشروع سنة الانبياء والسلف الصالحين
وايضا في الكسب فوائد كثيرة منها الزيادة على رأس المال ان عمل للتجارة والزراعة وغرس الاشجار
وفيها صدقة لما اكلته الطيور وغيرها ومنها اشتغال المكتسب بالكسب عن البطالة واللهو ومنها
كسر النفس وصيرورتها قليل الطغيان ومنها ان الكسب واسطة الامان من الفقر الذي هو سواد الوجه
في الدارين ولكن مما يجب ان يعتقد ان الكسب غير موثرة في الرزق فان الله تعالى هو الرزاق كما ان الشبع
لا يحصل بالطعام بل يخلق الله تعالى ورب اكلة لا تشبع الاكل اذا لم يقدر الله تعالى الشبع فيها
وان اطيب ما ياكل الرجل هو ما ياكل من كسبه هكذا ورد في الحديث الذي روته عائشة رض وعن ابن
مسعود رض عن النبي عليه السلام من اكل الحلال اربعين يوما نور الله تعالى قلبه واجرى ينابيع الحكمة من
قلبه على لسانه وفي رواية زهده الله تعالى في الدنيا ذكره في الخالصة وقال عليه السلام من بات تعبا بكسب
الحلال وجبت له الجنة وبات والله راض عنه قال في شرح الخطب فالمراد من الاعراض عما ضمن
على ما ورد في الحديث اعرضوا عما ضمن لكم وهو الرزق وهو الاعراض عن الحرص الذي يفضي الى كسب
الحرام يدل عليه قوله عليه السلام ان روح القدس نفث في روعي انه لن تموت نفس حتى تستوفي
رزقها فاتقوا الله واجملوا ولا يحملنكم استبطاء شيء من الرزق على ان تطلبوه بمعصية الله تعالى في الرزق صح
فان رزق الله تعالى لا يجره حرص حريص ولا يرده كراهة كاره صدق رسول الله عليه السلام انتهى
وكان الانبياء عليهم السلام يحترفون بالحرف ويكتسبون بالمكاسب فان داود عليه السلام كان
ياكل من عمل يده حيث يعمل الدروع وياكل من ثمنها فالاكتساب من سنن المرسلين وقال عامر

عامر بن قيس لكل نبي حرفة وحرفة نبينا عليه السلام كسبه هو الغزو والغنيمة وهكذا ذكر في الحديث
كذا في الروضة والخالصة وينوي بالاكتساب التعفف عن السؤال والاستغناء عن الخلق
وقال عليه السلام من طلب الدنيا حلالا تعففا عن المسألة وسعيا على عياله وتعطفا على جاره
لقي الله تعالى ووجهه كالقمر ليلة البدر وقال عليه السلام من فتح على نفسه بابا من السؤال فتح الله تعالى عليه
سبعين بابا من الفقر وقال لقمان الحكيم لابنه يا بني استغن بالكسب الحلال عن الفقر فانه ما افتقر
ذ باب صح قط صح احد الا اصابه ثلاث خصال رقة في دينه وضعف في عقله ومروته واعظم من هذه الثلاثة استخفاف
الناس به وقال عمر رض لا يقعد احدكم عن طلب الرزق ويقول اللهم ارزقني فقد علمتم ان
السماء لا تمطر ذهبا ولا فضة وكان يزيد بن سلمة يغرس في ارضه فقال له عمر رض اصبت
استغن عن الناس يكن اصون لدينك واكرم لك على قومك وروي انه جاءت ريح عاصفة
لابراهيم بن ادهم صح في البحر فقال اهل السفينة لابراهيم بن ادهم رح اما ترى هذه الشدة فقال ليست هذه شدة
وانما الشدة الاحتياج الى الناس وروي ان عيسى عليه السلام راى رجلا يتعبد فقال ما تصنع
فقال اتعبد قال له فقال فمن يقوتك قال اخي فقال اخوك اعبد منك كذا في الاحياء وافضل
المكاسب الجهاد اي الغزاء والمحاربة في سبيل الله تعالى اعلاء لكلمة الله تعالى والمباكرة اي
المباشرة بكرة في طلب الرزق سنة لقوله عليه السلام باكروا في طلب الرزق فان في الغدو
اي في الصباح بركة ونجاحا اي ظفرا بالبغية ثم يليه اي الجهاد في الفضل التجارة مرفوع فاعل
يليه بشرط الامانة بحيث لا يكون غش على مقدار حبة اصلا والنصيحة وهي على ما ذكر في الاحياء
ان لا يرضى لاخيه ما لا يرضى لنفسه قال بعضهم من باع اخاه شيئا بدرهم وليس يصلح لو
اشتراه لنفسه الا بخمسة دوانيق فانه قد ترك النصح الواجب المامور به في المعاملة
ولم يحب لاخيه ما يحب لنفسه والصدق قال النبي عليه السلام التاجر الصدوق يحشر يوم
القيمة مع الصديقين والشهداء وهذه امهات التجارة واصولها ولها فروع سيشير
المص الى تفصيل بعضها ومن السنة ان يكون التاجر جسورا بفتح الجيم من الجسارة

وهي الجراءة في التجارة فاذا رزق في شيء فليلزمه لما روي انه قال عليه السلام من بورك
في شيء فليلزمه وان اتجر في شيء ثلث مرات فلم يرزق على صيغة المجهول فليتركه ويعتمد
في التجارة على الله تعالى متوقعا منه الرزق والفضل ولا يحرص على [illegible] حرصا يطفي الرزق صح
من الاطفاء اي يجعل نور ورعه منطفيا فان رزق الله تعالى اي الرزق الذي
قدره الله تعالى لعباده في الازل لا يجره حرص حريص ولا يرده كراهة كاره فلا ينبغي
للتاجر ان يشغله معاشه عن معاده فيكون عمره ضايعا وصفقته خاسرة وما يفوته وصفقته
من الربح في الاخرة لا يفي به ما يناله في الدنيا فيكون ممن اشترى الحيوة الدنيا بالاخرة
ولا يذم ما يشتري ولا يمدح ما يبيع فان وصفه للمبيع ان كان بما ليس فيه فهو
كذب فان قبله المشتري فهو تلبيس وظلم مع كونه كذبا وان لم يقبله فهو كذب
واسقاط مروة وان اثنى عليه بما فيه فهو هذيان وتكلم بكلام ما لا يعنيه وهو محاسب
على كل كلمة تصدر منه ان لم تكلم بها قال الله تعالى ما يلفظ من قول الا لديه رقيب
عتيد الا ان يثني على السلعة بما فيها ولا يعرفها المشتري ما لم يذكره كما يصفه من خبايا اخلاق صح
العبيد والدواب فلا بأس بذكر القدر الموجود منه من غير مبالغة واطناب وليكن
قصده منه ان يعرفه اخوه المسلم فيرغب فيه ويقضي بسببه حاجته ولا يبيع
في السوق الا من تفقه في العلم فان السوق موضع الغفلة عن ذكر الله تعالى وعن الضلوع في
بفرط الاشتغال بالمعاملات وغاية جريان الهذيان والفحش في الكلام وفيه كثرة الحلف
الكاذب لترويج المتاع فمن لم يتفقه في العلم قلما يخلص في مبايعاته عن مثل هذه الامور
ولا يروج سلعته اي متاعه بالحلف بكسر اللام مصدر حلف اي اقسم كذا في مختار الصحاح
لا صادقا ولا كاذبا لانه ان كان كاذبا فقد جاء باليمين الغموس وهي من الكبائر التي
تذر الديار بلاقع وان كان صادقا فقد جعل الله عرضة لايمانه واساء فيه
اذ الدنيا اخس من ان يقصد ترويجها بذكر الله تعالى من غير ضرورة قال الله تعالى ولا

كما قال الله تعالى ولا تطع كل حلاف مهين ٩٩

تجعلوا الله عرضة لايمانكم وفي الخبر ويل للتاجر من بلى والله ولا والله وفي البيان
ويكره ان يصلي على النبي عليه السلام في عرض السلعة فيقول صلى الله على محمد
ما اجود هذا ولا يروج على صديقه شيئا فانه ليس من المروة ولا يدلس التدليس
كتمان عيب السلعة من المشتري اي لا يكتم شيئا من عيوب المبيع بل يظهر جميع
عيوبه خفيها وجليها فذلك واجب ومهما اظهر احسن وجهي الثوب واخفى الثاني
كان غاشا ظالما وكذلك اذا عرض الثياب في المواضع المظلمة او عرض احسن فردي فاخفى صح فردي
الخف والنعل وامثاله ولا يخون خيانة في البياعات بكسر الباء جمع بياع وهو
مصدر بايعه مستعملا على معنى المبيع لا البيعة وان كان مشتركا بينهما صرح
به في الصحاح يعني لا يخون احد في المبايعات بالحيل والتلبيس فان الرزق لا يزيد
بذلك بل يزول بركته فمن جمع المال حبة حبة يهلكه الله جملة قبة قبة ويبقى عليه بالحيل صح
وزره ذرة ذرة كرجل كان يخلط اللبن بالماء ليرى كثيرا فجاء السيل وقتل بقوره
فقال صبيه يا ابت قد اجتمع المياه التي جعلتها في اللبن وقتل البقور ولا يغش مسلما
بضم الغين المعجمة غشا بكسرها وهو ضد النصح وقد مر معنى النصيحة كذا قال في
احياء العلوم وقال الشيخ شارح المصابيح في المظهر الغش ستر عيب متاع بايع
والمال متقاربان ولا يغبنه اي لا يجعل احدا من المسلمين مغبونا بما لا يتغابن به متقاربة صح
في العادة واما اصل المغابنة فماذون فيه لان البيع للربح ولا يمكن ذلك الا بغبن ما
ولكن يراعى فيه التقريب في بيع وشري ولا ينجش بضم الجيم على اخيه المسلم فينزع الله ولا ينجش صح
بركة رزقه ذكر الامام في الاحياء ان النبي عليه السلام نهى عن النجش وهو بفتح الجيم وسكونها
ان يتقدم الى البايع بين يدي المشتري الراغب وتطلب السلعة بزيادة وانت لا تريدها
وانما تريد تحريك رغبة المشتري فيها فهذا ان لم يجر مواطأة مع البايع فهو فعل حرام
والبيع منعقد وان جرى مواطأة ففي ثبوت الخيار خلاف والاولى اثبات الخيار ثم قال

ففعل هذا من الغش الحرام المضاد للنصح الواجب ولا يسام على سوم اخيه بالفتح والكون مثلاً
اذا تراضيا وقرب الانعقاد بينهما فجاء اخر يريد شراءها واخراجها عن يد المشترى الاول بزيادة على
الثمن المقرر بينهما وهذا الفعل مكروه والبيع صحيح ويتصدق بشئ عند التجارة كفارة لما يجرى
فى البيع من حلف ولغو ويتساهل فى البيع والشرى قال النبى عليه السلام رحم الله رجلاً سمحاً اذا
باع واذا اشترى واذا اقتضى اى غرغريمه ديناً فيتخير بايعه فى المجلس بعد الوجوب
اى يقول للبايع لك الخيار فافسخ البيع ان شئت ويقيل بضم الياء وكسر القاف مضارع اقال البيع
ان استقاله اى طلب الاقالة اى فسخ البيع فانه لا يستقيل الا متندم مستضر بالبيع فلا ينبغى ان يرضى
لنفسه ان يكون سبب استضرار اخيه قال عليه السلام من اقال اخاه المسلم صفقة كرهها اقال الله تعالى
عثرته يوم القيمة اى عفى عنه خطيئته ويبيع بالنسيئة بفتح النون وكسر السين مقابل النقد ثم ان
كان المشترى فقيراً ينبغى ان يكون عازماً فى الحال على ان لا يطالبه ان لم يظهر له ميسرة ولا يشترى الا بالنقد
ان امكن من غير ضرورة ويقول اذا باع شيئاً لا خلابة بكسر الخاء المعجمة اى لا خديعة وفى المثل اذا لم تغلب
فاغلب ذكر فى شروح المصابيح ان رجلا وهو حبان بن منقذ لما قلت معرفته بالمعاملات لكبر سنه
شكاه اهله رسول الله صلى الله عليه وسلم لحوقه الغبن فى بيوعه وطلبوا الحجر عليه فى البيع فحجر فقال
الرجل يا رسول الله لم يكن لى صبر عن البيع فرفع عنه الحجر فقال اذا بايعت فقل لا خلابة فى ذلك فكان
الرجل اذا باع بيعاً يقول لا خلابة اى لا خديعة يعنى ابيع هذا بشرط ان ارد الثمن واسترد المبيع
اذا ظهر لى غبن فيه ثم اختلف فيه قال بعضهم هذا الشرط كان خاصة لذلك الرجل وقيل عام لجميع من شرط
هذا الشرط يعنى ان كل من قال هذا القول فى البيع فله الرد اذا ظهر الغبن وهو قول احمد وهو بمنزلة
شرط الخيار عنده واكثر الفقهاء والشافعى وابو حنيفة رحمهم الله اذا صدر البيع عن اهله وهو
غير محجور عليه ولا مكره فلا رد له بالغبن سواء قال هذا اللفظ او لم يقل وياوّل الحديث على انه
قال له ذلك ليطلع صاحبه عليه فيعلم انه لا بصيرة له فى البيع فينزجر عن غبنه ويرى له كما
يرى لنفسه انتهى ولا خيانة ولا يماطل اى لا يدافع ولا يسوف بالثمن مع الغنى فان المطل

المطل والتأخير نوع من الايذاء فلا ينبغى ان يفعله مع غناه وقدرته على الثمن ويقبل
الحوالة بالمال فان قبول الحوالة نوع من الاحسان ويؤجل غريمه الى اجل ولا ياخذه على عسرته
وفقره قال عليه السلام من انظر معسراً او ترك له حاسبه الله تعالى حساباً يسيراً وفى لفظ اخر اظله
الله تعالى فى ظل عرشه يوم لا ظل الا ظله وقال النبى عليه السلام من اقرض ديناً الى اجل فله بكل يوم
مثل ذلك الدين صدقة الى اجله فاذا حل الاجل فانظره بعده فله كل يوم مثل ذلك الدين صدقة
وقد كان من السلف من لا يحب ان يقضى غريمه الدين لاجل هذا الخير حتى يكون كالمتصدق بجميعه
كل يوم كذا فى الاحياء ويعجل بتشديد الجيم اجرة الاجير قبل ان يجف بكسر الجيم من الجفاف وهو اليبس
عرقه ويحسن قضاء الدين فيقضى احسن اى اجود واكثر مما اشترط عليه ومن الاحسان فيه حسن
القضاء بان يمشى الى صاحب الحق ولا يكلفه ان يمشى اليه يتقاضاه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
خيركم احسنكم قضاء ومهما قدر على قضاء الدين فليبادر اليه ولو قبل وقته ويتجاوز عن المعسر
او يضع له اى يحط عن دينه بعضه قال عليه السلام كان رجل يداين الناس فكان يقول لفتاه
اذا اتيت معسراً فتجاوز عنه لعل الله تعالى ان يتجاوز عنا قال فلقى الله تعالى فتجاوز عنه يقال
داينته اى عاملته واعطيته ديناً وقوله لفتاه اى لخادمه ومن عاداتهم ان يقولوا للعبيد
فتى تأدباً ويزن اى اذا كان عليه دين من الموزونات فاراد قضاءه ينبغى ان يزن حين
القضاء ويرجح وزن ما كان عليه من الموزون على وزن ما كان اخذ من الداين ولم يوجد
لفظة عليه فى بعض النسخ فيكون معنى الكلام ويرجح ما كان من الموزون فى كفة الميزان
على ما كان فى الكفة الاخرى من الحجر اى يزن ما يزن مطلقاً ثقيلاً لا خفيفاً للاحتياط عن
نقص حق الغير ويماكس فى البيع اى يجتهد ويناقش فى الحساب كيلا يقع احد فى الغلط
ولا يبيع بغبن فان المغبون لا محمود فى الدنيا عند الناس لعدم اختياره وابانته عن الحماقة
ولا ماجور فى العقبى عند الله تعالى لعدم نيته فى ذلك فيخسر فى الدنيا والاخرة قال
الامام المشترى ان اشترى طعاماً من ضعيف او شيئاً من فقير فلا بأس ان يحتمل الغبن منه

ويتساهل ويكون به محسنا وداخلا في قوله عليه السلام رحم الله سهل البيع سهل
الشراء فاما اذا اشترى من غني تاجر يطلب الربح زيادة على حاجته فاحتمال الغبن مغني ح
منه ليس محمودًا بل هو تضييع مال من غير حمد ولا اجر وقد ورد في الحديث المغبون
لا محمود ولا ماجور والكمال في ان لا يغبن ولا يغبن كما وصف بعضهم عمر رضي الله عنه فقال صح
كان اكرم له من ان يخدع والعقل من ان يخدع وكان الحسن والحسين وغيرهما من
خيار السلف يستقصون في الشراء ثم يهبون مع ذلك الجزيل من المال فقيل لبعضهم
تستقصي في شرائك على اليسير ثم تهب الكثير ولا تبالي فقال ان الواهب انما يهب الله
تعالى فيعطي له من الله تعالى فضله وان المغبون فانما يغبن عقله وبصيرته فقط
انتهى ويستدين اي يطلب الدين والقرض من غيره عند الحاجة على نية القضاء قال
عليه السلام من اذان دينا وهو ينوي قضاءه وكل به ملائكة يحفظونه
ويدعون له حتى يقضيه وكان جماعة من السلف يستقرضون من غير حاجة لهذا
الخبر ذكره في الاحياء ويدين المحتاج مضارع دانه دينا بفتح الدال اي اقرضه لانه
اي الدين مصدر من حقوق الدين بكسر الدال اي من الحقوق المعهودة في دين الاسلام
وانما يستدين في احوال ثلث في ضعف قوته في سبيل الله تعالى او تكفين فقير مات
عن فلس وفاقة او في نكاح يستعف به اي يطلب به العفة والتكفف عن فتنة
العزوبة بضم العين مصدر عزب الرجل اذا لم يكن له زوج يقال تعزب فلان زمانا ثم تاهل
فيستدين متوكلا على الله في هذه الثلثة فان الله يقضيها اي يفتح عليه ابواب اسباب القضاء
ولا يستكثر من الدين فانه يوجب الفضيحة ويكون قضاؤه عسيرا ويتوقى اي يتحفظ ويحترز
في التجارة الربوا وما يشبهه من قرض يجر نفعا قال ابو الحسن الزنجاني من كان راس ماله
التقوى كلت الالسن عن وصف ربحه وقال ابو بكر لقيت ابا حنيفة على باب رجل
وكان يقرع الباب ثم يتنحى ويقوم في الشمس فسألته عنه فقال ان لي عليه دينا وقد نهي

نهى عن قرض جر منفعة فلا انتفع بظل حائطه او انتفاع بالرهن ومما يختال
للربوا كالمعاملة المشهورة في زماننا هذا فان ادنى الربوا مثل ان يقع الرجل
على امه وهذه كناية عن ان يزني معها نعوذ بالله من ذلك وذلك لما روي عن عبد الله هدايه
بن سلام للربوا اثنان وسبعون حوبا اصغرها كمن اتى امه في الاسلام كذا في تنبيه
الغافلين وقال في البزازية طلب من اخر قرضا بالربح فباع المستقرض من المقرض عرضا بعشرة
وسلمه اليه ثم باعه المقرض باثني عشر وسلمه اليه يجوز فلعل المصنف انما عده مما ذكر في منه صح
حق من يعمله لتكثير المال بلا احتياج ولا احتياط عملا بالتقوى دون الفتوى قال في النقاية
كل حيلة لا تؤدي الى الضرر كما قلنا في هذا الحديث يجوز تخلصا عن الربوا ولا يأثم
بذلك وان كان يؤدي الى الضرر باحد لا يجوز بالديانة وان جاز في الفتوى انتهى
واراد بالحديث ما روي عن النبي عليه السلام انه قال لرجل اشترى صاعا من تمر جنيب نق ح
بصاعين من ردي هلا بعت تمرك بسلعة ثم ابتعت بسلعتك تمرا ولا يطعم
الربوا ولا يشهد عليه لما روي عن جابر رض انه قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم
آكل الربوا وموكله وكاتبه وشاهده ذكره في المصابيح ولا يقرض احد احدا شيئا
مفعول ثان ليقرض على شرط المنفعة له اي للمقرض كمن وضع عند بقال درهما بشرط
ان يأخذ منه ما شاء جزءا فجزءا يكره له ذلك كذا في شرح النقاية ولا باس بالبيع لمن يريد
ولا يقبل شيئا من مستقرضه وان قل ذلك الشيء تورعا وان علم انه اهدى اليه لا لاجل القرض
بان كان بينهما مهادات قبل القرض بسبب القرابة او الصداقة او غير ذلك او كان المهدي
معروفا بالجود فلا يتورع لان قبول الهدية من حق المسلم على المسلم فلا يمتنع عن القبول
بلا عذر وان لم يكن بشيء من ذلك كان مشكلا فيتورع ما لم ينص انه اهدى لا لاجل
الدين كذا في التتمة ولا يشتري من ظالم او سارق او غال من الغلول وهو الخيانة
في مال الغنيمة قاله ابو عبيدة وقال غيره هو الخيانة في كل شيء وهو المراد هنا كذا

وقيمته عشرة منه

اما اذا لم يشترط به فلا يكره لانه ح
يكون وديعة لا قرضا حتى لو هلك
لم يضمن منه

الخبيث ٢

فی شرح المصابیح ویجتنب المکاسب الخبیثة اعلم ان الخبث ما یکره لرداءته وخسته ویستعمل
للحرام ایضاً من حیث کرهه الشارع واسترداءه واراد المص منه ههنا ما هو اعم منهما ولذا
اورد بعض الامثلة من المکروه وبعضها من الحرام نحو کسب الحجام بالشرط وعن محیصة
انه قال استأذن رسول الله صلی الله علیه وسلم عن اجرة الحجام فنهاه فلم یزل یستأذنه حتی
قال اعلفه ناضحك واطعمه رقیقك فقال اهل الظاهر النهی للتحریم فکسبه حرام وقال بعضهم
ان کان حراً فحرام وان کان عبداً فحلال لانه قال واطعمه رقیقك والاکثر ومنهم الائمة
الاربعة علی حله فنهیه عندهم للتنزیه عن الکسب الدنی وترغیبه فیما هو اطیب المکاسب
بدلیل امره بعد المعاودة بان یطعم رقیقه ودوابه وقد امر رسول الله علیه السلام ابا الجبة
لیحجمه واعطی اجرته ولو کان کسبه حراماً لما اعطاه هذا هو المذکور فی شرح المصابیح والمفهوم
المتبادر من تقیید المص بقوله بالشرط هو ان کسبه انما یکون حراماً خبیثاً اذا اخذه بالشرط
واما اذا اعطی له ذلك الاجر من طوع من غیر شرط فلا یکون خبیثاً لکن قول المظهر ان فی کسبه
کراهة لانه حصل باستعمال النجاسة مثل الدباغ والکناس یقتضی خبثه وکراهته سواء
اخذه بشرط او بغیر شرط وثمن البغی بتشدید الیاء فعیل من البغاء وهو الزنا ای
اجرة الزانیة فانه خبیث حرام بالاجماع فان الزنا حرام فکذلك اجرته واجر الکاهن وهو
الذی یخبر عن الکوائن المستقبلة او عما مضی وعن نحوسة طالع او سعد وعن الدولة
والمحنة ونحو ذلك والفرق بینه وبین العراف بتعاطی المسروق والضالة وکل ذلك
حرام لانه اخبار عن الغیب ولا یظهر علی غیبه احداً الا من ارتضی من رسول ومن العوام المنجم
من یزعم ان الله تعالی جعل فی کل کوکب خاصیة فی طلوع وغروب وغیر ذلك تدل علی النحوسة
والسعادة والفقر والغنی والمرض والصحة کما انه جعل فی الادویة والنباتات النفع والضر
وجوابهم ان هذا القیاس خطأ لانه علیه السلام امر بالمداواة بالادویة وبعض النباتات وبین
خواصها وداوی نفسه واهله فعلم بفعله وقوله جواز المداواة واما معرفة الاشیاء

١٢٢

الاشیاء بالنجوم فلم یقل بها بل نهی عنها کذا فی المظهر وثمن الکلب قال النبی علیه السلام ثمن الکلب
خبیث فقال ابو حنیفة بیع الکلب صحیح وفسروا الحدیث بالدناءة وکراهة الثمن والشافعیة
لم یصححوا بیعه وفسروه بانه حرام ومن هذا قال ابو حنیفة رح علی متلفه ضمان وقال الشافعی
لا ضمان علیه کذا فی شرح المصابیح والنزوان وثمن ضراب الفحل وهو نزوان الذکر علی الانثی (علي متلفه ٢)
فان رسول الله صلی الله علیه وسلم نهی عن کراء الفحل للضراب والنزوان وعن بیع ضرابه لان (نهي صح)
نزوان الفحل علی الانثی غیر مقدور لصاحبه وربما ینزو ولا ینزل المنی وربما ینزل ولا (وربما ينزل ٤)
یکون منه النتاج وکل ذلك علة لبطلان العقد وهدیة الشفاعة اما اذا لم یکن الهدیة
للشفاعة قال الناطفی ان کان غالب مال المهدی من الحرام ینبغی ان لا یقبل الهدیة ولا یاکل من
طعامه ما لم یخبر انه حلال وان کان غالب ماله من الحلال لا باس بان یقبل هدیته ویاکل
منها ما لم یتبین عنده انه حرام لان اموال الناس لا تخلو عن حرام فیعتبر الغالب کذا فی القنیة
وکسب الصغیر الغیر البالغ قال فی الایثار شرح المختار نقلا عن الذخیرة واذا ملأ عبد (نقلا عن ابي حنيفة صح)
او صبی الکوز من ماء الحوض واراق بعضه فی الحوض لا یحل لاحد ان یشرب من ذلك الحوض
لانه خلط ملکه بالماء المباح ولا یمکن تمییزهما وکذا لو جاء صبی بالکوز من ماء مباح
لا یحل لابویه ان یشربا منه اذا کانا غنیین لان الماء صار ملکه بعد الاخذ ولا یحل لهما
الاکل من ماله من غیر حاجة انتهی ولا یأخذ مال الانسان حتی یرضیه من الارضاء بالثمن
لئلا یکون فیه شائبة غصب ومن السنة ان یعامل بالناس بالمرحمة والنصیحة وهی
ان لا یرضی لاخیه الا ما یرضی لنفسه کما مر ولا یشتری شیئاً مما یحتاج الیه الناس من قوتهم
وقوت بهائمهم وقوله یتربص ای ینتظر ویترقب به الغلاء فی موضع الحال فانه احتکار وهو
جمع الطعام تربصاً به الغلاء والمحتکر ملعون مطرود عن درجة الابرار لا عن رحمة الغفار
کذا فی التنویر وعن بعض السلف انه کان بواسط فجهز سفینة حنطة الی البصرة وکتب الی
وکیله بع هذا الطعام یوم یدخل البصرة ولا تؤخر الی غد فوافق سعة فی السعر فقال

له التجار ان اخر ته جمعة ربحت فيه اضعافه فاخره جمعة فربح فيه امثاله وكتب الى
صاحب الطعام يا هذا انا كنا قنعنا بربح يسير مع سلامة ديننا وانك قد خالفت وما
نحب ان نربح اضعافه بذهاب شيء من الدين فقد جنيت علينا جناية فاذا اتاك كتابي
هذا فخذ المال كله فتصدق به على فقراء البصرة ولا تؤخره الى غد وليتني انجو من
الاحتكار رأسًا برأس لا علي ولا لي كذا ذكره في الاحياء ولا يتجر بالطعام وحده دائمًا
بل ينبغي ان يتفنن بانواع التجارات فانه اي الاتجار في الطعام ربما لا يسلم من الاحتكار
ولا يسعر الامام شيئا على الناس الا اذا تعدى ارباب الاطعمة عن القيمة تعديا فاحشا
بان باع مثلا قفيزا بمائة وهو يشترى بخمسين فيسعر الحاكم بمشورة من اهل البصرة كذا
في الفروع ولا يبيع الطعام من اهل البادية وهم الذين يسكنون في الصحراء والمراد به ههنا
غير اهل المصر على الاسعار جمع سعر بالكسر كشبر او شبار بالفارسية نرخ والحال انه يمنعه
اي ذلك الطعام عن اهل المصر طمعا بالثمن الغالي فانه مكروه ومنهي عنه شرعا ولا يتلقى
الركبان جمع راكب فيشترى منهم الميرة بكسر الميم وفتح الياء اي الطعام بالرخص بالضم
والسكون ضد الغلاء قبل ان يعلموا اي الركبان بقيمتها اي قيمة الميرة وسعرها في البلد
وقال في الاحياء فمن تلقاه فصاحب السلعة بالخيار بعد ان يقدم السوق اي هذا الشراء
منعقد لكن ان ظهر كذبه في السعر ثبت للبائع الخيار عند البعض ومنهم الشافعي رحمه الله
ولا يتحول من تجارة الى تجارة اي لا يسافر سفرا اخر قبل ان يرجع من السفر الاول وطنه فانه
مما يوهم الحرص البليغ ولا يبعد ان يكون هذا اشارة الى انه لا يتحول من تجارة البر الى تجارة
البحر فانه مكروه لانه يشعر بشدة الحرص قال الامام من ركب البحر فقد استقصى في طلب
الرزق وفي الخبر لا يركب البحر الا لحج او عمرة او غزوة انتهى ولا يسبق الناس الى السوق دخولا
ولا يتاخر عنهم خروجا وفي الخبر شر البقاع الاسواق وشر اهلها اولهم دخولا واخرهم
خروجا وعن معاذ بن جبل رض ان ابليس لعنه يقول لولده بعد الوصية بانواع الفساد وكن

في الطعام

وكن مع اول داخل واخر خارج عنها كذا في الاحياء ويتعوذ بالله تعالى عند دخولها
من فتنها وشرها فيها السوق يذكر ويؤنث ولذا انث الضمائر فيقول اللهم اني اعوذ بك
من شر هذه السوق ومن الكفر والفسوق ويكثر ذكر الله تعالى في السوق بالتهليل
والتحميد والتمجيد فقد ورد فيه الثواب الجزيل الكثير الذي يربى على صيغة المعلوم من
الارباء في المصادر افزون باشد و تعدى بعلى انتهى اي يزيد على الاحصاء اي ثواب كثير
بحيث لا يعد ولا يضبط عددها قال النبي عليه السلام ذاكر الله تعالى في الغافلين كالمقاتل
بين الغازين وكالحي بين الاموات وفي لفظ اخر كالشجرة الخضراء بين الهشيم اي الحطب البالي
وقال عليه السلام من دخل السوق فقال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله
الحمد يحيي ويميت وهو حي لا يموت بيده الخير وهو على كل شيء قدير كتب الله له الف الف
حسنة وكان ابن عمر وسالم عبد الله ومحمد بن واسع وغيرهم يدخلونها قاصدين
فضيلة هذا الذكر وقال الحسن ذاكر الله تعالى في السوق يجيء يوم القيمة وله ضوء
كضوء القمر وبرهان كبرهان الشمس ومن استغفر الله في السوق غفر الله له بعدد
اهلها كذا في الاحياء ولا يبيع الطعام الذي اشتراه للاسترباح اي لطلب الربح منه
وقوله في مكان واحد متعلق بقوله لا يبيع حتى ينقله الى موضع سواه لما روي
ان ابن عمر رض قال كانوا يشترون الطعام في ناحية من السوق فيبيعونه في مكانه قبل
القبض فنهاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبيعوه في مكانه حتى ينقلوه وقال
ابن عباس رض واما الذي نهى عنه النبي عليه السلام فهو الطعام ان يباع حتى يقبض ولا
احسب كل شيء الا مثله في حرمة البيع قبل القبض فلا يجوز في المنقول بيع ما اشتراه
حتى يقبضه اما في العقار فجائز خلافا لمحمد وقبض العقار بان يخليه البائع من متاعه
ويقول للمشتري سلمتها اليك وفي المنقول بالنقل من موضع البيع الى موضع اخر كذا
في شروح المصابيح ومن سنن الاسلام ان يشرك من الاشراك اي يجعل فقراء المسلمين

لمن يباع

تشريكا لنفسه فيما عنده من الطعام ليبارك على صيغة المجهول من البركة وهي النماء والزيادة
لهم فيه اى ليبارك للفقراء في ذلك الطعام الذي عنده بسبب اشتراكه فانه قد دعا له النبي
عليه السلام بالبركة ذكره في المصابيح ثم يلي التجارة في الفضل هذه الحرف بكسر الراء جمع حرفة
المشروعة اى الصنايع المشروعة فقد عمل بكل واحدة منها اى من تلك الحرف نبي من انبياء
الله تعالى عليهم السلام فقد كان ادريس النبي عليه السلام خياطا يخيط على وزن يبيع
الثياب وداود النبي عليه السلام يعمل الدروع جمع درع من الحديد اى وكان يجعل
الله تعالى له الحديد لينا كالطين والعجين يصرفه بيده كيف يشاء من غير نار ولا
ضرب بمطرقة وقيل لان الحديد في يده لما اوتي من شدة القوة من اتخذها وكانت
قبل ذلك صفايح وقيل كان يبيع الدرع باربعة الاف وينفق منها على نفسه وعياله
ويتصدق للفقراء وقيل كان يخرج حين ملك بني اسرائيل متنكرا فيسأل الناس عن نفسه
ويقول لهم ما تقولون في داود فيثنون عليه وقيض الله تعالى له ملكا في صورة بني آدم
فساله فقال نعم الرجل لولا انه يطعم عياله من بيت المال فسأل عند ذلك ربه
ان يسبب له ما يستغني به عن بيت المال فعلمه صنعة الدروع كذا في الكشاف وكان
الخليل عليه السلام يحرث على صيغة المعلوم اى يزرع هو بنفسه ويحرث له على صيغة
المجهول اى يحرث غيره لاجله وكان يتجر اى يعمل التجارة في البز ايضا هو من الثياب
امتعة البزاز والبز ايضا السلاح كذا في الصحاح قال سعيد بن المسيب ما من تجارة
احب الي من البزاز لم يكن فيها ايمان وقد روي خير تجارتكم البز وخير صناعتكم
الخرز وفي حديث آخر لو اتجر اهل الجنة اتجروا في البز ولو اتجر اهل النار لاتجروا في
الصرف كذا في الاحياء واول من نسج النسج بالفارسية بافتن ابونا آدم عليه السلام
وكان عيسى عليه السلام يخصف اى يخيط النعل الآن الخياطة يستعمل في الثوب والخصف
في الاديم قال في المصادر الخصف نعلين واجه بدان ماندوختن ويرقعها الرقعة

الرقعة الخرقة تقول رقعت الثوب بالرقاع وبابه قطع كذا في مختار الصحاح وكان
نوح عليه السلام نجارا او صالح عليه السلام ينسج على وزن يضرب الاكسية جمع كساء
بالفارسية كليم كذا في السامي بيده فقد كره النبي عليه السلام للرجل حين جاء الى النبي
عليه السلام بابن له فقال هذا ابني فبم اسلمه ان يكون سباء بتشديد الباء الموحدة وهو
الذي يبيع الاكفان لانه يوجب انتظار موت الناس او حناطا وهو الذي يبيع الحنطة
وقوله يحتكر صفة الحناط او جزارا بالزاء المعجمة بعد الجيم وهو القصاب الذي يذبح الدواب
ويسلخها وانما كرهه لما فيه من قساوة القلب وهذا معنى كونه مكروها ورآه بعض
المحققين اولى من الشعر ونحوه على ما روي ان رجلا من اهل الادب والشعر عمل الجزارة
بمكة والكلاب قد احاطوا به وهو يلقمهم ما يرمى من اللحم والعظم فقيل له تركت الشعر
والادب وكنت جزارا فقال بهما كنت اترجى الكلاب والان بالجزارة ترجوني الكلاب
ذكره في المحاضرات او صائغا بالياء المثناة بين الصاد المهملة والغين وهو بالفارسية
زركر وانما كره ذلك لما فيه من تزيين الدنيا وقد كرهوا كل ما هو في معناه كصناعة
النقش وتشييد البناء بالجص ونحو ذلك او نخاسا بفتح النون قبل الخاء المعجمة وهو
الذي يبيع الناس من الذكور والاناث وكره ان يكون حجاما او كناسا او دباغا
وما في معناه لما فيه من مخالطة النجاسة وكره ابن سيرين وقتادة اجرة الدلالي
لقلة اجتنابه عن الكذب وافراطه في الثناء على السلعة لترويجها ولان العمل فيه
لا يتقدر فقد يقل وقد يكثر ولا ينظر في مقدار الاجرة الى عمله بل الى قيمة الثوب
هذا هو العادة وهو ظلم بل ينبغي ان ينظر الى قدر التعب وقد كان غالب اعمال الاخيار
من السلف عشر صنايع التجارة والخرز والحمل والخياطة والحذو والوراقة والقصارة
وعمل الخفاف وعمل الحديد وعمل المغازل كله من الاحياء وكان رعي الغنم من داب
الانبياء اى عادتهم وشانهم عليهم السلام وكان محمد عليه السلام يرعى الغنم لاهل مكة على قراريط

جمع قيراط وهو نصف عشر دينار في اكثر البلاد وفي اهل الشام جزء من اربعة وعشرين
جزءاً كذا في شرح المشارق قبل الوحي طرف يرعى تمر الذي يلي هذه الحرف في الفضل الحراثة
اي الزراعة قال في الفتاوى البزازية التجارة افضل من الزراعة عند البعض والاكثر على ان
الزراعة افضل قال عليه السلام اطلبوا الرزق من خبايا الارض ونفعها يصل الى كل الحيوانات
وفيه احياء الاراضي الموات والحاصل منها بعد تمام تلف البذر فكانت الزراعة ادخل في التوكل
من التجارة فكانت افضل منها وفي المختار افضل الكسب الجهاد ثم التجارة ثم الحراثة ثم الصناعة وهكذا
في التحفة واما تقديم المص الصناعة على الحراثة فاما الرواية وقفها او بناءً على ان المزارعة
فاسدة عند ابي حنيفة رح او نظراً الى تعلق الخلاص فيه من شرك خفي كما سيجيء وقد كانت الصحابة
رضوان الله عليهم اجمعين محارثت من النفي بالفتح والسكون اي من الغنيمة يأكلون منها وهي
اي الحراثة افضل المال اذا اقام عليها الرجل بسنن الدين بفتح السين اي طريقه وهو اي ذلك
التسنن ان لا يشغله تعاهدها اي تحفظها واصلاحها من الفرائض ويشح بضم الشين وكسرها
على دينه بكسر الدال اي لا يبذل دينه لامور دنياه بل يشح عليه ويتحفظه كما يتحفظ الشحيح يبذل ح
اي البخيل الممسك على ديناره ويكون الرجل صحيح التوكل على ربه تعالى فيما يرزقه الله تعالى
من غرس يده او حراثته فان لم يصح توكله في الحراثة بان يرى الرزق من الله تعالى ومن الكسب
لم يسلم من الشرك الخفي فانه وان كان موحداً في الظاهر ولكن لما رأى الرزق منه تعالى ومن
كسبه كان مشركاً في المعنى فاذا سلم عن الشرك الخفي وصح توكله كان الحرث من افضل المكاسب
لانه اي الزرع معاش بني آدم ويقول عند القاء البذر على الارض اي يستحب ان يصلي ركعتين
ثم يقول الهي انا عبدك ضعيف سلمت اليك هذا فبارك لي فيه ثم يصلي على النبي عليه السلام
فانه تعالى يحفظ هذا الزرع عن آفاته كذا ذكره الامام الزاهد وينوي بالغرس اي بغرس
الاشجار والحرث في الحبوب منفعة العامة من الناس والطير والدواب ويتصدق بشيء
من الانزال جمع نزل كقفل واقفال وهو طعام يهيأ للنزيل اي الضيف والنزل ايضاً

ايضاً والريع وهو النماء والزيادة يقال طعام كثير النزل كذا في مختار الصحاح
عند رفعها اي الى بيتها قوله على المساكين متعلق بيتصدق ولا يرفعها بلا مخافة
الصدقة فيمحق الله تعالى من محقه ابطله ومحاه بركته او يهلكه اي يهلك
ذلك النزل كما فعل الله تعالى باصحاب الجنة ذلك الاهلاك وهذا اشارة الى قوله تعالى
انا بلوناهم كما بلونا اصحاب الجنة الاية قال القاضي البيضاوي في تفسير قوله انا بلوناهم
اي بلونا اهل مكة بالقحط كما بلونا اصحاب الجنة يريد بستاناً كان عند صنعاء بفرسخين
وكان لرجل صالح وكان ينادي الفقراء وقت الصرام ويترك لهم ما اخطأه المنجل والقته
الريح او بعد من البساط الذي يبسط تحت النخلة فيجتمع لهم شيء كثير فلما مات قال النخلة
بنوه ان فعلنا ما كان يفعل ابونا ضاق علينا فحلفوا ليصرمنها وقت الصباح
خفية عن المساكين كما قال الله تعالى اذا اقسموا ليصرمنها مصبحين اي ليقطعنها داخلين
الصباح ولا يستثنون اي ولا يقولون ان شاء الله تعالى فطاف عليها اي على تلك الجنة
بلاء طائف من ربك اي مبتدأ منه وهم نائمون فاصبحت كالصريم اي كالبستان
الذي صرم ثماره بحيث لم يبق فيه شيء فتنادوا مصبحين ان اغدوا على حرثكم اي
بان اخرجوا اليه غدوة ان كنتم صارمين اي قاطعين له فانطلقوا وهم يتخافتون
اي يتشاورون فيما بينهم ان لا يدخلنها اليوم عليكم مسكين وغدوا على حرد قادرين
اي غدوا على النكد والحرمان مكان كونهم قادرين على الانتفاع وقيل الحرد القصد
والسرعة قال اقبل سيل جاء من امر الله تعالى فغدوا قاصدين الى جنتهم بسرعة
قادرين على انفسهم صرامهم وقيل الحرد علم لتلك الجنة فلما رأوها اي اول ما رأوها
قالوا انا لضالون اي طريق جنتنا وما هي بها او بعد ما تأملوا وعرفوا انها هي
قالوا بل نحن محرومون اي حرمنا خيرها لجنايتنا على انفسنا انتهى ولا يركب
بقرة ولا يحرث على حمار بل يحرث بالبقرة ويركب على الحمار فان لكل نوع من الانواع

خلق لعمل وهيئ لامر فلا يغير امر الله تعالى وخلقه ويتعاهد المزرعة اى يتحفظها
بما نه يجدد العهد بها بالغرة بضم الغين وتشديد الراء المهملتين الترجين والبعر
وسلاح الطير اى خرؤه ويتعاهد الاشجار بالتلقيح بالقاف والحاء المهملة وهو
عمل مخصوص يعمل لاصلاح الاشجار وتطيبها مثلا اذا كان الشجر ردي الثمرة او كان
بسبب طول مدته بحيث لا يثمر الا قليلا يقطع اغصانه بالمنشار في اوائل الربيع
ثم يشق موضع القطع بالسكين ويولج في شقه رؤس اغصان لطيفة حديثة
العهد من اغصان اشجار جيدة الثمرة ثم يطلي بالطين ويشد عليه بقطعة ثوب هذا
واما تلقيح النخل فمعروف ولم يحمل كلام المص عليه لان المتبادر من عبارته عموم التلقيح
في الاشجار وهو التلقيح بالمعنى الذي ذكرناه دون تلقيح النخل كما لا يخفى وبما اعتاده
الناس به من المباح الجائز ولا يمنع فضل الماء عن جاره فيمنع عنه فضل الله تعالى
في الدارين ومن المكاسب الطيبة اتخاذ الغنم للدر بفتح الدال وتشديد الراء اللبن ولا
يبعد ان يراد بالدر ههنا الخير كما قيل في قولهم لله دره فانهم اي العرب كانوا يعتقدون
ان اللبن منشاء لكل خير لانه من غالب اقواتهم يقال في الذم لا در دره اى لا كثر خيره
وفي المدح لله دره والنسل واتخاذ الدجاج للنسل والنفع اي الانتفاع من لحمه وشحمه
وبيضته وريشه فان عشرا بضم العين الواحد من العشرة كالخمس الواحد من الخمسة
من اعشار الرزق في السائبات بتقديم الياء المثناة على الباء الموحدة وهذا اشارة الى
ما ورد في الخبر من ان تسعة اعشار الرزق في التجارة والحرث والباقي في السائبات
واراد بالسائبات ما يسيب من الحيوانات في البادية ويعيش فيها كالبط والدجاج
والغنم والبقر من سيبت الدابة تركتها تسيب اى تجري وتسير حيث شاءت فلو قال
وهي اى السائبات نسل الانعام ونحوها لكان اولى واشمل فان الانعام لا يشمل نحو الدجاج
لاختصاصها بما له قوائم اربع والسنة فيه اى في نسل الانعام ان يتخذ صنفا مختلطا

مختلطا من السود والبيض وهما بضم السين وكسر الباء جمع الابيض والاسود لا يكون
كلها اسود ولا كلها ابيض ولا يتخذ ابلا للنسل والتكثير فان النبي عليه السلام ذكر انها اي الابل
قال في الصحاح وهي مؤنثة لان اسماء الجموع التي لا واحد لها من لفظها اذا كانت لغير الادميين
فالتانيث لها لازم واذا صغرتها ادخلتها الهاء فقلت أُبيلة وغنيمة ونحو ذلك على اخلاق الشيطان
فانها تركب وتحلب من جانبها الاشأم هو بهمزة كالايسر لفظا ومعنى وهو ضد الايمن فلما كان
على اخلاقه ينبغي ان لا يقصد تكثيره بالتناسل والتوالد وفضل عليه السلام بتشديد الضاد المعجمة
رعاة الغنم على رعاة الابل في بعض الحديث ومن سنة الراعي ان يرعاها اي الابل والغنم ونحوها
في الظلف بفتحتين وهو المكان الصلب بضم الصاد وسكون اللام اى ينبغي ان يرعى الدواب
في مكان غليظ يسهل المشي فيها لا في ارض فيها حجر او رمل او لينة بحيث تعمق فيها الاقدام
وينشاء الغبار فيشق على الماشي والى هذا اشار بقوله كيلا يتبين اثرها اى لا يظهر اثر اقدامها
فيها بان تعمق فيها فيصعب عليها المشي ولا يرمض عطف على يرعاها اى من السنة ان لا يرعاها
عند اشتداد الحر يقال رمضت الغنم اذا رعيت في شدة الحر فقرحت اكبادها وبابه علم كذا في مختار
الصحاح ومن السنة ان يذكر النشور اى الجمع بعد الموت يوم الحشر قوله في الربيع متعلق
بيذكر قيل هذا بناء على ثبوت المشابهة بينهما من حيث ان الناس في الربيع يخرجون من المنازل
والقصور الى مواضع الجبور والسرور وفي البعث يخرجون من اللحد والقبور الى ارض الحشر
والنشور وللمشابهة بينهما وجه اخر اشار اليه المص بقوله اذا نظر في زين بالفتح والكون
الارض وزخرفها عطف تفسيري للزين اى في زينة الارض بالنبات واهتزازها بالنبات المتحملين
بعد همودها اى تحركها بعد انطفاء رونقها وذهاب نباتها فيها اى في الارض اذ انظر الى
زينها واهتزازها المذكورين عبرة ظاهرة واية شاهدة دالة على قدرة البارى تعالى على
احياء الموتى جمع ميت كجرحى جمع جريح لليوم الموعود وهو يوم القيمة الذى وعد فيه الميزان
والحساب واستيفاء الثواب والعقاب ويقول الراى عند رؤية الازهار جمع زهر بفتح الزاء

قوله

وهو النور بفتح النون والرياحين جمع ريحان سبحان من تعزز بالقدرة والبقاء وقهر العباد بالموت والفناء مقول القول **فصل** في سنن الاكل والشرب اما فرض الاكل ان يكون الماكول الحلال الطيب كيفا ومقدار الكفاف كما وانما وصف الحلال بالطيب اشارة الى ان الطعام بعد كونه حلالا في نفسه لابد ان يكون طيبا في جهة مكسبه موافقا للسنة والورع بحيث لم يكتسب بسبب مكروه في الشرع ولا بحكم هوى وغير ذلك وهذا معنى قول البعض الحلال ما افتاك المفتي انه حلال والطيب ما افتاك قلبك انه ليس فيه جناح وانه من اعظم الفرائض لانه قوام الخير كله بالجزء وهو اي الحلال الطيب من اصعب الامور لان الحل والطيب بكسر الطاء بطل بادنى شيء ومن هنا تسمع ان البعض من السلف كانوا يتورعون عما يتطرق اليه احتمال التحريم ولكن المفتي يرخص في التناول بناء على الظاهر فان ابن سيرين اشترى اربعين جبا من سمن فاخرج غلامه فارة من جب فساله من اي جب اخرجها فقال لا ادري فصبها كلها تورعا ذكره في شرح الخطب فان بعضهم كانوا يتورعون عما لا بأس به مخافة افضائه الى ما فيه بأس كما روي ان عمر رضي الله عنه لما ولي الخلافة كانت له زوجة يحبها فطلقها خيفة ان تشير اليه بشفاعة في باطل فيميل اليها وان بعضهم وهم الصديقون كانوا يرون ان الحلال الطيب بل الحلال مطلقا ما يتناول لله تعالى فقط وللتقوى على عبادته واستبقاء الحيوة لاجله قال الامام وهؤلاء هم الذين يرون حراما كل ما ليس لله تعالى محضا امتثالا قل الله ثم ذرهم الا يرى ان ذا النون المصري كان جايعا محبوسا فبعثت اليه امرأة صالحة طعاما على يد السجان فلم يأكل منه ثم اعتذر وقال جاءني على يد ظالم يعني ان القوة التي اوصلت الطعام الي لم تكن طيبة وان بعضهم اطفاء سراجا اسرجه غلامه من قوم يكره مالهم وامتنع من ان يحكم شسع نعله في شعلة سلطان وامتنع من تسجيره تنورا للخبز وقد بقي فيه اثر الحرارة من حطب مكروه ولا يطلب الحلال الطيب الا فقيه متيقظ اي عالم يقظان اعتنى اي اهتم له بكل عقله وعلمه وعمله وقدرته بالضم اي طاقته وعلم الاكل والشرب مقدم على علم العبادة لان العبادة تقوم بهما كقيام

التحريم

الصلوة بالطهارة اي بالوضوء حكي ان رجلا قال لابن سيرين علمني العبادة واداءها قال كيف تاكل الطعام قال آكل حتى اشبع قال تاكل اكل البهائم بعد اذهب فتعلم الاكل والشرب اولا ثم تعلم العبادة واداءها ذكره في الخالصة فمن سنن الانبياء عليهم السلام اكل خبز الشعير فذلك الخبز الذي طعامهم وكان نبينا صلى الله عليه وسلم لا يشبع منه ثلث ليال متواليات والمقصود منه نفي اصل الشبع عنه لا نفي كونه في ثلث ليال متواليات كما هو المتبادر من العبارة فان النبي عليه السلام لم يشبع منه قط حتى فارق الدنيا صرح به في المصابيح وقال الامام كانت عايشة رض تقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يمتلئ قط شبعا وربما بكيت رحمة له مما ارى به من الجوع وامسح بيدي واقول نفسي لك فداء لو تبلغت من الدنيا بقدر ما يقويك ويمنعك من الجوع فقال يا عايشة اخواني من اولي العزم من الرسل فقد صبروا على ما هو اشد من هذا فمضوا على حالهم فقدموا على ربهم فاكرم مآبهم واجزل ثوابهم فاجد في استحي ان ترفهت في معيشتي ان يقصر بي دونهم فاصبر اياما يسيرة احب الي من ان ينقص حظي غدا في الاخرة وما من شيء احب الي من اللحوق باخلائي قالت عايشة رضي الله عنها والله ما استكمل بعد ذلك جمعة حتى قبضه الله تعالى فلو حذف المص قوله ثلث ليال متواليات لكان اظهر كما لا يخفى فلا يأكل الموسر الا منه اي من الشعير وحده او يخلط برا بالضم والتشديد اي الحنطة بالشعير للبيت اي خلطهما للاكل مع اهل بيته لا للبيع فانه مكروه ولا ياكل مرققا على صيغة المفعول الخبز الرقيق ومنه الرقاقية لانه من شان المتنعمين ولا منخولا بالمنخل وقد فسر المرقق في بعض النسخ المصححة بقوله اي منخولا بالمنخل الرقيق وجعل قوله ولا منخولا من قبيل الترقي من الاسهل الى الاصعب كما قيل في قوله تعالى لا تأخذه سنة ولا نوم وفيما ذكرنا مندوحة عنه فاول بدعة حدثت في الاسلام الشبع وهذه المناخل المعمولة من الابريسم وشعر الفرس وغير ذلك ولم ير بضم الياء وفتح الراء نبينا صلى الله عليه وسلم يأكل نقيا وهو خبز الحنطة المنقاة وقيل هو الخبز الحواري وهو بتشديد الواو

جواز اطلاق اهل البيت

والرقاقية طعام مخصوص مأخوذ من الرقيق معروف في ديار العرب منه

وفتح الزاي ماخوذ من الطعام اي تبض كذا في شرح الكشاف والمصابيح ولا منخلا بفتح الخاء المشددة
اي منخولاً قوله يأكل نقيا في محل النصب على انه مفعول ثان لقوله لم ير وقوله منخلا عطف على قوله
نقيا ولا زائدة مذكرة للنفي ولم يوجد في بعض النسخ لفظ يأكل وصحح لم ير بصيغة الفاعل ومنخلا
بسكون النون وضم الخاء المخففة على معنى انه عليه السلام لم ير نفس هذه الآلة فضلا عن ان يأكل
ما يستعمل هي فيه وانت تعلم ان هذا ابلغ معنى من النسخة الاولى لكنها انسب لنظم الكلام
وابعد عن توهم التكرار لان قوله فاول بدعة الخ يغني ظاهرا عن قوله ولا منخلا بسكون
النون كما لا يخفى ولا يغسل القمح بالحاء المهملة اي الحنطة فانه اي الغسل يذهب ويزيل بركته
ويطحن الشعير والبر بين من الطحن وهو جعل البر ونحوه دقيقا في الطاحونة وبابه فتح
ولا يطحنه على الدوابر ولا يأكل في اليوم والليلة مرتين فانه من الاسراف فهو اي كون الاكل
مرتين من الاسراف مذكور في الحديث قال عليه السلام لعايشة رضي الله عنها اياك والاسراف فان
الاكلتين في اليوم من السرف قال الامام فكان اكلتين في كل يوم اسراف واكلة واحدة في يومين افطار
واكلة في كل يوم قوام وهو المحمود في كتاب الله عز وجل فمن اقتصر عليه يستحب ان يأكله سحراً في يوم قوله ٢
قبل طلوع الصبح فيكون اكله بعد التهجد وقبل الصبح ويحصل له جوع النهار للصيام وجوع الليل
للقيام وخلو القلب لفراغ المعدة ورقة الفكر واجتماع الهم وسكون النفس الى المعلوم
فلا تنازعه قبل وقته الان يلتفت قلب الصايم بعد المغرب الى الطعام بحيث يشغله عن حضور
القلب فالاولى حينئذ ان يقسم طعامه بنصفين نصفه عند الفطر والثاني عند السحر ليستعين
بالاول على التهجد وبالثاني على الصوم ولا يواظب اي لا يلازم على اللحم والمرقة فانه يوجب المقت
اي بغض الملائكة وعداوته اشد البغض كذا في شرح المصابيح والقسوة اي قساوة القلب ويقال
الاكثار من اللحم عند الهواجر يهيج منه الاسقام وللحم ضراوة بفتح الضاد كضراوة الخمر قال الازهري
اي لها عادة كعادة الخمر في افساد المال والاسراف فيه كذا في مختار الصحاح وقد يقال معناه انّ
ان في مواظبة اللحم تعود النفس وتوقانها اليه كما في الخمر ومن هذا كان عمر رضي الله عنه اذا

قوله علاه بالدرة كذا في مختار الصحاح وافي النهاية
اي ضرب علاوته وهي راسه وقد ذكر
تفصيله في فصل كتابة المصحف منه

الاختلاف ٢

اذا راى رجلا اكثر الاختلاط الى القصاب علاه بالدرة ذكره في الخالصة ولا
يواظب على ترك اللحم والدسم بفتح الدال وكسر السين ماله دسومة والمرقة اربعين
ليلة لئلا يتغير طبعه ويسوء خلقه بالضم والسكون واحد الاخلاق قال علي رضي الله عنه من
ترك اللحم اربعين يوما ساء خلقه ومن داوم عليه اربعين يوما قسى قلبه ذكره في الاحياء
ويصغر بالتشديد الاقراص جمع قرص ويملك بكسر اللام العجين ملكا بالفتح والسكون
يقال ملكت العجين اذا شددت وبالغت فيه وهو اي العجن بالفارسية سرشتن
فانه اي العجن يزداد بركته على شدة الملك ويوضع على المائدة وهي خوان عليه
طعام فاذا لم يكن عليه طعام فليس بمائدة وانما هو خوان وهو اي الخوان بكسر
الخاء المعجمة الشيء المرتفع الذي يوكل عليه كذا في الصحاح والتنوير مقدار ما يشبع
الاكلة بالفتحات جمع آكل فان الزيادة عليه اي على ذلك المقدار تهاون به اي احتقار
بالطعام واسراف فيه اللهم الا ان يقارن ذلك بحسن النية فانه روي عن بعض علما
تمال صح خراسان انه كان يقدم الى اخوانه طعاما كثيرا لا يقدرون على اكل جميعه وكان يقول يقدم خوانه ٢
بلغنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الاخوان اذا رفعوا ايديهم عن الطعام
لم يحاسب من اكل فضل ذلك الطعام فانا احب ان استكثر مما اقدم اليكم لناكل فضل
ذلك ذكره الامام ولا يخفى عليك انه ينبغي ان يتعرض بجانب النقصان ايضا فيقول مثلا بجانب ٢
وان التقليل عن ذلك المقدار نقص في المروة كما تعرض له القوم في كتبهم ووضع الطعام
على الارض احب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم على السفرة وهي اي والحال ان السفرة
على الارض لا على شيء آخر فوق الارض والاكل على الخوان فعل الملوك اي الاكل عليه دأب
الجبارين لئلا يتطاطوا عند الاكل وعلى المنديل فعل العجم اي اهل الفارس المتكبرين
وعلى السفرة فعل العرب كما روي انه قيل لقتادة على ما تاكلون قال على السفرة وهي
في الاصل طعام يتخذه المسافر ثم سمي الجلد المستدير المحمول هو فيه بها كذا في شرح المصابيح

و يحضر البقول جمع بقل وهو كل نبات اخضرت به الارض على المائدة فانه مطردة
للشيطان وعن ابراهيم النخعي المائدة بلا بقل كشيخ بلا عقل وقال جعفر الصادق من احب
ان يكثر ماله وولده فليدم على اكل البقول وقد روي ان المائدة يحضرها الملائكة اذا
كان عليها بقل فاحضار البقول مستحب وفي الخبر ان المائدة التي نزلت على بني اسرائيل كانت
عليها كل البقول الا الكراث وكان عليها سمكة عند رأسها خل وعند ذنبها ملح وسبعة
ارغفة وعلى كل رغيف زيتون وحب الرمان فهذه اذا جمع حسن الموافقة بينها كذا في
الاحياء ويكون قصعة الطعام من خزف بفتحتي الخاء والزاء المعجمتين الجر وهو ظرف يعمل
من الطين او خشب ويحرم الاكل في الذهب والفضة وكذا الشرب منهما قال عليه السلام من
شرب من اناء من ذهب او فضة فانما يجرجر في بطنه نار جهنم قوله يجرجر اي يصوت
ويكره الاكل في الصفر بضم الصاد المهملة وسكون الفاء شيء مركب من المعدنيات كالنحاس
والاسرب وغير ذلك ويقال له بالفارسية روي بتوفيق الواو ومن النحاس اي الغير المطلي
بالرصاص واجتماع الناس على القصعة الواحدة احب الى الله تعالى لما روى جابر رض عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم انه قال من احب الطعام الى الله تعالى ما كثرت عليه الايدي ذكره في العوارف
واكثر ثوابا واطلب افعل التفضيل من الطلب للالفة والانس والالتيام بين القلوب ذكر في المصابيح
ان اصحاب النبي عليه السلام قالوا يا رسول الله انا ناكل ولا نشبع قال لعلكم تفترقون قالوا نعم
قال فاجتمعوا على طعامكم واذكروا الله يبارك لكم فيه ولا بأس بالاكل في القصاع الصغار وقد
كان للنبي عليه السلام قصعة كبيرة يحملها اربعة رجال يقال لها الغراء وعن انس رض
قال ما اكل النبي عليه السلام على خوان ولا في سكرجة وهي بضم وتشديد الراء المفتوحة
على الاصح تعريب سكرة وهي قصعة صغيرة تستعمل في المشتهيات والهاضمات على الموائد
حول الطعام كذا في التنوير ويقدم الاكل على الطعام ولا يأمر بتقديم الطعام اليه
التحقيق الحقيق بالقبول فهذا المقام ليس الا مقام ... اليه فانه اشتهاء اي استحقار

استحقار و ترفع بتشديد الفاء المضمومة اي تعظم عليه و مما جاء ان و يخلع
نعليه عند الطعام و يستحب ان يكون و يوجد على الطعام من يكون اسمه اسم نبي
من الانبياء عليهم السلام و يجلس على الطعام جلسة المتواضعين بحيث لا يتكئ على
شيء وان كان على احدى يديه و لا يضطجع على جنبه ولا يعتمد على شيء بحيث يستظهر
الى شيء ولا يقعد على وجه التمكن من الارض والاستواء جالسا على هيئة التربع بل
فيه ان يقعد عند الاكل مائلا الى الطعام منحنيا نحوه كذا نقله شارح المصابيح عن الخطابي
و يجلس على رجله اليسرى و ينصب اليمنى نصبا كما كان فعله النبي عليه السلام هكذا ذكره الامام
فان جلس محتفزا بالحاء المهملة ثم بالفاء والزاء المعجمة اي جامعا نفسه و يقعد منتصبا
غير مطمئن على الارض جالسا على رؤس قدميه وعن علي رض اذا صلت المرأة فلتحتفز اي
تتضام اذا جلست واذا سجدت لا تجافي بطنها عن فخذيها كالرجال كذا في مختار الصحاح
وهو اي الجلوس محتفزا من فعل النبي عليه السلام ايضا فان جثى على ركبتيه وجلس
على ظهر قدميه عند الاكل فقد فعل ذلك النبي عليه السلام ايضا وكان النبي عليه السلام
يقول انا عبد الله آكل كما ياكل العبيد واجلس كما يجلس العبيد ولا يدعو احدا الى الطعام
حتى يسلم ولا ياكل من غير جوع فانه يوجب المقت وقد مر معناه آنفا ولان الاكل هو لاجل
التقوي به على طاعة الله تعالى لا للتلذذ والتنعم فاذا اكل لاجل قوة العبادة لم يصدق
نيته الا بان لا يمد يده الى الطعام الا وهو جائع و يرفع يده عنه قبل الشبع ومن فعل
ذلك استغنى عن الطبيب كذا ذكروا وكما لا يضحك من غير عجب بفتحتين اي تعجب ولا ينام
نهارا من غير سهر بفتحتي السين المهملة والهاء عدم النوم بالليل ولا يداوم
على الشبع لما قال عليه السلام ان اطول الناس جوعا يوم القيمة اكثرهم شبعا في
الدنيا وقد ذكرنا ان عائشة رض كانت تقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
لم يمتلئ قط شبعا وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يدخل ملكوت السموات
الشماء

من ملأ بطنه وقال لقمان رض لابنه يا بني اذا امتلات المعدة نامت الفكرة وخرست
الحكمة وقعدت الاعضاء من العبادة وفي الحديث رأس كل بر بين السماء والارض
الجوع ورأس كل فجور بينهما الشبع ذكره كله في الاحياء ويجوع نفسه بقدر ما استطاع
لكن التجويع ينبغي ان يكون على نية صحيحة مثل ان يلاحظ قول النبي عليه السلام ان
اهل الجوع في الدنيا هم اهل الشبع في الاخرة وغير ذلك من ترتب المنافع الاخروية
واليه اشار بقوله لوليمة الفردوس واول من قال هذا يحيى بن معاذ رض حيث قال
يا معشر الصديقين جوعوا انفسكم لوليمة الفردوس فان شهوة الطعام على قدر تجويع
الانفس ذكره في الخالصة واعلم انه قد يترتب على التجويع منافع دنيوية اشار دنياويه
الى بعض منها بقوله فان لذة الاكل على قدر الجوع وقد يترتب عليه ايضا منافع
اخرى جامعة بين الفضيلتين وقد ذكر اربعة منها بقوله ولئلا ينسى الجايعين له كما
روي انه لما قيل ليوسف النبي عليه السلام اتجوع وفي يدك خزائن مصر قال اخاف ان اشبع
وانسى الجايع وليصفو عقله فان الشبع يورث النسيان ويعمي القلب ويكثر البخار
في الدماغ كشبه السكر حتى يحتوي على معادن الفكر فيثقل القلب بسببه عن الجريان جريانه
في الافكار وعن سرعة الادراك بل الصبي اذا اكثر الاكل بطل حفظه وفسد ذهنه
وصار بطيء الفهم والادراك وينشرح صدره ويستنير قلبه ويباكر الغداء
بفتح الغين المعجمة اي ياكل طعام الصباح بكرة وهي على ما ذكره صدر الافاضل
قبيل الضحى ما استطاع ففيه فوائد للبدن والطبع وقال بعض الحكماء لابنه
يا بني لا تخرج من منزلك حتى تاخذ حلمك اي تتغدا اذ به يبقى الحلم ويزول الطيش
وهو ايضا يقلل شهوة ما يرى في السوق وقال الامام من اراد البقاء ولا بقاء
فليباكر الغداء ولا يواكل من اكله مواكلة اي لا ياكل الطعام مع القوم الاشرار
جمع شرير كيتيم وايتام عند الاخفش وجمع شر كزند وازناد عند يونس يقال رجل

رجل شر ورجال اشرار ولا يشاربهم اي لا يشرب مع الاشرار ويواكل مع اهل التقوى
واهل العلم وكذا يشاربهما فانه يورث الحكمة اي يعطيهما ولا يقعد على مائدة
يدار مضارع مجهول من الادارة عليها الخمر او تشرب بعدها قال عليه السلام من
كان يؤمن بالله واليوم الاخر فلا يجلس على مائدة يدار عليها الخمر ذكره في المصابيح
في اخر باب الترجل وقال الله تعالى فلا تقعد بعد الذكرى مع القوم الظالمين وما
يتوهم من انه يجوز معهم من غير ان يشرب اذا نوى ان يسر اخوانه بمساعدتهم على الخضوع
فقط وانما الاعمال بالنيات ولكل امرء ما نوى فذلك غلط لان النية انما تؤثر
في الطاعات والمباحات لا في المنهيات فلو قصد بالغزو الذي هو طاعة المباهاة
بالشجاعة وطلب المال انصرف بنيته عن جهة الطاعة الى جهة اخرى وكذا المباح
المردد بين وجوه الخيرات وغيرها يلتحق بوجوه الخيرات بالنيات واما لو نوى
ادخال السرور على قلب اخيه المؤمن بمساعدته له على حرام امتثالا لقوله عليه السلام
من سر مؤمنا فقد سر الله عز وجل فلم ينفع النية فيه ولم يجز ان يقال انما الاعمال
بالنيات صرح به الامام في الاحياء وقال النية انما تؤثر في القسمين الاولين لا في القسم
الثالث ولا يتناول شيئا من الطعام الحار حتى يبرد لما فيه من الضرر بالمعدة
والامعاء والاسنان كما بين في كتب الطب وروي عن النبي عليه السلام انه قال رفعت
البركة عن الثلث من الحار حتى يبرد ومن الغالي حتى يرخص ومما لا يذكر اسم الله عليه
ويغطيه بشيء حتى يبرد فانه اي الستر بشيء اعظم بركة ويتعشى بشيء قليل اي ياكل العشاء
وان كان قليلا ولا يترك العشاء بفتح العين طعام يؤكل بعد الزوال كما مر فانه اي
ترك العشاء مهرمة اي مظنة للضعف والهرم وفي الخبر قطع العروق مسقمة وترك العشاء
مهرمة اراد بقطع العروق الفصد من غير حاجة والعرب يقول ترك الغداء يذهب بشحم
الكاذة يعني الالية ويمقل الذباب من مقله في الماء غمسه وبابه نصر الواقع في الطعام

ای فی الطاعات والمباحات لا فی المنهیات

الحار ولعل لفظ الحار قيد اتفاقي لا احترازي فان الاحاديث التي رأيناها في هذا الباب
يدل على العموم مقلا ثم يستخرجه ويأكل الطعام ولا يستقذره اي لا يستكرهه من تقذرته
اذا كرهته وهذا اشارة الى ما وقع في الحديث من انه اذا وقع الذباب في الطعام فامقلوه   فامقلوه ح
فان في احد جناحيه سمًّا وفي الاخر شفاء وانه يقدم السم ويؤخر الشفاء وحمله الخطابي
على الحقيقة وقال لا بعد في حكمة الله تعالى ان يجمع السم والشفاء في جزئي حيوان كالعقرب
فانه يهيج من ابرتها السم ويتداوى ذلك بجرمها ويجوز ان يكون مجازين لان الذباب
يغمس احد جناحيه حين وقوعه فيه فيترفع النفس من تناوله فهذا كالداء واذا غمس كله
يكون كسرا للنفس وهو كالشفاء كذا في شرح المشارق ومن سنن الاكل ان يغسل يديه
قبل الطعام لنفي الفقر ولان الاكل لقصد الاستعانة على الدين عبادة فهو جدير بان يقدم
عليه ما يجري منه مجرى الطهارة من الصلوة وانما كان موجبا لنفي الفقر لان غسل اليد
قبل الطعام استقبال النعمة بالادب وذلك من شكر النعمة والشكر يستوجب المزيد فينتفي
به الفقر وبعده لنفي اللمم بفتحتين صغائر الذنوب وصحة البصر لكن الادب في الغسل قبله
ان يبدأ بالشباب ثم بالشيوخ لئلا يؤدي الى انتظار الشيوخ للشبان وان لا يمسح بالمنديل   للشاب ح
ليكون اثر الغسل باقيا وقت الاكل وفي الغسل بعده ان يبدأ بالشيوخ ويمسح بالمنديل
ويستحب مسح العين ببلل اليد وفي قول المص وصحة البصر نوع اشارة الى هذا كما لا يخفى
روى ابو هريرة رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا توضأتم فاشربوا اعينكم
الماء ولا تنفضوا ايديكم فانه مراوح الشيطان قيل لابي هريرة رض في الوضوء وغيره قال
نعم ويجب ان يعلم ان غسل اليد الواحدة او اصابع اليدين لا يكفي لسنة غسل اليد لان
المذكور غسل اليدين وذلك الى الرسغ كذا في القنية والعوارف الفقيه ومن سنته
ايضا ان يذكر اسم الله تعالى عند الاكل ويقول بسم الله ويدعو عنده بالخير والبركة فيه اي
في الطعام عن ابن عباس عن النبي عليه السلام اذا اكل احدكم فليقل اللهم بارك لنا فيه واطعمنا

لبن ح
واطعمنا خيرا منه هذا اذا كان الطعام غير اللبن فان كان لبنا فانه يدعو الله تعالى
بالزيادة فان النبي عليه السلام قال بعد تمام الحديث السابق اعني قوله خيرا منه
قال واذا سقي لبنا فليقل اللهم بارك لنا فيما رزقتنا وزدنا منه فذلك الدعاء انما خصصه
النبي عليه السلام باللبن لعموم نفعه وانه ليس شيء يكفي من الطعام والشراب معا
الا اللبن فانه يدفع الجوع والعطش كذا في شرح المصابيح ويسمي اي يذكر التسمية في اوله
وينبغي ان تسمي بالجهر حتى تلقن من معك وان نسي التسمية في اوله فانه يقول في اخره
اي فيما بعد اوله حين يتذكر بسم الله اوله واخره هما منصوبان على الظرف يعني اذا قال
ذلك فقد تدارك تقصيره بترك ذكر الله تعالى وهذا بخلاف الوضوء فان التسمية سنة
في اوله بحيث لو نسيها في اوله ثم تذكرها في وسطه لم يكن هذا تداركا للسنة التسمية
وذلك لان الوضوء كله عمل واحد بخلاف الاكل فان كل لقمة اكلة كذا في شرح الوقاية
وعن امية قال كان رجل يأكل فلم يسم حتى لا يبقى من طعامه الا لقمة فلما رفعها الى فيه
قال بسم الله اوله واخره فضحك النبي عليه السلام ثم قال ما زال الشيطان يأكل معه فلما
ذكر اسم الله تعالى استقاء ما في بطنه ويقرأ سورة الاخلاص ولايلاف قريش ذكره الامام
وغيره اذا فرغ من الطعام قال ابو سعيد رض كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اكل
طعاما قال الحمد لله الذي اطعمنا وسقانا وجعلنا مسلمين وروي عن النبي عليه السلام
انه قال من اكل طعاما فقال الحمد لله الذي اطعمني هذا الطعام ورزقنيه من غير حول
مني ولا قوة غفر الله له ما تقدم من ذنبه كذا في العوارف وكان بعضهم يقول في اول   غفر له ما ح
لقمة بسم الله وفي الثاني بسم الله الرحمن وفي الثالث بسم الله الرحمن الرحيم واختار الحسن
ان لا يذكر اسم الله تعالى على الطعام الحرام ولا يحمد الله عليه في اخره فانه يوجب اللعنة   ويحمد الله عليه ح
وانما قال اختار الحسن لان عند بعضهم انه يبدأ باسم الله تعالى في اوله ان كان
الطعام حلالا وبالحمد لله في اخره كيف ما كان كذا في القنية قال في الفتاوى البزازية

من شرب الخمر وقال بسم الله او قال ذلك عند الزنا او عند اكل الحرام بحرمته او عند
اخذ كعبتين النرد كفر لانه استخف اسم الله تعالى وعن هذا قال مشايخ خوارزم الكيال
او الوزان يقول في العد في مقام ان يقول واحد بسم الله ويضعه مكان قوله واحد
ان يريد به ابتداء العد لانه لو اراد ابتداء العد لقال بسم الله واحد ولكنه لا يقول
كذلك بل يقتصر على بسم الله يكفر ولو قال عند الفراغ الحمد لله لا يكفر عند بعض المشايخ
لان حمده وقع عن الخلاص من الحرام وقيل يكفر لانه وقع على اتخاذ الحرام فان نوى يعامل
على نيته وان لم ينو شيئا لا يكفر لما ذكرنا من الاحتمال الذى لا يلزم به الكفر انتهى ويبدأ
بالملح فان فيه شفاء من الامراض كما روى عن رسول الله يا على ابدأ طعامك بالملح فان الملح
شفاء من سبعين داء منها الجنون والجذام والبرص ووجع البطن ووجع الاضراس ذكره
الشيخ في العوارف ويأكل ويشرب بيمينه لا بشماله لما روى ابو هريرة عن النبى عليه السلام
انه قال ليأكل احدكم عن يمينه وليشرب بيمينه وليأخذ بيمينه وليعط بيمينه
فان الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله ويأخذ بشماله ويعطى بشماله ذكره الشيخ
ايضا ويأكل بثلث اصابع الابهام والمسبحة والتى يليها اى الوسطى وفي قوله ويأكل
بثلث اشارة الى ان الاولى ان يأكل باليد لا بالملعقة مراعاة للسنة حكى انه احضرت
الاطعمة لهارون الرشيد فدعى بالملاعق وعنده ابو يوسف فقال له جاء في تفسير قوله تعالى
ولقد كرمنا بنى آدم وجعلنا لهم اصابع يأكلون بها فاحضرت الملاعق وله ملعقة
مخصوصة من العاج فردها هارون واكل باصابعه ذكره الرازى في التفسير الكبير
ولا يأكل بالابهام والمسبحة اى بهما فقط ولا بالخمس ولعل هذا ماخوذ من قول
الشافعى الاكل باصبع واحد من المقت وباصبعين من الكبر وبثلث اصابع من السنة
وباربع او خمس من الشره والحرص ذكره في الاحياء وكان النبى عليه السلام يأخذ الخبز
بيمينه والبطيخ بيساره ويأكل من هذا اى من الخبز مرة ومن هذا اى من البطيخ اخرى

اخرى وروى انه عليه السلام كان يقول من اكل البطيخ بالخبز رفع الله تعالى عنه
سبعين نوعا من الامراض ولا بأس بان يستعين بيسار في الاكل وغيره عند الحاجة
ويكرم الخبز باقصى ما يمكن وقد ورد الامر باكرام الخبز سنذكره ان شاء الله تعالى فانه
اى الشان انه يعمل في كل لقمة يأكلها الانسان من الخبز ثلثمائة وستون صانعا
اولهم ميكائيل الذى يكيل الماء من خزانة الرحمة ثم الملائكة التى تزجر السحاب والشمس
والقمر والافلاك وملائكة الهوى ودواب الارض وآخرهم الخباز وان تعدوا نعمة الله
لا تحصوها هكذا ورد في الخبر ويروى ان عابدا دعا بعض اخوانه فقرب اليه رغفانا
وجعل اخوه يقلب بعض الارغفة ليختار اجودها فقال له العابد مه اى شئ تصنع
اما علمت ان في الرغيف الذى رغبت عنه كذا وكذا حكمة وكذا صانعا حتى استدار
من السحاب الذى يحمل الماء ومن الماء الذى يسقى الارض الى غير ذلكم من البهائم وبنى آدم حتى صار صح
اليك ثم انت بعد هذا تقلبه حتى لا ترضى به كذا في الاحياء ومن اكرامه اى اكرام الخبز
ان يلتقط الكسرة بكسر الكاف وسكون السين هى القطعة من الشئ المكسور والجمع كسر كقطعة
وقطع قوله من الارض متعلق بقوله يلتقط وان قلت تلك الكسرة فيأكلها تعظيما لنعمة الله
تعالى ذكر الامام ان النبى عليه السلام من اكل ما يسقط من المائدة عاش في سعة وعوفى
في ولده ويقال ان التقاط الفتات مهور الحور العين انتهى وفتات الشئ ما تكسر منه ويكسر
الخبز باليدين لا باليد الواحدة ولا يكسر الصحيح من الرغفان بالضم والسكون جمع رغيف
ما وجد اى ما دام يجد مكسورا من الرغيف احترازا عن الترف ولا يضع القصعة على
الخبز ولا غيرها كالسكرجة والمملحة الا ما يؤكل به من الادام قال النبى عليه السلام اكرموا
الخبز فان الله تعالى انزل لهم بركات السماء ويكره مسح الاصابع والسكين بالخبز الا اذا اكله
بعده وكذا يكره وضع الخبز جنب القصعة لتستوى وكذا يكره اكل وجه الخبز او جوفه
ورمى باقيه لما في كل ذلك من الاستخفاف بالخبز والاستخفاف به يورث الغلاء والقحط

كذا في شرح النقاية ويكون بصره الى ما ياكل بين يديه ولا يلتفت يمينا ولا شمالا ولا يفتح
الشين ويصغر اللقمة ويمضغها مضغا بالغا اى على سبيل المبالغة وما لم يبتلعها
فلا يمد يده الى لقمة اخرى فان ذلك عجلة وسيذكره المص ولا يخفى عليك ان الاولى ان يقدم
قوله ولا يرفع راسه على قوله ولا يفتح فاه يعنى فمه فتحا بالفاء ولا يمس شيئا من
جسده ولا من ثيابه لاحتمال ان يكرهه غيره من اصحابه فاذا اشتغل سعالا او عطس
كلاهما من باب نصر حول وجهه عن الطعام ولا ينظر الى لقمة اصحابه ولا يقطع
الخبز بالسكين فانه مكروه وقيل لا يكره وكذا لا يقطع اللحم بالسكين فانه من صنيع الاعاجم
المتكبرين المترفين بل المستحب فيهما النهس وهو الاخذ فانه اهنأ وامرأ
هكذا ورد في الحديث وسيذكره المص ولا يمسح يده بالخبز الا اذا اكله بعده كما
ذكرنا ولا ينفخ في الطعام الحار نفخا فهو منهى عنه بل يصبر الى ان يبترد ويسهل
اكله وقد روى عن عايشة رضه عن النبى عليه السلام انه قال النفخ فى الطعام يذهب بالبركة
وقال عبد الله بن عباس رضه لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم ينفخ فى طعام ولا شراب
ولا يتنفس فى الاناء فانه ليس من الادب ذلك كذا فى العوارف ولا يشمه اى لا يشم
الطعام مطلقا والحاصل انه ينبغى ان لا يفعل ما يستقذره غيره فلا ينفض يده فى
القصعة ولا يقدم اليها راسه عند وضع اللقمة فى فيه واذا اخرج شيئا من اللقمة ح
فيه مثل النواة والعظم صرف وجهه عن الطعام واخذه بيساره ولا يغمس اللقمة
الدسمة فى الخل ولا الخل فى الدسومة واللقمة التى قطعها بالسن لا يغمس بسنه ح
بقيتها فى المرقة والخل ولا يتكلم بما يذكر المستقذرات ولا يسكت ايضا فان
ذلك من سيرة الاعاجم بل يتحدث بحكايات الصالحين ونحو هذا فقيل الصمت على
الطعام من سير الجهلاء اللئام لا من سير العلماء الكرام ولا يكره منه شيئا الا ما يضره
من محترق او متكرج يقال تكرج الخبز اذا فسد وعلاه خضرة شيئا او متروح هذه

اذا فسد وعلاه خضرة ح

١٢٧

النتنة صح
هذه على صيغة اسم الفاعل يقال تروح الماء اذا تغيرت رايحته ولا يطرح منه
اى من الطعام شيئا ولا يضيعه وتضييعه ان يستكثر اى ياكل كثيرا منه حتى يثقل
بدنه ويتخم بتشديد التاء اصله يوتخم يقال اتخم من الطعام والاسم التخمة بفتح الخاء
والتخم كذا فى مختار الصحاح وروى انه قال عليه السلام ان ابغض الناس الى الله تعالى
المتخمون وقال عليه السلام اهل الجوع فى الدنيا هم اهل الشبع فى الاخرة وابغض الناس
الى الله تعالى اصحاب الجشاء والتخم وعن الحسن انه قال ان الارض لتضج الى الله تعالى
من المتخم كما تضج من السكران ذكره فى الخالصة وروى عن سمرة بن جندب انه ان
اكل حتى اتخم فقال له سمرة لو مت ما صليت عليك كذا فى البستان ويفتره تفتيرا اى
يجعله منكسرا وضعيفا ذا فتور عن العبادة ويخبث طبعه ويقسو قلبه وانه
يؤدى الى كثرة الشرب وهى الى كثرة النوم وفيها ضياع العمر وفوت التهجد والعمر نفس
الجواهر وهو راس مال العبد فيه يتجر فى امر الاخرة وربما يحتاج الى الحمام بسبب الاحتلام
ولا يقدر عليه فيفوته الوتر ان كان قد اخره للتهجد فالنوم منبع الافات وكثرة الاكل بالعمل صح
مجلبة له ومن افساده اى من افساد الطعام ان يعمل بعد الشبع فى معاصى الله تعالى
ومن اكرامه اى من اكرام الطعام ان ينوى باكله امتثال امر الله تعالى حيث قال كلوا من
طيبات ما رزقناكم وينوى به اصلاح نفسه اى بدنه وبنيته التى هى مطيته
اى مركبه فان المحققين من المشايخ الكبار قد حققوا ان الادمى قد ركبه الله تعالى
بلطيف حكمته من اخص الجواهر الجسمانية والروحانية اى البدن والروح والقلب امحض ح
وان القالب مركب القلب وقوام هذا القالب وصلاحه بالطعام باجراء سنة الله
تعالى بذلك فمن كان من عزمه ذلك اى من كان قصده من اكل الطعام اصلاح نفسه
فانه ياكل مقدار الشبع بل ما دونه ولا يغفل عن ذكر الله تعالى وحمده وشكره فيه
ولا بد عن احد من الماترين عليه حالة الاكل الى الطعام حتى يسلم عليه ذلك الاحد يعنى

انه لا يلزم عليه الدعوة اليه قبل السلام واما بعده فالظاهر انه يلزم عليه ذلك بحسب العادة
لكون سلامه بمنزلة السؤال كما يقال سلام روستائى بى غرض نيست وفى البزازية من على قوم
يأكلون ان محتاجا وعرف انهم يدعونه سلم والا لا ولا يبعد ان يكون المعنى ولا يدعو احدا
مطلقا مادا عليه وغيره حتى يسلم صاحب الطعام او الداعى على كذا لاصلح تحرزا عن الحرص
وتجنبا عن اظهار العجلة ودفعا لتوهم الامتنان عليه وفيه تقريب الاجابة كما لا يخفى
فيجلس على الطعام بالامر اى اذا اتى على طعام الغير فينبغى ان لا يجلس على طعامه الا بامره
فيجلس حيث امره صاحب الطعام لانه اعرف بعورة بيته من غيره ولكن يجتنب الدخول
على قوم فى وقت اكلهم لما ورد فى الخبر ان من مشى الى طعام لم يدع اليه مشى فاسقا واكل حراما
قال الشيخ فى العوارف وسمعنا لفظا آخر دخل سارقا وخرج مغيرا الا من يتفق دخوله
على قوم يعلم منهم فرحهم بموافقته قال الامام من حق الداخل على القوم اذا لم يتربص واتفق ان
صادفهم على الطعام ان لا ياكل ما لم يؤذن له فاذا قيل له كل نظر فان علم انهم يقولونه عن محبة
لمساعدته فليساعد وان كانوا يقولون حياء منه فلا ينبغى ان ياكل بل ينبغى ان يتعلل
انتهى ويأكل بالايثار لاخوانه من آثرت فلانا على نفسى اى اخترته يعنى ينبغى ان يأكل اقل
ممن يرافقه ويواكله فى القصعة ولا يقصد ان ياكل زيادة على ما ياكله فان ذلك حرام ان لم يكن
موافقا لرضاء رفيقه مهما كان الطعام مشتركا بينهما هذا اذا اكل مع الغير اما اذا اكل
وحده فمعنى الاكل بالايثار ان يأكل بحيث يفضل شئ من الطعام ليتصدق بما فضل منه على
اليتامى والمساكين ويكون يوم القيمة فى ظل صدقته كما ورد فى الخبر فحاصل المعنى انه
يأكل بايثار القناعة على الاتساع وبايثار الفقراء على نفسه ويقوم عنه اى عن الطعام
بالخوف قوله يخاف ان يؤاخذه الله تعالى بجايع امة محمد عليه السلام جملة مستأنفة جواب
عن سؤال مقدر كانه قيل من اى شئ يخاف و يخاف ان يكون ما اكله عدته بالضم والتشديد
اى استعدادا وتهيئة له فى المعصية او يكون سببا وآلة فيها فى الصحاح العدة بالضم

بالضم الاستعداد والعدة ايضا ما عددته اى هيأته لحوادث الدهر من المال والسلاح
يقال اخذ للامر عدته انتهى ويخاف طول السؤال والحساب عليه فى القيمة حكى انه اشترى
داود الطاى بفلس خلا وبنصف فلس بقلا فاقبل على نفسه وبكى يا داود ما اطول وقال صم
حسابك يوم القيمة ومن هذا المعنى امتنع عمر رض من شرب ماء بارد بعسل فقال اعزلوا
عنى حسابها ويتدبر اى يتفكر ان عاقبة امره الكنيف اى المستراح فيتمنى الخلاص منه ويعده
بلاء على نفسه ومن السنة ان يأكل مما يليه لما قال عليه السلام كل مما يليك ثم كان
يدور يده على الفاكهة فقيل له فى ذلك فقال اليس هو نوعا واحدا اى افراده متفاوتة
كذا فى تنوير المصابيح ومن هذا علم ان قوله ولا يتناول مما بين يدى جليسه ليس على
اطلاقه بل فيما كان طعاما واحدا ليس فى اجزائه تفاوت اما اذا تفاوت اجزاء الطعام
واختلفت فيجوز مد اليد الى ما يليه اما جوازه فى الفاكهة فكما ذكر آنفا واما فى غيرها
فكما روى عن انس رض انه قال ان خياطا دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم
لطعام صنعه فذهب مع النبى عليه السلام فقرب خبز شعير ومرقا فيه دباء وقديد
فرأيت النبى عليه السلام يتتبع الدباء من حوالى القصعة ذكره فى المصابيح ولا من
ذروة القصعة اى اعلاها والمراد به وسطها فان البركة تنزل من اعلاها وعن ابن
عباس اتى النبى عليه السلام بقصعة من ثريد فقال كلوا من جوانبها ولا تأكلوا من وسطها
فان البركة تنزل من وسطها كذا فى المصابيح فاذا اكل اعلاها اولا لم يبق البركة لاسفلها منزل ع
فينبغى ان يؤكل اولا من جوانبها لينزل البركة من وسطها الباقى ولا ينظر متأملا فى وجوه متأملا ع
القوم عند الاكل ولا يراقب اكلهم فيستحيون بل يغض بصره ويشتغل بنفسه ولا
يأكل كل ما يشتهيه دفعة واحدة لانه من السرف بفتحتين اى من الاسراف وقيل ما كان
لله فليس بسرف وان كثر حكى ابو على الروذبارى عن رجل انه اتخذ ضيافة فاوقد فيها
الف سراج فقال له رجل قد اسرفت فقال ادخل فكل ما اوقدته لغير الله تعالى فاطفه

فدخل الرجل ولم يقدر على اطفاء واحد منها حتى انقطع واشترى ابو علي الروذباري
احمالاً من السكر وامر الحلاويين ان يعملوا حتى يتواجدا من السكر عليه شرف ومحاريب
على اعمدة منقوشة كلها من السكر فدعا الصوفية حتى هدموها وانتهبوها ذكره في الاحياء
وقال في التفسير الكبير ان بعضهم انفق في خير النفقة الكثيرة فقيل له لا خير في السرف فقال لا سرف في (نفقة كثيرة)
الخير وما كان لغيره اي لغير الله فهو سرف وان قل قال عثمان بن الاسود كنت اطوف مع مجاهد
حول البيت فرفع رأسه الى ابي قبيس قال لو ان رجلاً انفق مثل هذا في طاعة الله لم يكن من المسرفين (ابي قبيس)
ولو انفق درهماً في معصية الله تعالى كان من المسرفين انتهى ولا ياكل شيئاً من الاطعمة بشهوة
نفسه فيحرم بالتشديد الحكمة على نفسه يعني ان اكله بشهوة نفسه لا بقصد القيام على طاعة ربه
فلا بد وان ياكله الى الشبع بل الى ما فوقه فيحرم الحكمة اي يجعلها حراماً على نفسه لما قالوا انه
لا تسكن الحكمة معدة ملئت طعاماً ولهذا قال لقمن لابنه يا بني اذا امتلأت المعدة نامت الفكرة
وخرست الحكمة وقعدت الاعضاء عن العبادة روي ان عيسى عليه السلام مكث يناجي ربه عز وجل
ستين صباحاً لم ياكل فخطر باله الخبز فانقطع عن المناجاة فاذا رغيف موضوع فقعد يبكي
لفقد المناجات فاذا شيخ اظله فقال له عيسى عليه السلام يا ولي الله ادع الله لي فاني كنت
في حالة فانقطعت فقال الشيخ اللهم ان كان الخبز خطر ببالي منذ عرفتك لا تغفر لي ذكره
في الاحياء ومهما كان اجوع فليكن ارغبه في الاكل احسن فيكون على التأني والوقار لا على (اداب)
الحرص والعجلة ولا يبدأ بالاكل الا الاكبر سناً والافضل علماً وورعاً الا اذا يكون هو المتبوع (علما)
والمقتدى كالسلاطين والامراء ولا يحث حثاً بالغاً على الاكل احداً بل لا يزيد على قوله كل
ثلث مرات ان قلل رفيقه او استحى بسطاً له وتنشيطاً له واما الحلف عليه بالاكل كما يفعله
البعض فممنوع لانه الحاح وافراط هذا واما ما روي عن ابن المبارك انه يقدم فاخر الرطب الى اخوانه
ويقول من اكل اكثر اعطيته بكل نواة درهماً وكان يعد النوى ويعطي كل من له فضل نوى
بعدد دراهم وعن جعفر بن محمد انه قال احب اخواني الي اكثرهم اكلاً واعظمهم لقمة واثقلهم علي من

بعدد دراهم

٢٣٨

١٢٩

من يحوجني الى تفقد في الاكل فهو ليس من قبيل الالحاح الممنوع والالزام الغير المشروع
فان كل واحد منهما لما راى في بعض الاحباب حياء وفي البعض الآخر تصنعاً ورياء (الاستحباب)
فعله ذلك لكسر الحياء وزيادة النشاط والانبساط واشارة الى الجري على المعتاد
وترك التصنع والرياء كذا في الاحياء ولا باس بان ياذن صاحب الطعام لغيره في الاكل
ولا يجلس هو مع الاضياف كما في قصة الخليل صلوات الله عليه حيث لم يجلس مع اضيافه
اعني الملائكة الذين اتوه في صورة الضيف واذن لهم في الاكل فقال الا تاكلون وهذه
القصة هي التي اشير اليها في قوله تعالى هل اتيك حديث ضيف ابراهيم المكرمين اذ دخلوا
عليه فقالوا سلاماً قال سلام قوم منكرون فراغ الى اهله فجاء بعجل سمين فقربه اليهم قال
الا تاكلون فاوجس منهم خيفة قالوا لا تخف وبشروه بغلام عليم قال القاضي البيضاوي
الضيف في الاصل مصدر ولذلك يطلق على الواحد والمتعدد قيل كانوا اثني عشر ملكاً
وقيل ثلثة جبرائيل وميكائيل واسرافيل عليهم السلام وسماهم ضيفاً لانهم كانوا في صورة
الضيف وقوله مكرمين اي مكرمين عند الله او عند ابراهيم اذ خدمهم بنفسه وزوجته
وقوله اذ دخلوا ظرف للحديث قوله سلاماً اي نسلم عليكم سلاماً قال سلام اي عليكم وقوله
قوم منكرون اي انتم قوم منكرون وانما انكرهم لانه ظن انهم بنو آدم ولم يعرفهم قوله فراغ
الى اهله اي ذهب اليهم في خفية من ضيفه فان من ادب المضيف ان يبادر بالقرى
حذراً من ان يكفه الضيف او يصير منتظراً فجاء بعجل سمين لانه كان عامة ماله البقر
قوله فقربه اليهم بان وضعه بين ايديهم فعرض لهم على طريقة الادب وقال الا تاكلون
قوله فاوجس منهم خيفة اي اضمر منهم خوفاً لما راى اعراضهم عن الطعام لظنه انهم جاؤا
لشر وقيل وقع في نفسه انهم ملائكة ارسلوا للعذاب قالوا لا تخف انا رسل الله تعالى
قيل مسح جبرائيل العجل بجناحيه فقام حتى لحق بامه فعرفهم وامن منهم قوله وبشروه
بغلام هو اسحق عليم اي يكمل علمه اذا بلغ انتهى ولا يرفع الاكل على صيغة اسم الفاعل

في الجمع يدع الطعام وان شبع للوصل حتى يرفع القوم ايديهم ولما كان مظنة ان
يقال كيف لا يرفع حين اشبع والاكل بعده حرام دفعه بقوله وكثيرهم امر غائب
ومن يرى ارائة انه ياكل لان ذلك اي رفع اليد يخجل جليسه تخجيلا وكان النبي
عليه السلام اذا كان مع قوم كان اخرهم اكلا والحاصل انه ينبغي ان لا يمسك يده قبل
اخوانه اذا كانوا يستحيون من الاكل بعده بل يمد اليد ويقبضها ويتناول قليلا
قليلا الى ان يستوفوا فان كان قليل الاكل توقف في الابتداء وقلل الاكل حتى اذا
توسطوا في الطعام اكل معهم اخرا كما فعل النبي عليه السلام وكثير من الصحابة هكذا وان امتنع
بسبب فليعتذر اليهم دفعا للخجلة عنهم ولا يذكر على المائدة امرا هائلا اي مخوفا ولا ما
يقذر بفتح الذال المعجمة اي يكرهه الطبع من قذرت الشيء بالكسر اذا كرهته من ذكر
الموت والمرض والنار ونحوها ولا ينظر الى الجانب الذي يؤتى على صيغة المفعول
منه الطعام لانه يوهم الحرص ولا يرفع لقمة قبل ابتلاع اللقمة الاولى ولا يتسمع همسا
اي صوتا من الباب ليكتم اي ليستر طعامه مخافة لزوم الاكل مع الغير ولا يجعل الطعام
اكلة بالضم والسكون اي لقمة واحدة لئلا يشاركه غيره فيه ولا يقوم عن الطعام الحاضر
حتى يقضي حاجته من الطعام فان من اكرام الطعام وادابه ان لا يتحلل من الاكل بامر من
الامور وقوله ولا يقوم عن الطعام وبداي والحال ان بالطعام بعض الحاجة وان اقيمت
الصلوة من قبيل التخصيص بعد التعميم اهتماما وليكون توطئة لقوله الا من يخاف الى
اخره قال عليه السلام اذا احضر العشاء والعشاء فابدؤا بالعشاء وكان ابن عمر رضي الله عنه
يسمع قراءة الامام ولا يقوم عن عشائه الا من يخاف فوت الجماعة او لم يكن في الوقت سعة
قال الامام ومهما كانت النفس لا تشتاق الى الطعام ولم يكن في تاخير الطعام ضرر فالاولى تقديم
الصلوة واما اذا احضر الطعام واقيمت الصلوة وكان في التاخير ما يبرد الطعام او يشوش
امره فتقديمه احب عندنا اذا شاع الوقت تاقت النفس او لم تتق لعموم الخبر يعني قوله عليه

السلام اذا احضر العشاء الحديث ولان القلب لا يخلو عن الالتفات الى الطعام الموضوع
وان لم يكن الجوع غالبا انتهى ولا تقوم عن المائدة بعد الفراغ عن الاكل ولا يتنحى اي لا
يتباعد عنها قبل رفع المائدة بل ينبغي ان يتوقف حتى يرفع المائدة من بين يديه
ثم يقوم ولا يقوم احد لاحد على المائدة ولا يناول على مائدة غيره احدا شيئا
من الطعام الا باذن صاحبها قال في مجمع الفتاوى اذا اعطى الضيف اللقمة بعضهم
لبعض يعتبر في ذلك تعامل الناس استحسانا او لو ناول الخدم الذي على راس المائدة
او ناول الهرة جاز استحسانا ولو ناول الكلب لا يجوز الا الخبز المحترق انتهى ولا ياكل على الطريق
ولا قائما ولا ماشيا فانه دناءة اي خساسة ورذالة هكذا روي عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم وقد نقل عن حفصة عن ابن عمر رضه قال كنا ناكل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
ونحن نمشي ونشرب ونحن قيام وراى بعض المشايخ الصوفية المعروفة ياكل في السوق
فقيل له في ذلك فقال ويحك اجوع في السوق فاكل في البيت فقيل تدخل المسجد
فقال استحيي منه تعالى ان ادخل بيته للاكل ووجه الجمع ان الاكل في السوق تواضع وترك
تكلف من بعض الناس فهو حسن وخرق مروة من بعضهم فهو مكروه ويختلف ذلك بعادات
البلاد واحوال الاشخاص فمن لا يليق ذلك بسائر اعماله حمل ذلك منه على قلة المروة وفرط
الشره والحرص ويقدح ذلك في الشهادة ومن يليق ذلك بجميع احواله واعماله في
ترك التكلف كان ذلك منه تواضعا كذا حققه الامام في الاحياء ولا يقطع اللحم
بالسكين ولكن ينهسه نهسا النهس بالسين المهملة ويجوز بالشين المعجمة بمعنى الاخذ
بالاسنان وبابه فتح فانه اهنا وامرء هما افعل التفضيل من هنوء الطعام ومروء
اذا كان سايغا في الحلق ومنهضما ومما ذكرنا انه اي القطع بالسكين من سير الاعاجم
المتكبرين هذا وانت خبير بان الانسب ان يذكر هذه المسئلة مع قطع الخبز بالسكين
كما اشرنا اليه ولا ياكل من وسط الرغيف بل ياكل من جوانبه لما مر من ان البركة تنزل

وروي بعض من مشايخ الصوفية المعروفين ياكل نخ

بذلك نخ

ولا يقدح نخ

من وسط الطعام ويقتصر من انواع الاطعمة على طعام واحد ولا يتبع مضارع من باب الافعال
اى لا يأكل انواع الملاذ بتشديد الذال جمع ملذوذ والشهوات من الطعام والشراب
متتابعًا بعضها بعد بعض فى مجلس واحد ولا يتخذ الباجات التى تدار وتورد عليه
اى على الطعام فى قصاع بل ينبغى ان يجعل جملتها باجًا واحدًا فى قصعة واحدة ثم توكل قصاع خ
قال فى الصحاح قولهم اجعل الباجات باجًا واحدًا اى نوعًا واحدًا ولونًا واحدًا يهمز ولا يهمز
وهو معرب واصله بالفارسية پاها اى الوان الاطعمة انتهى فان اكل الالوان من الطعام
من طعام الفساق بالضم والتشديد اى من زيّ الفسقة وطريقتهم ففى العبارة مسامحة
كما لا يخفى ولا يستكثر من الطعام والشراب فانه سرف وتنعم وموت للقلب بالقساوة
قال عليه السلام لا تميتوا القلوب بكثرة الطعام والشراب فان القلب كالزرع يموت اذا
كثر عليه الماء ويوجب المقت اى البغض الشديد عند الله تعالى لما قال عليه السلام ابغضكم
عند الله كل اكول نؤوم شروب ولان فى كثرة الاكل فتنة الاعضاء وانبعاثها الى الفضول الى الله تعالى خ
والفساد فان الرجل اذا كان شبعان بطرًا اشتهت عينه النظر الى ما لا يعنيه من حرام او فضول
والاذن الاستماع اليه واللسان التكلم به والفرج الشهوة والرجل المشى اليه واذا كان
جايعًا يكون الاعضاء كلها ساكنة لا تطمع الى شئ منها ولا تنبسط اليها ولقد قال الاستاذ
ابو جعفر رحمه الله ان البطن عضو ان جاع هو شبع سائر الاعضاء حتى تسكن فلا يطالبك بشئ
وان شبع هو جاع سائر الاعضاء كذا فى الاحياء قال وبالجملة ان افعال الرجل واقواله على حسب
طعامه وشرابه ان دخل الحرام خرج الحرام وان دخل الفضول خرج الفضول فكان الطعام بذر
الافعال والافعال نبت يبدو منه ويورث جوع القيمة كما قال عليه السلام ان اطول الناس
جوعًا يوم القيمة اكثرهم شبعًا فى الدنيا والشبع اصل كل داء والجوع اصل كل دواء فان الامراض
سببها العادي كثرة الاكل وحصول فضلة الاخلاط فى المعدة والعروق ثم المرض يمنع من
العبادات ويشوش القلب ويمنع من الذكر والفكر وينغص العيش ويحوج الى الفصد والحجامة

والحجامة والدواء والطبيب وكل ذلك يحتاج الى مؤن وتعبات لا ينجو الانسان فيها بعد التعب
عن انواع من المعاصى واقتحام الشبهات وفى الجوع ما يدفع عن ذلك كله وقيل القائل ابن سالم من اكل الخبز
اى خبز الحنطة هكذا نقله الامام بحتًا بالباء الموحدة والحاء المهملة اى خبزًا صرفًا ليس معه غيره من الادام
بادب لم يعتل الا بعلة الموت فقيل وما ادبه قال ادبه ان يأكل بعد الجوع ويرفع يده قبل الشبع
قال بعض الاطباء فى ذم الاستكثار ان انفع ما ادخل الانسان معدته الرمان واضر ما ادخله فيها المالح
ولان يقلل من المالح خير له من ان يستكثر من الرمان وحكى ان هارون الرشيد جمع اربعة اطباء هندى
ورومى وعراقى وسوادى فقال ليصف كل واحد منكم الدواء الذى لا داء فيه فقال الهندى
الدواء الذى لا داء فيه عندى هو الاهليلج الاسود وقال الرومى هو حب الرشاد الابيض
وقال العراقى عندى هو الماء الحار وقال السوادى وكان اعلمهم الاهليلج يعفص اى يقبض المعدة وهو
داء وحب الرشاد يرق المعدة وهو داء والماء الحار يرخى المعدة وهو داء قالوا فما عندك قال هو
عندى ان لا تأكل الطعام حتى تشتهيه وان ترفع يدك عنه وانت تشتهيه قالوا صدقت كذا فى
الاحياء فالدرجة الدنيا تأنيث ادنى فى قلة الاكل والشرب ان يجعل ثلث بضم ثاء بطنه للطعام
وثلثه للشراب وثلثه للنفس بفتحتين والتى تليها وهى الدرجة المتوسطة ان يأكل ويشرب فى نصف
بطنه والدرجة العليا تأنيث الاعلى ان يكون اكله اكل المريض اى كما كله ونومه نوم الغريق
فى الماء قال الامام ومن الم يديه من رد الرياضة الحيطى الايام حتى انتهى بعضهم الحيطى ثلثين واربعين
يومًا وانتهى اليه جماعة من العلماء ايضًا وقالوا من طوى اربعين يومًا من الطعام ظهرت له قدرة
من الملكوت اى كوشف ببعض الاسرار الالهية وقد وقف بعض من هذه الطائفة على راهب
فذاكره بحاله وطمع فى اسلامه فكلمه بكلام كثير الحان فقال له الراهب ان المسيح كان يطوى اربعين يومًا
وانه معجزة لا يكون الا لنبى صادق فقال له الصوفى فان طويت خمسين يومًا اتترك ما انت عليه
وتدخل فى دين الاسلام قال نعم فقعد لا يبرح الا حيث يراه حتى طوى خمسين يومًا فقال اريدك ايضًا
فطوى الى تمام الستين فتعجب منه الراهب وقال ما كنت اظن احدًا يجاوز المسيح وكان ذلك سبب اسلامه

ويجتنب الاكل على الشبع فانه حرام فانه يورث البرص بفتحتين مرض معروف هكذا قال النبي عليه السلام ولا يعيب
ما قدم بالتشديد اليه من طعام او شراب ويمكن ان اشتهاه اكله والا تركه وهكذا كان يفعل النبي عليه السلام
ولا يمنع طعام الواحد عن الاثنين فانه يكفيهما كما قال النبي عليه السلام طعام الواحد يكفي الاثنين ولا يمنع
طعام الاثنين عن الاربعة ولا طعام اربعة عن ثمانية فان شبع واحد كفاف الاثنين يعني ان معنى كفاية
طعام الواحد للاثنين ان شبع الواحد اى مقدار شبعه قوت الاثنين فان الانسان لا يموت من جوع
اذا اكل نصف شبعه والغرض انه ينبغي ان يقنع بنصف الشبع ويعطي الزائد للمحتاج وكذا الى الثمانية ولا يطلب
ضيف من مضيفه بضم الميم شيئا الا الملح والماء قالوا من آداب الزائر ان لا يقترح ولا يتحكم بشيء بعينه
اذ ربما يشق على المزور احضاره لكن هذا اذا توهم تعذر ذلك على اخيه او كراهته فان علم انه يتيسر
باقتراحه ويتيسر عليه ذلك فلا يكره له الاقتراح فعل الامام الشافعي رح ذلك مع الزعفراني اذا كان
نازلا عليه ببغداد وكان الزعفراني يكتب كل يوم بما يطبخ من الالوان ويسلمها الى الجارية فاخذ الشافعي
الرقعة في بعض الايام والحق بها لونا آخر بخطه فلما راى الزعفراني ذلك انكر عليه وقال ما امرت بهذا
فوضعت عليه خط الشافعي ملحقا بالرقعة فلما وقع عينه على خطه فرح بذلك واعتق الجارية سرورا
باقتراح الشافعي عليه وقال ابو بكر الكتاني دخلت على السري فجاء بفتيت واخذ يجعل نصفه في القدح
فقلت له اي شيء هو ماذا تعمل انا اشرب كله في مرة واحدة فضحك وقال هذا افضل لك من حجة ذكره في
الاحياء ويلقم بالتشديد رب البيت اى صاحبه الضيف بيده فانه من حسن المعاشرة واكرام الضيف
وذكر ان من اكرام الضيف ان يصب صاحب المنزل بنفسه الماء على يد ضيفه وهكذا فعل مالك رض
بالشافعي في اول نزوله عليه لاجل تعلم الموطأ عن مالك وقال الشافعي رح لا يروعك ما رأيت مني
فان خدمة الضيف فرض وروي ان هارون الرشيد دعا ابا معاوية الضرير فصب الرشيد الماء
على يده في الطست فلما فرغ قال يا ابا معاوية اتدري من صب على يدك قال لا قال صبه امير المؤمنين
فقال يا امير المؤمنين انما اكرمت العلم واجللته فاجلك الله واكرمك كما اكرمت العلم واهله ذكره في العوارف
ويوثر اى يختار صاحب المنزل بما يشتهي غيره ويود اى ذلك المشتهي يقع في فم احب اخوانه اليه

اليه ويلتقط من سقاط بالكسر وهو في الاصل مصدر كالسقط بمعنى العثرة وههنا بمعنى الفاعل
اى ما يسقط من الخوان ويرفع ما سقط من يده اى ان لم يتنجس بالوقوع على شيء غير طاهر مثلا فلا
يجوز اكله بل يطعمه هرة او كلبا لئلا ياكله الشيطان كذا في شرح المصابيح فان بركة ذلك تظهر
في اعقابه اى اولاده واولاد اولاده فان تركه اى لم يرفع ذلك اى الذي سقط من يده اكله الشيطان
هكذا ورد في الحديث قال الامام الكلاباذي الشيطان جسم فيجوز اسناد الاكل اليه حقيقة وقد يقال
اكل الشيطان مجاز عن تضييع النعمة بسبب كبره اذ المانع من تناول تلك اللقمة هو الكبر ويلعق
بفتحتي الياء والعين اصابعه الثلث وفي المصابيح عن ابن عباس رض اذا اكل احدكم فلا يمسح يده
حتى يلعقها بنفسه او يُلعقها بضم الياء وكسر العين في الثاني اى يأمر احدا بان يلعق يده احد وانما
وصف الاصابع بالثلث لما مر ان السنة هو الاكل بثلث اصابع قوله بعد الفراغ ظرف يلعق اما
قبل الفراغ من الطعام فالادب فيه ان لا يلعق ولا يمسحه بشيء حتى يفرغ كذا في التنوير فربما
تكون البركة فيما لعق به ثم يمسحها بالمنديل او يغسلها بالماء ويلحس بلسانه القصعة ايضا
فان القصعة تستغفر للاحسها قال عليه السلام من اكل في قصعة فلحسها استغفرت له القصعة
قال المحدثون معناه ان من اكل في قصعة فلحسها تواضعا واستكانة وتعظيما لما انعم الله تعالى
من رزقه وصيانة له عن التلف غفر له ولما كانت تلك المغفرة بسبب القصعة جعلت كانها
تستغفر وتطلب له المغفرة هذا واما اذا لم يلحس فينبغي ان يمسح بيده لما قال انس رض امرنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم بسلت القصعة وهو مسحها من الطعام ثم يغسلها اى يغسل القصعة
بالماء ويشرب ذلك الماء يقال من لعق القصعة وشرب ماءها كان له عتق رقبة ذكره في الاحياء
ولا يعاف اى لا يكره في الصحاح عاف الرجل الطعام والشراب يعافه عيافا اى كرهه ما اساره
على وزن اكرم يقال اذا شربت فاسئره اى ابق شيئا من الشراب في قعر الاناء ويقال له السؤر
الاكل بالمد المؤمن فانه عليه السلام كان يحبه الثفل بضم الثاء المثلثة وكسرها والضم افصح
اى انه عليه السلام كان يحب الثفل وهو في الاصل ما يرسب من كل شيء والمراد ههنا ما بقي من الطعام ويتخلل اسنانه

بعد الطعام لما روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال تخللوا فانه نظافة والنظافة تدعو الى الايمان
والايمان مع صاحبه فى الجنة ذكره فى العوارف فانه اى التخليل يصح الناب اى الاسنان مطلقا وهو المراد بالناب
هنا وان كان له معنى آخر فى غير هذا الموضع وذكر فى البستان انه كان ابن عمر رض يأمر بالخلال ويقول لو ترك
الخلال وهن الاضراس ويجلب الرزق ولا يبتلع ما يخرج من بين اسنانه بالخلال الا ما يجتمع فى اصول اسنانه
فانه لو اخذه بلسانه وابتلعه فلا بأس به كذا فى الاحياء والعوارف ولا يتخلل بالآس المذ شجر معروف
بالفارسية مورد والرمان اى شجر الرمان والقصب بفتحتين معروف بالفارسية نى ولا بالقت بفتح القاف
وتشديد التاء المثناة اليابسة من القصفصة بالفارسية سبست خشك والطرفاء المذ شجر معروف
بالفارسية گز بالفارسية جز والمكنسة بالفارسية جاروب قال فى فضائل الاعمال عن عائشة رض عن النبى عليه
السلام من تخلل اسنانه بشجرة الرمان لا ينزل عليه الرحمة سبعين يوما ومن تخلل اسنانه بالقصب كان كمن يقتل نفس
بين ومن تخلل بشجرة التين لا يقبل دعاؤه سبعين يوما ومن تخلل بالريحان يكتب عليه خطيئة ومن تخلل بشجرة
الورد يورث البرص والجذام ومن تخلل بالآس ظهرت عليه ثلث خصال سوء الخلق وسوء الظن ووجع
الضرس ومن تخلل بالطرفاء نقص عقله وورث النسيان ومن تخلل بخشب العفص وقع الأكلة فى
اسنانه ومن تخلل بخشب المكنسة اورثه القولنج ومن تخلل بالقت اورث الحكة فى جسده ومن تخلل
بخشب الكزبرة اورثه النسيان والجنون يا عائشة من لم يجتنب عن هذه الخصال فاصابه سوء فلا يلومن
الا نفسه كذا فى مشكوة الانوار وذكر فى وصية ابى هريرة رض انه نهى عليه السلام عن التخلل بعود الدفلى فان
فيه صفرة الوجه والنسيان وعود الانار اذ يكون منه وجع الظهر وعود العوسج اذ يكون منه الفالج
وعود الحلفاء اذ يكون منه بخر الفم وعود الهراس اذ يربو منه الطحال وعود الاثل اذ يكون منه نتن النجاة
ونقل صاحب البستان عن الاوزاعى انه قال لا تخللوا بالآس فانه يورث عرق النسا ويحرك عروق الجذام
وهكذا فى فضائل الاعمال هذا والدفلى شجرة فى غاية المرارة بالفارسية خرزهره والعوسج بالفارسية خارسرخ
والظلفاء بالفتح والسكون قصب يتخذ منه الحصر بالفارسية دوخ والهراس بالفتح شجر ذو شوك والاثل
بفتحتين نوع من الطرفاء بالفارسية شوركز هكذا صحح هذه اللغات فى مختار الصحاح والسامى ويغسل يديه

يديه بعد الطعام فانه ينفى الغم لا يخفى عليك انه تكرار وقع منه اهتماما بهذه المسئلة وقد مر منا شرحها
هناك ما ينفى شرحها ويدعو لصاحب الطعام اذا اكل طعام الغير بالبركة والرحمة والمغفرة ويقول اللهم
بارك له فيما رزقته ويسر له ان يفعل منه خيرا وقنعه بما اعطيته واغفر لهم وارحمهم واجعلنا
واياه من الشاكرين ثم يستاذنه بالخروج من بيته قال الفقيه ابو الليث يقال يجب على الضيف اربعة اشياء
ان يجلس حيث يجلس وان يرضى بما قدم اليه وان لا يقوم الا باذن صاحب البيت وان يدعو له
اذا خرج كذا فى غنية الفتاوى ولا ينام وفى الفم ريح اللحم اى رائحته وفى يده غمر بفتحتى الغين المعجمة والميم
ريح اللحم والسمك ودسمه ومنه منديل الغمر كذا فى المغرب لئلا يصيبه آفة من الشيطان وعن ابى هريرة
عن النبى عليه السلام من بات وفى يده غمر فاصابه شئ فلا يلومن الا نفسه ذكره فى العوارف وكذلك
يغسل ايدى الصبيان من الغمر وكذلك اى كما يغسل عن الطعام يغسل ايضا يديه وفمه وشفتيه
من شراب فيه دسم بفتحتين اى دسومة وكان النبى عليه السلام يغسل ببلل بالتنوين وقوله يديه
ووجهه وذراعيه ورأسه منصوب على انه مفعول يغسل اى كان يغسل يديه ووجهه
وذراعيه ويمسح على رأسه ولا يغسل قدميه ولا يمسحها وقال هكذا الوضوء مما مسته النار لكن عبّر
عن مسح بالغسل تغليبا وفى بعض النسخ المصححة ببلل يديه ووجهه باضافة البلل ونصب
وجهه بدون الواو العاطفة ولا يخفى انه يجب ان يقال يمسح بدل يغسل اللهم الا ان يحمل قوله
يغسل على معنى يمسح مجازا بقرينة البلل وكان النبى عليه السلام يحمد الله الذى اطعمه وسقاه وجعله
من المسلمين وجعل لما اكل مساغا من ساغ الشراب والطعام اى سهل مدخله فى الحلق ومخرجا
للسوأتين وروى هذا الحديث ابو ايوب الانصارى وقد وقع الحمد فيه على اربع نعم احدها
الاطعام وثانيها السقى وثالثها التسويغ اى تسهيل دخول اللقمة والشربة فى الحلق
ورابعها انه جعل للطعام مقاما فى المعدة زمانا كى تنقسم منافعه ومضاره فيبقى ما يتعلق
بالقوة واللحم والشحم ويندفع الفضلة وذلك من عجائب فضل الله تعالى ولطفه بمخلوقاته
فتبارك الله احسن الخالقين ويذيب الطعام اذابة بالذكر والصلوة بعد اكله ولا ينام

عليه فيقسو قلبه وفي الحديث اذيبوا طعامكم بالصلوة والذكر واقل ذلك ان يصلي اربع ركعات او يسبح مائة تسبيحة او يقرأ جزءا من القرآن عقيب كل اكلة كذا قال الامام لكن المصنف رحمه الله وسع في الامر فقال فيصلي ركعتين بدل قوله اربع ركعات بعد الطعام شكرا لله تعالى على نعمة فاذا فرغ من الاكل ذكر حسن النعمة فان الله تعالى يسأله عن النعيم وهو اي ذلك النعيم اكل خبز البر والنوم في الظل وشرب الماء الفرات اي العذب الطيب مبردا والصحة والامن وغير ذلك وليس مراده من تعداد هذه الاشياء حصر النعيم المسئول عنها فيها وانما خصصها بالذكر لورود كل منها لكن لخصوصها في الاحاديث قال القاضي البيضاوي في تفسير قوله تعالى لتسئلن يومئذ عن النعيم ان الخطاب في لتسئلن مخصوص بكل من الهاه اي اشغله دنياه عن دينه والنعيم بما يشغله وقيل يعمان اذ كل يسأل عن شكره انتهى ولا يدخر طعاما لغد فانه من طول الامل يوهم الجزم ببقائه الى الغد ويكيل الطعام عند الاخذ من الغير والاعطاء له ولا يهيله من اهال الدقيق في الجراب اذا صبه من غير كيل فان ذلك يذهب البركة قال النبي عليه السلام كيلوا طعامكم يبارك لكم والغرض من كيله معرفة مقدار ما يصرفه الرجل على عياله لئلا يكون اسرافا ولا تقتيرا او مقدار ما يستقرض ويبيع ويشتري ونحوها وفي كل ذلك اغراض مرضية فامر النبي صلى الله عليه وسلم بكيله ليكونوا على علم وتعين فيما يعملون فمن راعى سنة الرسول يجد بركة عظيمة في الدنيا واجرا جزيلا في الاخرة كذا في المظهر **وصل** في فضائل بعض الاطعمة والفواكه والاشربة في الحديث ان جبرائيل عليه السلام امر نبينا عليه السلام باكل الهريسة ليشد بها ظهره لقيام الليل فمن اكل منها اعطي قوة اربعين رجلا في البطش وهو السطوة والاخذ بالعنف والجماع واحب الطعام الى النبي عليه السلام الدباء بالضم والتشديد والمد والقصر على رواية القرع الواحدة منه دباءة وبالفارسية كدو فانه اي الدباء يرق القلب اي يجعله رقيقا عند ذكر الله تعالى وعن انس رضي الله عنه قال كان النبي عليه السلام يعجبه القرع وكان اذا كان عندنا آثرناه به ومرقة العدس قال عليه السلام عليكم بالعدس فانه مبارك يرق القلب ويكثر الدمعة وقد بارك فيه سبعين نبيا عليهم السلام والاكثار منه يخاف الضرر كذا في البستان وقال في مختصر القانون الاكثار منه يورث الجذام ويضر بالعصب ويولد اخلاطا سوداوية فما ذكره في الحديث محمول على عدم الاكثار فان الاكثار منه بل من كل طعام منهي عنه كما سبق وخبز الشعير من اكله اي بالفتح المرة الواحدة من الاكل وبالضم اللقمة وهي المرادة هنا الانبياء عليهم السلام وهو مبارك واللحم يزيد في قوة السمع والبصر والدماغ ويزيد سبعين قوة

قوة لا يزيدها غيره ولهذا كان سيد الادام وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعجبه اكل لحم الصيد ويحب ان يصاد له من غير ان يصيده ذكره ابو نعيم في الطب النبوي واطيب اللحم لحم الظهر بالفتح قال في الجلابي اعلم ان لحوم خصيان الحيوانات اوفق للمزاج الانسان من لحوم الفحل والاناث والذكر اخف من الانثى والاسود اخف من الابيض واجود والذ وكل قديد يناسب اللحم الطري الذي منه الا ان التمليح يزيل فضل حره ويبس والاحمر من اللحوم اكثر غذاء واقل فضولا وابطأ نزولا من السمين والاكارع معتدلة صالحة للمحمومين ولمن به نفث دم او ثيح والرؤس غير معتدلة بل هي حارة رطبة كثيرة الغذاء تزيد في المني وتضر بالمعدة ومخ العظام مليين للمزاج كثير الغذاء يزيد في المني ويرخي بالمعدة والضروع باردة رطبة كثيرة الغذاء غليظة بطيئة الهضم وكذلك الخصي وهي تزيد في المني والدماغ معتدل سريع الانهضام والكروش والامعاء قليلة الغذاء ردية مولدة للبلغم والاكباد كثيرة الغذاء محمودة الدم والمشوية منها عاقلة للبطن والطحال ردي الكيموس مولد للسوداء والكلى باردة يابسة غليظة والسمين والالية حار رطب بليين البطن ويزيد في المني ردي الغذاء بلغمية والشحم حار رطب اقل رطوبة من السمين ينفع من خشونة الحلق ويرخي المعدة ويغثي هذا هو البيان على وجه الكلي ثم ان لحم الضأن من بين لحوم الانعام معتدل الى الحرارة والرطوبة يزيد في المني ويليين البطن ولحم الحملان ارطب واجود واكثر غذاء ويولد ادمانه بلغما ولحم الجدي الراضع موافق لجميع الناس ولحم المعز ردي الغذاء يكثر السوداء ولحم البقر بارد يابس كثير الغذاء غليظ يولد السوداء ولهذا قال الامام في الاحياء لحم البقر داء ولبنه شفاء وسمنه دواء انتهى ولحم العجل حار رطب معتدل الغذاء ولحم الجذر والخيل ردي يولد السوداء ولحم الغزال اصلح لحوم الصيد على انها باسرها ردية تولد دما غليظا سوداويا ولحم الارنب مدر للبول ويولد دما غليظا سوداويا ويحدث ارقا اي سهرا ثم ان لحم الفراريج من لحوم الطير غذاؤه موافق لجميع الناس يقوي الشهوة والقوة ويسكن التهاب المعدة والدجاج اجودها ما لم يبض يزيد في الدماغ والعقل والمني ويحسن اللون والديك اجودها ما لم يصقع والدراج اخف الطيور الوحشية كلها واجودها ويزيد في الدماغ والفهم والفيح من الطف الطيور الوحشية كلها

سمننة زائدة في المني كثيرة الغذاء يجلو الفؤاد ولحم الحمام سخنة يتولد منها دم مستعد للحمى لا سيما ما
يربى في البيوت ولذلك ينبغي ان يتخذ بالحوامض والمبردات وفي افراخها رطوبة فضلية وغلظ يزيد في
الباءة وينفع الكلى وهي تضر بالدماغ والعين ولحمها كثيرة الفضول وربما يحدث سهرا والفواخت رديئة
صلبة عسرة الانهضام عاقلة للبطن مضرة للدماغ محدثة للسهر والكراكي يابسة حارة صلبة عسرة
الانهضام تولد دما سوداويا ولحم البط والاوز يصفي الصوت واللون ويزيد في الباءة ويسمن كثير
الغذاء والفضول بطيء الهضم يحدث الحميات وادمانه يولد السوداء والبلغم انتهى والتلبين بسر وعلى وزن
يغزو اي يكشف عن الحزين غرة دهمة يقال انسري عنه الهم انكشف وتجم اجماما اي يريح واصله من الجمام
نخج الجيم وهو الراحة فؤاد المريض اي قلبه وعن عائشة رضه قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
التلبينة مجمة لفؤاد المريض وهي اي التلبينة حساء رقيق يتخذ من دقيق ونبن وقيل من دقيق
او نخالة وربما جعلت فيها عسل وسميت بذلك تشبيها باللبن في بياضها ورقتها ويقال بالفارسية
سبوساو قيل هي اي التلبينة ماء الشعير وقوله مجمة بفتح الميم ومنهم من يفتحها والضم اكثر والجود كذا في
التوربشتي والخل من نفع الادم بضمتين جمع ادام بالكسر وكان النبي عليه السلام يقول نعم الادام
الخل فانه مركب من حار وبارد وينفع البلغم والصفراء ويضر بالسوداء ويزيل الشهوة ولذلك
كان اكثر ادام ازواج النبي عليه السلام بعده الخل وكان جابر رضي الله عنه يقول ما زلت احب الخل
منذ سمعت ذلك القول من رسول الله صلى الله عليه وسلم قيل في تفسير قوله تعالى تتخذون منه سكرا
ورزقا حسنا انه الخل لان فيه منافع الدنيا والدين لكونه قاطعا لسورة الشهوة كذا في المشارق
للاكل والتمر ادام لما قال يوسف بن عبد الله رأيت النبي عليه السلام اخذ كسرة من خبز الشعير فوضع عليها
تمرة فقال هذه اي التمرة ادام هذه وكل واعلم ان مثل التمر واللحم والجبن مما ليس من التابعات
ليس بادام عند ابي حنيفة رح لانها لا تصبغ الخبز والادام ما يصبغه خلافا لمحمد فانه قال الادام ماخوذ
من الموادمة وهي الموافقة وهذه الاشياء توكل مع الخبز موافقة فيكون ادامها كذا في كتب الفروع
والعنب ادام وفاكهة اذ يحصل معنى التفكه ايضا واللمازمة بعدم الراء المهملة على الزاء المعجمة وهي

وهي اي المرازمة اكل العنب بالخبز في مختار الصحاح المرازمة في الاكل الموالات كما يرازم الرجل بين الجراد
والتمر وفي الحديث اذا اكلتم فرازموا يريد موالات الحمد وقال الاصمعي المرازمة في الطعام المعاقبة باكل
يوم لحما ويوم عسلا ويوم لبنا ونحو ذلك ولا يدوم على شيء واحد وقال ابن الاعرابي معناه اخلطوا
الاكل بالشكر فقولوا بين اللقم الحمد لله وقيل المرازمة ان ياكل اللين واليابس والحلو والحامض ونحو ذلك انتهى
وما ذكره المص من هذا القبيل وكان النبي عليه السلام اذا جاء اليه هدية بالحلو والطيب بكسر الطاء كالورد
والريحان لم يردهما حتى يصيب يدرك ويذوق من هذا الحلو ويشم من هذا اي من الطيب ومن نعم
بالتشديد اخاه المسلم حلوا بالضم والسكون لم يذق مرارة القيمة قال النبي عليه السلام من تصبح اي اكل
في وقت الصبح قبل ان ياكل شيئا اخر بسبع تمرات عجوة في التوربشتي عطف بيان لسبع تمرات وهي ضرب
من اجود التمر في المدينة يضرب على السواد ونخلها يسمى اللينة لم يضره ذلك اليوم سم ولا سحر
يحتمل ان يكون هذا خاصية في ذلك النوع من التمر ويحتمل ان يكون بدعائه له حين قالوا احرق بطوننا
تمر المدينة ومن اكل التمر وترا اي ثلثة او خمسة او سبعة ونحوها لم يضره وكان ذلك التمر غذاء بالكسر
والذال المعجمة ما يتغذى به من الطعام والشراب كذا في مختار الصحاح له وكان عليه السلام ياكل التمر ويجعل
نوى التمر على سبابة ووسطاء فيرمي بها اي يرميها فالباء على ما وقع في بعض النسخ لتقوية التعدية
يعني انه عليه السلام كان يجعل النوى بين اصبعيه فيلقيه لا وعلم نحو البنوة او القاء الملك فعلينا
اعتقاد ان ما فعله النبي عليه السلام لا يخلو عن حكمة ولا علينا الاطلاع على خصوصية تلك الحكمة كما في افعال
الله تعالى في مختار الصحاح النوى الذي جمع نواة التمر يذكر ويؤنث ولهذا انث الضمير ههنا ومن السنة ان ياكل البلح
بفتحتين والحاء المهملة بالفارسية غوره خرما بالتمر في الصحاح التمر اوله طلع ثم خلال بالفتح ثم بلح ثم بسر ثم رطب
ثم تمر وان ياكل العنب بالزبيب العنب اذا يبس كان زبيبا كالرطب اذا يبس كان تمرا وان ياكل رطبا
بالفتح والسكون الجوز واللوز يابسهما فان ذلك المذكور يغضب الشيطان اغضابا ولا يقرن
الرجل في الجمع اي حين ياكل مع الغير لا فيما اذا اكل وحده قوله بين التمرتين ظرف لا يقرن حتى
يستأذن صاحبه الذي ياكل معه قال الخطابي انما يجوز ذلك اذا كان زمان قحط او كان

الطعام قليلا والآكلون كثيرًا فاما اذا كان الطعام كثيرا بحيث يشبع منه جميع الاكلة لم يكن بأس
بان يأخذ احدهم تمرتين في دفعة او يجعل لقمة كبيرة هذا اذا اضافهم احد فان كانوا قد خلطوا
طعامهم هل يجوز ذلك ام لا قال شمس الائمة رح يجوز جائز ان يخلط جماعة طعامهم ويأكلون معا ولكن
لا يقصد الرجل منهم ان يجعل لقمة اكثر من لقمة صاحبه فان اتفق اكل احدهم اكثر بلا قصد جاز
كذا في المظهر ويستشفى بالعسل من جميع الامراض فانه مبارك قد بارك عليه سبعون نبيًا
اى جعلوه مباركا يقال بارك الله لك وفيك وعليك وباركك كله بمعنى كذا في مختار الصحاح
وقد يقال معناه انه دعا له بالبركة سبعون نبيا روى الاعمش عن ابي صالح قال في حمى الربع ثلث
سمن وثلث عسل وثلث لبن يعجن ويشرب ذكره في البستان وكان احب الفواكه الى نبينا عليه
السلام الرطب قال ربيع بن خيثم ليس للنفساء عندي دواء الا الرطب ولا للمريض الا العسل ذكره
في البستان والبطيخ وعن عائشة رضي الله عنها ان النبي عليه السلام كان يأكل البطيخ بالرطب ويقول يكسر حر
هذا برد هذا وبرد هذا حر هذا فان التمر حار رطب والبطيخ بارد رطب كذا في شرح المصابيح واحب الشاة اليه
مقدمها اى نصفها الاعلى الى الرأس فانه اقرب من كل داء وابعد من كل قذر اى من المستقذرات
المستوضعات كالامعاء والمثانة وقوله اذى وهو ما يتأذى به قريب من العطف التفسيري
وقد يقال انه من باب الاتباع والمزاوجة مثل حسن وبسن واحب اللحم الى رسول الله عليه السلام اي
من مقدمها الكتف بالفتح والكسر والسكون بالفارسية شانه والذراع واحب الشراب اليه عليه السلام
الحلو البارد من لعق بكسر العين من العسل ثلث غدوات متواليات في الشهر الواحد من الشهور
الاثني عشر لم يصبه بلاء عظيم في ذلك الشهر وهو الظاهر المتبادر وقد يقال في تلك السنة
قال علي رضه اذا اشتكى احدكم شيئا فليسأل امرأته ثلث دراهم من صداقها وليشتر به عسلا وليشربه
بماء السماء فيجمع الله تعالى له الهنيء والمريء والشفاء والماء المبارك كذا في البستان يعني ان الله تعالى
قال في المهر للمرأة هنيئا مريئا وقال في العسل فيه شفاء للناس وقال في ماء المطر وانزلنا من السماء ماء
مباركا ويكثر الصلوة على النبي عليه السلام اكثارا عند اكل الارز بفتح الهمزة وضم الراء المهملة وتشديد الزاي

الغدوة بالضم صباح نمازيله طلوع شمس آراسنه ديرلر جمع غدوات كلور آخرى

الزاء المعجمة فانه من جوهر اى خلق من اصل فطرة من جوهر اودع على صيغة المجهول نور نبينا عليه السلام
قبل ظهور آدم عليه السلام فيه فلما فارقه النور الى جبهة ادم عليه السلام انشق وانوثت اى انكسر فصار حبا
نسميه بالارز روى انه قال عليه السلام كنت جوهرا لطيفا اطوف العرش فنظر الله تعالى الي فاستحييت
وعرقت فقطرت مني سبع قطرات فخلق الله تعالى من الاولى ابا بكر ومن الثانية عمر ومن الثالثة عثمان
ومن الرابعة عليا رضوان الله تعالى عليهم ومن الخامسة الورد ومن السادسة الارز وفي الجلال انه
دابغ للمعدة يعقل البطن وينفع السحج ويزيد في نضارة الوجه والمني ويخصب البدن ويرى احلاما
طيبة انتهى وسمعت من بعض الافاضل انه قال اول بعضهم ما قيل ان الارز يطيب العيش ويزيد في العمر بانه
اذا اكله يرى الآكل احلاما طيبة يزيد بها سرورا وحبورا فكان الكلام فيه تضييع وتعطيل نهار بالنظر
الى من يأكله ويداوم عليه وفي الحديث من كل فولة واحدة الفول وهو الباقلى بقشرها اخرج الله منه
الداء بمثلها هذا الكلام صحيح وحق صريح قالوا السر في ذلك هو ان في قشرها قطعة واقعة على
هيئة الالف فلا يلتفت الى ما في كتب الطب انها ثقيل ردي يدفع ضرره ان يؤكل منزوع القشر مع السكر
والحبة السوداء وهي الشونيز ذكره في المصابيح شفاء من كل داء الا الموت ونفظ الحديث هكذا
الشونيز فيه دواء من كل داء الا السام اى الموت فانه لا دواء له اذا جاء قال الامام المازري هذا
محمول على العلل الباردة لان الشونيز حار وقال القاضي هو عام اذ لا يبعد ان يداوى الحار بالحار بالخاصية
اذ يكون الشونيز نافعا من كل داء لو بالتركيب تارة ومنفردة اخرى وقال جالينوس له منافع كثيرة يحلل النفخ
ويقتل الديدان في البطن وينفع الماء العارض في العين وينفع الزكام اذا قلي وصير في خرقة وزكاء وشم
شمًا مكررا وينفع الاورام البلغمية اذا تضمد به مع الخل وينضمض به من وجع الاسنان ويدر
البول واللبن ودهنه يمنع الشيب ويسرع انبات اللحية وسعوط وشرب مثقال منه نافع من لسع الرتيلاء
وغير ذلك مما ذكر في الطب كذا في شرح المشارق والمصابيح وقال الشيخ محي الدين العربي في وصايا الفتوحات
ولقد ابتلي عندنا رجل من اعيان الناس بالجذام نعوذ بالله تعالى منه وقال الاطباء باسرهم لما ابصروه وقد تمكنت
العلة فيه ما لهذا المرض دواء فرآه رجل من اهل الحديث يقال له سعد السعود وكان عنده ايمان بالحديث

عظيم فقال له يا هذا لم لا تطيب نفسك فقال له الرجل ان الاطباء قالوا ليس لهذه العلة دواء فقال
سعد السعود كذبت الاطباء والنبي عليه السلام احذق منهم وقد قال في الحبة السوداء انها شفاء من كل داء
وهذا الداء الذي نزل بك من جملة ذلك ثم قال علي بالحبة السوداء والعسل فخلطا هذا بهذا وطلى
بهما بدنه كله ووجهه ورأسه الى رجليه والعفص من ذلك وترك ساعة ثم انه غسل ذلك فانسلخ
من جلده ونبت له جلد آخر ونبت ما كان قد سقط من شعره وبرأ وعاد الى ما كان عليه في حال عافية
فتعجب الاطباء والناس من قوة ايمانه بحديث الرسول عليه السلام وكان عليه السلام يستعمل حبة السوداء
في كل داء يصيبه حتى في الرمد اذا رمدت عينه اكتحل بها فبرأ من ساعته انتهى كلام الشيخ وذكر في الطب النبوي انه
مع الخبز يذهب نفخه وينفع الصداع والفالج واللقوة والشقيقة والهيضة والسكتة والسبات
والنسيان والدوار والسدر للذي يرى كان الدنيا سواد والاصف بفتحتين الكبر انتهى صح واما الذي
ينبت في اصله مثل الخيار فهو اللصف كذا في الصحاح نبت حين بكت الارض لفقدها النبي عليه السلام ليلة اسرى به
على صيغة المجهول يقال افتقدت الشيء وتفقدته طلبته بعد غيبته واكل الجوز بالجبن بالضم والسكون وقد يجوز بضمتين
وتخفيف النون وبعضهم يقول بضمتين وتشديد النون كذا في الديوان والصحاح بالفارسية پنير دواء لو اكل كل
واحد منهما فرداً اي منفرداً عن الاخر داء والزبيب يشد العصب ويذهب بالوصب بفتح الصاد المهملة المرض
ويطيب النكهة اي رائحة الفم تطييبا ويقطع البلغم ويصفي اللون ذكر في الطب النبوي انه قال علي رض
من اكل كل يوم احدى وعشرين زبيبة حمراء لم ير في جسده ما يكره وقال الزهري من احب حفظ الحديث
فليأكل الزبيب وكان الترمذي يأكله ولا يأكل التفاح الحامض قال ومن اخذ من الزبيب وقلب الفستق وحب البان
على الريق قوي ذهنه فمن اكله فليطرح عجمه في مختار الصحاح العجم بفتحتين النوى وكل ما كان في جوف مأكول
مثل الزبيب ونحوها الواحدة عجمة مثل قصب وقصبة والعامة يقول عجم بسكون الجيم والعجم والعرايض
ضد العرب الواحد عجمي انتهى فان فيه اي في عجمه داء وفي الجلالي الزبيب يغوي الامعاء اذا
مضغ واكل بعجمه وينفع الكلى والمثانة واذا نزع عجمه اطلق البطن انتهى ويأكل العنب حبة حبة
فانه اهنأ وامرأ وعن عائشة رضي الله عنها انها قالت رأيت رسول الله عليه السلام يأخذ عنقود العنب

النعنعة 2

بتقديم الباء على الكاف ويقال له بالهندية تنبرخنه

السوداء 2

عجماء 4

العنب بين فمه البسرى ويتناول حبة حبة بين اليمنى كذا في الطب النبوي وذكر فيه ايضا انه كان النبي عليه السلام
يأكل العنب وسلمان الفارسي رحمه الله يأكل معه فقال يا سلمان دو دو وقد استدل ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم تكلم بالفارسية ولكن ليس له اصل صحيح يعتد به عند المحدثين كما لا يخفى والسفرجل يجلو
الفواد اي يكشفه عن الطخاء يقال وجدت على قلبي طخاء بفتح الطاء المهملة والخاء المعجمة وهو شبه
الكرب ويزكي القلب اي يطهره ويشجع الجبان ضد الشجاع وسواي السفرجل يقوي المعدة والبطن
ويجبسه وينهض الشهوة اي يحركها ويقطع القيء ويضر بالاسنان ويدر البول ويسكن العطش
ويمنع النزف والاكثار منه يولد القولنج والنفخ ووجع العصب والمفاصل وهو وجع الامعاء وحبه
ملين للبطن ولعابه يلين من غير قبض ينفع السعال ويلين قصبة الرية كذا في الجلالي وان
اكلت منه المرأة الحبلى يحسن خلق بفتح الخاء ولدها روي ان قوما شكوا الى نبيهم قبح اولادهم فاوحى
الله تعالى اليه عليه السلام مرهم ان يطعموا نساءهم الحبالى السفرجل فانه يحسن الولد ويفعل ذلك في
الشهر الثالث والرابع اذ فيه يصور الله تعالى الولد وقد كانوا يطعمون الحبلى السفرجل والنفساء الرطب كذا
في الاحياء وقد قال عليه السلام اطعموا حبالاكم اللبان فان كان في بطنها ذكر يكون زكي القلب وان كان
انثى يحسن خلقها ويعظم عجيزتها ذكره ابو نعيم في الطب النبوي وفي الحديث ما من رمان الا وفيه قطرة من
ماء الجنة فيستحب ان لا يشرك على صيغة الفاعل من باب الافعال اي لا يجعل شريكا لنفسه فيه احدا بل يأكله
وحده لئلا يفوته ماء الجنة ولا يخفى ان الاولى ان يقدم قوله ولا يضيع من حبه شيئا على قوله لئلا يفوته شيئا
ويستحب ايضا ان يأكل الرمان بشحمه فانه دباغ المعدة الدباغ بكسر الدال وتخفيف الباء ما يدبغ به كذا في الصحاح
وذكر في الجلالي ان الرمان نافع للخفقان مقو للمعدة والحلو منه بارد في الاولى رطب في اخرها موافق لمزاج
الروح ويستحيل الى الصفراء ويصلحه الرمان الحامض وفيه تليين للحلق والصدر ويدر البول وينفع السعال
جداً والحامض منه بارد يابس في الثانية يقمع الصفراء وينفع من التهاب المعدة والحميات وخشونة الصدر
وهو اكثر ادراراً للبول قال والحديث من الرمان اذا قشر وعصر باليد مع شحمه واخذ ماؤه اخرج الصفراء لكن
ينبغي ان يكون المعتصر منه للحلو والحامض معا ليكون ابلغ في الاسهال وتطفئة الحرارة واكل التين

يرق القلب من ادقه غيره جعله دقيقا واكله امان من القولنج بفتح اللام اسم مرض معروف معوي
موجع يتعسر معه خروج ما يخرج بالطبع وسببه اماريح يحتبس بين طبقات الامعاء وتحس
كانه يثقب بمثقب او مسلة واما سدة من سفل يابس او من ريح في تجويف الامعاء
كذا في الجلالي وقال القاضي البيضاوي في تفسيره وانما خص الله تعالى من بين الثمار التين والزيتون
بالقسم لان التين فاكهة طيبة لا فضل له وغذاء لطيف سريع الهضم ودواء كثير النفع
فانه يلين الطبع ويحلل البلغم ويطهر الكليتين ويزيل رمل المثانة ويفتح سدد الكبد والطحال
ويسمن البدن وفي الحديث انه يقطع البواسير وينفع النقرس والزيتون فاكهة وادام
ودواء وله دهن لطيف كثير المنافع مع انه قد ينبت حيث لا دهنية فيه كالجبال ويتبرك
بالبطيخ فان فيه قطرة من ماء الجنة فان استطاع ان ياكل كله ولا يطرح شيئا من قشره وتخمه
وبزره ولا يصب ماءه صبا قوله فعل جواب ان استطاع وما من طعام في الجنة الا وفيها
انث الضمير باعتبار الفاكهة من لذة ذلك الطعام وفي الحديث انه اي البطيخ طعام حيث يشبع ويغني من
جوع وشراب حيث يروي وريحان حيث يشم واشنان حيث ينقي الباطن وينقي المثانة
والبطن ويكثر ماء الظهر بالفتح اي يكثر المني تكثيرا فيكثر الجماع ويقطع الابردة بكسرتي الهمزة والراء
علة من غلبة البرد والرطوبة تفتر عن الجماع كذا في سبعة ابحر وينقي البشرة بفتحتين ظاهر جلد
الانسان اي يطهرها ويطيب النكهة تطييبا ويسكن الصداع تسكينا ويحد البصر احدادا اي
يجعله ذا حدة ويذهب العطش اذهابا ويسبح في البطن اذ ذكر اسم الله تعالى عليه حين قطع فاكل
ويشهي الطعام بتشديد الهاء اي يحمل على اشتهائه ويقتل ديدان جمع دود بالفارسية
كرم بكسر الكاف العربية البطن يعني يقتل دود الحادث في البطن ويخرج من بطن الانسان اخراجا
سبعين داء ويدخل الشفاء بدله فمن اراد شراءه اي شراء البطيخ فليقل عند تقليبها بسم الله
ان البقر تشابه علينا وانا ان شاء الله لمهتدون واذا اراد قطعه فليقل فذبحوها وما كادوا
يفعلون فان الله تعالى يطيبها ببركة هذه الاية الكريمة له وعن الشيخ الفاني رحمه انه قال كان ابي اذا

اذا اشترى البطيخ يقول يا بني اعدد الخطوط التي فيه فان كانت فردا فحقيق ان يكون حلوا
ونقل عن بعض السلف من الاطباء المدققين انه قال ومن المشايخ من اهتم برفع استبعاد
من لم يجد جهة عقلية لكثرة منافع البطيخ الواردة في الاحاديث بل حكم بكثرة ضرره كما هو المشهور عند اكثر
الاطباء فقال ان الجهة المعقولة التي تصلح ان يكون سببا لاكثر منافع البطيخ انه جعله الله تعالى
بحيث يرق الاخلاط الغليظة ويلطفها ويعد الاخلاط لان تندفع بالعرق والانحدار
والتحلل ويخرج اكثرها بالادرار وهذه الحيثية تصلح ان يكون مدارا للمنافع شتى ازيد مما
ذكر في الاحاديث المذكورة ولا يخفى ذلك على الطبيب المؤمن تم فراسته فلا بعد في كثرة منافع
البطيخ الجيد لبدن الانسان لا سيما لبدن المؤمن الذي ياكل في معي واحد ويقتصد في اكله
واما قولهم بان البطيخ تستحيل الى اي خلط كان في المعدة فيكثر ضرره فهو على تقدير تسليمه بالنسبة
الى معدة بعض لا يقتصد في الاكل وكان كثير الخلط في معدته فكان النبي عليه السلام ينظر في احوال
المؤمنين المقتصدين في الاكل فيكثر امثال هذه المنافع الاشياء حتى يقول عليه السلام
في بعضها لا داء فيه على انه لا وجه لتخصيصهم نسبة كثرة الضرر بالبطيخ دون غيره فان الاستحالة
التي ذكروها ليست مختصة بالبطيخ بل هي شان جميع الفواكه والاغذية اللطيفة حتى انها
قد تعرض للعسل الذي اتفقوا على انه بجودة جوهره حافظ عن العفونات ومانع عن الفسادات
وللبن الذي اتفقوا على انه انفع الاغذية واجودها للمولود الصغير فكيف لغيره فهذه حجة الزامية
قال والتحقيق عندنا ان من اعتقد نفع البطيخ وغيره على ما ورد في الحديث فاكله على الوجه المسنون
لا يضره البتة باذن الله تعالى انتهى ومن السنة ان ياكل القثاء بالملح وان ياكل الخوخ بالتمر
ويبدأ في الاكل من اسفل القثاء وهو الذي يقال له في التركية شنجار وقال في الطب النبوي ان
الخيار ابرد واغلظ من القثاء وينبغي ان يؤكل مع العسل وافضله لبه انتهى وهذا صريح في ان
الخيار غير القثاء وعليه العرف ايضا وان كان المفهوم من الصحاح اتحادهما فاذا اتى على صيغة المفعول
الوصل بباكورته وهو ما يدرك اولا من الثمار بالفارسية نوباوه فالسنة ان ياخذها ويضعها

فيذكر امثال المنافع في الاشياء

... بطيخ ... الرباني
... الصمد ...

على فمه وعينه ويدعو بالبركة فيها ثم يعطيها اصغر الولدان جمع ولد عنده ويستكثر من الفواكه
اى يأكلها كثيراً فى اقبالها ويجتنبها فى ادبارها وذهاب ايام كثرتها ويأكل من الفاكهة كيلا يضره
وكان النبى عليه السلام يأكل الباذنجان ويذكر فضله ويقول من اكله على انه داء كان داء ومن
اكله على انه دواء كان دواء وتفصيله ما ذكر فى الطب النبوى وغيره من ان عبد الله بن عباس رض
قال كنت مع النبى عم فى ضيافة رجل من الانصار فاتى بقصعة فيها باذنجان والدباء فقال
رجل يا رسول الله لا تاكل الباذنجان فانه يهيج المرة والسوداء وينتن الفم ويورث الداء فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم مه مه مه فانى ليلة اسرى بى دخلت الجنة المأوى فلما رأيت
سدرة المنتهى تحتها الباذنجان متدليا على اغصانها فقلت يا جبرائيل الباذنجان فقال نعم يا محمد
انه لاول شجرة اقرت بالواحدانية وشهدت لك بالنبوة ولعلى بالولاية من اكلها على انها داء
كانت له داء ومن اكلها على انها دواء كانت له شفاء وعن يحيى بن اكثم القاضى قال ان مامون الخليفة
يستدل على عقل الرجل بحب الباذنجان وعن جعفر الصادق رض لو علم الحمار الذى يحمل الباذنجان
ما حمل عليه لافتخر على سائر الحمير ونعم ما قيل فى مدحه كرة من المسك الذكى تضمنت من تحت
مسك سمياً معشوراً خذ الحقائق واترك ما تزوره فالحق متبع والزور مهجوراً ولا توفر
لذيذ الاكل خوف ردى فلا تجد فى الموت تقديما وتأخيرا ويقول ونعم البقلة هى اى الباذنجان
لثوم وزيتوه اى اجعلوا فيه دهن الزيت وكلوا منه واكثروا اكلها فانها اول شجرة آمنت بالله
وانها تورث الحكمة وترطب الدماغ ترطيبا وتقوى المثانة اى تقويته ويكثر الجماع صدق رسول الله
وحبيبه واحسن خلق الله تعالى وصفيه فعليك بالتشبث بذيل كلامه وتصديق مضمونه ومعانيه
فان منبع طبه هو خزينة الحكيم سبحانه وهو سلطان الاطباء فى التحقيق اياك فاياك ان تلتفت
الى كلام الاطباء العاجزين عن اصلاح انفسهم وكان احب البقول الى نبينا عليه السلام الحوك بفتح الحاء
المهملة وسكون الواو الباذروج بالفارسية تره خراسان وهو بستانى من الرياحين المعروفة
قال فى شرح الموجز للسديدى الاكثار من اكله يولد ظلمة البصر وخاصة اذا اكل مع الكمون ينفع المالحة

وتراه

متدليات خ

الزكى

اعو كان الزور مهجور وغذه مهجور امنه

[illegible]

المالحة ويصلحه الخل والخيار وعصارته نافع للرعاف سيما بخل خمر وكافور وهو مما يسكن العطاس
فى مزاج ويحرك فى مزاج وسكرجة من مائه ينفع من سوء التنفس ونفث الدم قيل ان اكله احدهم
لسعته عقرب لم يضره لسعتها انتهى فليحب المؤمن ما احب رسول الله عليه السلام روى عن ابى يوسف
انه كان عند هارون الرشيد فقال كان النبى عليه السلام يحب القرع فقال رجل عنده ولكنى
لا احبه فقال ابو يوسف رح هاتوا بالسيف والنطع فقال الرجل استغفر الله مما ذكرت ومن كل
ما يوجب الكفر اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله فتركه ولم يأمر بقتله ذكر فى شرح
النقاية وغنية الفتاوى والكرفس صح بفتح الراء وسكون الفاء وهو بقلة معروفة بالفارسية
كرفس طعام الخضر بكسر الخاء وسكون الضاد صاحب موسى عليه السلام ويقال ايضا خضر
بفتح الخاء وكسر الضاد وهو افصح كذا فى مختار الصحاح والياس عليهما السلام وقد ذهب العلماء العظام
والائمة الكرام الى ان اربعة من الانبياء فى زمرة الاحياء الخضر والياس عم فى الارض وعيسى وادريس عم
فى السماء وانه يورث الحفظ ويذهب النسيان ويذكى القلب وينفى الجنون والجذام اى يزيلهما
وهو مدر للبول والطمث واللبن صالح للمعدة ويحلل الرياح ويفتح سدد الكبد والطحال ويهيج
الباءة وينفع السعال لكنه مصدع ويضر اصحاب الصرع والحبالى المرضعة كذا فى الكمى الجلالى
واليقطين بالفتح والسكون ما لا ساق له كشجرة القرع والبطيخ ونحوهما وسمعت من بعض الكمل من الاطباء
ان المراد من اليقطين ههنا ثمرته يعنى القرع لا شجرته بقرينة قوله يزيد فى الدماغ اى كيفا انتهى كلامه
والدماغ يزيد فى العقل والكمأة بفتح الكاف وسكون الميم وبعدها همزة نبت يشبه جنة تنشق
عن الارض بالفارسية سماروغ وواحدها كمء على غير القياس قيل انما عكس امرها لفظا لعكس امرها نباتا
فانها تنبت بلا سقى ولا بذر ولذلك سماه النبى عليه السلام منا حيث قال الكمأة من المن اى مما
من الله تعالى على عباده واعطاه بلا تعب وقيل معناه هى شبيهة بالمن النازل من السماء فى حصولها
بلا تعب وزرع قال النبى عليه السلام حين سئل عن الشجرة التى اجتثت من فوق الارض اهى الكمأة
فقال الكمأة من المن وماؤها شفاء للعين قيل هذا اى كونه شفاء للعين اذا كان مخلوطا
فقال لا الكماة خ

النطع خ

اى الحكمة

بالدواء وقيل ان كان الرمد حارًا فمجرد مائه شفاء وان كان باردًا فمخلوط والظاهر ان
مجرده شفاء وهو الاصح لانه عليه السلام اطلق ولم يذكر الخلط ولما روي عن ابي هريرة رضي الله عنه
انه قال عصرت ثلثة اكمؤة وجعلت ماءها في قارورة فكحلت معه جارية لي فبرأت باذن الله تعالى
والى هذا اشار المص بقوله وكان ابو هريرة يعصر ماءها فيكحل به من الرمد بفتحتين وجع العين
فيبرأ المكحول به اي يصح عين ذلك المريض وقال الامام النووي رأيناه في زماننا اعمى كحل عينيه
بمائها مجردًا فشفي وعاد اليه بصره كذا في شرح المشارق واطيب الكماة اسودها والمذكور في
مختصر القانون ان اجود انواعه رملي ابيض بلا رايحة ردية واما الاحمر والاحمر والاسود فردي
وعن جالينوس انها ليست ردية الكيموس لكن بطيئة الهضم ينبغي ان يقشر ثم ينقع ثم يسلق بسلق ؟
اي يغلي بالنار غليانا يسيرًا بماء وملح ثم يطبخ بزيت وفلفل انتهى في الجلالي انها تورث القولنج
وعسر البول والنفس ويفسد النكهة ويولد خلطا غليظا بلغميًا وسوداويًا وهو من الادوية السمية وترياقها
التوابل الحارة كالكمون والفلفل انتهى وروي عن النبي عليه السلام مرفوعًا الكماة جدري الارض وتسمى
نبات الرعد لانها تكثر بكثرته وقيل قوت بني اسرائيل في التيه الكماة لانها تقوم مقام الخبز
وقد رخص ترخيصًا اكل البصل التي لمن دخل ارضا فياكل من بصلها ليذهب عنه وباءها اي وخامتها
وقال في المظهر اي هلاكها وقيل من اكل البصل فلياكل فوقه كرفسًا فانه يذهب بريحه اي يزيل رائحته
وقيل مضغ السذاب يذهب بريحه ايضًا ولا باس باكل البصل والثوم مطبوخين قال علي رض نهى رسول
الله صلى الله عليه وسلم عن اكل الثوم الا مطبوخًا وسئلت عايشة رض عن البصل فقالت ان اخر
طعام اكله رسول الله صلى الله عليه وسلم طعام فيه بصل ليبين للناس انه ليس بحرام وان نهيه
عن الثوم والبصل تنزيهي لا تحريمي واما قوله عليه السلام من اكل ثومًا او بصلًا فلا يقربن مسجدنا
فالمراد منه ما لم يكن مطبوخًا وقد اشار اليه المص رحمه بقوله وهو نظم ولا ياكل النبي منهما فانه يوذي
الملائكة وكان ابن عمر رضي الله عنه ينظم الثوم في خيطة ويلقيه في قدر بالكسر والسكون فاذا نضج انضج ؟
بالطبخ القاه فاكله والسنة في اكل الفجل بضم الفاء وسكون الجيم بالفارسية ترب ان يذكر النبي عليه السلام

السلام في اول قضمة ويعين الاكل باطراف الاسنان لئلا يوجد ريحه وفي الجلالي الفجل مدر البول ويحرك
منه يهضم الطعام وورقه وماءه ورقه يفتح سدد الكبد والطحال ويزيل اليرقان ويحد البصر وجرمه
عسر الهضم بلغمي الغذاء فورقه هو المقصود الاصلي منه ويؤتى ما يقال في المشهور المطلوب من
الحمام العرق ومن الفجل الورق ويجتنب اكل الطين فانه ينفخ بالتشديد البطن ويصفر اللون ويذهب
بالباه بالهاء بوزن الجاه لغة في الباءة بوزن الباعة وهي الجماع كذا في مختار الصحاح اي يزيل
قوة الجماع وعن علي رض انه قال الجنون في ثلثة كسر الاظفار بالاسنان ونتف اللحية واكل الطين وقال
النبي عليه السلام اكل الطين حرام على كل مسلم ومسلمة ذكره ابو نعيم في الطب النبوي وقال في غنية الفتاوى
يكره اكل الطين لقوله عليه السلام اذا اراد الله بعبد شرًا ابتلاه بنتف اللحية واكل الطين ومن اكل
الطين فقد اعان على قتل نفسه وفي الحديث من عرض عليه الريحان فلا يرده فانه خفيف المحمل بفتح الميمين
مصدر ميمي اي خفيف الحمل وقيل معناه انه قليل المنة وطيب الريح اي الرائحة ويشم عطف على قوله
فلا يرده وفي حديث اخر من شم الورد الاحمر ولم يصل علي فقد جفاني قيل وجهه انه يذكر النبي عليه
السلام من حيث انه مخلوق من عرقه او من جهة المشابهة في الحسن ولطف الرائحة ولانك ان عدم الصلوة
عليه عند ذكره عليه السلام من الجفاء وقد ورد عليه الحديث كما مر وفي حديث اخر ثلثة يفرح بهن الجسم
ويربو اي يزيد عليه اولها الطيب بكسر الطاء وثانيها لبس الثوب اللين بفتح اللام وكسر الياء المشددة وثالثها
شرب العسل بقي ههنا شيء اخر وهو البيض فانه ينبغي ان يذكر في هذا الفصل لكونه كثير الاستعمال بين الناس
فلا باس لنا ان نذكر نبذًا من احواله روي عن النبي عليه السلام انه اكل البيض وانه قال ان نبينا اشتكى ضعفا
فامره باكل البيض والمذكور في كتب الطب ان محه اي صفرته المائلة اميل الى الحرارة وبياضه الى البرودة والافضل
منه النيمبرشت من مح بيض الدجاج وهو سريع النفوذ جيد الكيموس كثير الغذاء وفيه قبض ويدخل
في حقن قروح الامعاء وادوية الزحير ويزيد في الباه والمشوي الصلب منه غليظ بطيء الهضم مستحيل
الى الدخانية ومشوي المح وبالعسل طلاء للكلف واذا اطلي الوجه ببياضه منع تاثير الشمس فيه
وينفع من حرق النار ضمادًا ويسكن اوجاع العين والبيض النيمبرشت ينفع السعال وخشونة الصدر والحلق

والسدة

و محة الصوت والسل وضيق النفس ونفث الدم سيما اذا اتخذت صفوة مغترة انتهى
فصل في سنن الشرب وما يتصل به افضل الاواني من الخزف بفتحتي
الخاء والزاء المعجمتين يعني ان افضلها ما يعمل من الطين والخشب لانه اقرب الى التواضع قال النبي
عليه السلام ان الله وملائكته يصلون على اهل بيت آنيتهم الخزف وقال السري للجنيد قدس الله
سرهما العزيز لا تكن آنية بيتك الا من جنسك يعني الطين ذكره في روضة الناصحين
ولم يكن شئ يشرب فيه قوله الى ابن عباس رض متعلق بقوله احب وهو منصوب على انه خبر كان
من الزجاج لانه اي ابن عباس رض كان يبصر ويرى ما فيه ثم يشرب به وتجتنب المؤمن اواني جمع الاناء
وهي جمع الكثرة وجمع القلة آنية تماثيل الذهب والفضة فانهما حرامان للرجال والنساء جميعا وان
جاز التحلي بهما للنساء خاصة كذا في الفروع ومن النحاس والصفر اذ فيهما كراهة ومن السنة ان يكون
الاناء مخمرا بالخاء المعجمة على صيغة المفعول من خمرت الاناء تخميرا سترته ومنه الخمر لسترة
العقل والخمار ايضا لسترة الرأس قال النبي عليه السلام خمروا آنيتكم واذكروا اسم الله عليه
ولو ان تعرضوا عليه شيئا يعني ان لم تجدوا ما يستر جميع رأس الآنية فضعوا على رأسها ما يستر ضعوا
بعضها كالخشبة وغيرها عرضا وقولوا بسم الله فانكم اذا اطعتم رسول الله بقدر وسعكم
فان الله تعالى يدفع عنكم البلاء ببركة طاعتكم لرسوله وقوله تعرضوا من باب نصر كذا في المظهر ولا
يشرب احد من النهر والحوض كرعا وهو التناول من نهر وغيره بفمه بلا واسطة كف ولا اناء كما يشرب البهائم
بهكذا بادخال اكارعها اي قوائمها في الماء ولا من فم السقاء بالكسر بالفارسية مشك في مختار الصحاح اي قوائمها
السقاء قد يكون للبن والماء والقربة للماء خاصة وقد نهى النبي عليه السلام عنه كيلا يدخل موذ
كان في السقاء وقد روي ان احدا شرب من فم السقاء فدخل في جوفه حية ولان انصباب الماء في حلقه الماء
دفعة مضر للمعدة ولا من ثلمة الاناء وهي بضم الثاء المثلثة وسكون اللام موضع الكسر منه كذا في الديوان
فانه اي ذلك الموضع مجمع الوسخ ولعدم تماسك الشفة عليها فيسيل الماء على الشارب او لا من عروته اي ما يوثق به
كذا في المغرب فانه مقعد الشيطان واعلم ان المشهور المذكور في كتب الاحاديث ان الثلمة مقعد الشيطان وقال

١٥١

وقال الخطابي سببه ان الثلمة لا تنغسل عند غسل القدح فلا يكون ذلك الموضع نظيفا تاما
وذلك من فعل الشيطان وكذا اذا اخرج الماء فسال من الثلمة فاصاب ثوبه ووجهه فانما هو من
اعنات الشيطان وايذائه اياه فلو قال المص ولا من عروة الاناء ولا من ثلمته لانه مجمع الوسخ ومقعد
الشيطان لكان اولى كما لا يخفى ويخمر الاناء تخميرا اي يستره ويوكي السقاء ايكاء اي يشد فمه
بالليل لما روي عن جابر رضي الله عنه انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول غطوا الاناء واوكوا السقاء
فان في السنة ليلة ينزل فيها وباء لا يمر باناء ليس عليه غطاء او سقاء ليس عليه وكاء الا نزل فيه من ذلك
الوباء يعني فمن اكل او شرب منها يهلك ولا سبيل للعقل فيه بل علمه مفوض الى الشارع وانما ابهم تلك
الليلة ليحافظوا على الليالي كلها والاعاجم يتقون ذلك في الكانون الاول والوباء مدا وقصرا المرض
العام وقيل بمعنى الهلاك كذا في شرح المصابيح ويجيف الابواب اجافا اي يردها ويغلقها ويطفئ
المصابيح اطفاء عند النوم ويكفت الصبيان كفاتا اي يضمهم الى نفسه ويجمعهم الى البيوت قوله ليلا قيد
للافعال الثلثة اي يجيف ويكفت في اول الليل ويطفئ عند الرقاد والنوم وقال النبي عليه السلام اجيفوا
الابواب واكفتوا صبيانكم فان للجن انتشارا وخطفة واطفئوا المصابيح عند الرقاد فان الفويسقة
ربما اجترت الفتيلة فاحترقت اهل البيت قوله الفويسقة تصغير الفاسقة سميت الفارة فويسقة
لافسادها كذا في شرح المصابيح ومن لم يجد اناء يشرب فيه فليشرب بيديه فانهما افضل آنية فاذا اراد الشرب
فليأخذ الاناء بيمينه ويشرب بامر الله اي بملاحظة الامتثال لقوله تعالى كلوا واشربوا ويسمي الله تعالى
في اوله ويدعو الله تعالى ان يجعله طهرا بضم الطاء المهملة وحبوة وبركة ويراعي اسفل الكوز حتى لا يقطر
عليه وينظر في الكوز قبل الشرب كما كان يفعله ابن عباس رض كما مر ويشرب بثلثة انفاس كل نفس منها
يكون في خارج القدح لانه شرب النبي عم هكذا يشكر في المرة الاولى ربه تعالى فيما انعم عليه وفي المرة الثانية
يتعوذ من الشيطان الرجيم مخافة ان يشرك فيه اشراكا وفي المرة الثالثة يسأل ان يجعل الله تعالى شفاء يجعله
له ويحمد الله تعالى في آخر كل مرة فمن فعل ذلك المذكور في شرب الماء يسبح ذلك الماء في جوفه الى ان
يشرب ماء غيره قال في الاحياء ويشرب في ثلثة انفاس يحمد الله تعالى في اواخرها ويسمي الله تعالى

في اوائلها ويقول في آخر النفس الاول الحمد لله وفي الثانية يزيد رب العالمين وفي الثالث يزيد
الرحمن الرحيم فهذا قريب من اربعين ادبا في قلة الاكل والشرب دل عليه الآثار والاخبار انتهى
هذا هو المختار وقيل ومن السنة ان يشرب بنفس في بعض الاحيان كما روى عن زيد بن ارقم
انه قال شرب رسول الله صلى الله عليه وسلم بنفس واحد ذكره في الطب النبوي وغيره ويختار ابرد الشراب
فانه انفع للغلة بضم الغين المعجمة وتشديد اللام حرارة العطش وابعث على الشكر وكان احب الشراب
الى نبينا عليه السلام الحلو بسكون اللام البارد ولا يشرب قائما فان شربه قائما استقاء في المظهر
قاء واستقاء بمعنى عن ابي هريرة رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يشربن احد منكم قائما
فمن نسي فشرب فليستقئ ذكر في شروح المصابيح ان امره بالقئ للمبالغة في الزجر وان الاكثرين قالوا ان هذا
النهي للتنزيه لا للتحريم وانما نهى عليه السلام عنه لان الرجل حال قيامه ليست اعضاؤه ساكنة مطمئنة واكثر
في هذه الحالة بفتره لان الماء يتحرك في اعضائه وربما لا يدخل في موضعه المعلوم من المعدة فينحرف الى موضع
آخر فيحصل منه اذى ولا بأس بشرب ماء زمزم قائما لما قال ابن عباس رضه اتيت النبي عليه السلام بدلو من ماء
زمزم فشرب وهو قائم هذا قول البعض واما من لم يرخص في ذلك ومنهم الامام الغزالي رحمه فقالوا انما شربه
قائما لعذر كازدحام الناس على زمزم وتلوث المكان وابتلاله وقيل فضلة الوضوء بفتح الواو والماء
الذي يشرب بعد الدواء فانهما يشربان قائما اما فضلة الوضوء فلما مر من الحديث في فصل الطهارة
واما المشروب بعد الدواء فانما يشرب قائما لينزل الى السرعة على الاستقامة ليختلط ذلك الدواء ويعينه ليختلط
على انحلاله سريعا قال في المظهر اجاز امير المؤمنين على رضه وجماعة من الصحابة الشرب قائما بغير عذر ورخص الحسن البصري
الاكل ماشيا للمسافر وكان حذيفة يأكل راكبا والمختار عند الائمة انه لا يشرب ولا يأكل ماشيا ولا راكبا
ولا قائما انتهى ولا يشرب ماء على الريق اي على الجوع قبل ان يأكل شيئا من الطعام فانه ينقص من القوة
نقصا ويوهن البدن ويمص الماء مصا اي يبتلعه قليلا قليلا ولا يعبه عبا وهو شرب الماء
مرة من غير قطع الجرع كشرب الحمام والدواب وبه ورد وفي الحديث الكباد من العب كذا في المغرب
ومختار الصحاح واليه اشار المص بقوله فانه يورث الكباد بالضم جمع الكبد قيل هذا مثل الطحال فانه بضم الطاء

الطاء وجمع الطحال بكسرها ولا ينفخ في الشراب ولا يتنفس فيه فان تنفس ابان وابعد القدح
عن فيه بالحمد ثم يتنفس ثم يرده الى فيه بالتسمية وقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن التنفس والنفخ في الاناء ولانه ربما يقع من بزاقه شئ في الماء او يتغير الماء برائحة النفس فيحصل
منه نفرة للناس ثم النفخ ان كان لحرارة الشرب فليصبر حتى يبرد وان كان لازالة قذر وهو ما
سقط في الشرب فليمط بخلال لا باصبع ولا بنفخ وان لم يتيسر له الازالة بالخلال فليهرق بعض الماء
لينحى تلك القذاة معه وكل هذه مذكور في الحديث ولا يشرب الماء دفعة واحدة في نفس واحد
فانه من داب بسكون الهمزة اي من عادة الدواب بل يشربه مثنى او ثلث معدولان من اثنين
وثلثة ثلثة وهما منصوبان على المصدرية او الحالية بالتسمية في اول كل مرة والحمد في آخر كل مرة
ولا يخفى ان هذه المسئلة هي التي ذكرها فيما سبق بقوله ويشرب ثلثة انفاس اه اي ولعله انما
كررها تنبيها على فائدة اخرى واردة في حديث آخر وهي التي اشار اليها بقوله فانه اهنأ وامرأ اي اقوى
هضما واشفى من مرض يحصل بالشرب في نفس واحد واروى اي اشد رواء وادفع للعطش وابرأ
اي اكثر برءا اي صحة للبدن لانه اقل ابراد للمعدة وضعفا للاعصاب ووقع في بعض الاحاديث واشهى
اي اكثر اشتهاء للشرب ويتبرك بسور اخيه وهي ما بقي في قعر الاناء المسلم لا سيما بسور الكبار
من المشايخ والعلماء والزهاد ونحوهم واذا استسقاه قوم اي اذا طلبوا منه السقي
بدأ بالشيوخ ثم بالشبان الا ان يكون الشاب اعلم فيقدم على الشيخ اي اهل في الاكل
والشرب والمشي والجلوس وغير ذلك او يكون الشاب هو المتبوع والمقتدى فيسقاهم
باجمعهم ويشرب هو اي الساقي نفسه في آخر القوم كيلا يتأذوا بتقديم نفسه ويدير القدح
وكذا كل ما يدار على القوم على الايمن اي على اقرب من كان في يمين الشارب فالايمن يعني ثم
يدار بعد ذلك على ايمن البواقي وهكذا روى البخاري عن انس رضه انه قال اعطيت رسول الله صلى الله عليه
وسلم في داري لبنا فشرب منه وكان ابو بكر عن يساره واعرابي عن يمينه فلما فرغ قال عمر رضه هذا
ابو بكر فاعطى عليه السلام سوره الاعرابي فقال الايمنون الايمنون اي هم احق وفيه دلالة على سنية

اختيار الايمن وان كان مفضولا كذا في شرح المشارق ولا يعطيه من على اليسار الا باذن صاحب الجانب
الايمن لما ذكر في صحيح المسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم أتي بشراب فشرب منه وعن يمينه
غلام اصغر القوم وهو ابن عباس رض وعن يساره اشياخ فقال عليه السلام للغلام اتأذن لي ان اعطي
هؤلاء فقال الغلام لا والله واعطاه الغلام ولا يرد احد ماء زمزم اذا عرض عليه كما لا يرد الطيب
اذا عرض ويقول بعد الفراغ عن الشرب كما كان يقول النبي عليه السلام هكذا الحمد لله الذي جعله اي المشروب
عذبا وهو الماء الطيب وقوله فراتا وصف تاكيدي برحمته ولم يجعله ملحا اجاجا بضم الهمزة اي مرا بذنوبنا
وفي الحديث من كثرت ذنوبه فليسق الماء للناس صدق رسول الله

فصل

في سنن اللبس واحب اللباس ذكر في كتب الحديث ان احب الثياب الى النبي عليه السلام القميص الثياب
جمع ثوب وهو ما يستر به المرء نفسه مخيطا كان او غيره والقميص ما يلبس من المخيطة التي له
كمان وجيب وانما كان القميص احب لانه ساتر للعورة بنفسه بلا احتياج الى عمل آخر وكان كم بالضم والتشديد
قميصه الى الرسغ بضم الراء وسكون السين المهملة وبالغين المعجمة منتهى الكف عند المفصل وكان النبي عليه
السلام يلبس تارة قميصا كمه الى الرسغ ويلبس اخرى قميصا ذيله فوق الكعبين مستوى الكمين
باطراف اصابعه ففعله هذا تقصير الثياب في الذيل والكمين سنة روي ان عليا رض لبس قميصا
اشتراه بثلثة دراهم ثم قطع كمه من رؤس الاصابع فعابه الخوارج بذلك فقال اتعيبونني
على لباس هو ابعد من الكبر واجدر ان يقتدي بي المسلم ذكره في العوارف واسبال الازار والقميص
اي تطويلها بحيث يجر على الارض بدعة سيئة فانه من علام جمع علم بفتحتين بمعنى العلامة اي من
امارات الكبر والخيلاء بضم الخاء وكسرها وفتح الياء الكبر يقول منه اختال فهو ذو خيلاء اي ذو كبر قال عليه السلام
الاسبال في الازار والقميص والعمامة من جر منها شيئا فهو من خيلاء لم ينظر الله تعالى اليه يوم القيمة وقال
عليه ما اسفل من الكعبين من الازار ففي النار وقال عليه السلام بينما رجل يجر ازاره من الخيلاء خسف به
وهو يتجلجل في الارض الى يوم القيمة قوله من جر اي طول وقوله لم ينظر اي نظر رحمة وقوله يتجلجل اي يتحرك
وقيل يسرع كذا في شرح المصابيح ويلبس بالضم والسكون مصدر لبس الثوب يلبس كعلم يعلم واما اللبس بفتح

اي اشتبه واختلط ٢

بفتح اللام فهو مصدر لبس عليه الامر يلبس كضرب يضرب اي اشتبه واختلط وهو سنة مرادها هنا السراويل سنة
الانبياء وهو من استر الثياب للرجال والنساء واول من لبسه ابراهيم عليه السلام ليكون حائلا
بين عضوه المعهود وبين الارض روي عن الكلبي رحمه الله انه قال لما اتخذ الله تعالى ابراهيم خليلا اوحى اليه ان استر عورتك
من الارض وكان عليه السلام يتخذ من كل لباس واحدا الا السراويل فانه يتخذ سراويلين فاذا غسل كان يلبس الاخر وامر
ان يغسل فيه حين يموت ويكفن بتشديد الفاء المفتوحة فوقه اي فوق السراويل وكان الحسن والحسين وعبد الله
بن جعفر يتغاطون بفتح الطاء وسكون الواو والغين المعجمة اي يدخلون في الماء وعليهم السراويلات تسترا
عن سكان الماء بالضم والتشديد جمع ساكن ذكر في التنوير انه يحكى عن احمد بن حنبل رض قال كنت يوما مع
جماعة يتجردون ويدخلون الماء فاستعملت خبر النبي عليه السلام من كان يؤمن بالله واليوم الاخر فلا يدخلن
الحمام الا بميزر فلم اتجرد فرأيت تلك الليلة في المنام فكان قائلا يقول ابشر يا احمد فان الله تعالى قد غفر
لك باستعمال السنة فقلت ومن انت قال انا جبرائيل فقد جعلك الله تعالى اماما يقتدى بك انتهى ولبس العمامة
حلم ووقار اي دليل عليهما وهي من تيجان جمع تاج العرب وقد لبس النبي عليه السلام عمامة سوداء ويسدل
اي يرخي المتعمم عمامته مطلقا بين كتفيه فانه سنة مستحبة ايضا قال في خزانة الفتوى والمستحب ارسال ذنب
العمامة بين كتفيه الى وسط الظهر ومنهم من قدر بالشبر ولا باس بلبس القلانس ولبس السواد مستحب ونهى
النبي عليه السلام عن الاقتعاط وامر بالتلحي والاقتعاطة بالقاف والعين والطاء المهملتين شد العمامة
على الراس من غير ادارة تحت الحنك كذا في مختار الصحاح ومن سنة الاسلام لبس المرقع بفتح القاف المشددة
بالفارسية جامه پاره دوخته والخشن بفتح الخاء وكسر الشين المعجمتين من الثياب قال الامام قد كره السلف
الثوب الرقيق خوفا من سريان اتباع الشهوات في المباحات الى غيرها من المكروهات والمحظورات وفي الحديث من رق
ثوبه رق دينه وقيل كان عمر رض اذا رأى على رجل ثوبين رقيقين علاه بالدرة وقال دعوا هذه للنساء
نعم قد يرخص في ذلك لمن لا يلتزم بالزهد ويقف على رخصة الشرع كذا في العوارف وروي انه لما جاء
عبد الله بن عامر في بردة الى ابي ذر وسأله عن الزهد جعل يفرط في كفه ثم اعرض عنه ولم يكلمه فغضب
ابن عامر وشكى الى ابن عمر رض فقال له تأتي ابا ذر في هذه الثياب وتسأله عن الزهد وهم يقولون الثياب

ومنهم من قال الى موضع الجلوس

الرقاق ثياب الفساق كذا في شرح الخطب والثوب الخشن انشف للعرق من نشف الماء اخذه في ارض او غدير بخرقة او غيرها وبابه ضرب واخشع للقلب واسلم للعبد وابعد عن الافات وقد ورد في الخبر من ترك ثوب جمال وهو قادر على لبسه البسه الله تعالى من حلل الجنة قال الشيخ في العوارف واما لبس الناعم فلا يصلح الا لعالم بحاله بصير بصفات نفسه منفقد خفي شهوات النفس يلبس لله تعالى بحسن النية فلكل على ما نواه وحسن النية في ذلك وجوه متعددة يطول شرحها وقد كان شيخنا ابو النجيب السهروردي لا يتقيد بهيئة الا من الملبوس بل كان يلبس ما يتفق من غير تعمل وتكلف واختيار وقد كان يلبس العمامة بعشر دنانير ويلبس العمامة بدانق وكان الشيخ ابو مسعود نعم حاله مع الله ترك الاختيار وقد يساق اليه الثوب الناعم فيلبسه وكان يقال له ربما يسبق الى بواطن بعض الناس الانكار عليك في لبسك هذا الثوب فيقول لا نلتقي الا احد الرجلين رجل يطالبنا بظاهر حكم الشرع فنقول له هل ترى في ثوبنا ما يكرهه الشرع او يحرمه فيقول لا او رجل يطالبنا بحقائق القوم من ارباب العزيمة فنقول هل ترى فيما لبسنا اختيارا او ترى عندنا شهوة فيقول لا انتهى وقد سمعت عن بعض المشايخ ان جنيدا قد لبس في بعض الايام صوفا احضر ثمينا في غاية البرق ونهاية اللطافة فقيل له في ذلك فقال مه يا عبد الله فان العبرة للخرقة لا ولبس الصوف والشعر بالفتح والسكون من سنة الانبياء عليهم السلام في الصحاح الصوف للشاة والشعر لغيرها عن انس رض قال عليه السلام البسوا الصوف وشمروا وكلوا في انصاف البطون فانه جزء من النبوة وفي الحديث اول من لبس الصوف آدم وحوا عليهما السلام حين خرجا من الجنة وفيه كان النبي عليه السلام يلبس الصوف ويركب الحمار وعن النبي عليه السلام انه قال عليكم بلباس الصوف تجدوا حلاوة الايمان وعن ابن مسعود رض انه قال ان موسى عليه السلام لما كلمه الله تعالى كانت عليه جبة صوف وازار صوف وسربال صوف وقال الحسن رض كان عيسى عليه السلام يلبس الشعر ويأكل من الشجر ويبيت حيث امسى كذا في الخالصة وانه اية التواضع اي علامته ولبس العباءة ايضا مستحب واول من لبسها سليمان النبي عليه السلام تشبها بالمساكين واحب الالوان البياض فان الابيض لباس الانبياء والصلحاء وعن سمرة عن النبي عليه السلام انه قال البسوا ثياب البيض فانها اطهر واطيب وكفنوا فيها موتاكم قوله اطهر لعدم وصول يد الصباغ والصبغ اليه وقوله اطيب اي احسن لبقائه على اللون الذي خلق عليه وترك تغيير خلق الله تعالى احسن واحب الا انه نص على استحباب تغييره كخضاب المرأة يديها بالحناء وكذا خضاب الشعر كذا قال في المظهر

واطيب خ

شهوة خ

فخرقه لا كرامة

بثياب خ

تشبها خ

في المظهر لكن ينبغي ان يعلم ان هذا في غير الخف فان الاحب فيه غير الابيض لما ذكر في القنية ان الخف الاحمر خف فرعون والخف الابيض خف هامان والخف الاسود خف العلماء وروي ان خف النبي عليه السلام كان اسود والنظر في الخضرة بالضم والسكون يزيد في البصر وقد لبس النبي عليه السلام البرد الاخضر فلبس الاخضر سنة وتجنب الرجال الحمرة قال عليه السلام اياكم والحمرة فانها زي الشيطان والصفرة من الثياب ولا باس بقليل الزعفران المتروج في ثوبه اشعارا بالنكاح وبالجملة لا باس للنساء سائر الالوان وللرجال الخضر والازرق والاسود ونحوها غير الاحمر والاصفر واعلم انه يستحب ان يلبس المصبوغ احيانا خلافا للمجوس لانهم يلبسونه اي المصبوغ دائما لا احيانا وقيل لان بعض المجوس يقال لهم سپيد جامه كانوا يلبسون البيض دائما كذا في شرح النقاية ولا يلبس الديباج بكسر الدال وفتحها نوع من الحرير اعجمي معرب والاستبرق ما غلظ منه كذا في التنوير وقال في المغرب الديباج هو الثوب الذي سداه ولحمته ابريسم يقال له اطلس وعندهم اسم للمنقش انتهى ولا الثوب المكفوف بالحرير اي الذي خيط على جيبه وكمامه وذيله شيء من الحرير لما قال عليه السلام لا البس القميص المكفف بالحرير واما ما ورد في حديث اسماء بنت ابي بكر رض من انه لبس جبة مكفوفة في الديباج فهو محمول على انه اقل من القدر المرخص وهو اربع اصابع او يحمل هذا على الرخصة وقوله عليه السلام لا البس على الورع وقد يقال هذا القول متأخر عن لبس جبة كذا في شروح المصابيح وتطهير الثياب بالغسل سنة وانه ينبغي الهم والحزن عطف تفسير على ما فهم من الصحاح وعن جابر رض انه قال اتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم زائرا فراى رجلا عليه ثياب فقال اما كان يجد هذا ما يغسل به ثوبه من الصابون والاشنان واراد عليه السلام انه لا ينبغي للرجل ان يتشبه نفسه بالحيوانات بل ينبغي ان يتطهر ويتطيب وفي الحديث ان الله تعالى يحب ان يرى اثر نعمته على عبده يعني اذا آتى الله عبده نعمة من نعم الدنيا فليظهرها من نفسه وليلبس لباسا نظيفا يليق بحاله وليكن نيته في لبسه اظهار نعمة الله تعالى عليه ليقصده المحتاجون لطلب الزكوة والصدقات وكذلك للعلماء ينبغي ان يظهروا

وكذا خ

منه

الا ان كان على وفق والا انه يحب ان يرى اثر نعمته على عبده
[illegible] الثوب اي الطيف [illegible] ينبغي [illegible] الا بعد له ان الله
اي جعله طهر او هو يلبس [illegible]
وقد يقال المقصود [illegible] على صفى ان من [illegible]

علمهم ليعرفهم الناس ليستفيدوا منه ويستفيدوا من علمه كذا في شروح المصابيح ولبس الخلق
بفتحتي الخاء المعجمة واللام بالفارسية كهنه من الثياب مع اليسار مع الغنى والقدرة على
لبس الثوب الجميل الجديد من التواضع وكان لعمر بن عبد العزيز غلام يقال له سالم فقلع عمر
قميصا ثمنه اربعة دراهم فمسحه بيده وقال لا اخشى ان اسأل عن لينته فبكى سالم وقال يا
مولاي رأيتك قبل الخلافة لبست قميصا باربعين دينارا فاستخشنته فقال يا سالم انى ما نلت شيئا
الا طلبت فوقه فلما نلت الخلافة علمت ان ليس فوقها الا الجنة فكنت اطلبها بترك مرادات النفس
ذكره في المحاضرات فانه ربما كان ثوب النبي عليه السلام كانه ثوب زيات وهو بايع الزيت كالبزاز
لمن يبيع البز لكثرة الادهان في المصابيح عن انس رضه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكثر القناع
كان ثوبه ثوب زيات والقناع خرقة تلقى على الراس ليتوقى العمامة من الدهن واراد بثوبه
ذلك القناع كذا في شرحه ولباس الشهرة في الزنانة بفتح الزاء بالفارسية كهنكي والخشن مكروه فينبغي
ان يكون لباس الرجل موافقا في اقرانه ولا يلبس لباسا مرتفعا جدا ولا رديا جدا فانه لو فعل
ذلك اوقع الناس في الغيبة وارتكب النهي لما قال النبي عليه السلام من لبس ثوب شهرة في الدنيا
البسه الله تعالى ثوب مذلة يوم القيمة هذا وذكر في التنوير ان ثوب الشهرة يدخل فيه ما لا يحل
لبسه كالحرير للرجال وما يقصد بلبسه التفاخر والتكبر على الفقراء والاذلال بهم وكسر قلوبهم وما
يتخذه المساخر ليجعل به ضحكة بين الناس وما يتخذه المتزهد ليشتهر به نفسه بالزهد والى
هذا التعميم اشار المص بقوله في الزنانة والخشن كما لا يخفى وهذا هو حكم الورع والتقوى واما المذكور في الفتوى
فهو انه لا بأس بلبس الثياب الفاخرة اذا كان لا يتكبر بها ولا يتجبر فيها لان التكبر حرام قال في غنية الفتوى
وتفسير ذلك ان يكون معها كما كان قبلها وذكر في جامع الفتاوى ان النبي عليه السلام نهى عن
لبس ثياب الشهرتين الفاخرة والمحقرة فقيل له ان كانوا ذا بغين عن الطريقة المستقيمة هل
ينفون من البلاد لقطع فسادهم عن العامة فقال الماطلة الاذى ابلغ في الصيانة وانفع
للديانة وتميز الخبيث من الطيب اولى الى هنا كلامه بعينه وينوى بلبس الثياب ستر العورة والعيب

آتي صح
انتهى
ليشتهر به ؟
الفتاوى

والعيب الواقع في البدن والتزين بها توددا الى اهل الاسلام اي لا لحظ النفس فان ذلك
اى اللبس بتلك النية يصفى العقل عن الكدورات ويبوته تصفية بحيث لا يشوبه شيء من اهوية
النفس وحظوظها فان ستر العورة من شرائط صحة الصلوة والتحابب مع المؤمنين
والمجاهلة معهم من شرائط دين الاسلام فاللبس بهاتين النيتين انما هو لبس لله تعالى
ومتابعة لصريح العلم ومحض العقل من غير خلط الهوى ثم انه ان نوى مع ما ذكر اداء ما هو
حق نفسه من دفع الحر والبرد فهو مشروع يوجر عليه ويبدأ بالايمن في اللبس وبالايسر في خلعه
لما روى ان النبي عليه السلام كان يفعل هكذا ويحمد الله الذي كساه ويقول اللهم لك الحمد
انت كسوتنيه اسألك من خيره وخير ما صنع له واعوذ بك من شره وشر ما صنع له
وروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من لبس ثوبا فقال الحمد لله الذي كساني هذا
ورزقنيه من غير حول مني ولا قوة غفر له من ذنبه ما تقدم وما تأخر كذا في المصابيح ويسأل
الله تعالى ان يلبسه لباس التقوى وبعد هذين اى بعد الحمد والسؤال يذكر اسم الله تعالى عند لبسه
بحيث يكون معاشرته باللبس مقارنا لقوله باسم الله الرحمن الرحيم ففي الحديث ان الجن يستمتعون
اى يتمتعون وينتفعون بثياب الانس ومتاعهم فمن اخذ بالجيم من يجدد منكم ثوبا او قميصا
فليقل بسم الله كه طابع بفتح الباء اى خاتم ومهر من طبع على الكتاب ختم وكان النبي عليه السلام
اذا استجد ثوبا لبسه يوم الجمعة لكونه سيد الايام ومن رأى على غيره ثوبا جديدا فليقل
له البس بكسر الهمزة وفتح الباء جديدا وعش حميدا اى حامدا او محمودا ومت شهيدا ويواظب
الكتاب حين يلبس ثياب بذلته بكسر الباء وسكون الذال المعجمة ما يلبس في البيت ولا يذهب بها الى
الكبر لو وينوى بلبس الازار تحصين فرجه عن الحرام ويقرأ حين يلبس ازاره سورة الفتح
وهي سورة انا فتحنا لك فتحا مبينا وقد يراد منها سورة اذا جاء نصر الله والفتح وهو الاقرب
ويرفع ازاره فوق كعبيه الى نصف ساقيه فانه ازرة المؤمن بكسر الهمزة هي الحالة التي يرتضى
في الاتزار كالجلسة والركبة يقال اتزر ازرة حسنة كذا في التنوير ولا حق للازار في الكعبين

فان اسم الله صح
بذلة ؟
تحصين خ
جدده ؟

وفي المقدمة شرح المقدمة روى ان
من اراد ان يلبس ثوبا جديدا اتى
بقدح من ماء فقرأ انا انزلناه في ليلة
القدر عشر مرات وقل هو الله احد
عشر مرات ثم نفخ على ذلك الثوب
فمن فعل ذلك لم يزل في رغد من
عيشه ما بقي منه سلك من اوضح
السبل

ولايجر ثوبه بطرًا بفتحتي البا الموحدة والطاء المهملة شدة الفرح والنشاط واحتيالا بالخاء
المعجمة بالفارسية گردن كشي كردن كذا في المصادر فانه من الكبر وهذا الذي ذكره مضمون حديث
رواه ابو سعيد الخدري رح حيث قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ازرة المؤمن
الى انصاف ساقيه لاجناح عليه فيما بينه وبين الكعبين واما اسفل من ذلك ففي النار ولاينظر الله تعا
يوم القيمة الى من جر ازاره بطرا ذكره في المصابيح ومن سنة الانبياء لبس القميص قبل السراويل
ويلبس السراويل قاعدا لئلا يصير بغيضا اي مبغوضا في الناس او لايصيبه آفة فانهما اي المبغوضية
واصابة الآفة من خواصه المعلومة بالتجربة روي انه سرق متاع جار بعض الصوفية فقال على
الضمان فبشومه ذنبي سرق متاع جاري اني لبست سراويلي البارحة قائما ذكره في الوصايا القدسية
وروي عن علي رضي الله عنه انه كان يقول متعجبا عن بعض الوقايع مالبست سراويلي على القدم وما
قطعت قطيعة الغنم وما وطئت برادة القلم فمن اين اصابني هذا الالم ولاينزع ثوبا حتى يرقعه
ترقيعا اي لايتركه ولايلقيه حتى يخيط عليه رقعة ثم يلبسه مرقعا مرة اخرى لما قال عليه السلام
ياعائشة لاتستخلقي حتى ترقعيه ثم تلبسيه قوله لاتستخلقي روي بالقاف وبالفاء
اي لاتعديه خلقا اولاتطلبي له خلفا حتى ترقعيه ثم تلبسيه مع الرقعة زمانا فانه مادام غير
مرقع فهو ليس بخلق كذا في شرح المصابيح ويكسو المنزوع فقيرا ولايبيعه ليكون في حرز بكسر الحاء
وسكون الراء المهملتين الله تعالى اي في حفظه حيا وميتا ولايتخذ الاثوابا واحدا فان اجتمع له ثوبان
وهب احدهما الفقير حكي عن الحريري قال كان في جامع بغداد رجل لاتكاد تجده الا في ثوب
واحد في الصيف والشتاء فسئل عن ذلك فقال قد كنت ولعت بكثرة لبس الثياب
فرأيت ليلة فيما يرى النائم كاني دخلت الجنة فرأيت جماعة من اصحابنا من الفقراء
على مائدة فاردت ان اجلس معهم فاذا الجماعة من الملائكة اخذوا بيدي واقاموني
وقالوا لي هؤلاء لهم ثوب واحد وانت لك قميصان فلاتجلس معهم فانتبهت ونذرت
ان لاالبس الا ثوبا واحدا الى ان القى الله تعا ذكره في العوارف ويطوي اي يلف ثوبه

ثوبه لئلا يلبسه الشيطان يحتمل ان يحمل هذا على الحقيقة ويحتمل ان يكون كناية عن اذهاب التبرك
وكمال النحوسة ويحكى على لسان اللباس انه يقول زيني اي من زين والنون الثانية نون الوقاية
بالليل يعني بالطي والمحافظة عن مس الشيطان ازينك بالنهار ويجتنب الموشى اسم مفعول
من وشيت الثوب ونسجته على لونين او اكثر اي يحترز عن المنقش من اللباس ولاسيما
خصوصا مما كان عليه تماثيل جمع تمثال وهو الصورة الحيوان ولايلبس حريرا ولامخيطا
بالابريسم بكسر الهمزة وفتح السين على وزن اهليلج بفتح اللام الثانية كذا في مختار الصحاح فمن لبسه
اي الحرير في الدنيا لم يلبسه في الآخرة هكذا ورد في حديث رواه ابن زبير عن النبي عليه السلام ووجهه
ان من لبس الحرير في الدنيا ان اعتقد حله يكون كافرا فلايدخل الجنة ولم يلبس من حريرها وان
اعتقد حرمته فتاويل الحديث في حقه انه لايلبسه حتى يطهر من الذنوب اما بالتوبة او بان يعفو الله
تعا منه بفضله او بان يعذب بقدر ذنبه ثم يدخل الجنة فيلبس الحرير كذا في المظهر ولاتلبس المرأة
رقيق اللباس اي اللباس الرقيق الذي يصف ويحكي ما تحته فانه يوجب اللعنة ولاترخي المرأة
اي ترسل ازارها اسفل من ازرة الرجل اي من ازاره صرح بهذا التفسير في المظهر شبرا ليستر
ظهر قدميها ويزر بضم الزاء المعجمة ثوبه يعني يشد ازراره ولو بشوكة واحدة الشوكة
بالفتح والسكون بالفارسية خار ولايلبس الرجل المعصفر اي المصبوغ بالعصفر وهو صبغ احمر معروف
ولاالمطرز من اللباس ولاما عليه لطخ بالفتح والسكون بالفارسية آلودن من خلوق بفتح الخاء المعجمة
والقاف في آخره ضرب من الطيب الاصفر ذكره في سبعة ابحر وعن ابي حنيفة رح انه يكره المورس
اي المصبوغ بالورس وهو نبت اصفر يكون باليمن وانما نهى الرجل عن هذه الاربعة لما فيه التشبه
الرجل بالنساء وقيل النهي مختص بالمعصفر دون المصبوغ بحمرة اخرى لان المعصفر رايحة لاتليق
بالرجال كذا في شرح المصابيح ولايتخذ من الفرش فوق ثلثة فراش له اي للرجل وفراش لها اي للمرأة
وفراش ثالث للضيف ذكر في الحديث ان الرابع للشيطان ولايخفى عليك ان المراد انه لايتخذ فراشا
زايدا على حاجته لانه اسراف وهو من فعل الشيطان فليس فيه منع عن الزائد من الواحد للضيف

زيني صح

ولامخيطا خ

بالابريسم خ

لم يلبس من خ

في جمع الفتاوى لبس الاحمر مكروه عند البعض وعند
البعض لايكره وهذا الاختلاف في لبس
ما يجمع البدن او ما يستر به العورة واما في
راسه فلايكره اجماعا وفي اسرار عمر الدين
العلامة يكره للرجال لبس المعصفر والمزعفر
والمورس والمحمر اي الاحمر حريرا كان الاحمر
او غيره اذا كان في صبغه دم وان لم يكن في
صبغه دم لايكره وقيل لبس الاحمر مكروه
اذا صبغ بالاحمر القاني لانه خلط بالنجس
اي نجس الكلب او غيره وفي الواقعات مثله
ولو صبغ بالبخ البقم لايكره كذا في جادر
المنية كتبته من مجلس منه

اذا احتاج اليه لكثرة الضيفان وليكن الفراش متوسطا بين اللين والخشونة فانه اقرب الى السنة
لقد كان فراش النبي عليه السلام الذي كان ينام عليه ادما حشوه ليف وكذا كانت وسادته ادما
ويستكثر الرجل من النعال فانها مراكب الرجال قال عليه السلام استكثروا من النعال فان الرجل لا يزال
راكبا ما انتعل يعني ما دام الرجل لابسا للنعل يكون كالراكب في الحاج وهو خلاف الناعل كالراجل
وقد ثبت بالسنة ان النبي عليه السلام لبس الخف في الحرب وغيره وفي الحديث من لبس نعلا صفراء
تانيث الاصفر ولم يقل اصفر لان النعل مونث لم يزل في سرور ما دام لابسها ويبدأ في لبس
النعل والخف بالجانب الايمن ويبدأ في نزعهما بالايسر ذكر في حيوة الحيوان نقلا عن ابن الجوزي
ان من واظب على البداية في لبس النعل باليمين والنزع بالايسر والخلع امن من وجع الطحال وان
سورة الممتحنة اذا كتبت وسقي للمطحول ماؤها يبرأ منها باذن الله تعالى ويلبسهما اي الخف والنعل
والمراد منه النعال العربية قاعدا قال شراح المصابيح في بيان قوله نهى النبي عليه السلام ان ينتعل
قائما ان هذا فيما اذا كان في لبسه قائما مشقة كالخف والنعل اذا احتيج الى شد شراكها
فلبسها جالسا اسهل واما ما لا تعب في لبسها قائما فلا يدخل تحت هذا النهي ومنه النعال التركية
المجعولة من الخشب لكن ذكر في القنية ان اتخاذ النعل من الخشب مكروه ولا يمشي في نعل واحد او في
خف واحد وقد نهى النبي عليه السلام عن ذلك حيث قال لا تمش في نعل واحدة ولا تضع احدى رجليك
على الاخرى اذا استلقيت لانه يعسر عليه المشي ويعيبه الناس وينسبونه الى العرج بل الى السفه
وسخافة العقل لان هذا ليس من اداب العقلاء واما قوله ولا تضع اه فلانه لا يامن من
ان يبدو عورته واما ما روي ان النبي عليه السلام استلقى في المسجد واضعا احدى قدميه على الاخرى
فمحمول على انه للضرورة او لبيان الجواز والا فمحاله عدم في المجامع كانت على خلاف هذا
وقال ايوب عن ابن سيرين يكره للرجل ان يضطجع على بطنه والمرأة على قفاها كذا في شرح
المشارق لابن ملك والاكمل وعلى ذلك الذي ذكر من عدم المشي في نعل اخراج احدى اليدين
من الكم وارسال الرداء على احدى المنكبين يعني انهما مكروهان لمثل ذلك المذكور وهذا ما قال الامام

الامام البغوي وقد الحق بعض الناس اخراج احدى اليدين من الكم وارسال الرداء على
احدى المنكبين في الكراهة لبس احدى النعلين او احدى الخفين كذا في تحفة الابرار
وينفض بضم الفاء النفض تحريك اي ينفض الخفين حين يلبسهما لئلا يكون شيء فيهما يؤذيه
من حشرات الارض كالحية والعقرب ومن سنة الاسلام ان يحتفي بالحاء المهملة اي يمشي بلا خف
ولا نعل احيانا جمع حين بمعنى الوقت اي في بعض الاوقات تواضعا لله تعالى وكان النبي
عليه السلام يامر بذلك احيانا ولعله امره بذلك ليعلم نعمة التنعل ويزيد شكره عليه وليتاسى
بالتواضع فمن عمل به يحصل له ثلثة امور التواضع والشكر على نعمة التنعل والعمل بالسنة
المامور بها ومن سنة الاسلام ان يحمل اخاه المسلم على نعل او خف وحمله عليه كناية عن ان
يعطيه النعل او الخف فان ثوابه كمن حمله على فرس في سبيل الله تعالى ومن السنة ان يخلع نعليه
حين يجلس في يضعهما بجنبه ان كان في المسجد ليكون في امن من حضوره والتختم بالفضة والعقيق
سنة وفي الجامع الصغير ولا يختم الا بالفضة وهذا نص على ان التختم بالحجر الذي يقال له يشم
حرام والاصح انه لا باس به كذا في الخلاصة ويفهم من هذا ان التختم بالعقيق حرام لكونه حجرا وهو
المختار عند ابي حنيفة رح وقيل يجوز التختم بالعقيق لان النبي عليه السلام قال تختموا بالعقيق فانه مبارك
وليس بحجر كذا في شرح الوقاية وكلام المص على هذا القول ولكن ينبغي ان يعلم ان العبرة للحلقة
لا للفص حتى يجوز ان يكون الفص من الحجر والحلقة من الفضة ولكنه لذي سلطان اي لذي
غلبة وحكومة مثل القضاة والسلاطين وتركه لغير ذي الحكومة احب لكونه زينة محضة
بخلاف الحكام اذ ربما يحتاجون الى الختم فلا باس لهم بذلك ويتختم في خنصر اليسار اي يجعل الخاتم
في خنصر يده اليسرى في زماننا وقوله عليه السلام اجعلها في يمينك كان ذلك في الابتداء اي في بدء
الاسلام ثم صار ذلك من علامات اهل البغي كذا في الخلاصة وعن انس رض قال خاتم النبي عليه السلام
في هذه واشار الى الخنصر من يده اليسرى اما اختيار اليسرى فلجبر نقصانها وحرمانها عن الافعال
الفاضلة ولانه ابعد من الخيلاء والكبر لقلة حركاتها الظاهرة وتخصيص الخنصر لضعفها وجبر نقصانها

ايضا وعن علي رض نهانا النبي عليه السلام عن التختم في هذه وهذه واومى الى الوسطى والمسبحة ذكره في
المصابيح ولا باس بان ينقش عليه اي على الخاتم شيئا من الحكمة وغيرها وعن ابن عمر رض قال اتخذ
النبي عليه السلام خاتما من ذهب اي قبل تحريمه على الرجال ثم القاه ثم اتخذ خاتما من ورق
نقش فيه محمد رسول الله وقال لا ينقش احد على نقش خاتمي هذا اي مثل نقش خاتمي
لانه لا يكون احد رسول الله بعده وان كان مسمى باسمه والاولى ان يكون حلقة الخاتم
الحلقة بالفتح والسكون والجمع الحلق بفتحتين على غير القياس وهذا كالفلكة بالفتح والسكون
والجمع الفلك بفتحتين على غير القياس قال في الديوان ولا ثالث لهما وقال الاصمعي الجمع الحلق
بكسر الحاء وفتح اللام كبدرة وبدر وحكى يونس عن ابي عمرو بن العلاء حلقة في الواحد بالتحريك
والجمع حلق وحلقات كذا في الصحاح وفصه بالفاء والصاد المهملة من فضة بالمعجمة فان النبي
عليه السلام كان يفعل ذلك وكان عليه السلام يجعل فص الخاتم مما يلي كفه حذرا عن الخيلاء واظهار
الزينة وليكن الخاتم اقل من مثقال ويكون قدر الدرهم لكونه ابعد عن السرف واقرب الى التواضع
كذا في شرح الطحاوي وفي الحديث تختموا بالعقيق فانه لا يصيبكم غم ما دام عليكم وفي الحديث الآخر
التختم بالزمرد بتشديد الراء جوهر معروف ينفي الفقر ذكر ارسطاليس ان من تقلد وتختم
بياقوت من اجناس اليواقيت وكان في بلد وقع فيها الطاعون امن من ان يصيبه ذلك
ويتيل في اعين الناس ويسهل عليه قضاء الحوائج الصعبة وانه ينفع من الخفقان والوسواس
وجمود الدم اذا علق ومن خواصه انه لا يقع الصاعقة على من تختم به ومن خواص الاصفر منه
انه يمنع الاحتلام ذكره في الطب النبوي وفي الحديث الذهب حلية المشركين والفضة حلية المسلمين
والحديد حلية اهل النار اي زي بعض الكفار وهم اهل النار او لان الكفار يعذبون بالسلاسل
والاغلال وهو في عرفنا يتخذ من الحديد كذا في شرح المصابيح واعلم انه يكره للرجال الا التختم بالفضة
اما التختم بالذهب فمكروه لهم وفي الخلاصة فحرام قال ومن الناس من لم ير به باسا فهذا غير صحيح
واما التختم بما سوى الذهب والفضة كالحديد والشبه والرصاص والصفر وغير ذلك فمكروه للرجال

والنساء جميعا لانه زي اهل النار كذا في شرح النقاية والشبه بفتحتين ضرب من النحاس وسمي
به لشبهه بالذهب لونا ويقال له بالفارسية برنج كذا صحح في تنوير المصابيح وعن بريدة ان
النبي عليه السلام قال لرجل عليه خاتم من حديد ما لي اجد منك ريح الاصنام فطرحه فقد كرهه
لاتخاذ الاصنام منه قال في بعض شروح المصابيح لعل المكروه اتخاذ الخاتم منه دون الاواني
المتخذة منه لما ان الخاتم يكون مع المتختم غالبا وقد كانوا يتخذون اصنامهم منه بخلاف الاواني
وقس عليه الصفر انتهى ولا يجوز الخاتم الا الذي سلطان كذا ورد في حديث رواه ابو ريحانة
قيل المراد منه نهي تنزيه لا تحريم وقيل انه منسوخ بدليل تختم الصحابة رض في عصره عليه السلام
وعصر خلفائه بلا نكير كذا في تنوير المصابيح ومن السنة التطيب والتعطر بالمسك ونحوه
واما اتخاذ المسك للمراة فمباح لها في بيتها وربما يكون مستحبا اذا قصدت حسن التقبل
للزوج فان خرجت من بيتها فاصدت ان يجد الناس ريحها فحرام وان لم تقصد ذلك فهو
ليس بحرام كذا في شرح المشارق للاكمل واعلم ان في المسك اصلاح جوهر الهواء لا سيما
في الوباء كالكندر فان بخوره ينفع من الوباء مطيب للهواء ايضا وهو اي المسك سرة ظبي
له نابان منفرقان كانهما قرنان وخياره الخراساني ثم الصيني ثم الهندي وهو يشجع وينفع
سدد الدماغ ويحلل الرياح وبفرح كذا صح في الطب النبوي ولا يرد طيبا يعرض عليه بل يقبله
ويشمه ويتطيب الرجل بما يظهر ريحه ويخفى لونه والمراة بضد ذلك هكذا ورد في الحديث
والمفهوم من ظاهر هذا الكلام ان التعطر بالمسك انما يكون للنساء دون الرجال لظهور لونه لكن
التحقيق ههنا هو ان كل طيب له لون وفيه تشبه بالنساء من حيث ان لونه للتزين والجمال
كالصفرة والحمرة فهو حرام على الرجال وما لا فلا كالمسك والعنبر والكافور كذا في المظهر والاكتحال
سنة وفي الحديث اكتحلوا بالاثمد بكسر الهمزة والميم حجر معدني يكتحل به كذا في التنوير فانه يجلو
البصر وينبت الشعر اي شعر الاهداب النابتة على الاجفان الذي هو زينة الانسان ويكحل في
كل عين ثلثا ثلثا وفي الحديث من اكتحل يوم عاشوراء لم ترمد بفتح الميم يقال رمد الرجل اذا هاجت

عيناه ابدا والادهان بتشديد الدال والترجل بضم الجيم التطهر والتزين والترجيل تسريح الشعر بالمشط
كذا في التنوير وفي الحديث من كان له شعر فليكرمه اي بالتدهين والترجيل والتنظيف بالغسل ولا
يتركه متفرقا متوسخا وفي حديث اخر اذا ادهن احدكم فليبدأ بحاجبيه فانه يذهب بالصداع وفي بعض
الحديث انه كان عليه السلام يصب الدهن على راحته اي كفه اليسرى ثم يمسح حاجبيه ثم يمسح شاربه
ولحيته ثم يمسح راسه ويرجل شعره ترجيلا غبا يعني يمشط شعره يوما ويترك يوما ولا يمشط كل
يوم وفي الحديث من امر على حاجبيه المشط بالضم والسكون آلة المشط عوفي من الوباء وكان
عليه السلام يقرأ سورة الم نشرح عند تسريح شعره وهو ارساله وحله قبل المشط كذا في الصحاح
وقيل هو تمشيطه وتخليطه وقيل تخليص بعضه من بعض ذكره في المغرب والخضاب سنة
ثبت قولا وفعلا اما الاول فلما روى عن ابي هريرة ان النبي عليه السلام قال ان اليهود والنصارى
لا يصبغون فخالفوهم واما الثاني فلما قال ابن عمر ان النبي عليه السلام يصفر لحيته بالورس والزعفران
هذا وقال في مجمع الفتاوى اختلف الرواية في ان النبي عليه السلام هل فعل الخضاب في عمره والاصح انه لم يفعل
يعني ان الاصح ان النبي عليه السلام لم يفعل الخضاب في لحيته لعدم الحاجة اليه واما خضاب راسه بالحناء فانه
مشهور قيل كان فعله غير مرة لدفع الصداع والحاصل ان قول الملتقى ثبت فعلا اراد به حيث فعله في راسه
وان لم يفعله في غيره فيستقيم كلامه على ما هو الاصح لان الثبوت فعلا يكفي فيه فعله في الراس كما لا يخفى
وفي حديث اختضبوا فان الملائكة يستبشرون بخضاب المؤمن وفي حديث اخر احسن ما غير به الشيب
الحناء والكتم يعني ان الشعر الابيض يختضب بالحناء تارة فيكون لونه احمر وبالكتم اخرى فيكون لونه
احضر في الخزانة لا بأس بخضاب الرأس واللحية والكتم بفتح التاء المخففة الوسمة وهكذا فسره الامام البغوي
ايضا وقال ابو عبيد الكتم بالتشديد لكن المشهور بالتخفيف كذا في تحفة الابرار وقيل ورق نبت كورق
الآس يجعل منه شيء يقال له بالفارسية نيل ذكره في المغرب وقال في الصحاح نبت يخلط بالوسمة
ويختضب به قال الخطابي ان كل واحد من الحناء والكتم يستعمل على الانفراد لانه لو خلطا او اختضب
بالحناء ثم بالكتم يكون لونه اسود وهو منهي في تغيير الشيب كذا في المظهر وقال في الطب النبوي الكتم نبت شبه

يشبه الفلفل مهيج للقيء نافع لعضة الكلب واذا خلط بالحناء قوي الشعر انتهى وكان ابو بكر الصديق
يختضب بهما اي بالحناء والكتم على معنى انه كان يختضب تارة بالحناء واخرى بالكتم لا انه يختضب
بهما في زمان واحد اما مخلوطا او متعاقبا حتى يلزم الاختضاب بالسواد يدل عليه قوله حتى يكون
لحيته كانها ضرام عرفج في الحمرة والبراقة والضرام اللهب والعرفج الشوك كذا في غنية الفتاوى
ولا يختضب بالسواد لما روى انه قال عليه السلام غيروا الشيب واجتنبوا السواد قال الامام النووي
في الخضاب اقوال واصحها ان خضاب الشيب للرجل والمرأة بالحمرة والصفرة مستحب وبالسواد حرام
قال في المحيط هذا في حق غير الغزاة واما من فعل من الغزاة ليكون اهيب في عين العدو لا للتزين
فغير حرام ولعل ما روى ان عثمان والحسن والحسين خضبوا لحاهم بالسواد كان للمهابة لا للزينة
كذا في شرح المشارق وقال في مجمع الفتاوى اما من اختضب اي بغير السواد لاجل التزين للنساء
والجواري فقد منع عن ذلك بعض العلماء والاصح انه لا بأس به وهو مروي عن ابي يوسف رحمه الله
فقد قال كما يعجبني ان تتزين لي امرأتي يعجبها ان اتزين لها انتهى فقد جاء فيه وعيد عظيم حيث قال
عليه السلام يكون قوم في آخر الزمان يختضبون بهذا السواد لا يجدون رائحة الجنة وهذا تهديد وتشديد
لارتكاب تغيير البياض بالسواد وقال عليه السلام هو خضاب اهل النار وفي لفظ اخر الخضاب بالسواد
خضاب الكفار ويقال اول من خضب بالسواد فرعون لعنه الله كذا في الاحياء ويختضب بالصفرة والحمرة
ويوقر اي يعظم الشيب ولا يكرهه ولا ينتفه في المصادر النتف بتقديم النون على التاء موي بركندن وبابه
ضرب اي لا ينزعه بالمنقاش كما يفعله البعض في زماننا كرها للشيب وارادة للشباب للاغراض الدنيوية
الفاسدة وترويجا للاباطيل الكاسدة واما اذا لم يكن كذلك فلا بأس بنتف الشيب صرح به في خزانة
الفتاوى فانه نور المؤمن قال النبي عليه السلام لا تنتفوا الشيب فانه نور المسلم من شاب شيبة في الاسلام
كتب الله بها حسنة وكفر عنه بها خطيئة ورفع بها درجة وذلك لانه يمنع العاقل عن الغرور ويدعو
الى دار السرور ويكسر الشهوات ويميل الى الطاعات وكل ذلك يوجب الثواب المفضي الى النور في دار المآب
وقال النبي عليه السلام من شاب شيبة في الاسلام كانت له نورا يوم القيمة ذكرها في المصابيح و وقاره

ذكر في المظهر ان اول من شاب من بني آدم كان ابراهيم خليل الله فلما راى الشيب في لحيته قال ما هذا
يارب فقال الله تعالى له هذا وقار فقال عليه السلام يارب زدني وقارا وقيل الشيب في الصدغين قلانع اوكه
ورع اى دفت ورع اعتبارا به وقيل اى علامة ورع يبدا أشيب اهل الورع منهما وهكذا تاويل
قوله كرم ولوم والصدغ بضم الصاد المهملة والغين المعجمة ما بين العين والاذن ويسمى ايضا الشعر
المتدلي عليها صدغا والاليق لان يراد به ههنا المعنى الاول ليوافق قوله وفي مقدم الراس وفذاله قد لقاغ فوزى
كرم والقذال بفتح القاف والذال المعجمة ما بين نقرة القفاء الى الاذن وهما قذالان من اليمين قذال
ومن الشمال قذال وفي القفا بالالف المقصورة مؤخر العنق يذكر ويؤنث كذا في الصحاح لوم
بضم اللام وفي الشارب تخشع اى في النظر او على التوجيه الذي سبق ومن السنة فرق شعر الراس
اى تفريقه وتقسيمه الى نصفين وفرق شعر الصدغين عن ابن عباس رضه انه قال كان النبي عليه السلام يحب
موافقة اهل الكتاب فيما لم ينزل فيه اليه حكم ويراه اولى من موافقة المشركين لاحتمال ان يعملوا بما ذكر
في كتابهم وكان اهل الكتاب يسدلون اشعارهم اى يرسلون الشعر حوالى الراس من غير ان يقسمه الى نصفين
وكان المشركون يفرقون اشعارهم رؤسهم فسدل النبي عليه السلام والمسلمون ناصيتهم ثم نزل جبرئيل
عليه السلام فامره بالفرق ثم فرق هو والمسلمون اشعارهم وقد روت ام هانى ان النبي عليه السلام
قدم مكة وله اربع ذوائب وكان عليه السلام يرسل شعره وقتا غير مفتول ووقتا مفتولا وهذا
هو الوجه في اختلاف الروايات في هذا الباب كذا في شروح المصابيح ومن السنة ان تحلق الرجل شعر كذا ه
الراس كله واما المراة اذا حلقت شعرها ان فعلت لوجع اصابها فلا باس به والا فمكروه اذ فيه تشبه
بالرجال نعم لو نبتت للمراة لحية يستحب لها حلقها كذا في شرح النقاية وشرح المصابيح لا يترك منه قزعا
والقزع بالقاف والزاء المعجمة المفتوحتين من قزع السحاب وهو قطع منه صغارا اى لا يترك قطعا
متفرقة في الجوانب لما روى ان النبي عليه السلام نهى عن القزع وبالجملة لا باس بحلق الراس لمن اراد
التنظف ولا بتركه لمن يدهن ويترجل الا اذا تركه قزعا قطعا فانه داب الكفار واهل الشطارة ويترجل
وارسل الذوائب على هيئة اهل الشرف اعني السادات تلبيسا هذا ثم ان قوله في الجوانب اشارة الى
بهذا
اعني

الى انه يحوز ذلك في الجانبين ولكن لا يصح ذلك على الطلاقة لما ذكر في القنية انه يجوز حلق الراس وترك الفودين
ان ارسلهما وان شدهما على الراس فلا والفود الراس جانبه ومن السنن الراتبة اى الثابتة المؤكدة
من الرتوب وهو الثبوت وفيه اشارة الى ان السنن على قسمين راتبة مثل سنة الظهر وغير راتبة
مثل سنة العصر فمرة يصلي اربعا ومرة يصلي ركعتين ومرة لا يصلي فيها كذا في التنوير قص الشارب
اى قطعه قال النووي المختار فيه ان يقص حتى يبدو طرف الشفة ويكون مثل الحاجب وفي الاحياء لا باس
بترك سباليه وهما طرفا الشارب فعل ذلك عمر رضه وغيره لان ذلك لا يستر الفم ولا يبقى فيه غمر الطعام
وفي المحيط ان توفير الاظافير مندوب للمجاهد في دار الحرب وان كان قطعها من الفطرة فانه نظير
قص الشارب فانه سنة وفي حق الغازي في دار الحرب ان توفير شاربه مندوب ليكون اهيب في
عين العدو انتهى وحلق العانة بالحاء والعين المهملتين اى حلقها بالحديد وان ازال شعره بغيره لا
يكون على وجه السنة كذا في شرح المشارق ويجب ان يعلم انه لا يحلق عانته وهو جنب قال في مجمع الفتاوى
ويكره للانسان ان يستعمل النورة وهو جنب روي خالد ان النبي عليه السلام قال من تنور قبل ان يغتسل
جاءته كل شعرة فيقول يارب سله لم ضيعني ولم يغسلني هذا واما حلق شعر الصدر والظهر ففيه
ترك الادب كذا في القنية وقال في المحيط لا يحلق شعر حلقه وعن ابي يوسف لا باس بذلك ولا باس
بان يأخذ شعر الحاجبين وشعر وجهه ما لم يتشبه بالمخنثين وعن ابي حنيفة يكره ان يحلق قفاه الا
عند الحجامة كذا في شرح الوقاية ونتف الابط بالكسر والسكون اى نتف شعره قال في شرح المشارق في المفهوم
من حديث ابي هريرة رضه ان حلق الابط ليس سنة بل السنة نتفه لان شعره يغلظ بالحلق ويكون اعون
للرائحة الكريهة قال الامام النتف افضل لمن قوى عليه لما حكى ان الشافعي رحه كان يحلق ابطه فقال
علمت ان السنة النتف لكن لا اقوى على الوجع وفي الفردوس عن عبد الله بن بشر عن النبي عليه السلام
لا تنتفوا الشعر الذي يكون في الانف فانه يورث الآكلة ولكن قصوه قصا ولا يترك عانته
فوق اربعين لما روى عن انس بن مالك قال قد وقت لنا في قص الشارب وتقليم الاظفار
ونتف الابط والاستحداد ان لا نترك اكثر من اربعين ليلة وفي القنية الافضل ان تقلم

اظفاره ويخفي شاربه ويحلق عانته وينظف بدنه بالاغتسال في كل اسبوع مرة فان لم يفعل
ذلك ففي كل خمسة عشر يوما ولا عذر في تركه وراء الاربعين فالاسبوع هو الافضل والخمسة عشر
هو الاوسط والاربعون الابعد ولا عذر فيما وراء الاربعين ويستحق الوعيد انتهى وكذلك
لا يترك فوق اربعين احفاء الشارب في المغرب احفى شاربه بالحاء المهملة اي بالغ في جزه وقيل
اصل الاحفاء الاستقصاء في الكلام ثم استعير في اخذ الشارب قال الامام رحه الاحفاء
قريب من الحلق واما الحلق فلم يرد بل كرهه بعض العلماء وراه بدعة واعفاء اللحية اي تكثيرها
والمراد منه عدم المبالغة في الجز فانه اي النبي عليه السلام كان ياخذ من لحيته من عرضها وطولها
اذا زاد على قدر القبضة وكان يفعل ذلك الاخذ في الخميس او الجمعة ولا يترك مدة طويلة فوق الاسبوع
واعلم ان النبي عليه السلام قال اعفوا اللحى واحفوا الشوارب واراد به النهي عما يفعله الاعاجم
والفرنج من قص اللحية اي قطع كلها وتوفير الشارب فانه مكروه صرح به زين العرب وغيره وهذا
لا ينافي ما رواه عمرو بن شعيب من انه عليه السلام كان ياخذ من لحيته طولا وعرضا اذا زاد على
قدر القبضة كذا في التنوير وقال في الاحياء قد اختلفوا فيما طال منها فقيل ان قبض الرجل
على لحيته واخذ ما تحت القبضة فلا باس به وقد فعله ابن عمر رضه وجماعة من التابعين واستحسنه
الشعبي وابن سيرين وكرهه الحسن وقتادة ومن تبعهما وقالوا تركها عافية احب
لقوله عليه السلام اعفوا اللحى لكن الظاهر هو القول الاول فان الطول المفرط يشوه
الخلقة ويطلق السنة المغتابين بالنسبة اليه فلا باس بالاحتراز عنه على هذه النية
قال النخعي عجبت لرجل عاقل طويل اللحية كيف لا ياخذ من لحيته فيجعلها بين لحيتين اي طويل
وقصير فان التوسط في كل شيء حسن ومنه قيل خير الامور اوسطها ومن ثم قيل كلما طالت اللحية
نقص العقل انتهى كلام الامام وكلام المص هنا انما هو على اختيار الامام هذا ولكن المذكور
في شرح المصابيح هو ان المختار هو القول الثاني دون الاول ولا يعتاد بفتح اللام والهمزة
ذلك المذكور في كل اسبوع كان افضل كما ذكر من القنية اتفاقا في المظهر

في المظهر وقد جاء في توقيت هذه الاشياء احاديث ليست في المصابيح عن ابن عمر رضه وعن
ابي عبد الله الاغر ان النبي عليه السلام كان يقص شاربه ويأخذ من اظفاره كل جمعة قبل ان
يخرج الى صلوة الجمعة وقيل كان يحلق العانة وينتف الابط في كل اربعين يوما وقيل في
كل شهر انتهى وفي الحديث من قلم اظافيره يوم الجمعة لم يتشعث في مختار الصحاح الشعث بفتحتين
الانتشار وبابه علم اي لم يتفرق ولم يتفتت اناملة جمع انملة بفتح الهمزة والميم ايضا وقد
يضم اولها ذكره ثعلب كذا في مختار الصحاح قال واما ضم الميم فلا اعرف احدا ذكره غير المطرزي في المغرب
قال الامام قاضيخان رجل وقت لقلم اظافيره وحلق رأسه يوم الجمعة قالوا ان كان يرى جواز
ذلك في غير يوم الجمعة واخره الى يومها تاخيرا فاحشا كان مكروها لان من كان ظفره طويلا كان رزقه ضيقا
فان لم يجاوز الحد واخر تبركا بالاخبار فهو مستحب لما روت عايشة رضه عن النبي عليه السلام من قلم اظافيره
يوم الجمعة اعاذه الله تعالى من البلايا الى الجمعة الاخرى وزيادة ثلثة ايام ويدفن قلامة بضم القاف
وتخفيف اللام ما سقط من الظفر حين القلم كذا في الصحاح واستعمله المص بمعنى ما سقط من القطع
مطلقا سواء كان من الظفر او غيره ولذلك قال اظفاره وشعره لئلا يلعب به السحرة بفتحتين
جمع ساحر اي لئلا يسحروا به احدا وان لا يعقد الشيطان بالعين المهملة قبل القاف من العقد على ما
وقع في بعض النسخ اي لئلا يعمل عقدا على ما طال منها اي من القلامة وينفث فيها كالنفاثات في العقد
وانما ذكره ليعم سحرة الانس والجن صريحا ووقع في الاكثر من النسخ لئلا يقعد بتقديم القاف من القعود
فح يكون علة لنفس التقليم لا للدفن ويكون ضمير منها عايدا الى الاظفار ولا يخفى عليك ان هذا وان كان
صحيحا من جهة المعنى بل هو المتعين من الاول حيث ينطبق على ما ورد في الحديث من انه قال عليه السلام
يا ابا هريرة اقلم ظفرك فان الشيطان يقعد على ما طال منها لكنه مختل من جهة نظم اللفظ لان قوله
لئلا يقعد عطف على قوله لئلا يلعب فيلزم ان يكون هذا ايضا علة للدفن وهو ظاهر البطلان هذا
وذكر في غنية الفتاوى انه اذا قلم اظافيره او جز شعره ينبغي ان يدفن قلامته فان رمى به فلا
بأس وان القاه في الكنيف او في المغتسل يكره ذلك لان ذلك يورث داء انتهى ولا يقلمها اي الاظفار

طويلا

بالسن فانه يورث البرص نفختين ويورث الجنون ايضاً كما مر بل نقلمها بالمقراض وفي الحديث
من اراد ان يامن من شكاية العين والبرص والجنون فليقلم اى فليقطع اظفاره يوم الخميس
بعد العصر وقال في الجواهر نقلاً عن بغية المنية من اراد ان يامن من الفقر وشكاية العين
فليقلم اظفاره يوم الخميس بعد العصر هذا واما الترتيب في قلم الاظفار ففيه قولان احدهما ماذكر في الجواهر
من انهم قالوا ينبغي ان يبدأ بخنصر يده اليمنى ثم بالوسطى ثم بابهامها وبنصرها ويختم بمسبحة يده
اليمنى ثم يبدأ بابهام يده اليسرى ثم بوسطاها ثم بخنصرها ثم بسبابتها ثم ببنصرها ثم في اصابع الرجل كذلك
وهذا على ترتيب ما قيل في النظم المشهور من قلم الاظفار بالسنة والادب يمينها خوابس يسارها اوخسب
مشيراً بالخاء الى الخنصر وبالواو الى الوسطى وبالالف الى الابهام وبالباء الى البنصر وبالسين الى
السبابة والقول الثاني ماذكره الامام النووي حيث قال المستحب فيه ان يبدأ باليدين قبل الرجلين
فيبدأ بمسبحة يده اليمنى ثم الوسطى ثم البنصر ثم الخنصر ثم الابهام ثم يعود الى اليسرى فيبداء
بخنصرها ثم ببنصرها الى اخرها ثم يعود الى الرجل اليمنى فيبداء بخنصرها ويختم بخنصر اليسرى وهكذا
قرره الامام في الاحياء وينقي البراجم جمع برجمة بضم الباء والجيم وسكون الراء بينهما وهي
مفاصل الاصابع والعقد التي على ظهرها يجتمع فيها من الوسخ واللثات جمع لثة بالتخفيف
ما حول الاسنان واصلها لثي والهاء عوض عن الياء والجمع لثات ولثى وينقي ما بين الاسنان
ما استطاع والصماخين والصماخ الصماخ بالخاء المعجمة ثقب الاذن والصماغ بالغين المعجمة جانب
الفم والصاد المهملة مكسورة فيهما ما استطاع فان ما يعلوها من الوسخ ينفر الملائكة تنفيراً
وقد ذكر في الطب النبوي انه قال عليه السلام غسل الرأس يزيد في العقل والوسخ يورث النسيان
ومن السنة الختان وبه قال ابو حنيفة رح وقال الاكثرون ومنهم الشافعي انه واجب لانه من شعائر
الاسلام وشداد بن عباس رض فيه وقال الاقلف لا يقبل شهادته وصلوته وذبيحته وقال ابن سريج
ستر العورة واجب اتفاقاً فلولا وجوب الختان لم يجز كشفها له فجواز الكشف دليل وجوبه كذا
في التنوير هو اي الختان للرجال سنة ان لم يولد مختوناً ختاناً تاماً وانما قيدنا به لما قال في الخلاصة

صبي ولد مختوناً بحيث لو راه انسان يراه كانه ختن ويشق عليه الختان مرة
اخرى واعترف بذلك اهل البصرة من الحجامين ترك ولا يتعرض له وذكر في زين المورد ان اربعة عشر
نبيّاً ولد مختونين آدم وشيث ونوح وصالح وشعيب ويوسف وموسى وسليمان وزكريا وعيسى
وحنظلة بن صفوان وهو نبي اصحاب الرس ونبينا عليه السلام وعلى جميعهم ولم يوجد الاثنان منهم
في النسخ التي وصلت الينا هذا وسيجيء من المصنف انه قد ولد الانبياء كلهم مختونين مسرورين
اى مقطوع السرة كرامة لهم لئلا ينظر احد الى عوراتهم الا ابراهيم خليل الله عليه السلام فانه قد ختن نفسه
ليستن بسنته بعده فتخصيصه باربعة عشر ليس كما ينبغي وللنساء مكرمة بضم الراء وفتحها من
المكارم قال في خزانة الفتاوى ختان الرجال سنة واختلفوا في ختان المرأة قال في ادب القاضي
مكروه وفي موضع اخر سنة وقال بعض العلماء واجب وقال بعضهم فرض انتهى والتنور اي استعمال
النورة وهي بضم النون ما يعمل من كلس وزرنيخ يخلطان بماء ثبت في بعض الحديث وفي بعض اخر
من الحديث انه اي النبي عليه السلام كان لا يتنور فاذا كثر شعره حلقه بالحديد وهكذا عن قتاده
انه لم يتنور ولا الخلفاء الراشدون فكانهم احترزوا عن ذلك لانه يورث الملاسة وهي مطلوبة في النساء
دون الرجال وعن ابي موسى مرفوعاً اول من دخل الحمام وصنعت له النورة سليمان بن داود عليه السلام
ذكر في الطب النبوي والحناء سنة للنساء ويكره لغيرهن من الرجال الا ان يكون لعذر لانه تشبه
بهن وكذا تشبه المرأة بالرجل مكروه فان النبي عليه السلام لعن الرجلة بفتح الراء و الجيم كذا في التنوير
من النساء اى المتشبهة يعني المرأة التي تشبه نفسها بالرجال ولا تصل امرأة شعر غيرها بشعرها
لقوله عليه السلام لعن الله الواصلة والمستوصلة في التنوير الواصلة هي التي توصل شعر اجنبي بشعرها
او بشعر امرأة اخرى والمستوصلة هي التي تطلب هذا الفعل ولا تنمص بتخفيف الميم المكسورة
والصاد المهملة ولا تتنمص قال في سبعة ابحر النمص اخذ الشعر من الوجه بالخيط وبالمنماص اي
المنقاش وتنمصت المرأة ونمصت ايضاً شدد للكثرة والنامصة المرأة التي تزين النساء
بالنمص وفي الحديث لعن الله النامصة والمتنمصة انتهى ولا تشر على وزن تعدو لا تنشر الوشر تحديد

الاسنان وتدقيق اطرافها والواشرة المرأة التى تفعل ذلك تشبها بالشواب وفى الحديث
لعن الله الواشرة والموتشرة كذا فى مختار الصحاح ولا تشم ولا تستوشم عن ابن عمر رض ان النبى
عليه السلام قال لعن الله الواشمة والمستوشمة الواشمة المرأة التى تغرز الابرة على ظهر كفها اوساعدها الواشمة صح
اوغيرهما ليخرج منها الدم وتجعل فيها كحلاً اونيلا اونحوهما ليخضر لونه ويبقى نقوشاً اوكتب
به اسمها والمستوشمة التى تطلب بها ان يفعل بها الوشم ورخص الحمام للرجال دون النساء
كما سيجئ قال الامام فى الاحياء دخل اصحاب رسول الله عليه السلام حمامات الشام فقال بعضهم
نعم البيت بيت الحمام يطهر البدن ويذكر النار روى ذلك عن ابى درداء وابى ايوب الانصارى
رض وقال بعضهم بئس البيت بيت الحمام يبدئ العورة ويذهب الحياء فهذا تعرض لآفته
وذلك لفضيلته ولا باس بطلب فائدته عند الاحتراز عن افته فى الازر بضمتين جمع ازار ولا
يجوز الدخول لاحد بغير ازار لما روى جابر ان النبى عليه السلام قال من كان يؤمن بالله واليوم الاخر
فلا يدخل الحمام بغير ازار وكذا لا يجوز الدخول فى الماء بغير ازار كذا فى المظهر وسئل ابراهيم الحارثى
من يشرب النبيذ ولا يسكر ايصلى خلفه قال نعم قيل ومن دخل الحمام بغير ميزر قال لا
يصلى خلفه لان شرب النبيذ مختلف فيه ودخول الحمام بغير ميزر حرام بالاجماع كذا فى شرح الخطب
لانه يذكر النار تذكيرا فيستعيذ بالله تعالى فيه اى فى الحمام من النار اذا احس بحره احساساً
ويستعيذ من حميم جهنم حين يصب الماء الحار على بدنه ملاحظا معنى قوله تعالى يصب من فوق
رؤسهم الحميم والحميم هو الماء الحار ويستعيذ ايضا من حال تجرده اى من كونه عريانا يوم الدين حين يتجرد
من ثيابه ويجعل وجهه الى الجدار كما يحكى ان ابن عمر رض رئى فى الحمام ووجهه الى الجدار وقد شد
عينيه بعصابة ويغض بضم الغين المعجمة اى يحفظ بصره تحرزا عن وقوعه على عورة وعلى ما حرم
الله تعالى ومن هذا قال بعضهم لا باس بدخول الحمام ولكن بازارين للعورة وازار للرأس ينتقع به
ويحفظ عينيه واعلم ان فى الحمام واجبات وسننا على ما ذكر فى الاحياء وغيره فمن الواجبات
ان يغض بصره ويستر عورته وان ينهى غيره عن كشف العورة وعليه ذكر ذلك ولا يسقط عنه

عنه وجوب الذكر الا لخوف ضرب اوشتم اونحو ذلك مما هو حرام فى نفسه فليس عليه ان
ينكر حرا الما يفضى المنكر عليه الى مباشرة حرام آخر ومن السنن فيه ان لا يدخل فيه لاجل الدنيا
ولا عابثاً لاجل الهوى بل يقصد به التنظيف المحبوب تزينا للصلوة وان يعطى الحمامى
الاجرة قبل الدخول فان ما يستوفيه مجهول وكذا ما ينتظره الحمامى فتسليم الاجرة دفع
للجهالة من احد العوضين وتطييب لنفسه وان يقدم رجله اليسرى عند الدخول فى الحمام ويقول
بعد التسمية اعوذ بالله من الرجس النجس الخبيث المخبث من الشيطان الرجيم وان يدخل فيه
وقت الخلوة فانه وان لم يكن فى الحمام الا اهل الدين والمحتاطون للعورات فالنظر الى الابدان
مكشوفة فيه شائبة من قلة الحياء وهو مذكر للتأمل فى العورات وان يغسل يديه عند الدخول
فيه وان لا يسلم عند الدخول وان سلم عليه لم يجب بلفظ السلام بل يسكت ان اجاب غيره وان احب
ان يجيب قال عافاك الله ولا باس ان يصافح الداخل ويقول عافاك الله لابتداء الكلام وان
لا يكثر الكلام فى الحمام وان لا يقرأ القرآن فيه الا سرا وان لا يعجل بدخول البيت الحار حتى يعرق
فى البيت الاول وان لا يمكث فيه الا بمكث متعارفا وان لا يكثر صب الماء بل يقتصر على قدر الحاجة
فانه المأذون فيه بقرينة الحال مع انه اسراف والاسراف حرام ومما ينبغى ان يعلم ان دخول الحمام
فيما بين العشائين وقريبا من المغرب مكروه لان ذلك وقت انتشار الشياطين وان دخوله
فى الغدوة ليس من المروءة لان فيه اظهارا لما يجب اخفاؤه ولانه يخل بصلوة الجماعة وانه لا باس
بان يدلك غير الحمام وغمزه اى عصره جميع بدن الداخل فيه الا ما بين العانة والسرة ونحوه لان كل
موضع لا يجوز النظر اليه لا يحل مسه الا فوق الثوب وقيل غمز الاعضاء فى الحمام مكروه لكونه
عادة المترفهين المتكبرين ولان الخادم ربما يفعل ذلك عن شهوة الا ان يكون من عذر الم
او تعب فلا باس به كذا فى مجمع الفتاوى وشرح النقاية ولان لا يدخل الحمام الا من سقم
بفتحتين ويجوز بالضم والسكون مثل الحزن والحزن كذا فى مختار الصحاح كان اولى لان الناس لا يخلو
فى الحركات من انكشاف العورات بانعطاف فى اطراف الازار فيقع النظر على العورة من حيث لا

يدري ولهذا عقب ابن عمر رض عينيه كما مر ويمنع النساء عن دخول الحمام فانه فتنة ولهذا قال النبي
عليه السلام من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل حليلته الحمام فلم يرخص لهن دخول الحمام لما
ذكر ولان جميع اعضائهن عورة وكشف العورة حرام الا عند الضرورة كغسل الجنابة وقضاء
الحاجة ولا ضرورة لهن في دخول الحمام لان الغسل يمكن لها في بيتها الا اذا اقتضت الحاجة لها
دخول الحمام مثل ان يكون مريضة يدخله للتداوي او نفساء يدخله للتنظيف او تكون جنبا يدخلنه ظ
او منقطعة الحيض والبرد شديد لا يقدر على استعمال الماء خارج الحمام خوفا عن الضرر ففي هذه
الاعذار يجوز لهن دخول الحمام كذا في المظهر وقال في الاحياء يكره للرجل ان يعطيها اجرة الحمام
فيكون معينا لها على المكروه ولما ذكر المص بعض الاحكام في الحمام من جهة الشرع اشار الى بعض
احكامه من جهة الطب فقال وغسل الرجلين بالماء البارد بعد الخروج عن الحمام امان من الصداع
وامان من النقرس ايضا ويكره صب الماء البارد على الراس عند الخروج منه وكذا شربه وحما قيل فيه
الحناء بعد النورة امان من الجذام وسيذكره المصنف وقيل ان النورة في كل شهر مرة تطفئ
الحرارة وتنقي اللون وتزيد في الجماع وقيل بولة في الحمام قائما في الشتاء انفع من شربة
دواء وقيل نومة في الصيف بعد الحمام دواء يعدل شربة كذا في الاحياء وقال ابو الفرج في كتابه
المسمى بالاغاني الكبير اجمع اطباء الهند والروم والفرس على ان من تجرع جرعا من الماء البارد
حين دخوله في الحمام لا يجد في راسه شيئا يؤذيه ومن وضع على رأسه خمسة اكف من الماء الحار
حين دخوله في الحمام امن من الصداع والرمد انتهى والنظر في المرآة او الماء الصافي ليصلح من
هيئته شيئا سنة ومأجور لقوله والنظر ويقول اذا نظر فيها اي في المرآة ونحوها الحمد لله الذي سوى
خلقي وحسنه فعدله وكرم صورة وجهي وحسنها وجعلني من المسلمين اللهم كما حسنت احسنت خ
خلقي بالفتح والسكون فحسن خلقي بالضم والسكون واصلح الاخلاق والله اعلم

فصل

في سنن المسكن والبناء السنة فيه مقدار الكفاية وهو اي ذلك المقدار في جهة العلو ستة اذرع كل ذراع
قبضاة وقيل سبع مع اصبع قائمة فوق كل ست والاول اولى لكونه احوط واما في جهة الوسعة

وقيل سبع اصبع قائم والاول خ

والثلاث او سبع خ

الوسعة من الجوانب فيختلف باختلاف حال الساكن والضابط ان يكون مقدار الحاجة فما دونه
فمن زاد على ذلك المقدار قد عرفت ان زاد مشترك بين اللازم والمتعدي مثل جاء وههنا زاد
متعد وجاء لازم جاء يحمله يوم القيمة وهذه الجملة في موضع الحال من فاعل جاء وقد ورد في الاثر ان من
رفع بنائه فوق ستة اذرع ناداه مناد الى اين يا افسق الفاسقين وينوي عند البناء ان يعبد
الله فيه ويكنه من كننت الشيء سترته وصنته من الشمس وبابه رد من الحر والبرد والاذي وان
لم ينو كذلك يكون عليه وبالا اي ثقلا يوم القيمة ولا ينفق في البناء المال الكثير ولا خير في ما ينفق
على صيغة المجهول في الماء والطين قال عليه السلام المؤمن يؤجر في نفقته كلها الا شيئا جعله في التراب
والبناء ذكره في شهاب الاخبار وفي حديث آخر اذا اراد الله بعبد شرا اجعل ماله في الطينين اراد
به الآجر والخشب على طريقة تغليب الاخف كذا في الكفاية وحكي انه قال محمد بن السماك لهارون الرشيد
حين بنى دارا رفيعا كما هو عادة الخلفاء رفعت الطين ووضعت الدين ان كان هو من مالك
فانت من المسرفين وان كان هو من مال غيرك فانت من الظالمين والله لا يحب الظالمين وفي رواية والله لا يحب المسرفين ظ
فانت خائن والله لا يحب الخائنين وعن عمر بن عبد العزيز انه قال ملك من الملوك بنى دارا فلما
اتمها وضع للناس فيها مائدة فيأتون افواجا ويأكلون وكان الملك يسألهم هل ترون في داري
هذا عيبا فينظرون حواليها ويقولون لا حتى دخل عليه يوما عابدان فسألهما الملك عن عيب داره
فقالا نعم فيها اعيب العيوب تخرب الدار ويموت اهلها كذا في الخالصة والسنة فيه اي في البناء
ان يبني كل يوم ساقا السافات بالسين المهملة هو الصف من اللبن والطين وغيرها كذا في سبعة ابحر
ولا يبني جملته في يوم واحد كما كان الخليل عليه السلام وابنه اسمعيل عليه السلام يرفعان كل يوم
هندماكا للبيت اي الكعبة شرفها الله تعالى والهدماك بكسر الميم السافات من البناء ولا ينفق حراما
في البناء فانه اساس الخراب ولا ينقش ولا يصور فان ذلك اي التنقيش والتصوير بل النقش
والصورة ينفر الملائكة عن الدخول في ذلك البناء عن جابر رض انه قال عليه السلام البيت الذي فيه
الصورة لا تدخل الملائكة والمراد الملائكة النازلون بالبركة والرحمة الطائفون على العباد للزيارة

واستماع الذكر وامثالها لا الكتبة فانهم للنغار فون المكلفين طرفة عين كذا في شرح المشارق
فان قطع اعناق الصور وازال رأسها ومحاها لم يكن به باس ويتنظف اي يطهر فناء البيت وهو ما
امتد من جوانبه فان النظافة من الايمان وفيه الغنى ايضا فانهم قالوا ان تنظيف الفناء
يجلب الرزق ويورث الغنى وكان النبي عليه السلام لا يدخل بيتا عليه ستر بكسر السين واحد ستور
والاستار موشى اي منقش وكان النبي عليه السلام لا يستر حيطانه جمع حائط ولا يزخرفها اي لا
يزين حيطانه بالثياب ولا يفرش في البيت جلود جمع جلد السباع جمع سبع بضم الباء وهو
للحيوان المفترس ويسلم الداخل على اهل البيت كلما دخله ان كان فيه اي في البيت احد وان
لم يكن فيه احد قرأ قل هو الله احد مرة او ثلثا فان ذلك المذكور من السلام والتلاوة يجلب الغنى
قال في المحاضرات ومما يجلب الرزق كنس الفناء وغسل الاناء وتحسين الخط والقول وبشاشة الوجه
وطيب الكلام والقيام الى العبادة سحرا واطالة الجلوس بعد صلوة الفجر في المساجد وكثرة تلاوة
سورة الم نشرح واذا وقعت ومن اقوى الاسباب الجالبة للرزق الصلوة بتعديل الاركان والخشوع
انتهى ويذكر اسم الله تعالى ويقول بسم الله الرحمن الرحيم عند دخوله في البيت وخروجه عنه عن جابر
رضه انه قال اذا دخل الرجل بيته فذكر اسم الله تعالى عند دخوله وطعامه قال الشيطان لاعوانه لا مبيت
لكم ولا عشاء واذا دخل ولم يذكر اسم الله تعالى عند دخوله وطعامه قال الشيطان لاعوانه لا
مبيت لكم ولا عشاء واذا دخل ولم يذكر اسم الله تعالى عند دخوله قال الشيطان ادركتم المبيت
واذا لم يذكر اسم الله تعالى عند طعامه قال ادركتم المبيت والعشاء ذكره في المشارق ويجيف
الابواب اجافا اي يردها ويغلقها ليلا ويسمي الله تعالى عليه عند الاجاف ويرخي الستر اي يرسله
ويطفئ السراج والنار حين النوم ولا يترك منديل الغمر بفتحتين ريح اللحم في بيته الذي ينام فيه ولا ينام
احد في البيت وحده ولا ينام على سطح غير محوط في الصحاح حوط كرمه تحويطا بنى حوله حائطا فهو كرم
محوط ولا يبيت بيتوتة في بيت ليس عليه باب وقدور دالاثر بذلك كله ولا يقتني اي لا يتخذ ولا يمسك
في البيت كلبا الا كلب ماشية اي الغنم والخيل ونحوهما او صيد او زرع او في الباب وبالجملة لا ينبغي ان يتخذ

الا الكلب

ان يتخذ الرجل في داره كلبا الا ان يخاف في نفسه او ماله من اللصوص وغيرهم او يصيد به وينبغي
ان يكون ذلك الكلب محفوظا عند الباب ممنوعا عن الدخول في البيت لما ورد في الحديث من انه لا
يدخل الملائكة بيتا فيه كلب وكذا الاسد والفهد والضبع وجميع السباع وهذا قياس قول ابي يوسف
قول ابي ح
كذا في مجمع الفتاوى وقال في البستان روى عن وهب بن منبه انه قال لما اهبط ادم عليه السلام
الى الارض قال ابليس لعنه الله ان هذا عدوكم فاهلكوه فاجتمعوا وولوا امرهم الى الكلب وقالوا
انت اشجعنا وجعلوه اميرا فلما راى ادم تحير فيه فجاءه جبريل عليه السلام فقال امسح يدك على رأس
الكلب ففعل ذلك فالفه وبصبص اليه بذنبه فلما رأت السباع ذلك تفرقوا واستأنس
ادم فبقي معه ومع اولاده الى هذا اليوم وفي حديث علي بن ابي طالب قال النبي عليه السلام يا علي لا تستقبل
الشمس واستدبرها فان في استقبالها داء واستدبارها دواء ولا يخفى عليك ان هذا الحديث لا يناسب
ان يذكر في هذا الفصل اللهم الا ان يحمل على انه لا تجعل البناء مستقبلا نحو الشمس متوجها نحوها بان تجعل
بابه جهة الشرق فان في استقبالها بهذا المعنى داء بل اجعل ظهر البناء نحوها فان فيه دواء وفي بعض الاثار
اي الاخبار النبوية لا يحرجن احدكم الى صبحة تسمع في جوف الليل ومن سنة البناء ان يبني فيه مرحاضا
بكسر الميم والحاء المهملة للغائط قال في سبعة ابحر المرحاض والمرحاضة المغتسل والمتوضأ والكنيف ومطرح العذرة
والمراد به ههنا غير المعنيين الاولين بدليل قوله وموضعا للغسل والوضوء وان يبني فيه بيتا للضيافة
واقامة الضيفان ففي الحديث ان لكل شيء زكوة وزكوة الدور بضم الدال جمع دار بيت الضيافة وتبخير
البيت باللبان بالضم والتشديد الكندر وغيره مما يتبخر به كالميعة والحصالبان ونحوهما مستحب ولا يتوطن
اي لا يتخذ وطنا في ارض الحرب ففي الحديث انا بريء من كل مسلم مقيم بين ظهراني المشركين اي بين الكفار مطلقا
من قبيل ذكر الخاص وارادة العام يقال هو نازل بين ظهرانيهم بفتح النون ولا تقل ظهرانيهم بكسرها زيدت الالف
والنون مفتوحة في لفظ الظهر تاكيدا ومعناه ان ظهرا منهم امامه وظهرا وراءه فهو مكنوف من جانبيه ومن
جوانبه اذا قيل بين اظهرهم ثم كثر حتى استعمل في الاقامة بين القوم مطلقا كذا في سبعة ابحر ومختار الصحاح

فصل في سنن المشي وادابه اذا خرج الرجل من منزله فليقل بسم الله وتوكلت على الله لا حول

ولا فوق الى بابه عن انس عن النبي عليه السلام انه قال اذا خرج الرجل من بيته فقال كذلك يقول له ملك كفيت وهديت
ووقيت فيتنحى الشيطان ويتلقاه شيطان اخر فيقول له كيف لك برجل قال قد كفي وهدي ووقي وفي ذكره
خالصة الحقائق ويتعوذ بالله تعالى من الزلة في بعض النسخ من الزلة والضلال والظلم والجهل ويقرا آية الكرسي
كلما خرج وعاد الى بيته ويسرع في المشي متكفئا بتشديد الفاء المكسورة مائلا الى قدامه كمن كفأت الاناء
كببته واكفأته املته كانه ينحط من جبب بفتحتين ما انحدر من الارض فانه ابعد من الزهو بالفتح
والسكون الكبر والفخر ولا يتبختر ولا يختال بالخاء المعجمة فيهما في المصادر التبختر خراميدن والاختيال گردن
كشي كردن فانه اي كل منهما علامة الكبر ولا يتمطى في مشيته بالكسر والسكون في مختار الصحاح التمطي التبختر
ومد اليدين في المشي وهو المراد ههنا ولا يمشي بين المراتين لكونه من مظان الفتنة ويترك حافات جمع حافة
بالحاء المهملة والفاء اي اطراف الطريق وجوانبه للنساء ويميط الاذى اي يزيل ما يتأذى به عن طريق المسلمين
فانه اي دفع الاذى مكثر في الحسنات تكثيرا ويسرع في المرور تحت البناء المشرف اي العالي المرتفع لكونه من مواضع
الخطر ومظانه ولا يقعد في الاسواق من غير حاجة فانها تلهي من الالهاء وهو التغفل والتغفيل وتلغي الغاء
يعني انها اي الاسواق تشغل عن الامور المهمة وتبطل الاعمال الصالحة فان استغنيت عن دخول السوق
فاقل الدخول فيها فانه يقال ان فيها مردة شياطين الانس ويقال فيها ذياب عليهم ثياب كذا في البستان
فان قعد فيها للتحدث مع الناس ادى حقوقها وهي غض البصر عن المكروهات وكف الاذى اي عن من
يمر بالطريق ورد السلام على من يسلم عليه والامر بالمعروف والنهي عن المنكر واغاثة الملهوف
اي المتحير في امره او المظلوم المستغيث وارشاد الضال اي هدايته الى الطريق وتعريف الضالة وهو
ان ينادي من سمعتموه ينشد الضالة فدلوه عليه ويستر الاذى من النخامة التي تلقط من الفم والعذرة بفتح
العين وكسر الذال المعجمة النجاسة ولا يبزق اي لا يلقي بزاقه بين يديه ولا عن يمينه ولكن يلقي على شماله
او تحت قدميه وفي الحديث من اراد ان ينجو نجاة من عذاب القبر فلا يبرحن حول المسجد ولا يسير راكبا وحلفه
المشاة جمع ماش كقضاة جمع قاض فان ذلك من التجبر والتكبر وانه من علائم الشهرة وكان السلف يجتنبون عن
عن اتباع اشخاص خلفهم غاية الاجتناب قال ابن حنظلة بينما نحن حول ابي بن كعب نمشي خلفه اذ رآه عمر رضي الله عنه

عنه فعلاه بالدرة فقال رض انظر يا امير المؤمنين ما تصنع فقال ان هذا ذلة للتابع وفتنة للمتبوع وخرج
ابن مسعود رضي الله عنه يوما من منزله فاتبعه اناس فالتفت اليهم فقال متاذيا علام تتبعوني فوالله لو تعلمون
ما اغلق عليه بابي ما اتبعني منكم رجلان وروي ان رجلا صحب ابن سيرين في سفر فلما فارقه قال اوصني
قال ان استطعت ان تعرف ولا تعرف وتمشي ولا تمشي اليك وتسأل ولا تسأل فافعل وخرج ايوب
في سفر فشيعه ناس كثيرة فقال لولا اني علم ان الله يعلم من قلبي اني لهذا كاره لخشيت المقت من الله تعالى
كذا ذكره الامام والمشي بالعصا للشيوخ لا للشواب علامة المسلمين سنة الانبياء عليهم السلام
قال الحسن فيه ست خصال سنة الانبياء وزين الصلحاء وسلاح الاعداء يعني الكلب والحية ونحوهما وعون
الضعيف ورغم المنافقين وزيادة في الحسنات ويقال اذا كان المؤمن مع العصا يهرب الشيطان
منه ويمتنع منه المنافق والفاجر ويكون قبلته اذا صلى وقوته اذا اعيى وفيه منافع كثيرة كما قال الله تعالى
ولي فيها مآرب اخرى ذكره في البستان فان راى في الطريق اعمى يأخذ بيمينه بيده اليسرى ويقوده مقدار ما يمشي
وله بكل ذراع عتق رقبة ولا يرشد كافرا الى متعبده بفتح الباء اسم مكان العبادة كالكنائس ولا يصافح
كافرا مهما امكن وان صافحه لمصلحة يجوز كما ذكر في القنية انه لا بأس بمصافحة المسلم جاره النصراني
اذا رجع بعد الغيبة ويتأذى بترك المصافحة لكن اعاد الوضوء على سبيل الاستحباب ويفشي اي يعمم
السلام ويوقعه على اهل الاسلام يقال فاش الخبر اذا ذاع وانتشر وافشاه اذاعه وجعله منتشرا
قوله من عرف منهم ومن لم يعرف بدل من اهل الاسلام واما التسليم على الصبيان فقيل لا ينبغي ان
يسلم عليهم وقال بعضهم التسليم افضل من تركه قال في البستان وبه نأخذ فانه يزيد في الالفة والمحبة
بفتح الميم قال النبي عليه السلام لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا الا ادلكم على شيء اذا فعلتموه
تحاببتم افشوا السلام بينكم قوله لا تؤمنوا اي بالايمان الكامل وقوله تحابوا اصله تتحابوا ويسلم على اخيه المسلم
وان لقيه في النهار مرارا وكذا ان حالت بينهما شجرة او جدار جدد السلام تجديدا عليه اي على اخيه المسلم
فان ذلك يوجب الرحمة عليه ولا يسلم على جمع اي جماعة النساء بناء على ما روى جرير ان النبي عليه السلام
مر على نسوة فسلم عليهن فانه مختص به لامنه عن الوقوع في الفتنة واما غيره فيكره ان يسلم الرجل الاجنبي

على المرأة الاجنبية وكذا العكس كيلا يحصل بينهما معرفة وانبساط فيحدث من تلك
المعرفة فتنة وكثير من العلماء كرهوا تسليم كل من الرجل والمرأة الاجنبيين على الآخر كذا
في المظهر ومنهم من قال لا بأس بالسلام على العجائز دون الشواب فان سلمن عليه ردّ عليهن
ويقول عليكن السلام ويسمع السلام سماعا على اهل المجلس كلهم او اكثرهم وكذا يسمع
جواب السلام واعلم انهم قالوا ان السلام سنة واسماعه مستحب وجوابه اى رده فرض كفاية واسماعه
واسماع رده واجب بحيث لو لم يسمعه لا يسقط هذا الفرض عن السامع حتى قيل لو كان المسلم
اصم يجب على الراد ان يحرك شفتيه ويريه بحيث لو لم يكن اصم لسمعه لكن ينبغي ان يعلم
ان هذا اي وجوب اسماعه انما هو في الرجال والعجائز لا في النساء الشابة صرح به في القنية
والحاوي القدسي حيث قال اذا سلمت العجوز او عطست يرد عليها الرجال جهرا ويسمعها
وان كانت شابة فسرا وان رده اى رد السلام ليس بواجب على الاطلاق فان الفقهاء صرحوا
بعدم وجوب رده في بعض المواضع مثل القاضي اذا سلم عليه الخصمان ومثل الاستاذ الفقيه اذا
سلم عليه تلميذه او غيره اوان الدرس ومثل المتصدق اذا سلم عليه السائل اوان سؤاله ومثل
من له ورد من القرآن والدعوات فسلم عليه احد في حال ورده ومثل الذين جلسوا في المسجد
للتسبيح او للقراءة او لانتظار الصلوة لا لدخول الزائرين عليهم فسلم عليهم احد من الداخلين
في المسجد فان في كل من هذه الصور وسعهم ان لا يجيبوه على ما ذكر في الفروع بل قال في الخزانة لا يجوز رد
سلام السائل اذا سلم وكذا القاضي في المحكمة والمذكر في التذكير انتهى وينوي بالسلام تجديد عهد الاسلام
يعني ان لا ينال اخاه باذى في عرضه وماله فاذا سلم على اخيه المسلم حرم عليه تناول عرضه وماله
يعني كانه يجدد حرمة التعرض فيهما ويبدأ بالسلام على من لقيه فانه اى البداية براءة من الكبر ويسلم
على اهل بيته حين يدخله فان دخل بيتا ليس فيه احد فليقل السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين
فان الملائكة ترد عليه السلام ويسلم على القوم حين يدخل عليهم وحين يفارقهم ايضا فمن فعل
ذلك شاركهم في كل خير عملوه بعده وتمام السلام ان يقول السلام عليكم ورحمة الله وبركا

ته وكذلك يرده على المسلم بهذه الكلمات الثلث لا ينقص يعني ينبغي ان لا ينقص كل من المسلم
والمجيب شيئا من ذلك المذكور من هذه الكلمات الثلث ولا يزيد عليه شيئا ليكون السلام ورده
متطابقين على الوجه الاتم الاكمل واما لو قال المسلم السلام عليكم فيقول الراد وعليكم السلام
ورحمة الله بالواو المشتركة في اوله وزيادة الرحمة في اخره ولو قال السلام عليكم ورحمة الله يقول وعليكم
السلام ورحمة الله وبركاته ولو رد فيهما بمثل ما قاله المسلم يجوز ولكن الاحب ان يزيد عليه شيئا
ويشير اليه قوله تعالى فاذا حييتم بتحية فحيوا باحسن منها او ردوها حيث قدم جواب التحية باحسن منها
على جوابها بمثلها ولا يشير المسلم او ان السلام بالاصبع فانه من دأب اليهود ولا بالكف فانه
من عادة النصارى ولا يبتدأ المسلم اهل الكتاب بالسلام الا ان يحتاج اليه فحينئذ لا باس به ذكر في الخلاصة
ويضطرهم الى اضيق الطرق اهانة لهم ولئلا يتوهم الاكرام والاعزاز لهم وسلم ابن عمر رض على يهودي
لم يعرفه فلما علم رجع فقال يا يهودي رد علي سلامي فقال اليهودي قد فعلت اي رددت عليك
فمن سلم عليه احد من اهل الذمة فليقل في رده وعليكم ولا يزيد عليه شيئا فان سلم عليهم احد من اهل
الاسلام حين راى المصلحة في التسليم فليقل السلام على من اتبع الهدى وكذلك يكتب في الكتاب
اليهم هذا القول ولا باس بالسلام على جمع فيهم اهل الذمة اى على جماعة بعضها مسلم وبعضها ذمي
ويسلم على الصغير والكبير والقليل والكثير والماشي والراكب لكن الطائفتان اذا التقتا يسلم
الراكب على الماشي والماشي على القاعد لان السلام تحية الزائرين واللائق بحال الزائر التواضع ولا خفاء
ان الراكب في حكم الزائر على ان حاله بحسب الظاهر في الارتفاع بالنسبة الى الماشي فينبغي ان يسلم
عليه اظهارا للتواضع وكذلك الماشي بالنسبة الى القاعد ويسلم القليل على الكثير للتواضع وتعظيما
للكثير ويسلم الصغير على الكبير توقيرا للكبير وهكذا ورد في الحديث النبوي الذي ذكر في المصابيح
وغيره ويؤدي سلام غائب على غائب على فور بفتح الفاء وسكون الواو اى في ساعة قدومه
من غير تاخير فانه امانة عنده قال الله تعالى ان الله يامركم ان تؤدوا الامانات الى اهلها ذكر في الفتاوى
التاتارخانية ان من بلغ انسانا سلاما عن غائب كان عليه ان يرد الجواب على المبلغ اولا ثم على ذلك

الغائب ولا يخص بالسلام المعارف الذين يعرفهم بل يسلم عليهم وعلى الذين لا يعرفهم والمعنى انه لا يميزهم
بالسلام بان يخصصه بهم ولا يسلم على غيرهم وهذا على طريقة قولهم وحقيق لواكا لا يخفى بوابه
فان ذلك التخصيص من اشراط الساعة اى من علائم القيمة وامارتها ويصافح بعد السلام
من لقى من الاخوان المؤمنين فانها اى المصافحة من تمام التحية وتزيد فى المحبة ولا ينزع يده من يد
صاحبه حتى يكون اى صاحبه هو الذى ينزع ولا يصافحه من وراء الثياب فانه من الجفاء ومن السنة
ان يعانق القادم من سفره ولا يقبله ولا ينحنى له اى لا يميل اليه رأسه وظهره تواضعا وخدمة
لكونهما مكروهين وقال بعضهم لا يكره التقبيل لزهد وكبر سن ومن قبل فلا يقبل الفم بل اليد
والجبهة والرأس كذا فى التنوير ولا يتقدم على الكبير سنا وقيل علما وعملا فى المشى فانه يورث الفقر
ويقدم القرشى بالشين بعد الراء منسوب الى قريش اسم طائفة والياء محذوف فى النسبة على
الشذوذ اذ القياس بان يقال قريشى بالياء صرح به فى الشافية وقيل انما فعلوا كذلك لدفع اللبس
فانهم قالوا قريشى اسم دابة فى البحر باثبات الياء كذا فى الجاربردى فى المشى والجلوس فى المجالس ولا يضيق
طريقا ولا منزلا على احد من المسلمين فالسنة عند لقاء الاخوان ان يقول كيف اصبحتم اى كيف صرتم
او كيف دخلتم فى الصباح او يقول مرحبا بكم مرحبا كلمة يقولها العرب اكراما للمخاطب يريد جئت موضعا
رحبا اى واسعا لا يضيق عليك والتكلم بها سنة اقتداء بالنبى عليه السلام فانه قال مرحبا
بام هانى حين ذهبت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح كذا فى المظهر او يقول اهلا اى اتيت
اهلا فاستأنس ولا تستوحش وسهلا اى اتيت مكانا سهلا وهو نقيض الجبل فيقول له صاحبه
فى خير وعافية اى انا فيهما احمد الله تعالى عليه والسنة فى الاعياء يقال اعيى الرجل فى مشيه بالفارسية
ماند شد قال النبى عليه السلام اذا اعيى احدكم فليخبب بضم الياء الاولى والخبب بفتحتين ضرب
من العدو ومن خدرت رجله بكسر الدال المهملة فليذكر احب الناس اليه ليذهب ما به من وجع الخدر

فصل فى سنن الكلام وادابه افضل خصال المؤمن الصمت بفتح الصاد والخصلة
بالفتح والسكون بالفارسية خوى نيكو وفيه اى فى الصمت تسعة اعشار العافية اى السلامة يريد

بر بيان العافية اذا قسمت عشرة اقسام يكون عشره فى النطق وباقى اقسامه اعنى تسعة اعشاره
فى الصمت فله فضل على النطق مقدار ذلك روى انه قيل لعيسى عليه السلام دلنا على عمل ندخل به
الجنة قال لا تنطقوا ابدا قالوا لا نستطيع قال عليه السلام فلا تنطقوا الا بخير وقال سليمان ع
ان الكلام من فضة فالصمت من ذهب والبلاء موكل بالمنطق بفتح الميم وكسر الطاء مصدر ميمى بمعنى
النطق وكان ابو بكر الصديق يضع حجرا فى فيه كذا وكذا سنة هكذا روى صاحب الحدائق وسمعت
من شيخى ومرشدى وبمنزلة روحى فى جسدى انه وضع فى فيه اثنى عشر سنة ليمنع نفسه عن الكلام
الا عند الاكل وعند القلق وعند النوم وقال بعضهم جعلت على نفسى بكل كلمة فيما لا يعنينى صلوة
ركعتين فسهل ذلك على فجعلت على بكل كلمة صوم يوم فسهل على ولم انته حتى جعلت على نفسى
بكل كلمة ان اتصدق بدرهم فصعب على فانتهيت ذكره فى شرح الخطب فمن اراد ان يتكلم فليختر
من الكلام ما فيه ذكر الله تعالى او امر بمعروف او نهى عن منكر ويجتنب من الكلام ما لا يعنيه اى ما لا يهمه
قال الامام وحد ما لا يعنيك ان تتكلم بما لو سكت عنه لم تأثم ولم تتضرر فى مال او حال مثاله
ان تجلس مع قوم فتحكى معهم اسفارك وما رأيت فيها من جبال وانهار وما وقع لك من الوقايع
وما استحسنته من الاطعمة والثياب وما تعجبت منه من مشايخ البلاد ووقايعهم فهذه امور
لو سكت عنها لم تأثم ولم تتضرر وان بالغت فى الاجتهاد حتى لم تخرج حكايتك بزيادة ولا نقصان
ولا تزكية نفس من حيث التفاخر بمشاهدة الاحوال العظيمة ولا اغتياب بشخص ولا مذمة
بشىء مما خلقه الله تعالى فانت مع ذلك كله مضيع زمانك وانى تسلم من الافات التى ذكرت
وروى ان لقمان دخل على داود عليه السلام وهو يسرد درعا ولم يكن راها قبل ذلك فتعجب منه فيه خ
فاراد ان يسأله ذلك فمنعته الحكمة فامسك نفسه ولم يسأله فلما فرغ قام داود عليه السلام ولبسها
ثم قال نعم الدرع للحرب وقيل كان يتردد اليه سنة وهو يريد ان يسأل ذلك ولم يسأل فهذا وامثاله
من الامثلة اذا لم يكن فيه ضرر وهتك ستر وتورط فى رياء وكذب فهو ما لا يعنى فتركه من حسن الاسلام
انتهى وعن ابى هريرة عن النبى عليه السلام من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه يعنى اسلام الرجل انما يحسن ويكمل

اذا ترك من الاقوال والافعال ما لاضرورة فيه وما لامنفعة له منه كذا في شرح المصابيح فقوله وما
لاطائل اي لافائدة فيه قريب من العطف التفسيري وكان النبي عليه السلام يطيل الصمت اطالة فاذا
اراد ان يتكلم وقف ساعة وقوفاً ويتفكر فان كان لكلامه ثواب نطق والا سكت فهذا اي التكلم
على هذا الوجه اداب بالمد جمع ادب الايقاظ ايقاظ جمع يقظ بضم القاف بالفارسية بيدار وهو
من الجموع النادرة كذا في شرح الشافية البصراء بضم الباء وفتح الصاد جمع بصير كفقيه وفقهاء
وروي انه اذا اصبح ربيع بن خيثم وضع قلماً وقرطاساً فلا يتكلم بشيء الا كتبه وحفظه
ثم يحاسب نفسه وما تكلم بكلام الدنيا عشرين سنة ذكره في شرح الخطب وقيل من حفظ لسانه
ستر على نفسه جميع عيوبه قال عليه السلام من كف لسانه ستر الله تعالى عورته ومن ملك
غضبه وقاه الله عذابه ولا يتهاون اي لا يعتد سهلاً حقيراً بما تكلم به وان قل فرب كلمة
موبقة اسم فاعل من اوبقه اي اهلكه لا يرى بها صاحبها باساً فيهوي بها اي يسقط بسبب تلك
الكلمة في جهنم سبعين خريفاً اي سبعين سنة وعن ابي هريرة رضه عن النبي عليه السلام ان العبد ليتكلم بالكلمة
من رضوان الله تعالى لا يلقي لها بالاً يرفع الله تعالى بها درجات وان العبد ليتكلم بالكلمة من سخط الله تعالى
لا يلقي لها بالاً يهوي بها في جهنم قوله لا يلقي لها بالاً اي لا يحضر لها قلبه ولا يلتفت عاقبتها والمعنى انه
ليتكلم بكلمة الحق يظنها قليلة وهي عند الله تعالى جليلة فيحصل له بها رضوانه وقد يتكلم بسوء ولا
يعلم انه كذلك وهو عند الله ذنب عظيم فيحصل له السخط من الله تعالى كذا في شرح المصابيح قيل ان السيئة
وان كانت صغيرة فلا تصغرها فان لها عشرة من العيوب اولها انه قد اسخط خالقه على نفسه وهو
قادر عليه في كل وقت والثاني انه فرح ابغض الخلق وهو ابليس عدو الله وعدوه والثالث والرابع
انه تباعد عن احسن المواضع وتقرب الى اشر المواضع اي الجنة والنار والخامس انه قد جفا من هو
احب اليه اعني نفسه والسادس انه نجس نفسه وقد خلقها الله تعالى طاهرة والسابع انه اذى اصحابه الذين
لا يؤذونه وهم الحفظة والثامن انه احزن النبي عليه السلام والتاسع انه اشهد على نفسه الارض والسماء
والليل والنهار والعاشر انه خان جميع الخلائق من الادميين وغيرهم فاما خيانة الادميين فانه

فانه لا يقبل شهادته لذنبه فيبطل حق المدعي واما الخيانة لجميع الخلائق فانه يقل المطر بشوم ذنبه
قال فاياك والذنب فان في الذنب الواحد هدم العيوب باسرها كذا في شرح الخطب ويفتح الكلام
بحمد الله تعالى والصلوة على النبي عليه السلام والتسمية والاستعاذة ويقدم في الكلام اكبر
الناس وافضلهم علماً ويجتنب اللحن وهو الخطاء في الاعراب والغلط المتداول بين العوام كقولهم يوسُب
في يوسف واوذُله في عبد الله وغير ذلك والتصحيف وهو التغيير في الكلام اما بقلب بعض حروف الكلمة
منه الى حرف اخر قلباً ذاتياً او قلباً مكانياً او بقلب بعض كلماته الى الكلمة الاخرى منه قلباً مكانياً وقوله
في الكلام الظاهر انه قيد للامور الثلثة معاً لا للتصحيف فقط كما لا يخفى ويختار افضل اللغات وهي اللغة
العربية التي هي كلام اهل الجنة كذا قال الزهري وقال سفيان رضه بلغنا ان الناس يتكلمون يوم القيمة
قبل ان يدخلوا الجنة بالسريانية فاذا دخلوا الجنة تكلموا بالعربية كذا في البستان ويجتنب الرطانة
هي بفتح الراء وكسرها الكلام بالاعجمية وهي غير العربية مطلقاً فقوله والفارسية تخصيص بعد التعميم
اهتماماً بشانها ومبالغة في التحذير عنها قيل فارس قوم معروف نسبوا الى فارس بن علم بن نوح
عليه السلام نقله شارح المشارق ولا يخفى ان المقصود هو التحذير من تعلمها واختيارها من غير
ضرورة ولا لحكمة بل لمحض الظرافة فلا شيء على اهل تلك اللغة الناشية فيها وعلى من تعلمها لمصلحة
شرعية قال في البستان من تكلم بغير العربية اجزاه ولا اثم عليه وقد روي عن النبي عليه السلام
انه تكلم بالفارسية وهو ما روي انه أُتي بتمر الصدقة وعنده الحسن والحسين فاخذ احدهما تمرة فادخلها
في فيه فادخل النبي عليه السلام اصبعه المباركة في فيه فقال كخ كخ فاخرج التمرة من فيه وقال لابي هريرة
حين اشتكى بطنه اشكنب درد يا ابا هريرة قال نعم قوله كخ بكسر الكاف العربية وسكون الخاء
الخاء المعجمة صورة منفور وهيئة مزعجة يتخذ لتخويف الصبيان يقال له بالعربية غاروع
فانها اي الفارسية لغة اهل النار وما وقع في بعض النسخ من قوله فانهما بضمير التثنية اي العجمية
والفارسية فلا تعويل عليه لانه يشعر بان يراد بالرطانة لغة معينة من اللغات الغير العربية
كالفارسية ولم يساعده كتب اللغة التي رأيناها وقد فسر الرطانة في بعض الكتب بقوله سخن نامفهوم

ولم يحمل كلام المص رحمه عليه لان قوله فيما بعد ويتكلم بفصيح الكلام دون مبهمه يغني عنه ظاهرا
ويخفض المتكلم صوته فان انكر الاصوات ارفعها قال الله تعالى واقصد في مشيك واغضض من
صوتك ان انكر الاصوات لصوت الحمير كذا قال الامام ابو الليث ويتقي اي يحذر من كثرة الكلام
فان كثير الكلام لا يسلم عن السقط بفتحتين اي عن الذلة قال النبي عليه السلام من كثر كلامه كثر سقطه
ومن كثر سقطه كثرت ذنوبه ومن كثرت ذنوبه فالنار اولى به ذكره في الخالصة ولا تحدث
اي لا تخبر بكل ما يسمع به فيأثم به ويتكلم بفصيح الكلام دون مبهمه فيجتنب التفيهق والتشدق
والتعمق فيه ذكر في شرح المصابيح ان النبي عليه السلام قال ان ابغضكم الي وابعدكم مني مجلساً
الثرثارون المتفيهقون المتشدقون قال اصحابه فما المتفيهق يا رسول الله فقال هو المتكبر
في الصحاح الثرثرة كثرة الكلام وترديده يقال ثرثر الرجل فهو ثرثار مهذار والمتشدق
الذي يلوي شدقه للتفاصح والشدق بالكسر جانب الفم وتفيهق في كلامه اذا توسع فيه
وتنطع اي تعمق واستقصى فيه واصله الفهق وهو الامتلاء كانه ملأ به فمه انتهى قال
زين العرب المتفيهق المتوسع في كلامه يفتح به فاه وفي هذا شيء من الرعونة والتكبر وهذه الاوصاف
كلها ترجع الى معنى التزيد والتكلف ليميل قلوب الناس واسماعهم اليه انتهى ويرتل الكلام ترتيلاً
في مختار الصحاح الترتيل في القراءة الترسل فيها والتبيين بغير بغي وسرده بضم الراء سرداً
بسكونه يقال فلان يسرد الحديث اذا كان جيد السياق له وقد كان كلام نبينا محمد عليه السلام
فصلا بالصاد المهملة اي بيانا عيانا يفهمه كل من سمعه ولو عده عاد لاحصاه اي عده ويضبط
عدده ويفهم السامع كلامه تفهيما فانه اي النبي عليه السلام كان اذا سلم سلم اي يقول سلام عليكم ثلاثا
واذا تكلم تكلم ثلثا ويتجوز اي يتساهل ويتسامح في كلامه تجوزا ولا يتكلف في التكلم على المعاني
الوضعية ولا يتكلف النظم والسجع واعلم ان السجع قد يطلق على نفس الكلمة الاخيرة من الفقرة
باعتبار كونها موافقة للكلمة الاخيرة من الفقرة الاخرى وقد يطلق بمعنى المصدر على توافقهما
وكذلك النظم قد يطلق على ما يقابل النثر اعني الكلام المنظوم وقد يطلق على المعنى المصدري ايضا
كذا

ايضاً والمقام ههنا محتمل لكلا المعنيين في كل منهما كما لا يخفى فان النبي عليه السلام نهى عن ذلك
وقال انا واتقياء امتي براء من التكلف جمع تقي مثل شقي واشقياء امتي براء بمد الهمزة الاولى جمع بري مثل فقهاء
جمع فقيه من التكلف وقد مر انه لا يدخل فيه تحسين الفاظ الخطابة والتذكير من غير افراط وتفريط
لان المقصود فيها تحريك القلوب وتشويقها وقبضها بالخوف وبسطها بالرجاء ولرشاقة اللفظ
وجودته تاثير فيه فهو لائق به واما المحاورات التي تجري في قضاء الحاجات فلا يليق به السجع والتشدق
فالاشتغال به من التكلف المذموم ولا باعث عليه الا الرياء واظهار الفصاحة والتميز بالبراعة
وكل ذلك مذموم يكرهه الشرع ويزجر عنه كذا في الاحياء ولا يتخلل الكلام بلسانه كالبقرة يتخلل
الكلاء بلسانه قال في شرح المشكوة المتخلل بالخاء المعجمة هو الذي يتشدق في الكلام ويلف لسانه
كما يلف البقرة الكلاء بلسانها عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله تعالى يبغض
البليغ من الرجال الذي يتخلل بلسانه كما يتخلل الباقرة بلسانه يعني انه يبغض الفصيح المبالغ
في الكلام اي يتخلل اي يأكل بلسانه يعني يدير اللسان حول الاسنان في التكلم تفاصحا كما يتخلل البقرة
بلسانها كذا في شرح المصابيح وذكر الامام انه جاء عمرو بن سعد الى ابيه يسأله حاجة فتكلم بين يدي
حاجته بكلام فقال له سعد ما كنت من حاجتك ابعد منك اليوم اني سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يأتي على الناس زمان يتخللون الكلام بالسنتهم كما يتخلل البقر الكلاء بالسنتها فكانه انكر
عليه ما قدمه على الكلام من التشبيب والمقدمة المصنوعة المتكلفة قال وهذا ايضا من آفات
اللسان ويدخل فيه كل سجع متكلف في المحاورات وكذلك التفاصح الخارج عن العادة بل ينبغي
للمؤمن ان يقتصر في كل شيء على مقصوده والمقصود من الكلام التفهيم للغرض فما وراء ذلك
تصنع مذموم انتهى ويكثر في كلامه اكثارا من الصلوة على الرسول محمد عليه السلام ومن الاستغفار
ومن كلمة التوحيد لا سيما اذا نسي الحديث الذي يريده فانه يصلي اي ينبغي ان يصلي على
النبي عليه السلام فربما يتذكر ما نسيه او يكون ذلك عوضا عن حديثه الذي نسيه فانه ربما يحصل
له ثواب فوق الثواب الذي كان يحصل مما نسيه لو تحدث به فاذا اراد ان لا ينسى حديثا فليقل

الحمد لله مذكر الخير بكسر الكاف المشددة وفاعله ويستثني اى يقول ان شاء الله تعالى في كلامه فيما
يخبره او يعده عدة في مستقبل الوقت من نفسه نحو قوله افعل كذا غدا ان شاء الله تعالى واعطي
فلانا كذا ان شاء الله تعالى وهذا مثال لما يعد كما ان قوله افعل كذا مثال لما يخبره ويتحرى اى يطلب الاحرى
والاليق اعني الصدق في كلامه ما استطاع وان راى فيه التهلكة قال عمر بن عبيد كمال الرجل التهلكة خ
في دينه باربعة خصال يقطع رجاءه عما في ايدي الناس ويسمع الاذى فيتحمل ويحب للناس ما يحب
لنفسه ولا يكذب وان كان خلاصه فيه ذكره في الخالصة فان فيه النجاة عن التهلكة التي يتراءى في ذلك
الكلام الصادق ولهذا قالوا المشهور النجاة في الصدق كما ان الهلاك في الكذب يقال ان الحجاج
استبقني اتي باسيرين من اصحاب الاشعث فامر بضرب عنق احدهما فقال ايها الامير استبقني فان
لي عندك يدا قال وما هي قال طعن ابن الاشعث في نسبك فانتصرت لك فقال ومن يعلم ذلك
قال هذا واشار الى الاسير الاخر فقال الحجاج اصادق هو فقال نعم فقال انت فعلت كما فعل قال
بذلك خ لا قال فمن يمنعك من ذلك قال بغضك وبغض قومك فقال الحجاج والله اطلقنكما هذا لبذلك
وانت لصدقك كذا في روضة الناصحين واعلم ان الكذب من قبايح الذنوب وفواحش العيوب
وراس كل معصية بها يتكدر القلوب روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال اياكم
والكذب فانه مع الفجور وهما في النار وقال ابو امامة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الكذب
باب من ابواب النفاق وقال الحسن كان يقال ان من النفاق اختلاف السر والعلانية
والقول والعمل والاصل الذي بني عليه النفاق الكذب وروي ان رجلا جاء الى النبي عليه السلام
فقال ابتليت بثلث من المعاصي لا اصبر عنهن الزنا والكذب وشرب الخمر فقال له النبي عليه السلام
اما الكذب فدعه من اجلي فغاب الرجل واستقبله الزنا فقال في نفسه ان ارتكبته ثم سألني
رسول الله عليه السلام هل زنيت فان قلت نعم ضربني الحد وان قلت لا نقضت العهد فترك الزنا
ثم استقبله بشرب الخمر فتامل وقال مثل ذلك فتركه كذا في الخالصة والاحياء فعلم ان
الكذب اصل المعاصي ولهذا كان الكذب ابغض الاخلاق الى نبينا عليه السلام بل وعند اصحاب رسول

الله ايضا قالت عايشة ما كان من خلق اشد عند اصحاب رسول الله من الكذب كيف وانه
اى الكذب مجانب للايمان يعني ان الايمان في جانب والكذب في جانب اخر وهذا كناية عن كمال
البعد بينهما كما يقال المشرق مجانب للمغرب ويؤيده ما روى الامام عن عبد الله بن جراد انه سأل
النبي عليه السلام يا نبي الله هل يزني المؤمن فقال قد يكون منه ذلك قال يا نبي الله هل يكذب
المؤمن فقال لا ثم اتبعها عليه السلام فقال هذه الكلمة انما يفتري الكذب الذين لا يؤمنون
وما روى ايضا انه قال وكان متكئا الا انبئكم باكبر الكبائر الاشراك بالله وعقوق الوالدين
ثم قعد فقال الا وقول الزور حيث قعد بعد ان كان متكئا اهتماما بشانه وجعله قرينا باكبر

الكبائر اعني الشرك تغليظا وتهديدا وان الملك يتباعد من الكاذب مقدار ميل وهو ثلث الفرسخ
او قطعة من الارض او مد البصر لنتن ما جاء به من الكذب الذي تكلم به كذا في شرح المصابيح
والنتن بفتح النون وسكون التاء الرائحة الكريهة ومما ينبغي ان يعلم ان الكذب كما ينقص درجة
في الاخرة كذلك ينقص رزقه في الدنيا كما قال النبي عليه السلام الكذب ينقص الرزق كذا في الاحياء
ولا يقولن قائل لصبي اسكت حتى اشتري لك كذا فيكتب ذلك عليه اى على ذلك القائل كذبا يجزى
عبدالله خ به يوم القيمة عذابا ان لم يشتر بعد ما وعد قال عبيد الله بن عامر جاء النبي عليه السلام الى بيتنا وانا
صبي صغير فذهبت الى اللعب فقالت لي امي يا عبد الله تعال حتى اعطيك فقال النبي عليه السلام
ما اردت ان تعطيه فقالت تمرا فقال عليه السلام اما ان لم تفعلي كتبت عليك كذبة ويغتنم العطسة
عند الحديث اى الاخبار ففي الحديث النبوي ان العطسة عند الحديث شاهد عدل للصدق ذلك
الحديث ورخص الكذب في ثلث من الاحوال الرجل يكذب في الحرب فان الحرب خدعة
والرجل يكذب بين الرجلين ليصلح بينهما اصلاحا والرجل يكذب المراة ليرضيها بذلك
فلان يظهر لكل واحدة من نسائه انها احب اليه وكذا اذا لم تطع امراته الا بوعد مما لا
يقدر عليه فلان يعدها في الحال تطييبا لقلبها قال في الاحياء عن النواس بن سمعان قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لي اراكم تتهافتون في الكذب تهافت الفراش في النار

كل الكذب مكتوب كذبًا لا محالة الا ان يكذب الرجل في الحرب فان الحرب خدعة او يكون بين رجلين
شحناء اى عداوة فيصلح بينهما او تحدث امراته ليرضيها فهذه الثلث ورد فيها صريح الاستثناء
وفي معناها ما عداها اذا ارتبط به مقصود صحيح له او لغيره اما له فمثل ان ياخذه ظالم فيسأله عن ماله
فله ان ينكر او ياخذه السلطان فيسأله عن فاحشة ارتكبها فله ان ينكر ويقول ما زنيت
وما شربت قال النبي عليه السلام من ارتكب شيئًا من هذه القاذورات فليستتر بستر الله تعالى
وذلك لان اظهار الفاحشة فاحشة اخرى ومن هذا القبيل ما ذكر في مجمع الفتاوى
من ان الكذب مباح لاحياء حقه ولدفع الظلم عن نفسه كالشفيع يعلم بالبيع في جوف الليل
لا يمكنه الاشهاد فاذا اصبح يشهد ويقول علمت الآن وكذا الصغيرة تبلغ في جوف الليل
وتختار نفسها من الزوج واما لغيره فكأن يسأل عن سر اخيه فله ان ينكره وكذا اذا اعتذر
الى انسان وكان لا يطيب قلبه الا بانكار ذنب وزيادة تودد فلا باس له ولكن الحد فيه
ان الكذب محذور ولو صدق في هذه المواضع تولد منه محذور آخر فينبغي ان يقابل احدهما بالآخر
ويزن بالميزان القسط فان كانا متساويين بحيث يتردد فيه فعند ذلك الميل الى الصدق
اولى وان كان محذور الصدق اهون من الكذب فالصدق واجب وان كان بالعكس فالكذب
اما واجب او مباح بحسب الخصوصيات مثلاً اذا كان في الصدق سفك دم مسلم قد اختفى من ظالم
فالكذب فيه وفي امثاله واجب ومهما كان لا يتم مقصود الحرب او اصلاح ذات
البين او استمالة قلب المجني عليه الا بكذب فالكذب مباح يوجب الاجر الا انه ينبغي ان يحترز عنه
حسب ما يمكن لانه اذا فتح باب الكذب فيخشى ان يتداعى الى ما يستغنى عنه والى ما لا يقتصر على حد
الضرورة انتهى كلامه ولا باس بالمعاريض وهي بفتح الميم ان يتكلم الرجل بكلمة يظهر من نفسه شيئًا
ومراده شيء آخر كذا في البستان والكنايات في الكلام في المغرب التعريض خلاف التصريح والفرق
بينه وبين الكناية هو ان التعريض تضمين الكلام دلالة ليس لها فيه ذكر كقولك ما اقبح البخل تعرض
بانه بخيل والكناية ذكر الرديف وارادة المردوف كقولك فلان طويل النجاد وكثير الرماد

الرماد اى طويل ومضياف انتهى كما قال النبي عليه السلام لرجل راى عليه ثوبًا معصفرًا على صيغة
المفعول اى ثوبا مصبوغا بالعصفر وهو بضمتي العين والفاء صبغ معروف وقوله لو كان
هذا في تنور اهلك مقول القول وجواب لو محذوف كما اشار اليه المص رح في تغييره بقوله اى لو اشتريت
به دقيقًا لخبز به في تنورك لكان خيرًا لك وقد يقال لو ههنا حرف تمن لا يحتاج الى جواب اى ليتك
فعلت به كذلك وارسل علي بنته الى عمر بن الخطاب رض يعرضها ليتزوجها وقال علي لها اى لبنته
قولي له اى لعمر رضي الله عنه هل رضيت الحلة بالضم والتشديد واراد بها الزوجة اخذا من قوله تعالى
هن لباس لكم وانتم لباس لهن فقال عمر رض رضيتها وكما امر بعضهم بقطع لسان الشاعر واعطائه
شيئا فقال الشاعر قطعت لساني هذا المذكور وامثاله كثيرة في كلام النبوة روى انه لما قسم النبي
عليه السلام الغنائم امر لعباس بن مرداس باربع قلائص فابتعث يشكو في شوله فقال النبي
عليه السلام اقطعوا عني لسانه فذهب به ابو بكر رض فاعطى مائة ابل فرجع متعذرا وهو من
ارضى الناس وعن الحسن رض قال اتت عجوز الى النبي عليه السلام قالت ادع الله ان يدخلني الجنة فقال
لا يدخل الجنة عجوز فبكت العجوز فقال عليه السلام انك لست يومئذ بعجوز قال الله تعالى انا انشأناهن انشاءً
فجعلناهن ابكارًا وروى ان امراة جاءت الى النبي عليه السلام فقالت ان زوجي يدعوك يا رسول الله
فقال عليه السلام ومن هو اهو الذي بعينه بياض فقالت والله وما بعينه بياض فقال عليه السلام
ان بعينه بياضا فقالت لا والله فقال عليه السلام ما من احد الا بعينه بياض اراد به البياض المحيط
بالحدقة وعن انس رض ان رجلا استحمل النبي عليه السلام اى طلب منه ان يحمله على دابة فقال اني حاملك
على ولد ناقة فزعم انه عليه السلام يريد فصيلًا لا يطيق حمله فقال ما اصنع به فقال عليه السلام هل تلد
الابل الا النوق يعني اريد به ولدًا كبيرًا يطيق حملك وسيجيء من المص بعض هذا واعلم ان هذا امثالها
يباح مثلها على الندور لا على الدوام والمواظبة عليها هزل مذموم وسبب للضحك المميت للقلب
وكذا ذكره في شرح المصابيح والاحياء وفي عبارة المص اعني قوله ولا باس نوع اشارة الى هذا كما لا يخفى
فيها اى في المعاريض والكنايات مندوحة اى سعة وغنى عن الكذب وهذا كلام نقل عن السلف

عليه

ومثله روي عن عمر رض وابن عباس وغيرهما قال الامام انما اراد و ذلك اذا اضطر الانسان
الى الكذب واما اذا لم يكن حاجة وضرورة فلا يجوز التعريض ولا التصريح جميعا لان تفهيم الكذب
وان لم يكن اللفظ كذبا فهو مكروه كما روى عن عبد الله بن عتبة قال دخلت مع ابي على عمر بن عبد العزيز
فخرجت وعلي ثوب فجعل الناس يقولون هذا كساكه امير المؤمنين فكنت اقول جزى الله امير المؤمنين
خيرا فقال لي يا عبيد الله اياك والكذب وما اشبهه فنهاه عن ذلك لان فيه تقرير الهم على ظن كاذب
لغرض باطل هو المفاخرة ولا فائدة فيه نعم المعارض تباح لغرض خفيف مثل تطييب قلب المؤمن
بالمزاح كقوله عليه السلام لا تدخل الجنة العجوز وفي عين زوجك بياض ونحملك على ولد البعير
كما ذكرنا قال ومن الكذب الذي لا يوجب الفسق ما جرت به العادة في المبالغة كقولك قلت لك
كذا مائة مرة لا يراد به تفهيم المرات بعددها بل تفهيم المبالغة فان لم يكن طلبه الا مرة واحدة كان
كذبا وان طلب مرات لا يعتاد مثلها في الكثرة فلا يأثم وان لم يبلغ مائة واما الاستعارة فهو قريب
من هذا القسم من الكذب في المبالغة ولكنها ليست بكذب فان علماء البيان قد حققوا ذلك
وقالوا الاستعارة تفارق الكذب من وجهين احدهما البناء على التاويل والثاني نصب
القرينة على ارادة خلاف الظاهر نحو رايت اسدا في الحمام بخلاف الكذب فانه لا ينتصب فيه قرينة
على خلاف الظاهر بل يبذل المجهود في ترويج ظاهره وان اردت زيادة التفصيل فيه فعليك
بكتب البيان قال ومما يعتاد الكذب فيه ويتساهل به ان يقال كل الطعام فيقول لا اشتهيه
وذلك منهي عنه وهو حرام ان لم يكن فيه غرض صحيح وقد كان اهل الورع يحترزون عن التسامح بمثل
هذا الكذب وعن حوات التيمي قال جاءت اخت الربيع بن خثيم عائدة الى بني لي فانكبت
عليه فقالت كيف انت يا بني فقال ء ارضعتيه قالت لا قال رحمه الله ما عليك لو قلت يا ابن
اخي فصدقت انتهى ويجتنب في كلامه عدة بالكسر والتشديد اي يتباعد فيه عن اشياء
معدودة اما المراء بكسر الميم مصدر ماراه اي عارضه والجدال قال النبي عليه السلام من ترك
المراء وهو محق بني له بيت في اعلى الجنة ومن ترك المراء وهو مبطل بني له بيت في

معارجها
في ربض الجنة اي حوالي الجنة من داخلها لا من خارجها كذا في شرح المصابيح وقال ايضا لا يستكمل
عبد حقيقة الايمان حتى يدع المراء وان كان محقا واعلم ان الظاهر من قوله فانه مفتاح
الضلال والعداوة بافراد الضمير هو ان يكون قوله والجدال عطفا تفسيريا للمراء لكن المذكور
في الكتب ان المراء هو الاعتراض على كلام الغير باظهار خلل فيه لفظا وهو ظاهر او قصدا مثل ان يقول
هذا الكلام حق ولكن ليس قصدك منه الحق وانما انت فيه صاحب غرض وما يجري مجراه وان الجدال
قصد افحام الغير وتعجيزه وتنقيصه بالقدح في كلامه ونسبته الى القصور والجهل فمرجع الاول هو
الترفع باظهار الفضل ومزية الكياسة ومرجع الثاني هو التنقيص والتمزيق للغير فهو من مقتضى
السبعية والاول من مقتضى ما في العبد من طغيان دعوى الكبرياء ومنها اي ومن تلك الاشياء
التي يجب اجتنابها الهجو وهو في اللغة ضد المدح وفسره المصنف بما هو اعم منه اعني قوله ما يغر قلب الرجل
على اخيه المسلم تغيرا وانما قلنا انه يغر فان ذلك الهجو تحرق بتخفيف الراء المكسورة ويجوز تشديدها
يقال حرق الثوب حرقا وخرقه وتحريقا فالخرق يعني يمزق ويزيل ستر الله تعالى بينهما
اي بين الرجل واخيه والستر بالكسر واحد الاستار والستور كما مر ومنها الغيبة بكسر الغين المعجمة
وهو ذكر الضمير بتأويل الوصف او بتاويل ان يغتاب ان يذكر الرجل اخاه المسلم بما يكره يعني ان
الغيبة ان تصف اخاك حال كونه غائبا بوصف يكرهه اذا سمعه عن ابي هريرة رض قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اتدرون ما الغيبة قالوا الله ورسوله اعلم قال ذكرك اخاك بما يكرهه
قيل افرأيت ان كان في اخي ما اقول قال ان كان فيه ما تقول فقد اغتبته وان لم يكن فيه فقد بهته
قوله افرأيت اي اخبرني يا رسول الله ان كان اخي موصوفا بما وصفته هل يكون غيبة وقوله بهته
اي قلت فيه بهتانا اي كذبا عظيما والبهتان هو الباطل الذي يتحير من بطلانه وشدة نكره كذا
في شرح المصابيح قوله بصريح بيان متعلق بيذكر او كناية او اشارة قوله او تحدث احدا
على ذكر معايبه عطف على ان يذكر او بتعجب ممن يغتاب انسانا ليزداد جرأة على عرض اخيه يعني
ان الغيبة لا يقتصر على التصريح بل التعريض في هذا الباب كالتصريح وكذا الفعل فيه

كالقول وكذا الايماء والغمز والرمز والكتابة والحركة وكل ما يفهم به المقصود فهو داخل في الغيبة وهو
حرام ومن ذلك ما قالت عائشة رضه دخلت علينا امرأة فلما دنت اومأت بيدي اي قصيرة ولّت
فقال عليه السلام قد اغتبتيها ومن ذلك المحاكات بان يمشي متعارجا او كما يمشي فهو غيبة بل هو
اشد من الغيبة لانه اعظم من التصوير والتفهيم واعلم ان في قول المصنف رح ان يذكر اخاه اشارة الى
ان الغيبة هي التعرض لشخص معين اما حي او ميت واما قوله قال قوم كذا فليس ذلك بغيبة
ومن الغيبة ان يقول بعض من مر بنا اليوم وبعض من رأيناه اذا كان المخاطب يفهم منه
شخصا معينا لان المحذور تفهيمه دون ما به التفهيم فاما اذا لم يفهم عينه جاز كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا كره من انسان شيئا فقال ما بال اقوام يفعلون كذا وكذا من غير
تعيين شخص وكذا من الغيبة ان يقول عند ذكر انسان الحمد لله الذي لم يبتلنا بالدخول
على السلطان والتبذل في طلب الحكام او يقول نعوذ بالله من قلة الحياء فنسأل الله
ان يعصمنا منه او يقول ما احسن احوال فلان ما كان يقصر في العبادات ولكن اعتراه فتور وابتلى
بما نبتلي به كلنا وهو قلة الصبر فيذكر نفسه ومقصوده ان يذم غيره ويمدح نفسه بالتشبه
بالصالحين في ذم انفسهم فيكون مغتابا ومرائيا ومزكيا نفسه فيجمع بين ثلث فواحش
وهو يظن بجهله انه من الصالحين المتعففين عن الغيبة قال الامام بعد [illegible]
وكذلك الشيطان يلعب باهل الجهل اذا اشتغلوا بالعبادة من غير علم فيتبعهم ويحبط بمكائده
عملهم ويضحك عليهم ويسخر بهم قال وكذلك تقول لغيره ساءني ما جرى على صديقنا من الاستخفاف
نسأل الله تعالى ان يروح سره ويكون كاذبا في دعوى الاغتمام وفي اظهار الدعاء بل لو قصد
الاخفاء في خلوة عقيب صلوته وكذلك تقول ذلك المسكين قد ابتلي بآفة عظيمة تاب الله علينا وعليه
فهو في ذلك يظهر الدعاء والله مطلع على خبث ضميره وقد يقول مسكين فلان قد غمني
امره وما ابتلي به ويكون صادقا في اغتمامه ويلهيه الغم اي يشغله عن الحذر عن ذكر اسمه
فيذكره فيصير به مغتابا فيكون غمه ورحمته خيرا وكذا تعجبه ولكنه ساقه الى شر من
حيث لا يدري والترحم والتغمم ممكن دون ذكر اسمه فيهيجه الشيطان على ذكر اسمه ليبطل به مع
ثواب اغتمامه وترحمه فان الغيبة اشد من الزنا قال عليه السلام اياكم والغيبة فان الغيبة انتهى صح
اشد من الزنا ان الرجل قد يزني فيتوب الله عليه وان صاحب الغيبة لا يغفر له حتى يغفر له صاحبه
وعن ابي هريرة رضه قال النبي عليه السلام من اكل لحم اخيه في الدنيا قدم اليه لحمه يوم القيمة ويقال
له كله ميتا كما اكلته حيا فياكله ويضج ويكلح اي يفزع ويعبس وجهه كذا في الاحياء ثم تلى
قوله تعالى ايحب احدكم ان ياكل لحم اخيه ميتا وعن علي رضه عن النبي عليه السلام اياكم والغيبة
فان منها ثلث آفات لا يستجاب له الدعاء ولا يقبل له الحسنات ويزاد عليه في السيئات وعن
يزيد الرقاشي قال جاء رجلان فاغتابا عندي رجلا فنهيتهما فاتاني احدهما بعد ذلك فقال رأيت
في المنام كان زنجيا اتاني بطبق عليه لحم خنزير لم ار اسمن منه فقال لي كل فقلت ءاكل لحم الخنزير
فهددني فاكلت فاصبحت وقد تغير ريح فمي فحلف الرجل بالله لم يزل يجد الريح من فمه شهرين فمي
وعن جابر بن عبد الله قال كنا مع النبي عليه السلام فارتفع ريح جيفة منتنة فقال النبي عليه السلام
اتدرون ما هذا الريح قالوا لا قال ريح الذين يغتابون الناس والمومنين قال ورأيت في بعض المواضع
قيل ما الحكمة في ان ريح الغيبة ونتنها كانت تبين على عهد النبي عليه السلام وفي اول الامر ولا يتبين قال
ذلك في زماننا قيل لان الغيبة قد كثرت في زماننا وامتلأت الانوف منها فلا يظهر الرائحة والنتن
كرجل دخل دار الدباغين لا يقدر المقام فيها لشدة النتن واهلها ياكلون فيها الطعام ولا
يتبين لهم الرائحة كذا في روضة العلماء وانها تاكل الحسنات كما تاكل النار الحطب قيل مثل الذي يغتاب
الناس كمثل من نصب منجنيقا يرمي به حسناته شرقا وغربا ويعطى الرجل كتابه يوم القيمة فيرى فيه
حسنات لم يعملها فيقال له هذا بما اغتابك الناس وانت لا تشعر وذكر الغيبة عند ابن المبارك فقال لو كنت
مغتابا لاغتبت والدي لانهما احق الناس بحسناتي وقيل للحسن البصري رح ان فلانا اغتابك
فارسل اليه طبقا من السكر فقال بلغني انك اهديت الي حسناتي فكافيتك بقدر الامكان وسئل
سفيان عن قوله عليه السلام ان الله تعالى يبغض اهل البيت اللحامين فقال هم الذين يغتابون الناس وياكلون

لحومهم كذا في حدائق الحقائق فلو علمت ايها الرجل وكلنا ذلك الرجل انها تحبط حسناتك لما انها
تنقل يوم القيمة حسناتك المقبولة الى من اغتبته فان لم تكن لك حسنة ينقل اليك من
سيئات خصمك وانت مع ذلك متعرض لمقت الله تعالى ومشبه عنده باكل الميتة لما انطلق
لسانك بالغيبة خوفا من ذلك ولا تستمع اي ولا يصغي الى المغتاب باسم الفاعل من اغتاب
واصله مغتيب بكسر الياء فان هذه الصيغة مشتركة بين الفاعل والمفعول ويفرق احدهما
عن الاخر في التقدير فان المستمع شريك المغتاب في الاثم وقد ذكرنا في فصل الصوم ان كل
ما حرم قوله حرم الاصغاء اليه ولذلك سوى الله تعالى بين مستمع الكذب واكل السحت فقال سماعون
للكذب اكالون للسحت وقال النبي عم المستمع احد المغتابين روي عن ابي بكر وعمر رض ان
احدهما قال لصاحبه فلان لنؤوم ثم طلبا اداما من النبي ليأكلا مع الخبز فقال عليه السلام
قد ائتدمتما فقالا لا نعلمه فقال عليه السلام بلى حتما اكلتما من لحم صاحبكما فانظر كيف جمعهما
وقد كان القائل احدهما والاخر مستمع فالمستمع لا يخرج من اثم الغيبة الا بان ينكر بلسانه
فان خاف فبقلبه وان قدر على القيام او قطع الكلام بكلام اخر فلم يفعله لزمه كذا قال الامام
في الاحياء واعلم ان المرخص من ذكر مساوي الغير انما هو غرض صحيح في شرع لا يمكن التوصل
اليه الا به فيدفع ذلك اثم الغيبة وقد ضبطه الامام في ستة امور تحذير المسلمين من الشر
فاذا رأيت متفقها يتردد الى مبتدع او فاسق وخفت ان تتعدى اليه بدعته فلك ان
تكشف له بدعته وفسقه مهما كان الباعث لك هو الخوف المذكور لا غير وذلك موضع الغرور
اذ قد يكون الباعث هو الحسد ويلبس الشيطان ذلك باظهار الشفقة على الخلق والى هذا
اشار المص رح بقوله الا ان يذكر الفاجر اي الفاسق العاصي وفي الدعاء ونترك من يفجرك اي
يعصيك كذا في المغرب بما فيه ليحذره بفتح الياء من باب علم اي ليحترز عنه الناس قال النبي
عليه السلام اتدعون ذكر الفاجر حتى يعرفه الناس اذكروه بما فيه يحذره الناس ذكره في الاحياء
قال وكذلك لو اعرف المملوك بالسرقة او بالفسق ونحوهم فلك ان تذكر ذلك لمشتريه فان

فان في سكوتك ضررة وكذلك المزكي اذا سئل عن الشاهد فله الطعن وكذلك المستشار
في التزويج وايداع الامانة له ان يذكر ما يعرفه على قصد النصح للمستشير فان علم انه يترك بمجرد قوله
لا يصلح لك فهو الواجب وان علم انه لا ينزجر الا بالتصريح بعينه فله ان يصرح به والثاني التظلم
فان للمظلوم من جهة القاضي مثلا ان يتظلم الى السلطان وينسبه الى الظلم اذ لا يمكن استيفاء
حقه الا به وقد قال النبي عليه السلام لصاحب الحق مقال واشار اليه المص بقوله او عند التظلم
والثالث الاستعانة على تغيير المنكر ورد العاصي الى منهج الصلاح كما روي ان عمر رض مر
على عثمان رض وقيل على طلحة رض فسلم عليه فلم يرد فذهب الى ابي بكر رض وذكر له ذلك
فجاء ابو بكر رض اليه ليصلح ذلك ولم يكن ذلك غيبة عندهم واشار اليه المص او الاستعانة
ومن لم يصل الى هذا التحقيق صحفها بالغين المعجمة والثاء المثلثة حتى صرف او الفاصلة الى الواو
الواصلة الرابع ان يكون مجاهرا كالمخنث وصاحب الماخور وهو مجلس الفسق والمجاهر بشرب الخمر
ومصادرة الناس وكان بحيث لا يستنكف من ان يذكر له ذلك ولا يكره ان يذكر به قال
عليه السلام من القى جلباب الحياء عن وجهه فلا غيبة له وكانوا يقولون ثلثة لا غيبة
لهم الامام الجائر والمبتدع والمجاهر بفسقه واشار اليه المص بقوله او فاجرا اي فاسقا مائلا عن
الحق معلنا اسم الفاعل من الاعلان اي مظهرا فسقه بحيث لا يأنف بفتح النون اي لا
يستنكف عن سماع مثالبه بفتح الميم وكسر اللام جمع مثلبة بفتح اللام وهي العيب والخامس ان يكون
الانسان معروفا بلقب يعرب عن عيبه كالاعرج والاعمش ولا اثم على من يقول روى الاعرج
عن الاعمش ونحوهما وقد فعل العلماء ذلك لضرورة التعريف ولانه صار ذلك بحيث لا يكرهه
صاحبه لو علمه بعد ان صار مشهورا به نعم لو وجد معدلا وامكنه التعريف بعبارة اخرى فهو
اولى ولذلك يقال للاعمى البصير عدولا عن سمة النقص ولم يذكره المص رح والسادس الاستفتاء
كما يقول للمفتي قد ظلمني ابي او زوجتي فكيف طريقي في الخلاص والاسلم التعريض بان يقول ما قولك
في رجل ظلمه ابوه او زوجته ولكن التعيين مباح بهذا العذر ولعل المص رح انما لم يجعله قسما برأسه

بالفسق

بجمع

بناءً على امكان درجه فى التظلم او فى الاستعانة كما لا يخفى وكفارة الاغتياب الاستغفار للمغتاب
اسم مفعول اى لمن اغتابه فيقرأ هذا الدعاء ثلاثا قبل ان يقوم من مجلس ذلك اللهم اغفر له وارحمه
وتجاوز عنه واجعل ما قلنا فيه كفارة لذنوبه وقربة وزلفى برحمتك يا ارحم الراحمين هذا على ما قال
الحسن من انه يكفيه الاستغفار دون الاستحلال وربما يحتج فى ذلك بما روى انس عن النبى عليه
السلام انه قال كفارة من اغتبت ان تستغفر له وقال مجاهد رح كفارة اكلك لحم اخيك ان
تثنى عليه وتدعو له بالخير وفى شرح المشارق قال الشيخ الكلاباذى معنى قوله عليه السلام اذا اغتاب
احدكم اخاه فليستغفر له فانه كفارته انه اذا لم يبلغ المغتاب خبر غيبته فاذا بلغ فعليه ان يسترضيه
وقال صاحب الروضة سألت ابا محمد هل تنفع التوبة عن الغيبة قبل وصولها الى المغتاب قال نعم
تنفعه لانها انما تصير ذنبا اذا بلغ ما قلت قلت فان بلغ اليه بعد توبته قال لا تبطل توبته
بل يغفر الله تعالى لهما جميعا المغتاب بالتوبة والمغتاب عنه بما لحقه من المشقة انتهى قال الامام
الاصح انه لا بد من الاستحلال والاعتذار ان قدر عليه وان كان غائبا او ميتا فينبغى ان يكثر
الاستغفار له والدعاء ويكثر من الحسنات وسبيل المعتذر ان يبالغ فى الثناء عليه والتودد
اليه ويلازم ذلك حتى يطيب قلبه فان لم يطب قلبه كان اعتذاره وتودده حسنة محسوبة له يقابل
بها سيئة الغيبة فى الاخرة انتهى ومنها اى من الاشياء التى يجب اجتناب المرء عنها فى كلامه
النميمة وهى ان تنهيها مضارع من الانهاء وهو الابلاغ سر احدٍ الى من يكره سماعه اى الى الشخص
الذى يكره ذلك الاحد سماعه على ان المصدر مضاف الى فاعله او يكره ذلك الشخص سماع ذلك
السر على ان يضاف المصدر الى مفعوله والاول اظهر وعلى التقديرين لا يشمل ما اذا كرهه ثالث
فلو قال كشف ما يكره كشفه مطلقا لتناول لكل ما يكره كشفه سواء كرهه المنقول عنه او المنقول
اليه او كرهه ثالث غيرهما وسواء كان الكشف بالقول كما هو المشهور او بالكتابة او بالرمز
او بالايماء وسواء كان المنقول من الاعمال او من الاقوال وسواء كان ذلك عيبا ونقصانا فى
المنقول عنه او لم يكن فان كان عيبا ونقصانا كان قد جمع بين الغيبة والنميمة وبالجملة كلما

اغتاب

كلما

كلما رأيت من احوال الانسان فعليك ان تسكت عنه الا ما فى حكايته فائدة دينية من نفع
مسلم او دفع معصية ونحو ذلك كذا فى الاحياء وفى الحديث النمام لا يدخل الجنة وفى رواية
انس وحذيفة عنه عليه السلام لا يدخل الجنة قتات وهو بفتح القاف وتشديد التاء الاولى
النمام وفرق بعضهم بينهما بان النمام هو الذى يتحدث مع القوم والقتات هو الذى يتسمع
على القوم وهم لا يعلمون ثم ينم كذا فى شرح المصابيح وكفى هذا الحديث به اى بالنمام وعيدا او يقال
معناه وكفى به اى هذا الحديث وعيدا فى هذا الباب على ان يجعل الباء زائدة فى المرفوع كما فى
بالله شهيدا وكفى بالله وكيلا ويقال ان ثلث عذاب القبر من النميمة وروى الكلبى انه اصاب
بنى اسرائيل قحط فاستسقى موسى عليه السلام مرات فما اجيب فاوحى الله تعالى اليه انى لا استجيب
لك ولمن معك وفيكم نمام وقد اصر على النميمة فقال يا رب من هو حتى نخرجه من بيننا
فقال يا موسى انهيكم عن النميمة وافعل انا فتابوا باسرهم فسقوا وروى معاذ عن النبى
عليه السلام ان النمامين يحشرون يوم القيمة على صورة القردة وعن ابى هريرة رض عن النبى
عليه السلام من مشى بين اثنين بالنميمة سلط الله عليه فى قبره نارا تحرقه الى يوم القيمة
قال الحسن البصرى رح النمام تارك الامانات معروف الخيانات موقع بين الاخوة والاخوات
اى اذعف من السم وانفذ من السحر صاحبها ذو الوجهين فى الدنيا له لسان من نار يوم القيمة
كذا فى الروضة قوله اذعف من الذعاف وهو السم فهو مبالغة فى شدة التأثير مثل قولهم
احر من النار وقيل من نم اليك عن اخر نم عنك الى اخر فلا تأمن من ذلك روى ان الحسن البصرى
جاء اليه رجل بالنميمة وقال ان فلانا وقع فيك فقال له الحسن متى قال قال اليوم قال اين رأيته
قال فى منزله قال ما كنت تصنع فى منزله قال كانت له ضيافة قال ماذا اكلت فى منزله قال كيت
كيت حتى ثمانية الوان من الطعام فقال الحسن قد وسع بطنك ثمانية الوان من الطعام اما
وسع حديثا واحدا قم من عندى يا فاسق لا اكافيه بما قال انت الذى قلت فى لا هو والله
لا ادخل الجنة حتى اشفع له فيدخل معى فى الجنة ثم فان من مشى بالنميمة الى يمشى اليه ايضا

الثلث

وفيه اشارة الى ان النمام ينبغي ان يبغض ولا يوثق بصداقته وذكر ان حكيما من الحكماء زاره
بعض اخوانه واخبره بخبر عن غيره فقال له الحكيم قد ابطأت في الزيارة واتيتني بثلث جنايات
بغضت الي اخي وشغلت قلبي الفارغ واتهمت نفسك الامينة كذا في الروضة والاحياء
وفي الحديث لا يسعى بين الناس الا ولد بغي بتشديد الياء اي زان او من فيه شيء منه اي من البغي
والزنا بالسعاية ههنا النميمة وقد يفرق بينهما ويقال انها هي النميمة الا اذا كانت الى من يخاف
جانبه كالسلطان سميت سعاية قال النبي عليه السلام الساعي بالناس الى الناس لغير رشدة يعني ليس
بولد حلال وقال عبد الله بن المبارك ولد الزنا لا يكتم الحديث قال الامام اشار به الى ان كل من لم يكتم
الحديث ومشى بالنميمة دل على انه ولد الزنا استنباطا من قوله تعالى هماز مشاء بنميم الى قوله عتل
بعد ذلك زنيم والزنيم هو الدعي ومنها اي من الاشياء التي يجب ان يجتنب الانسان عنها في كلامه
ذكر الفحش والشتم يعني الفحش والسب وبذاءة اللسان مذموم منهي عنه قال النبي عليه السلام
اياكم والفحش فان الله تعالى لا يحب الفحش ولا التفحش عن ابن عباس رض عن النبي عليه السلام ليس
المؤمن بالطعان ولا باللعان ولا الفاحش ولا البذي قال في شرح المصابيح الطعان الذي
يعيب الناس والفاحش الذي يشتم الناس والبذي هو الذي لا حياء له ونهى رسول الله صلى الله عليه
وسلم عن ان يسب قتلى بدر من المشركين قال ابراهيم بن ميسرة تعالى الفاحش يوم القيمة في
صورة كلب قال عياض بن حمار قلت يا رسول الله الرجل من قومي يسبني وهو دوني هل علي
باس ان انتصر منه قال المستبان شيطانان يتعاونان ويتهاتران يقال تهاتر الرجلان اذا
ادعى كل واحد منهما على صاحبه باطلا قوله انتصر اي انتقم وقوله دوني اي عندي كما قال عيسى عليه السلام
اي قال مخاطبا لخنزير يمر من امامه وقوله مر بسلام اي مر بصحة وسلامة مقول القول قاله على سبيل التلطف
والشفقة وقوله مر بالضم والتشديد صيغة امر من قريب مرورا فقيل له في ذلك اي قيل له يا روح الله
اتقول هذا للخنزير فقال في جوابه اكره ان اعود صيغة المتكلم من التعويد وقوله لساني مفعول الاول
وقوله الشر مفعوله الثاني وقال مالك بن دينار مر عيسى بن مريم عليه السلام على كلب ميت اي على جيفة

جيفة كلب حال كونها في جماعة الحواريين فذكروا من نتانته شيئا حيث قالوا ما انتن ريح هذا فقال
عيسى عليه السلام ما احسن بياض اسنانه كلمة ما في الموضعين تعجبية كانه قال عليه السلام نهاهم عن غيبة
الكلب ونبههم على انه لا يذكر شيء من خلق الله تعالى الا باحسنه قال الامام رح بعد مذمة الفحش اعلم ان
وانما حده وحقيقته فهو التعبير عن الامور المستقبحة بالعبارات الصريحة واكثر ذلك يجري في الفاظ الوقاع
وما يتعلق به واهل الصلاح يتحاشون عن التعرض لها بل يكنون عنها ويدلون عليها بالرموز
ويذكر ما يقاربها ويتعلق بها مثلا يكنون عن الجماع بالمس والدخول والصحبة وعن البول بقضاء
الحاجة وايضا لا يقولون قالت زوجتك كذا بل يقال قيل في الحجرة او قيل من وراء الستر او قالت
ام الاولاد كذا وايضا يقال لمن به عيب يستحي منه كالبرص والقرع والبواسير العارض الذي يشكو
وما يجري مجراه وبالجملة كل ما يخفى ويستحي منه فلا ينبغي ان يذكر الفاظه الصريحة فانه فحش ولا يلعن
شيئا من خلق الله تعالى اي لا الجماد ولا الحيوان ولا الانسان اما الاول فلما روي عن النبي عليه السلام
اذا قال العبد لعن الله الدنيا قالت الدنيا لعن الله من عصى ربه ذكر في شرح الخطب الاربعين واما الثاني
فلما قال عمر بن حصين بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض اسفاره اذا امرأة من الانصار على ناقة
لها فضجرت منها فلعنتها فقال النبي عليه السلام خذوا ما عليها فاعروها فانها ملعونة قال فكأني
اراها تلك الناقة تمشي في الناس لا يتعرض لها احد وقال انس رض كان رجل مع النبي عليه السلام
على بعير فلعن بعيره فقال يا عبد الله لا تسر معنا على بعير ملعون وانما قال ذلك انكارا واما الثالث
فلما سيذكره المص رح ولا يتعود اي لا يتخذ اللعنة عادة فان التعود على الاثم اثم اخر ولهذا يقال
الاصرار على الصغيرة كبيرة فان لعن المؤمن مصدر مضاف الى مفعوله كقتله في الاثم كما روي عن
ابي قتادة قال كان يقال من لعن مؤمنا فهو مثل ان يقتله وقد نقل ذلك حديثا مرفوعا الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم كله من الاحياء واللعان صيغة المبالغة من اللعن وهو في اللغة الطرد والابعاد
والمراد به ههنا الدعاء على المسلم بالبعد عن رحمة الله تعالى لا يكون شفيعا في اخوانه العاصين
لخلو قلبه عن الرأفة ولا شهيدا على الامم السالفة بان رسلهم بلغوا الرسالة اليهم كما قال الله تعالى

وكذلك جعلناكم امة وسطًا لتكونوا شهداء على الناس فيحرمون عن هذه الرتبة الشريفة المختصة بهذه
الامة في المحشر وهكذا ورد في حديث رواه ابو الدرداء عن النبي عليه السلام وقال النووي رح
في ذكر اللعان بصيغة التكثير اشارة الى هذا الذم انما هو لمن كثر منه اللعن لا لمن يصدر منه مرة
او مرتين وربما يرتد اللعن على اللاعن فانه قد روى ابو الدرداء عن النبي عليه السلام ان العبد اذا
لعن شيئا صعدت اللعنة الى السماء فتغلق ابواب السماء دونها ثم تهبط الى الارض فتغلق ابوابها
دونها ثم تاخذ يمينا وشمالا فاذا لم تجد مساغا دخلت الى الذي لعن ان كان لذلك اهلا والا
رجعت الى قائلها وعن ابن عباس رضه ان رجلا نازعته الريح برداءه فلعنها فقال النبي عليه السلام
لا تلعنها فانها مامورة وانه من لعن شيئا ليس له باهل رجعت اللعنة اليه ذكرهما في المصابيح
وربما يلعن شيئا من ماله فينزع منه البركة ولا يلعن من ركب خطيئة اي ارتكب بذنب او اتى
بما يوجب حدًّا من حدود الله تعالى كالزنا والشرب ولكن يستغفر الله تعالى له روي ان رجلا شرب الخمر
وحُدَّ مرات في مجلس النبي عليه السلام فقال بعض الصحابة لعنه الله ما اكثر ما يؤتى به فقال النبي عليه السلام
لا تكن عونا للشيطان على اخيك وفي رواية لا تقل فانه يحب الله ورسوله ونهاه عن ذلك فهذا
يدل على ان لعنة فاسق بعينه غير جائز والتفصيل فيه ما حققه الامام من ان الصفات المقتضية للعن
ثلثة الكفر والبدعة والفسق وله في كل واحد ثلث مراتب الاولى اللعن بالوصف الاعم كقوله تعالى
لعنة الله على الكافرين او المبتدعة او الفسقة والثانية اللعن باوصاف اخص منه كقولك لعنة الله على اليهود
والنصارى او على القدرية والخوارج والروافض او على الزناة والظلمة واكلى الربوا وكل ذلك جائز
ولكن في لعن بعض اصناف المبتدعة خطر لان معرفة البدعة غامضة فما لم يرد فيه لفظ ماثور ينبغي
ان يمنع منه العوام لان ذلك يستدعي المعارضة بمثله ويثير نزاعا وفسادا بين الناس والثالثة
اللعن على الشخص فينظر فيه ان كان ممن ثبت لعنته شرعا فيجوز لعنه ان لم يكن فيه اذى على مسلم
كقولك لعنة الله على فرعون وابي جهل لانه ثبت ان هؤلاء ماتوا على الكفر وعرف ذلك شرعا وان
كان ممن لم يثبت حال الخاتمة بعد كقولك زيد لعنه الله وهو يهودي او فاسق فهذا فيه خطر لانه ربما

١٧٨

ربما يسلم او يتوب فيموت مقربا عند الله تعالى فكيف نحكم بكونه ملعونا فان قلت يلعن لكونه كافرا
في الحال كما يقال للمسلم رحمه الله لكونه مسلما في الحال وان جاز ان يرتد في المآل فاعلم ان معنى قولنا رحمه الله
اي يثبته الله تعالى على الاسلام الذي هو سبب الرحمة ولا يمكن ان يقال يثبت الله تعالى الكافر على ما
هو سبب اللعنة فان هذا سؤال الكفر وهو في نفسه كفر بل الجائز ان يقال لعنه الله ان مات على
الكفر ولا لعنه ان مات على الاسلام فذلك غيب لا يدرى فيه خطر وليس في ترك اللعن خطر فالاولى
ان يترك ويشتغل بدله الى الذكر والتسبيح اذ فيه ثواب ولا ثواب في لعن واحد وان كان يستحق
اللعن انتهى وانما اطنبنا الكلام ههنا لتهاون الناس باللعنة واطلاق اللسان بها بلا مبالاة في الاكثر
فان لعن شيئا من خلق الله تعالى تدارك ذلك اللعن بان يدعوله بالرحمة والخير فيقول اللهم اجعلها
اي اللعنة له رحمة وقربة كما قال النبي عليه السلام اللهم انما انا بشر اغضب فاي المؤمن لعنته او جلدته
فاجعلها كفارة له وقربة يوم القيمة ذكره في شرح المشارق وكان ابن عمر لا يلعن مملوكا الا اعتقه
وعن عائشة رضه سمع النبي عليه السلام ابابكر رضه وهو يلعن رقيقه فالتفت اليه فقال يا ابابكر
اللعانين والصديقين كلا ورب الكعبة اللعانين والصديقين كلا ورب الكعبة مرتين او ثلثا
فاعتق ابوبكر رضه يومئذ بعض رقيقه وجاء الى النبي عليه السلام فقال لا اعود كذا في الاحياء
ولا يرمي اي لا يقذف رجلا بكفر ولا فسق فان ذلك يرتد عليه اي على ذلك الرامي ان كان
المرمي بريئا مما قاله قال الامام في جواب ان يقال هل يجوز اللعنة على يزيد فانه قاتل الحسين رضه
او آمر به قلنا هذا لم يثبت اصلا فلا يجوز ان يقال انه قتله او امر به ما لم يثبت فضلا عن اللعنة
لانه لا يجوز نسبة مسلم الى الكبيرة من غير تحقيق نعم يجوز ان يقال قتل ابن ملجم عليا رضه المسلم
وقتل ابولولوة عمر رضه فان ذلك ثبت متواترا فلا يجوز ان يرمي مسلم بفسق او كفر من غير تحقيق
قال عليه السلام لا يرمي رجل رجلا بالكفر ولا يرميه بالفسق الا ارتدت عليه ان لم يكن صاحبه كذلك
انتهى ويجلس الرامي في طينة الخبال الطينة اخص من الطين والخبال بفتح الخاء المعجمة والباء الموحدة
على ما ذكر في ديوان الادب هو صديد اهل النار ولفظ الحديث هكذا من قفا مؤمنا بما ليس فيه

وقفه الله فى ردغة الخبال قوله فقفا اى قذف والردغة الطينة اى طين ووحل شديد كذا فسرها
فى شرح المصابيح ومنه يعلم كون الطينة اخص من الطين كما صرح به الجوهرى وقيل الخبال موضع فى
جهنم مثل الحياض يجتمع فيها صديد اهل النار وعصارتهم ذكره فى شرح المصابيح ولا يقذف ولدا لصلبه
بالزنا اى لا يقول حرام زاده فيكتب عليه من الذنب قوله بعدد النجوم واوراق الاشجار والرمل
كناية عن كمال الكثرة ولا يعيب الرجل تعييبا عند عدوه ليوكله مضارع اكله ايكالا اى اطعمه
طعمة هى بضم الطاء وسكون العين الرزق يقال هذا طعمة لك اى رزق لك كذا فى الديوان
او يكسوه كسوة هى بالكسر اللباس والضمة لغة ايضا فان طعامه ولباسه ذلك من النار وقدر
الاثر بذلك كله ولا يعير انسانا بذنب فى المصادر التعيير بالعين المهملة وباليائين بعدها
سرزنش كردن وفى الحديث من عير اخاه بذنب قد تاب منه لم يمت حتى يعمله ولا يكثر الحلف
بكسر اللام بالله تعالى فانه اى اكثار الحلف به تعريض اسم الله تعالى للتهاون والابتذال وهو متعال عن
ذلك علوا كبيرا فاكثار الحلف بالله تعالى مكروه لا ينبغى ان يفعله المؤمن واما اليمين الفاجرة
اى الكاذبة فانها تدع الديار بكسر الدال وتخفيف الياء جمع دار بلاقع جمع بلقع وهى الاراضى
الخالية من اهلها كذا ورد فى الحديث لكن المذكور فيه لفظ تذر بدل تدع وقد عدها اى عد اليمين
الفاجرة النبى عليه السلام من الكبائر التى لا كفارة فيها وفى الحديث لا يحلف احد بكسر اللام
وان كان على مثل جناح بعوضة من ثابة الكذب والبعوضة واحدة البعوض وهى نوع
من الذباب على خلقة الفيل الا ان له رجلين زائدين عليه والبق عظام البعوض كذا
فى الديوان والشامى الا كانت اى حصلت ووجدت على ان كان تامة وكتة بالفتح
والسكون صرح به فى الديوان وهى كالنقطة فى الشئ يقال فى عينه وكتة فى قلبه
ولفظ الحديث هكذا ما حلف حالف بالله فادخل فيها مثل جناح بعوضة الا كانت نكتة
فى قلبه الى يوم القيمة ذكره الامام فى الاحياء ولا يأَلِّى بفتح اللام المشددة اى لا يحلف ولا يحكم
على الله تعالى بشئ نحو ان يقول والله ليفعلن الله كذا ولو قسم ولى الله تعالى من اوليائه

رجبانه

نسخه عطار ...
هر کرا عادت بود ...
... بود زنده فقیر ...

لا ابره خ

او لعائه مثل القسم المذكور لابره الله تعالى اى يصدقه فى يمينه ويجعل ذمته بريئا عن الحنث
فذاك اى ذلك التصديق من قبل الله تعالى من كرامة اى من كرامة ذلك الولى وهذا مثل ما روى
عن انس بن مالك رض ان عمته الربيع كسرت ثنية جارية من الانصار فطلبوا منها العفو فلم
ترض فاختصموا الى النبى فامر بالقصاص فقال انس بن النضر عم انس بن مالك اتكسر ثنية
الربيع لا والذى بعثك بالحق لا تكسر فقال عليه السلام كتاب الله القصاص فرضى القوم فقبلوا
الارش اى الدية فقال عليه السلام ان من عباد الله تعالى من لو اقسم على الله لابره فان
قلت بعد ما حكم النبى عليه السلام بالقصاص كيف صدر من الصحابى الحلف على خلاف حكمه قلت
ليس مراده رد ذلك الحكم بل مراده به ترغيب من يستحق القصاص الى العفو منه او لثقته
بفضل الله تعالى انه لا يحنثه بل يلهمه العفو وهذا من كرامة الاولياء وكان ابو حفص يمشى ذات يوم
فاستقبله رستاقى مدهوش فقال له ابو حفص ما اصابك قال ضل حمارى ولا املك غيره
فوقف ابو حفص وقال وعزتك لا اخطو خطوة ما لم ترد حماره فظهر الحمار فى الوقت كذا
فى شرح المشارق وروضة الناصحين ولا يجترئ احد على مثل ذلك القسم اغترارا بما وقع فى يمين
الولى اذ ربما يكون يمينه غير مصدق بها فيقع فى الاثم ومن اراد ان يحلف حلفا صادقا
فليحلف بالله تعالى او ليصمت فان الحلف بغير الله من الشرك الخفى وعن ابن عمر رض انه قال
سمعت النبى عليه السلام يقول من حلف بغير الله فقد اشرك قال فى شرح المصابيح معناه من حلف
بغير الله معتقدا تعظيم ذلك الغير فقد اشرك المحلوف به مع الله تعالى فى التعظيم المختص به ولو لم يكن
على قصد التعظيم والاعتقاد به فلا بأس به كقوله لا وابى ونحو ذلك كما جرت به العادة وبهذا
يظهر وجه تقييد الشرك بالخفى ومن هذا قال ابن مسعود رض لان احلف بالله تعالى كذبا احب
الى من ان احلف بغير الله تعالى صادقا ذكره البزازى ولا يحلف بابيه ولا حيوة احد ولا
بالكعبة قال النبى عليه السلام لا تحلفوا الا بالله ولا تحلفوا بالله الا وانتم صادقون قال على
الرازى اخاف الكفر على من قال بحيوتى وبحيوتك وما اشبهه ولولا ان العامة يقولونه ولولا

يعلمونه لعلك انه الشرک لانه لا يمين الا بالله تعالى ذكره ايضاً فی الفتاوى البزازية ولا يحلف بالبراءة
من الاسلام فمن فعل ذلک صادقاً فلن يرجع الى الاسلام سالماً وان كان كاذباً خيف عليه الكفر
وعن بريدة قال النبی عليه السلام من قال انا بریٔ من الاسلام فان كان كاذباً فهو كما قال وان
كان صادقاً فلن يرجع الى الاسلام سالماً قيل انما قال وكذا لانها من عادة اهل الكتاب وقيل الجواز
انه زعمه انه صادق وليس بصادق فی الحقيقة كذا فی شرح المصابيح قال فی الفتاوى البزازية والفتوى
على انه يمين يلزم عليه الكفارة فان حلف احد على شیٔ ورای غيره خيراً وهذا يدل على ان الحنث
والتكفير فيما هو خير والا فحفظ اليمين اولى لقوله تعالى واحفظوا ايمانكم ای عن الحنث اتی ما هو
الخير وكفر بتشديد الفاء بيمينه ای عن يمينه وهذا يدل على تقديم الحنث على الكفارة وبه قال
ابو حنيفة رح ولا يتكلم بجزم الميم بلا الناهية رجل بكلام حتى يجيره ای يكتمه فی صدره من حجر
شهادته كتمها ای كتمها ويعيم اوده بفتحتين ای يجعل اعوجاجه مستقيماً ويأخذ صفوه بفتح
الصاد المهملة وسكون الفاء ای خالصه ومصفاه ويدع كدره بكسر الدال وسكونها ضد الصفو ولا
يتكلم بما لا يعنيه فان ذلک ينقص من عقله وربما يصير وبالا ای ثقلة وحملاً عليه قال انس
رض استشهد غلام منا يوم احد فوجد على بطنه صخرة مربوطة من الجوع فمسحت امه التراب من
وجهه وقالت هنيئاً لک الجنة يا بنی فقال النبی عليه السلام ما يدريک لعله كان يتكلم فيما
لا يعنيه ومعناه انه انما يتهنی الجنة لمن لا يحاسب ومن تكلم فيما لا يعنيه حوسب عليه وان كان
كلامه مباحاً فلا يتهنأ له الجنة مع المناقشة فی الحساب فانه نوع من العذاب وعن محمد بن
كعب قال النبی عليه السلام ان اول من يدخل فی هذا الباب رجل من اهل الجنة فدخل عبد الله بن
سلام فقام اليه ناس من اصحاب النبی عليه السلام فاخبروه بذلک فقال لو اخبرتنا باوثق عملک
فی نفسک نرجو به فقال انی لضعيف وان اوثق ما ارجو به سلامة الصدر وتركی ما لا يعنينی
وقال مورق العجلی امر انا فی طلبه عشرين سنة لم اقدر عليه ولست بتارک طلبه قالوا وما
هو قال الصمت عما لا يعنينی كذا ذكره الامام ويجتنب الشعر عن ابی هريرة رض عن النبی عليه السلام

٢٧٨

١٨-

السلام لان يمتلی جوف احدكم قيحاً حتى يريه خير له من ان يمتلی شعراً قوله يريه ای يفسد
رئته من وری القيح جوفه اكله قال فی شرح المشارق استدل البعض بهذا الحديث
على كراهة الشعر مطلقاً ولكن الجمهور على اباحته ثم المذموم منه ما فيه كذب وقبح وما لم يكن
كذلک فان غلب على صاحبه بحيث يشغله عن الذكر والتلاوة فمذموم وفی قوله يمتلی شعراً
اشارة اليه وان لم يغلب كذلک فلا ذم فيه ولهذا قال المص رح الا قليلاً من كلام منظوم
ولا يخفى على كل ذی طبع سليم ان الظاهر ان يقول الا قليلاً منه ولعله انما قال هكذا ليتعلق به
قوله فی الحكمة او فی نصرة الاسلام او فی الثناء على الله تعالى وعن ابی عن النبی عليه السلام ان
من الشعر لحكمة ای كلاماً نافعاً يمنع عن الجهل والسفه وهو ما نظمه الشعراء من المواعظ والامثال
المنتفع بها الناس والثناء على الله ورسوله والنصيحة للمسلمين وما اشبه ذلک وهذا النوع من
الشعر محمود يستحب قراءته على سبيل العبرة يدل عليه ما روی عن الشريد بن سويد انه قال
اردفنی النبی عليه السلام يوماً فقال هل معک من شعر امية بن ابی الصلت قلت نعم قال هيه
فانشدته بيتاً فقال هيه ثم انشدته بيتاً فقال هيه حتى انشدته مائة بيت فقد استحسن النبی
عليه السلام شعر امية وان كان من شعر الجاهلية لما فيه من الاقرار بالوحدانية والبعث قوله
هيه بكسر الهائين وياء ساكنة بينهما كلمة يقال عند الاستزادة من الحديث كذا فی شرحی المشارق
والمصابيح لكن ينبغی ان يعلم ان هذا فی زمن الزهد والورع واما الشعر فی هذا الزمان فمن
الفحش والفواحش لان شعراء العصر اكثرهم ندماء الفسقة وجلساء الفجرة يلازمون الفساق
ويداومون على النفاق ويطلبون من مجالس الفسق الارتفاق ويحلفون كاذبين بالطلاق
والعتاق الكذب عادتهم والسخرية مادتهم واصحاب الفسق سادتهم وارباب الكبائر قادتهم
والطعن حرفتهم والقدح صنعتهم جليسهم الشيطان انيسهم الصبيان وكمالهم فی نسيب النسوان
بل هم اكثرهم كما قال الله تعالى يتبعهم الغاوون كذا فی شرح خطب الاربعين المسمى بروضة الناصحين
قوله فان النبی عليه السلام الظاهر انه تعليل ليجتنب كان يغيره ای الشعر عن سنة بفتحتين

حكمة

واهدونه

اى يخرجه عن وزنه فيقول مثلا فى قوله اى فى قول ابى قيس بن طرفة ستبدى لك الايام ما كنت جاهلا
و يأتيك بالاخبار من لم تزود بكسر الواو المشددة اى يأتيك بالاخبار و يخبرك بها من لم تعطه زادا
ليذهب متجسسا او يجيء اليك بالاخبار يعنى سيعلمك الدهر ما لم تعلم و يجيء اليك بالخبر من
لم تتوقع منه ذلك ستبدى لك الايام ما كنت جاهلا و يأتيك من لم تزود بالاخبار يعنى
غيره بتأخير الاخبار ليخرج عن وزن الشعر ذكر فى البستان ان النبى عليه السلام لما غيره هكذا قال
ابو بكر ليس هكذا يا رسول الله فقال النبى صلى الله عليه وسلم ما انا بشاعر و ما ينبغى لى ان هو الا ذكر
و قرآن مبين هذا و قد وجد فى قليل من النسخ هكذا و يأتيك بالاخبار من لم تزود بدون
تغيير النظم فيكون الكلام على توجيه اخر على ما صححوه و تقريره ان يقال و يجتنب الشعر الا قليلا من منظوم
فى احدى هذه الثلثة المذكورة فلا يجتنب منه فان النبى عليه السلام كان يغيره اذا كان فى احديها
عن طريقة اذا اظهر منه و لم ينكره فيقول فى هذا البيت ستطلعك الايام ما عنه تغفل و ستغلب
اليك من كان لم تزود ستبدى لك الايام ما لك ما كنت جاهلا و يأتيك بالاخبار من لم تزود
ضمير ستغلب راجع الى الايام و باقى معناه يفهم من معنى قوله ستبدى الى اخره فان مآلهما واحد
هذا و انت خبير بان الحق هو النسخة الاولى يؤيده ما ذكره الامام فى البستان و قوله عليه السلام
لان يمتلئ جوف احدكم قيحا حتى يريه خير له من ان يمتلئ شعرا كما لا يخفى و ربما اى قليلا
ما كان النبى عليه السلام ينشد اى يقرأ من الاراجيز جمع ارجوزة كالاعاجيب جمع اعجوبة
على ما قيل فالرجز فى سبعة ابحر الرجز بفتحتين شعر يكون كل مصراع منه مقفى كالسجع و قيل هو من
الشعر ما يكون قصير المصارع و قد روى عن النبى عليه السلام من الرجز ضربان المنهوك و المشطور
فالمنهوك مثل قوله انا النبى عليه السلام لا كذب بفتح الكاف و كسر الذال مصدر كالكذب بالكسر
و السكون يعنى انا النبى عليه السلام حقا لا كذب فيه فلا افر من الكفار انا ابن عبد المطلب
قيل لم يرد به النبى عليه السلام الافتخار بابيه لانه نهى عن الافتخار بالاباء بل مقصوده ان عبد المطلب
قد كان راى رؤيا بشر فيها بظهور النبى عليه السلام و كان تلك الرؤيا مشهورة عندهم فاراد

فاراد عليه السلام بذلك القول تذكيرهم بانه عليه السلام لا بد من ظهوره على الاعداء و تتمة
هذا الحديث قوله اللهم نزل نصرك قاله يوم حنين لما انهزم اصحابه و قيل كانوا فى ذلك اليوم
اثنى عشر الفا فولوا فما و توا رسول الله صلى الله عليه وسلم و كان راكبا على بغلة بيضاء فطفق يركض بغلة ٤
بغلته جهة الكفار و اما المشطور فمثل قوله هل انت الا اصبع دميت و فى سبيل الله
ما لقيت قاله حين كان يمشى فى بعض الغزوات فعثر فاصاب اصبعه المباركة حجر
فدميت قوله انت و دميت بكسر التاء خطاب للاصبع اى تجرحت و قوله فى سبيل الله
ما لقيت اى الذى لقيته فى سبيل الله لا فى سبيل غيره و الحبيب اذا القى فى سبيل حبيبه سوءا
لا يشتكى منه قال المازرى احتج بهذا الحديث من قال الرجز ليس بشعر لوقوعه فى كلام النبى
عليه السلام و اجيب عنه بان الشعر ما يقصد الى قافيته و هذا وقع من النبى عليه السلام
اتفاقا فلا يكون شعرا و ان كان موزونا قال فى سبعة ابحر و لم يعدها الخليل شعرا لعدم
فيهما قصدها و لكن لغاية فصاحته خرج مخرج الشعر موزونا و قد غفل عنه بعض العلماء فتوقوا قوله
انا النبى عليه السلام لا كذب بفتح الباء ليفسد الروى و انما الرواية باسكان الباء كذا فى شرح
المشارق و المصابيح و يجتنب القصص بالكسر جمع قصة و هى الحديث و بالفتح اسم مصدر
و ليس هو مرادا هنا يدل عليه قوله و هى حكايات الاولين و المعنى انه يحترز عن ذكر القصص من غير
ثقة و اعتماد فى ثبوتها حذرا عن الوقوع فى الكذب و لا اعتبار اى و من غير عبرة و لا اتعاظ بها
و انما يجتنب حذرا عن الوقوع فيما لا يعنيه فذكر هذه القصص الخالية عن الوثوق و الاعتبار و الاتعاظ
كما ان الحال كذلك فى زماننا هذا بدعة سيئة حدثت ايام الفتنة و لا يمدح احدا فى وجهه لانه
لا يخلو عن الافات فانه قد يفرط فينتهى به الى الكذب و قد يظهر بالمدح حبا لا يكون مضمرا له
و لا معتقدا بجميع ما يقوله فيصير مرائيا منافقا و قد يحدث فى الممدوح كبرا و اعجابا و هما مهلكان
و قد يفرح به الممدوح و يرضى من نفسه فيفتر عن العمل لان انما يتشمر للعمل من يرى نفسه
مقصرا فاذا اطلقت الالسنة بالثناء عليه ظن انه ادرك الكمال و لهذا قال عليه السلام

قطعت عنق صاحبك لو سمعه ما افلح ذكره في الاحياء فقد قيل المدح ذبح لانه يورث الغرور
والكبر والعجب وكله مهلك كالذبح قاله عمر رض وعن مقداد عن النبي عليه السلام اذا رأيتم المداحين
فاحثوا في وجوههم التراب اي اذا رايتم المداحين الذين اتخذوا مدح الناس عادة وبضاعة
يستأكلون به الممدوح ويفتنونه فاحثوا الخ كني به عن الحرمان اي فلا تعطوه شيئا وقيل
يؤخذ التراب ويحث اي يرمى به في وجه المادح عملا بالظاهر وقيل معناه الامر بدفع المال اليهم
اذ المال شيء حقير كالتراب اي اعطوهم اياه واقطعوا به السنتهم لئلا يشتغلوا بمذمتكم وقيل معناه
واذا مدحتم فاذكروا انكم من تراب فتواضعوا ولا تعجبوا واما اذا مدح رجلا على فعل حسن
ترغيبا له على امثاله وحثا للناس على الاقتداء به في اشباهه فغير مدح مذموم بل ربما كان
مندوبا اذا سلم عن الآفات ولذلك اثنى النبي عليه السلام على الصحابة رض فقال لو وزن ايمان
ابي بكر بايمان العالمين لرجح وقال لعمر رض لو لم أبعث لبعثت يا عمر فاي ثناء يزيد على
هذا ولكنه قال عن علم صدق وبصيرة وكانوا اجل رتبة من ان يورثهم ذلك كبرا وعجبا
او فتورا كذا في الاحياء وشرح المصابيح ولا يمدح فاسقا ففي الحديث اذا مدح الفاسق غضب
الرب واهتز بتشديد الزاء تحرك العرش وقال الحسن من دعا لظالم بالبقاء فقد احب
ان يعصى ربه قال الامام فالظالم والفاسق ينبغي ان يذم ليغتم ولا يمدح فيفرح وكان النبي عليه السلام
نهى الناس عن مدحه اي ان يمدحه الناس ويمتنع ان يمدح هو نفسه ايضا على الوجه المتعارف
بين الناس ولهذا عقب قوله انا سيد ولد آدم بقوله عليه السلام ولا فخر اي لست اقول هذا تفاخرا
كما يقصده الناس بالثناء على انفسهم وذلك لان افتخاره عليه السلام كان بالله تعالى وتقربه من الله
تعالى لا بكونه مقدما على اولاد آدم كما ان المقبول عند الملك قبولا عظيما انما يفتخر بقبوله اياه
وبه يفرح لا بتقدمه على بعض رعاياه ويقول انا عبد الله تعالى ارجوه واخافه فلا تطروني من
الاطراء اي مدحه على سبيل المبالغة كما اطرت النصارى عيسى بن مريم فان مدحه احد
في وجهه قال اللهم اجعلني خيرا مما يظنون واغفر لي مما لا يعلمون ولا تؤاخذني بما يقولون فانك تعلم

تعلم ما في نفسي منهم لا يعلمون هكذا قال علي رض لما اثني عليه وروي انه اثنى رجل على عمر رض
فقال اتهلكني وتهلك نفسك ويجتنب كثرة المزاح وهو بالضم مصدر مزحه وبالكسر مصدر
مازحه فانه يسقط المهابة اسقاطا كما قال عمر رض من كثر ضحكه قلت هيبته ومن فرح
استخف به ومن كثر كلامه كثر سقطه ومن كثر سقطه قل حياؤه ومن قل حياؤه قل
ورعه ومن قل ورعه مات قلبه ويعقب الافتضاح اي يورثه في المغرب اعقبه ندما اورثه
وقولهم الطلاق يعقب العدة والعدة تعقب الطلاق الاول من باب اكرم والثاني من باب
طلب انتهى قال عمر بن عبد العزيز اتقوا الله واياكم المزاح فانه يورث الضغينة اي الحقد ويجر
القبيحة ومن هذا قيل لكل شيء بذر وبذر العداوة المزاح وقيل المزاح مسلبة للبهاء اي
الورع ومقطعة للاصدقاء ومقساة للقلوب وفيه خيانة للجليس ومذمة العقلاء واستهزاء
السفهاء وانه يوزر عليه وزر من اقتدى به ذكره في البستان ولا بأس بالمزاح الصافي عن اللغو
والاكثار كقول النبي عليه السلام لرجل استحمل النبي عليه السلام اي طلب منه ان يحمله على دابة
حين اعيى عن المشي فقال اني احملك على ولد الناقة فقال الرجل ما اصنع بولد الناقة زعما منه
انه يريد فصيلا لا يطيق حمله فقال النبي عليه السلام في جوابه وهل تلد الابل الا النوق يعني جميع الابل
صغيرها وكبيرها تلدها النوق واريد به ولدا كبيرا يطيق حملك والى هذا اشار المص بقوله اي على بعير مدحها
وقال النبي عليه السلام لعجوز حين اتت الى النبي عليه السلام فقالت يا رسول الله اسئل الله تعالى ان يدخلني
الجنة فقال عليه السلام لا تدخل الجنة العجوز واراد به انك تعود بكرا ولم تفهم مراد الرسول عليه السلام
فجعلت تبكي فقالت عائشة يا رسول الله اخزنتها فقرأ النبي عليه السلام انا انشأناهن انشاء فجعلناهن
ابكارا فقرت بذلك سرورا وقال النبي عليه السلام يوما لانس يا ذا الاذنين وهذا كناية عن سرورا
مدحه بذكائه وحسن استماعه مع كونه خارجا مخرج انبساطه منه عليه السلام اليه رض ومزاحه
معه وكان ابن عباس يقول لمن عنده اذا آنس بالمد بمعنى ابصر فيهم سآمة اي ملالة احمضوا
بضم الهمزة والحاء المهملة مشتق من الحمض وهو بالفتح والسكون ما كان فيه ملوحة من النبات

يعني الفضلاء [illegible] خيانة



الحديث

واستعيرت الملوحة ههنا في الحسن ولهذا فسره المص بقوله اي خذوا في ملح الكلام قوله خذوا امر من اخذ
بمعنى شرع والملح بضم الميم وفتح اللام جمع ملحة بسكونها وهي الكلام المليح اي اللطيف الحسن وقال
علي رضي الله عنه اجموا امر من الاجمام بالجيم اي روحوا هذه القلوب فانها تمل كما تمل بفتح الميم فيهما
الابدان قال ابن عيينة بضم العين وفتح الياء الاولى وسكون الثانية المزاح سنة لكن الشان
اي لكن هذا انما يجوز فيمن يحسنه ويضع مواضعه قال الامام في جواب ما قيل قد نقل المزاح عن النبي عليه
السلام واصحابه فكيف ينهى عنه ان قدرت على ما قدر عليه النبي عليه السلام وهو ان تمزح ولا تقول
الا حقا ولا تؤذي قلبا ولا تفرط فيه وتقتصر عليه احيانا فلا حرج عليك فيه ولكن من الغلط العظيم
ان يتخذ الانسان المزاح حرفة ويواظب عليه ويفرط فيه ثم يتمسك بفعل النبي عليه السلام وهو كمن
يدور مع الزنوج ابدا لينظر الى رقصهم ويتمسك بان النبي عليه السلام اذن لعائشة رض في النظر
الى رقص الزنوج في يوم عيد وهو خطاء اذ من الصغائر ما يصير كبيرة بالاصرار ومن المباحات
ما يصير صغيرة بالاكثار فلا ينبغي ان يغفل عن هذا انتهى وهذا معنى قول المص فيمن يحسنه ويضع
مواضعه قوله ويرعى دقائق جمع دقيقة الادب في كلامه كلام مبتدا كما قال رجل عند النبي عليه السلام
من يطع الله ورسوله فقد رشد بفتح الشين وكسرها ومن يعصهما فقد غوى بفتح الواو اي ضل
فقال عليه السلام بئس الخطيب انت قل ومن يعص الله ورسوله قال القاضي بسبب انكاره تشريكه
في الضمير المقتضي لنوع التسوية ولذا امره بتقديم اسم الله والعطف عليه وقال النووي هذا ضعيف
لانه قد جاء التشريك المذكور في سنن ابي داود عن ابن مسعود رض عن النبي عليه السلام كذا في
شرح المشارق وقد يجاب عن تضعيفه بان التشريك المذكور من النبي صلى الله عليه وسلم انما وقع
لسبب صحيح كقصد الايجاز مع ضيق الوقت ونحوه على ان كثيرا من الاشياء يجوز من النبي صلى الله عليه
وسلم ما لا يجوز من واحد منا فنهي الامة عن شيء سيما اذا كان في الامور المستحبة لا ينافي وقوعه
عنه كما لا يخفى وروى سماك بن حرب عن ابي لعافة البدوي انه قال جلبت بكرا ودخلت المدينة
فرايت ابا بكر الصديق رض فقال يا اعرابي هل تبيع البكر فقلت نعم يا خليفة قال بكم تبيعه قلت

قلت بمائة وخمسين قال تبيعه بمائة قلت لا عافاك الله قال رض لا تقل هكذا ولكن قل
عافاك الله لا كذا ذكره في البستان واليه اشار المص بقوله وسال الصديق رجلا عن شيء
فقال لا عافاك الله قال الصديق قل عافاك الله لا بتاخير حرف النفي لئلا يتوهم من اول الامر
نفي المعافاة ونظيره ما روي ان هارون الرشيد سال كاتبه عن شيء فقال لا وايد الله
امير المؤمنين فاستحسنه وخلع خلعة حيث راعى الادب وعدل عما عليه الاغبياء فيما
بينهم من قولهم لا ايدك الله بترك الواو وحكي انه لما سمع الصاحب بن عباد قوله لا وايد الله هذه
الواو احسن من واوات الاصداغ في خدود المرد الملاح وقد ورد في الحديث لا يقول
الرجل ما شاء الله تعالى وشاء فلان وليقل ما شاء الله وحده لا شريك له ولا يقول ما في الناس
من نسمة ما للنفي ومن زائدة ما دام فلان فيهم لما فيه من التغرير لذلك الفلان ولا يقول لميت
مات صفة ميت وقوله انه بالكسر شر لمفقود مقول القول الا ان يكون مشركا او قاتل نفس
بغير حق او عاقا بتشديد القاف اي مخالفا ومؤذيا بوالديه ولا يقول لرجل غاب انه بخير مفقود
فان ذلك هو النبي عليه السلام لا غير ولا يقول لرجل ليس لاهلك بعدك خلف بفتحتين
لان الله تعالى خير خلف لكل احد ولا يقول ايضا لا يزال اهلك بخير ما دمت انت فيهم او الناس
في خير ما بقي فيهم فلان لما ورد النهي عن ذلك كله في الاثر ولا يقول الرجل اعوذ بالله وبك
كرهه ابراهيم لما فيه من جعل الغير عديلا لله تعالى بل ثم بك ولا يسب احد الدهر عند
نزول البلاء والمكروه فان منزل البلايا بضم الميم ومقلب الاحوال هو الله تعالى لا غير والله
تعالى خالق للدهور ومتصرف فيها كيف يشاء ولا دخل للدهر في شيء من الامور ولا يقول
احد في الدعاء اطال الله تعالى بقاك فانه تحية المشركين حيث كانوا يقولون عش الف عام
وقيل من قال الظالم ذلك اعني قوله اطال الله بقاك فقد رضي بان يعصى على صيغة المعلوم
وقد يروى مجهولا فقوله الله منصوب على الاول ومرفوع على الثاني في الارض ويجتنب في كلامه
ما يوهم سوء او ما يتشاءم به بالمد مضارع مجهول من الشوم ضد اليمن نحو ان يسمى

عليه صح

يقول صح

قوس السماء قوس قزح فان قزح بضم القاف وفتح الزاء شيطان اى اسم من اسماء الشيطان
ويقول بالنصب اى ونحو ان يقول للمسبحة بكسر الباء المشددة السبابة بالنصب بتضمين يقول
معنى التسمية والنهى عنها لاشتمالها على معنى السب قيل سميت سبابة لان الناس يشيرون بها
عند السب وللعنب الكرم بفتح الكاف وسكون الراء من قبيل العطف على معمولى عاملين
مختلفين والمجرور مقدم وفى بعض النسخ وللعنب باعادة اللام فلا غبار بلا خلاف بل يقول له حدائق
الاعناب قال النبى عليه السلام لا تسموا العنب الكرم وانما الكرم الرجل المسلم وانما سمى العنب
فى الاصل كرما لان الخمر الحاصل منه تحث على الكرم والسخاء فكره النبى عليه السلام تسمية اصل الخمر
بهذا الاسم الحسن اهانة لها وتاكيدا لحرمتها وجعل نفس المؤمن اولى به كذا فى لباب الغوسين
وقال فى شرح المصابيح ولئلا يتذكروا به الخمر ويدعوهم حسن الاسم الى شربها ولا يقول عند الشتامة
جبثت نفسى تنزها عن الخباثة لفظا ومعنى بل يقول تغير طبعى ومر عمر رض على قوم اوقدوا نارا
فقال السلام عليكم يا اهل الضوء ولم يقل يا اهل النار حذرا عن التطير حكى ان هارون الرشيد
سأل ابنه مأمون عن جمع المسواك فقال محاسنك يا امير المؤمنين ولم يقل مساويك حذرا عن
التشاؤم فحيث راعى دقائق الادب فى كلامه جعله ولى عهده وقدمه فى امر الخلافة على اخيه
محمد الامين مع انه قد كان مقدما فى عرف الناس على مأمون ويقرب من هذا ما روى انه خرج
من الامراء الى ناحية لمطالعة عماراتها وقد تراءت له فى طريقه شجرة من بعيد فسأل عنها كاتبا
يصحبه فقال الكاتب شجرة الوفاق ولم يقل شجرة الخلاف تفاديا عن لفظ الخلاف فكساه
خلعة كذا ذكره فى المفتاح قال وهل تسمية العرب الفلاة مفازة والعطشان ناهلا واللديغ
سليما وما شاكل ذلك الا من باب التفاؤل فالمفازة هى المنجاة والناهل هو الريان والسليم
هو ذو السلامة انتهى وقال النبى عليه السلام يا ابا بكر انا اكبر او انت قال انت خير منى واكبر
وانا اقدم سنا وكان عمر بن عبد العزيز من الخلفاء الراشدين والائمة المهديين وكان
يتحفظ فى منطقه غاية التحفظ بحيث يسمى الروث نثيلا بفتح النون وكسر الثاء المثلثة لان النثيل وان

٢٨٠

١٨٤

وان اطلق على الروث لكن له فى المشهور معنى آخر يطلق عليه فى الاكثر وهو تراب البئر
يقال نثلت البئر اى اخرجت نثيلها اى ترابها ذكره فى اللباب فلا يتبادر من النثيل
الخباثة كالروث فلهذا اختاره عليه قال العلاء بن هارون خرج فى ابط عمر بن عبد العزيز
قرحة فقلنا نسأله ماذا يقول فقلنا من اين خرجت قال من باطن اليد ولم يقل
من الابط تحرزا عن ايهام الفحش حيث كان من المواضع المستورة وروى انه كلم الوليد
فى شئ فقال له كذبت فقال عمر ما كذبت منذ علمت ان الكذب يشين صاحبه ومن السنة
فى الاستماع للحديث والقران وغير ذلك من المباحات ان يجمع الرجل فهمه وذهنه للكلام
المحدث اى المخبر المتكلم وينصت اى يسكت له اسكاتا فان الله تعالى وعد الرحمة للمنصت
عند القراءة قال الله تعالى واذا قرئ القران فاستمعوا له وانصتوا اى اسكتوا لعلكم ترحمون
ومن هذا قال بعضهم يكره للقوم ان يقرؤا القران جملة لتضمنها ترك الاستماع والانصات ولهذا ح
المأمور بهما وان قال بعضهم انه لا بأس به لتعامل الناس ذكره فى القنية قال فى روضة الناصحين
وفى الخبر من استمع الى آية من كتاب الله تعالى كان له نورا يوم القيمة وكتب له عشر حسنات
وقال بعضهم للقارى اجر وللمستمع اجران ولعل ذلك لانه يستمع وينصت باذنيه
والقارى يقرأ بلسان واحد انتهى وقال الله تعالى او القى السمع وهو شهيد اى حاضر القلب
ومن السنة سكون الاطراف وغض البصر وعقد القلب اى العزم على العمل به اى بما سمع
من الكلام الحق والقيام بحقه والخروج عن عهدته فمن فعل ذلك المذكور من سكون العقد
وفق على صيغة المجهول اى يكون موفقا من عند الله تعالى للعمل به وايفاء حقه ومن السنة
ان لا يبحث عما يسمع حتى يأتى القائل على تمامه فان بقيت له شبهة فلا بأس بالبحث
اى التفتيش والتفحص عنه بعد اتمام القائل كلامه على سبيل الانصاف وترك البحث والسؤال الاقرب م
الى التوقير والاحترام الاحرى وكانت الصحابة رضوان الله تعالى عليهم اجمعين لا يبحثون عن شئ
حتى يجئ الاعرابى واعلم ان العرب جيل من الناس والنسبة اليهم عربى وهم اهل الاحياء

والاعراب منهم سكان البادية خاصة والنسبة اليهم اعرابي والاعراب ليس جمعا للعرب بل هو اسم
جنس كذا في الصحاح الجافي اي البعيد طبعه عن ادراك الدقائق ومكارم الاخلاق من اهل البادية
فيسأل فيقتبسون اي يستفيدون ويأخذون عند ذلك ما يحتاجون اليه فان تجرأه على السوال
فلما يسأل الا عن اهم الامور دون الغرايب والفضول كما سأل جبرائيل عليه السلام عن معالم
الدين اي علايمه وسنذكره عن قريب في مختار الصحاح المعلم الاثر الذي يستدل به على الطريق
ويجثو اي يقعد السائل على ركبتيه ومنه قوله تعالى حول جهنم جثيا كما كان بعض الصحابة يجثو
عند السوال ويقول فداك ابي وامي يا رسول الله ما كذا وكذا والاولى ان يستأذن للجلوس والاقتراب
من الكبراء جمع كبير كفقهاء جمع فقيه ثم يستأذن للسوال ايضا كما فعله جبرائيل عليه السلام اي كما
استأذن عليه السلام للجلوس والسوال كما صرح به في شروح الحديث ويخفض بالخاء المعجمة ضد يرفع
وبابه ضرب اي يجعل صوته اخفض وادنى في مخاطبة الكبراء فان الصديق رض بعد نزول قوله تعالى
ولا تجهروا له بالقول كان يكلم النبي عليه السلام كاخي السرار يقال ساره في اذنه مسارة وسرارا
اي كان يكلم على سبيل السر والخفاء مع الرفق واللينة كاحد الاخوين الذي يسار ويناجي مع اخيه
فان استفهم الاستاذ شيئا امتحانا فجوابه ما كان يرد اي مثل ما كان يجيب الصحابة رض على النبي صلى الله عليه
وسلم حتى استفهم وهو قولهم الله ورسوله اعلم حيث كانوا يقولون هكذا علموا جواب ذلك السوال
او لم يعلموا ولا يغضب العالم على السائل وان شدده في المسئلة فان الاعرابي حلف بتشديد اللام
النبي عليه السلام على شرايع الاسلام وكان النبي عليه السلام يحلف بكسر اللام المخففة له ويعد بتشديد
الدال الحديث الذي حدثه به اخوه قوله امانة منصوب على انه مفعول ثان ليعد وانما يعده
امانة لقوله عليه السلام الحديث بينكم امانة وقال الحسن ان من الخيانة ان تحدث بسر اخيك ذكره
الامام ولا يفشيها افشاء لغيره قال في الاحياء افشاء السر حرام اذا كان فيه اضرار ولوم
ان لم يكن فيه اضرار قال وله ان ينكر سر الغير وان كان كاذبا فليس الصدق واجبا في كل مقام
فانه كما يجوز للرجل ان يخفي عيوب نفسه واسراره وان احتاج الى الكذب فله ان يفعل ذلك في حق

حق اخيه فانه نازل منزلته قيل لبعض الادباء كيف حفظك للسر قال انا قبره وقد قيل
صدور الاحرار قبور الاسرار وافشى بعضهم سرا له الى اخيه ثم قال له حفظت فقال له بل نسيت
وقال بعض الحكماء لا تصحب من يتغير عليك عند غضبه ورضاه وعند طمعه وهواه فان من افشى
السر عند الغضب فهو اللئيم لان اخفائه عند الرضاء يقتضيه الطباع السليمة كلها ولهذا قيل وترى
الكريم اذا تصرم وصله يخفي القبيح ويظهر الاحسانا • وترى اللئيم اذا تقضى وصله يخفي الجميل ويظهر
البهتانا • قال العباس لابنه عبد الله اني ارى هذا الرجل يعني عمر تقدمك على الاشياخ فاحفظ
مني خمسا لا تفشين له سرا ولا تغتابن عنده احدا ولا يجربن عليك كذبا ولا تعصين
له امرا ولا تطلعن منك على خيانة انتهى ولا يسيء الظن بكلام احد ما وجد اي ما دام يجد له في الخير
محملا قال الله تعالى ان بعض الظن اثم فان سوء الظن غيبة بالقلب فهو منهي عنه لانه كما
يجب عليك السكوت بلسانك عن مساوي اخيك يجب عليك السكوت بقلبك وذلك بترك سوء
الظن في حقه مطلقا وحرم ان تحمل امره على وجه فاسد ما امكن ان يحمل امره على وجه حسن فاما
ما ينكشف بيقين ومشاهدة ولا يمكنك ان لا تعلمه فعليك ان تحمل ما تشاهد على سهو
ونسيان ان امكن وقال النبي عليه السلام اياكم والظن فان الظن اكذب الحديث وايضا
سوء الظن يدعو الى التجسس والتحسس وقال النبي عليه السلام لا تجسسوا ولا تحسسوا ولا تقاطعوا
ولا تدابروا وكونوا عباد الله اخوانا والتجسس بالجيم في تطلع الاخبار والتحسس بالحاء المهملة
في المراقبة بالعين فستر العيوب والتجاهل والتغافل عنها سيمة اهل الدين كذا في الاحياء
ولا يكثر الضحك اكثارا فانه يميت القلب اماتة قال الله تعالى فليضحكوا قليلا وليبكوا كثيرا
قال ابن عمر رض خرج النبي عليه السلام ذات يوم فاذا قوم يتحدثون ويضحكون فوقف وسلم
عليهم فقال اكثروا ذكر هادم اللذات يزجركم قلناه وما هادم اللذات قال الموت
وقال النبي عليه السلام كثرة الضحك تميت القلب وتذهب بهاء المؤمن وقال عمر رض من كثر
ضحكه قلت هيبته ومن مزح استخف به وعن عوف قال كان النبي عليه السلام لا يضحك الا تبسما

وقال الحسن البصري فليضحكوا قليلا في الدنيا وليبكوا كثيرا في الآخرة في نار جهنم جزاء بما كانوا يكسبون نقله شارح ... حسن

بحيث قد ينكشف سنه المباركة ولا يسمع الصوت له ومر الحسن البصري بشاب وهو يضحك فقال
يا بني هل مررت على الصراط فقال لا فقال هل تدري الى الجنة تصير ام الى النار فقال لا قال ففيم
هذا الضحك فما رُئِي الفتى بعد ذلك يضحك وقال ايضاً اعجبني ضاحك ومن ورائه النار ومسرور
ومن ورائه الموت ويقال اكثر الناس ضحكاً في الدنيا اكثرهم بكاءً في الاخرة واكثرهم بكاءً
في الدنيا اكثرهم ضحكاً في الاخرة قيل اقام الحسن في البصرة ثلثين سنة ولم يضحك وعطاء السلمي
لم يضحك اربعين سنة ونظر وهيب بن ورد رض الى قوم يضحكون في يوم فطر قال ان كان هؤلاء
غُفِر لهم فما هذا فعل الشاكرين وان كانوا لم يغفر لهم فما هذا فعل الخائفين وكان عبد الله بن
يعلى يقول اتضحك ولعل اكفانك قد خرجت من عند القصار كذا في شرح الخطب المسمى بروضة
الناصحين ويذهب بفتح حرف المضارعة بنور الوجه اي يزيل نوره وبهائه كما ذكر في الحديث الذي
ذكرناه انفاً والضحك من غير عجب بفتحتين جنون قال سفيان بن عيينة قال عيسى عليه السلام
يا معشر الحواريين اعلموا ان فيكم خصلتين من الجهل الضحك من غير عجب والتصبيح من غير
سهر وقيل لما فارق موسى عليه السلام الخضر عليه السلام فقال اياك واللجاجة ولا تكن مشاء في غير
الحاجة ولا تضحكنَّ من غير عجب وابك على خطيئتك يا ابن عمران قال محمد بن واسع اذا
رأيت رجلاً في الجنة أكنت تعجب من بكائه قال بلى قال فالذي يضحك في الدنيا ولا يدري الى ما — يبكي صح
يصير هو اعجب منه ذكره في شرح الخطب والاحياء وتشميت العاطس وهي بالشين المعجمة على ما قاله
ابو عبيد دعاء بالخير والبركة واشتقاقه من الشوامت وهي قوائم الدابة كانه دعاء للعاطس
بالثبات على طاعة الله تعالى وقيل معناه ابعدك الله عن شماتة الاعداء ويروى بالسين المهملة
على ما اختاره ثعلب واشتقاقه من السمت وهي الهيئة الحسنة اي جعلك الله تعالى على سمت حسن
لان هيئته تنزعج للعطاس كذا في تحفة الابرار من حقوق الاسلام لما روى عن ابي هريرة
رض عن النبي عليه السلام انه قال اذا عطس احدكم وحمد الله كان حقاً على كل مسلم سمعه ان يقول
يرحمك الله قال في شرح المصابيح في قوله حقاً اشارة الى ان التشمية فرض عين واليه ذهب البعض

البعض والاكثرون على انه فرض كفاية كرد السلام وقال الشافعي انه سنة وحمل الحديث على
الندب كما في قوله عليه السلام حق على كل مسلم ان يغتسل في كل سبعة ايام وفي قوله سمعه
اي سمع تحميده اشعار بان العاطس اذا لم يجهر بالتحميد ولم يسمع من عنده لا يستحق التشمية
انتهى وقول المص رحمه فعلى من سمع العطاس ان يشمته بتشديد الميم يشعر بالقول الاول
واعلم ان الظاهر من كلامه هذا انه لا يشترط السماع لحمده بل يكفي العلم بتحميده بسماع عطاسه
حيث قال فعلى من سمع العطاس دون من سمع حمده وهو مذهب الامام الشعبي رح على ما ذكر
في الفروع وقوله فيقول بيان كيفية التشمية اي ان يقول العاطس الحمد لله ويقول السامع
عقيبه يرحمك الله فان تشمية العاطس على الفور كرد السلام صرح به في البزازية وان كان
دون العاطس اي عنده يعني يقول السامع يرحمك الله وان كان بينه وبين العاطس سبعة ابحر
وفي المغرب في باب الشين المعجمة مع الواو وقال النبي عليه السلام من سبق العاطس امن من الشوص
واللوص والعلوص قال الشوص وجع الضرس واللوص وجع الاذن والعلوص اللوي
وهي التخمة انتهى وفي الحديث ان العاطس انما يستحق التشمية اذا حمد الله تعالى عند عطسته
وسمعه من عنده واذا شمته صاحبه فليقل العاطس يهديكم الله ويصلح بالكم
اي قلبكم وفي رواية يغفر الله لي ولكم وقال عمر رض لعاطس يرحمك الله ان حمدت الله ولعله
انما قال هكذا لما رآه انه حرك شفتيه ولم يسمع ما يقوله وفي الحديث من عطس اي من المؤمنين
وثنتين صح — ثلث عطسات متواليات كان الايمان ثابتاً في قلبه وشمت العاطس فاذا عطس الثالثة
فليقل انك مزكوم من الزكام وهو من الامراض الدماغية معروف وفي بعض الحديث انه — العاطس صح
يجب التشمية في العطسة الثالثة وان زاد على الثلث فان شئت شمته وان شئت
فلا وهكذا روي في الكافي شرح الوافي وذكر في كتب الحديث راويه عن ابي موسى انه كان
اليهود يتعاطسون اي يطلبون العطسة من انفسهم عند النبي عليه السلام يرجون ان يقول
لهم يرحمك الله او يقول يهديكم الله ويصلح بالكم فقال النبي عليه السلام يهديكم الله ويصلح بالكم

قال شارح المصابيح لعل هؤلاء اليهود الذين عرفوا النبي حق معرفته لكن منعهم عن الاسلام
اما التقليد واما حب الرياسة وعرفوا ان ذلك مذموم فتحروا ان يهديهم الله تعالى ويزيل
عنهم ببركة دعائه وقد عطس النبي عليه السلام فقال له يهودي يرحمك الله فقال له النبي
عليه السلام هداك الله فاسلم اليهودي وينكس راسه تنكيسا عند العطاس
بفتح العين ويخمر بالخاء المعجمة اي يستر وجهه بيده او بثوبه كيلا يترشش من لعابه
او مخاطه الى احد ويخفض من صوته لقوله تعالى واغضض من صوتك وايضا فان التصرخ
في مختار الصحاح التصرخ تكلف الصراخ وهو بالضم والخاء المعجمة الصوت بالعطاس حمق
وورد في الحديث العطسة عند الحديث شاهد عدل على صدق ذلك الحديث ولا يخفى
ان هذا الكلام قدم من المص في اوائل هذا الفصل فكرر اهتماما به ولا يقول العاطس
اب بفتح الهمزة وسكون الباء او اشهب روى بفتح الهمزة فانه اسم للشيطان

فصل في سنن النوم وادابه ومن السنة ان يكون الفراش خشنا
وهو ضد الناعم بالفارسية درشت كما مر في بابه اي باب الفراش واراد به فصل اللباس
وينبغي ان لا يكون ذا حجم ثخين لما روي انه كان فراش النبي عليه السلام للنوم شيئا خفيفا
وان يتوضا عند نومه ثم ينام طاهرا اي ينام على طهارة الوضوء فتجديد الوضوء بعد العشاء
الاخير يعين على قيام الليل قال الشيخ السهروردي حكى بعض الفقراء عن شيخ له بخراسان
انه كان يغتسل في الليل ثلث مرات مرة بعد عشاء الاخرة ومرة في اثناء الليل بعد الانتباه
من النوم ومرة قبل الصبح فللوضوء اثر ظاهر في تيسير قيام الليل انتهى وايضا ذكر في الحديث
ان من بات طاهرا بات عابدا وعرج بروحه الى السماء واذن له بالسجود لله تعالى والا
فلا فكانت رؤياه صادقة روى الشيخ في العوارف لفظ الحديث اذا نام العبد وهو على
طهارة عرج بروحه الى العرش فكانت رؤياه صادقة وان لم ينم على الطهارة قصرت روحه
عن البلوغ فيكون المنامات اضغاث احلام لا تصدق ثم قال الشيخ والطهارة التي

التي تثمر صدق الرؤيا طهارة الباطن عن حدوث الهوى وكدورة محبة الدنيا والنقاوة عن
انجاس الغل والحقد والحسد فانه اذا طهرت النفس عن الرذائل انجلى مرآت القلب
وقابل اللوح المحفوظ في النوم لانتقش فيه عجائب الغيب وغرايب الانباء وهذا فقول المص
هنا على ان من بات على طهارة الوضوء حال كونه مقارنا لطهارة الباطن كانت رؤياه
صادقة ويستاك اي يستعمل المسواك عند النوم وبعد الانتباه لما روى ان النبي عليه السلام
كان يفعل هكذا ويستحب ان ينام ويضطجع اول اضطجاعه مستقبل القبلة على شقه
بالكسر اي نصفه الايمن فان بدا له ان ينقلب الى جانب آخر فعل على هيئة من يرى
على صيغة المجهول انه مقبوض على هيئة المحتضرين عند الموت ذكر في القنية ان الاضطجاع
بالجنب الايمن اضطجاع المؤمن وبالايسر اضطجاع الملوك ومتوجها الى السماء اضطجاع
الانبياء وعلى الوجه اضطجاع الكفار قال فالصواب ان يضطجع ساعة بالايمن ثم ينقلب فالاصوب
الى الايسر وعليه كتب الاطباء ايضا ويتوسد كفه اليمنى عند خده ويذكر الله تعالى حتى يذهب
به النوم اي حتى ينام روى عن بعض المشايخ ان من كان له مهم فليجدد الوضوء عند النوم
ثم قعد على فراش طاهر فصلى على النبي عليه السلام ثلثا ثم قرأ الفاتحة عشرة ثم سورة الاخلاص
احد عشر مرة ثم يصلي عليه ثلثا ثم ينام على الوضع المذكور اي على شقه الايمن مستقبل القبلة
متوسدا كفه اليمنى تحت خده فانه يرى باذن الله تعالى في منامه كل ما نواه من مهماته انه كيف يكون
وهذا من الخواص العجيبة قد جربه كثير من اهل العلم فوجده صادقا وهذا الفقير ايضا
جربته مرارا فوجدته كذلك وينفض بضم الفاء من النفض وهو التحريك فراشه بداخلة اي ببطانة
ازاره ليخرج ما فيه من التراب والهوام المؤذية قيد النفض بازاره لان الغالب في العرب
ان لا يكون لهم ازار وثوب غير ما عليهم وقيد بداخلة الازار ليبقى الخارجة نظيفة او لان
هذا ايسر ولكون كشف العورة فيه اقل وانما قال هذا لان رسم العرب ترك الفراش في موضعه
ليلا ونهارا كذا في شرح المصابيح ويوصي ايضا عند نومه كما يوصي عند موته فلعله لا يبعث

اي الجانب الذي يلي البدن منه

من نومه ذلك ويتحلل اي يخرج من حقوق الناس بالاستحلال منهم يقال تحلل من يمينه خرج منها
بكفارة كذا في المغرب ويتوب عما اقترف اي اكتسب من ظلم وخيانة وغيرهما من الاعمال
الظاهرة ومن حقد بالكسر والسكون وحسد وغيرهما من الصفات الباطنة واعلم ان الغضب
اذا لزم كظمه لعجز عن التشفي في الحال رجع الى الباطن واحتقن فيه فصار حقدا وهو بالفارسية
كينه وذلك الحقد يثمر امورا منها الحسد وهو ان يتمنى زوال النعمة عن الغير سواء طلبت
حصولها لك اولا كذا في الاحياء ويقرأ من القران كل ليلة ثلث آيات وفي البستان يستحب ان
يقول حين يضطجع بسم الله الذي لا يضر مع اسمه شئ في الارض ولا في السماء وهو السميع العليم
ويدعو من الدعوات ما يشاء ولا يفتر عن التسبيح والتهليل والتحميد حتى يغلبه اي يغلب على
ذلك الشخص عينه بالنوم فقوله عينه مرفوع على انه فاعل يغلب فان العبد يبعث على ما بات عليه
والميت يبعث على ما مات فيه اي ان مات وهو في العمل الصالح فيبعث عليه وان مات في العمل
السيئ فيبعث عليه ويقرأ سورة الاخلاص والمعوذتين وينفث بهما على كفيه ويمسح بهما رأسه
ووجهه وسائر جسده وقال بعض الكبراء من كانت له حاجة مهمة فيتوضأ عند نومه فيه اشارة
الى انه يجدد الوضوء على هذه النية وان كان له وضوء وهكذا سمعت ممن اثق به من بعض الصلحاء
وقعد على فراش طاهر ثم قرأ سورة الاخلاص والشمس والليل والتين يبدأ كل سورة بسم الله
يفعل ذلك بكل ليلة الى سبع ليال قضى الله تعالى حاجته او لقي في منامه وجاءه في الليلة الاولى
او الثالثة او الخامسة ويتوضأ عند النوم وضوء الصلوة اي لا وضوءه للطعام ولا يكتفي
ايضا بمسح اعضائه بالماء مسحا على فعله البعض فانه انما هو عند الضرورة قال الشيخ في العوارف فان ابتلى
العبد في بعض الاحايين بكسل وفتور عزيمة يمنع عن تجديد الطهارة عند النوم بعد الحدث
يمسح اعضاءه بالماء مسحة حتى يخرج بهذا العذر عن زمرة الغافلين انتهى ويقول اوان اضطجاع النوم
في آخر ما يتكلم به رب قني عذابك يعني يا رب احفظني من عذابك يوم تبعث عبادك
قال في العوارف ويستقبل القبلة في نومه وهو على نوعين فاما على جنبه الايمن كالملحود واما

نومه

وضوءه للصلوة خ

واما على ظهره مستقبلا للقبلة كالميت المسجى ويقول باسمك اللهم وضعت جنبي وبك ارفعه اللهم
ان امسكت نفسي فاغفر لها وارحمها وان ارسلتها فاحفظها بما تحفظ به عبادك الصالحين اللهم
اللهم اني اسلمت نفسي اليك ووجهت وجهي اليك وفوضت امري اليك والجأت ظهري اليك رغبة
ورهبة اليك لا ملجأ ولا منجا منك الا اليك اللهم آمنت بكتابك الذي انزلت وبنبيك الذي
ارسلت انتهى واعلم ان النفس والوجه ههنا بمعنى الذات يعني جعلت ذاتي طائعة لحكمك ومنقادة
لك ويقال والجأت ظهري الى الله تعالى اي اسندته الى حفظ والرغبة هي السعة في الارادة
والرهبة هي المخافة مع الفرار وهما منصوبان على المفعول له على طريقة اللف والنشر يعني فوضت
امري طمعا في ثوابك والجأت ظهري من المكاره اليك مخافة من عذابك وقوله اليك متعلق بقوله
رغبة وحدها واعمل كان من حقه ان يقول رغبة اليك ورهبة منك كذا في شرح المصابيح والملجأ
مهموز اللام بالفارسية پناه گاه والمنجى مفعل من نجوت من كذا قال في شرح المشارق وهذا
مقصور لكن ذكر بالهمزة لمناسبة ملجأ وفي المدارك من قرأ عند منامه هذه الاية شهد الله
الى ان الدين عند الله الاسلام خلق الله تعالى منها سبعين الف خلق يستغفرون له الى يوم القيمة
ومن قال بعدها وانا اشهد بما شهد الله به واستودع الله هذه الشهادة وهي لي وديعة يقول الله تعالى
يوم القيمة ان لعبدي عندي عهدا ادخلوا عبدي الجنة وذكر في المشكوة انه قال عليه السلام من
قرأ اية الكرسي اذا آوى الى فراشه حتى يختم فانه لا يزال عليه من الله تعالى حافظ ولا يقربه شيطان
حتى يصبح واذا آوى الى فراشه فقرأ قل يا ايها الكافرون فانها براءة من الشرك ومن قرأ الهيكم التكاثر
كانه قرأ الف آية ومن قرأها في ليلة كتب الله له قيام ليلة وطاعتها انتهى كلام المشكوة وعنه عليه السلام
من قرأ آيتين من اخر سورة البقرة في ليلة كفتاه عن كل شئ واراد قوله تعالى آمن الرسول الى اخر
السورة وعنه عليه السلام انزل الله تعالى آيتين من كنوز الجنة كتبهما الرحمن بيده قبل ان يخلق
الخلق بالفي سنة ومن قرأهما بعد العشاء الاخيرة اجزأتان عن قيام الليل ذكرهما في تفسير القاضي
فان اراد ان يرى جمال النبوة فليكثر من الصلوة عليه اي على النبي عليه السلام وليتعاهد اي وليتحفظ

ويلازم هذا الدعاء اللهم رب البلد الحرام اى المحرم فيه القتال او الممنوع عن تعرض الظلمة فيه
وهو مكة والشهر الحرام وهى اربعة ذو القعدة وذو الحجة والمحرم ورجب وكانت العرب
لا يستحل فيها القتال بحيث يستحلون دماء المحل والحل بالكسر والتشديد هى المواضع التى
بين الميقات والحرم اى حرم مكة شرفها الله تعالى والحرام اى المسجد الحرام الذى هو فناء البيت
اعنى الكعبة شرفها الله تعالى كما ان الميقات فناء للحرم المذكور وقدم منا تفصيل هذه المعانى
فى فصل الحج فتذكر والركن والمقام اقرا على روح محمد منا السلام وعن الحسن البصرى من صلى بعد
صلوة الجمعة اربع ركعات يقرأ فى كل ركعة بعد الفاتحة سورة والضحى والم نشرح لك وانا انزلناه
واذا زلزلت مرة مرة ثم يسلم ويستغفر الله تعالى مائة مرة ويصلى على النبى صلى الله عليه وسلم
مائة مرة ويقول لا حول ولا قوة الا بالله العلى العظيم مائة مرة فاذا فعل ذلك يرى النبى عليه السلام
فى منامه وعن ابى هريرة رض عن النبى عليه السلام من صلى ليلة الجمعة ركعتين يقرأ فى كل ركعة فاتحة
الكتاب مرة واية الكرسى مرة والاخلاص خمس عشر مرة فاذا سلم من صلوته صلى على الف مرة
فانه يرانى فى ليلته ولا يتم الجمعة الاخرى حتى يرانى كذا فى احداق الاخبار وعن على بن ابى طالب رض
اذا كنت مشتاقا الى رؤية النبى عليه السلام وملاقاته اصلى صلوة العصر وقال عمر رح من صلى
صلوة العصر ولم ير النبى عليه السلام فى المنام فلست بعمر قال والذى نفس عمر بيده من صلاها
قضى الله تعالى حاجته ويمحو سيأته وان كانت ملأ الارض وهى ان تصلى اربع ركعات بسلام
واحد يقرأ فى كل ركعة فاتحة الكتاب مرة وانا انزلناه عشر مرات ثم قبل الركوع يقول سبحان الله والحمد لله (ركعة صح)
ولا اله الا الله والله اكبر خمس عشر مرة ثم يركع ويقول فى ركوعه بعد قوله سبحان ربى العظيم ثلثا
ذلك التسبيح ثلثا ثم يقوم مستويا ويقول فى القومة ذلك التسبيح المذكور ثلثا ايضا ثم يسجد
ويقول بعد تسبيح السجدة ثلثا ذلك التسبيح المذكور خمس مرات ثم يرفع رأسه ويسجد ثانيا
ولا تسبيح بين السجدتين ويتم الركعات الثلث الباقية على الوصف المذكور ثم بعد السلام
يقرأ انا انزلناه عشر مرات من غير تكلم مع احد ثم يقرأ التسبيح المذكور ثلثا وثلثين ثم يقول جزى

جزى الله محمدا عنا ما هو اهله قال عمر رضى الله من صلى هذه الصلوة لا يظمأ فى حالة النزع ويفرش
فى قبره الورد والياسمين وينبت العبهر فيما حوله وحين ينشر من قبره يتوج بتاج الكرامة
ويستقبله اثنى عشر الف ملك ببراءة الاعزاز والاكرام ويكون فى صف الملائكة والانبياء
والرسل ويعطى له من الشفاعة مقدار ما يريده كذا فى فضائل الاعمال للامام الحافظ النسفى
ورأيت فى بعض النسخ من قرأ فى نصف ليلة الجمعة سورة القريش الف مرة ثم نام بالوضوء
رأى النبى عليه السلام فى منامه وحصل له كل مقصود قيل انه مجرب عظيم والله اعلم ومن السنة
ان لا يذكر شيئا من امور الدنيا بعد العشاء الاخيرة فى البستان بعضهم السمر بفتحتين اى الحديث
بعد العشاء لما روى انه عليه السلام نهى عن النوم قبل العشاء والحديث بعده وعن عمر رض انه كان
لا يدع سامرا بعد العشاء ويقول ارجعوا فلعل الله يرزقكم صلوة التهجد واباحه بعض آخر
لما روى انه عليه السلام سمر فى بيت ابى بكر ليلة لامر من امور المسلمين واشار المص رح اليه بقوله
الا ان يكون امرا مهما فى الدين فلا بأس على من سمر به بضم الميم قال رح السمر على ثلثة اوجه ان كان
فى مذاكرة العلم فهو افضل من النوم وان كان فيما لا يعنى من اساطير الاولين ونحوها فهو مكروه
وان كان تكلما للموانسة مع الاجتناب عن الكذب والقول الباطل فلا بأس به والكف عنه افضل
من النوم للنهى الوارد فيه ولو فعل ذلك ينبغى ان يرجع الى الذكر والتسبيح والاستغفار ليكون اختتام
الصحيفة بالعبادة كابتدائها وعن عايشة رضى الله عنها انها قالت لا سمر الا لمسافر او لمصلى
ومعنى ذلك ان المسافر يحتاج الى ما يدفع النوم عنه للسير فابيح له ذلك وان لم يكن فيه قربة
وطاعة وكذلك المصلى لكن اذا سمر ثم يصلى فهو افضل ليكون نومه على الصلوة وختم سمره بالطاعة
انتهى وقال عليه السلام من لم نم الاربع لم يفتقر هو وعياله ابدا القيام قبل الصبح والوضوء قبل
الوقت والدخول فى المسجد قبل الاذان والسكوت بعد الوتر كذا فى خالصة الحقايق فان استيقظ
فى الليل فليقل ولفظ الحديث هكذا من تعار من الليل فقال لا اله الا الله وحده لا شريك له
له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر لا حول ولا قوة الا بالله

ثم قال اللهم اغفرلي اودعا استجيب له فقوله العلي العظيم زيادة من المص ولم يقع في لفظ الحديث
النبوي في الكتب التي رأيناها هذا يقال تعارّ من الليل بالعين وتشديد الراء المهملتين
اذا استيقظ من نومه مع صوت وتكلم وقوله او دعا اي بدعاء اخر قوله اللهم اغفرلي وقوله استجيب غير م
له قال ائمة الحديث المراد بها الاستجابة اليقينية لان الاحتمالية ثابتة في غير هذا الدعاء ايضا ثم يدعو الله
بالرحمة والمغفرة فانه يستجاب له البتة اشارة الى ما قاله ائمة الحديث والا فلا وجه للجزم من المص
كما لا يخفى ثم قال النبي عم فان توضاء وصلى قبلت صلوته فريضة كانت او نافلة قال في شرح المشارق
وهذه المقبولية اليقينية مترتبة على الصلوة المنعقبة لما قبلها ولا ينام الرجل في بيت وحده اي منفردا
ولا ينام ايضا على اسكفة بضمتي الهمزة والكاف والفاء المشددة الباب اي على عتبته ولا ينام
وفي يده غمر بفتحتي الغين المعجمة والميم ريح اللحم والسمك ولا ينام على سطح غير محوط على صيغة المفعول
اي سطح ليس له حايط فمن ذلك المذكور من الامور الاربعة فاصابه بلاء فلا يلومن الا نفسه ويجتهد فعلم
ان يقوم من منامه قبل الصبح اي قبل طلوع الفجر فان الارض تشتكي الى الله تعالى من ثلث غسل الزاني
عليها ودم حرام يسفك عليها ونومة عالم بعد الصبح وفي الحديث الصبحة اي النوم عند الصبح تمنع الرزق
روى عن ابن عباس رض انه قال لبعض ولده وهو نائم نومة الصبحة فوكزه اي ضربه ودفعه برجله الصبح خ
وقال قم لا انام الله عينك اتنام في الساعة التي تقسم فيها الارزاق او ما علمت انها اي
الصبحة مكروهة مكسلة مهرمة منساة للحاجة كذا في البستان وهذه الاربعة مفعلة
بنيت للتكثير اي فيها كراهة كثيرة وكسل كثير وهرم كثير ونسيان كثير للحاجة ويستيقظ ذاكرا
لله تعالى بقلبه يعني اذا استيقظ من النوم فمن احسن الادب عند الانتباه ان يذهب بباطنه
الى الله تعالى ويصرف فكره الى امر الله تعالى قبل ان يجول الفكر في شيء سوى الله تعالى ويشغل اللسان بالذكر
قال الشيخ في العوارف فالصادق كالطفل الكلف بالشيء اذا نام ينام على محبته واذا انتبه يطلب
ذلك الشيء الذي كان كلفا به وعلى حسب هذا الكلف والشغل يكون الموت والقيام الى الحشر
فلينظر وليعتبر عند انتباهه ما همه فانه هكذا يكون عند القيام من القبر ان كان همه الله تعالى والا

والا فهمه غير الله والعبد اذا انتبه من النوم فباطنه عائد الى طهارة الباطن فلا يدع الباطن
يتغير بغير ذكر الله تعالى حتى لا يذهب عنه نور الفطرة التي انتبه عليه ويكون فارا الى ربه بباطنه
خوفا من ذكر الاغيار وهما في الباطن بهذا الاعتبار فقد نقي طريق الانوار وطرق النفحات
الالهية فجدير ان ينصب اليه اقسام الليل انصبابا ويصير جناب القرب له موئلا ومآبا انتهى
ويتوضاء ويصلي على فوره اي من ساعته بلا تاخير ليكون طيب النفس سائر اي بقية يومه
ويجعل من عرفه التقوى والتورع عما حرم الله عليه ويستفتح بالخير نهاره ويختم بالخير اعماله فال الزكي البستان
ويستحب اذا اصبح ان يقول الحمد لله الذي احيانا بعد ما اماتنا واليه البعث والنشور فاذا قال
هذا فقد ادى شكر ليلته ويستحب ان يعود لسانه قول بسم الله في جميع حركاته ويقول الحمد لله
بعد فراغ كل شيء ليدخل حلاوة الايمان في قلبه انتهى ولا يؤذي الظلم احدا من عباد الله واول ما
يبدأ به من الذكر ينبغي ان يكون ما ورد في الحديث وهو اصبحنا اي دخلنا في الصباح واصبح الملك لله
اي صار له تعالى والعظمة والكبرياء والخلق بالفتح والسكون والامر المراد بهما عالم الشهادة وعالم الملكوت
والليل والنهار وما سكن فيهما لله تعالى وحده لا شريك له اصبحنا على فطرة الاسلام وكلمة الاخلاص
وعلى دين نبينا محمد عليه السلام وعلى ملة ابينا ابراهيم قيل معنى ابراهيم اب رحيم والعرب ابدل الهاء
مكان الحاء وذكر في بعض التفاسير انه ان قيل لم سمى ابراهيم اب هذه الامة وما سمى به
محمد عليه السلام مع ان شفقته لهذه الامة اكثر من ابراهيم قلنا لمعنيين احدهما ان شهادة الاب
لولده غير مقبولة والنبي عليه السلام شهيد لامته بالخير والعدالة كما قال الله تعالى ليكون الرسول عليكم
شهيدا والثاني لو سمى النبي عليه السلام بالاب لا يحل من نساء امته عليه اولا يرى قال الله تعالى
ما كان محمد ابا احد من رجالكم انتهى قوله حنيفا حال من فاعل اصبحنا والحنيف المائل من كل دين باطل
الى الدين الحق وقيل الحنيف المسلم المستقيم المخلص كذا في شرح المصابيح اللهم اجعل اول هذا اليوم
لنا صلاحا واوسطه فلاحا اي نجاة وآخره نجاحا وهو الظفر بالحوائج برحمتك يا ارحم الراحمين
وليخطر بباله اخطارا انه بعث من قبره للحساب والجزاء فان حال النائم كحال الميت والانتباه كالانبعاث

بعد الموت فليعتبر به وليتفكر بفكر صائب لعله لا ينهمك يقال انهمك الرجل في امر اي جد ولج
في محارم الله تعالى والقيلولة اي النوم في النهار سنة لمن اراد قيام الليل ووقتها نصف النهار
حين تغرب الشمس من الزوال وفي الحديث النوم في اول النهار حمق اي يورث الحماقة وهي قلة
العقل وهو من اثار الحماقة فلا يباشره الا احمق ناقص العقل حيث يعطل وقت التحصيل وفي
وسطه خلق اي هو خلق حسن شريف من اخلاق الانبياء والاولياء وهذا قريب مما يقال
للحسن من الكلامين هذا هو الكلام فتدبر وفي آخره خرق بالضم والسكون اي تحصيل الاخرقية
واعياء العقل في مختار الصحاح الخرق بالتحريك مصدر الاخرق والاسم الخرق بالضم والسكون
والاخرق بالفارسية انكه هيچ كار نتوان كرد قال في المغرب الخرق بالضم خلاف الرفق فح يكون
معنى كلامه انه خرق اي عنف على العقل من حيث انه مباشرة لما يغيره ويفسده وفي البستان
النوم ثلثة خلق وهو نوم الهاجرة وخرق وهو نوم آخر النهار ولا ينامها الا احمق او سكران او مريض
وحمق وهو نومة الضحى ولا ينام بعد العصر ذكره وان كان مفهوما مما قبله اهتماما به وكان النبي عليه السلام
اذا اداب افعال من داب في عمله مهموز العين اي جد وتعب فيه يعني اذا اتعبه قيام الليل
نام نومة قبيل تصغير قبل الصبح فينصب ساعده نصبا ويعمد لها الى الارض
فيضع راسه على كفه ساعة لطيفة اي قليلة ثم يخرج الى الصلوة للفجر ومن سنة
الابرار التهجد وهو ان يقوم في جوف الليل ولا يكون التهجد الا بعد النوم وتلك النومة
هي الهجوع التي فضل الله تعالى من القائمين اناء الليل حيث قال قليلا من الليل ما
يهجعون فالهجوع النوم والتهجد القيام وفي الخبر ان داود عليه السلام قال اني احب ان
اتعبد لك فاي وقت افضل فاوحى الله تعالى يا داود لا تقم اول الليل ولا اخره فانه من
قام اوله نام آخره ومن قام اخره لم يقم اوله ولكن وسط الليل حتى تخلو بي واخلو بك
وارفع الي حوائجك كذا في شرح الخطب قال النبي عليه السلام ليلة اسري بي الى السماء
اوصاني ربي بخمس خصال فقال لا تعلق قلبك في الدنيا فاني لم اخلقها لك واجعل محبتك معي

واجتهد ح

معي فان مصيرك الي وداوم على التهجد فان النصرة مع قيام الليل او في طلب الجنة وكن
آيسا من الخلق فانه ليس في ايديهم شيء ذكره في الخالصة ويتوضا ويصلي تطوعا
يصلي اولا ركعتين تحية الطهارة يقرا في الاولى بعد الفاتحة ولو انهم اذ ظلموا انفسهم الاية
وفي الثانية ومن يعمل سوءا او يظلم نفسه ثم يستغفر الله يجد الله غفورا رحيما ويستغفر
بعد الركعتين ثلث مرات ثم يستفتح الصلوة بركعتين خفيفتين ان اراد يقرا فيهما باية
الكرسي وآمن الرسول وان اراد غير ذلك فله ذلك ثم يصلي ركعتين طويلتين هكذا روي عن
النبي عليه السلام انه كان يتهجد هكذا ثم يصلي ركعتين طويلتين اقصر من الاولين وهكذا يتدرج
الى ان يصلي اثني عشر ركعة او ثماني ركعات او يزيد على ذلك ففي كل ذلك فضل كثير عظيم كذا
في العوارف ويفعل ذلك في ليلة مرارا وان لم يقدر ففي كل اسبوع مرارا والا ففي كل شهر
مرارا والا ففي عمره مرارا والسنة لمن يرى في منامه شيئا من الرؤيا الحسنة لا كل ما يراه
كما سيجيء ان يقصه في شرح المصابيح المستحب هو السؤال عن الرؤيا والمبادرة الى تعجيل تاويلها اول النهار
قبل ان يشغل الذهن في معايش الدنيا ولكن لا يقصه الا على عالم او ناصح روي انه قال لا تحدث
الا حبيبا او لبيبا وفي رواية لا تقصها الا على واد اي محب او ذي راي لان غيرهما لا يؤمن
من كيد تعبيره بسوء قال الله تعالى حكاية عن يعقوب النبي عليه السلام يا بني لا تقصص رؤياك
على اخوتك فيكيدوا لك كيدا واعلم انهم قالوا ان اللوح المحفوظ في المثال كمرآة ظهر فيها الصور
ولو وضع مرآة في مقابلة مرآة اخرى ورفع الحجاب بينهما لكان صورة تلك المرآة تتراءى
في هذه وبما قلنا يمكن ان يرى احد قدام راسه وجراحة ظهره فالقلب مرآة تقبل رسوم
العلوم واشتغاله بشهواته ومقتضى حواسه كالحجاب مرسل بينه وبين مطالعة اللوح
الذي هو من عالم الملكوت فان هبت ريح الرحمة حرك هذا الحجاب ورفع فيتلالا في مرآة
القلب شيء من عالم الملكوت كالبرق الخاطف وقد يثبت ويدوم وما دام متيقظا فهو
مشغول بما يورده الحس عليه من عالم الشهادة الا من شاء الله تعالى من المؤيدين من عند الله تعالى

والآيتان في سورة النساء في الجزء الخامس م

فاذا ركدت الحواس عند النوم وتخلص القلب من شغلها ومن الخيال وكان صافيا في جوهره
وارتفع الحجاب وقع في القلب شيء مما في اللوح بحسب صفائه الا ان النوم لا يمنع الخيال
عن عمله وحركته فما وقع في القلب شيء مما في اللوح يتبدره الخيال فيحاكيه بمثال يقاربه ويكون المتخيلات
اثبت في الحفظ من غيره فاذا انتبه من النوم لم يتذكر الا الخيال فيحتاج الرائي الى معبر ينظر بفراسته
ان هذا الخيال حكاية اي معنى من المعاني ولهذا السر كان من السنة لمن يرى في منامه شيئا
ان يقصه على عالم ناصح ولنضرب لك بعضا من الامثلة ليحصل لك بصيرة في التنبيه فعلت
روي ان رجلا قال لابن سيرين رأيت في المنام كان في يدي خاتما اختم به افواه الرجال وفروج
النساء فقال انت مؤذن تؤذن قبل الصبح في رمضان فقال صدقت فانظر ان روح
الختم وزبدته هو المنع ولاجله يراد الخاتم وانما ينكشف للقلب حال الشخص من اللوح المحفوظ
كما هو عليه وهو كونه مانعا للناس من الاكل والشرب والجماع ولكن الخيال حكى المنع عند الختم
بالخاتم فمثله بالصورة الخيالية التي تتضمن روح المعنى ولا يبقى في الحفظ الا الصورة الخيالية
وقس عليه ما سنذكره من الامثلة وروي ان رجلا قال لسعيد بن المسيب رأيت في المنام
كاني اسلك طريقا فكنت اذا قعدت اقطع مسافة من الطريق واذا مشيت لم اقطع
شيئا فقال انك نساج اذا قعدت كسبت واذا قمت بطلت فكان كما قال ورأى
رجل النبي عليه السلام في منامه فشكى اليه علة كانت به فقال عليك بلا ولا فاستنبط وعبر
قال ابن سيرين فقال كل الزيت فان الله تعالى قال لا شرقية ولا غربية وقال عبد الله
اليزدي جاءني رجل فقال رأيت كان الله تعالى قد ابتدأ خلق السموات والارض فقلت لعله غيرك
رآها وسألك ان تفسرها فقال لا بل انا رأيتها فجئت به الى القاضي وكان صديقا له فقلت
ايها القاضي ان هذا يسألني عن هذه الرؤيا فسئله لعل غيره يراه فقال انا رأيتها فقلت
هذا رجل شهيد بالزور لقوله تعالى ما اشهدتهم خلق السموات والارض ولا خلق انفسهم فبحث عنه
فوجد كذلك قال عائشة رضي الله عنها لابي بكر كانما وقع في حجري ثلث اقمار فقال سيدفن في بيتك

بيتك ثلثة من الاخيار قالت امرأة رأيت سنبلة نبتت على اصبع قال سعيد تستأكل
من غزلك ورأى رجل انه قد قطع رأس نفسه وجعله بين رجليه فقصها فقيل له كانت لك
عمامة فجعلتها سراويل قال صدقت ورأى عبد الله بن جعفر غرابا ساقطا على منارة الرسول
عليه السلام فقال سعيد بن المسيب يتزوج الحجاج بابنتك فكان كذلك فقيل له كيف
علمت ذلك فقال المنارة اشرف ما في المدينة والغراب فاسق قال رجل لابن سيرين رأيت
كاني اصب زيتا في اصل زيتونة فقال انك تنكح امك فبحث عنه فاذا وجدته جارية كان
ابوه قد وطئها وقال اخر له كاني اسبح في غير ماء فقال انك لتكثر الاماني وقال اخر رأيت كاني
اصيد ثعلبا فقال انت طالب حيلة وقال اخر رأيت كاني اخذت حمامة بجاري فكسرت
جناحها ورأيت غرابا اسود وقع على سطح بيتي فقال انت تخلف على امرأة جارك واسود
يخلفك في دارك فاستفحص فوجده كذلك وقال اخر رأيت كاني آكل خبيصا في الصلوة فقال
الخبيص حلال ولا يجوز اكله في الصلوة فانت تقبل زوجتك صائما فكان كما قال وقال اخر
رأيت في داري نخلة حملها عنب فقال امرأتك حامل من غيرك فقال اخر رأيت كاني اطأ مصحفا فقال
في خفك درهم نطاؤه فلما تفحص وجده كذلك ورأى ابو موسى انه يحمل العرش فوق رأسه فلما
اصبح تحير في تعبيره فاتى الى ابا يزيد ليسأل عنه فوجده ميتا فلما حملوا جنازته ازدحم على حملها خلق كثير
فلم يجد فرصته ليمسك جنازته فدخل من بين ارجلهم تحت الجنازة فقام واستوى الجنازة على رأسه
فسمع صوتا من الجنازة هذا تعبير رؤياك يا ابا موسى ومن نوادر الامثلة في هذا الباب
ما ذكر في تاريخ اليافعي من ان الحسن البصري رأى نفسه كانه لابس صوف وفي وسطه كستيج وفي رجله
قيد وعليه طيلسان عتابي وهو قائم على مزبلة وفي يده طنبور يضربه وهو مستند الى الكعبة فقص
رؤياه على ابن سيرين فقال اما لبسه الصوف فزهده واما كستيجه فقوته في دين الله تعالى
واما عتابيته فحبه للقرآن وتفسيره للناس واما قيده فثباته في ورعه واما قيامه على
المزبلة فدنياه جعلها الله تحت قدميه واما ضرب طنبوره فنشر حكمته بين الناس واما

استناده الى الكعبة فالتجاؤه الى الله تعالى وقال رجل لابن سيرين رأيت كاني طائراً اخذ حصاة
من المسجد فقال ان صدقت رؤياك مات الحسن فلم يمض الا قليلاً مات الحسن فتبع جميع الناس
جنازته بحيث لم يبق من يصلي في المسجد فلم يصلوا صلوة العصر في الجامع وما علم انها تركت فيه
منذ كان الاسلام الا يومئذ وقال رجل لابن سيرين رأيت في ساقي رجل شعراً كثيراً فقال
يركبه الدين ويموت في السجن فقال له الرجل لك رائيت هذه الرؤيا فاستمر جع قبل ومات
في السجن وعليه اربعون الف درهم قضى عنه ذلك بعض القلباء وقال الرضي طلعت جبل
لبنان فوجدت فقيراً فقال لي رأيت البارحة في المنام كان قائلاً يقول لله درك يا ابن
طلحة ماجدا ترك الوزارة عامداً فتسلطنا لا تجعوا من زاهد في زهده في درهم لما
اصاب المعدنا قال فلما اصبحت ذهبت الى الشيخ محمد بن طلحة وكان رئيساً محتشماً بارعاً
في الفقه وولى الوزارة ثم زهد وجمع نفقاته من اكابر المشايخ قال فوجدت السلطان الملك
الاشرف على بابه وهو يطلب الاذن عليه فقعدت حتى خرج السلطان فدخلت عليه فعرفته بما
قال الفقير فقال ان صدقت رؤياه فانا اموت الى احد عشر يوماً فكان كذلك قال الامام اليافعي
وقد يتعجب من تعبير ذلك بموته وتأجيله بالايام المذكورة والظاهر والله اعلم انه اخذ من حروف
قوله اصاب المعدنا فانها احد عشر حرفاً وذلك مناسب للموت من جهة المعنى فان المعدن
هو الغنى المطلق والملك المحقق ما يلقونه من السعادة الكبرى والنعمة العظمى بعد الموت ولا يقصه
على جاهل ولا على امرأة وفي الحديث على رجل بالكسر والسكون طائر وهذا مثل في عدم استقرار الشيء
يعني لا يستقر الرؤيا على شيء فانها كالشيء المعلق على رجل طائر بحيث لا يدري اين
يقع فهي غير معلومة الحال عندك بل في نفس الامر على رائي ما لم تعبر على بناء المجهول اي ما لم تفسر
فاذا عبرت وقعت اي على وفق ما يسوقه التقدير اليك من التعبير فينتظر وقوعها بعد العبارة
اي بعد التعبير ولا يقص بكل ما يرى من الاحلام جمع حلم بضم الحاء المهملة وسكون اللام او ضمها
كذا في مختار الصحاح لكن الامام النووي اختار سكون اللام وشارح المشارق ضمها وهو ما يراه

يراه النائم كالرؤيا لكن غلب استعمال الرؤيا في المحبوبة والحلم في المكروهة التي هي من الشيطان
ولهذا قال المص فيولع بفتح اللام به الشيطان يعني انه يكون ذلك حرشاً وتحريضاً للشيطان
فيشتغل على اراءة مثله من المنامات الهائلة وعن قتادة عن النبي عليه السلام الرؤيا الصالحة
من الله تعالى والحلم من الشيطان فاذا راى احدكم ما يحبه فلا يحدث الا من يحب واذا رأى ما يكرهه
فليتعوذ بالله تعالى من شرها ومن شر الشيطان وليتفل ثلثا ولا يحدث بها احدا
فانها لن يضره يعني ان الرؤيا الصالحة بشارة من الله تعالى بالخير والحلم لما كان تخليطاً لا
حقيقة له اضافه الى الشيطان وان كان كل منهما بقضاء الله تعالى روي انه قال ابو سلمة اني
كنت ارى الرؤيا اثقل علي من الجبل فلما سمعت هذا الحديث فما كنت ابالي وفي رواية قال كنت
ارى الرؤيا بحيث تمرضني حتى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الرؤيا الصالحة من الله الحديث
كذا في شرح المصابيح فان رأى ما يكرهه فليبزق عن يساره وانما قال وليتفل لما وقع في بعض الاحاديث
ليتفل وفي بعضها ليبصق والتفل بفتح التاء الفوقانية وسكون الفاء شبيه بالبزق وهو اقل منه
قالوا اوله البزق ثم التفل ثم النفث ثم النفخ ومنه تفل الراقي ويقال تفل الشيء من فيه اذا رمى
به متكرهاً له كذا في سبعة ابحر والمعنى انه ليرم البزاق من طرف لسانه ثلثاً كراهة لتلك الرؤيا
وطرداً للشيطان ثم ليتعوذ بالله تعالى من شر ما رأى ثلثاً وليتحول عن جنبه الذي كان فيه
الى جنبه الاخر لتزول عنه رؤية حلم الشيطان ثم ليقم وليصل ركعتين ولا يحدث به الناس
هكذا ورد في الحديث الذي رواه ابو هريرة رض وقيل هذا مأخوذ من قول محمد بن سيرين حيث قال
الرؤيا ثلثة احدها حديث النفس كمن يكون في امر او في حرفة يرى نفسه في ذلك الامر وكالعاشق
يرى معشوقه ونحو ذلك وثانيها تخويف الشيطان بان يلعب بالانسان فيريه ما يحزنه قال الله
انما النجوى من الشيطان ليحزن الذين آمنوا ومن لعبه به الاحتلام الموجب للغسل قال وهذان
لا تأويل لهما وثالثها بشرى من الله تعالى بان يأتيك ملك الرؤيا من نسخة ام الكتاب
يعني من اللوح المحفوظ وهذا هو الصحيح وما سوى ذلك اضغاث احلام قال فمن رأى شيئاً يكرهه

فلا يقصه على احد وليقم فليصل قال صاحب المصابيح وادرج بعضهم الكل فى الحديث يعنى
قال ان قوله الرؤيا ثلثة الى اخره من الحديث النبوى لا من قول محمد بن سيرين كذا فى شرح المصابيح
و يتصدق بشىء فان الله تعالى يصرف عنه شرها و يقص الرؤيا على وجهها لا يكذب فيها شيئا
قال النبى عليه السلام ان من اعظم الفرى ان يرى عينه فى المنام مالم يرد قال عيسى عليه السلام من
كذب فى حلمه كلف يوم القيمة ان يعقد بشعره ذكره فى الاحياء وغيره فلعله يزيد فيه
ما يكره تاويله فيقع على ما عبر به العالم بكسر اللام اى المعبر كما قضى لصاحبى يوسف عليه السلام
حيث قال عليه السلام قضى الامر ولم ينفع قوله كذبت على عينى ولم ار شيئا وتحقيقه
انه لما حبس يوسف عليه السلام حبس معه فى السجن خباز الملك وساقيه كانا عبدين للملك قد غضب
عليهما فقال الساقى ليوسف عليه السلام رايت فى المنام كانى دخلت كرما فرايت فيه حبلة
حسنة فيها ثلث من القضبان وفى القضبان ثلث عناقيد عنب قوانيع وبلغ فاخذته وعصرته
فى الكاس ثم اتيت به الملك فسقيته وقال الاخر رايت كانى احمل على راسى ثلث سلال
خبز يأكل الطير منه وذلك قوله تعالى ودخل معه السجن فتيان قال احدهما انى ارانى اعصر خمرا وقال
الاخر انى ارانى احمل فوق راسى خبزا تاكل الطير منه نبئنا بتاويله انا نراك من المحسنين الى من الصادقين
فى القول وقيل من العالمين فقال فى تعبيرهما يا صاحبى السجن اما احدكما فيسقى ربه خمرا
يعنى قال يوسف للساقى انت تكون فى السجن ثلثة ايام ثم تخرج فتكون على عملك الاول فتسقى
سيدك واما الخباز فانت تخرج بعد ثلثة ايام فتصلب فلما اخبرهما بتاويل رؤياهما قالا ما راينا
شيئا فقال يوسف عليه السلام قضى الامر الذى فيه تستفتيان يعنى تسئلان رايتما اولم ترياه
قلتما لى وقلت لكما فكذلك يكون وروى ابراهيم النخعى عن علقمة عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه
قال انهما كانا يتفقان ليجرباه فلما اول رؤياهما قالا انما كنا نلعب فقال قضى الامر الذى
فيه تستفتيان كذا فى تفسير ابى الليث وفى الحديث الذى رواه انس عن النبى عليه السلام
الرؤيا الحسنة اى الصحيحة وهى بان يكون من الله تعالى لا من الشيطان ويحتمل ان يراد به

به حسن ظاهرها كما قال عليه السلام من راى رؤيا حسنة فليبشر ولا يخبر بها الا من يحبه
ومن رائى مكروهة فلا يخبر بها كذا قال القاضى من الرجل الصالح قيل المراد به من يكون
مزاجه معتدلا وخياله فارغا عن الامور المزعجة واللذات الوهمية جزء من ستة واربعين جزءا
من النبوة يعنى من اجزاء علم النبوة من حيث ان فيها اخبارا عن الغيب والنبوة غير باقية لكن
علمها باق وهذا كقوله عليه السلام ذهبت النبوة وبقيت الميراث وقيل معناه تعبير الرؤيا
كما اعطى ذلك يوسف عليه السلام واما تحديد الاجزاء بستة واربعين فمما يتلقى بقبول
حقيقته و يتوقى من استعلام كيفيته كذا فى شرح المشارق وفى الحديث اصدق الرؤيا ما كان صح
بالاسحار اى ما يرى فى الاسحار اى فى اوقات السحر وهو قبيل الصبح وفى الحديث اصدقكم رؤيا
اصدقكم حديثا قيل الاظهر ان الاصدق الثانى مبتدأ والاصدق الاول خبره حكى القاضى عن بعض
العلماء ان هذا يكون فى اخر الزمان عند موت العلماء وقال النووى هذا على اطلاقه وهو الاظهر لان
الكاذب فى حديثه يتطرق حاله الى رؤياه فيخترع خياله صورا غير موافقة لما فيه عالم الحس فيكذب كما فى عالم الحس ح
الرؤيا كذا فى شرح المشارق وقال اهل التاويل اى المشايخ المعروفون بتعبير الرؤيا كابن سيرين وغيره
اصدق الازمان لوقوع التاويل اى تعبير الرؤيا وتاويله وقتان احدهما وقت انفتاق الانفعال
من الفتق وهو الشق اى وقت انفتاح الانوار جمع نور بفتح النون بالفارسية شكوفه واراد بوقت
انشقاق الانوار اوايل الربيع والثانى وقت ينع الثمار بفتح الياء التحتانية وسكون النون مصدر
ينع الثمر ينوعا وينعا اى نضج وادرك واراد بوقت بلوغ الثمار اوان الخريف وذلك الوقت
المذكور عند تقارب الليل والنهار لان الليل والنهار يتساويان تقريبا فى السنة مرتين فى
اول فصل الربيع اعنى يوم النيروز وفى اوايل فصل الخريف اعنى يوم المهرجان فيتقارب الليل
والنهار طولا وقصرا فى تلك الايام قالوا وعند ذلك الاعتدال من الزمان يعتدل الامزجة وتصح فتصح خ
فيكون الرؤيا سالما عن التخاليط فيصدق وقوعه وعن ابى هريرة عن النبى عليه السلام اذا اقترب
الزمان لم يكد يكذب رؤيا المؤمن قيل المراد منه وقت اعتدال الليل والنهار كما ذكره المص المراد منه

منه صح

اقتراب الساعة وقيل المراد زمان يستقصر ويتقرب اطرافه حتى كانه يكون السنة كالشهر
والشهر كالاسبوع والاسبوع كاليوم واليوم كالساعة وذلك يكون في زمان المهدي وقيل
وقيل اراد بذلك اذا اقترب اجل الرجل بسن الكهولة والمشيب فان رؤياه قلما يكذب
لذهاب الظنون الفاسدة وتوزع الشهوات عنه هذا قيل رؤيا اقوى من رؤيا السحر صح
النهار واصدق ساعاته وقت السحر كذا في شرح المصابيح وليرد العابر رؤيا كل مؤمن
الى احسن تأويل قوله وان كانت الرؤيا هائلة اى مخوفة يحتمل ان يكون ابتداء الكلام
وان للشرط ويحتمل ان يكون قيدا للكلام السابق وان للوصل فليقل خيرا تلقاه
اى ان كان خيرا يتلقاه نضرة وسرورا اخذ في احدى التائين من تتلقى وكذا قوله
وشرا توقاه اى ان كان شرا توقاه والمراد انه يحفظك الله من شره فقوله تلقاه
وتوقاه في معرض الدعا بحسب التحقيق وان كان جزاء للشرط في التقدير ويحتمل على بعد
ان يكون من قبيل ما اضمر عامله على شريطة التفسير اى تلقّ خيرا تلقاه وتوقّ شرا
توقاه وقال عمر اذا راى احدكم رؤيا فقصها على اخيه فليقل خيرا لنا اى رأيت خيرا لنا
وشرا لاعدائنا وفي بعض النسخ خير وشر بالرفع على انه خبر مبتدأ محذوف اى
هي خير وشر فان امرأة تعليل لقوله وليرد العابر الى احسن تاويل قالت لرسول الله صلى الله عليه
وسلم رأيت في المنام كأنّ بتشديد النون جائزة بالجيم والزاء المعجمة اى اسطوانة
بيتي المعترضة من فوق انكسرت فقال عليه السلام خيرا اى كان خيرا ان شاء الله تعالى
يرد الله عليك غائبك فكان كذلك حيث رجع زوجها من السفر ثم غاب عنها زوجها فرأت
تلك الرؤيا فجاءت الى النبي صلى الله عليه وسلم فلم تجده ووجدت ابابكر وعمر رضي الله عنهما
وقصت مثل ذلك الرؤيا على ابي بكر وعمر رضي الله عنهما فقالا يموت زوجك فكان كذلك
قال في البستان فاتت النبي عليه السلام فقال لها هل عرضتها على احد قالت نعم فقال عليه السلام
هو كما قيل لك وكان يقول عليه السلام الرؤيا على ما أُوِّلَت وقد احتج بعض الناس بهذا الحديث

الحديث ان الرؤيا على ما أُوِّلَت وقال اهل التحقيق ان حكم الرؤيا لا يتغير بتعبير الجاهل كما
ان مسئلة من الفقه اذا اجاب عنها جاهل لا يكون لذلك الجواب حكم كذلك مسئلة الرؤيا
وانما يتغير ذلك بتعبير النبي عليه السلام لان الله تعالى صدّق قوله انتهى كلامه ويصدق برؤية لكرامته صح
النبي عليه السلام في منامه فانه حق لا ينكره الا مبتدع وفي الحديث من رآني في المنام فقد رآني
اى قد راى مثالي حقا يدل عليه قوله فان الشيطان اما مشتق من شاط اى هلك وهو فعلان واما
من شطن اى بعد فهو فيعال والمراد منه اما ابليس شخصه فاللام للعهد واما نوعه فاللام للجنس كذا في الكرماني
لا يتمثل بي ولا بالكعبة قال القاضي هذا اذا راه على صفته المعروفة في حيوته فانه عليه السلام كان فخما فانه كان صح
مفخما يعني تام الخلق عظيم القدر يتلألأ وجهه نورا كالبدر وسط القامة عظيم الهامة ازهر اللون
اى بياضه مخلوطة بالحمرة واسع الجبين ازجّ الحاجبين اى دقيقا بينهما عرق يدره الغضب
اى يظهره اشم اى مرتفع الانف اكحل بلا اكتحال كثّ اللحية اى وافرة سهل الخدين اى غير مرتفع
ضليع الفم اى كبير مفلج الاسنان طويل العنق والزندين والاصابع بين كتفيه خاتم
النبوة حمراء مثل بيض الحمامة مما يلي القفاء من اصل كتفه اليمنى وكان ذلك علما من اعلام
النبوة مسيح القدمين اى قليلة اللحم قال القاضي واذا راه مخالفا لما ذكر يكون المرئي صورة
شريعة فيعبر بها مثلا اذا راه كوسجا او قصير القامة يدل على قصور في الشريعة وقد يحتج شريعته
عليه بانه نقل عن شيخ محي الدين العربي راى النبي عليه السلام ميتا واقفا في زاوية
مسجد من مساجد العرب فهاب من رؤياه وحكى لصلحاء ذلك المكان قالوا ان السلطان
الذي بنى ذلك المسجد غصب تلك الزاوية التي رايت فيها النبي عليه السلام واخذها من غير رضاء
صاحبها فلعدم حيوة شريعته فيها رأيته ميتا ذكره الامام اليافعي في تاريخه هكذا وذكر
الامام المازري الصحيح ان رؤية النبي عليه السلام في المنام اعم سواء كانت على صفته او غيرها
لكن يراه ابيض اللحية لان المرئي في ظن الرائي انه النبي عليه السلام ذكره في شرح المشارق
وقال عليه السلام من رآني في المنام فسيراني في اليقظة بفتح القاف خلاف النوم قيل المراد به

اهل عصره معناه من رآني في المنام ولم يكن هاجراً رزقه الله تعالى الهجرة ورؤيته في
اليقظة وقد يقال معناه فسيراني في اليقظة اي في الدنيا حالة الانسلاخ قال وهو معلوم
عند اهل هذا والظاهر المناسب لقول المص فيما بعد اي يراني الى آخره ما قيل من ان المراد باليقظة
يقظة دار الاخرة كما قال عليه السلام الناس نيام اذا ماتوا انتبهوا وبرؤيته فيها الرؤية
الخاصة بالقرب منه ثم ان قوله اي يراني على الصفة التي عرفني بها او احسن حالا وهيئة
موافق لما ذكره الامام المازري يعني ان من رآني فقد رآني حقاً ولكن يراني موافقاً لما اعتقده
في صفتي او احسن حالاً وهيئةً مما اعتقده واعلم ان ما ذكره من ان الشيطان لا يتمثل
بي غير مختص بنبينا عليه السلام بل جميع الانبياء عليهم السلام معصومون من ان يظهر الشيطان
بصورهم في النوم واليقظة لئلا يشتبه الحق بالباطل بل كل ما هو مظهر اللطف والهداية كالملائكة
والكعبة والشمس والقمر والسحاب الابيض والمصحف وامثال ذلك فان الشيطان لا يتمثل به كذا
في شروح المشارق والمصابيح والوجه الصالح لدفع المنامات الهائلة اي المخوفة ما قاله محمد بن سيرين
وهو من كبار التابعين رئيس الائمة المعبرين وكانت ولادته لسنتين بقيتا من خلافة عثمان رض
وتوفي بعد الحسن البصري بمائة يوم في سنة مائة وعشرة روي انه جاءته امرأة فقالت رأيت
القمر قد دخل في الثريا فناداني منادٍ من خلفي امضي الى ابن سيرين فقصّي عليه هذا قال فتقبض
ابن سيرين يده على بطنه وقال ويلك كيف رأيت فاعادت عليه فاصفرّ وجهه فقام وهو آخذ
ببطنه فقالت له اخته مالك قال زعمت هذه المرأة اني اموت الى سبعة ايام قال فعدّوا
من ذلك اليوم فدُفن في اليوم السابع ذكره في تاريخ اليافعي اتق الله في اليقظة ولا تبال
من المبالات ما رأيت في المنام والله اعلم **فصل** في سنن السفر وادابه في الحديث
سافروا تصحوا وتغنموا ويروى ترزقوا قيل في توجيه هذا الحديث تصح ابدانكم في الظاهر بالحركة
واديانكم في الباطن بالاعتبار اي بالعبرة وتغنموا بالفضل اي العلم المستفاد من المشايخ
والعلماء الذين تصاحبونهم في اثناء السفر وفي حديث آخر عليكم بالسفر فان المسافر في عون

عون الله ابداً كان او ماشياً وهذا المذكور مختص لمن يسافر لله تعالى في طلب علم
او امور دينه او رياضة نفسه لان في السفر قطع المألوفات والانسلاخ من ركون النفس
الى معهود ومعلوم والتحامل على النفس بتجرع مرارة فرقة الالاف والخلان والاهل
والاوطان وايضاً فيه استكشاف دفائن النفوس واستخراج رعوناتها ودعاويها
لانه لا يكاد يتبين ذلك بغير السفر وقد سمي السفر سفراً لانه يسفر اي يكشف عن اخلاق
الرجال قال الشيخ في العوارف نقلاً عن النوري التصوف ترك كل حظ للنفس فاذا سافر المبتدي تاركاً
حظ النفس تطمئن النفس وتلين كما تلين بدوام النافلة ويكون لها بالسفر دباغ يذهب عنها الخشونة
واليبوسة الجبلية والعفونة الطبيعية وكالجلد يعود من هيئة الجلود الى هيئة الثياب فتعود
النفس من طبيعة الطغيان الى طبيعة الايمان او فراراً من الفتنة في الدين قال الامام ومما يجب
الهرب منه الولاية والجاه وكثرة العلائق والاسباب فان ذلك يشوش فراغ القلب والدين
لا يتم الا بقلب فارغ من غير الله فان لم يتم فراغه فبقدر فراغه يتصور ان يشتغل بالدين وقد كان
من عادة السلف مفارقة الوطن خيفةً من الفتن وقال سفيان الثوري هذا زمان سوء
لا يؤمن على الخاملين فكيف على المشهورين هذا زمان رجل ينتقل من بلد الى بلد كلما عرف في موضع
تحول الى غيره وكان ابراهيم الخواص لا يقيم ببلد اكثر من اربعين يوماً وكان يرى انه ان اقام اكثر من اربعين
ينفسد عليه توكله وحكي عنه انه قال مكثت في البادية احد عشر يوماً لم آكل فتطلعت نفسي ان
آكل من حشيش البر فرأيت الخضر مقبلاً نحوي فهربتُ منه ثم التفت فاذا هو رجع عني فقيل لم هربت منه
قال تشوفت نفسي ان يغيثني وقال الشيخ وعن النبي عليه السلام انه قال احب شيء الى الله تعالى الغرباء
قيل وما الغرباء قال الفرارون بدينهم كما قال في حديث آخر من فر بدينه من ارض الى ارض
وان كان شبراً استوجب الجنة وكان رفيق ابراهيم ونبيه محمد عليه السلام اما سنته
فانه يختار الخروج الى السفر يوم الاثنين او الخميس في المصابيح وكان النبي عليه السلام يحب ان يخرج
يوم الخميس وقد اختاره في غزوة تبوك وانما اختاره لانه يوم مبارك يرفع فيه الاعمال الى السماء فاحب

ان يرفع له عمل صالح فيه اذا كانت اسفاره عم لله وعن علي رضه انه كان يكره السفر
والنكاح في محاق الشهر بضم الميم والحاء المهملة والقاف المخففة ثلث ليال من اخره واذا
كان القمر في البرج العقرب ذكر في الخواص انه اذا سافر والقمر في العقرب ثقل ذلك السفر
على المسافر ويخرج في اول النهار في الغدو بفتح الغين المعجمة وتشديد الواو بركة ونجاح
بالجيم بعد النون وهي الظفر بالمقصود روى ابو هريرة رضه انه قال عليه السلام اللهم بارك لامتي
في بكورها يوم خميسها وفي رواية انس رض يوم السبت وقال عبد الله بن عباس رضه اذا كان لك
الى رجل حاجة فاطلبها اليه نهارا ولا يطلبها ليلا واطلبها بكرة فاني سمعت النبي عليه السلام اللهم بارك يقول م
لامتي في بكورها وكان صخر العامدي تاجرا يبعث امواله في اول النهار في الاسفار فكثر ماله ببركة
مراعاة للسنة لان دعاءه مقبول لا محالة ولا ينبغي ان يسافر بعد طلوع الفجر من يوم الجمعة
فيكون عاصيا بترك الجمعة واليوم منسوب اليها فكان اوله من اسباب وجوبها كذا في الاحياء ولا يخفى ان هذا م
انما هو حكم التقوى واما حكم الفتوى فقد ذكرنا تفصيله في فصل الجمعة فليتذكر والتشييع قال م
للوداع سنة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لان اشيع مجاهدا في سبيل الله فاكنفه على
رحله غدوة او روحة احب الي من الدنيا وما فيها وفي الحديث اذا اراد احدكم السفر فليصل
ركعتين في بيته واذا رجع فليصل ركعتين ويقول حين يخرج من المنزل بسم الله امنت
بالله واعتصمت بالله وتوكلت على الله ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم وقد ذكرنا في
فصل المشي ان انس رضه روى عن النبي صلى الله عليه وسلم لو قال الرجل حين خرج من بيته
بسم الله قال له الملك هديت واذا قال توكلت على الله قال له الملك كفيت واذا قال
لا حول ولا قوة الا بالله قال له وقيت فيتنحى الشيطان ويتلقاه شيطان اخر فيقول له
كيف لك برجل قد كفي وهدي ووقي اللهم اني اعوذ بك من وعثاء السفر بفتح الواو
وسكون العين المهملة وبعده ثاء مثلثة اي من شدته ومشقته وكابة المنقلب الكابة
تغير النفس بالانكسار من شدة الهم والحزن والمنقلب بفتح اللام مصدر ميمي اي من

ومن شدة الرجوع وسوء المنظر اي بان يصيبنا خسران او مرض في الاهل والمال وذكر
في بعض الروايات ودعوة المظلوم والحور بعد الكور اي من النقصان بعد الزيادة والتفرق
بعد الاجتماع كذا في شرح المصابيح اللهم انت الصاحب اي الملازم في السفر اراد مصاحبته
تعالى اياه بالعناية والعلم والحفظ فنبه بهذا القول على ان الاعتماد عليه تعالى
والاكتفاء به على كل صاحب سواه والخليفة في الاهل يعني انت الذي تصلح امورنا عن م
في اوطاننا وتحفظ اهل بيتنا في غيبتنا اللهم اطو ام من طوى يطوي لنا الارض
اي اطو بعدها وامتدادها وهون علينا اي اجعل شدائد السفر هينا يسيرا
لنا اللهم زودني بكسر الواو المشددة اي اجعل التقوى لي زادا وذخيرة
واغفر لي ذنبي ووجهني بكسر الجيم المشددة للخير اينما توجهت ويقرأ بهذه السور
الخمس التي اولها قل يا ايها الكافرون واراد باوليتها لها ان يكون فوقها في الذكر
بحيث يكون سادس سته وقد يوجد في بعض نسخ المتن وهكذا الى قل يا ايها الكافرون
والنصر والاخلاص والمعوذتان ولم يذكر سورة تبت في هذا العدد الخمس في لا احتاج
الى التاويل المذكور كما لا يخفى يفتتح كل سورة بسم الله الرحمن الرحيم حكي عن الزاهد ابي الحسن
القزويني انه قال من اراد سفرا فليقرأ سورة لايلاف قريش فانها امان من كل سوء
وقد جاء من طريق صحيح من قرأ اية الكرسي قبل خروجه لم يصبه شيء حتى يرجع ثم يتصدق
بشيء من ماله قبل خروجه الى الغزاة قال الكرماني واقله على سبعة مساكين فانه سبب
سلامة الطريق كذا في شرح اللغة ومن السنة ان يودع اخوانه توديعا فان
الله تعالى يزيده اي المسافر بدعائهم له خيرا روى زيد بن ارقم عن النبي عليه السلام انه
في دعاءهم البركة م قال اذا اراد احدكم سفرا فليودع اخوانه فان الله تعالى جاعل له بدعائهم بركة ويقول
المسافر لاهله عند الخروج من منزله استودعكم الله الذي لا يضيع ودائعه وهكذا
علم ابو هريرة رضه لموسى بن وردان وقال هكذا علمني النبي عليه السلام عند الوداع ذكر

في الاحياء قال وينبغي اذا استودع الله تعالى ما يخلفه ان يستودع الجميع ولا يخصص
فقد روي ان عمر رض كان يعطي الناس عطاياهم اذ جاء رجل معه ابن له فقال له عمر رض ما رأيت احدا
اشبه باحد من هذا منك فقال الرجل احدثكم عنه يا امير المؤمنين بامره اني اردت ان اخرج
الى السفر وامه حامل به فقالت تخرج وتدعني على هذه الحال فقلت استودع الله تعالى ما في بطنك
فخرجت ثم قدمت فاذا هي قد ماتت فجلسنا نتحدث فاذا نار على قبرها فقلت للقوم ما هذه
فقالوا هذا من قبر فلانة نراها كل ليلة فقلت والله كانت صوامة قوامة فاخذت المعول حتى
انتهيت الى القبر فحفرنا فاذا السراج واذا هذا الغلام يدب فقيل ان هذه وديعتك ولو كنت
استودعتنا امه لوجدتها فقال عمر رض فهو لهو اشبه بك من الغراب بالغراب انتهى ويقول
الرجل المقيم للمسافر استودع الله اي استال الله ان يحفظ دينك وامانتك جعل الدين والامانة
من الودايع لان السفر يصيب الانسان فيه المشقة والخوف فيكون سببا لاهمال بعض امور
الدين فدعا له بالمعونة فيه والتوفيق واراد بالامانة ههنا اهل الرجل وماله كذا في شرح المصابيح
وخواتيم عملك وهذا القول ما قاله لقمان لابنه قوله زودك الله تعالى التقوى ووجهك للخير
اين ما توجهت ماخوذ من الحديث الذي رواه عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن النبي عليه السلام
انه من كان اذا ودع رجلا قال زودك الله وغفر ذنبك ووجهك للخير حيث توجهت وينبغي ان يحمل
المسافر معه عدة بالكسر والتشديد اي اشياء معدودة القارورة للدهن والمشط
بالضم والسكون واحد الامشاط التي يمشط بها والمدرى بكسر الميم وسكون الدال المهملة وفتح الراء
كالمسلة تسرح بها قرون النساء قبل المشط كذا في سبعة ابحر والمكحلة بضم الميم والحاء
والسواك والمقراض لنقص الشارب ونحوه والمرآت والقوس مع سهم وسكين والعمامة
اي التخفيفة والحذاء بكسر الحاء المهملة وفتح الذال المعجمة النعل والاشفى في الديوان الاشفى
بكسر الهمزة وفتح الفاء والقصر من آلات الاساكفة بالتركى بز قال ابن سكيت الاشفى
ما كان للاساقي والمزاود ونحوها والمخصف للنعال كذا في مختار الصحاح والمخرز بكسر الميم وسكون الخاء

والسيف

الخاء المعجمة وفتح الراء المهملة قبل الزاء المعجمة ما يخرز به الخف اي الكفش للخفاف كذا في الديوان والمسلة
بكسر الميم وتشديد اللام الابرة الكبيرة بالفارسية جوالدوز والابرة وفي بعض النسخ والابر
بصيغة الجمع مناسبا لقوله والخيوط اي الابر المتفاوتة بالصغر والكبر والخيوط المتنوعة لونا
والمتفاوتة رقة وغلظا ويحمل من الادوية ما ينتفع به هو وغيره ويتعوذ تعوذا من المخاوف
بسورة الاخلاص في مختار الصحاح عاذ به من باب قال واستعاذ به لجأ اليه وهو عياذة اي ملجأة
واعاذه منه غيره وعوذه به بمعنى يقرأه في كل منزل احدى عشر مرة ويقرأ آية الكرسي مرة ويقرأ
ما قدروا الله حق قدره الى قوله عما يشركون مرة وعن ابي موسى ان النبي عليه السلام كان اذا خاف قوما
وقال المص بدله العدو والاول اولى كما لا يخفى قال اللهم انا نجعلك في نحورهم جمع نحر بالحاء المهملة
اي نجعل هيبتك في صدورهم وفي شرح المصابيح اي نجعلك حذاء اعدائنا حتى تدفعهم عنا قال
وخص النحر لان العدو يستقبل بنحره عند القتال ونعوذ بك من شرورهم قال الامام في الاحياء
ومهما خاف الوحشة في سفره قال سبحان الملك القدوس رب الملائكة والروح ذللت السموات
بالعزة والجبروت وفي روضة المتقين من قرأ سورة والنازعات مواجهة اعدائه لم يقروه
وانحرفوا عنه ويذكر اسم الله تعالى عند الركوب والنزول عنها اي عن الدابة فمن نسي عند الركوب
ردفه الشيطان فقال له تغنه امر من تغنى يتغنى والهاء للوقف فان لم يحسن الغناء بالكسر والمد
بالفارسية سرود قال له تمنه الظاهر انه امر من التمني المتعارف يعني يسوقه الى ان يتمنى في الامور
الباطلة كانه يقول طول املك بالتمنيات الكاسدة والافكار الفاسدة ويجوز ان يكون
من قولهم فلان يتمنى الاحاديث اي يفتعلها قال في المختار الصحاح وهو مقلوب من المين وهو الكذب
اي قال له تكلم بالكلمات المجعولة الكاذبة فيقول حين وضع رجله في الركاب بسم الله فاذا استوى
عليها اي اذا استولى على ظهر الدابة يقول الحمد لله واذا سارت الدابة اي اخذت في السير يقول
الراكب سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين اي مطيقين من اقرن له اطاقه وقوي عليه
وانا الى ربنا لمنقلبون اي لمنصرفون اليه في المعاد كذا في تفسير الثعلبي ولا يحمل على الدابة فوق

لجزرت عند ابي طالب اخي ما لم الفطنة ... عالم الاحمد والطف الالهية وعند الاخرين عالم الالوه وهو البرزخ المحيط بالاولويات

طاقتها ولا يضرب في وجهها ولا يردف من باب علم وفي بعض النسخ ولا يرادف ثالثا على دابة
فان المقدم من تلك الثلثة ملعون هكذا في الحديث وينبغي ان يعلم ان هذا اذا كان المترادفون
كلهم كبارا واما اذا كان البعض صبيا فليس كذلك لما ذكر في المصابيح رواية عن عبد الله بن جعفر
رضه انه قال قدم النبي عليه السلام من سفر فسبق بي اليه فحملني بين يديه ثم جيء باحد ابني فاطمة
فاردفه خلفه فدخلنا المدينة ثلثة على دابة واذا كانت الدابة ضعيفة لا تطيق الثلث او اذا
كانت المسافة بعيدة على ما قيل ولا يتخذ الدابة كرسيا يقعد عليه لقوله عليه السلام لا تتخذوا
ظهور دوابكم كراسي ذكر في الاحياء ولا منبرا يوقف عليه قائما لحديث اي للتحدث والمكالمة
مع الغير لقوله عليه السلام لا تتخذوا ظهور دوابكم منابر اي لا تستقروا عليها بدون السير والنهي عن الوقوف
على ظهر الدابة مع ثبوت انه عليه السلام خطب على راحلته واقفا يدل على جوازه اذا كان لحاجة قيل قوله
او انتظار امر ناظر الى قوله لا يتخذ كرسيا وقوله لحديث قيد لقوله لا منبرا على طريقة اللف والنشر
الغير المرتب وقيل كل منهما اعني قوله لحديث او انتظار امر قيدان لما سبق من قوله لا يتخذ كرسيا
وقوله لا منبرا كليهما على السواء وقيل معنى قوله عليه السلام لا تتخذوا ظهور دوابكم منابر انه لا تركبوا
عليها بغير حاجة ومشقة في السير راجلا ولعل هذا هو المعنى لان اخر الحديث يناسبه حيث بعد قوله
منابر فان الله تعالى انما سخرها لكم لتبلغكم الى بلد لم تكونوا بالغيه الا بشق الانفس اي بمشقتها وجعل
لكم الارض فعليها فاقضوا حاجاتكم قال شارح المصابيح اي خلقها لتسكنوا فيها وتترددوا عليها
كيف شئتم ومتى شئتم فلا جناح عليكم في التردد عليها بخلاف ركوب الدواب فان ركوبها بلا حاجة
منهي عنها وقوله فعليها اي فعلى الدواب فاقضوا حاجاتكم من المسافة راكبين عليها انتهى بل ينزل
ثم يتحدث او ينتظر ذلك الامر فان الله تعالى خلقها للركوب والحمل لا غير واذا عثرت من باب نصر
الدابة عثارا اي اذا سقطت فلا تقل تعس بكسر العين الشيطان قال في سبعة ابحر تعس تعسا اذا
عثر وانكب وقد يفتح العين وهو دعاء عليه بالهلاك فانه اي الشيطان يتعاظم به ويقول صرعته
اي طرحته بقوتي وليقل حين عثاره بسم الله فانه يتصاغر به اي بهذا القول حتى يكون بالرفع اصغر

من الذباب ويتعوذ بالله العظيم من شره ويقول لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم ذكر
في الاذكار ان النبي عليه السلام قال لعلي رضه يا علي الا اعلمك كلمات اذا وقعت في ورطة قلتها قال بلى جعلني
الله فداك قال عليه السلام اذا وقعت في ورطة فقل بسم الله الرحمن الرحيم ولا حول ولا قوة الا بالله
العلي العظيم فان الله تعالى يصرف بها ما شاء من انواع البلاء وفي الحديث صاحب الدابة احق بصدرها
وهو من ظهرها ما يلي عنقها ولا يتقدم على دابة اخيه الا باذنه وعن بريدة انه قال بينما رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذ جاء رجل فقال للنبي عليه السلام اركب وتأخر الرجل فقال النبي عليه السلام انت احق
بصدر دابتك الا ان تجعله لي وانما قال عليه السلام ذلك لئلا يظن الرجل ان من هو اكبر قدرا احق
بركوب صدرها مالكا كان او غيره فبين عليه السلام ان المالك احق بصدر دابته الا ان يؤثر غيره
به على نفسه ولا باس بتعاقب اثنين او ثلثة في ركوب دابة واحدة بان ينزل واحد ويركب الثاني
مكانه وكذلك الثالث وهذا غير ما ذكر من ترادف الثلثة على دابة واحدة كما لا يخفى ويطلب لسفره
رفيقا صالحا غير فاسق فقد قيل الرفيق ثم الطريق وليكن الرفيق ممن يعينه على الدين فيذكره
اذا نسي ويعينه ويساعده اذا ذكر فان المرء على دين خليله ولا يعرف الرجل الا بخليله
وقد نهى النبي صلعم عليه السلام عن ان يسافر الرجل وحده وقيل خير الرفقاء اربعة لاستيناس كل منهم
بالآخر واذا عن لهم امر يحتاج فيه الى ذهاب احدهم وافقه الآخر معاونة له ومؤانسة ولان ما
يحدث في السفر كثيرا ما يحتاج الى كثرة خصوصا اذا جعل احدهم وصيا لرد الوديعة والدين ونحوه
والآخران شاهدان له واذا خرج الجمع اي الجماعة امروا بتشديد الميم اي جعلوا واحدا منهم
اميرا قال النبي عليه السلام اذا كنتم ثلثة في سفر فامروا احدكم ذكره في العوارف عالما عاقلا
ثم لا تخالفونه في امر قال وينبغي ان يكون الامير ازهد الجماعة في الدنيا واوفرهم حظا من التقوى
واتمهم مروة وسخاوة واكثرهم شفقة روى عبد الله بن عمر عن النبي عليه السلام خير الاصحاب
عند الله تعالى خيرهم لصاحبه نقل عن عبد الله بن المروزي ان ابا علي الرباطي صحبه فقال على ان يكون
الامير انا او انت فقال بل انت فلم يزل يحمل الزاد لنفسه ولابي علي على ظهره وامطرت السماء

ذات ليلة فقام عبد الله طول الليل على رأس رفيقه يغطيه بكسائه عن المطر وكلما قال لا تفعل يقول م
الست الامير وعليك الانقياد والاطاعة انتهى ويستحب لهم اي للمسافرين ان يجمعوا طعامهم عند
واحد منهم فانه اطيب لنفوسهم واحسن لاخلاقهم وفي الحديث صاحب الدابة القطوف بفتح القاف
اي بطيء السير امير على الركب بالفتح والسكون جمع راكب سفر جمع سافر وينبغي ان يسير
المسافر على قدر ضعفهم وكان عليه السلام ربما يتخلف في السير عن الرفقة بضم الراء وكسرها
وسكون الفاء بعدها الجماعة التي ترافقهم في سفرك والجمع رفاق فيرعى الضعيف ويدعو لهم ويتولى
من تولى العمل تقلد خدمة رفقائه بما استطاع من بذل الزاد وفضل الظهر بالفتح والسكون اي دابة
زائدة على قدر الحاجة والاعانة عند الحمل وعند الركوب والنزول ويحمل المركوب اي الدابة على ملاذ الارض
بفتح الميم وتشديد الذال المعجمة جمع ملذ وذاي يرسله تارة فتارة الى ما يتلذذ به من نباتات الارض
فيرعى في الخصب والعشب الخصب بكسر الخاء المعجمة وسكون الصاد المهملة زمان كثرة العلف والنبات والعشب
بالضم والسكون الكلاء الرطب كذا في شرح المصابيح واذا كانت الارض مجدبة بفتحتي الميم والباء اي ذات جدب
فليقتصد في السير بكسر الصاد اي فليسر سيرا متوسطا بغير اسراع فيدع مركوبه ساعة فساعة يرعى
فيها قال عليه السلام اذا سافرتم في الخصب فاعطوا الابل حقها اي حظها من الارض كذا في شرح المصابيح
وان كانت مجذبة بفتحتي الميم والذال المعجمة اي ذات جذب وقحط اجد واسرع يقال جد في الارض
واجد فيه بمعنى اي اجتهد فيه يقال ان فلانا مجاد مجد باللغتين فان ذلك القصد في الاول والاسراع
في الثاني من الرفق بالكسر والسكون والمرحمة اما الاول فظاهر واما الثاني فلان تصل الدابة الى المنزل
بسرعة فتعلف فيه قبل ان يلحقها جوع وعطش في الطريق فتضعف عن السير ويعامل اخوانه
الذين رافقوه في السفر بحسن الخلق والمزاح بكسر الميم بالحاء المهملة في غير معصية الله تعالى وقدم تفصيله
ويكثر اكثار الاستشارة الرفقاء اي المشورة معهم في امر السفر ويكثر التبسم في وجوههم
تنشيطا لهم فان السفر محل الضجرة والسآمة ولا يمنع عنهم ما عنده ولا يمنع عنهم فضل مائه
وقوة بسكون الواو والزاد ذكره هنا اهتماما به بل ولا يمنع مطلقا ويوافقهم ويواتيهم اي يطاوعهم في كل

كل مباح في الصحاح تقول آتيته على ذلك الامر اذا وافقته وطاوعته والعامة يقول واتيته بالواو
ويجيب داعيهم ويستغيث مستغيثهم ولا يقول السائله لا بل يجيبه بقدر ما امكن وان كان
بالكلمة الطيبة وان تحيروا في الطريق نزلوا وتوامروا اي تشاوروا في مختار الصحاح آمره في كذا مؤامرة تشاوروا
شاوره والعامة تقول وامره بالواو انتهى فان رأوا شخصا واحدا لم يسألوه عن الطريق ولا
يسترشدوه فربما يكون عينا اي جاسوسا للصوص او هو الشيطان الذي يحيرهم على ما روي ان
في الفلات نوعا من الجن يقال له الغول يضل الناس عن الطريق ويهلكهم قال عليه السلام اذا
تغولت الغيلان فعليكم بالاذان وقد يقال كان ذلك في الابتداء ثم دفعه الله تعالى عن عباده
واليه اشار النبي عليه السلام في حديث اخر لا طيرة ولا غول وقيل المنفي بقوله لا غول ليس وجود
الغول بل ما يزعمه العرب من انه يتصرف في نفسه بحيث يترايا بالوان مختلفة واشكال شتى
صلوة صح كذا في شرح المشارق ولا يؤخرون حضرت عن اول وقتها بل يقضونها ولو تعلل بل يؤدونها
ذمة في لكان اوكما لا يخفى ويستريحون منها استراحة فانها اي الصلوة دين الله تعالى في ذمم عباده
المكلفين ويصلونها في جماعة ولو على طرف زج بضم الزاء المعجمة وتشديد الجيم الحديدة التي
في اسفل الرمح يعني يصلون في الجماعة ولو كانوا في ضيق من المكان والخوف ولا ينام احد على دابة النوم صح
فان ذلك سريع السببية في دبرها بفتحتي الدال المهملة والباء الموحدة جمع دبرة وهي جراحات
وخروش على ظهر الدابة تقول منه دبر البعير بالكسر وادبره القتب واذا نزل عنها اي اذا نزل المسافر
عن دابته بدأ بعلفها قبل تدارك طعام نفسه ويتخير من الارض لنزوله المهيئة ترابا اي يختار من الارض
للنزول ما كان ترابه لينا واكثرها عشبا رفقا للدابة ويصلي ركعتين قبل ان يقعد ليذهب كلاله
اي ضعفه وعيه ويقول اللهم انزلني منزلا على صيغة المفعول اسم مكان من انزل مباركا وانت
خير المنزلين اعوذ بالله من الاسد والاسود بفتح الهمزة وسكون السين وهو العظيم من الحيات كذا في مختار
الصحاح ومن شر الدوام ولد قيل يراد به الجن واولاده ويدخل فيه ابليس وفروعه او يراد
جميع ما يوجد بالتوالد ذكره زين العرب اعوذ بكلمات الله التامات كلها من شر ما خلق ولا يتناول

من الطعام حتى يطعم محتاجا اى لطعاما لحسن الخلق وكمال الرفق ويقرأ كتاب الله تعالى ما دام راكبا
ويسبح الله تعالى ما دام يعمل في تحصيل اسباب الدابة ومهمات نفسه ويكثر الدعاء ما دام
خاليا عن الركوب والعمل واذا اراد الارتحال ودع منزله بركعتين وبسلام على اهل تلك البقعة
ويقول السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين وهكذا يقول اذا دخل في بيته ولم يكن فيه احد كما
مر فان لكل بقعة اهلا من الملائكة يحرسون ذلك المكان ولا تسير الرفقة وهي بالضم والسكون
الجماعة التي توافقهم في سفرك يعني انه لا يسير المسافر من اول الليل فان فيه خطرا والتجي بالخاء
المعجمة والطاء المهملة الانشراف على الهلاك من الجن بل يعرسون في الصحاح التعريس
نزول القوم من اخر الليل يقعون فيه وقعة للاستراحة ثم يرحلون انتهى ولا يخفى
عليك ان هذا لا يوافق كلام المص فان المراد من قوله بل يعرسون انهم ينزلون في السفر
من اول الليل فالتوفيق بينهما اما بان يحمل كلام المص على التجريد اعني استعمل التعريس ههنا
في جزء معناه فقط اعني النزول كما قيل في قوله تعالى سبحان الذي اسرى بعبده ليلا حيث
استعمل الاسراء وهو السير الذي يقع ليلا فقط بقرينة قوله تعالى ليلا او يحمل قول الجوهري من اخر الليل
على معنى لاجل اخر الليل كما في قولهم قعدت من خشيتك وانت خبير بان هذا التوجيه وان
اندفع به المنافات بينهما لكنه خلاف الظاهر كما لا يخفى ويدلجون بفتح الياء وتشديد الدال
دون اى يرحلون بعد نصف الليل قال عليه السلام عليكم بالدلجة فان الارض تطوى بالليل
اى الزموا الدلجة وهي السير اخر الليل فان السير فيه اسهل حتى يظن المسافر انه سار قليلا
وقد سار كثيرا فكانه طويت له الارض كذا في شرح المصابيح وقال في مختار الصحاح ادلج سار من اول الليل
والاسم دلج بفتحتين والدلجة والدلجة ايضا بوزن الجرعة والغرفة وادلج بتشديد الدال سار
من اخره والاسم ايضا الدلجة والدلجة انتهى ولا يرفعون اصواتهم في سيرهم فانهم يؤذون يؤذون
اللصوص والسباع جمع سبع بضم الباء يقال آذن ايذانا اى اعلم بمكانهم يعني ان رفع الصوت
يعلم بوجودهم لقطاع الطريق والسباع ومن السنة ان يكثر التكبير اكثارا اى يقول الله اكبر كبيرا

كبيرا على كل شرف اى مكان عال وفي الاحياء ينبغي ان يقول اللهم لك الشرف على كل شرف
ولك الحمد على كل حال ويكثر التسبيح في كل غور بفتح الغين المعجمة وسكون الواو المطمئن من الارض
قوله منخفض صفة كاشفة واراد به الاودية صغيرها وكبيرها وفي الحديث من كبر على ساحل البحر
اى جانبه وطرفه تكبيرة عند غروب الشمس رافعا بها اى بتلك التكبيرة صوته كتب الله تعالى له بكل قطرة
حسنة ويقول عند ركوب السفينة بسم الله مجراها ومرساها ان ربي لغفور رحيم وما قدروا الله حق
قدره والارض جميعا قبضته يوم القيمة والسموات مطويات بيمينه سبحانه وتعالى عما يشركون ولا يعرس
اى لا ينزل على ظهر الطريق والظهر معجم فانها مأوى الحيات وغيرها من المؤذيات ومدرجة على وزن المتربة
اى مدخلة السباع فانها تمشي بالليل على الطريق لسهولتها وينزل القوم جملة في مكان ويضم بعضهم
الى بعض حتى يكون بحيث لو بسط عليهم ثوب لعمهم كما روي عن ابي ثعلبة قال كان الناس اذا نزلوا منزلا
تفرقوا في الشعاب والاودية فقال النبي عليه السلام ان تفرقكم في هذه الشعاب والاودية
انما ذلكم من الشيطان فلم ينزلوا بعد ذلك الا انضم بعضهم الى بعض حتى لو بسط عليهم ثوب لعمهم
ذكر في المصابيح ويقول المسافر عند دخول الليل يا ارض مضموم على انه منادى مفرد معرفة
وقوله ربي مبتدأ وربك بكسر الكاف عطف عليه وقوله الله خبره اعوذ بالله من شرك وشر ما فيك
وشر ما دب اى تحرك عليك بكسر الكاف في الثلث خطاب للارض ومن شر كل اسود ومن اسد
وحية وعقرب ومن شر ساكن البلد ومن شر والد وما ولد ثم يقول وله ما سكن في الليل
والنهار وهو السميع العليم كذا قال الامام ولا يفرق من باب علم اي لا يخاف من سواد يتراءى اى
على وزن يتعاطى يعني من سواد يظهر له بالليل فانه يفرق من الانسان اشد من فرقه
منه في الصحاح الفرق بالتحريك الخوف قال مجاهد اذا رايت سوادا بالليل فلا تكن اجبن اي
اخوف السوادين فانه اى السواد المرائي يفرق ويخاف منك اشد ما تفرق اى خوفا اشد
من خوفك منه ولا تصحب رفقة فيها جرس بالتحريك الذي يعلق في عنق البعير ولا ساحر ولا كاهن شاعر
وهو الذي يخبر عن الغيب في الكوائن المستقبلة ولا منجم يضيف الكوائن الى الكواكب ولا جلالة

بتشديد اللام الاول اى التى تاكل العذرة من النعم نغخبن بالفارسية جهارپاى كالابل
والبقرة ونحوها ولا يضم احد ضالة الى نفسه اي لا يقبله ولم يوجد هذا فى بعض النسخ وفى الحديث
لا تصحب الملائكة رفقة فيها كلب ولا جرس قيل سبب نفرتهم عن الجرس هو انه شبيه بالناقوس
وقيل كراهة صوته قال العلماء جرس الدواب منهى عنه اذا اتخذ للهو واما اذا كان فيه منفعة
فلا بأس به صرح به فى شروح الحديث وذكر فى الحديث الاخر الجرس مزامير الشيطان جمع مزمار كقرطاس
وقراطيس وهو بالفارسية ناي واخبر النبى عليه السلام عن المفرد بالجمع لارادة الجنس واضافه الى الشيطان
لان صوته شاغل عن الذكر والفكر كذا فى شرح المصابيح ولا يبعد السفر فى طلب المال بعيدا فانه مكروه
وانه من شدة الحرص على الدنيا قال مجاهد يكره ركوب البحر الا فى غزو او حج ويستحب لراكب البحر ان يحمج
بصره فيه التحميج بتقديم الحاء المهملة على الجيم شدة النظر وتحديقه فانه من جلائل جميع جليل آيات الله تعالى
فمن فعل ذلك التحميج فسح له اى وسع له فى الجنة بقدر ذلك البحر الذى وقع عليه نظره ولا يسافر
امرأة ثلثة ايام فصاعدا الا مع ذي رحم محرم منها وفى بعض الحديث مسيرة يوم وليلة واذا اشتبه
الطريق على الرفقة بان ظهر طرق متعددة من الجوانب ففى الحديث اذا اشتبه عليكم فعليكم بذات
اليمين فان عليها اى على الجهة اليمنى ملكا يسمى هاديا واذا اعيى القوم من المشي فسبيلهم النسلان
بفتح السين مصدر نسل فى العدو اى اسرع ولذا فسره المص بقوله وهو العدو بالفتح والسكون
الشديد فانه اى النسلان يذهب البهر بالضم والسكون تتابع النفس الحاصل عند المشي
ويقطع البعد عن الطريق وفى الحديث انه كان اذا صلى الفجر فى السفر اخذ بمعود بالكسر وان يكون حبل يشد
فى الزمام او اللجام يقاد به الدابة راحلته وهى المركب من الابل ذكرا كان او انثى ثم يمشي هنيهة اى فى زمان
قليل قال فى المغرب الهن كناية عن كل اسم جنس وللمؤنث هنة ولامه ذات وجهين فمن قال واو قال
فى الجمع هنوات وفى التصغير هنية ومن قال هاء قال هنيهة ومنها قوله مكث هنيهة اى ساعة
يسيرة انتهى ولا يدخل بلدة ليس فيها سلطان ولا سائس اى صاحب سياسة من الولاة وقيل
ولا طبيب حاذق ولا يأتى ارضا فيها طاعون اى موت من الوباء كذا فى مختار الصحاح فيظهر الفرق بينهما بلا

[illegible]

بلا تكلف وقيل هو قروح تخرج مع لهيب فى الاباط والاصابع وفى سائر البدن يسود
ما حولها او يخضر او يحمر واما الوباء فقيل هو الطاعون والصحيح انه مرض يكثر فى الناس ويكون نوعا
واحدا كذا فى شرح المصابيح لكن التحقيق الحقيق بالقبول والاقرب الى السداد ما ذكره
شارح الاوراد حيث قال الطاعون هى ورم فى الاعضاء الغدوية يكون حدوثه من مادة
سمية كما هو مذهب الاطباء ويؤيد نفع معالجاتهم وبيان اشياء دافعة لقبول المزاج
الطاعون من الاغدية والادوية وبيان اسباب الطاعون من فساد الهواء وانحراف المزاج
او هو طعن من الجن سلطه الله تعالى على الناس بسبب الزنا قال الله تعالى واتقوا فتنة لا تصيبن
الذين ظلموا منكم خاصة ويؤيده اسمه ورؤية بعض المرضى والصبيان او بعض فى المنام
ان شخصا فى صورة المبتدعين او فى غيرها طعن فلانا وفلانا فى عنقه او ابطه او خلف اذنه مع
وقوع مطابقتها للواقع ونفع قراءة التعويذات المشتملة على الاستعاذة من الجن المأثورة
من الكبار والاخيار قال فى التلفيق بينهما اقول يحتمل ان طعن الجن يتوقف على حكمة استعداد
المحل والمناسبة بينه وبين المطعون ومعلوم انه خلق وغالب جزئه نار قال الله تعالى وخلق الجان
من مارج من نار فاذا كانت الحرارة غالبة على البدن بسبب الغذاء او الهواء الفاسد تحصل المناسبة
قال واما الوباء فهو فساد يعرض لجوهر الهواء لاسباب سماوية او ارضية كالماء الآسن والجيف
الكثيرة والتربة الكثيرة والنتن الكثيرة العفن او بسبب رياح ساقت ادخنة ردية من مواضع نامية
فاذا وصل ذلك الهواء الردية الكيفية الى القلب يفسد مزاج الروح الذى فيه ويعفن ما يحويه من الرطوبة
وحدثت حرارة خارجة عن الطبع وانتشرت بسببها فى البدن المستعد انتهى كلامه او عذاب او فتنة
كالفترة ونحوها وقيل اى امتحان من قبل الله تعالى ليظهر العدو من الولي وان وقع ذلك
اى الطاعون بارض لا تخرج منها فرارا عنه وعن اسامة عن النبى صلى الله عليه وسلم الطاعون رجز
ارسل على طائفة من بنى اسرائيل فاذا سمعتم به بارض فلا تقدموا عليه واذا وقع بارض
وانتم بها فلا تخرجوا فرارا الرجز بالكسر العذاب وتلك الطائفة هم الذين امرهم الله تعالى ان يدخلوا الباب

سجدا فخالفوا امر الله فارسل الله تعالى عليهم الطاعون فمات منهم ساعة اربعة وعشرون الفا من شيوخهم
وكبرائهم وارادوا بالباب باب القبة التي صلى بها موسى عليه السلام ببيت المقدس وقد يقال كان سبب الطاعون
في بني اسرائيل زنا زمري بن شلوم امرأة من الكنعانيين ثم ان فنحاص بن عيزار بن هارون اخذ حربته
وكانت كلها حديدة فانتظمهما بحربته ورفعهما الى السماء وقتلهما فارتفع الطاعون في بني اسرائيل
فحسب من هلك منهم من الطاعون فيما بين ان اصاب زمري المرأة الى ان قتلهما فنحاص فوجدوا ما يكون
سبعين الفا في ساعة واحدة كذا في شرح الاوراد الزينية هذا وقوله واذا سمعتم به الباء متعلقة
بسمعتم على تضمين اخبرتم وقوله فلا تقدموا عليه تحذير منه ونهي عن التعرض للتلف اذ لا يجوز القاء النفس
في التهلكة وفي قوله لا تخرجوا فرارا اثبات التوكل والتسليم لقضائه فان العذاب لا يدفعه الفرار
وانما يدفعه التوبة والاستغفار ولو خرج لحاجة من غير فرار جاز كذا في شرح المصابيح وذكر الطحاوي
في مشكل الآثار في تاويل هذا الحديث فقال اذا كان بحال لو دخل وابتلي به وقع عنده انه ابتلي بدخوله
ولو خرج فنجا وقع عنده انه نجا بخروجه فلا يدخل ولا يخرج صيانة لاعتقاده فاما اذا كان يعلم ان كل شيء
بقدر الله تعالى وانه لا يصيبه الا ما كتب الله تعالى فلا بأس بان يدخل ويخرج كذا في مجمع الفتاوى وحكي ان عبد الملك بن
مروان هرب من الطاعون فركب ليلا ومعه غلام وكان ينام على دابته فقال للغلام حدثني
فقال ومن انا حتى احدثك فقال على كل حال حدث حديثا سمعته فقال بلغني ان ثعلبا كان يخدم
اسدا ليحميه عن الآفات والبلايا فرأى ذلك الثعلب يوما عقابا يقصده فلجأ الى الاسد واعلمه
القضية فقال الاسد لا تخف فلم يسكن الثعلب واشتد فزعه فلما رأى الاسد خوفه رحمه
فاقعده على ظهره فانقض العقاب فاختلسه من ظهره فصاح الثعلب يا ابا الحارث اغثني فاين عهدك
لي فقال انما اقدر على اهل الارض وانا منعك من اهل السماء فلا سبيل لي اليهم فقال عبد الملك
يا غلام وعظتني واحسنت انصرف فانصرف ورضي بالقضاء قال واذا خشيت من الامور مقدرا
ففررت منه فنحوه نتوجه ذكره في المحاضرات واذا دخل بلدة او قرية فليقل اللهم انا نسئلك من
خير هذه القرية فان القرية تطلق على البلدة كثيرا في مختار الصحاح والتوبيخ في قوله تعالى على رجل من القريتين عظيم

عظيم مكة والطائف وهو بلاد ثقيف وخير ما فيها ونعوذ بك من شرها وشر ما فيها ويستحب ان ياكل من
فحا كل ارض يأتيها والفحا بالقصر والحاء المهملة ابزار القدر والفاء مفتوح في الاكثر ويجوز كسره
وفي الحديث من اكل فحا ارض لم يضره ماؤها يعني البصل كذا في الصحاح وقد فسر المص بمعنى اشمل فقال
اي من فومها وهو الثوم ويقال الحنطة وقال بعضهم الفوم الحمص لغة شامية وبصلها بفتحتين وبقولها
جمع بقل وهو ما انبته الارض من الخضروات والمراد به هنا اطائب البقول التي ياكلها الناس كالنعناع
والكرفس والكراث ونحوها فلا يضره ماؤها ووباؤها مدا وقصرا المرض العام وقيل بمعنى الهلاك
كما مر نقلا من شرح المصابيح ويعجل الاوبة مصدر آب ايابا اي رجع يعني يعجل الرجوع الى اهله اياب ايابا ح صح
تعجيلا بعد قضاء حاجته فان السفر قطعة من النار حيث يشتمل على انواع المشاق وقد يروى
السقر قطعة من السقر بالقاف المفتوحة وقد يعكس ويقال مبالغة النار قطعة من السفر ويهدى
اهداء لاهله شيئا من الهدايا اذا رجع من سفره يعني ان السنة ان يحمل لاهل بيته ولاقاربه تحفة
من مطعوم او غيره على قدر امكانه ولو كان حجرا على ما روي انه قال ان لم يجد شيئا فليضع في مخلاته حجرا
وكان هذا مبالغة في الاستحباب على هذه المكرمة لان الاعين تمتد الى القادم من السفر والقلوب
تفرح فيتأكد المحبة بها ويزداد السرور معها ولا يدخل على اهله ليلا كيلا يعثر على وزن ينصر اي
كيلا يطلع على امر شنيع كما يجيء من حال الرجلين وحتى تتهيأ له المرأة فتمتشط امتشاطا
وتستحد استحدادا والمراد به معالجة شعر العانة وقد طرق اي اتى ليلا والطرق الدق سمي
الآتي ليلا طارقا لحاجته الى دق الباب رجلان اهلهما في عهد النبي عليه السلام اي في زمانه بعد ان
نهى عنه فوجد كل واحد منهما مع امرأته رجلا فيستحب للمسافر ان يدخل على اهله غدوة او عشية
وهي ما بين زوال الشمس الى غروبها كذا قال الازهري ويبدأ بالمسجد فيدخل ويصلي فيه فالاولى ان يدخل
وقت الضحى وعن كعب بن مالك كان النبي عليه السلام لا يقدم من سفر الا نهارا في الضحى فاذا قدم بدأ بالمسجد
فصلى فيه ركعتين ثم جلس فيه ليزوره الناس ويفرحون بقدومه الاصدقاء ذكره في المصابيح ويكثر
التكبير عند الرجوع الى اهله فانه كان النبي عليه السلام اذا رجع عن غزو او حج او غيره يكبر على كل شرف

من الارض ثلث تكبيرات فاذا دخل قال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وهو بالضم يعم التصرف
في ذوي العقول وغيرهم والملك بكسرها يختص بغير العقلاء كذا في شرح المشارق وله الحمد وهو على
كل شيء قدير آئبون اي نحن راجعون وتائبون وعابدون وسائحون اي مهاجرون من ارض
الى ارض يقال ساح في الارض ذهب وقوله لربنا متعلق بقوله حامدون وقدم للاختصاص وكان
النبي عليه السلام اذا قدم على وزن علم من سفره قدم اليه بضم القاف وتشديد الدال صبيان من
اهل بيته فيتلطف بهم وربما يردف بعضهم معه كما روى عنهم عبد الله بن جعفر ابن عم النبي عليه السلام
انه قال كان النبي عليه السلام اذا قدم من سفره يلقى بصبيان اهل بيته وانه قدم من السفر فسبق
بي اليه فحملني بين يديه ثم جيء باحدي ابني فاطمة فاردفه خلفه قال فدخلنا المدينة ثلثة على دابة ذكر في المصابيح
كما مر انفا وكان النبي عليه السلام اذا قدم المدينة نحر بالحاء المهملة بعد النون اي ذبح جزورا بفتح الجيم قبل الزاء
المعجمة من الابل يقع على الذكر والانثى او بقرة فاستحب المشايخ ذلك النحر لمن استقر بالوطن بعد السفر

فصل

في اداب الصحبة والمعاشرة معاشرة الخلق بالنصح اي بالنصيحة والشفقة سنة
وهي افضل من التخلي بالخاء المعجمة لنوافل القرب بضم القاف وفتح الراء جمع قربة يعني المعاشرة
مع الخلق بالنصح والشفقة والاختلاط معهم افضل من التخلي اي طلب الخلوة والعزلة عنهم لنعمل النوافل
التي كل منها قربة مخصوصة عند الله تعالى واعلم ان بعضا من القوم رجح العزلة على الاختلاط وانكر
الصحبة والايتلاف منهم ابراهيم بن ادهم وفضيل بن عياض وداود الطائي وسليمان الخواص
لما قال معاذ بن جبل رض انه سمعت النبي عليه السلام خمسة انا ضامنهم وعد منهم الجالس
في بيته ليسلم الناس منه ويسلم هو منهم ولما رأوا فيها من خمول النفس والاعراض عن الدنيا وهو اول
طريق الصدق والاخلاص وينبغي لمن حب الخلوة الانس بالله تعالى وقلة الخلف في المواعيد وكثرة القوة
في كظم الغيظ والقنوع والتوكل والرضاء بالكفاف وفيها سقوط الامر بالمعروف والنهي عن المنكر والخلاص
من مداهنة الناس ومراياتهم وغير ذلك من المعاصي التي يتعرض الانسان لها غالبا بالمخالطة
وقد يقال الخلوة اصل والخلطة عارض فالتزم الاصل ولا تخالط الا بقدر الحاجة واذا خالطت لا تخالط

٤٠٧

لا تخالط الا لحاجة واذا خالطت لازم بالصمت فانه اصل والكلام عارض ولا تتكلم الا لحاجة قالوا
فحظ الصحبة كثير يحتاج اليه العبد فيه الى مزيد العلم والاخبار والاثار في التحذير عن الخلطة والصحبة كثيرة
والكتب بها مشحونة وان البعض الاخر من القوم رجحوا الصحبة على العزلة ورغبوا في الخلطة والاخوة
في الله تعالى ورأوا ان الله تعالى منّ على اهل الايمان حيث جعلهم اخوانا فقال سبحانه فاصبحتم بنعمته
اخوانا وقال الله تعالى هو الذي ايدكم بنصره وبالمؤمنين والف بين قلوبهم لو انفقت ما في الارض
جميعا ما الفت بين قلوبهم ولكن الله الف بينهم وورد في الطبراني احبكم الى الله تعالى الذين يألفون
ويؤلفون وقال ابو يعقوب السوسي الانفراد لا يقوى عليه الا الاقوياء ولامثالنا الاجتماع
انفع يعمل بعضهم على رؤية بعض كما قال ابو عثمان المغربي الخلوة والسماع لا يصلحان الا لعالم
رباني وقد اختار الصحبة والاخوة في الله سعيد بن المسيب وعبد الله بن المبارك وغيرهما من اكابر
السلف قالوا فائدة الصحبة انها تفتح مسام الباطن ويكتسب الانسان منها علم الحوادث
والعوارض ويتصلب الباطن برزين العلم ويتمكن الصدق بطروق وهبوب الافات ثم التخليص منها
بالايمان ويقع بطريق الصحبة والاخوة التعاضد والتعاون ويتقوى جنود القلب وتستروح الارواح
بالتشام وتتفق في التوجه الى الرفيق الاعلى ويصير مثالنا في الشاهد كالاصوات اذا اجتمعت
خرقت الاجرام واذا انفردت قصرت عن بلوغ المرام كذا في العوارف والاحياء والطالعة وشرح الخطب
وكلام المص ههنا يوافق كلام هذه الفرقة الاخيرة كما لا يخفى واصعب محملا واعظم اجرا لمن قام بحقها
وسلم من افاتها وحقوقها كثيرة فمنها ان تخالطهم بظاهره وعمله ويزايلهم اي يفارقهم بقلبه ودينه
بكسر الدال قال ابو علي الدقاق رض البس مع الناس ما يلبسون وتناول مما ياكلون وانفرد عنهم
بالسر ولهذا قيل العارف كائن بائن اي كائن مع الخلق بائن عنهم بالسر ويحب لهم النفع
من الخير وينصح لهم في ظاهر الامر وباطنه فان النصيحة عماد الدين ويميط الاذى اماطة اي يزيل ما يوجب التاذي
عن ظاهرهم واعمالهم بالموعظة والزجر اي المنع عما لا يليق ويعاملهم بالمرحمة والشفقة ولا يذكر احدا بما
يكره فان ملكا وكل بالعبد يرد عليه ما يقول لصاحبه روي ابو هريرة رض ان ابا بكر رض كان مع النبي
يكده

عليه السلام في مجلس فجاء رجل فوقع في ابي بكر وهو ساكت والنبي عليه السلام يتبسم ثم رد ابو بكر عليه
بعض الذي قال فلحقه ابو بكر فقال يا رسول الله شتمني وانت تبتسم ثم رددت عليه بعض ما قال فغضبت
وقمت فقال انك حيث كنت ساكتا كان معك ملكا يرد عليه فلما تكلمت وقع الشيطان فلم اكن
لا قعد في مقعد فيه الشيطان ذكره في العوارف ولا يستبشر اي لا يصير مسرورا بمكروه احد
من الناس كائنا من كان قال النبي عليه السلام مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم كمثل الجسد
اذا اشتكى بعضه تداعى سائره بالسهر والحمى قال شارح المشارق لفظ الحديث خبر ولكن معناه
امر يعني كما ان الرجل اذا تألم بعض جسده يسري ذلك الالم الى جميع جسده فكذلك المؤمنون ليكونوا
كنفس واحدة اذا اصاب احدا مصيبة ليغتم بتلك المصيبة جميع المؤمنين وليقصدوا ازالتها
ويتودد الى الناس بالكسر الى برهم بالفتح واحد الابرار وفاجرهم والى من هو اهل للاحسان
والى من ليس باهل له ومنها ان يحمل الاذى عنهم وبه يظهر جوهر الانسان ويجعل من شتمه
او جفاه او آذاه ايذاء قوله في حل منه متعلق بيجعل والحل بالكسر والتشديد الحلال ومعنى جعلهم في
حل ان يعفو عنهم من غير استحلال منهم ولا يطمع السلامة من اذاهم من المغرب الاذى ما يؤذيك واصله
المصدر وقوله تعالى في المحيض قل هو اذى اي شيء يستقذر كانه يؤذي من يقربه نفرة وكراهة انتهى
فانه محال اي بحسب العادة فان الله تعالى لم يقطع لسان الخلق عن نفسه فاني كيف بتفتحتي الهمزة والنون
المشددة اي كيف يسلم الخلق اي مخلوق عن مخلوق مثله روي ان موسى عليه السلام قال الهي اسألك
ان لا يقال لي ما ليس في فاوحى الله تعالى اليه ما فعلت ذلك لنفسي فكيف افعل لك ذكره في شرح
الخطب ويتحمل مؤن الناس بضم الميم وفتح الهمزة جمع مؤنة وهي الثقل من مانت القوم اذا احتمل
مؤنتهم طوعا بالفتح والسكون اي يتحملها رغبة واختيارا لا اكراها شكرا لنعم الله تعالى عليه ويقوم
بحوائج جمع حاجة اي بحاجات الناس ومهماتهم ويسعى في امورهم ففي الحديث من سعى في حاجة لاخيه
المسلم لله تعالى قوله فيها رضاه صفة لقوله وقوله فيها اي في تلك الحاجة حاجة صحيح صلاح فكانما خدم الله تعالى
الفاسنة وقوله لم يقع في معصية طرفة عين اما في محل الجر على انه صفة سنة بحذف العائد اي لم يقع

٤٠٥

اي لم يقع فيها واما في محل النصب على انه حال من فاعل خدم والاول اظهر وقال عليه السلام من قضى حاجة
لاخيه فكانما خدم الله تعالى عمره وقال عليه السلام من مشى في حاجة اخيه ساعة من ليل او نهار قضاها
او لم يقضها كان خيرا له من اعتكاف شهر ذكره الامام وييسر على المعسر تيسيرا او ينفس عن على المكروب تنفيسا
في المغرب نفس الله كربتك اي فرجها ويقال تنفس عنه اي افرج ويقال كربه الغم اذا اشتد عليه فقوله
ويفرج بالجيم عن المغموم قريب من العطف التفسيري يقال فرج الله غمه تفريجا اي كشفه فان الله تعالى في عون
العبد ما دام العبد في عون اخيه المسلم وفي الحديث ان من موجبات المغفرة ادخال السرور على قلب اخيك
المسلم عن ابن عمر عن علي رضه قال حدثني رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حدثني جبرائيل عن الله تعالى انه قال
ما من عمل من اعمال البر بعد اداء الفرائض افضل من ادخال السرور في قلب المسلم وقال عليه السلام ان
من احب الاعمال الى الله تعالى ادخال السرور على المؤمن وان يفرج عنه غما او يقضي عنه دينا او يطعمه
من جوع وقال عليه السلام من اقر عين المؤمن اقر الله عينه يوم القيمة ذكره في الخالصة والاحياء
ويتشفع للجاني على المجني عليه بل ومن حقوق الاسلام ان يشفع لكل من له حاجة من المسلمين
الى من له عنده منزلة ويسعى في قضاء حاجته بما يقدر عليه قال معاوية رضي الله عنه قال النبي عليه السلام
اشفعوا الي لتوجروا اني اريد الامر فاخره كي تشفعوا الي فتوجروا وقال صلى الله عليه وسلم ما من صدقة
افضل من صدقة اللسان قيل وكيف ذلك قال الشفاعة تحقن بها الدم وتجر بها المنفعة الى
اخر ويدفع بها المكروه عن اخر ذكره الامام ويسعى في اصلاح ذات البين اراد بذات البين الخصال
المفضية الى البين والبعد من المهاجرة والمخاصمة بين اثنين بحيث يحصل بينهما الفرقة كذا في شرح
المصابيح فقوله ذات البين صفة لموصوف محذوف اي اصلاح احوال ذات البين كما قيل للاسرار
ذات الصدور لذلك انتهى ولو بزيادة كلمة فانه من افضل الصدقة وقال عليه السلام افضل الصدقة
اصلاح ذات البين وقال عليه السلام اتقوا الله واصلحوا ذات بينكم فان الله يصلح بين المؤمنين
يوم القيمة وقد قال عليه السلام ليس بكذاب من اصلح بين اثنين فقال خيرا قال الامام الغزالي رح
هذا الحديث يدل على وجوب الاصلاح لان ترك الكذب واجب ولا يسقط الواجب الا بواجب آكد منه

قال يعقوب ولما كانت تلك الاحوال
التي بينهم صاحبات للبين وصفت به
فقيل لها ذات البين م

ويذب بضم الذال المعجمة اى يمنع عن عرض اخيه المسلم قال فى شرح المصابيح عرض الرجل جانبه الذى
يصونه من نفسه وحسبه ويحامى ان ينتقص وينصره بظهر الغيب الظهر مقحم حيث ينتهك اى ينخرق
حرمته قال عليه السلام ما من امرئ مسلم يرد عن عرض اخيه المسلم الا كان حقا على الله ان
يرد عنه نار جهنم يوم القيمة وعن انس رض عن النبى عليه السلام من ذكر عنده اخوه المسلم فنصره نصره الله
تعالى بها فى الدنيا والآخرة وقال جابر وابو طلحة رض سمعنا ان النبى عليه السلام يقول ما من امرئ ينصر
مسلما فى موضع ينتهك فيه عرضه وتستحل حرمته الا نصره الله تعالى فى موطن يحب فيه نصرته وما من
امرئ خذل مسلما فى موضع تنتهك فيه حرمته الا خذله الله تعالى فى موضع يحب فيه نصرته وقال صلى الله
عليه وسلم من اذل عنده مومن وهو يقدر على ان ينصره فلم ينصره اذله الله تعالى
فى موضع يحب فيه نصر الناس كذا فى الاحياء قال المستمع لا يخرج من اثم الغيبة الا بان ينكر
بلسانه فان خاف فبقلبه وان قدر على القيام عن المجلس او قطع الكلام فيه لزمه وان قال بلسانه
اسكت وهو مشتهى لذلك بقلبه فذلك نفاق ولا يخرجه عن الاثم ما لم يكرهه بقلبه ولا يكفى
ان يشير باليد اى اسكت او يشير بحاجبه وجنبيه فان ذلك استحقار للمذكور بل ينبغى ان يعظمه
فيذب عنه صريحا انتهى كلامه وفى الحديث احب الناس الى الله تعالى من هو انفع للناس ويعفو عمن ظلمه
قال الله تعالى والكاظمين الغيظ والعافين عن الناس وعن انس رض قال بينا رسول الله صلى الله عليه
وسلم اذ ضحك حتى بدت نواجذه فقال عمر رض يا رسول الله بابى انت وامى ما الذى اضحكك قال
رجلان من امتى جثيا بين يدى رب العزة فقال الاولى خذ لى مظلمتى من هذا فقال تعالى رد
على اخيك مظلمته فقال يا رب لم يبق من حسناتى شئ فقال يا رب فليحمل عنى من اوزارى
ثم فاضت عينا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالبكاء فقال ان ذلك يوم عظيم يحتاج الناس الى ان
يحمل عنهم من اوزارهم قال فيقول الله تعالى للمتظلم ارفع بصرك فانظر فى الجنان فقال يا رب
ارى مدائن من فضة وقصورا من ذهب مكللة باللؤلؤ لاى نبى او لاى صديق او لاى شهيد
قال الله تعالى لمن اعطى الثمن قال يا رب ومن يملك ذلك قال انت تملكه قال بماذا يا رب قال

قال بعفوك عن اخيك قال يا رب قد عفوت عنه قال الله تعالى خذ بيد اخيك فادخله الجنة ذكره
الامام وعن على يجيء الرجل يطلب المظلمة من اخيه يوم القيمة فيقول الله تعالى يا عبدى السائلتنى
ان اغفر للمومنين والمؤمنات فان استجيب لك وهو احدهم وان شئت رددتها وانت
احدهم فيقول يا رب استجب لى فيغفر للجميع بفضله وكرمه فى مشكوة الانوار ويحسن
احسانا الى من اساء اليه روى انه جاء غلام لابى ذر وقد كسر رجل شاة فقال ابو ذر من كسر
رجل هذه الشاة فقال انا ولم فعلت ذاك قال عمدا فعلت فقال ولم قال اغيظك لتضربنى فتاثم
فقال ابو ذر رض لاغيظن من حرضك على غيظى فاعتقه قال سفيان الاحسان ان تحسن الى من
اساء اليك فان الاحسان الى المحسن متاجرة كنقد السوق خذ شيئا وهات شيئا وقال الحسن الاحسان
ان تعم ولا تخص كالشمس والريح والغيث ذكره فى العوارف ويصل من قطعه ويعطى من حرمه
تحريما ويحسن الظن بهم اي بالخلق فان الظن اكذب الحديث اى اكذب حديث النفس لانه يكون بالقاء
الشيطان فيه قال عليه السلام اياكم والظن فان الظن اكذب الحديث اراد به سوء الظن كما قال الله تعالى
ان بعض الظن اثم قال النووى فى شرح مسلم المراد به ما يستقر عليه صاحبه دون ما يخطر فى قلبه
وراى عيسى عليه السلام رجلا يسرق على وزن يضرب قال اسرقت بهمزة الاستفهام قال لا والذى لا اله
الا هو فقال عيسى عليه السلام آمنت بالله تعالى وكذبت عينى تكذيبا ولا يحسد احدا على ما آتاه الله تعالى
ايتاء اى اعطاء قوله فيتمنى زواله عنه تغير الجسد ويحتال اى يتخذ حيلة لزواله قال بعض السلف
ان اول خطيئة كانت هى الحسد حسد ابليس عليه اللعنة آدم النبى عليه السلام ان يسجد له فحمله الحسد
على المعصية قال النبى عليه السلام ان لنعم الله اعداء فقيل وما ذاك قال الذين يحسدون الناس على ما
آتاهم الله من فضله وقال زكريا عليه السلام قال الله تعالى الحاسد عدو لنعمتى متسخط لقضائى
غير راض بقسمتى التى قسمت بين عبادى وقال النبى عليه السلام ستة يدخلون النار قبل الحساب
قيل يا رسول الله من هم قال الامراء بالجور والتجار بالخيانة الى ان قال والعلماء بالحسد وقال بكر بن
عبد الله كان رجل يغشى بعض الملوك فيقوم بحذائه ويقول احسن الى المحسن باحسانه فان المسيء سيكفيه

اساءته فحسده رجل على ذلك المقام والكلام فسعى به الى الملك وقال ان هذا الرجل يزعم ان الملك
ابخر فقال الملك وكيف يصح ذلك عندي قال تدعو به اليك فانظر فانه اذا دنى منك وضع يده على
انفه ان لا يشم ريح البخر فخرج من عند الملك فدعى الرجل الى منزله فاطعمه طعاما فيه ثوم فخرج الرجل من
عنده فقام بحذاء الملك فقال على عادته مثلها قال فقال له الملك ادن مني فدنا منه واضعا يده على فيه
مخافة ان يشم الملك منه ريح الثوم فصدق الملك في نفسه قول الساعي قال وكان الملك لا يكتب
بخطه الا بجائزة فكتب له كتابا بخطه الى عامل له اذا اتاك الرجل فاذبحه واسلخه واحش جلده تبنا
وابعث بي الي فاخذ الكتاب وخرج فلقيه الرجل الذي سعى به فاستوهب منه ذلك الكتاب فاخذه منه
بانواع التضرع والامتنان ومضى الى العامل فقال له العامل ان في كتابك ان اذبحك واسلخك قال
ان الكتاب ليس هو لي الله الله في امري حتى ارجع الملك قال ليس لكتاب الملك مراجعة فذبحه وسلخه
وحشى جلده تبنا وبعث به ثم عاد الرجل كعادته فتعجب منه الملك فقال ما فعلت بالكتاب
فقال لقيني فلان فاستوهبه مني فوهبته قال الملك انه ذكر لي انك تزعم اني ابخر فقال كلا قال
فلم وضعت يدك على انفك قال كان اطعمني طعاما فيه ثوم فكرهت ان تشمه قال صدقت ارجع الى
مكانك فقد كفى المسيء اساءته وقال بعضهم الحاسد لا ينال من المجالس الا مذمة وذلا ولا ينال
من الملائكة الا لعنة وبغضا ولا ينال من الخلق الا جزعا وغما ولا ينال عند النزع الا شدة وهولا ولا ينال
عند الموقف الا فضيحة ونكالا كذا في الاحياء قال واعلم ان حسدك لا ينفذ على عدوك بل على نفسك
بل لو كشفت بحالك في يقظة او منام لرأيت نفسك ايها الحاسد في صورة من يرمي حجرة الى عدوه فتفقأها
ليصيب بها مقلته فلا تصيبه بل ترجع على حدقته اليمنى فتقلعها فيزيد غضبه ثانيا فيعود ويرميها
اشد من الاول فيرجع على عينها الاخرى فتعميها فيزداد غضبه فيعود ثانيا فيعود الحجرة على رأسها الاولى
فتشجه وعدوه سالم في كل حال وهو اليه راجع كرة بعد اخرى واعدائه حواليه يفرحون ويضحكون
عليه وهذا حال الحسود وسخرية الشيطان منه لا بل حالك في الحسد اقبح من هذا لان الحجر العائد
لم يفوت الا العين ولو بقيت لفاتت بالموت لا محالة والحسود يعود بالاثم والاثم لا يفوت

يفوت ولعله يسوقه الى غضب الله تعالى والى النار فلان يذهب عينه في الدنيا خير من ان بدخل
يبقى له عين يدخل بها النار فيقلعها لهب النار انتهى ويتجافى اي يتباعد عن ذنب السخي اي يتجاوز ويعفو
عنه بلا مكث وعن عقوبة ذوي المروة ما لم يكن حدا قال بعضهم كنت قاعدا مع ابن مسعود اذ جاء
الرجل مع آخر فقال هذا نشوان فقال عبد الله استنكهوه فوجدوه نشوانا فحبس حتى ذهب
سكره ثم دعا بسوط ثم قال اجلدوا وارفع يدك واعط كل عضو حقه فجلده وعليه قباء او قرطق قال صح
فلما فرغ للذي جاء به ما انت منه قيل عمه قال عبد الله ما ادبت واحسنت الادب ولا سترت
الجريمة انه ينبغي للامام اذا انتهى اليه ان يقيمه لكن الله عفو يحب العفو ثم قرأ وليعفوا
وليصفحوا وفي الحديث اقيلوا من الاقالة بمعنى العفو والترك ومنه الاقالة في البيع ذوي الهيئات
جمع هيئة وهي صورة الشيء وشكله والمراد بذوي الهيئات ههنا ذوو المروات واصحاب
الوجوه وقيل هم اصحاب الصلاح والورع عثراتهم العثرة الزلة يعني اعفوا عن زلاتهم فيما يوجب
التعزير لا الحدود كذا في شرح المصابيح وينجز الوعد انجازا اي يفي به من غير تأخير فان العدة
بالتخفيف اي الوعد عطية والدين بالفتح والسكون كذا قال النبي عم وان خلف الوعد من النفاق
قال النبي عم ثلث في المنافق اذا حدث كذب واذا وعد خلف واذا اؤتمن خان وقال
عليه السلام ثلث من كن فيه فهو منافق وان صام وصلى وذكر ذلك المذكور رواه الامام وغيره
ولا يتبع والمراد انه لا يتتبع فان الاتباع يوضع موضع التتبع مجازا قال عليه السلام لمعاوية رضي الله
عنه ان اتبعت عورات الناس افسدتهم او كدت تفسدهم عورة احد وهي ما في الانسان من
عيب وخلل بل يسترها قال النبي عليه السلام من ستر على مسلم ستره الله في الدنيا والاخرة
وقال عليه السلام لا يرى امرء من اخيه عورة فيسترها عليه الا دخل الجنة ونعم قال من قال
لا تفشين من مساوي الناس ما ستروا فيكشف الله سترا عن مساويكا واذكر
محاسن ما فيهم اذا ذكروا ولا تعب احدا منهم بما فيكا وقال عليه السلام من استمع سر قوم وهم له كارهون
صب الله في اذنيه الآنك يوم القيمة وعن عبد الرحمن بن عوف قال حرست مع عمر ليلة بالمدينة

قبل
ما تحرجهم من فيك في حق اخيك
فهو فيك

فبينا نحن نمشي اذ ظهر لنا سراج فلما دنوناه اذا باب مغلق على قوم لهم اصوات ولغط فاخذ
عمر بيدي فقال اتدرى بيت من هذا قلت لا قال هذا بيت ربيعة بن امية بن خلف وهم الآن
شرب فما ترى قلت ارى انا قد اتينا ما نهانا الله عنه قال الله تعالى ولا تجسسوا فرجع عمر رض
وتركهم وهذا يدل على وجوب الستر وترك التتبع كذا ذكره الامام فى الاحياء وروى عن
عمر رض كان يعس المدينة من الليل فسمع صوت رجل فى بيت يتغنى فتسور فوجد
عند امرأة وعنده خمر فقال يا عدو الله اظننت ان الله يسترك وانت على معصية فقال وانت
يا امير المؤمنين فلا تعجل ان اكن قد عصيت الله واحدة وقد عصيت الله انت فى ثلث قال الله تعالى
ولا تجسسوا وقد تجسست وقال تعالى وليس البر بان تأتوا البيوت من ظهورها وقد تسورت
علي وقد قال الله تعالى لا تدخلوا بيوتا غير بيوتكم حتى تستأنسوا وتسلموا على اهلها وقد دخلت بيتي بلا
اذن ولا سلام فقال عمر رض هل عندك من خير ان عفوت عنك قال نعم والله يا امير المؤمنين لئن عفوت عني
لا اعود لمثلها ابدا فعفى عنه وخرج وتركه ولا يعير احدا التعيير التوبيخ بالفارسية سرزنش كردن بما يعلم
منه فربما يبتلى بمثله ويطلب لزلة اخيه اى لسقطة من سقطاته سبعين عذرا فان لم يجد عذرا
اى من الاعذار اتهم نفسه بالعمى بفتح الميم ذهاب البصر وحمل امره اى ام اخيه على الوجه الرشيد
المستقيم عنده اى عند اخيه هذا المذكور دأب بسكون الهمزة وقد تحرك كذا فى مختار الصحاح اى عادة
الصالحين وشانهم الذين مضوا قبلنا ولا يعد اخاه المؤمن او غيره كالذمي وعدا حتى يقول عسى او ان شاء الله
والحال انه يكون من نيته الوفاء به واذا وقع الخلف فى وعده لم يكن عليه اثم بسبب هذا القول ويقابل
تحكم اخيه المسلم عليه قوله بالقبول متعلق بقوله يقابل والانجاح بالجيم بعد النون بالفارسية روا كردن
حاجت فقد احتكم اى طلب على وجه الحكومة والانبساط رجل على نبينا محمد عليه السلام ثمانين ضائنة
وهو مؤنث الضان ضد الماعز والجمع الضان والمعز كراكب وسافر وسفر كذا فى مختار الصحاح وراعيها
بالنصب بالواو الكائنة بمعنى مع فقال النبي عليه السلام فى مقابلة هى لك ودلت امرأة قوله موسى مفعول
دلت على عظام يوسف اى على قبره واحتكمت عليه اى حكمت على موسى عليه السلام فى مقابلة دلالتها عليه

عليه ان يردها شابة فى الدنيا وان تدخل هى معه اى مع موسى عليه السلام الجنة فى الآخرة ففعل اى قبل
ما تمناه ولحت عليه بحسن القبول فدعى لها من الله تعالى ذلك روى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
لما خرج موسى عليه السلام ببنى اسرائيل من مصر ضلوا الطريق واظلم عليهم فقالوا ما هذا قال علماؤهم
ان يوسف عليه السلام لما حضره الموت اخذ علينا موثقا من الله تعالى ان لا نخرج حتى عظامه معنا
قال فمن يعلم موضع قبره قالوا عجوز فى بنى اسرائيل فبعث اليها فاتته وهى مقعدة عمياء فقال
دليني على قبر يوسف عليه السلام فقالت تعطيني حكمي قال وما حكمك تطلق رجلي وتعيد الي شبابي
وتصيرني معك فى الجنة فكبر ذلك على موسى عليه السلام فاوحى الله تعالى يا موسى اعطها ما سئلت ففعل
فانطلقت بهم الى موضع عين فى مستنقع ماء فاستخرجوه من شاطئ النيل فى صندوق
من مرمر فلما اقلوا تابوته طلع القمر واضاء الطريق مثل النهار فاهتدوا وساروا كذا قال
الامام الثعلبي فى العرائس ومن السنة ان يزهد فيما فى ايدى الناس الزهد ضد الرغبة
يقال زهد فيه وزهد عنه وبابه علم لكي تحبه الناس وتحصل المجاملة معهم ويكف نفسه عن مكافاة
العدو اى عن معاوضته بان يعمل بمثل ما يعمل وفى الحديث مداراة الناس صدقة وقال عليه السلام
امرت على صيغة المجهول بمداراة الناس كما امرت بالفرايض ومعنى المداراة ما قال ابو درداء
انا لنكشر الكشر هو التبسم بحيث يبدو منه اسنانه اى لنضحك فى وجوه اقوام والحال
ان قلوبنا لتقليهم قال الله تعالى ويدرؤن بالحسنة السيئة اى الفحش والاذى بالمداراة
والسلام كذا فى بعض التفاسير قال خواجه حافظ بيت آسايش دو گيتى تفسير اين دو حرفست
با دوستان تلطف با دشمنان مدارا وفى مختار الصحاح القلى البغض يقال قلاه يقليه قلى وقلاء
بالفتح والمد وفى بعض النسخ لتلعنهم من اللعن وكذلك يلين له اى للناس القول ويظهر له بعض
التعظيم دفعا لشره قالت عائشة رضى الله عنها استأذن رجل على النبي عليه السلام فقال
ائذنوا له فبئس اخو العشيرة فلما دخل عليه الان له القول وانبسط اليه حتى ظننت
ان له عنده منزلة فلما خرج قلت يا نبي الله قلت له الذى قلت ثم النت له القول فقال يا عائشة

قصه موسى

ان شر الناس منزلة عند الله يوم القيمة من تركه الناس او بدعه الناس اتقاء فحشه وفي
الخبر ما وقي المؤمن عرضه فهو صدقة وقال محمد بن الحنفية ليس بحكيم من لا يعاشر بالمعروف
من لا يجد من معاشرته بدا حتى يجعل الله له فرجا ذكره الامام وكان معنى المداراة دفع مضرة العدو
وان يحسن المعاملة معه وقال عيسى عليه السلام احتملوا من السفيه واحدة كي تربحوا عشرة
من الربح ولا يخفف عن عقوبة الظالم في الاخرة بشتمه وايذائه والدعاء عليه بقال مكتوب
في الانجيل يا ابن آدم اذكرني حين تغضب اذكرك حين اغضب وارض بنصرتي فان نصرتي لك خير
من نصرتك لك ذكره في شرح الخطب في بيان انه لا ينتقم من ظالمه حتى بالدعاء عليه بل يقول
ينبغي ان يدعو له كما روي ان رجلا قال لابي هريرة رضه انت ابو هريرة قال نعم قال سارق
الزريرة فقال اللهم ان كان صادقا فاغفر لي وان كان كاذبا فاغفر له قال هكذا امرنا النبي
عليه السلام ان نستغفر لمن ظلمنا كذا في الخلاصة ويحلم عن جميع الناس فيما فعلوا به قال لقمان
رح لا يعرف ثلثة الا عند ثلثة لا يعرف الحليم الا عند الغضب ولا الشجاع الا عند الحرب ولا اخاك الا
عند الحاجة اليه وضرب قوم حليما فلم يغضب فقيل له في ذلك فقال اقمته مقام حجرة فعثرت بها
وزحت الغضب وقال محمود الوراق نظما ساُلزم نفسي الصفح عن كل مذنب * وان كثرت منه علي جرايم
وما الناس الا واحد من ثلثة * شريف ومشروف ومثل مقاوم * فاما الذي فوقي فاعرف قدره
واتبع فيه الحق والحق لازم * واما الذي دوني فان قال صنت عن اجابته عرضي وان لام لايم *
واما الذي مثلي فان زل او هفا * تفضلت ان الفضل بالخير حاكم * ومر المسيح بقوم من اليهود فقالوا
له شرا فقال لهم خيرا فقيل له في ذلك فقال كل واحد ينفق مما عنده كذا في الاحياء قيل لابراهيم بن
ادهم هل فرحت في الدنيا قط قال نعم مرتين احدهما كنت قاعدا ذات يوم فجاء انسان
وبال علي الثانية كنت قاعدا فجاء انسان وصفعني معناه بالفارسية سيلي زد مرا حكي انه
نزل معروف الكرخي للتوضي ووضع مصحفه وملحفته فجاءت امرأة وحملتهما فتبعها معروف
فقال يا اختي انا معروف لا باس عليك الك ابن يقرأ قالت لا قال فزوج قالت لا فهات المصحف

المصحف وخذي الثوب وقالت امرأة لمالك بن دينار يا مرائي فقال يا هذه وجدت اسمي
الذي اضله اهل البصرة وحكي ان ابراهيم بن ادهم خرج الى بعض البراري فاستقبله جندي فقال
اين العمران فاشار ابراهيم الى المقبرة فضرب رأسه واوضحه فلما جاوزه قيل له انه ابراهيم بن
ادهم زاهد خراسان فجاء الجندي يعتذر اليه فقال انك لما ضربتني سالت الله تعالى لك الجنة فقال
لم قال علمت اني اوجر عليه فلم ارد ان يكون نصيبي منك الخير ونصيبك مني الشر وكان لابي عبد الرحمن الخياط
معامل مجوسي كلما خاط له ثوبا دفعه دراهم زيوفا فدفعه مرة لتلميذه فلم يقبل فدفع اليه الصحاح
فلما جاء اخبره بالقصة قال بئس ما عملت انه منذ مدة يعاملني بمثله وانا اصبر عليه والقيه في بئر
لئلا يغبن غيري به كله من شرح الخطب ويملك نفسه عند الغضب فان ذلك من شان الاشداء اي الاقوياء
في الدين جمع شديد مثل طبيب واطباء عن ابي هريرة رضه عن النبي صلى الله عليه وسلم ليس الشديد بالصرعة
انما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب والصرعة بضم الصاد وسكون الراء المهملتين صيغة مبالغة
مثل الضحكة يعني القوي من يكون قادرا على اسقاط خصومه وانما القوي من يقدر على ان
يقهر اقوى اعدائه وهو النفس روى انس رضه انه قال النبي عليه السلام رأيت قصورا مشرفة على الجنة فقلت
يا جبرائيل لمن هذه قال للكاظمين الغيظ والعافين عن الناس ذكره في العوارف وروي انه دعا فيثاغورس
جماعة الى طعامه فتهاون خادمه في الادام ولم يعد شيئا من الماكول فحضر القوم واطالوا الجلوس
ولم يعلمه الخادم بذلك فلما علم كيفية الحال لم يغضب ولم ينفعل بل ضحك وقال قد فزنا اليوم افضل
مما اجتمعنا له وهو كظم الغيظ والظفر بالصبر والتحصن بالعلم فتعجب القوم من حلمه وشكره على ذلك
ذكره في المحاضرات فاذا توقدت اي اشتدت نار غضبه يتوضأ قال عليه السلام ان الغضب من الشيطان
وان الشيطان خلق من النار وانما تطفأ النار بالماء فاذا غضب احدكم فليتوضأ فان كان قائما
يجلس فان ذهب عنه الغضب بالجلوس فبها والا اي فان لم يذهب اضطجع هكذا امر النبي عليه السلام
في حديث رواه ابو ذر وانما امر الغضبان بالقعود والاضطجاع لئلا يحصل منه حال غضبه ما يقدم
عليه ثانيا فان المضطجع ابعد من الحركة والبطش من القاعد وهو ابعد من القائم ويحمل جفاء

اخيه المسلم اياه على سوء فعله وتقصيره في حقه ويحمل هجرانه على ذنب احدثه لا على عدم مروته
وينزل كل احد منزلته حتى ينبغي ان يزيد في توقير من يدل هيئته وثيابه على علو منزلته روى ان
عائشة رضي الله عنها كانت في سفر فنزلت منزلا فوضعت طعامها فجاء سائل فقالت عائشة
ناولوا هذا المسكين قرصا ثم مر رجل على دابة فقالت ادعوه الى الطعام فقيل لها تعطين
المسكين وتدعين هذا الغني فقالت ان الله تعالى قد انزل الناس منازل لا بد لنا من ان
ننزلهم تلك المنازل هذا المسكين يرضى بقرص وقبيح بنا ان نعطي هذا الغني على هذه الهيئة
قرصا ذكره الامام كما يكلم كل احد على قدر عقله كما قال كلموا الناس على قدر عقولهم ويجالس الرجل على
قدر دينه فيحترم غاية الاحترام ان كان متدينا في الغاية وينقص احترامه بقدر انتقاص ديانته
وقيل من رفع انسانا فوق قدره فقد اطغاه اي اوقعه في الطغيان واساء نفسه
ومن انزله دون قدره فقد اجتر عداوته في الصحاح اجتره اجترارا بمعنى جره وينصف للناس
من نفسه ولا يستنصف في الصحاح انصف الرجل من نفسه انصافا اي عدل والانتصاف اخذ الانعام
يعني يكون هو في نفسه عدلا منصفا للناس ولا يطلب منهم العدل والانتصاف كيلا يعد في الظلمة
اي كيلا يكون معدودا من جملتهم لان ذلك من شانهم قال عليه السلام لا يستكمل العبد الايمان حتى يكون
فيه ثلث خصال الانفاق من الاقتار والانصاف من نفسه وبذل السلام وسال موسى عليه السلام
ربه تعالى فقال اي رب اي عبادك اعدل قال من انصف من نفسه ونعم قال شارح الخطب
الانصاف من كرايم الاوصاف وترك الانتصاف احسن من الانصاف قال ابو عثمان الجري حق
الصحبة ان توسع على اخيك مالك ولا تطمع في ماله وتنصفه من نفسك ولا تطلب منه الانتصاف
وتكون تبعا له ولا تطمع ان يكون تبعا لك وتستكثر ما يصل اليك منه وتستقل ما يصل اليه منك
كذا ذكره الشيخ والامام ويخالق من الخلق بالفاف كل صنف من الناس بخلقهم من اهل الدنيا
والاخرة فان الفاجر يرضى من الرجل بحسن الخلق بحسب الظاهر ولا يطلب موافقة باطنه وحسن
اعتقاده له والحال ان مخالصة المؤمن ومصافاته واجبة فينبغي للمرء ان يجاهد مع كل مؤمن وان

وان كان فاجرا لكن ينبغي ان يعامله بحسن طريقة فانه اذا اراد لقاء الجاهل بالعلم والامي بالفقه
والغبي بالبيان آذى وتاذى ولا يخفى عليك ان المقصود من قوله ويخالق الى قوله واجبة هو الغبي ح م
معنى المداراة مع الناس لكن اعاده بعبارة اخرى للاهتمام كما هو دابه ويكرم كريم كل قوم
اكراما بما هو اهله روى ان النبي عليه السلام دخل بعض بيوته فدخل عليه اصحابه حتى امتلأ
فجاء جرير بن عبد الله فلم يجد مكانا فقعد على الباب فلف النبي عليه السلام رداءه فالقاه
عليه فقال له اجلس على هذا فاخذه جرير ووضعه على وجهه وجعل يقبله ويبكي ثم لفه ورمى
به الى النبي عليه السلام وقال ما كنت لاجلس على ثوبك اكرمك الله تعالى كما اكرمتني فنظر رسول الله
صلى الله عليه وسلم يمينا وشمالا ثم قال اذا اتاكم كريم قوم فاكرموه وان كان كافرا رجاء اسلامه قوم صح
وفي الحديث من اكرم اخاه المسلم فكانما يكرم ربه ويتواضع للمتواضع من الناس ويتكبر على
متكبرهم قيل في هذا المعنى ونعم ما قيل تذلل لمن ان تذللت له يرى ذاك للفضل لا
للبله وجانب صداقة من لم يزل على الاصدقاء يرى الفضل له وفي روضة الناصحين
قال عبد الله بن المبارك التكبر على الاغنياء والتواضع للفقراء من التواضع وروى ابن عمر رض
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا رأيتم المتواضعين من امتي فتواضعوا لهم واذا رأيتم المتكبرين
فتكبروا عليهم فان ذلك صغار ومذلة لهم وهكذا ذكر الامام في الاحياء لكن نقل لفظ الحديث هكذا ام
فان ذلك لهم مذلة وصغار وعن الامام الشافعي رح انه قال اظلم الناس لنفسه من تواضع لمن
لا يكرمه ورغب في مودة من لا ينفعه وقبل مدح من لا يعرفه وقال بعض الحكماء
التيه على التائه حتى يترك تيهه اي كبره وحقيقة التواضع ان لا يرى احدا الا ظن انه خير منه
اي من نفسه ويكره على وزن يعلم اي وان يرى في نفسه كريها ان يذكره الناس بالبر والتقوى
لما يجد باطنه خاليا عنهما قال يوسف بن اسباط حين سئل ما غاية التواضع ان تخرج من بيتك
فلا تلقى احدا الا رأيته خيرا منك ووجهه ما قاله الحسن البصري اذا خرجت من منزلك فلقيت من هو
اسن منك فقل هذا خير مني عبد الله تعالى قبلي واذا لقيت من هو دونك فقل هذا خير مني

عصيت الله قبله واذا لقيت من هو مثلك في السن فقل هذا خير مني اعرف من نفسي ما لا اعرف
من نفسه كذا في الخالصة وقيل لابي يزيد متى يكون الرجل متواضعا قال اذا لم ير لنفسه
مقاما ولا يرى ان في الخلق اشر منه قيل لبعض الحكماء هل تعرف نعمة لا تحسد عليها وبلاء لا يرحم
صاحبه عليه قال نعم اما النعمة فالتواضع واما البلاء فالكبر ذكر الشيخ في العوارف قال والاعتدال
في التواضع ان يرضى الانسان بمنزلة دوين ما يستحقه ولو امن الشخص جموح النفس لاوقفها
على حد تستحقه من غير زيادة ولا نقصان ولكن لما كان الجموح في جبلة النفس لكونها مخلوقة
من صلصال كالفخار فيها نسبة النارية وطلب الاستعلاء بطبعها الى مركز النار احتاجت
الى التداوي بالتواضع وايقافها دون ما تستحقه لئلا يتطرق اليها الكبر فالكبر ظن الانسان
في نفسه انه اكبر من غيره والتكبر اظهار ذلك وهذه صفة لا يستحقها الا الله تعالى ومن ادعاها
من المخلوقين يكون كاذبا وقد ورد بقول الله تعالى عز وجل الكبرياء ردائي والعظمة ازاري
فمن نازعني واحدا منهما قذفته في نار جهنم وقال عز وجل رد الله الانسان على حده ولا تمش (في طغيانه صح)
في الارض مرحا انك لن تخرق الارض ولن تبلغ الجبال طولا وقال الله تعالى فلينظر الانسان
مم خلق خلق من ماء دافق وابلغ من هذا قوله قتل الانسان ما اكفره من اي شيء خلقه
من نطفة خلقه فقدره قال بعضهم اه اشارة الى ما روى انه مر المهلب صاحب جيش الحجاج
متبخترا في جبة خز فقال له مطرف يا عبد الله هذه مشية يبغضها الله تعالى ورسوله
فقال المهلب اما تعرفني قال بلى اعرفك حق المعرفة اولك نطفة مذرة واخرك جيفة
قذرة وانت تحمل فيما بين ذلك عذرة فترك المهلب مشيته تلك كذا في شرح الخطب
واخلاق المتواضع كثيرة منها المشي مع العصا للشيوخ والاكل مع الخادم ذكر في خالصة
الحقائق ان ام سلمة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الاكل مع الخادم من التواضع
فمن اكل معه اشتاقت الجنة اليه ورفع الاذى عن الطريق والسلام على الفقراء ومجالسة
الفقراء واعتقال الشاة للحلب في الصحاح اعتقلت الشاة اذا وضعت رجليها بين فخذيك

فخذيك او ساقيك لتحلبها وركوب الحمار فقد ذكر في المصابيح قال انس لقد رايت النبي عليه السلام
يوم خيبر على حمار خطامه ليف بل قالوا اكل ذلك المذكور قد وقع من النبي عليه السلام وهو في
الغاية من حسن الخلق قال الله تعالى في شانه انك لعلى خلق عظيم وحمل السلعة من السوق بضم
السين اي حمل المتاع من السوق الى البيت بعد ان يشتريها في السوق بنفسه وعن جعفر بن محمد عن
ابيه قال كان النبي عليه السلام يخرج الى السوق ويشتري حوائج اهله فيسال عن ذلك فقال اخبرني
جبرئيل عليه السلام ان من سعى على عياله ليكفهم عن الناس فهو في سبيل الله تعالى كذا في مشكوة الانوار
وقال في شرح الخطب ومن تواضع النبي عليه السلام انه كان يعلف البعير ويقم البيت ويخصف
النعل ويرقع الثوب ويحلب الشاة وياكل مع الخادم ويطحن مع الغلام اذا اعيى وكان لا
يمنعه الحياء ان يحمل بضاعته من السوق ويصافح الغني والفقير ويسلم مبتديا ولا يحقر
ما دعي اليه ولو الى حشف التمر اي ارداه وكان هين المؤنة لين الخلق كريم الطبيعة جميل المعاشرة
طلق الوجه بساما من غير ضحك محزونا من غير عبوسة متواضعا من غير مذلة جوادا من غير
سرف رقيق القلب رحيما بكل مسلم لم يتجشأ قط من شبع ولم يمد يده الى طمع
وقال عروة ابن زبير رايت امير المومنين عمر رض وعلى عاتقه قربة ماء فقلت يا امير المومنين لا ينبغي
لك هذا فقال لما اتاني الوفود سامعين مطيعين دخلت على نفسي نخوة فاحببت ان اكسرها
ومضى بالقربة الى عجوز امراة من الانصار فافرغها في انائها انتهى ولا يستتبع احدا من
الناس فكان النبي عليه السلام لا يطا عقبه اي لا يمشي في خلفه رجلان تقول جئت في عقبه
بفتح العين وكسر القاف اذا جئت وقد بقيت منه بقية كذا في مختار الصحاح وكان النبي عليه السلام
ليسوق اصحابه بان يجيء من عقبهم ولا يخلو ذلك الاستتباع عن فتنة قال سليم بن حنظلة
بينا نحن حول ابي بن كعب نمشي خلفه اذ راه عمر فعلاه بالدرة فقال انظر يا امير المومنين
ما تصنع فقال هذا ذلة للتابع وفتنة للمتبوع وقد استوفينا الكلام في فضل حسن
المشي ويوقر الكبراء توقيرا ويعظم العلماء تعظيما وينصر الضعفاء ويعظم اولاد الرسول عليه السلام

قيل ركب زيد بن ثابت فدنا ابن عباس رضه ليأخذ بركابه فقال يا ابن عم النبي عليه السلام فقال
هكذا امرنا ان نفعل بكبرائنا فقال زيد ارني يدك فاخرجها اليه فقبلها و قال هكذا امرنا ان نفعل
باهل بيت النبي عليه السلام ذكره في روضة الناصحين ويسعى في حوائجهم مما يحتاجون اليه
ويحبهم بقلبه ولسانه ويقدمهم على نفسه في كل شان اي في جميع الامور والاحوال قال بشر الحافي
رأيت النبي عليه السلام في المنام فقال يا بشر اتدري لم رفعك الله من بين اقرانك قلت لا ادري يا
رسول الله قال باتباعك سنتي وخدمتك للصالحين ونصيحتك لاخوانك ومحبتك لاصحابي
واهل بيتي ذكره في مشكوة الانوار ويستحي من ذي الشيبة المسلم ويوقره لتوب زمانه
من عهد النبوة من زمانها وسبقه اياه بمعرفة الله تعالى وكثرة طاعته له تعالى وحكى ان
بعضهم ورد على ابي عبد الله بن خفيف زائرا فتماشيا فقال له ابو عبد الله تقدم فقال
باي عذر فقال بانك لقيت الجنيد وما لقيته وقال النبي عليه السلام من اجلال الله تعالى
اكرام ذي الشيبة المسلم ومن تمام توقير المشايخ ان لا يتكلم بين ايديهم الا باذنهم
وفي الخبر ما وقر شاب شيخا لسنه الا قيض الله تعالى في سنه من يوقره وهذه بشارة
بدوام الحيوة فليتنبه له فلا يوفق لتوقير الشيوخ الا من قضى له بطول العمر كذا ذكر الشيخ
الامام وفي الحديث ثلثة لا يستخف بحقهم بل يجلون الحديث بالنصب اي اقرأ الحديث
او اذكره الى اخره وهو قوله عليه السلام عزيز قوم ذل وغني قوم افتقر وعالم بين الاقوام
الجهال لا يعرفون حقه وذكر هذا الكلام في شرح الخطب نقلا عن فضيل فينبغي ان
يحمل قول المص هنا وفي الحديث على معنى في الخبر ويترحم على الضعفاء والصغار عن
جابر رضه عن النبي عليه السلام ليس منا من لم يوقر كبيرنا ولا يرحم صغيرنا ذكر الشيخ في صدد
بيان التعطف على الضعفاء والصغار انه كان ابراهيم بن ادهم يعمل في الحصاد ويطعم
الاصحاب وكانوا يجتمعون بالليل وهم صيام وربما كان يتأخر في بعض الايام في العمل
فقالوا ليلة تعالوا ناكل فطورنا دونه حتى يعود بعد هذا اسرع فافطروا وناموا فرجع

فرجع ابراهيم فوجدهم نياما فقال مساكين لعلهم لم يكن لهم طعام فعمد الى شيء من الدقيق
فعجنه فانتبهوا وهو ينفخ في النار واضعا محاسنه على التراب فقالوا له في ذلك فقال
فعلت لكم لم تجدوا فطوركم فنمتم فقالوا انظروا باي شيء عاملناه وباي شيء يعاملنا فيبدأ
بالزيارة باكبر الناس سنا تعظيما له ويبدأ في اعطاء شيء باصغرهم سنا لقلة صبره وسرعة فرحه
في الاغلب ويؤوي اليتيم ايواء في مختار الصحاح آوى فلان الى منزله ياوي كرمي يرمي وآواه غيره
ايواء انزله به قال عليه السلام من وضع يده على رأس يتيم ترحما عليه كانت بكل شعرة تمر عليها
يده حسنة وقال عليه السلام خير بيت من المسلمين بيت فيه يتيم يحسن اليه وشر بيت من
المسلمين بيت فيه يتيم يساء اليه ذكره في الاحياء ويرحم المسكين وهو من لا شيء له والفقير
من له ادنى شيء وقيل بالعكس والاول اصح وفائدة الخلاف يظهر في الوصايا كذا في شرح الوقاية
ويرفق بالضم من باب نصر رفقا وهو ضد العنف بالمملوك روي ان عمر رضه جعل بينه وبين غلامه
مناوبة فكان عمر يركب الناقة ويأخذ الغلام بزمام ناقته ويسير مقدار فرسخ ثم ينزل ويركب
الغلام ويأخذ عمر رضي الله عنه بزمام الناقة فلما قرب من الشام كان نوبة الغلام فركب الغلام
واخذ عمر زمام الناقة فاستقبله الماء فجعل عمر يخوض الماء وهو آخذ بزمام الناقة فخرج ابو عبيدة
الجراح وكان اميرا على الشام فقال يا امير المؤمنين ان عظماء الشام يخرجون اليك فلا يحسن
ان يروك على هذه الحالة فقال عمر انما اعزنا الله تعالى بالاسلام فلا نبالي من مقالة الناس وفي رواية
قال انما الامر من ههنا واشار بيده الى السماء ذكره في روضة الناصحين ولا يوقر غنيا لا يستحق
التوقير بغير غناه ولا يتواضع له لغناه فيذهب من دينه ثلثاه قال عليه السلام من تضعضع لغني
ذهب ثلثا دينه ذكره في البستان وقال النبي عليه السلام من تضعضع لغني لينال ما في يده
احبط الله تعالى ثلثي عمله ذكره في شرح الخطب وعن الشيخ ابي علي الروذباري رضه انه قال في معنى قول
النبي عليه السلام من تواضع لغني لغناه ذهب ثلثا دينه لان المرء بثلثة اشياء بقلبه ولسانه
وبدنه فاذا تواضع بلسانه وبدنه ذهب ثلثا دينه ولو اعتقد له بالقلب بعد اللسان والبدن ذهب

كل دينه كذا في خالصة الحقائق ولا يحقر مؤمنا لقلة ذات يده قوله ذات مؤنث ذو موصوفه محذوف
ههنا يقال قلت ذات يده اي الاملاك المصاحبة لليد وهذا مثل قوله تعالى عليم بذات الصدور اي الاسرار
وقد ذكرنا تفصيله في اوائل هذا الفصل في تحقيق ذات البين ففي بعض الآثار ملعون من اكرم شخصا
بالغنى اي بسبب غناه واهان شخصا بالفقر وينصر الظالم بمنعه عن الظلم والمظلوم برفع الظلم
عنه قال النبي عليه السلام من فرج من مغموم او اعان مظلوما غفر الله تعالى له ثلثمائة وسبعين مغفرة
ذكره في الاحياء ويقبل الهدية من صاحبها ويعطي شيئا منها كل من حضر في المجلس فان النبي عليه السلام
كان سهم لمن حضر ويقول الهدية مشتركة كذا ذكره في الطب النبوي ويكافي باكثر منها اي يعاوض بعوض
اكثر من تلك الهدية ويرى له فضل الابتداء والسبق في المهاداة او يشكر نعمته بالدعاء له اي لذلك الصاحب
والثناء عليه وينشر صنيعه فعيل بمعنى المفعول يعني يخبر بعطائه وينشره نشرا بين الناس ويجوز
ان يكون النشر بان يفرقه فيما بينهم ويعطيهم شيئا منه مهما امكن ويعود المريض عيادة قال الامام
المعرفة والاسلام كاف في اثبات هذا الحق ونيل فضله ويشهد الجنازة ثم بعد صلوة الجنازة
ينبغي ان يشيعها قال عليه السلام من شيع جنازة فله قيراط وان وقف حتى دفن فله قيراطان
وفي الخبر القيراط مثل احد فلما روى ابو هريرة رضه هذا الحديث وسمعه ابن عمر رضه قال لقد فرطنا
اي قصرنا الى ان الان في قراريط كثيرة ويعزي للمصاب تعزية وينشد ضالة المؤمن اي يرشدها
ويتوقى مجالسة الاغنياء والظلمة من الامراء فانها فتنة وبلاء عن ابي الدرداء قال لان اقع
من فوق قصر فانحطم اي انكسر احب الي من مجالسة الغني لاني سمعت النبي عليه السلام كان يقول
اياكم ومجالسة الموتى قيل ومن الموتى يا رسول الله قال عليه السلام الاغنياء وقال سهل بن عبد الله
التستري اجتنب صحبة ثلثة اصناف من الناس الجبابرة الغافلون والقراء المداهنون والمتصوفة
الجاهلون ذكره في مشكوة الانوار ويجتنب مجالسة اولاد الملوك وابناء الاغنياء جمع ابن
ويجتنب طول النظر اليهم فان ذلك فتنة ايضا يعرفه اهل التجربة وينظر الى الاغنياء بغير الشفقة
والمرحمة ولا يمد عينيه اليهم والى زينتهم فانه يوجب المهانة بفتح الميم الحقارة يقال رجل مهين اي

اي حقير ولا يلقى اهل الفسق بوجه طلق يقال رجل طلق الوجه بالفتح والسكون بالفارسية كشاده
روي ويلقى الكافر والمبتدع بوجه مكفهر بتشديد الراء المهملة اي عبوس ويبغض الفاسق
عن قلبه لفسقه ويكل امره يقال وكل امره الى الله تعالى وكولا اي فوض اليه ولا يدعو عليه
ولا يلعنه ويرجو انابته اي رجوعه عن الفسق ولو بعد حين اي ولو بعد ايام كثيرة في المغرب الحين
كالوقت في انه مبهم يقع على القليل والكثير قال الله تعالى ولتعلمن نباه بعد حين اي بعد قيام
الساعة ولا يساعد ظالما في امره ولو خطوة بالفتح والسكون فانه يوجب شركته في ذلك الظلم
روي انه قال رجل خياط لابن المبارك انا اخيط ثياب السلاطين فهل اخاف ان اكون من اعوان
الظلمة قال لا انما اعوان الظلمة من يبيع منك الخيط والابرة اما انت فمن الظلمة انفسهم
ذكره الامام وسئل ابو القاسم الحكيم هل من ذنب ينزع الايمان بشومه من العبد قال
نعم ثلثة اشياء اولها ترك الشكر على الاسلام والثاني ترك الخوف على ذهاب الاسلام والثالث
الظلم على اهل الاسلام كذا في شرح الخطب ولا يقرب باب الامير القاسط اي الجائر المائل عن
الحق قال الله تعالى واما القاسطون فكانوا لجهنم حطبا ولا يمشي متوجها اليه اي الى الامير
القاسط للتسليم عليه ولا يخالطه مخالطة فيقرن على صيغة المجهول به اي بذلك السلطان
في نار جهنم كذا ورد في الاثر

فصل

في سنن الموالاة افضل خصال
المؤمن الحب في الله والبغض في الله عن ابن عباس رضه قال النبي عليه السلام لابي ذر
ايُّ عُرَى الايمان اَوْثَقُ يعني اي اركانه احكم قال الله ورسوله اعلم قال الموالاة في الحب
في الله والبغض في الله والموالاة هي المحبة من الطرفين ويروى ان الله تعالى اوحى الى موسى
عليه السلام هل عملت لي عملا قط فقال الهي صليت لك وصمت وتصدقت فقال الله تعالى
ان الصلوة لك برهان والصوم جنة والصدقة ظل والزكوة نور فاي عمل عملت لي
قال موسى عليه السلام الهي دلني على عمل هو لك قال يا موسى هل واليت لي وليا قط وهل عاديت لي
عدوا قط فعلم موسى عليه السلام ان افضل الاعمال الحب في الله والبغض في الله وقال

في الله والحب

النبی علیه السلام المتحابون فی الله علی عمود من یاقوتة حمراء فی راس العمود سبعون الف غرفة
یشرفون علی اهل الجنة یضیئ حسنهم لاهل الجنة کما تضیئ الشمس لاهل الدنیا فیقول
اهل الجنة انطلقوا بنا ننظر الی المتحابین فی الله فیضیئ حسنهم لاهل الجنة کما تضیئ الشمس لاهل
الدنیا علیهم ثیاب سندس خضر مکتوب علی جباههم هؤلاء المتحابون فی الله کذا فی شرح المصابیح
والاحیاء وانه یوجب کمال الایمان ومحبة الله تعالی وبه ینال ای یصل المؤمن طعم الایمان بفتح الطاء
وهو من اخلص لعمل الله تعالی عن عمر رضه لو ان رجلا قام اللیل وصام النهار وتصدق وجاهد ولم
یحب فی الله ولم یبغض فی الله ما نفعه ذلک ذکره فی العوارف وغیره وورد فی الحدیث اکثروا من
الاخوان فان ربکم حییّ بتشدید الیاء الثانیة فعیل من حیی منه معنی قوله حییّ انه تعالی ای آخر
معاملة من له حیاء لان حقیقة الحیاء انکسار وآفة لا تصح فی حقه تعالی کذا فی المغرب
کریم یستحیی بالیائین بعد الحاء هو الاصح ان یعذب ای یستحی ان یعذب عبده بین اخوانه
یوم القیمة وقال علیه السلام اکثروا من المعارف خلاف الاجنبی الذی لیس بینهما تعارف
فان لکل واحد من المعارف شفاعة یوم القیمة وقال النبی علیه السلام ما احدث عبد اخا فی الله
الا احدث الله تعالی له درجة فی الجنة وقال علیه السلام مثل المتحابین المؤمن من المؤمن کمثل
الروح من الجسد فی المحبة والالفة ومن السنة ان لا یواخی مواخاة الا من یثق
ای یعتمد بدینه وامانته ویعرف صلاحه وتقواه فان المرء مع من احب وان لم یلحقه
بعمله وقال الحسن لا یغرنکم قول من یقول المرء مع من احب فانک لن تلحق الابرار الا باعمالهم فان صح مع
الیهود والنصاری یحبون انبیاءهم ولیسوا معهم وهذه اشارة الی ان مجرد ذلک من غیر
موافقة فی بعض الاعمال او کلها لا ینفع وان الله تعالی یربی فی قلب ولیه انسانا یعنی محبته فیرحم ربهما صح
ای یرحم الله تعالی ذلک الانسان بحرمته ویلحقه له ولا ینقص من عمل ولیه شیئا کما یلحق الذریة
بالوالدین قال الله تعالی الحقنا بهم ذریاتهم وما التناهم من عملهم من شیء ولیکن عدة الرفقاء
اربعة ویکون کلمتهم واحدة ووحدة الکلمة عبارة عن عدم الاختلاف بینهم واتفاقهم علی امر واحد

٤١٤

واحد فی کل خصوص ویخبر اخبارا ای یعلم من احب من عباد الله تعالی قوله بمحبته ایاه متعلق بقوله
یخبر فان القلوب یتعارف ویتشاهد قال النبی علیه السلام اذا احب الرجل اخاه فلیخبره انه
یحبه وذلک لیعلم انه یرشده وینصحه بصواب وان کان عدوه ازال العداوة وعن انس رضه
انه قال مر رجل بالنبی علیه السلام وعنده اناس فقال رجل ممن عنده انی احب هذا الله تعالی فقال
النبی علیه السلام اعلمته قال لا قال علیه السلام قم الیه فاعلمه فقام الیه فاعلمه فقال احبک الذی احببتنی
له یریدون به الله تعالی وهذا علی طریق الدعاء له قال الراوی ثم رجع ذلک الرجل فسأله النبی علیه السلام
فاخبره بما قال فقال انت مع من احببت ولک ما احتسبت ای ما اعددت به من اجر وحسنة
کذا فی شرح المصابیح ویسأل حبیبه عن اسمه وعن اسم ابیه وممن هو ای من ای قبیلة ومن
ای قریة او بلد هو فان ذلک ای السؤال المذکور یؤکد المحبة هکذا ذکر فی حدیث رواه برید بن
نعامة روی ان النبی علیه السلام رای ابن عمر رضه یلتفت یمینا وشمالا فسأله فقال یا رسول الله
احببت رجلا فانا اطلبه ولا اراه فقال یا عبد الله اذا احببت رجلا فاسأل عن اسمه وعن
اسم ابیه وعن منزله فان کان مریضا عدته وان کان مشغولا اعنته ذکره فی الاحیاء ولا یعلو
بالغین المعجمة ای لا یتجاوز عن الحد فی الحب والبغض فیکون حبه کلفا بفتحتین من کلف بهذا
الامر ای اولف به یعنی یکون حبه له من قبیل ما لو فاته الذی لا یفارقه باختیاره وهو غیر معتبر
اذ المحبة الکائنة لله تعالی المحتسب ثوابها عند الله انما هی المحبة التی تکون بحسب اقتضاء الشرع
وهی تتفاوت علی مراتب مختلفة بحسب الخصوصیات الا یری انک اذا احببت انسانا لانه مطیع
لله تعالی فان عصاه فلا بد ان تبغضه لانه عاص لله تعالی ثم ان ظهر له عصیان آخر تبغضه فوق
ما غضبته اولا وهکذا ینبغی ان یکون بالاضافة الی من غلبت علیه الفجور ومن غلب علیه الطاعة
علی حسب الاعمال ویکون بغضه تلفا ضایعا ایضا اذ البغض الماجور عند الله تعالی انما هو البغض الکائن
لله تعالی وهو متفاوت بحسب الخصوصیات ایضا کما عرفت ویمکن ان یقال معناه انه ینبغی
للمؤمن ان یبالغ فی البغض عند الوقیعة ولا یحرف فی الحب عند التودد قال تعالی عسی الله ان

بجعل بينكم وبين الذين عاديتم منهم مودة قال عليه السلام احبب حبيبك هونا ما عسى ان يكون
بغيضك يوما ما وابغض بغيضك هونا ما عسى ان يكون حبيبك يوما ما وقال عمر رض لا يكن
حبك كلفا ولا بغضك تلفا قال الامام وهو ان يحب تلف صاحبك و يقرب منه ما قيل فى توجيهه
فيكون حبه كلفا اى عشقا مؤديا الى الكلفة والمشقة وبغضه تلفا اى مؤديا الى مباشرة
ما يؤدى الى الهلاك والتلف ويكون مقتصدا فيهما اى معتدلا فى الحب والبغض بحيث لا يتجاوز ان
عن الحد المشروع وينظر فى وجه اخيه حبا له وشوقا اليه وفى الحديث نظر المؤمن الى المؤمن اى حبا
واشتياقا عبادة كما فى وجه اخيه المسلم يحط الخطايا جمع خطيئة عنهما ويتورع عما يوجب
الفرقة بينهما ففى الحديث ما تحابب اثنان فيفرق بينهما الا ذنب يصيبه احدهما وفى الاحياء
الا بذنب يرتكبه احدهما وهو الاظهر وقال الجنيد اخذا من هذا الحديث ما تواخى اثنان فى الله تعالى
واستوحش احدهما من صاحبه الا لعلة فى احدهما وقال عليه السلام فى الحديث الطويل سبعة
يظلهم الله تعالى فمنهم اثنان تحابا فى الله فعاشا على ذلك وماتا عليه اشارة الى ان الاخوة والصحبة
من شرطهما حسن الخاتمة حتى يكتب لهما ثواب المواخاة ومتى افسد المواخاة بتضييع الحقوق
فيه فسد العمل من الاول قيل احد الشيطان متعاونين على بر حسن متواخيين فى الله
تعالى متحابين فيه فانه يجهد فى افساد ما بينهما كذا فى العوارف ويتكلف فى خالصه الود فان المواخاة
فى الله اصفى من الماء الزلال فما كان لله تعالى فالله مطالب بالصفاء فيه وكلما صفا دام والاصل
فى دوام صفائه عدم المخالفة ففى الحديث ثلث من الخصال يصفين لك ود اخيك تسلم
عليه اولا اذا لقيته وتوسع له فى المجلس وتدعوه باحب اسمائه اليه وقد رواه الامام عن عليه ح
عمر بن الخطاب ولما ذكر القوم ان قوام الاخوة بالموافقة فى الكلام والفعل والشفقة قال ابو عثمان
الحيرى موافقة الاخوان خير من الشفقة عليهم واشار اليه المص ويوافق اخاه فيما اباح الشرع بقوله صح
فان ذلك خير من شفقة عليه واما الموافقة فيما يخالف الحق فى امر يتعلق بالدين فليس من الوفاء
والاخلاص بل من الوفاء له المخالفة فيه والتنبيه على ما هو الحق ولا يهمل ليعان على الخلاص من الواقع

وتبسم الرجل صح

الواقعة التى الملمة فان الاخوة عدة للنائبات وحوادث الزمان وهذا من اشد النوائب ويحمده
اى اخاه على حسن نيته وان لم يساعده العمل فان نية المؤمن خير من عمله كما سبق فى اول الكتاب
وهذا ما قاله الامام ان من حق الاخوة ان تشكره على صنيعه فى حقك بل على نيته وان لم يتم فان
ذلك من جملة الاسباب فى جلب المحبة قال على رض من لم يحمد اخاه على حسن النية لم يحمده على حسن
الصنيعة انتهى ويفرح بما يرى عليه اى على اخيه من نعمة ويغتم اغتماما بما يلقى من كربة وهى بالضم والسكون
الغم الذى يأخذ بالنفس وغمة وهى بالضم والتشديد ما عطف تفسيرى لكربة او مجاز عن ظلمة وضيق
على ما ذكر فى الصحاح ويسعى فى تفريجه عنه بالجيم اى يسعى فى ازالة ما يلقاه وكشفه عن اخيه فى الله فان
من آداب الاخوة السعى والاستغفار للاخوان بظهر الغيب والاهتمام لهم مع الله تعالى
فى دفع المكاره عنهم حكى ان اخوين ابتلى احدهما بهوى فاظهر عليه اخاه فقال انى ابتليت بهوى ان
شئت ان لا تعقد على محبتى فى الله فافعل فقال ما كنت احل عقد اخائك لاجل خطيئتك وعقد
بينه وبين الله تعالى ان لا يأكل ولا يشرب حتى يعافيه الله تعالى من هواه فطوى اربعين يوما
كلما يسأله عن هواه يقول ما زال فبعد الاربعين اخبره ان الهوى قد زال فاكل وشرب ذكره
فى العوارف ويستعمل معه بشاشة الوجه ولطف اللسان وسعة القلب بحيث لا يظهر التضجر
فى افعاله وبسط اليد وكظم الغيظ واسقاط الكبر وملازمة الحرمة وقبول المعذرة الكاذبة
والصادقة يعنى ينبغى ان يقبل اعتذار اخيه مطلقا سواء كان كاذبا او صادقا وينبغى ان لا
يمر عليه الليلة الواحدة حتى يلقى اخاه ويتلقاه بود وكرامة ويقول كيف كنت بعدى وكان
اصحاب النبى عليه السلام اذا التقوا تعانقوا والتعانق جعل كل واحد منهما يديه على عنق
الاخر وضمه الى نفسه كذا فى الصحاح واذا تفرقوا تصافحوا والتصافح هو الاخذ باليد وكذلك
المصافحة وحمدوا الله تعالى واستغفروا الله عند ذلك وان التقوا ان للوصل واقل قولهم اليوم
مرارا ويرى لاخيه من الحق والفضل على نفسه اكثر مما يرى له اخوه ويهدى الى اخيه المسلم من الهدايا
ما يتيسر له عن طيبة نفسه وحسن رضاه ولا يهدى به عن كلفة واستحياء ويقبل من اخيه ما يهدى اليه

اهداءً وان قل ويكثره تكثيرا اى يراه فى نفسه كثيرا ويزداد له حبا ويكافيه اى يعطى عوضه بخير من ذلك
المهدى ان وجد ما هو خير من ذلك ويشكر له اى يأتى بما ينبئ عن تعظيمه بسبب انعامه ويثنى عليه خيرا
ويدعو له ويقول جزاك الله خيرا فانه ابلغ فى الثناء والدعاء هكذا ورد فى الحديث ولا يكتم صنيعه
بل ينشره كما سبق وخير ما يهدى الرجل لاخيه المسلم الكلمة من الحكمة فان الحكمة ضالة المؤمن وهى خير
فى دينه من الاموال العظام فى دنياه ويؤثره بما يجد من الطعام واللباس اخاه فى الله تعالى اى يختاره على نفسه
ولقد اهدى بعض الصحابة رض قوله رأس شاة نصب على انه مفعول اهدى لاخ فتناوله سبعة ابيات
جمع بيت والجمع الكثرة له بيوت حتى رجع الى الاول وهذا ما قال ابن عمر رض اهدى لرجل من اصحاب النبى
عليه السلام رأس شاة فقال اخى فلان احوج منى فبعث به اليه فبعثه ذلك الانسان الى اخ فلم يزل
يبعث واحد الى اخ حتى رجع الى الاول بعد ان تداوله سبعة وينبغى دعاء من انعم عليه قوله بالنصب عليه منه
متعلق بالدعاء فان دعاء المنعم على المنعم عليه مستجاب بالحديث ويزور اخاه المسلم غبا بالنصب
هو بكسر الغين المعجمة والباء الموحدة المشددة ان تزوره يوما وتدعه يوما وقال الحسن الغب فى الزيارة
ان تزور فى كل اسبوع مرة كذا فى مختار الصحاح ان خاف سامته اى ملالته وانقباضه او يزور كل يوم
ان امن ذلك المذكور من السامة والانقباض يحتسب اى يطلب فى ذلك الفعل اعنى زيارة الاخ جزيل
الثواب من الله تعالى فاذا اتى باب اخيه المسلم استأذن للدخول عليه ولا يقوم قبالته بالضم
والتخفيف اى مقابلة الباب ومحاذاته بل يقوم قريبا من احد ركنيه اى احد جانبيه فى الصحاح ركن الشئ
جانبه الاقوى ولا يطلع اى لا ينظر متطلعا فى البيت من صير الباب بكسر الصاد المهملة اى شقه بالفارسية
شكاف در ويستأذن ثلثا ويقول فى كل مرة السلام عليكم يا اهل البيت ثم يقول ايدخل فلان ويمكث
بعد كل مرة مقدار ما يفرغ الآكل بالمد اسم الفاعل من اكل ومقدار ما يفرغ المتوضى من وضوءه والمصلى
باربع ركعات من صلوته فاذا اذن له دخل والا رجع سالما عن الحقد بالفارسية كينه والعداوة
ولا يجب الاستيذان على من ارسل اليه صاحب البيت رسولا فاتى بدعوته واذا لم يرسل
اليه احد بل نودى من البيت وقيل من على الباب لا يقول انا فانه ليس بجواب فى طريقه
انا هم

طريقة الادب بل يقول ايدخل فلان فان قيل له ارجع سالما من الحقد والعداوة وذلك
من حسن الخلق والتواضع قال عليه السلام ان الرجل ليدرك بحسن خلقه درجة الصايم القايم
ودعى بعض السلف بالنبى عليه السلام فلم يصادفه النبى عليه السلام فلما سمع حضر وكانوا
قد تفرقوا وفرغوا فخرج اليه صاحب المنزل وقال قد خرج القوم قال هل بقى بقية قال لا
قال فكسرة وان بقيت قال لا قال فالقدر امسحها قال قد غسلناها فانصرف
يحمد الله تعالى عليه على طيب النفس فقيل له فى ذلك قال قد احسن الرجل دعانا بنية وردنا
بنية قال الامام فهذا هو معنى التواضع وحسن الخلق وحكى ان الاستاد ابا القاسم
الجنيد رح دعاه صبى الى دعوة ابيه اربع مرات فرده الاب فى المرات الاربع وهو
يرجع فى كل مرة تطييبا لقلب الصبى فى الحضور ولقلب الاب فى الانصراف قال فهذه نفوس
قد ذللت بالتواضع لله تعالى فاطمأنت بالتوحيد وصار صاحبها يشاهد فى كل رد
وقبول عبرة فيما بينه وبين ربه فلا ينكسر بما يجرى من العباد من الاذلال كما لا يستبشر
بما يجرى منهم من اكرام بل يرى الكل من الواحد القهار ومن سنة الاسلام اكرام الزائر
من قبيل اضافة المصدر الى مفعوله والقاء الوسادة تحته والقيام بخدمته ويجب على الزائر
ان لا يرد كرامته اى اكرام المزور عليه واحترامه له وهذا من قبيل اضافة المصدر الى فاعله
فانه اى الرد تهاون بحق المسلم اى استحقار له وفى الحديث ثلث لا يرد احدها الوسادة
والثانى الدهن والثالث اللبن فينبغى ان لا يرد شيئا منها بل يقبلها فيشرب اللبن
ويدهن بالدهن ويجلس على الوسادة الا ان يتواضع الزائر لله تعالى فيجلس على الارض
الاول ٤ لا على الوسادة فيقبلها من غير جلوس عليها ثم يقول احد للاخ كيف اصبحت او كيف حالك
فيقول له صاحبه مؤمنا او فى خير وعافية والحمد لله رب العالمين ثم اذا استقر بالمكان
قدم اليه ما حضر من طعام وشراب ولا يتكلف له شيئا ليس عنده فان من شرائط
الاخوة طى بساط التكلف ويكون بحيث لا يستحى منه ما لا يستحى من نفسه قال على رض

شر الاصدقاء من تكلف لك ومن احوجك الى مداراته والجاءك الى الاعتذار وقال
الفضيل انما تقاطع الناس بالتكلف يزور احدهم اخاه فيتكلف له فيقطعه ذلك منقطع خ
عنه وقال بعض الصحابة رض ان الله تعالى لعن المتكلفين فقال عليه السلام انا والاتقياء
من امتي براء من التكلف وفي حديث يونس النبي عليه السلام انه زاره اخوانه
فقدم اليهم كسرا من خبز شعير وجز لهم بقلا كان يزرعه ثم قال لولا ان الله تعالى لعن
المتكلفين لتكلفت لكم كذا في الاحياء والعوارف ومن السنة ان يتهيا للقاء
الاخوان ويتجمل لهم فيلبس ثوبا من انظف الثياب افعل من النظافة وهي
الطهارة ويتطيب او يمتشط ويتوضا وضوءه للصلوة ويتزين لهم ما استطاع
ثم خرج اليهم ومن اداب السلف حفظ المودة القديمة وحفظ اسرار الاخوان فيجب
عليك ان تسكت عن اسرار اخيك التي بثها اليك فلا تبثها الى غيره البتة ولا الى
اخص اصدقائه ولا يكشف شيئا منها ولو بعد القطيعة والوحشة فان ذلك من لؤم
الطبع وخبث الباطن قيل لبعض الادباء كيف حفظك للسر قال انا قبره ومن هذا
قيل صدور الابرار قبور الاسرار وقال اخر واراد الزيادة عليه شعر وما السر
في صدري كثاو بقبره • لاني ارى المقبور ينتظر النشرا • وايثار الاخ اي اختياره على نفسه
بالمال قال ابو يزيد البسطامي ما غلبني احد مثل ما غلبني شاب من اهل بلخ قدم
علينا حاجا فقال لي ما حد الزهد عندكم قلت له اذا وجدنا اكلنا واذا فقدنا صبرنا
فقال هكذا عندنا كلاب بلخ قلت له فما حد الزهد عندكم قال اذا فقدنا صبرنا واذا
وجدنا آثرنا وروى ان ابا الحسن الانطاكي اجتمع عنده نيف وثلثون رجلا بقرية
يقرب الري ولهم ارغفة معدودة لا تشبع خمسة منهم فكسروا الرغفان واطفوا
السراج وجلسوا للطعام فلما رفعوا الطعام فاذا هو بحاله لم ياكل احد ايثارا منه على
نفسه وجاء رجل الى ابي هريرة رض فقال اريد ان اواخيك في الله فقال اتدري ما حق الاخاء

الاخاء قال عرفني قال لا تكون احق بدينارك ودرهمك مني فقال لم ابلغ هذه المنزلة بعد
قال فاذهب عني وقال ابو سليمان الداراني لو ان الدنيا كلها لي فجعلتها في فم اخ من اخواني
لاستقللتها والروح اي ومن اداب السلف ايثار الاخ على نفسه بالروح قيل لما سعي
بالجماعة من الصوفية الى بعض الخلفاء فبسط النطع لضرب رقابهم وفيهم ابو الحسن الحسين خ
النوري والشحام والرقام فقدم النوري الى السياف فقيل الى ماذا تبادر فقال أوثر اخواني
بفضل حيوة ساعة فكان ذلك سبب نجاة جميعهم وحكي عن حذيفة العدوي قال انطلقت يوم
اليرموك لطلب ابن عم لي ومعي شيء من ماء وانا اقول ان كان به رمق سقيته ومسحت وجهه
فاذا انا به فقلت اسقيك فاشار الي نعم فاذا رجل يقول اه فقال ابن عمي انطلق به اليه
فاذا هو هشام بن العاص فقلت اسقيك فسمع هشام اخر يقول اه فقال انطلق به
اليه فجئته فاذا هو قد مات ثم رجعت الى هشام فاذا هو قد مات ثم رجعت الى ابن عمي
فاذا هو ايضا قد مات وهذا الذي ذكره المص هو الظاهر الموافق لما قاله ابو حفص الايثار
ان يقدم حظوظ الاخوان على حظوظه في امر الدنيا والاخرة ودقق بعضهم وقال حقيقة الايثار
ان تؤثر بحظ اخرتك على اخوانك قال ان الدنيا اقل خطرا من ان يكون لايثارها محل او ذكر
ومن هذا المعنى ما نقل ان بعضهم راى اخا له فلم يظهر البشر الكثير في وجهه فانكر اخوه ذلك منه
فقال يا اخي سمعت ان النبي عليه السلام قال اذا التقى المسلمان نزل عليهما مائة رحمة
تسعون لاكثرهما بشرا وعشرة لاقلهما فاردت ان تكون اكثر بشرا مني ليكون الاكثر لك
ذكره في العوارف وهذا ذكر في شرح الخطب في بيان ثناء الله تعالى للاسخياء والموثرين بقوله تعالى ويؤثرون
على انفسهم ولو كان بهم خصاصة انه سئل موسى عليه السلام ربه تعالى ان يريه بعض درجات بنبينا خ
محمد صلى الله عليه وسلم وامته قال تعالى يا موسى انك لن تطيق ذلك ولكن اريك منزلة جليلة
من منازله فضلته بها عليك وعلى جميع خلقي قيل فكشف عن ملكوت السماء فنظر الى منزلة
كادت تتلف نفسه من انوارها وقربها منه تعالى قال يا رب بم بلغت به الى هذه الكرامة

قال تخلّق اخصصته به من بينهم وهو الايثار ومن اداب السلف رفض اى ترك صحبة
من لا يستحى ولا يحتشم اى لا ينقبض ولا يحترم بل ينبسط كل الانبساط بالمبالات
فى المنوب للحشمة الانقباض من اخيك فى المطعم وطلب الحاجة اسم من الاحتشام يقال
احتشم واحتشم منه اذا انقبض منه واستحى انتهى حتى قالوا اما وقع من وقع فى بيته كما نافية
ومن موصولة الا بصحبة من لا يحتشم وقالوا اقبلوا اخوانكم اقبالا بالايمان وردوهم بالكفر
فان الله تعالى جعل ما بين ذلك فى مشيئته قال الله تعالى ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء
هذا ما ذهب اليه ابو الدرداء وجماعة من الصحابة رضى من انه اذا وجد من احد الاخوين ما يوجب
التقاطع لا يبغضه ولكن يبغض عمله قال تعالى لنبيه فان عصوك فقل انى برئ مما تعملون
ولم يقل انى برئ منكم وقالوا اذا تغير اخوك وحال عما كان عليه فلا تدعه لاجل ذلك فان اخاك
يعوج مرة ويستقيم اخرى وقيل كان شاب يلازم مجلس ابى الدرداء وكان ابو الدرداء
يميزه عن غيره فابتلى الشاب بكبيرة من الكبائر فانتهى ذلك الى ابى الدرداء فقيل له لو ابعدته
وهجرته فقال سبحان الله لا يترك الصاحب لشئ كان منه فان هذا يعنى وقت الوقوع عثرة
احوج ما كان الى الاخ بان تأخذ بيده وتتلطف به فى المعاتبة وتدعو له بالعود الى ما كان
عليه هذا وذهب ابو ذر الى الانقطاع قال اذا انقلب اخوك عما كان عليه فابغضه من حيث
احببته ورأى ذلك من مقتضى الحب فى الله والبغض فى الله وقد قال المص رحمه
بكلا المذهبين ولما كان طريق القوم وافقه ذكره المص ههنا اولا واخر ذكر مذهب ابى ذر
رضى الى فصل المجالسة كما سيجئ وكانوا اى السلف اذا ظفروا بمن يصلح للصداقة والاخوة الطف ح
تمسكوا به ولم تضيعوه بعدم الالتفات اليه علما بان الصديق الصدوق اى المبالغ فى
الصدق والمودة اعز من الكبريت الاحمر هذا مثل فى كمال الندرة وهو اى الكبريت الاحمر
كناية عن الاكسير الخالص وقيل هو صفة لموصوف محذوف اى اعز من الذهب الخالص الاحمر
والكبريت بمعنى الخالص يقال ذهب كبريت اى خالص صرح به فى الصحاح وقد كانوا التزموا

التزموا فى الصحبة اى فى المصاحبة مع الاخ ان يشارك الرجل اخاه فى المكروه والمحبوب
ولا يقبلون له بان يشاركه فى الرفاهية والامور المحبوبة المطبوعة وتركه فى اوان الفجرة
والدواهى المكروهة ويستصغروا اى يعد صغيرا يسيرا ما يصنع لاخيه من الالطاف
ويستعظم ما يصنع اخوه اليه ويوفى له فى حيوته وبعد وفاته قالوا معنى الوفاء الثبات
على الحب وادامته الى الموت معه وبعد الموت مع اولاده واصدقائه فان الحب انما يراد
للاخرة فاذا انقطع قبل الموت حبط العمل وضاع السعى ولذلك قال عليه السلام فى سبعة
الذين يظلهم الله تعالى فعاشا على ذلك كما ذكرنا فمن الوفاء مراعات جميع اصدقائه واقربائه
والمتعلقين به ومراعاتهم اوقع فى قلب الصديق من مراعات الاخ نفسه فان فرحه بتفقد من
يتعلق به اكثر اذ لا يدل على قوة الشفقة والحب الا تعديهما من المحبوب الى كل من يتعلق
به قالوا حتى الكلب الذى على باب داره ينبغى ان يميز فى القلب عن سائر الكلاب وكان
واحد من السلف يتردد الى باب جار اخيه ويقول هل لكم زيت هل لكم ملح هل لكم حاجة
وكان يقوم بها من حيث لا يعرفه اخوه ومن الوفاء ان لا يصادق عدو صديقه قال الشافعى
رح اذا اطاع صديقك عدوك فقد اشتركا فى عداوتك وقال بعضهم قليل الوفاء بعد الممات
خير من كثيره فى حال الحيوة ولذلك روى انه عليه السلام اكرم عجوزا دخلت عليه فقال انها كانت
تأتينا ايام خديجة وان اكرم العهد من الدين وقد كان من السلف من يتفقد عيال اخيه
واولاده بعد موته اربعين سنة يقوم بحاجاتهم ويتردد اليهم كل يوم ويمونهم بماله فكانوا علم
بحيث يرون منه ما لا يرون من ابيهم فى حيوته كذا فى الاحياء وان لا يسأل عما تفقد منهم نفقة ٥
فانه قد يوهم تهمة السرقة بحسب بعض الافهام قال احمد القلانسى دخلت على قوم من الفقراء
يوما بالبصرة فاكرمونى وبجلونى فقلت يوما لبعضهم اين ازارى فسقطت عن اعينهم ذكره
الشيخ فى العوارف ولا يقول هذا لى وهذا لك او لفلان فانه يشعر باختصاص الملك ومن اداب
الاخوة ان لا يرون لانفسهم ملكا يختصون به قال ابراهيم بن شيبان كنا لا نصحب من يقول

نعلي بياء المتكلم ولا يجري على لسانه كنت لك ولم تكن لي فانه يشبه الامتنان ويورث الشآمة
ولا يجري ايضاً ان يقول افعل كذا عسى ان يكون كذا ولا افعل كذا لعله يكون كذا او لا يجري ان يقول
لو كان كذا لم يكن كذا وليت كان كذا وما اشبهه فانهم يرون امثال هذه التقديرات عامية
واذا قال له اخوه قم بنا لا يقول الى اين او لم او لاي سبب بل ينبغي ان يقوم على الفور بلا سؤال
قال بعض العلماء من قال لك حين الدعاء الى اين فلا تصحبه واذا سأل من مالك شيئاً لا يقول
كم تريد او ايش بفتح الهمزة وسكون الياء وكسر الشين المنون تخفف من اي شيء لكثرة الاستعمال
تصنع به قال من قال هكذا فقد ترك حق الاخاء قال ابو سليمان الداراني كان لي اخ بالعراق
وكنت آتيه في النوائب فاقول اعطني من مالك شيئاً فكان يلقي الي كيسه فاخذ منه ما اريد
فجئته يوماً فقلت احتاج الى شيء فقال كم تريد فخرج حلاوة اخائه من قلبي ومراد السلف ان يكون
نفساهما كنفس واحدة امتزاجاً وائتلافاً حتى يجد في فيه اي في فمه لذة ما يأكل اخوه كما قال ابو سليمان
الداراني رح اني لالقم اللقمة اخاً من اخواني فاجد طعمها في حلقي وكانوا اي السلف يرون ان الرجل
اذا قال لاخيه كيف اصبحت ثم لم يقم بجميع حوائجه ولم يتم مصالحه فكلامه سخرية واستهزاء واذا قال
له اي لاخيه مرحباً واهلاً اي اتيت سعة واتيت اهلاً فاستأنس ولا تستوحش فلم يكن اهتمامه
لاهله اي لاهل اخيه وتعهد منزل اهتمامه بنفسه فكلامه ذلك رياء ونفاق ولا يعاتب اخاه المعاتبة
مخاطبة الادلال والمعاقبة فوقها حتى يجاوز مساويه بفتح الميم اي مثالبه ومعايبه محاسنه جمع حسن
على غير القياس بل ينبغي ان تتجاوز وتترك عيوبها وتقدر انه عاجز عن قهر نفسه كما انك عاجز فيما انت
مبتلى به فاي الرجل المهذب قال الفضيل الفتوة الصفح عن زلات الاخوان وقال بعضهم الصبر على   زلات ح
مضض الاخ خير من معاتبة والمعاتبة خير من القطيعة والقطيعة خير من الوقيعة قال الامام انك
لو طلبت منزهاً عن كل عيب اعتزلت عن الخلق كافة ولم تجد من تصاحبه اصلاً فما من الناس احد
الا وله محاسن ومساوي فاذا اغلبت المحاسن على المساوي فهو الغاية والمنتهى قال الشافعي رح   الا وله
ما احد من المسلمين يطيع الله تعالى فلا يعصيه ولا احد يعصي الله تعالى فلا يطيعه فمن كانت طاعته

طاعته اغلب فهو عدل مقبول الشهادة واذا جعل مثل هذا عدلاً في حق الله تعالى فبان تراه عدلاً
في حق نفسك ومقتضى اخوتك اولى هذا ولا يقبل قول واش على احد الا ببينة عادلة الواشي النمام
والبينة العادلة ما كان شهوده عدولاً ولا يحب احداً ولا يبغضه بقول احد بل بقول عدلين
او بتجربة صادقة ويتوب ويعتذر الى من اساء اليه ويستحل منه ولا يسأل من لقيه في الطريق من
اين جئت واين تذهب فربما لا يمكن اخبارك فيحتاج الى ان يكذب فيه فيقع في الاثم ويكره معاملة
اخوان الدين في شيء من امور الدنيا كالسفر والمبايعة والمناكحة مثل ان ينكح بنته لابن اخيه في الله
تعالى فان امثال هذه الامور قلما يخلو عما يوجب الفجرة والقطيعة فالاولى تركها مع الاخوان قالوا
هذا في حق الاخوان الذين هم لم يبلغوا بعد الى المرتبة العليا من الاخوة واما بعد ما وصلوا الى تلك
المرتبة فلم يكره لهم ذلك قال تعالى وامرهم شورى بينهم الا يرى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
واصحابه رض كم جرى بينهم من المناكحة والمبايعة وغير ذلك **فصل** في المجالسة
وسنن المجالسة وادابها كثيرة منها ان يجلس الاخوان على الوضوء في احسن هيئة واجمل لباس
ومنها ان يقدم الاكبر في السن اي اذا لم يكن الاصغر اعلم وافضل من الاكبر يدل عليه ما ذكر في الجواهر
كما سيجيء فظهر من هذا انه ينبغي ان يحمل قول المص قبيل فصل سنن الكلام ولا يتقدم على الكبير
في المشي فانه يورث الفقر على هذا التقييد ايضاً والافضل في العلم في اشرف المجالس قال في الجواهر
لا ينبغي للشيخ الجاهل ان يتقدم على الشاب العالم في المشي والجلوس والكلام وذكر في خالصة
الحقايق انه كان في بني اسرائيل اذا تقدم الصغير قدام الكبير والجاهل قدام العالم انشقت الارض فابتلعت
الصغير والجاهل وفي الحديث خير المجالس ما استقبل بصيغة المجهول به القبلة ويوسع المكان
توسيعاً لمن يريد الجلوس اليه اي متوجهاً الى جنبه ولا يجلس بين اثنين ولا يفرق بينهما تفريقاً   اليه
الا باذنهما لانه قد يكون بينهما محبة وجريان سر فيشق عليهما التفرقة ولهذا قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم في حديث رواه ابن عمر لا يحل لرجل ان يفرق بين اثنين الا باذنهما ذكره في
المصابيح ولا يجلس وسط الحلقة بسكون اللام لما روي عن حذيفة انه قال عليه السلام ملعون

رقاب الناس خ

على لسان محمد من قعد وسط الحلقة وهو ان يأتي حلقة فيتخطى الرقاب ويقعد وسط القوم
ولا يقعد حيث ينتهي اليه المجلس او يقعد وسط الحلقة حائلا بين وجوه المتحلقين فيحجب بعضهم
عن بعض وانما لعن لانهم يلعنونه ويذمّونه وانما قيد بلسان محمد عليه السلام تشديدا للوعيد
لان اللعن على لسان النبي عليه السلام اعظم كذا في شرح المصابيح ومن لم يوسّع لاحد في جنبه
فليجلس في اوسع مكان يجد ولا يقيم احدا عن مجلسه ليجلس فيه قال الامام النووي اصحابنا
استثنوا من هذا الحكم ما ألِفَ من المسجد موضعا للتدريس او الافتاء فهو احق به فله ان
يقيمه كذا في شرح المصابيح فان قام له احد من عنده نفسه عن مجلسه لم يجلس فيه لما روي عن سعيد بن
ابي الحسن انه قال جاءنا ابو بكرة في شهادة فقام له رجل من مجلسه فابى ان يجلس فيه فقال ان النبي
عليه السلام نهى عن هذا ولا يتصدر في المجلس بل يجلس حيث ينتهي اليه الآن يقدمه اهل المجلس
او صاحب البيت ولا يجلس بين الظل والشمس فانه مقعد الشيطان في شرح المصابيح عن
ابي هريرة انه قال اذا كان احدكم في الفيء اي في الظل فقلص اي ارتفع الفيء عنه فصار بعضه في الشمس
وبعضه في الفيء فليقم من ذلك الموضع فانه اي ذلك المجلس مجلس الشيطان اضافه الى الشيطان
لانه الباعث عليه والآمر به ليصيبه السوء لانه مضر بالمزاج لاختلاف حال البدن بما يحل به من المؤثرين
المتضادين ويجلس الاخوان في مكان واحد متراصين يقال تراصوا في الصف اذا انضموا
وتلاصقوا فقوله غير متفرقين في موضع البيان لما قبله فان ذلك من ائتلاف القلوب وعن جابر
بن سمرة رضه انه قال جاء النبي عليه السلام واصحابه جلوس فقال ما لي اريكم عزين اي متفرقين
لا يجمعكم مجلس واحد والمفرد عزة وهي الفرقة من الناس واصلها عزوة حذفت الواو
وجمعت جمع السلامة على غير قياس يعني لم جلستم متفرقين اي اجلسوا متحلقين او متصافين
ويختار للمجالسة فقراء اهل الاسلام واهل الورع بالنصب واهل الايمان والعلم وفي الحديث
جالس الكبراء جمع كبير مثل فقيه وفقهاء وسائل العلماء وخاطب الحكماء وجالس من يذكركم
بتشديد الكاف المكسورة قوله الله نصب على انه مفعول يذكر وقوله رؤيته رفع على انه فاعله ويزيد

ويزيد في علمه منطقه اي نطقه وتكلمه ويرغبه في الآخرة عمله ترغيبا قال الامام الغزالي واذا اصحب تقيا
وهو ينظر الى خوفه ومداومته فيرجع عن قريب ويستحيي من الاصرار بل الكسلان يصحب
الحريص في العمل فيحرص حياء منه قال جعفر بن سليمان مهما فترت في العمل نظرت الى محمد بن اسمعيل
واقباله على الطاعة فيرجع نشاطي الى العبادة وفارقني الكسل وعملت عليه اسبوعا انتهى
ويحفظ الامانة المجلس وهي ما يجري فيه وفي الحديث انما يتجالس المتجالسان بامانة الله تعالى فلا يحل لاحدهما
ان يفشي على اخيه ما يكره افشاءه ولا يفشي سر اخيه فانه من الخيانة وخبث الباطن ولا
يتناجى اثنان اي لا يكالم احدهما مع الآخر سرا في المجلس دون الثالث اي عنه فانه اي التناجي
يؤذي المؤمن او يسيء الظن بهما اساءة ويستأذن جليسه للقيام عن محله ولا يجلس احد
في مجلس بعض اي بعد ذهابه فاذا عاد فهو احق به اي بمجلسه الذي قام عنه ولا يقوم بعضهم
لبعض فانه من سنة الاعاجم قال في الاحياء القيام مكروه وقال انس رضه ما كان شخص احب
الينا من النبي عليه السلام وكانوا اذا رأوه لم يقوموا لما يعلمون من كراهيته لذلك وروي
انه عليه السلام قال قال مرة اذا رأيتموني فلا تقوموا كما يفعل الاعاجم وهكذا ذكر في المصابيح
وقيل التعظيم بالقيام جائز لمن يستحق الاكرام كالعلماء والصلحاء بدليل قوله عليه السلام
للانصار حين جاء سعد بن معاذ رضه قوموا الى سيدكم فانه قيام للتعظيم اذ لو كان
للاعانة لامر بقيام واحد او اثنين وقال الطيبي هذا القيام ليس للتعظيم لما صح ان النبي عليه
السلام قال لا تقوموا كما يقوم الاعاجم يعظم بعضهم بعضا بل كان للاعانة على النزول لكونه
وجعا ولو كان المراد منه قيام التوقير لقال قوموا لسيدكم وما روي انه قام عليه السلام لعكرمة
ولعدي بن حاتم فعلى تقدير صحته فمحمول على تأليفهما بذلك على الاسلام لكونهما سيدي قبيلتين
او على معنى آخر كان اقتضته الحال وقال الشيخ ابو حامد القيام مكروه على سبيل الاعظام لا
على سبيل الاكرام وفي لفظة سيدكم اشعار لتكريمه كذا في شرح المشارق هذا ثم اعلم ان
التحقيق في هذا المقام هو ان القيام ان كان على سبيل الاكرام او على سبيل الاعظام

الاعظام بزرگ كردن مصادر

الاكرام گرامي كردن مصادر

واما القيام بين يدي الغير للتعظيم فعن الشيخ ابن تيمية انه كان اذا دخل عليه احد من الاغنياء والحكيم يقوم له ويعظمه ولا يقوم للفقراء وطلبة العلم فقيل له ذلك فقال لان الاغنياء يتوقعون مني التعظيم ولا يطمع الفقراء وطلبة العلم ولذلك وفي القنية القيام لغيره ليس بمكروه بعينه وانما المكروه محبة القيام من الذي يقام له فان لم يحبه وقاموا له لا يكره وكذا قيام قاري القرآن لمن يجيء عليه تعظيما له اذا كان ممن يستحق التعظيم
نقل من شرح تحفة الملوك

اذا كان غير مشوب بحظ ما من الحظوظ النفسانية يجوز ولا يكره بل يكون حسنًا في بعض المواضع
يؤيّده ما ذكر في شرح زين العرب حيث قال وعن النبي عليه السلام لا تقوموا كما يقوم الاعاجم
يعظم بعضهم بعضًا كانهم يريدون بذلك وان تعظيمهم للمال او للمنصب واما اذا لم يطلب
ذلك وكان التعظيم وصلاحه فحينئذ يكون القيام لله تعالى فيكون حسنًا انتهى ومن السنة ان يكون لتحلة م
في المجلس كله ذكرًا وموعظة فانه كفارة المجالس للنثر قبله ومجلس اللغو حسرة وندامة يوم
القيمة صرح به في الخبر ويجبر الرجل اخاه ويثني عليه بما يرى عليه من خير ورشد بضم الراء الرشاد
وهو ضد الغي والضلال كذا في مختار الصحاح فانه اي الاخبار والثناء يزيد رغبته في الخير والرشاد
ويرفع الاذى بفتحتين ما يوجب التاذي كالهوام والاشياء الغير الطاهر عن ثوب اخيه ووجهه
ويريه اراءة اي يبصره ما اخذ ثم يطرحه ليحصل كمال الامن والاطمئنان لاخيه فيقول له اخوه
نالت يداك خيرًا من الجملة الفعلية في موضع الدعاء وكذا قوله خدمك وقوله ولا اتخذت
في قوله او يقول خدمك بنوك وبنو بنيك كما خدمتني انت فيقول له صاحبه وهو الذي رفع
الاذى اي يقول في مقابلة الدعاء الاول ولا اتخذت يداك سوءًا او شرًا ويقول في مقابلة الدعاء
الثاني حفظك الله تعالى بنيك وبني عن العقوق لك قالوا ان ذلك يزيد الالفة والمحبة من الطرفين بنيك م
ويقول اهل المجلس عند القيام تمنيًا سبحانك اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك واتوب
اليك فان ذلك المذكور طابع بفتح الباء وكسرها الخاتم اي مهر وتوقيع على مجلس الذكر تعالى طبع على الكتاب
اذا ختمه كذا في المغرب وفي الخبر امين طابع رب العالمين وكفارة بتشديد صرح به في الديوان القادم
لمجلس اللغو ولا يهجر المسلم اخاه فوق ثلثة ايام مهما غضب عليه وخيرهما الذي يبدأ بالسلام
قال ابو ايوب الانصاري رض قال النبي عليه السلام لا يحل لمسلم ان يهجر اخاه فوق ثلث يلتقيان ثلث م
فيعرض هذا ويعرض هذا وخيرهما الذي يبدأ بالسلام قال عليه السلام من اقال مسلمًا عثرته
اقاله الله تعالى يوم القيمة قال عكرمة رض قال الله تعالى ليوسف عليه السلام بعفوك عن اخوتك رفعت
ذكرك في الذاكرين ذكره في الاحياء ولا باس بان يهجر اخاه لذنب ارتكبه حتى يعلم اي يهجر الى ان يعلم

٢٢١

يعلم انه احدث منه اي اوقع بدله توبة نصوحًا في الصحاح نصحت الابل الشرب اي صدقته
وانصحتها انا اي اروتها ومنه التوبة النصوح وهي الصادقة والنصح بالفتح مصدر قولك
نصحت الثوب خطته ويقال منه التوبة النصوح ولا يبعد ان يقال انه من الناصح بمعنى
الخالص قال الاصمعي الناصح الخالص من العسل او غيره وكل شيء خلص فقد نصح ومن السنة
ان يدعو الله تعالى لاخيه المسلم الغايب بالخير والسلامة ويكتب اليه الكتاب مخبرًا عما انتهى
اليه حاله بعده واحوال اهاليه جمع اهل واولاده مستخبرًا عما هو فيه من الامور والاطوار
جمع طور بالفتح والسكون وهو الحال صرح به في كتب التفاسير ويبدأ في الكتاب بنفسه فيكتب
من فلان بن فلان الى فلان اما بعد فاني احمد الله الذي لا اله الا هو واصلي على رسوله المصطفى
ويزيد في الثناء على الله تعالى ورسوله عليه السلام ما شاء ثم كتب ما بدا له اي ما يظهر له من مهماته
عنده ومن السنة ان يذر التراب الحلال الخالي عن الشبهة اي يفرقه على كتابه يقال ذر الملح
والدواء اي فرقه وبابه رد وانما قيدنا التراب بالحلال لما روي ان رجلًا كان يكتب رقعة
وهو في بيت كرا فاراد ان يترب الكتاب من جدار البيت فخطر بباله ان البيت بالكراء
ثم خطر بباله لا خطر بهذا فترب الكتاب فسمع هاتفًا يقول سيعلم المستخف بالتراب
ما يلقاه غدًا من طول الحساب ذكره في شرح الخطب او يضعه اي يضع كتابه على الارض ثم يرسله
اظهارًا للتواضع وكانت كتب الصحابة رض في النصيحة والموعظة والانذار اي التخويف
ومصالح المسلمين وكانت خالية عن اللغو اي القول الباطل يقال لغا يلغو لغوًا اي قال
باطلًا والكذب وزخارف القول اي زينته كالسجع والتجنيس ونحوهما وكانت مقصورة
على الواقع المهم من امر الدين واعمال المسلمين كالتعزية والتهنية وهي ضد التعزية بالفارسية
مبارك باد گفتن والشكر والعتاب والاعتذار والشفاعة والاستشارة من المشورة
وفي بعض النسخ والاستبشار من البشارة والاستنصار طلب النصرة ونحو ذلك ولما
بين الواقع المهم بالامور المذكورة اشار بقوله وحده وجاء في الخبر تفضيل اعمال الخير

بعضها على بعض الى ان تلك الامور ليست فى درجة واحدة بل على مراتب متفاوتة بحيث
بعضها اهم من البعض فينبغى للمؤمن فى كتابه ان يقدم الاهم فالاهم وهو قوله عليه السلام ولو قال
بدله مثل قوله عليه السلام لكان اولى كما لا يخفى بر بفتح الباء صيغة امر من بررت بالكسر اذا احسنت
اليه والديك ولو سافرت فى ذلك سنتين لو منع للوصل وكذا فيما بعدها من المواضع الثلثة
وصل امر من وصل كعد من وعد رحمك ولو سافرت فى ذلك سنة وعد بضم العين من عاد
المريض يعوده عيادة المسلم المريض ولو على ميل فى الصحاح الميل من الارض منتهى مد
البصر وصل على الجنازة ولو على اربعة اميال فعلم منه ان بر الوالدين افضل من صلة الرحم
وصلوة الجنازة افضل من عيادة المسلم المريض **فصل** فى طلب الحوائج قال
بعضهم من استغنى بالله عن الناس احوج الله تعالى اليه الخلائق وان احق ما يلزم المؤمن
التقى بتشديد الياء اى المتقى ان يتعفف اى يتكفف عن طلب الحوائج متوجها الى الناس فانه
اى طلب الحوائج فتنة عظيمة وبلية بتشديد الياء جسيمة كبيرة شديدة وهو اى طلب المذكور
اشد من الموت الاحمر بالراء المهملة فى مختار الصحاح تثنية حمراء اى شديدة وموت احمر يوصف
بالشدة ومنه الحديث كنا اذا احمر البأس قال فى شرح المصابيح ان العرب يرى ان فى كل احمر قوة وشدة
فوق ما يعتقد فى غيره ولذا وصف الموت الشديد بالاحمر وقد يصحف بالزاء المعجمة فيفسر بالاشد
والاقوى يقال رجل حميز الفؤاد اى شديد القلب وفى حديث ابن عمر رضه افضل الاعمال احمزها اى امتنها
واقواها وقد يفسر بحيوان بحرى شبيه بالمحاط ينقبض وينبسط على الدوام فكثيرا ما يلقيه
الموج الى ساحل البحر فيموت فيه بانتظار ان يأتيه الموج ويوصله الى البحر على الاحوال الغير المقيدة
بقيد النفس وفى الحديث من استعف اى طلب العفة اعفه الله تعالى اى رزق له العفة
وهى حفظه عن المناهى ومن استغنى اى طلب الغنى عن الناس اغناه الله تعالى عنهم ولفظ الحديث
هكذا من يستعفف من الله تعالى يعفه الله تعالى ومن يستغن يغنه الله تعالى ومن يتصبر يصبره الله
تعالى يعنى ان من قنع بادنى قوت وترك السوال يسهل الله تعالى عليه القناعة وان من اظهر من نفسه

الغنى وترك السوال وحفظ ماء وجهه يجعله الله تعالى غنيا وان من يتكلف الصبر اى امر نفسه بالصبر
يسهل الله تعالى عليه الصبر كذا فى تنوير المصابيح وعن ابن عمر رضه ان النبى عليه السلام قال على المنبر وهو يذكر
الصدقة والتعفف عن المسئلة اليد العليا خير من اليد السفلى فقيل اليد العليا هى المتعففة قال
الخطابى هذا اشبه واصح فى المعنى ويدل عليه ذكره عليه السلام حين يذكر الصدقة والتعفف عنها فهى
من علو المجد والكرم اعنى التعفف عن المسئلة والترفع عنها الا من العلو الحسى كما توهم كثير من الناس
من ان اليد العليا هى المتعففة والسفلى هى السائلة ذكره البيهقى فى كتابه المسمى بالترغيب والترهيب
وروى عن النبى عليه السلام اذا كان يوم القيمة انبت الله تعالى لطائفة من امتى اجنحة فيطيرون
من قبورهم الى الجنان يسرحون فيها ويتنعمون كيف شاؤا فيقول لهم الملائكة هل رأيتم
الحساب فيقولون لا هل جزيتم الصراط فيقولون لا فيقول الملائكة من انتم فيقولون من امة
محمد عليه السلام فيقولون حدثونا ما كانت اعمالكم فى الدنيا كانت خصلتان فينا فبلغنا الله
تعالى هذه المنزلة بفضله ورحمته فيقولون وما هما فيقولون اذا كنا خلونا نستحى ان نعصيه
ونرضى باليسير مما قسم لنا فيقول الملائكة يحق لكم هذه كذا فى روضة الناصحين ولقد
اوصى النبى عليه السلام ثوبان ان لا يسئل احدا حيث قال عليه السلام من يتكفل ان
لا يسئل الناس شيئا اتكفل له الجنة قال ثوبان رضه انا يا رسول الله فكان يشتد به الفاقة
اى الفقر فلا يسئل احدا ادنى شيئ حتى كانت يسقط منه العصا او السوط فلا يسأل احدا ان
يناوله بل ينزل من دابته فيأخذه كذا فى تحفة الابرار ثم من لا يتعفف عن طلب الحاجة فالسنة
فيه ان يتوضأ ويصلى ركعتين ويرفع اى يعرض حاجته الى الله عز وجل قبل العرض الى المخلوق
ثم يخرج يوم الخميس بكرة اى فى وقت الصبح ويقرأ اخر سورة ال عمران واية الكرسى وسورة القدر
وسورة الفاتحة وتسمى ام القران ايضا لانها مفتتحه ومبدأه فكانها اصله ومنشأه كذا فى تفسير
البيضاوى ثم يحمد الله تعالى ويثنى عليه بما هو اهله ثم يصلى على النبى عليه السلام ثم يقصد بكبر الصاحب
من ارباب الحوائج انقى الناس واورعهم ان وجد والا فاكرم الناس نسبا وحسبا وهو اى الحسب

بفتحتين ما يعده الانسان من مفاخرة ابائه كذا في الصحاح فالظاهر من ذكر قوله نسباً في مقابلة ان
يكون المراد من النسب ما يعده الانسان من المفاخر الكائنة من قبل نفسه لا من قبل ابائه لكن المتبادر
المتعارف في العرف نحو قولهم فلاناً كذا وكذا حسباً و نسباً ان يكون المراد منهما على عكس ما ذكر كما لا
يخفى هذا و التحقيق الحقيق فيه ان لفظ الحسب يستعمل في المشهور على ثلثة معان احدها ان يكون من مفاخر
ابائه كما قال الجوهري والثاني ان يكون من مفاخر الرجل نفسه كما قال ابن السكيت و الثالث ان يكون اعم
منهما كما ذكر في المغرب فقولهم في صدد المدح فلان كذا و كذا حسباً و نسباً انما هو على احد المعنيين
الاخيرين دون الاول اما الثاني فظاهر و اما الثالث بان يذكر الحسب و يراد به ما عدا النسب بقرينة المقابلة
لما تقرر عندهم من ان العام قد يذكر في مقابلة الخاص و يراد به ما عدا ذلك الخاص على ما قيل في قوله تعالى
تنزل الملائكة والروح ان وجد و الا فاسمح الناس اي اجوده كفاً واحسنهم بشراً بالكسر والسكون
بالفارسية كشادة روبي وقد يصح بشر بفتحتين و هو ظاهر الجلد وارحمهم قلباً بحيث ان قضى الحاجة
قضاها بوجه طلق بالفتح والسكون اي بشاش غير عبوس ثم يشتر اليه بحاجته اي يطلب منه حاجة بالاتفاق
لا على وجه العلانية ولا يمدحه كاذباً ولا يجاوز الحد في تعظيمه والتواضع له ولا يرتكب في طلب حاجته
شيئاً من المعصية ولا يؤذي فيه اي في تلك الطلب مسلماً فان رجع بالنجاح اي بالظفر الى المقصود
حمد الله تعالى وحده لا شريك له و دعا بالخير لمن تولى اي تقلد والتزم قضاءها فان اشكر الناس
لله تعالى اشكرهم للناس وان رجع من عند ذلك المسئول بالخيبة واليأس حمد الله تعالى ولم يذم
صاحبه على ذلك بل علم انه لم يكن مقدراً في الازل و يمشي الى حاجته رويداً اي مشياً رويداً
يعني على المهل والوقار لا على سبيل العجلة والاسراع حذراً عن اظهار الحرص في مختار الصحاح يقال
فلان يمشي على رود بوزن عود اي على مهل و تصغيره رويد و يقال ارود في السير ارواداً اي رفق
فصغر الارواد تصغير الترخيم فصار رويداً اعلم انهم ذكروا ان لفظ رويد يستعمل على اربعة اوجه
اسماً للفعل نحو رويد عمراً اي امهله وصفة نحو ساروا سيراً رويداً وحالاً اذا اتصل بالمعرفة نحو سار
القوم رويداً ومصدراً نحو رويد عمرو بالاضافة وقول المص هذا من قبيل الثاني فان موصوفه

وكان م

موصوفه قد يكون مذكوراً كما ذكرنا و قد يكون محذوفاً كما ذكره المصنف و يغتنم اي يعد قضاء
الحوائج لاخوانه غنيمة و يعلمه نعمة من الله تعالى فانه يعطى على صيغة المجهول بوزن اي مقدار ما مضى
عليه قوله حسنات مرفوع على انه فاعل يعطى و يرفع له به اي بسبب قضاء حوائج اخيه قوله درجات
مرفوع ايضاً على انه قائم مقام يرفع و لا يضيق ذرعاً بما ينزل عليه من شدة و عسر اي لا يضجر ضجراً
في الغاية بحيث لا يطيقه يقال ضاق بالامر ذرعاً و ذراعاً اذا لم يطقه ولم يقو عليه واصل الذرع بسط
اليد فكانه يقول بسطت اليه فلم تنله فان وراءه مخرجاً منتظراً على صيغة المفعول يعني سوف
يجيء او فرجاً قريباً سيجيء بلا شك والفرج بفتحتين و بالجيم هو الخلاص من الغم وان مع العسر
اي بعده يسراً قال اي قال الشاعر او القائل اذا ضاق بك امر فانتظر فرجاً فاضيق الامر ادناه
بصلة الهاء للوزن اي اقربه الى الفرج و من المثل المشهور الصبر مفتاح الفرج و انتظار الفرج بالصبر
عبادة و قد ورد في الحديث ان من عسر عليه امر او حمل ديناً اي كان على ذمته دين فقال الف مرة
لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم سهل الله تعالى عليه ذلك الامر والدين وعن علي رض ان
مكاتباً جاءه فقال اني عجزت عن كتابتي قال الا اعلمك كلمات علمنيهن رسول الله صلى الله عليه وسلم
لو كان عليك مثل جبل ديناً اداه الله تعالى عنك قل اللهم اكفني بحلالك عن حرامك واغنني بفضلك
عمن سواك ذكره في الاذكار و قال في النهاية شرح الهداية عن ابن مسعود ان النبي صلى الله عليه
وسلم قال اثنى عشر ركعة من صلاها في ليل او نهار و قرأ في كل ركعة ام الكتاب و سورة
و يتشهد في كل ركعتين و يسلم ثم يسجد بعد التشهد من الركعتين الاخيرتين قبل السلام
و يقرأ فاتحة الكتاب سبع مرات و يقول لا اله الا الله وحده لا شريك له الملك وله الحمد
وهو على كل شيء قدير عشر مرات ثم يقول اللهم اني اسئلك بمعقد العز من عرشك و منتهى الرحمة
من كتابك و باسمك الاعظم و جدك الاعلى و كلماتك التامة ان تقضي حاجتي ثم يسأل الله تعالى
حاجته ثم يرفع رأسه ثم يسلم يميناً و شمالاً فان الله تعالى يقضي حاجته ثم قال النبي عليه السلام
لا تعلموا السفهاء لانها دعوة مستجابة انتهى و في رواية الامام الجزري في حصنه الحصين بعد ذكر من

او ازنة بيان ... فانتظر فرجاً فاضيق الامر ادناه ٤

روى صح

عباس صح

واية الكرسي سبع مرات صح

الصلوة على الوجه الذى ذكر فى شرح الهداية بعينه قال ذكر البيهقى صاحب الترغيب والترهيب انه جربه
فوجده سببا لقضاء الحاجة قلت ورويناه فى كتاب الدعاء للواحدى وفى سنده غير واحد
من اهل العلم ذكر انه جربه فوجده كذلك وانا جربته فوجدته كذلك الى هنا عبارة الجزرى فى الحصين
وقال الامام الغزالى فى الاحياء بعد بيان صلوة الاستخارة ومن ضاق عليه الامر ومست حاجة
فى صلاح دينه او دنياه الى امر تعذر عليه فليصل هذه الصلوة وهى ما روى عن وهيب رض انه من الدعاء   انه قال م
الذى لا يرد ان يصلى الرجل اثنى عشر ركعة يقرأ فى كل ركعة ام الكتاب واية الكرسى والاخلاص
فاذا فرغ خرّ ساجدا ثم قال سبحان الذى لبس العز وقال به سبحان الذى تعطف بالمجد وتكرم به
سبحان الذى احصى كل شئ بعلمه سبحان الذى لا ينبغى التسبيح الا له سبحان ذى المن والفضل سبحان
ذى العز والتكرم سبحان ذى الطول اسالك بمعاقد العز من عرشك ومنتهى الرحمة من كتابك وباسمك
الاعظم وجدك الاعلى وكلماتك التامات التى لا يجاوزهن بر ولا فاجر ان تصلى على محمد وعلى ال محمد
ثم يسأل حاجته التى لا معصية فيها فيستجاب الله تعالى وقال وهذه الصلوة رواية ابن مسعود عن
النبى عليه السلام انتهى كلام الغزالى وروى عن ابراهيم بن خلاد انه قال قال جبرائيل عليه السلام ليعقوب
النبى عليه السلام الا اعلمكم دعاء اذا دعوت به فرج الله تعالى عنك قال قل يا من لا يعلم كيف هو الا
هو يا من لا يبلغ كنهه قدرته غيره فرج عنى قال فاتاه البشير ذكره صاحب ربيع الافاق قال الامام الشافعى
اصابنى او ضاقنى ولم يطلع عليه احد غير الله تعالى فلما كانت البارحة اتانى آت فى منامى فقال يا محمد بن   او فتنى
ادريس قل اللهم انى لا املك لنفسى ضرا ولا نفعا ولا موتا ولا حيوة ولا نشورا ولا استطيع
ان اجد الا ما اعطيتنى ولا اتقى الا ما وقيتنى اللهم وفقنى لما تحب وترضى من القول والعمل
فى عافية فلما اصبحت اعدت ذلك فلما ترحل النهار اعطانى الله تعالى طلبى وسهل لى الخلاص مما
كنت فيه قال فعليكم بهذه الدعوات لا تغفلوا عنها كذا فى روضة الناصحين وقال صاحب الكتاب المسمى
بحيوة الحيوان انا رايت فى كتاب الدعاء للشيخ العلامة ابى بكر ابن محمد بن الوليد الطرطوشى
عن مطرف بن عبد الله انه قال دخلت على المنصور فرايته محزونا وقد امتنع عن الكلام لفقد بعض

بعض احبته فقال لى يا مطرف طرقنى من الغم ما لا يكشفه الا الله فهل من دعاء ادعو به عسى يكشفه الله
تعالى عنى قلت يا امير المومنين حدثنى محمد بن ثابت عن عمرو بن الثابت البصرى قال دخلت بعوضة
فى اذن رجل من اهل البصرة فاسهرته ليله ونهاره فقال رجل من اصحاب الحسن ادع الله تعالى بدعاء
العلا بن الحضرمى صاحب النبى عليه السلام الذى دعا به فى المفازة وفى البحر فخلصه الله تعالى قال وما هو رحمك الله
تعالى قال بعث العلاء الحضرمى الى البحرين فسلكوا مفازة وعطشوا عطشا شديدا حتى خافوا الهلاك   فقال
فنزل وصلى ركعتين ثم قال يا حليم يا عليم يا على يا عظيم اسقنا فجاءتهم سحابة كانها جناح طائر فقعقعت
عليهم فامطرت حتى ملؤا الاوانى وسقوا الركاب قال ثم انطلقنا حتى اتينا على خليج من
البحر ما خيض قبل ذلك اليوم ولا بعده فلم نجد سفنا فصلى ركعتين ثم قال يا حليم يا عليم يا على   خليج نشانه از رود
يا عظيم اجزنا ثم اخذ بعنان فرسه ثم قال جوزوا بسم الله قال ابو هريرة فمشينا على الماء
فوالله ما ابتل لنا قدم ولا خف ولا حافر وكان الجيش اربعة الاف قال فدعى الرجل بها فوالله ما خرجنا
من عنده حتى خرجت البعوضة من اذنه لها طنين حتى صكت الحائط فبرئ قال فاستقبل المنصور القبلة
فدعا بهذا الدعاء ساعة ثم انصرف بوجهه فقال يا مطرف قد كشف الله عنى ما كنت اجد من الهم
ودعا بالطعام فاجلسنى واكلت معه قال وعن جعفر الخلدى انه قال ودعت ابا الحسن
فقلت زودنى شيئا فقال لى اذا ضاع منك شئ او اردت ان يجمع الله بينك وبين انسان   مطلب اذا ضاع الدعا
فقل يا جامع الناس ليوم لا ريب فيه ان الله لا يخلف الميعاد اجمع بينى وبين كذا فان الله تعالى
يجمع بينك وبين ذلك الشئ او ذلك الانسان قال فما دعوت بها فى شئ الا استجيب لى الى هنا عبارة
حيوة الحيوان ويقول هذا الشارح الفقير عامله الله بلطفه الخطير قد جربت مرارا هذا المنقول فوجدته
حقا وذكر الراغب الاصفهانى فى المحاضرات انه ركب قوم فى البحر فجاءهم هاتف فقال من يعطينى عشرة
الاف درهم اعلمه كلمة اذا اصابه غم قالها انصرف فقال رجل انا فقال الهاتف ارم بالدراهم الماء   مطلب اذا اصاب الغم
فرماها فقال اذا اصابك غم اقرأ ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب ومن يتوكل
على الله فهو حسبه ان الله بالغ امره قد جعل الله لكل شئ قدرا فقالوا له ضيعت مالك فاتفق

ان المركب انكسر فلم ينج غيره وذكر في مشكوة الانوار انه قال رجل تولت عني الدنيا وقلت ذات يدي
اي مالي فقال النبي عليه السلام فاين انت عن صلوة الملائكة وتسبيح الخلايق وبها يرزقون قال فماذا
يا رسول الله قال سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم استغفر الله مائة مرة ما بين طلوع الفجر الى ان
تصلي الصبح ياتيك الدنيا راغمة صاغرة اي ذليلة ويخلق الله تعالى من كل لفظة ملكا يسبح الله تعالى الى يوم
القيمة لك ثوابه وذكر في الحصن الحصين من ابتلى بهم او دين فليقل اللهم اني اعوذ بك من الهم والحزن
واعوذ بك من العجز والكسل واعوذ بك من الجبن والبخل واعوذ بك من غلبة الدين وقهر الرجال
وقال في تفسير القاضي البيضاوي وفي الاثار من حزنه امر فقال خمس مرات ربنا انجاه الله تعالى مما يخاف
وذكر الامام اليافعي رح انه قال انشدني الحافظ العلامة المشهور ابو زيد عبد الرحمن السهيلي هذه
الابيات السبعة وقال انه ما سال الله بها الا اعطاه اياه شعر يا من يرى ما في الضمير ويسمع
انت المعد لكل ما يتوقع • يا من يرجى للشدائد كلها • يا من اليه المشتكى والمفزع •
يا من خزائن رزقه في قول كن • امنن فان الخير عندك اجمع • ما لي سوى فقري اليك وسيلة •
فبالافتقار اليك فقري ادفع • ما لي سوى قرعي لبابك حيلة • فلئن رددت فاي باب اقرع •
ومن ذا الذي ادعو واهتف باسمه • ان كان فضلك عن فقيرك يمنع • حاشا
لفضلك ان يقنط عاصيا • والفضل اجزل والمواهب اوسع • ومن السنة مشاورة
ذوي العقول المصدر مضاف الى مفعوله فيما اعترض اي صار عارضا من المهمات فانه اي
الشان انه لن يهلك امرؤ ولا يضل عن سواء السبيل اي عن وسطه بعد مشورة
وكان النبي عليه السلام يكثر مشاورة اصحابه الكبار ويستشير في امر واحد عشرة من اهل اللب
بالضم والتشديد اي اهل العقل والحكمة والحنكة بضم الحاء المهملة وسكون النون اسم
من احتنك الرجل اي استحكم ويقال حنكته السن او حنكته اذا احكمته التجارب والامور
كذا في الصحاح واهل الدين من المتقين او يشاور رجلا منهم عشرا اي عشر مرات
اهتماما ومبالغة في امر المشورة فان لم يجد ذلك اي احدا يشاور من ذوي العقول الرجال

ابن وحبه سحـ

المعد خ

ل

الرجال فليرجع الى امراته المنكوحة او الى امراة اخرى يجوز مكالمته معها شرعا ويثبت ورأيها ويخالفها
يعني بعد المشورة ينبغي ان يعمل بخلاف ما اشارت اليه فان في خلافها بركة وخيرا قال النبي عليه السلام
شاوروهن وخالفوهن روي ان واحدا من اهل الشام شاور امراته في ايام الفتنة ان يطرح
نفسه من السطح فقالت لا تطرح نفسك فخالفها وطرح نفسه فانكسر رجله فلما اصبح جاء اعوان
يزيد عليه ما يستحق ان يرسله الى الحسين رض فلما راوا حاله تركوه فنجى من الشقاوة الابدية ببركة
العمل بهذا الحديث ولا يشاور بخيلا ممسكا في الغاية في انفاق مال ولا جبانا اي خايفا في الحرب
ولا حسودا في نصيحة فان البخيل والجبان والحسود كل واحد منهم موصوف بصفة بعيدة عن ارشاد
الحق لان المقصود من المشاورة هو الارشاد وليس الاول يشاور واحدا في ضد ما تحقق وتقرر
عنده اي عند المشاور فان المشاورة انما هي في الامور المترددة فيها لا في الامور المقررة فانك
اذا شاورت في سفر الكوفة بعد ان تقرر عندك عدمه بسبب تحققك خطرا عظيما في الطريق لا
يفيدك تلك المشاورة شيئا يعتد به بل ربما تؤدي الى شامة للمستشار ان علم انه شاورك
له في السفر انما هي بعد ان تقرر عدمه عندك حملا على الامتحان او الاستهزاء ويقدم على
الاستشارة استخارة الله تعالى فيصلي ركعتين ثم يسال الله تعالى ان ييسر لارشاد امور
تيسيرا او يديره الوعة على مباشرة الامر الذي يريده وعلى تركه ويأخذ الامر الذي يريده اي
يشرع فيه بالتدبير فان راى في عاقبته رشدا واستقامة امضاه والا امسك نفسه
عن ذلك ويباشره اي ذلك الامر بالرفق واللطف لا بالعنف والاناة اي بالحلم والوقار
لا بالاستعجال ويقتصد فيه ولا يغلو الاقتصاد هو التوسط بين طرفي الافراط والتفريط
والغلو هو التجاوز عن الحد فان استقبله امران اختار اهونهما فانه ابعد من الخطر والفتنة
ويسال الله تعالى الخير والعافية عن المكروهات وصلاح الدين في كل ما يقول بلسانه ويفعل بجوارحه
ويضمر بقلبه ويتعوذ بالله العظيم من شر كل امر ويقول بسم الله الرحمن الرحيم فيه عون على
كل خير ويقول اعوذ بالله من الشيطان الرجيم فانه هنا اي في الاستعاذة بهذا القول دفعا

فائدة

لكل بلاء وفتنة فان حصل الامر الذى باشره على مراده قل الحمد لله الذى بنعمته تتم الصالحات
وان لم ينجح بالجيم بعد النون والحاء المهملة يعنى ان لم يظفر على مراده قال الحمد لله على كل حال
ويرى ان فيه حكمة خفية وعاقبة حميدة بالنظر اليه فان خير الامور ما اختاره الله تعالى بلا شك

فصل فى ضيافة الاخوان وسننه وادابه الضيافة من سنن الاسلام
وفى الحديث الضيف ينزل برزقه ويرحل اى يذهب والحال انه قد غفر لصاحبه اى لصاحب الضيف
وفى الحديث تصلى الملائكة على الرجل ما دامت مائدته موضوعة وفى الحديث الاخر حق الضيف
حق واجب على كل مسلم وان اصبح بفنائه فناء الدار بكسر الفاء ما امتد من جوانبها فهو دين
عليه ان شاء اقتضاه اى اداه فى هذه الدنيا فيبرئ ذمته وان شاء تركه الى دار الاخرة فيسأل
عنه هناك وهذا تحريض على ادائه فى الدنيا كما لا يخفى على العارف باساليب الكلام وفى حديث اخر
ايما بيت لا يدخله الضيف لا يدخله الملائكة واول من اضاف الضيف خليل الله وكان يكنى
ابا الضيفان بكسر الضاد جمع ضيف وانما يكنى به لكثرة ضيفه كقولهم ابو الخير لمن يكثر خيره
وكان ابراهيم عليه السلام بنى دارا لها اربعة ابواب الى اطراف الارض اى الى الجهات الاربع
من الشرق والغرب والجنوب والشمال وكان اذا اراد ان يأكل يركب فى طلب الضيف اميالا
وكان لا يفطر الا مع الضيف ولصدق نيته فيه دامت ضيافته فى مشهده الى يومنا هذا الضيافة
فلا ينقضى ليلة الا ويأكل عنده جماعة من ثلثة الى عشرة الى مائة وقال قوام الموضع انه لم يخل
الى الآن ليلة عن ضيف والسنة ان يأخذ بيد ضيفه ويدخله المنزل مستبشرا به وينظر اليه
بالبشر بالكسر والسكون قوله والبشاشة اى طلاقة الوجه عطف تفسير ويكرمه اى
الضيف بما استطاع من الرفق واللطف قيل للاوزاعى ما كرامة الضيف قال طلاقة الوجه
وطيب الحديث حكى انه نزل على عمر ضيف فقام عمر بين يديه يخدمه بنفسه اكراما له فقيل له فى ذلك
فقال سمعت النبى عليه السلام يقول ان الملائكة يقومون فى منزل فيه ضيف فانى
لاستحيى ان اجلس والملائكة قيام ذكره فى الخالصة ويبذل ما يجده فى داخل بيته بحيث لا يدخره

خره لنفسه ويعرف حق اجابته له ويتقلد اى يتقبل منه منة بالكسر والتشديد عظيمة فى ذلك
الاجابة والتوافق بحسن القبول بحيث كانه يتخذها قلادة ويرى ذلك شرفا وذخرا
لنفسه فى الدنيا والاخرة فى الصحاح القلادة التى فى العنق وقلدت المرأة فتقلدت به الضيف
ويقابل ذلك بالاحسان ويلاطفه بالكلام والخطاب ويعجل يقال له ما حضر من طعام وشراب
فان تعجيل الطعام من اكرام الضيف قال الامام واحد المعنيين فى قوله تعالى هل اتيك حديث
ضيف ابراهيم المكرمين انهم اكرموا بتعجيل الطعام اليهم دل عليه قوله تعالى فما لبث ان جاء
بعجل حنيذ اى مشوى جيد الطبخ وقوله تعالى فراغ الى اهله اى ذهب الى اهله فجاء بعجل سمين والروغان
الذهاب بسرعة قال حاتم الاصم رح العجلة من عمل الشيطان الا فى خمس فانها من سنة الانبياء
عليهم السلام اطعام الضيف وتجهيز الميت وتزويج البكر وقضاء الديون والتوبة من الذنب
قال ومهما حضر الاكثرون وغاب واحد او اثنان وتأخروا عن الوقت الموعود فحق الحاضرين فى
التعجيل اولى الا ان يكون المتأخر فقيرا او ينكسر قلبه بذلك فلا بأس ح بالتأخير ويضع بين
يديه ولا يجلس مع الضيف كما فعل ابراهيم عليه السلام هكذا وقد ذكرنا قصته على التفصيل
فى فصل الاكل والشرب ولا يعد كثرة ما يقدم الى الضيف اسرافا لما مر فى فصل الاكل ان ما كان
لله فليس بسرف وان كثر وان ما كان لغير الله تعالى فهو سرف عند اهل التحقيق وان قل
وذكر الامام الرازى ان بعضهم انفق مالا كثيرا فى الخير فقيل له لا خير فى السرف فقال لا سرف
فى الخير وقد ذكرناه هناك مع حكاية عن عثمان بن اسود رح فليتذكر ولا يقوم بكسر الواو المشددة
ما ينفق على الضيف اى لا يقدر له قيمة فانه من اثار البخل وعلائم التأسف والندامة ويختار
للضيف اصفى الطعام من كدر الشبهة وازكاه اى اليقه باطعام الاخوان يقال هذا
الامر لا يزكو لفلان اى لا يليق به كذا فى الصحاح فيقدمه فى احسن الاوانى جمع آنية وهى الظرف
وينبغى ان يقدم من الالوان الطفها حتى يستوفى منه من يريد فلا يكثر الاكل بعده وعادة المترفين
تقديم الغليظ ليستأنف حركة الشهوة بمصادفة اللطيف بعده وهو خلاف السنة فانه

حيلة فى استكثار الاكل كذا فى الاحياء ولا يتكلف للضيف فوق طاقته فيبغضه بل لا
يزيد على ان يقول كل ثلث مرات متفرقات ان قلل الضيف او استحى بسطا له وتنشيطاً
واما الحلف بالاكل او التكلف بالملعقة للملوم كما يفعله البعض فلا اذن له فى الشرع لانه
يؤدى الى تاذى الضيف وبغضه ومن ابغض الضيف ابغضه الله تعالى ومن ابغضه فهو فى النار
انتهى روى ان حكيما اضافه رجل فقال اجيبك بثلث شرائط ان لا تطعمنى سماً ولا
تجلس معى من هو احب اليك وابغض الى ولا تجلسنى فى السجن فلما دخل اجلسه مع صبيا
صغيراً ولما قدم الطعام واستوفى الكل جعل يلح عليه فى الاكل فلما اراد الخروج قال له
امكث ساعة فقال له الحكيم قد نقضت العهود والشرائط كلها ذكره فى البستان ولا يضيف
الا كل مؤمن تقى يعنى انه ينبغى ان يقصد بدعوته العباد دون الفساق فان اطعام الفاسق
تقوية له على الفسق كما ان اطعام التقى اعانة له على الطاعة وقال عليه السلام اكل طعامكم
الابرار فى دعائه لبعض من دعاه وقال عليه السلام لا تاكل الا طعام تقى ولا ياكل طعامك
الا تقى ويؤثر اى يختار الضيف على نفسه بما عنده وان لم يجد الا قوت بسكون الواو يومه
او ليلته قيد بقوله على نفسه اشارة الى ان عياله لو كانوا محتاجين الى ما عنده بحيث لم يكف
لهم شيء غير ذلك يجب تقديمهم على الضيف ذكر ان حكيماً دعى الى طعام فقال اجيبك بثلث
شرائط ان لا يتكلف ولا يجور ولا تخون قال اما التكلف ان تتكلف ما ليس عندك واما الجور
ان تحرم عيالك وتؤثر ضيفك عليهم واما الخيانة ان تبخل بما عندك فلا تقدمه الى ضيفك وروى
ان رجلا دعى علياً رضه فقال اجيبك على ثلث شرائط لا تدخل من السوق شيئاً ولا تدخر
ما فى البيت ولا تجحف بعيالك كذا فى البستان والاحياء ويتولى اى يباشر خدمة
الاضياف بيده ولا يكلهم مضارع وكل اى لا يفوضهم الى اهل بيته ويبدأ فى التقديم
باعز شيء كان عنده كما فعل الخليل عليه السلام هكذا فانه خدم اضيافه بنفسه ولم يكل
الى الغير وقدم اليهم باعز الاشياء عنده اعنى العجل السمين حين الحنيذ ولا باس بان

٢٢٧

بان يخبرهم الطباخ تخبيراً بما هيأ لهم من الالوان اى من الوان الاطعمة وانواعها فيقول
لهم قد هيأت مواد الاطعمة كذا وكذا لونا فاختاروا اى نوع الطبخ وقد يصحح قوله يخبرهم
بالباء الموحدة قبل الراء المهملة اى لا باس بان يخبرهم الطباخ اخباراً على سبيل المشاورة
والتماس التعيين ليختار كل واحد من الاضياف شهوته اى ما يشتهيه فيطبخ ما يأمرونه
مما يختارون ويحكى عن بعض ارباب المروات انه كان يكتب نسخة بما يستحضره من
الالوان ويعرض على الضيفان لتطيب نفوسهم وعن بعض اهل العلم انه قال من وضع
مائدة يجب من حيث الكرم ان يضع عليها الوانا مختلفة لان طبايع الانسان مختلفة
كذلك الله تعالى صنع لهم عشرة اشياء على قدر هممهم فاول فرقة همتهم الارضون والضياع
قال تعالى جنات تجرى من تحتها الانهار والثانى همتهم الكسوة قال تعالى ولباسهم فيها حرير والثالث
همتهم الحلى قال تعالى يحلون فيها من اساور من ذهب والرابع همتهم الاكل قال تعالى ولحم طير
مما يشتهون والخامس همتهم الشرب قال تعالى ويسقون فيها كأساً والسادس همتهم
الجوارى قال تعالى كامثال اللؤلؤ المكنون والسابع همتهم الخدم قال تعالى ويطوف عليهم
غلمان كانهم لؤلؤ مكنون والثامن همتهم المغفرة قال تعالى يدعوكم ليغفر لكم والتاسع همتهم
الرضا قال تعالى ورضوان من الله اكبر والعاشر همتهم الرؤية قال تعالى للذين احسنوا
الحسنى وزيادة كذا فى خالصة الحقائق ويقدم كل شيء من المطعوم والبوارد ومن الاشربة
والبقول جمع بقل وهو ما اخضر به الارض فقوله الخضر صفة كاشفة فهو اى احضار البقول
مستحب لما يقال ان الملائكة تحضر المائدة اذا كان عليها بقل ولما فيه من التزين بالخضرة
كما مر مهيأ حال من قوله كل شيء ومصلحاً بفتح اللام حال اخرى مترادفة كالخبز المكسور واللحم
المخلص عن العظام والملح المدقوق والثريد المثرود اسم مفعول من ثردت الخبز
اذا كسرته اى الثريد المقطوع لقمة وفى بعض النسخ المسرود بالسين من سرد الدرع
وهو نسجها وتداخل الحلق بعضها فى بعض اى الثريد المهيأ المنظوم اللقم على الطبق قال

لقمة صح

قال عليه السلام من عمر صوف حلب انبع او جب انس الجنة
ومن منع الطعام عن ذى جائع منعه الله فضله
يوم القيمة وعذبه فى النار وان كان
ابراهيم خليل الله وموسى كليم الله
وعيسى روح الله ومحمد حبيب
صلوات الله عليهم

فی الاحیاء وکان من سنة المتقدمین ان تقدموا جملة الالوان دفعة واحدة ویصففون
الطعام علی المائدة لیاکل کل واحد مما یشتهی وان لم یکن عنده الا لون واحد ذکره لیستوفوا
منه ولا ینتظر اطیب منه قال بعضهم کنا جماعة فی ضیافة فقدم الینا الوان من الروس المشویة
طبیخاً وقدیداً فکنا لاناکل ننظر بعدها لوناً اخر او حملاً فجاءنا بالطست ولم یقدم غیرها فنظر
بعضنا الی بعض فقال بعض الشیوخ وکان مزاحاً ان الله تعالی یقدر ان یخلق روساً
بلا ابدان قال فبتنا تلک اللیلة جیاعاً نطلب فتیتاً للسحور فلهذا یستحب ان یحضر جمیع
الالوان او یخبر بما عنده هذا فی الاحضار واما الترتیب فی الاکل فالاولی ان تقدم الفاکهة
اولا فذلک اوفق لما فی الطب فانها اسرع استحالة فینبغی ان تقع فی اسفل المعدة قال
الامام الغزالی رح وفی القران تنبیه علی تقدیم الفاکهة فی قوله تعالی وفاکهة مما یتخیرون ولحم طیر مما
یشتهون ولیس من المروة استخدام الضیف روی ان عمر بن عبد العزیز رح اتاه لیلة
ضیف وکان یکتب وکان السراج یکاد ینطفیء فقال الضیف اقوم الی المصباح فاصلحه فقال
لیس من کرم الرجل ان یستعمل ضیفه فقال فانبه الغلام قال هی فاول نومة نامها فقام
واخذ البطة وملاء المصباح زیتاً فقال الضیف انت بنفسک یا امیر المؤمنین فقال
ذهبت وانا عمر ورجعت وانا عمر وخیر الناس من کان عند الله متواضعاً ذکره الامام
ویضع الرغفان بالضم والسکون جمع رغیف علی المائدة وتراً لما قیل ان الله تعالی وتر
یحب الوتر والسنة ان یکون رب البیت ای صاحبه اول من یضع یده فی الطعام ان قعد
فیهم واخر من یرفع یده عنه ای لایرفع صاحب المائدة یده عن الطعام قبل القوم لانهم
یستحیون من الاکل بعده وان یحثهم علی الاکل اذا رای منهم توانیاً ای فتوراً وعدم نشاط
فی الاکل وکان بعض الکرام یخبر القوم بجمیع الالوان ویترکهم یستوفون فاذا قاربوا الفراغ
جثا علی رکبتیه ومد یده الی الطعام واکل وقال بسم الله ساعدونی بارک الله علیکم فکان
السلف یستحسنون ذلک منهم ویری ای یعتقد ان مونة الضیف ای ثقله من مهماته

مهماته انما هو علی الله تعالی لا علی نفسه ولا یدعو احداً الی الطعام الا لله تعالی ویجانب الریاء والمراء
ای المعارضة والجدال والمباهاة ای المفاخرة بالدعوة الی الضیافة ولا یدخل علی الضیف احداً خالاً
من لایوافقه ولا یخص بضیافته بالتنوین الاغنیاء بالنصب فیحرم الفقراء ولا یدعو من دار
واحدة الاب دون الابن والاخ اذا کانا کبیرین فان ذلک جفاء وکذلک یراعی الترتیب
فی اصدقائه واقربائه ومعارفه فان فی تخصیص البعض ایحاشاً للباقین ولا یدعو من یشق
علیه الاجابة قال سفیان رح من دعی احداً الی الطعام وهو یکره الاجابة فله خطیئة فان اجابه
المدعو فله خطیئتان لانه حمله علی الاکل مع کراهة ویقدم فی الدعوة الافضل علماً والاکبر سناً
ولا یکرم الضیف بما یخالف السنة ولا بما یشق علیه ویحفظ علیه ای علی الضیف وقت صلوته
ما دام عنده فان المسافر قد یخطأ فی تعیین الاوقات وقد یغفل عنها ویقدم الیه باللیل
ما یحتاج الیه الضیف من السراج والوقود بفتح الواو وشیء یتقد به النار والسواک والنعل
والوضوء بفتح الواو وما یتوضأ به ولا یستأذن صاحب البیت الضیف فی تقدیم شیء الیه فانه
من اللوم بضم اللام وسکون الهمزة مصدر لؤم الرجل بالضم ای صار لئیماً وهو من
کان دنی الاصل شحیح النفس قال الثوری رض اذا زارک اخوک فلا تقل اتاکل
او اقدم الیک ولکن قدم فان اکل والا فارفع وان کان المزور لا یرید ان یطعم الزائر
طعاماً فلا ینبغی ان یظهره علیه او یصفه له وقال بعض الصوفیة اذا دخل علیکم الفقراء فقدموا
الیهم طعاماً واذا دخل الفقهاء فاسئلوهم عن مسئلة ولا یقدم طعاماً الا قدم
معه ماء فاذا قدم الوضوء بفتح الواو یبدأ بمن هو علی الایمن ای علی طرف الیمین من المجلس للشبان حـ
ویبدأ بالاصغر منهم لئلا ینتظر الشیوخ وفی الانتهاء ای بعد الفراغ من الاکل بالاکبر منهم
تعظیماً لهم ولا یغیب عن الاضیاف لحظة ولا یناول ای لا یعطی بین بعضهم شیئاً
دون بعض ولا یناجی بعضهم ای لا یتکلم صاحب البیت مع البعض کلاماً علی سبیل
الاخفاء دون بعض فی الصحاح النجو السر بین اثنین یقال نجوته ای ساررته وکذلک

واذا دخل الفقراء فقدموهم علی الجواب ٤

یتبرکهم

ناجية وانجى القوم وتناجوا اى تسارّوا فان امثال ذلك من التخصيصات فى المعاملة
تعد جفاء وتورث سوء الظن ولا يكثر السكوت عندهم فيتدا خلهم وحشة ولا يتكلم
الا بما ينفعهم وينفعه ايضا فانه لا خير فى كلام لا ينفع ولا يغلظ بكسر اللام المشددة
والظاء المعجمة اى لا يظهر الغلظة والخشونة على خادمه ولا على احد من اهل بيته ولا يعبس
اى لا يظهر العبوس فى وجهه فى مختار الصحاح التعبيس مبالغة العبوس وهو بالفارسية روى ترش كردن
وان فعل ان للوصل له فتيل ولا يضرب احدا منهم ولا ينهره اى لا يجهر ولا يتكلم بالصوت
قال تعالى واما السائل فلا تنهر ولا يعاتب والعتاب مخاطبة الاذلال كما مر واذا قطع
القثاء والبطيخ وغيرهما ذاقه او لا ثم قدم اليهم واذا احضر الطعام لم يحبسهم من باب ضرب
عن تناوله وهو الاخذ باليد للاكل فانه اللوم بالضم والسكون اى الامة و دناءة اى الخساسة
ثلث يورث البلى رسول يبطى وسراج لا يضئ ومائدة ينتظر عليها من يجيء والبلى
بالكسر والتشديد فرجة فى التربة يلزمها حمى دقيقة كذا فى الكنى الجلالى واذا فرغوا من الطعام
اذن لهم بالرجوع ولا يحبسهم ان ارادوا الخروج قال تعالى واذا طعمتم فانتشروا ويشيعهم
التشييع المشي مع الضيف عند الرحيل ويقابله الاستقبال اى يخرج معهم عند رجوعهم
الى باب الدار فان ذلك من اكرام الضيف قال عليه السلام ان من سنة الضيف التشييع
الى باب الدار قال الحسن رض من شيع اخاه فى الله بعث الله ملائكة من تحت العرش يوم القيمة
يشيعونه الى الجنة كذا فى الاحياء وشرح الخطب وحكى عن بعض اهل العلم انه كان قبل
خلق الارض مكانها ماء والعرش مستقر على الماء فامر الله تعالى ان يصعد فوق
السماء فارتفع وجعل يعلو فصار الماء الذى فى موضع الكعبة يشايع العرش
وصعد معه الى ما شاء الله تعالى فامر بالرجوع الى موضعه فقال للعرش لولا ان الله تعالى امرنى
ان ارجع الى مقرى لشيعتك الى مكانك فاوحى الله تعالى الى ذلك الماء انك اكرمت العرش
وشيعته لاجلى لاجرم جعلت مكانك افضل البقاع وجعلت قبلة لجميع الخلائق ومظنة

مبالغة العبوس صح

دقيقة

الله تعالى صح

٤٢٩

مظنة لطلب الحوائج ولهذا قال النبى من شيع ضيفا له سبع خطوات غلق الله تعالى عليه صح
سبعة ابواب جهنم واذا شيعه ثمانية خطوات فتح الله عليه ثمانية ابواب الجنة حتى
يدخل من اى باب شاء كذا فى خالصة الحقائق و فى الدخول يسبقهم لارشاد الطريق
واما فى التشييع فينبغى ان يقدمهم فى الخروج تعظيما لهم ومن السنة ان يضيف
الغريب الفقير ثلثة ايام فان زاد على ذلك فهو صدقة يعنى ان تقديم الطعام الى الضيف
سنة موكدة فى اليوم الاول وليلة وفى اليوم الثانى والثالث يقدم اليه ما كان
حاضرا عنده بلا زيادة على عادته وما زاد ذلك صدقة ومعروف ان شاء فعل والا
فلا كذا فى شرح المصابيح ثم يعطيه اى الغريب الفقير جائزة يوم وليلة هى بالجيم والزاء المعجمة
ما يقطع به مسافة يوم وليلة يقال اجازه بجائزة سنية اى بعطاء ويقول للاضياف
حين يفارقهم اكرمتمونى جزاكم الله تعالى منى خيرا وفى الحديث ان من السنة ان يخرج مع ضيفه
الى باب داره ويرى تقصيره اى يظن من نفسه انه قصر فى ايفاء حقوقهم تقصيرا ولو وصلية
للوصل يعنى يرى تقصيره ولو صب الدنيا عليهم نعمة وحرمة وغير ذلك ولا يمن عليهم منة
ولا يطلب منهم جزاء اى عوضا ولا شكورا بضم الشين مصدر بمعنى الشكر وهو الثناء
على المحسن على ما اولاه من المعروف كذا فى مختار الصحاح ومن حقوق الاسلام اجابة الدعوة وفى الحديث
من لا يجب بضم حرف المضارعة وكسر الجيم الدعوة فقد عصى الله ورسوله فلا يرد احد دعوة
اخيه ولا يقل له اى لا خيه هنيئا لك فان الهنيئ لاهل الجنة فى الصحاح كل امر يأتيك من
غير تعب فهو هنيئ وليقل اطعمنا الله تعالى واياكم ولا يجيب الى طعام البخيل وفى الحديث
طعام الجواد دواء وطعام البخيل داء اى مرض ولا الى طعام صنع رياء وسمعة
اى ليراه الناس ويسمعوا به فليس من السنة اجابته بل الاولى فى مثالها ذكر الدفع والتعلل
بعلة من العلل الغير الكاذبة ولا يجيب الى مائدة يدار عليها الخمر او بعدها ولا الى طعام الفاسق
وليكن على بال له اى على قلبه اجابة الله تعالى ولو حذف قوله بقلبه لكان اظهر فينهض اى يقوم

ثمانية

طيبا صح

الى الدعوة لسرور المومن اى لادخال السرور فى قلب اخيه المومن لا لشهوة نفسه فيكون عاملاً
فى ابواب الدنيا بل يجب ان يحسن نيته ليصير بالاجابة عاملاً للاخرة وذلك بان ينوى ادخال
السرور على قلب اخيه امتثالا لقوله عليه السلام من ستر مومنا فقد ستر الله تعالى وينوى ايضا
الاقتداء بسنة رسوله عليه السلام فى قوله لو دعيت الى كراع لاجبت وينوى ايضا الحذر
عن معصية الله لقوله عليه السلام من لم يجب الداعى فقد عصى الله وينوى ايضا اكرام اخيه المومن
اتباعا لقوله عليه السلام من اكرم اخاه المومن فانما اكرم الله تعالى كل ذلك من هذه الاحاديث
مذكور فى الاحياء ويجلس حيث اجلسه فان المضيف اعرف بعورات بيته ولا يغير الضيف
فى بيته اى فى بيت المضيف شيئا والظاهر انه بالعين المهملة من التعيير بمعنى التوبيخ
وقد يروى بالغين المعجمة ومعناه ظاهر الا ما حرم الله تعالى من المنهيات المحرمة ولا يسأله
اى ولا يفتش الضيف عن شئ من امر بيته اذ ربما يشق عليه الاخبار عنه فيستحيى ويبغض بعضهم
بعضا من باب رده ولا يلتفت يمينا ولا شمالا ولا يخفف الضيف مؤنته اى ثقله عليه
اى على صاحب البيت بان لا يلح عليه شيئا يشق عليه احضاره وقوله ولا يتشهى عليه شيئا شيئا
اى لا يظهر الاشتهاء على المضيف عن شئ الا الملح والماء بيان لتخفيف المؤنة روى الاعمش
عن ابى وائل انه قال مضيت مع صاحب لى نزور سلمان فقدم الينا خبز شعير وملحا
جريشا فقال صاحبى لو كان فى هذا الملح سعتر كان اطيب فخرج سلمان ورهن مطهرته
واخذ سعترا فلما اكل قال صاحبى الحمد لله الذى قنعنا بما رزقنا فقال سلمان لو قنعت
بما رزقت لم يكن مطهرتى مرهونة وهذا فيما اذا توهم تعذر ذلك على اخيه وكراهته له
وقد بيناه فى فصل سنن الاكل والشرب مع لطيفة جرت بين الزعفرانى والامام
الشافعى فليرجع اليه ولا يعيب بالعين المهملة وكسر الياء المشددة طعاما قدم اليه
كان يقول ملحه زائد او ناقص وغير ذلك ولا يحقر شيئا منه وان كان حقيرا فى نفسه
كالكراع ويجب على صاحب البيت ايضا ان يأتى بكل ما يجد ولا يكتم شيئا مما عنده فانه

فانه من التكلف الممنوع روى عن انس رض وغيره من الصحابة رض انهم كانوا يقدمون ما حضر من
الكسر اليابسة وحشف التمر اى رديه ويقولون لا ندرى ايهما اعظم وزرا الذى يحتقر
ما قدم اليه او الذى يحتقر ما عنده ان يقدمه ذكره الامام ولا يرد اللبن والطيب بكسر الطاء
والوسادة الا ان يكون من الحرير وماء زمزم ولا ينام على رب البيت اى صاحبه ويستأذن
للخروج من غير مكث عند صاحب البيت ولا يستانس للحديث معه او مع غيره اذ ربما يكون
لصاحب البيت مصلحة تتأخر بالتحدث والمكالمة الا ان يحب رب البيت فلا بأس
بالاستيناس الحديث والاولى ان يأكل فى بيته شيئا ليحسن مؤكلته بالنصب مفعول
يحسن يقال احسن الشئ اذا احكمه واجوده مع القوم ولا يضع يده فى الطعام الا باذن المضيف
او من اعده ولا يناول اى لا يعطى احدا شيئا على مائدة غيره بدون اذنه فى الحديث
من مشى الى طعام لم يدع اليه فقد دخل سارقا وخرج مغيرا اسم الفاعل من الاغارة بالفارسية
غارت كننده ولا يذهب باحد الى الضيافة الا باذن المضيف ولا يرفع شيئا من المائدة
فانها وضعت للاكل دون الادخار قال فى الاحياء وما بقى من الاطعمة فليس للضيفان اخذه وهو
الذى يسميه القوم الزلة الا اذا صرح صاحب الطعام بالاذن فيه عن قلب راض او علم ذلك
بقرينة حالية وانه يفرح به وان كان يظن كراهيته فلا ينبغى ان ياخذ واذا علم رضاه فينبغى
مراعات العدل والنصفة مع الرفقاء فلا ينبغى ان ياخذ الواحد الا ما يخصه او ما يرضى به
رفيقه عن طوع لا عن حياء انتهى ويمشى الى الضيافة هونا بالفتح والسكون اى بالوقار
والسكينة من غير عجلة وشره بالهاء والاصلى وفتح الراء الحرص واذا دعاه اثنان الى الضيافة
ففى الحديث اذا اجتمع داعيان فاجب اقربهما بابا فان اقربهما احق هذا اى التقدم
بقرب الباب فى الجيران اذا استوت مراتبهم والا فاقربهم ودا اى محبة اولى بالاجابة ويأكل
الضيف فى الضيافة مثل ما يأكل فى بيته فانه الانصاف والعدل او فوق ما يأكل فى بيته فانه
تفضل منه فان نقص فذلك خيانة ونفاق وهكذا ورد فى الاثر روى ان واحدا من الزهاد دعاه



الی بیته من الدعوة فدعا بالطعام وکان له ابن عاقل فقال یا ابی لم لم تاکل فی ضیافة الملک
فقال ما اکلت عنده شیئا یعتد به فقال له الصبی یا ابی اعد صلوتک ایضا فانک لم تصل ما
یعتد به عند الله تعالی ذکره الشیخ سعدی رح ومن السنة ان یدعو الضیف للمضیف بعد الفراغ
من الطعام فیقول افطر عندکم الصائمون واکل طعامکم الابرار وزارتکم الملائکة بالرحمة او یقول
بدله تنزلت علیکم الملائکة بالرحمة روی ان النبی علیه السلام استاذن علی سعد بن عبادة فقال
السلام علیکم ورحمة الله وبرکاته فقال سعد وعلیکم السلام ورحمة الله فلم یسمع النبی علیه السلام
حتی سلم ثلثا ورد علیه سعد ثلثا فلم یسمعه فرجع النبی علیه السلام فاتبعه سعد فقال یا
رسول الله بابی وامی ما سلمت تسلیمة الا هی باذنی ولقد رددت علیک ولم اسمعک
احببت ان استکثر من سلامک ومن البرکة ثم دخلوا البیت فقرب له زبیبا فاکل النبی
علیه السلام فلما فرغ قال صلی الله علیه وسلم اکل طعامکم الابرار وصلت علیکم الملائکة وافطر عندکم
الصائمون کذا فی المصابیح **فصل** فی حقوق الجار علی الجار اعلم ان من اهم کلها ٢
الامور طلب الجار الصالح وفی الحدیث التمسوا الجار قبل شراء الدار والرفیق بالنصب قبل الطریق
واکرام الجار من سنة الاسلام وفی الحدیث حرمة الجار کحرمة الام عن عائشة انه قال علیه السلام
ما زال جبرائیل یوصینی بالجار حتی ظننت انه سیورثه بتشدید الراء ای یحکم جبرائیل بمیراث احد الجارین
من الاخر کذا فی شرح المشارق ومن اکرامه ای من اکرام الجار ان یواسیه بما امکنه فی المغرب
آسیته بمالی ای جعلته اسوة فیه اقتدی به ویقتدی هو بی وواسیت لغة ضعیفة فیه
وخلاصة ما فی المصادر المواساة کسی را برچیزی همچو خویشتن داشتن وهذا کنایة عن کمال الرعایة
ولا یبیت شبعان صفة مشبهة من شبع کعطشان من عطش وجاره طاو ای جائع ویشرکه
فی الفضل من الرزق الذی یرزقه الله تعالی شرکا قال الله تعالی واشرکه فی امری ای اجعله شریکی
فیه ویجتنب اذاه ای یحترز عما یتاذی به الجار وجفاءه الجفاء بالمد ضد البر وما یکرهه وفی
الحدیث ما امن بالله من لا یامن جاره بوائقه بالنصب جمع بائقة وهی ما یصیب الناس من عظیم



عظیم نوائب الدهر والمراد به ههنا الشرور ویهدی اهداء ما کان یجد قل او کثر وان کان
الجار ذمیا فان مجرد الجوار له حق خاص لیس لغیر الجوار قال علیه السلام الجیران ثلثة جار له حق واحد
وجار له حقان وجار له ثلث حقوق فالاول کالجار الذمی والثانی کالجار المسلم والثالث
کالجار المسلم ذی الرحم فان له حق الجوار وحق الاسلام وحق الرحم ولا ینظر فی دار جاره بغیر
اذنه وکان بعض الکبراء ینفق علی اربعین جارا عن یمینه وعلی اربعین جارا عن شماله وعلی
اربعین جارا عن امامه بفتح الهمزة ای عن قدامه وعلی اربعین جارا عن خلفه روی الزهری ان رجلا
شکی الی النبی علیه السلام من جاره فامر علیه السلام ان ینادی علی باب المسجد الا ان اربعین
دارا جار قال الزهری اربعون هکذا اربعون هکذا اربعون هکذا اربعون هکذا فاومی الی اربع
جهات ذکره فی الاحیاء وکان یبعث الیهم بالکسوة والاضاحی للذبح فی الاعیاد جمع عید وکان
یقول من اراد ان یتزوج منکم فلیعلمنی اعلاما حتی اصلح انا ای من شانه ای بعض اموره من مهماته
ومن اذی الجار ان یبول فی جدار داره وان یرمی بالحجر او المدر ونحوهما کلب جاره ویغلق بابه
دون حاجته ای عند حاجته قال الامام الغزالی اعلم انه لیس حق الجار کف الاذی فقط بل احتمال الاذی
فان الجار ایضا قد کف اذاه فلیس فی ذلک قضاء حق ولا یکفی احتمال الاذی بل لا بد من الرفق
واعطاء الخیر والمعروف اذ یقال ان الجار الفقیر یتعلق بجاره الغنی یوم القیمة ویقول یا رب سل هذا
لم منعنی معروفه وسد بابه دونی ومن اکرامه ان یلطف ولد جاره تلطیفا ویقبل وجهه
ای وجه ولد جاره ویدهن راسه یقال دهنه من باب نصر وقطع وتدهن هو وادهن
ایضا علی افتعل اذا تطلی بالدهن کذا فی مختار الصحاح ویمسح علی راسه مسحة واحدة او اکثر
ولا یحقر ما یهدی الیه جاره من الهدایا حقیرا ویلقی الجار بوجه طلق بشاش ویغترف له من
مرقته غرفة قال ابو ذر رض اوصانی خلیلی رسول الله علیه السلام اذا طبخت قدرا فاکثر ماءها
ثم انظر بعض اهل بیت من جیرانک فاغرف لهم منها ویقرضه ای یعطی القرض اذا استقرضه
ویعوده من العیادة اذا مرض ویعینه فی المصادر الاغاثة فریاد رسیدن اذا استغاثه

ويعزّيه عن مصيبة ويهنيه بخير اصابه التهنية ضد التعزية كما مرّ روى عن النبي عليه السلام
ما من مؤمن يعزي اخاه بمصيبة الا كساه الله تعالى من حلل الكرامة يوم القيمة والتعزية
هي التصبير وذكر ما يسلّي صاحب الميت ويخفف حزنه ويهون مصيبته وهي مستحبة فانها مشتملة
على الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وهي داخلة في قوله تعالى وتعاونوا على البر والتقوى كذا في
الاذكار ويشهد جنازته اي يحضر جنازة جاره اذا مات ويحفظ في غيبته اي اذا كان جاره
في السفر يحفظ اهله ومنزله وان لم يوصيه به ولا يخونه في اهل بيته حال حضره وسفره
ولا يديم النظر الى خادمته من الجواري وغيرها اي لا يديمه بل ينظر قدر الحاجة فقط ولا يؤذيه بقتار
قدره بكسر القاف وسكون الدال المهملة ظرف معروف والقتار بضم القاف والتاء المثناة من فوق
ريح الشواء اي رايحة اللحم المشوي اي المطبوخ الا ان يهدي له منها اهداء ولا يطول بناءه عليه
تطويلا قوله ليحجز اي ليمنع عنه الريح تعليل للتطويل والنفي داخل على التطويل المعلل الا من طيب نفسه
ويهدي له من فاكهة يشتريها اولا يعني الباكورة والا فيدخلها اي تلك الفاكهة بيته سرا
لا علانية لئلا يراه ولد جاره ولا يخرج بها بتلك الفاكهة ولده ليغيظ بها ولد جاره فيتاذى
له ويرى تقصير نفسه في ايفاء حق الجار واذا باع داره عرضها على جاره ان كان حاضرا وينتظر
بها اذا كان غائبا ولا يبيعه اجنبيا الا باذنه ورضاه ولا يمنع جاره ان يغرز بالغين المعجمة
وكسر الراء المهملة بعده اي عن ان يضع راس خشبة في جدار داره ولا يمنع الجار مرافق بيته
في الصحاح مرافق الدار مصاب الماء وشبهها واراد به ههنا مصالحها كالماء والملح والنار والخميرة
وهي يجعل في العجين بالفارسية خميرمايه ويغتنم جواره اي مجاورة المسلم الصالح ففي الحديث ان
الله تعالى ليدفع بالمسلم الصالح عن مائة الف بيت بالاضافتين من جيرانه جمع جار
قوله البلاء بالنصب مفعول يدفع ويتحمل من الجار ما لا يتحمل من غيره ويعامله بكسر الميم
ما يجب ان يعامل به بفتحها روى انه شكى بعضهم عن كثرة الفار في داره فقيل له لو اقتنيت
هرة فقال اخشى ان يسمع الفار صوت الهرة فيهرب الى دار الجيران فاكون قد احببت لهم

ما لا احبه لنفسي كذا في الاحياء قال عمر رض اذا احمد الرجل قوله جاره مرفوع فاعل حمد وذو قرابته
ورفيقه اي اذا احمد لذلك الرجل رفيقه ايضا فلا تشكوا في صلاحه وعن ابن مسعود قال رجل رفيقه ح
يا رسول الله كيف لي ان اعلم اذا احسنت او اسأت فقال عليه السلام اذا سمعت جيرانك
يقولون قد احسنت فقد احسنت واذا سمعت يقولون قد اسأت فقد اسأت ذكر في تحفة الابرار

فصل في سنن النكاح وفضائله وحقوقه

اعلم ان النكاح من افضل السنن محملا
بكسر الميم الثاني مصدر ميمي واصعب الحقوق قضاء فان له افات قلما يسلم المرء عنها كالعجز عن
طلب الحلال فانه لا يتيسر لكل احد سيما في هذه الاوقات مع اضطراب المعاش فيكون النكاح
سببا للتوسع في الطلب والاطعام من الحرام وفيه هلاك نفسه وهلاك اهله والمتعزب في امن من ذلك
وكالقصور عن القيام بحقهن والصبر على اخلاقهن واحتمال الاذى منهن فانه خطر ايضا لانه راع ومسئول
عن رعيته قال النبي عليه السلام كفى بالمرء اثما ان يضيع من يعولهن وروى ان الهارب من عياله
بمنزلة العبد الابق لا تقبل له صلوة ولا صيام حتى يرجع اليهم قال الامام ومن يقصر عن القيام بحقهن وان
كان حاضرا فهو هارب قال تعالى قوا انفسكم واهليكم نارا امرنا ان نقيهم النار كما نقي انفسنا
ولذلك اعتذر بعضهم عن عدم التزوج وقال انا مبتلي بنفسي فكيف اضيف اليها نفسا اخرى
وله اي للمتزوج آفة اخرى اخفى مما ذكر وهو ان يكون الاهل والولد شاغلا عن الله تعالى وجاذبا الى التزوج ح
طلب الدنيا وتدبير المعيشة للاولاد بكثرة جمع المال وادخاره لهم وطلب التفاخر والتكاثر
بهم ويدعوه الى التنعمات وان كان بالمباحات بل الى الاغراق في ملاعبة النساء ومؤانستهن والامعان
في التمتع بهن ويثور منه انواع من الشواغل من هذا الجنس بحيث يستغرق القلب منه اناء
الليل والنهار ولا يتفرغ المرء فيها للتفكر في الاخرة والاستعداد لها ولذلك قال ابراهيم بن ادهم المرآة ح
من تعود افخاذ النساء لم يجي منه شئ وقد مدح الله يحيى عليه السلام بكونه سيدا وحصورا وهو من
لا ياتي النساء مع القدرة ومن ههنا قال النبي عليه السلام خير الناس بعد المائتين الخفيف الحاذ قيل
وما الخفيف الحاذ قال عليه السلام الذي لا اهل له ولا ولد له قال النبي عليه السلام ياتي على الناس زمان

يكون هلاك الرجل على يد زوجته وابويه وولده يعيرونه بالفقر ويكلفونه ما لا يطيق فيدخل
المذاهب التي يدخل فيها دينه فيهلك وقد ورد في الترغيب عن النكاح من الآثار ما لا يحصى ولما انتهى
اليه الملص ح اجمالاً اراد ان يشير الى بعض مما ورد في الترغيب فيه فقال واعلم ان الامور نفعاً واجزل
اي اعظم الفضائل اجراً فانه تحصين الدين اي احكام له وتحسين للخلق واحد الاخلاق ومباهاة
اي مفاخرة سيد الخلائق محمد صلى الله عليه وسلم حيث قال تناكحوا تكثروا فاني اباهي بكم الامم يوم
القيمة حتى بالسقط وستر بالفتح مصدر ستر العورة المعرضة بكسر الراء المشددة اي الباعثة
المؤدية الى التعرض للآفات المفضحة ومجلبة على وزن المسئلة بمعنى اسم الفاعل اي جالب مصدر ح
للغنى والرزق قال الله تعالى ان يكونوا فقراء يغنهم الله من فضله وتكثير سواد اهل التوحيد
وفي الحديث من شهد اي حضر املاك بكسر الهمزة اي تزويج امرء مسلم يقال املكنا فلاناً فلانة
اي زوجناه اياها ويقال جئنا من املاكه ولا تقل من ملاكه كذا في الصحاح فكانما صام يوماً في
سبيل الله قوله واليوم سبعمائة يوم جملة حالية وفي الحديث الآخر افضل الشفاعة ان تشفع
في نكاح بين اثنين اي تكون وسيلة بينهما وتسعى في ربطهما قال تعالى وانكحوا الايامى منكم
وقال تعالى في وصف الرسل ومدحهم ولقد ارسلنا رسلاً من قبلك وجعلنا لهم ازواجاً وذرية
فذكر ذلك في معرض الامتنان واظهار الفضل قال النبي عليه السلام من رغب عن سنتي فليس
مني وان من سنتي النكاح وقال في الكفاية وهو اي النكاح فرض عين عند اصحاب الظواهر
وفرض كفاية عند بعض اصحابنا كالجهاد واذ قد علمت ان امر النكاح على طرفي التحذير والترغيب
واحطت بمجامع آفاته وفوائده فاعلم ان الحكم على شخص واحد بان الافضل له النكاح او العزوبة
مطلقاً قصور عن التحقيق بل ينبغي ان يتخذ هذه الفوائد والآفات ميزاناً ومحكاً ويعرض
المريد عليه نفسه فان انتفت في حقه الآفات واجتمعت الفوائد بان كان له مال حلال
وخلق حسن وجد في الدين تام لا يشغله النكاح عن الله تعالى وهو مع ذلك شاب يحتاج
الى تسكين الشهوة ومنفرد يحتاج الى تدبير المنزل والتحصن بالعشيرة فلا يتمارى في ان النكاح

النكاح افضل له مع ما فيه من السعي في تحصيل الولد وان انتفت الفوائد واجتمعت
الآفات فالعزوبة له افضل وان وجد من كل منهما شيء فينبغي ان يوزن بالميزان القسط
حظ تلك الفائدة في الزيادة وحظ تلك الآفات في النقصان منه فاذا غلب على الظن
رجحان احدهما حكم به هذا خلاصة ما حققه الامام وغيره في كتبهم وله اي للنكاح فضائل
وسنن ومواجب اي واجبات وحقوق فمنها ان يستقرض لاجل النكاح ولا يبالي
من ادائه فان ضمان ذلك على الله تعالى ولا يخاف المتزوج العسر بسكون السين وضمها
ضد اليسر والفقر اذا كان من نيته بالتزوج التعفف اي طلب العفة وهي حفظ عن المناهي قوله ح
والتحصن عطف تفسيري على ما ذكر في المغرب قال النبي عليه السلام من ترك التزوج مخافة
العيلة فليس منا والعيلة بالفتح والسكون الفقر والفاقة ويختار للتزوج امرأة
ذات الدين فان المرأة الصالحة خير متاع الدنيا فان بها يحصل تفريغ القلب عن تدبير
المنزل والتكلف بشغل الطبخ والكنس والفرش وتنظيف الاواني وتهيئة اسباب
المعيشة فان الانسان لو لم يكن له شهوة الوقاع لتعسر عليه العيش في منزله وحده
اذ لو تكفل بجميع اشغال المنزل لضاعت اكثر اوقاته ولم يتفرغ للعلم والعمل فالمرأة الصالحة
المصلحة للمنزل معينة على الدين بهذا الطريق واختلال هذه الاسباب شواغل ومشوشات
للقلب ومنغصات للعيش ولذلك قال ابو سليمان الداراني الزوجة الصالحة ليست
من الدنيا فانها تفرغك للآخرة وقال سفيان بن عيينة كثرة النساء ليست من الدنيا
لان علياً رض كان ازهد اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان له اربع نسوة
وتسع عشرة سرية وكان في تفسير الشيخ من كان اتقى كان شهوته اشد وقال ابو بكر
الوراق كل شهوة تقسي القلب الا الجماع للحلال فانه يصفي القلب ولذا امر بالزهد والتقليل
من كل شهوة الا الجماع ولهذا اكثر من الانبياء التزوج والجماع حتى صار لداود عليه السلام
مائة منكوحة وثلثمائة سرية ولابنه سليمان عليه السلام ثلثمائة منكوحة وسبعمائة

سرية ولنبينا عليه السلام تسع نسوة وقوة اربعين نبيا ولكل نبي قوة اربعين رجلا
كذا في مشكوة الانوار ويختار العريقة في النسب والحسب اي يختار للتزوج المرأة العريقة
اي الاصيلة الكريمة حسبا ونسبا في الصحاح اعرق الرجل اي صار عريقا وهو الذي له
عرق في الكرم وفي المغرب الحسب بفتحتين الفعال الحسن للرجل ولآبائه ومنه من فاته
حسب نفسه لم ينتفع بحسب ابيه وقد يقال اذا قوبل الحسب بالنسب يراد به المفاخر المتعلقة
بالانسان نفسه وبالنسب المآثر المتعلقة بالاباء فان العام اذا قوبل بالخاص يراد
به ما عدا ذلك الخاص بقرينة المقابلة وقدم تحقيق لفظ الحسب في فصل طلب الحوائج
فعليك به والديانة اي يختار العريقة في الديانة واركان الاسلام بحيث يكون صابرة
قانعة متوكلة كامرأة الحاتم الاصم روي انه دخل حاتم على امرأته فقال اني اريد ان اسافر
فكم تحتاجين من النفقة فقالت بقدر ما تخلف علي من الحيوة فقال وما ندري كم تعيشين
فقالت كله الى من يعلم فلما خرج الحاتم الى السفر دخل النساء عليها يظهرن الاهتمام
بشانها وانه تركها بلا نفقة فقالت انه كان اكالا للرزق ولم يكن رزاقا ذكره في روضة
الناصحين فان العرق نزاع بالفتح والتشديد اي يجر الفروع الى نفسه وفي الحديث بر بالكسر
والتشديد خلاف العقوق المرأة المؤمنة كعمل سبعين صديقا وفجور المرأة الفاجرة
كفجور الف فاجر ويجتنب خضراء الدمن بكسر الدال وفتح الميم وهي المرأة الحسناء في منبت
على وزن المجلس السوء بالفتح والسكون قال السيد الشريف في شرح المفتاح خضراء الدمن
ما ينبت على المزابل والدمنة اثار الدار ومنبت السوء هو الاصل الردي والنسب الفاسد
واضافته كاضافة حمار سوء ورجل صدق في افادة المبالغة ولا يتزوج امرأة لعزها ومالها
وجمالها فانه لا يزداد بذلك الا ذلا الذل بالضم والتشديد ضد العز وبالكسر اللين ودناءة
وفقرا قال عليه السلام من نكح المرأة لمالها وجمالها حرم مالها وجمالها ومن نكح لدينها رزقه
الله تعالى مالها وجمالها ويخطب مضارع خطب بكسر الطاء فيهما خطبة بكسر الخاء اذا طلب امرأة

امرأة للتزوج وانما عدي بالى بتضمين معنى القصد اي يطلب للنكاح قاصدا من النساء الى من
دونه في المال والعز والحرمة فان ذلك اسلم من الفتنة ولا يتزوج طويلة مهزولة والهزل
ضد السمن ولا قصيرة القامة دميمة بفتح الدال المهملة اي قبيحة ولا مسنة كبيرة السن
ولا مكثارا بكسر الميم اي كثيرة الكلام ولا ذات ولد من زوج آخر روي في الخبر ان رجلا من بني
اسرائيل قال لا اتزوج حتى اشاور مع مائة انسان فشاور تسعة وتسعين وبقي واحد فعزم
ان اول من لقيه غدا ان يشاوره ويعمل برأيه فلما اصبح وخرج من بيته لقي مجنونا راكبا
على قصبة فاغتم بذلك ولم يجد بدا من الخروج عن عهده فتقدم اليه فقال له ذلك المجنون
احذر فرسي هذا كيلا يرمحك اي لا يضربك برجله فقال له الرجل احبس فرسك حتى اسألك
عن شيء فوقف فقال اني اريد ان اتزوج فكيف اتزوج فقال النساء ثلثة واحدة لك
وواحدة عليك وواحدة لك وعليك ثم قال احذر الفرس كيلا يضربك فقال الرجل احبس
فرسك وفسر كلامك فقال اما الاول فهي البكر فقلبها وحبها لك ولا تألف غيرك واما الثاني
فالمتزوجة ذات ولد تبكي على الزوج الاول وتاكل مالك واما الثالث فالمتزوجة التي لا ولد
لها فان كنت خيرا من الاول فهي لك والا فهي عليك فقال له الرجل تكلمت بكلام الحكماء
وعملك عمل المجانين قال يا هذا ارادوا ان يجعلوني قاضيا فجعلت نفسي هكذا حتى نجوت
ذكره في البستان والمنبع ولا سيئة الخلق ويختار ما جاء في الحديث قال النبي عليه السلام
سوداء تأنيث اسود اي امرأة سوداء ولود فعول بمعنى الفاعل يستوي فيه المذكر والمؤنث
خير من حسناء عقيم وهذا يدل على ان طلب الولد داخل في اقتضاء فضل النكاح من طلب دفع
غائلة الشهوة وروي في مذمة المرأة العقيم انه يقال الحصير في ناحية البيت خير من امرأة
لا تلد ذكره في الاحياء قال عليه السلام عليكم بالابكار فانهن اعذب اطيب افواها جمع فوه
مثل اسواق جمع سوق قال الجوهري الفوه اصل قولنا فم والميم عوض عن الهاء يرد عليه ان هذا
يناقض ما قاله في فم من ان الميم عوض عن الواو هذا وانما اضاف العذوبة الى الافواه لاحتوائها

قال عم لزيد بن حارث لا تزوجن خمسا شهبرة ولا لهبرة ولا نهبرة ولا هيدرة ولا لفوت فالاولى الزرقاء البذية والثانية الطويلة المهزولة والثالثة العجوز المدبرة والرابعة القصيرة الدميمة والخامسة ذات الولد من غيرك منهاج البديع

على الريق العذب او هو كناية عن طيب قبلتهن لانها اكثر شبابا وملاحة من الثيب
او مجاز عن كونها احلى كلاما واللذ منطقا لعدم سلاطتها مع زوجها لبقاء حيائها وانتق
ارحاما اي اكثر اولادا افعل التفضيل من نتق المرأة اذا اكثرت اولادها واطلاق
الارحام على الاولاد لملابسة بينهما وارضى باليسير اي من الطعام والكسوة
لاستحيائها من زوجها وقيل من الجماع وحكي انه كان شاب وله مخطوبة بكر فاغار لها
بعض الكبرا وكان من اقبح الهنديين واشينهم قرني بها ثم تزوجها ذلك الشاب
وكان من اجمل الناس واحسنهم فعاشر معها احسن المعاشرة نحوا من عشرين سنة او ثلثين
فلما قرب وفاتها قالت له اذا اردت التزوج فلا تتزوج مماسة الرجل خذ وصيتي
فان محبة ذلك الرجل الذي زنى بي من ذلك الوقت لم يخرج من قلبي مع كونه اقبح واشين
ولم اجد تلك المحبة فيك مع كونك اجمل واحسن ذكره في المنبع والمرأة تختار للتزوج
من الرجال الرجل الديّن بفتح الدال وكسر الياء المشددة اي المتقي المتدين الحسن الخلق الجواد
الموسر اي السخي الغني ولا تنكح رجلا فاسقا قال عليه السلام ايما امراة رضيت بتزويج
فاسق قامت من قبرها مكتوب بين عينيها آيسة من رحمة الله تعالى الا من اراد
شفاعتي فلا يزوجن كريمة من فاسق كذا في منبع الاداب وقال الشعبي رح من زوج
كريمة اي ابنته المكرمة المؤدبة فاسقا فقد قطع رحمها فيجب على الولي ان ينظر الولي
لكريمته فلا يزوجها ممن ساء خلقه وخلقه او ضعف دينه او قصر عن القيام بحقها او كان
لا يكافيها في نسبها قال عليه السلام النكاح رق فلينظر احدكم اين يضع كريمته والاحتياط
في حقها اهم لانها رقيقة بالنكاح لا مخلص لها والزوج قادر على الطلاق بكل حال وقال عليه
السلام من زوج كريمته من فاسق نزل عليه كل يوم الف لعنة ولا يصعد عمله الى السماء
ولا يستجاب له دعاؤه ولا يقبل له عدل ولا صرف كذا في الاحياء والمنبع وقالت الحكماء
ينبغي للمتزوج ان يكون الزوجة دونه اي ادنى منه باربع بالسن والطول بضم الطاء اي طول

طول القامة والمال والحسب اي الفعال الحسن لها ولآبائها والا استحقرته وتهاونت به
عطف تفسيري وان يكون فوقها باربع بالجمال والادب والخلق بالضم والسكون والورع تفسير
التحرز عن الشبهات ولا يزوج الرجل ابنته الشابة شيخا كبيرا ولا رجلا دميما قبيحا فانه
يخاف عليها الفتنة ولا يتزوج الرجل امة مع طول بالفتح والسكون الحرة مع اقتداره بنكاح الحرة
الاصلية او المعتقة بان يملك مهرها ونفقتها بل لا يجوز ذلك عند بعض العلماء فان الشافعي
رح لا يجوز نكاح الامة مع طول الحرة لقوله تعالى ومن لم يستطع منكم طولا ان ينكح المحصنات
المومنات فمن ما ملكت ايمانكم قال التعليق بالشرط يوجب العدم عند عدم الشرط فقوله تعالى
ومن لم يستطع الاية يدل على انه لو كان له طول الحرة لم يجز له نكاح الامة واما عند ابي حنيفة
فهو ساكت عن هذا الحكم فيبقى الحكم على تقدير الطول على الحل الاصلي ولا يتزوج زانية فاجرة
قال ابن مسعود رض اذا زنى الرجل بامراة ثم تزوجها فهما زانيان ابدا هذا هو قول البعض انما ذكره
المص اختيارا للاحوط قال الامام ابو الليث اختلف الناس في تزويج الزانية قال بعضهم لا يجوز
وقال عامة العلماء يجوز وبه نأخذ كما روي عن ابن عباس رض انه سئل عن رجل زنى بامراة
ثم تزوجها فقال اوله سفاح واخره نكاح لا يحرم الحرام الحلال ومعنى قول ابن مسعود فهما زانيان
ابدا انهما تزوجا على محبة الزنا صارا كانهما زانيان كذا في منبع الاداب فهذا الكلام صدر
عن ابن مسعود على سبيل التهديد والتحذير لا لان النكاح لا يجوز ولا يبعد ان يقال مراده
من قوله انهما يذكران في اكثر اوقات الجماع المعاملة الواقعة وقت الزنا فيجدان تلك
اللذة فيرضيانها في تلك الحالة فينتقض توبتهما لان الرضا بالزنا زنى كما ان الرضا بالكفر
كفر وقد يقال ان توبتهما ليست بتوبة حقيقة والا لما اجتمعا خوفا من عدم قبولهما
واستحياء من الله تعالى ومن لم يتب عن ذنبه فهو عليه حتى يموت ومن السنة ان ينظر
الى المخطوبة اي المرأة المطلوبة للتزوج قبل النكاح فانه اي النظر اليها قبله نظرة داعية
للالفة والانس وامر النبي عليه السلام ام سليم خالة النبي عليه السلام من الرضاعة صح به

فى شرح المشارق حين خطب النبى عليه السلام بكسر الطاء كما مر امرأة ان تشمّ اى ام سلمه
عوارضها اى اطرافها عارضى تلك المرأة لتعرف ان رايحها طيبة او كريهة وعارض الانسان
صفحتا خديه ويجوز ان يكون قوله عوارض جمع اعراض جمع عرض بالكسر رايحة الجسد طيبة
كانت او خبيثة يقال فلان طيب العرض ومنتن العرض والعرض ايضا الجسد وفى صفة
اهل الجنة انما هو عرق يسيل من اعراضهم اى من اجسادهم كذا فى الصحاح وقد يقال
عوارض الوجه ما يبدو منه عند الضحك وربما ارادوا بالعوارض الاسنان وتنظر الى
عقبيها تثنية عقب بفتح العين وكسر القاف مؤخر الرجل ويختار الرجل ايسر النساء
اى اسهلها مؤنة وخطبة بكسر الخاء وفى الحديث يُمن بالضم والسكون المرأة اى كونها
ميمونة مباركة ان تيسر خطبتها وتيسر صداقها بفتح الصاد وكسرها مهر المرأة وتيسر رحمها وهذا
كناية عن سرعة الولادة قال فى الاحياء وفى الخبر من بركة المرأة سرعة تزويجها وسرعة رحمها
الى الولادة ويسر مهرها وقال ايضا ابركهن اقلهن مهرا ويهدى لها اى يرسل للمرأة هدية
من الطيب بعد الخطبة بالكسر ويتطيب لها عند الدخول بها ولا تنكح المرأة الا الكفؤ من الرجال
والكفاءة بالدين والحسب اى النسب والمال وتفصيله فى الفروع ولا يؤخر تزويج ابنته
اذا خطبها الكفؤ فانه يبتلى بفتنة وفساد عريض بسبب تاخيره قوله فساد عريض اى كثير
لانه ان لم يزوجها الا من ذى مال او جاه او نحو ذلك ربما تبقى بلا زوج فيؤدى الى الزنا فيلحق
للاولياء عار بذلك فيهيج الفتنة والفساد والكفؤ كل مسلم تقى بتشديد الياء ان احبها
اكرمها وان ابغضها لم يظلمها وصح التزويج للمولى فى الصغيرة والكبيرة وقال ابطل النبى
عليه السلام نكاحها بغير اذن وليها وان كانت كبيرة عاقلة ثيبة عن عائشة رضى الله عنها ان
النبى عليه السلام قال ايما امرأة نكحت اى زوجت نفسها بغير اذن وليها فنكاحها باطل
ثلث مرات وبهذا الحديث عمل الشافعى رح وقال النكاح بغير اذن الولى باطل ولو من كفؤ
فان عنده لا ينعقد النكاح بعبارة النساء مطلقا واما الحنفية فقالوا انعقد نكاح

نكاح حرة مكلفة ولو بلا ولى مطلقا اى سواء كان كفؤا او غير كفؤ لكن للولى ان يفسخ
اذا تزوجت من غير كفؤ وروى الحسن عن ابى حنيفة رح عدم جوازه وبه اخذ كثير من مشايخنا
وعليه فتوى قاضى خان ايضا فكان عدم جواز ذلك النكاح اى بطلانها اجماعا كالمجمع عليه
ولهذا مال اليه المص كما لا يخفى والسنة فى الصداق اى فى المهر ما روى ان النبى عليه السلام
زوج فاطمة عليا على اربعمائة مثاقيل فضة وكان يصدق نساءه يقال اصدق المرأة
سمى لها صداقا اثنى عشر اوقية وهى بضم الهمزة وتشديد الياء اربعون درهما وهى
افعولة من الوقاية لانها تقى صاحبها من الضرر وقيل فعلية من الاوق والجمع الاواقى
بالتشديد والتخفيف كذا فى المغرب ونشا بفتح النون وتشديد الشين المعجمة وهو اى
النش نصف اوقية وهو عشرون درهما قال ابن الاعرابى النش النصف من كل
شىء ونش الرغيف نصفه وذلك اى مجموع اثنى عشر اوقية ونشا خمسمائة دراهم
فان قيل صداق ام حبيبة بنت ابى سفيان زوج النبى عليه السلام كان اربعة الاف درهم
وقيل اربعمائة دينار قلنا ان هذا القدر تبرع بها النجاشى من ماله اكراما للنبى عليه السلام
واما ما روى عن عمر رض من انه قال الا لا تغالوا فى صدقات النساء فانها لو كانت مكرمة
لكان اولاكم بها اى بتلك المغالات نبى الله تعالى ما علمت النبى عليه السلام نكح شيئا علمت ؛
ولا انكح شيئا من بناته على اكثر من اثنى عشر اوقية فلعله اراد عدد الاواقى ولم
يلتفت الى الكسور كذا فى شرح المصابيح فلا يجاوزان اى فاذا عرف ان النبى عليه السلام
كان كيف يفعل فينبغى ان لا يجاوز الزوجان اى لا يطلبان التجاوز من ذلك المقدار
ويوفيها صداقها كملا بفتح الكاف وضم الميم اى كله ان قدر او ينوى ذلك ان لم يقدر
على ايفائه بالفعل فمن نوى ان يذهب بصداقها اى ان نوى ان لا يعطيه ولا يوفيه
اياها جاء يوم القيمة زانيا ولا يماطل اى لا يطلب من المرأة المهلة لاداء مهرها الا ان يكون
فقيرا او تؤجله المرأة طوعا لا كرها ولا يخطب احد على خطبة اخيه فان ذلك من الجفاء

وللخيانة قيل هذا اذا تراضيا على صداق معلوم ولم يبق الا العقد واما اذا لم يكن كذلك فيجوز
خطبتها ثم انه لو خطب على خطبة اخيه يكون عاصيا ويصح نكاحه ولا يفسخ وقال بعض المالكية
يفسخ كذا في شرح المصابيح ومن السنة تحلية بالحاء المهملة البنات بالحلي بضم الحاء وكسر اللام
والياء المشددة جمع حلي بالفتح والسكون كذا في المغرب ومختار الصحاح بالفارسية زيور
والحلل جمع حلة وهي ازار ورداء ولا تسمى حلة حتى يكون ثوبين كذا في مختار الصحاح
ليرغب فيهن ويعجل الرجل لها اي لزوجته شيئا من الصداق وان لم يوفها كله ويختار للنكاح
من الوقت ما قالت عائشة رض ان النبي عليه السلام تزوجني في شوال وبنى بي في شوال
قال في المغرب قولهم بنى على امرأته اذا دخل بها واصله ان المعرس كان يبني ليلة الزفاف
خباء جديدا او يبنى له ثم كثر حتى كني به من الوطئ وعن ابن دريد بنى بامرأته بالباء كما عرس
بها انتهى ونسب الجوهري استعمال بنى بهن بالباء الى العامة وقال انه خطاء قال في النوازل
قال ابو بكر رح لم يقل احد ان النكاح بين العيدين لا يجوز وكره بعضهم الزفاف فيه قيل له ايش
معنى الكراهية قال الحديث روي عن ابن عمر رض انه كره ذلك فقال لا يكون بينهما الفة قال
الفقيه ابو الليث وعن عائشة رضي الله عنها انها قالت تزوجني النبي عليه السلام في شوال
وزفني في شوال فاي نسائه كان احظى عليه مني ومعنى لا نكاح بين العيدين ان صلوة قوله م وزفني
العيد اتفق في يوم الجمعة في الشتاء فصلى النبي عليه السلام صلوة العيد فرجع ليقيم صلوة
صلوة الجمعة فاستقبله رجل فقال يا رسول الله ههنا نكاح فقال النبي عليه السلام لا نكاح
بين العيدين اي بين صلوة العيد وصلوة الجمعة لضيق الوقت في الشتاء كذا في شرح
النقاية والسنة في النكاح الاعلان اي الاظهار ليقع الفصل بينه وبين السفاح
بكسر السين المهملة اي الزنا قال النبي عليه السلام فصل ما بين الحرام والحلال الصوت والدف في
النكاح وليس المراد انه لا فرق بينهما في النكاح سوى هذا فان الفرق يحصل بحضور الشهود
ايضا بل المراد الترغيب الى اعلان امر النكاح بحيث لا يخفى الا على الاباعد فالسنة اعلان النكاح

٢٤٧

النكاح بضرب الدف واصوات الحاضرين بالتهنية او نغمة في انشاد الشعر المباح قال
شارح المصابيح هذا يدل على جواز رفع الصوت وانشاد الشعر في المساجد للنكاح ففي الحديث الاصوات خ
الذي روتها عائشة رض اعلنوا هذا النكاح اشار به الى نكاح المسلمين واجعلوه في المساجد
لانه اذا يستر به فربما نسب الى الزنا ووقعوا في التهمة فامر بجعل ذلك العقد في المساجد
لكونها مواضع حضور المسلمين واضربوا عليه بالدفوف جمع دف بالضم والفتح الذي يضرب
به وهو نوع من الات اللهو قال في شرح المصابيح يدل هذا الحديث على جواز ضرب الدف الذي
في المسجد للنكاح ولكن فيه بحث لا يخفى وقال في البستان اما الدف الذي يضرب في زماننا
هذا مع الصنج والجلاجلات ينبغي ان يكون مكروها بالاتفاق وانما الاختلاف في
الدف الذي كان يضرب به في زمن المتقدمين قال في منبع الاداء وكان دفهم كالغربال
قال والحق بعضهم بالنكاح العيد والختان والقدوم من السفر ومجمع الاحباب للسرور
واما في زماننا فالافضل ان يكون الولايم بالذكر انتهى والسنة في عدد القوم ما جاء في الحديث
كل نكاح لم يحضره اربعة فهو سفاح وزنا خاطب اي واحد من تلك الاربعة خاطب
اي المتزوج نفسه او وكيله والثاني ولي من جانب المرأة او نفسها وانما قال ولي بناء على
ان الاكثر انه يحضر من جانب المرأة وليها لا نفسها وشاهدان عدلان حرين او حرتين مكلفين حرتو م وشاهدا عدل خ
مسلمين سامعين معا لفظهما واما العدالة فهو شرط لانعقاد النكاح عند الشافعي
وشرط استحبابه عند ابي حنيفة رح ومن السنة للمتزوج او وكيله اي السنة لمن يعقد النكاح
ان يحمد الله تعالى اولا ويثني عليه بما هو الله تعالى اهله من الاوصاف الجميلة الكاملة والتنزيهات
اللائقة ويصلي على رسوله صلى الله عليه وسلم ثانيا ويقرأ من القران شيئا ثم يتزوج على صداق
مسمى عن ابي الاحوص عن عبد الله قال علمنا النبي عليه السلام التشهد في الحاجة كالتشهد في الصلوة
وهو ان الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور انفسنا ومن سيئات
اعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له واشهد ان لا اله الا الله واشهد ان

محمداً عبده ورسوله ويقرأ ثلث ايات اتقوا الله حق تقاته فلا تموتن الا وانتم مسلمون
واتقوا الله الذى تساءلون به والارحام ان الله كان عليكم رقيباً اتقوا الله وقولوا
قولاً سديداً وروى هذا التحميد والتشهد المذكور عن ابن مسعود فى خطبة الحاجة من النكاح
وغيره هكذا ذكر فى كتب الاحاديث ومن السنة نثر السكر بضم السين المهملة وتشديد الكاف
واما شكر بفتح الشين المعجمة والكاف المخففة فهو لفظ العجمى ونثر اللوز بالفتح والسكون
بالفارسية بادم على رأس الزوج وانتهاب القوم اى اخذهم ذلك المنثور بالمبادرة تبركاً به
ثبت ذلك بالاثار والاخبار فى البستان عن حسن وعكرمة رح انهما قالا لا بأس بنهبة
السكر فى العروس وعن الشعبى رح انه قال انما يكره اذا اخذ بغير طيب نفس صاحبه واما اذا
اخذ بطيب نفس فلا بأس وعن معاذ بن جبل انه قال شهد النبى عليه السلام بتزويج شاب من
الانصار فلما زوجوه جاءت الجوارى بطباق عليها اللوز والسكر فامسك القوم فقال
الا تنتهبون فقالوا يا رسول الله انك نهيت عن النهبة فقال تلك نهبة العساكر واما
العروسات فلا قال ابو الليث بهذا نأخذ انه يجوز النثر والنهبة واما النثر على الاولاد والعساكر
كما يفعله البعض فلا يجوز وكذلك الوليمة وهى ضيافة وطعام يتخذ للعرس سنة وقيل الوليمة
واجبة والاكثرون على انها مستحبة واختلفوا ايضا فى وقت فعل الوليمة قال بعضهم
بعد الدخول بها وقال بعضهم عند العقد وقال بعضهم عندهما جميعاً واختلفوا ايضاً
فى اجابتها قال بعضهم باستحبابها وبعضهم بوجوبها وهو مذهبنا يأثم اذا تخلف من غير عذر بعضهم صح
واما الاكل فليس بواجب وان لم يكن صائماً كذا فى شرح المشارق ولو اولم بشاة لو للوصل
او تمر او سويق بفتح السين وكسر الواو وهو الدقيق المقلى مختلطاً بشئ حامضاً
كان او حلواً كذا فى شرح المصابيح او لحم او خبز وقد اولم النبى عليه السلام فى زينب بالخبز
واللحم وفى صفية رح بالتمر والسويق واعلم انه استحب اصحاب مالك ان يكون الوليمة
سبعة ايام والمختار انها تكون على قدر حال الزوج قيل الضيافة ثمانية الوليمة للعرس

للعرس والخرس بضم الخاء المعجمة للولادة والاعذار بكسر الهمزة وبالعين المهملة والزاء (او الولادة) [illegible] بفتح الواو وكسر الضاد المعجمة للطعام
المعجمة للختان والوكيرة للبناء والنقيعة للقدوم والعقيقة لسابع الولادة والوضيمة
بفتح الواو وكسر الضاد المعجمة للطعام عند المصيبة والمأدبة بسكون الهمزة وضم الدال وفتحها
والباء الموحدة للطعام المتخذ ضيافة بلا سبب كذا فى شرح المشارق وليغتنم المؤمن طعام المهملة صح
العرس بوزن الفعل طعام الوليمة يذكر ويونث وجمعه اعراس وعرسات بضم الراء كذا
فى مختار الصحاح قوله طعام العرس من قبيل الاضافة البيانية فان فيه مثقالاً وهو عشرون
قيراطاً وكل قيراط خمس شعيرات كذا فى شرح الوقاية يعنى ان فى طعام العرس وزن مثقال
من طعام الجنة وقد دعا اى لذلك الطعام ابراهيم النبى عليه السلام ومحمد رسول الله صلى الله
عليه وسلم خاتم النبيين بالبركة ومن السنة ان يغسل الزوج رجليها ويرش ذلك الماء
فى زوايا البيت ليدخل من ذلك الماء بركة ولتحلى المزفوفة الزفاف ارسال المرأة بيت زوجها
وتسليمها اليه باحسن ثيابها وتكحل وتمتشط شعرها وتختضب يدها ورجلها بالحناء
ونحوه وتتطيب بطيب ظاهر اللون واذا دخل الرجل على المزفوفة فليصل كل واحد منهما
ركعتين ثم يأخذ بناصيتها وهى شعر الجبهة ويقول اللهم بارك لى فى اهلى وبارك لاهلى فىّ
بتشديد الياء اللهم ارزقنى منهم وارزقهم منى اللهم اجمع بيننا ما جمعت فى خير وفرق بيننا اذا
فرقت فى خير فاذا كان يأتى باهله اى يجامع معه قال اللهم باسمك استحللت فرجها وبامانتك اراد صح
اخذتها اللهم فما قضيت شيئاً من رحمها فاجعله باراً تقياً واجعله مسلماً سوياً السوىّ كالتقىّ
بتشديد الياء تام خلقه ولا تجعله مفسداً شريكاً للشيطان ويدعو الرجل لاخيه المسلم
المتزوج قوله بالبركة متعلق بيدعو يعنى يستحب له التهنية فيقول من دخل على الزوج بارك الله
لك وبارك عليك وجمع بينكما فى خير قال الامام وروى ابو هريرة رض ان النبى عليه السلام امر
بذلك ولا يقول بالرفاء بالكسر والمد الالتيام وحسن المعاشرة والبنين فانه من داب الجاهلية
وعاداتهم ولذلك نهى النبى عليه السلام عن قولهم ذلك وللمباضعة بالضاد المعجمة والعين

المهملة اى للمجامعة سنن واداب وسنن المباضعة كثيرة منها ان ينوى تحصين اى حفظ
فرجه بالحلال عن الحرام وتفريغ النفس عن المادة الفاسدة المحرقة يعنى المنى الزايد وتعليل الطبع
باللذة والتعليل فى الاصل سعى بعد سعى واداد بها منها التربية والترفية ليتقوى على تحمل المكروه
واحرازا اى احاطة ما ذكرنا من الفضائل التى ذكرت من اول الفصل الى ههنا بسبب التحمل على
المكاره التى تقع على الزوج فى التزوج وما بعده ومنها ان يتخذ كل واحد منهما اى من الزوجين
خرقة يمسح اى يتطهر بها من الاذى من الرطوبة ومنها ان يتعوذ بالله من الشيطان الرجيم فيقول
بسم الله اللهم جنبنا امر من جنبه تجنيبا عنه الشيطان وجنب الشيطان مما رزقتنا يعنى
بعد عنا الشيطان وبعده عما رزقتنا من الولد فان قدر له ولد لم يضره شيطان وانما
قدرنا قولنا بسم الله لما روى عن جعفر بن محمد ان الشيطان يقعد على ذكر الرجل فاذا لم يقل
بسم الله اصاب معه امرأته وانزل كما ينزل الرجل ذكره فى معالم التنزيل فى سورة اسرى
وعن ابى هريرة رضه ان النبى عليه السلام قال له اذا جامعت فقل بسم الله الرحمن الرحيم فان
حفظتك لا تستريح من ان يكتب لك الحسنات حتى تغتسل من الجنابة فان حصل لك
من تلك الوقعة ولد كتب لك الحسنات بعدد نفس ذلك الولد وبعدد انفاس اعقابه
اى اولاده ان كان له عقب حتى لا يبقى منهم احد ذكره فى مشكوة الانوار ويقرأ سورة الاخلاص
ويقول اللهم ان ترزقنى من هذه الواقعة اى الجماع ولدا اسميه انا محمدا فانه يرزقه
الله تعالى ذكرا ان شاء الله تعالى قال النبى عليه السلام من وضع يده على بطن امرأته وهى حامل
وقال بسم الله الاحد الصمد لم يلد ولم يولد اللهم انى سميت ما فى هذا البطن محمدا باسم محمد
عليه السلام فانه ياتى غلاما كذا فى منبع الاداب ومن المشاهير فى ذلك التختم بخاتم فصه
جوهرة مسماة بالماس وقال بعضهم لو نام الرجل فى يمين المرأة بحيث لو استلقيها
لوقع الرجل فى جنبها الايمن ووقعت المرأة فى جنبه الايسر ثم يقوم الرجل حين يريد الجماع
من جانبها الايمن اذكرت باذن الله تعالى وقد جرب ذلك مرارا فوجد حقا وفى شفاء

شفاء حاجى باشا قيل ان سال المنى من يمين الرجل الى يمين المرأة اذكرت ومن يساره
الى يسارها انثت وقد قيل ان اتفقت المباشرة فى اليوم الذى طهرت فيه من الحيض
يكون الولد ذكرا وهكذا الى خمسة ايام وبعد الخامس الى الثامن
يكون انثى واعلم ان ههنا مقامين اصل الحبل وكون ذلك الحبل ذكرا اما الحبل فينبغى ان يداوم
المرأة على غسل الفرج بماء اغلى فيه شحم حنظل ويجب ان يجامع على الهيئة المحبلة
بعد الطهر والاغتسال وفى اعتدال من احوال البدن والنفس لا فى حال الغضب والهم والحزن
ولا السكر فى ابهج ماوى واعطر موضع على استر حالة ويحضر فى خياله حين الانزال اقوم
صورة واحسن هيئة ومن شرائطه توافق الانزالين او تقاربهما ولا ينزل عن المرأة بعد
الانزال الا بعد ساعة ضامة فخذيها متمددة ليستقر المنى واما الاذكار فيجب له ان يسخن الزوجان
بالبخور والعطر والاغذية وشرب الترياق والمثرود يطوس ويهجر الجماع مدة بحيث يصير
المنى ذا قوام غير رقيق ثم بعد ذلك يصبر اياما حتى يشتهى اشتهاء شائقا وبعد ذلك يختار
موضعا معطرا بالند والمسك والزعفران والعود الهندى الخام ويتفكر عند الجماع الاقرباء
ويمثل بين عينيه صورة رجل على احسن خلقة واقوم جثة ثم يطأ انتهى كلام الشفاء ومنها
اى من تلك السنن ان يبدأ بالملاعبة قبل المواقعة فان الوطى قبل الملاعبة جفاء بالمد
خلاف البر قال فى منبع الاداب يلاعبها حتى يظهر الشهوة فى عينها فان ذلك اروح للبدن واجدر
ان يكون الولد تام الخلقة ومنها ما قال النبى عليه السلام اذا خالط الرجل اى جامع اهله
فلا ينزو نزوا بالفتح والسكون الديك يقال نزو الذكر على انثى اى وثب وليثبت على بطنها
حتى يصيب المرأة منه مثل الذى يصيب منها وفى حديث اخر فانك اذا فرغت قبل ان تفرغ
لم تزل المرأة سائر يومها اى فى بقية ذلك اليوم سدرة بفتح السين وكسر الدال المهملتين
صفة مشبهة من سدر البعير اذا تحير من شدة الحر كذا فى الصحاح وقوله اى كسلانة من
قبيل التفسير باللازم ومنها ان لا يكثر الكلام فى الوطى اى فى حالة الجماع فان منه خرس بفتحتين

مصدر الاخرس الولد ولا ينظر الى فرجها حالة الوقاع فان منه العمى للولد ايضا وورد فى الاثر ان
ذلك يورث النسيان كذا فى شرح النقاية قالت عائشة رضه ما رايت منه وما راى منى اى الفرج
وهذا على راى البعض وقيل الاولى ان ينظر ليكون ابلغ فى الشهوة قال شارح النقاية وكان ابن عمر رضه
يقول هكذا ولا يقبلها تقبيلاً فى تلك الحالة فان منه صمم بفتحتين الولد اى كونه اصم ولا يجامع
تحت شجرة مثمرة فانه ياتى الولد ظالماً ولا بين الاذان والاقامة فيكون مرائيا ولا غير طاهر
فيكون بخيلا شحيحا ولا فى النصف من شعبان فياتى بامارات لا خير فيها ولا تحت النجوم الا
من تحت اللحاف والا جاء منافقاً ولا فى ليلة يريد السفر فيها اى فى نهارها فينفق ماله فى معصية الله
تعالى ولا يجامع الا حال تخلية البطن عن الطعام فانه اقل ضرراً ويكون الولد خفيف النفس
وفى العكس عكسه كذا فى منبع الآداب ويقال اربعة يهدمن العمر وربما يقتلن دخول الحمام
مع البطنة واكل القديد الجافى والغشيان على الامتلاء ومجامعة العجوز ذكره فى البستان
ولا يديم مضارع ادام النظر فى الماء اى فى المنى فان منه ذهاب العقل بالخاصية هكذا
ورد فى الاثر ويتقى اى يحترز قربان بكسر القاف اى جماع الحائض فانه حرام بالقران العظيم
قال الله تعالى فاعتزلوا النساء فى المحيض وايضا يتقى عن الاستمتاع مما تحت الازار كالتفخيذ
ونحوه فانه حرام ايضا عند ابى حنيفة وابى يوسف وعند محمد يتقى شعار الدم اى موضع الفرج
فقط كذا فى الفروع قال الامام ولا ياتيها فى الحيض ولا بعد انقطاعه قبل الغسل فهو محرم بنص
الكتاب وقيل ان ذلك يورث الجذام فى الولد انتهى فان قربها بتشديد الراء اى جامعها خطأ
فان كان الدم عبيطاً احمر فى الصحاح العبيط بالعين المهملة والباء الموحدة من الدم الخالص
الطرى تصدق بدينار استحبابا لا وجوبا وان كان اصفر تصدق بنصف دينار كفارة لذلك
الخطاء هكذا امر النبى عليه السلام برجل ساله عن ذلك والحائض تلبس اخلاقاً جمع خلق بفتحتين كشجر
واشجار بالفارسية كهنه وفى بعض النسخ اخلق ثيابها على صيغة التفضيل تقليلاً لرغبة الزوج
فيها ومما ينبغى ان يعلم انه يستحب للمرأة الحائض اذا دخل عليها وقت الصلوة ان تتوضأ وتجلس

وتجلس عند مسجد بيتها وفى السراجية مقدار ما يمكن اداء الصلوة لو كانت طاهرة
وتسبح وتهلل لئلا يزول عنها عادة العبادة وفى فتاوى الحجة قال النبى عليه السلام اذا
استغفرت الحائض فى وقت كل صلوة سبعين مرة كتب لها الف ركعة وغفر لها سبعون
ذنبا ورفع لها درجة واعطى لها بكل حرف من استغفارها نور وكتب بكل عرق فى
جسدها حجة وعمرة هكذا فى فتاوى التاتارخانية ومن السنة ان يضاجع الحائض ويواكلها
ويشاربها مخالفة للمجوس ومن اداب المواقعة ان يخلو بها ولا يجامعها وعنده صبى
او بهيمة او مصحف غير مستور ولا يجامع فى ليلة النصف اى الخامس عشر من كل شهر
ولا يجامعها فى ليلة الهلال من الشهر لان الجن يكثر اكثاراً غشيانها بكسر الغين وسكون
الشين المعجمتين اى جماعها فى هذين الوقتين قال فى الاحياء ويكره له الجماع فى ثلث ليالى
من الشهر الاول والاخر والنصف ويقال الشيطان يحضر الجماع فى هذه الليالى ويقال الشياطين
يجامعون فيها وقال فى المنبع فان الولد ياتى مجنونا وروى كراهة ذلك عن على ومعاوية
وابو هريرة رضه ومن العلماء من استحب الجماع يوم الجمعة تحقيقا لاحد التاويلين من قوله
عليه السلام من غسل واغتسل وقد مر تحقيقه فى فصل الجمعة قال ويكره الجماع فى اول
الليل حتى لا ينام على جنابة ولا يجامعها بعد احتلام حتى يغسل فرجه او يبول صرح به الامام
الغزالى لئلا يشاركه الشيطان فيها وقال ابن المقفع يكون الولد مجنونا او بخيلا كذا فى البستان
ولا ياتيها اى ولا يطأها فى دبرها فان ذلك هو اللواطة الصغرى عن النبى عليه السلام انه قال ان الله
تعالى لا يستحيى من الحق لا تاتوا النساء فى ادبارهن وعن ابى هريرة رضه عن النبى عليه السلام
ملعون من اتى امراته فى دبرها وعنه قال عليه السلام ان الذى ياتى امراته فى دبرها لا ينظر الله
اليه وفى رواية ابن عباس رضه لا ينظر الله الى رجل يأتى رجلا او امراة فى الدبر وقيدها بالصغرى
اشارة الى ان الاتيان فى دبر الذكر اكبر لواطة منه وعن جابر عن النبى عليه السلام ان اخوف ما
اخاف على امتى عمل قوم لوط يعنى اتيان الذكور وانما اضاف اليهم لانهم هم الفاعلون ابتداءً

كما قال تعالى اتأتون الفاحشة ما سبقكم بها من احد من العالمين قال ابن سيرين ليس شيء
من الدواب يعمل هذا العمل الا الخنزير والحمار كذا في المصابيح وشرح المشارق فهي اي اللواطة
ذنب عظيم يجب ان يحترز عنها وعن مباديها كاللمس والقبلة قال عليه السلام من قبل غلاما بشهوة
فكانما زنى بامه سبعين مرة ومن زنى مع امه مرة فكانما زنى مع سبعين بكرا ومن
زنى مع البكر مرة فكانما زنى سبعين امرأة نقله صاحب المنبع عن مشكلات القدوري هذا
واما حكم الوطي بحسب الشرع فذهب الشافعي الى انه يقتل وذهب احمد بن حنبل الى انه يرجم وان
كان غير محصن قال في شرح الوقاية ان من اتى دبر اجنبي او امرأة فعند ابي حنيفة لا يحد بل يعزر ويودع ويوضع
في السجن حتى يتوب وعندهما يحد حد الزنا فيجلد ان لم يكن محصنا ويرجم ان كان محصنا قال
قيدنا بدبر الاجنبي لانه لو فعل ذلك لعبده او امته او لمنكوحته لا يحد اتفاقا بل يعزر لها
ان الصحابة اجمعوا على حده ولكن اختلفوا في وجوهه قال بعضهم يحبس في انتن المواضع
حتى يموت وقال بعضهم يهدم عليه الجدار انتهى وقال ابو بكر الوراق يحرق بالنار وقد يقال
يلقى من مكان عال كالمنارة وستر عند الوقاع اي الجماع ولا يفتخر بكثرة الجماع فانه من
سوء الادب ولا يقول ما اجمل امرأتي على سبيل التعجب مدحا لزوجته وفي البستان لا يمدح
اربع الا بعد عواقبها لا يمدح الطعام ما لم ينهضم ولا المقاتل ما لم يرجع ولا الذرع ما لم يدرك
ولا المرأة حتى تموت ولا يداوم على ترك فان الكبر اذا لم تخرج ذهب ماؤها وربما عرض لتاركه الوطي ٥
امراض مثل الدوار وظلمة البصر وثقل البدن وورم الخصية وورم ثدي المرأة على ما ذكر
في كتب الطب وقال في الاحياء ينبغي ان يأتيها في كل اربع ليال مرة فهو العدل لان عدد النساء
اربع ويجب ان يبول بعد الوطي والا تردد فيه بقية المني فيكون منه داء اي مرض لا دواء
ولا علاج له فان من بقية المني يحصل عقد البول كذا في المنبع وقال ابن المقفع من اتى امرأته في الذكر ٥
ولم يغسل ذكره بالماء فاورث منه الحصاة فلا يلومن الا نفسه قال ولا يغتر الجاهل ان يقول
ظالما فعلت هذا ولم يضرني لان السارق لو اخذ اول مرة من لم يسرق احد ولو ابتلي في اول

اول مرة لم يرى في الدنيا صحيح كذا في البستان وينام بعد الوطي نومة خفيفة فانه اروح
للنفس لكن السنة فيه ان يتوضأ وضوءه للصلوة ثم ينام وكذا اذا اراد الاكل جنبا
ويقال اذا فرغ من الوطي يميل كل واحد منهما على يمينه ويضطجع وينام نومة خفيفة فان يمينه ٥
ذلك اصح للجسم ويكون الولد ذكرا ان شاء الله تعالى كذا في منبع الاداب ولو اراد العود
فليتوضأ المراد به التنظيف بغسل الذكر واليدين لا وجوب الوضوء الشرعي كما ذهب اليه
بعض المالكية كذا في شرح المشارق فانه انشط للعود واو عب اي اجمع للماء اي المني
ويقال اذا غشيت على صيغة المجهول اي اذا جومعت المرأة مكرهة على صيغة المفعول من اكره
مذعورة من الذعر بالفارسية ترسانيدن حملت من تلك الوقعة جاءت بولد لا يطاق الواقعة ٥
ذهنا وكياسة اي لا يكون ذلك الولد كيسا في الغاية وفي منبع الاداب اذا كان هكذا
يكون الولد بليدا جدا انتهى فمعنى قوله لا يطاق ذهنا وكياسة انه لا يعطى له وسعة في الذهن
والذكاوة اي يكون بليدا يقال اطاق الشيء فهو في طوقه اي في وسعه واذا غشيت المرأة
قبيل الظهر واول الشهر عند انفجار الصبح اي انشقاقه فحملت انجبت اي تلد نجيبا اي كريما
كذا في الديوان وذكر في منبع الاداب انه لا يجامع ليلة الاحد ولا ليلة الاربعاء لانه يأتي
الولد قاطعا وقتالا ولا بعد الظهر فانه يأتي الولد احول ولا ليلة الفطر فانه يكون الولد عاقا
ولا ليلة النحر فمنه يكون اصابعه ستا او اربعا ولا في الشمس فانه يأتي منحوسا ولا في القيام
فانه يأتي بوالا في الفراش ولا يجامع وفي نفسه حب اختها فانه يأتي مؤنثا ويجامع في
ليلة الاثنين فانه يأتي قارئا وليلة الثلثاء فانه يأتي سخيا رحيما وليلة الخميس فانه يأتي
عالما تقيا ويوم الخميس قبل صلوة الظهر فانه يأتي عالما حكيما يفر منه الشيطان وليلة
الجمعة فانه يأتي فهما عابدا مخلصا ويوم الجمعة قبل صلوتها فانه يأتي سعيدا ويموت شهيدا
قال وهذه كلها مثبت بالاثار والاخبار انتهى قال السنة لمن بشر بالمولود ان يستبشر اي الولد ٥
يفرح به ويراه نعمة انعم الله تعالى بها عليه ففي الحديث ريح الولد من ريح الجنة قال عليه السلام

الولد في الدنيا نور وفي الاخرة سرور وقد ورد في هذا المعنى من الاخبار ما لا يحصى ولا ينبغي
الولد الذي يولد على فراشه فان الله تعالى يفضحه يوم القيمة ويكتب عليه من الذنب بعدد
النجوم والرمال والاوراق كذا في منبع الاداب ويزداد فرحا بالبنات مخالفة لاهل الجاهلية
فانهم يكرهونها بحيث يدفنونها في التراب حال كونها حية وفي الحديث وفي الحديث من بركة
المرأة تبكيرها بالبنات اي كون اول ولدها بنتا الم تسمع الهمزة للاستفهام الانكاري
قوله تعالى يهب لمن يشاء اناثا ويهب لمن يشاء الذكور حيث بدأ بالاناث وفي الحديث من ابتلي
الابتلاء هو الامتحان لكن اكثر استعمال الابتلاء في المحن والبنات قد تعد منها لان غالب
هوى الخلق في الذكور من هذه البنات بشيء من هذه بيانية مع مجرورها حال من شيء
فاحسن اليهن فسر بعض من شراح المصابيح الاحسان اليهن بالتزويج بالاكفاء لكن الاوجه
ان يعم الاحسان كن تلك البنات له سترا من النار وفي الاناث اخبار جمة بالجيم وتشديد
الميم اي كثيرة والنبي عليه السلام سماهن المجهزات على صيغة المفعول اي المهيا جهازها
سماها بها تفاؤلا وتيمنا المؤنسات وقال عليه السلام سألت الله ان يرزقني ولدا بلا
مؤنة فرزقني البنات وقال عليه السلام لا تكرهوا البنات فاني ابو البنات وقال عليه السلام
ارحموا ابا البنات وان كانت واحدة ذكره في المنبع ويعد الاب شبه الولد به الشبه بالكسر والسكون
والشبه بفتحتين كلاهما بمعنى المشابهة نعمة من الله اعلم ان رحم المرأة عضلة وعصب
وعروق ورأس عصبها في الدماغ وهي على هيئة الكيس ولها فم بازاء قبلها ولها قرنان شبيه
الحاجبين تجذب بهما النطفة وفيها قوة الامساك لئلا ينزل من المني شيء وقد اودع
الله تعالى في ماء الرجل قوة الفعل وفي ماء المرأة قوة الانفعال فعند الامتزاج يصير مني الرجل
كالانفحة الممتزجة باللبن فقال القاضي النيسابوري المني المتولد من الزوجين يرد من جميع
البدن على طريق التحلل والذوبان فلهذا يلتذ جميع البدن ويضعف به ايضا وفي كل من يلتذ
الماءين اجزاء متشابهة لاجزاء صاحبه شبها غير تام وتمامه بغلبة احدهما وسبقه على الاخر

الاخر فلهذا يشبه الولد تارة بجانب الاب واخرى بجانب الام كذا في منبع الاداب
ويلف المولود في خرقة بيضاء نقية اي طاهرة من الانجاس ولا يلفه في خرقة صفراء وتطعم
النفساء في مختار الصحاح النفاس ولادة المرأة اذا وضعت فهي نفساء وامرأتان نفساوان
ونسوة نفاس ونفساوات قال وليس في الكلام فعلاء يجمع على فعال غير نفساء وعشراء اول كل
شيء رطبا او تمرا الرطب بضم الراء وفتح الطاء التمر قبل ان ييبس واذا يبس سمي تمرا وهذا
كالعنب اذا يبس سمي زبيبا ثم يؤذن في اذنه اليمنى ويقيم في اذنه اليسرى بحيث يزيد فيه
قوله قد قامت الصلوة مرتين روي عن النبي عليه السلام انه قال من ولد له مولود فاذن
في يمناه واقيم في يسراه رفعت عنه ام الصبيان ذكره في الاحياء ويحنكه في المصادر التحنيك
كام كودك بماليدن اي يمضغ له التمر ثم يطعمه وكان النبي عليه السلام اذا اتي بالمولود في الاسلام
قال اللهم اجعله برا بفتح الباء اي نقيا وانبته في الاسلام نباتا حسنا ويعق عن المولود
في اليوم السابع من الولادة اي يذبح عنه يقال عق عن ولده اذا ذبح عنه يوم اسبوعه
وبابه رد وهي اي العقيقة واجبة عند احمد وسنة عند الشافعي ومستحبة عندنا كذا في
المنبع وفي الحديث العقيقة هي الشاة المذبوحة على ولادة المولود من العق بالكسر
وهي الشعر الذي يولد عليه كل مولود من الناس والبهائم سميت الشاة بها لذبحها عند حلقه في اليوم
السابع كذا في مختار الصحاح عق عن الغلام شاتان وعن الجارية شاة ذكرا كانت تلك الشاة
او انثى وبه قال جمع ومنهم الشافعي وسوى قوم بين الغلام والجارية عن كل شاة وهو قول مالك
ولا يرى الحسن وقتادة عن الجارية عقيقة وعن سمرة انه قال عليه السلام الغلام مرتهن
لعقيقته قيل معناه انه محبوس سلامته عن الآفات بعقيقته او انه كالشيء المرهون
لا يتم الاستمتاع به دون ان يقابل بالعقيقة وقيل معناه ان شفاعته لابويه
معلق بعقيقته لا يشفع لهما ان مات طفلا ولم يعق عنه هذا ثم اعلم ان صفة شاة
العقيقة كصفة شاة الاضحية وما لا يجوز في الاضحية لا يجوز في العقيقة وقال ربيعة ومحمد بن ابراهيم

اليتيم يجوز العقيقة ولو بعصفور كذا في شرح المصابيح وروى انه قد عق النبي عليه السلام
عن نفسه بعد ما بعث على صيغة المجهول نبيا وفيه تنبيه على انها لا تسقط بالفوت عن الوقت
المعهود ويقول عند ذبح العقيقة اي يقول عند ارادة ذبحها قبيل اضجاعها اللهم هذه عقيقة
فلان بن فلان دمها بدمه الباء للمقابلة ولحمها بلحمه وجلدها بجلده وعظمها بعظمه وشعرها بشعره
اللهم اجعلها فداء لابن فلان من النار ولا يكسر للعقيقة عظم من عظامه بل يقطع من المفاصل
ويعطى القابلة هي من النساء من يصلح الولد عند الولادة فخذها لحما غير مطبوخ ويفرق
باقي اجزائه غير مطبوخة الى الفقراء او نطبخ جدولا على وزن الدخول جمع جدل بفتح الجيم وسكون
الدال المهملة بمعنى العضو اي يقطع عضوا عضوا ثم يطبخ ولا يكسر منها اي من تلك الجدول
شيء ويتصدق بها اي بتلك الجدول المطبوخة وذلك اي ذبح العقيقة في اليوم السابع او في
اربعة عشر ان لم يتهيأ في السابع او في احد وعشرين ان لم يتهيأ فيهما ولو قال في الرابع
عشر او في الحادي والعشرين في الموضعين لكان اولى وانسب كما لا يخفى ويحلق راس المولود الحادي
في اليوم السابع لا قبله ويتصدق بوزنه ورقا او ذهبا فانه من السنة وقد ورد انه عليه السلام
امر فاطمة يوم سابع حسين رض ان يحلق شعره ويتصدق بوزن شعره فضة والورق بكسر الراء
وسكونها المضروب من الفضة وكذلك كانوا اي السلف يختنون في بدا بالهمزة الاوايل في
اوائل الايام قوله اليوم السابع نصب على انه ظرف يختنون فانه اطهر بالطاء المهملة واسرع
نباتا اللحم ويتيمن بمن يولد مختونا مسرورا اي مقطوع السرة وقد ولد الانبياء كلهم مختونين
مسرورين كرامة لهم لئلا ينظر احد الى عوراتهم الا ابراهيم خليل الله فانه ختن من باب ضرب
ونصر نفسه وهو ابن ثمانين سنة كذا في المنبع وذكر في بعض التفاسير انه ختن نفسه
بقدوم بعد مائتي سنة من عمره كذا نقله بعض الفضلاء ممن اثق عليه ولم ار في مجلده
ليستبين بسنة من بعده من الامم والسنة ان يتولى الام اي تباشر ارضاع الولد بنفسها
ففي الحديث ليس للصبي خير من لبن امه او ترضعه امراة صالحة كريمة الاصل فان لبن المراة

المراة الحمقاء يعدي اعداء اي يسري واثر حمقها يظهر يوما ولا يطأ امراة التي ترضع ولدها
لان ذلك الوطي ربما يضر بالولد قال النبي عليه السلام لا تقتلوا اولادكم سرا فان الغيل يدرك
الفارس فيدعثره اي يصرعه ويهلكه يعني ان المراة اذا جومعت وحملت فسد لبنها فاذا اغتذى
به الطفل بقي سوء اثره في بدنه وافسد مزاجه فاذا صار رجلا وركب الفرس فركضها ربما
ادركه ضعف الغيل فسقط من متن فرسه فكان ذلك كالقتل سرا كذا في شرح المصابيح
ولا يضيق ذرعا ببكاء الرضيع يقال ضاق بالامر ذرعا اذا لم يطقه ولم يقو عليه اي لا يضجر
ولا يتضيق من بكائه تضجرا في الغاية فان ذلك البكاء ذكر وتهليل وحمد لله تعالى ودعاء
واستغفار لابويه لما ورد في الاخبار ان ولد المومن يقول اربعة اشهر لا اله الا الله
واربعة اشهر يقول محمد رسول الله واربعة اشهر يقول اللهم اغفر لي ولوالدي واما ولد الكافر
فيقول كذلك الا انه يقول لعنة الله على والدي بدل الاستغفار لهما كذا في منبع الاداب
ويحسن اسم ولده فانه يدعى يوم القيمة باسمه واسم ابيه ويسميه اي الولد باسم من اسماء
الانبياء عليهم السلام واحق ما يسمى به الولد عبد الله وعبد الرحمن وعن ابن عمر رض قال
النبي عليه السلام ان احب اسمائكم الى الله تعالى عبد الله وعبد الرحمن وانما صار احب لان احدهما
اضافة الى اعلى اسماء الله تعالى الذي خص التوحيد به في كلمة الشهادة والاخر اضافة اسمه
الى اسم الرحمن الدال على كمال رافته وعموم رحمته وكان النبي عليه السلام يغير الاسم القبيح الى
الحسن قوله جاءه رجل الى اخره جملة مستانفة يسمى اصرم بالصاد المهملة من الصرم وهو القطع
وذلك غير مستحسن في التفاؤل فسماه زرعة حيث قال له النبي عليه السلام ما اسمك قال
اصرم فقال كراهة لهذا الاسم بل انت زرعة وهي بضم الزاء المعجمة وسكون الراء المهملة قطعة
من الزرع وفي تسميته بهذا فال صالح وحسن فكانه قال لست مقطوعا بل انت منبت
متصل بالارض وجاء اخر واسمه مضطجع بكسر الجيم فكرهه فسماه المنبعث بكسر العين
وكانت لعمر رض بنت تسمى عاصية فسماها النبي عليه السلام جميلة ولا يسمى الغلام يسارا وهو

من اليسر ضد العسر ولا رباحا بفتح الراء فعال من الربح ولا نجيحا من النجح وهو الظفر
ولا يعلى بفتح اللام على وزن يرضى مضارع علىَ في الشرف من باب علم كذا في شرح المصابيح
وديوان الادب ولا افلح من الفلاح وهو الفوز ولا بركة بفتحتين لان الناس يقصدون
بهذه الاسماء التفأل بحسن الفاظها ومعانيها وربما انقلب ما قصدوه الى الضد واشار اليه
المصنف بقوله فليس من المرضي ان يقول لك انسان اعندك بركة بهمزة الاستفهام فتقول لا
فلا يحسن هذا في التفأل وكذا سائر الاسماء مثل ان يقول لك انسان مستفهما هل عندك
يسار فتقول لا ولا يسميه حكيما ولا ابا الحكم بفتحتين هو الحاكم اذا حكم لا يرد حكمه وانما
منع عن التسمية بها لان الحكيم اسم من اسماء الله تعالى وان الله تعالى هو الحكيم واليه الحكم فذلك لا
يليق بغيره وقد يقال الحكم من اسماء الله تعالى فلم يسم به غيره تعالى كالحكيم ولا ابا عيسى لايهامه
ان لعيسى عليه السلام ابا كما روي ان رجلا تسمى ابا عيسى فقال عليه السلام ان عيسى عليه السلام
لا اب له فكره ذلك ولا عبد فلان فان العبد انما هو لله تعالى وعن ابي هريرة رض عن النبي
عليه السلام لا يقولن احدكم عبدي وامتي كلكم عبد الله وكل نسائكم اماء الله تعالى ولكن ليقل
غلامي وجاريتي وفتاي وفتاتي قيل انما يكره ذلك اذا قاله على سبيل التطاول على الرقيق والتحقير لشانه
والا فقد جاء به القران العظيم قال تعالى والصالحين من عبادكم وامائكم كذا في شرح المصابيح
ولا يسميه اي الغلام بما فيه تزكية في مختار الصحاح زكى الرجل نفسه تزكية
اثنى عليها ومدحها نحو الرشيد والامين ونحوه ولا يجمع بين اسم النبي عليه السلام وكنيته
نحو ان يسمى محمدا وابا القاسم لما قال عليه السلام لا تجمعوا بين اسمي وكنيتي وعن انس رض
قال كان النبي عليه السلام في السوق فقال رجل يا ابا القاسم مريدا ابنه فالتفت اليه النبي
عليه السلام فقال الرجل انما دعوت ابني فقال النبي عليه السلام سموا باسمي ولا تكنوا
بكنيتي قال الش فعي لا يجوز لاحد ان يكني ابنه ابا القاسم سواء كان اسمه محمدا او لا وجمع
جوزوا التكني به اذا لم يكن الاسم محمدا او احمد هكذا ذكر في شرح المصابيح وكلام المص مائل الى

الى القول الاخير وفي الاحياء قال العلماء كان ذلك في عصره عليه السلام اذ كان ينادى
عليه السلام يا ابا القاسم واما الان فلا باس به واذا سمى الولد باسماء الانبياء والملائكة
لم يجز ان يلعنه او يشتمه او يصغره اي لا يجوز ان يورد ذلك الاسم بباب التصغير ويذكره على
سبيل الاهانة والتحقير الان يواجه الشخص المسمى فيقول له انت كذا وكذا بدون ذكر اسمه ويكرم
الولد اكراما اذا سماه محمدا ففي الحديث اذا سميتم الولد محمدا فاكرموه وذلك لمشاركة اسمه
اسم النبي عليه السلام ووسعوا له في المجلس توسعة ولا تقبحوا له وجها اي لا تظهروا له عبوسة الوجه
ونهى النبي عليه السلام ان يسمي الرجل ولده محمدا ثم يلعن او يشتم ولا يلقب الامير بملك بكسر اللام
الاملاك عن ابي هريرة رض عن النبي عليه السلام ان اخنع الاسماء اي اقبحها واكثرها مذلة يوم القيمة
عند الله تعالى رجل اي اسم رجل تسمى بفتحتي التاء والميم المشددة ملك الاملاك وكذا ما في
معناه نحو سيد السادات وفسر سفيان بن عيينة قوله ملك الاملاك بان يسمى بشاهنشاه
وقال بعضهم ان يسمى الرحمن الجبار العزيز قال صاحب تحفة الابرار وتفسير ابن عيينة اشبه
ويكني الرجل باكبر اولاده عن المقدام بن شريح عن ابيه هانئ انه وفد الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم مع قومه سمعهم يكنونه بابي الحكم فقال النبي عليه السلام ان الله هو الحاكم واليه الحكم الحاكم ؟
اي لا يليق ذلك الاسم بغيره تعالى فقال هانئ كان قومي اذا اختلفوا في شيء اتوني فحكمت بينهم
فرضي به الفريقان فقال النبي عليه السلام متعجبا ما احسن هذا اي الحكم بين الناس ثم قال
عليه السلام فما لك من الولد فقال هانئ في جوابه شريح ومسلم وعبد الله قال عليه السلام
فمن اكبرهم قال شريح فقال انت ابو شريح فقصد به تكنيته بذلك قال صاحب المصابيح هذا الحديث
يدل على ان الاولى ان يكني الرجل والمراة بينهما فان لم يكن ابن فباكبر بناتهما ولا يكنى الرجل بابنهما
قبل ان يولد له لانه يشبه الكذب قال في مجمع الفتاوى رجل كنى ابنه الصغير بابي بكر وغيره كرهه
بعض المشايخ لانه كذب فليس له ابن اسمه بكر ليكون هو ابا بكر والصحيح انه لا باس به
فان الناس يريدون به التفأل انه سيصير ابا فيما يأتي لا التحقيق انتهى واذا ولد له التثني

اى يستعجل فى الاكتناء به واليه اشار المص بقوله وفى بعض الحديث بادروا اولادكم بالكنى
قبل ان يلقب عليهم الالقاب واعلم ان العلم ان صدر باب او ام او ابن او بنت يسمى كنية
والا فان كان مما يشعر بمدح او ذم مقصود منه قطعا يسمى لقبا وما عداهما من الاعلام
يسمى اسما هذا ما عليه اصطلاح اهل العربية فاحفظه ومن حقوق الولد على الوالدين ان يسميه
عند الولادة اى فى يوم السابع لا قبله صرح به فى شرح المصابيح احسن الاسماء ومما ينبغى ان يعلم
ههنا ان السقط ايضا ينبغى ان يسمى قال عبد الرحمن بن يزيد بن معاوية بلغنى ان السقط
يوم القيمة وراء ابيه فيقول انت ضيعتنى وانت تركتنى لا اسم لى ذكره فى الاحياء ويعلمه
الكتاب اذا عقل وما يحتاج اليه من الفرائض والسنن واداب الدين ويعلمه السباحة بالباء
الموحدة والحاء المهملة بالفارسية شناوكردن درآب والرمى اى رمى السهم والمراة اى تعلم البنت
الغزل اى غزل القطن والصوف ونحوهما ومن حقوق الولد على الوالد ان لا يرزقه الا حلالا طيبا ويزوجه
اى يزوج الولد ذكرا كان او انثى اذا ادرك حد البلوغ وان لم يزوجه فاحدث حدثا فالاثم بينهما
والجملة فى ذلك اى حاصل الكلام فى ذلك المذكور ان الولد امانة الله تعالى عنده اودعه اياه طاهرا مطهرا
على فطرة الاسلام اى على الجبلة السليمة المتهيئة لقبول الدين المحمدى فيؤديه الى الله تعالى طاهرا مطهرا
ويبذل الجهد بضم الجيم وفتحها الطاقة اى يبذل ما فى وسعه فى صيانة عرضه ودينه حتى يعذر
على صيغة المجهول اى يكون معذورا عند الله تعالى ويؤدبه باداب الله تعالى اى الاداب المتعلقة
بالعبادات فى الظاهر والباطن فان ذلك التاديب خير له اى لذلك الولد من كثير من القرب بضم القاف
وفتح الراء جمع قربة كظلمة وظلم واراد به النوافل قال مجاهد ان الرجل ليبشر بصلاح ولده
فى قبره ذكره فى شرح الخطب فانه اى التاديب المذكور مسئول عنه يوم القيمة وهو اخذ على صيغة المفعول
به اى بالتقصير فيه بخلاف ذلك الكثير من النوافل فهو خير منه فى حق ذلك الوالد اى الاب فاذا تكلم
الصبى فانه يعلمه اولا كلمة لا اله الا الله يلقنه ذلك سبع مرات ثم يلقنه بلقينا هذه الاية
فتعالى الله الملك الحق لا اله الا هو رب العرش الكريم ويلقنه اية الكرسى واواخر سورة الحشر

هو الله الذى لا اله الا هو الى قوله تعالى وهو العزيز الحكيم ومن فعل ذلك لم يحاسبه الله تعالى
يوم القيمة ويعوده بكسر الواو المشددة اى يجعل ذلك الولد متعودا على فعل الخيرات قوله اذا عرف
يمينه اى جهة يمينه عن شماله ظرف بيعوده فان ثواب ذلك اى فعل الخيرات له اى للوالد المؤدب ولا يكون
عليه اى على والده من مساويه اى من شرور ذلك الولد شىء لقوله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى
ويامره اى الولد بالصلوة اذا بلغ سبعا ويضربه عليها اذا بلغ عشرا كما قال النبى عليه السلام مروا
صبيانكم بالصلوة اذا بلغوا سبعا واضربوهم اذا بلغوا عشرا ذكره صدر الشريعة ويقوم على اليتيم
الذى فى حجره بكسر الحاء وسكون الجيم فى كنفه ويحفظه مثل ما يقوم على ولد الصلبى فانه مسئول عنه
يوم القيمة ويفرق بين الصبيان فى المضاجع اذا بلغ عشر سنين ويحول اى يحجز ويمنع بحائل بين
ذكور الصبيان والنسوان وبين الصبيان والرجال فان ذلك داعية الى الفتنة ولو بعد حين
لو للوصل اى لو وقعت بعد الدهر الطويل ويسوى تسوية بين اولاده فى النحلى على وزن حبلى
العطية يقال نحل المراة مهرها بالنون والحاء المهملة اى اعطاها بطيب نفس من غير مطالبة وقيل من
غير ان ياخذ عوضا كذا فى مختار الصحاح هذا ما عليه النسخ المصححة المعتمدة وقد صحح فى بعض النسخ
التحلى بالتاء وكسر اللام المشددة مصدرا بمعنى التزيين والاول اظهر قال فى النقاية يجب على الوالد
ان يعدل بين اولاده الا ان يكون احدهم طالب علم فلا باس بان يفضله على غيره وهذا المذكور راى
التسوية بين الاولاد عند ابى يوسف وهو المختار لان الاثار قد وردت به والافضل عند محمد ان
يجعل للذكر مثل حظ الانثيين وان كان ماله كله لابن جاز فى القضاء وهو اثم نص عليه محمد وان كان
فى ولده فاسق فلا ينبغى ان يعطيه اكثر من قوته لانه اعانة على المعصية كذا فى شرح النقاية والهدية
وهى ما يهدى الى الغير من التحف والاحسان بالفارسية نيكوكردن والالطاف اللطف فى العمل الرفق
فيه وقد يصحح الالطاف بكسر الهمزة مصدرا موافقا لما قبله ويبدا فى الطرفة هى بالضم والسكون
ما استطرفته اى تعده طريفا جديدا كذا فى الديوان وجملة يحملها حال او صفة على ان اللام للعهد
الذهنى من السوق بالاناث بكسر الهمزة جمع انثى فانهن ارق افئدة جمع فؤاد وهى وسط القلب

واضعف قلوبا قال انس قال النبي عليه السلام من خرج الى سوق من اسواق المسلمين فاشترى
شيئا فحمله الى بيته فخص به الاناث دون الذكور نظر الله اليه ومن نظر الله تعالى اليه لم يعذبه وعن
انس قال النبي عليه السلام من حمل طرفة من السوق الى عياله فكانما تصدق اليهم صدقة حتى يضعها
في فيهم وليبدأ بالاناث قبل الذكور فانه من فرح انثى فكانما بكى من خشية الله ومن بكى من خشية
الله حرم الله بدنه على النار وقال عليه السلام من كان له ثلث بنات فانفق عليهن واحسن كلهن
حتى يغنيهن الله تعالى عنه اوجب الله له الجنة الا ان يعمل عملا لا يغفر له وكان ابن عباس رضه اذا حدث
بهذا الحديث قال هو والله من غرايب الحديث وغرره كذا في الاحياء ويعاشر الاولاد بالمرحمة
واللطف قال عليه السلام خدمة العيال تطفئ غضب الرب وتزيد الحسنات والدرجات ومهر الحور
وقال عليه السلام من كان يخدم في البيت ولا يانف كتب الله تعالى اسمه في ديوان الشهداء واتاه
الله تعالى في كل يوم ثواب الف شهيد وله بكل قدم حجة وعمرة واعطاه الله تعالى بكل عرق في جسده
مدينة وقال عليه السلام ما من رجل يعين امراته في البيت الا اعطاه الله تعالى من الثواب
مثل ما اعطى ايوب وداود ويعقوب وعيسى عليهم السلام وقال ابن المبارك لقوم في الغزو
اتعلمون عملا افضل مما نحن فيه قالوا لا قال انا اعلم رجل متعفف ذو عيلة قام من الليل
فنظر الى صبيانه نياما متكشفين فسترهم وغطاهم بثوبه فعمله افضل مما نحن فيه كذا في منبع
الآداب والاحياء ويقبلهم بكسر الباء المشددة عن شفقة ورأفة روى ان عمر رضه استعمل رجلا على
بعض الاعمال فدخل الرجل على عمر رضه فرآه قد اخذ ولدا له وهو يقبله فقال الرجل ان لي
اولادا فما قبلت واحدا منهم فقال له عمر رضه لا رحمة لك على الصغار فكيف على الكبار رد علينا
عهدنا فعزله ذكره في البستان وقال عليه السلام حب الاولاد ستر من النار وكراماتهم
جواز على الصراط والاكل معهم براءة من النار وقال عليه السلام اكثروا قبلة اولادكم فان لكم
بكل قبلة يقبله درجة في الجنة وراى الاقرع بن حابس النبي عليه السلام وهو يقبل ولده الحسن
فقال لي عشرة من الولد ما قبلت واحدا منهم فقال عليه السلام ان من لا يرحم لا يرحم كذا في المنبع

٤٤٢

المنبع ويهش بفتح الهاء بهم الهشاشة الارتياح والخفة للمعروف يقال هششت بفلان بالكسر
اهش هشاشة اذا خففت عليه وارتحت له ارتياحا ورجل هش بش وشيء هش
وهشيش اي رخو ولين كذا في الصحاح ويباسطهم في الكلام واللعب المباح وكان عليه السلام
يدلع بالدال والعين المهملتين من باب فتح اي يخرج لسانه من فمه المبارك لحسين بن علي
رضه فاذا راى الصبي حمرة لسانه الشريف كان يهش اي ينشط عليه في المغرب عن عمر رضه
هششت وانا صائم فقبلت اي اشتهيت ونشطت ويعلم ولده حرفة صالحة كالخياطة
والخوص فان الحرفة امان من الفقر وذلك سنة السلف وانما قال صالحة احترازا عن بعض الصنايع
الذي كرهه النبي عليه السلام مثل الصياغة ونحوها روي انه قال بعض التابعين لرجل لا تسلم
ولدك في بيعتين ولا في صنعتين بيع الطعام وبيع الاكفان فانه يتمنى الغلاء وموت
الناس والصنعتان ان يكون جزارا اي قصابا فانه صنعة تقسي القلب او صياغا فانه يزخرف
الدنيا بالذهب والفضة ذكره في الاحياء ويدعو لولده بالخير ففي الحديث دعاء الوالد لولده كدعاء
النبي لامته في كونه مستجابا وكذا الوالدة ينبغي ان تدعو لولدها بالخير قال النبي عليه السلام
ودعاء الوالدة اسرع اجابة قيل يا رسول الله ولم ذلك قال هي ارحم من الاب ودعوة الرحيم لا تسقط
ذكره الامام ولا يهم من الهم وهو يستعمل فيهما اي لا يصير مغموما لعرامه بضم العين والراء
المهملتين سوء الخلق وشدة الخلاف في المغرب وفي حديث عمر رضه ان لبنيذ الذبيب
عراما اي حدة وشدة مستعار من عرام الصبي وهو شدته انتهى فان ذلك العرام
زيادة في عقله اي دليل على ازدياد عقله عند كبره وقد قيل فيه عرام الصبي اوان الصغر دليل على
رشده في الكبر ولا يدعو عليه اي على ولده بالشر فان ذلك ربما يوافق الاجابة فيفسد وجاء
رجل الى عبد الله بن المبارك فشكى اليه من بعض اولاده فقال هل دعوت عليه قال نعم قال انت
افسدته ولا يقصد ولده احد بسوء فان ضرر ذلك القصد يرجع الى ولده ولو بعد حين فقد
قيل لما فعل بيوسف عليه السلام اخوته ما فعلوا صار اولادهم اسارى في يد فرعون فظهرت بركة

الاب الصالح فی ولکن کما اشیر الیه فی قوله تعالی فی سورة الکهف فی قصة موسی علیه السلام وکان ابوهما
صالحاً وتحریر من القصة علی سبیل الاختصار هو ان الله تعالی لما امر موسی علیه السلام بالتعلم
من الخضر علیه السلام لقیه فی مجمع البحرین ای بحر فارس والروم فعاهد ان لا یعجل بالمسئلة وان
رای منه ما ینکره حتی یخبره بسببه فانطلق حتی رکبا فی السفینة خرقها قال اخرقتها لتغرق اهلها
فلما قال الم اقل لک انک لن تستطیع معی صبراً اعتذر بقوله لا تؤاخذنی بما نسیت فانطلقا حتی
اذا لقیا غلاما کان اسمه خشنود فقتله الخضر علیه السلام بان یقلع راسه بیده فقال له
موسی اقتلت نفساً زکیة بغیر نفس فلما قال الم اقل لک قال موسی علیه السلام معتذراً ان
سالتک عن شیء بعدها فلا تصاحبنی فانطلقا حتی اذا اتیا اهل قریة قیل هی انطاکیة استطعما اهلها
ضیفاً فابوا ان یضیفوهما فوجدا فیها جداراً یرید ان ینقض ای مائلا بقرب ان یسقط قیل کان
ارتفاع ذلک الجدار مائة ذراع فاقامه الخضر علیه السلام بعمارته او بعمود عمده به وقیل مسحه بیده
فقام وقیل نقضه وبناه قال لو شئت لاتخذت علیه اجراً تحریضا علی اخذ الجعل لیتعیشا به
او تعریضا بانه فضول لما فی لو من النفی کانه لما رای الحرمان ومساس الحاجة واشتغاله بما لا یعنیه
لم یتمالک نفسه فقال الخضر علیه السلام هذا فراق بینی وبینک قیل لما تکلم موسی علیه السلام
بذکر الطمع حیث قال لو شئت واجابه الخضر علیه السلام بقوله هذا فراق بینی وبینک وقف بین
موسی والخضر علیهما السلام ظبی الجانب الذی یلی موسی علیه السلام غیر مطبوخ والجانب الذی
یلی الخضر علیه السلام مشوی کذا ذکره فی روضة الناصحین ثم قال الخضر علیه السلام سانبئک بتاویل ما من الجانب
لم تستطع علیه صبراً اما السفینة فکانت لمساکین یعملون فی البحر فاردت ان اعیبها وکان
وراءهم ملک یاخذ کل سفینة غصبا واما الغلام فکان ابواه مومنین فخشینا ان یرهقهما
ای یکلفهما طغیانا وکفرا فاردنا ان یبدلهما ربهما خیراً ای افضل منه زکوة یعنی ولداً صالحاً
واقرب رحماً ای اقرب رحمة وعطفاً علیهما قال الکلبی فولدت امراة جاریة فتزوجها نبی من
الانبیاء فهدی الله تعالی علی یدیه امة من الامم واما الجدار فکان لغلامین یتیمین فی المدینة اسم

اسم احدهما اصرم والاخر صریم وکان تحته کنز لهما قال الکلبی یعنی مالا لهما وقال المقاتل
یعنی صحفا فیها علم عن انس قال قال النبی علیه السلام وجد تحت الجدار الذی قال تعالی تحته
کنز لهما لوح من ذهب والذهب لا یصداء ولا ینقص مکتوب فیه بسم الله الرحمن الرحیم
عجبت لمن یوقن بالموت کیف یفرح وعجبت لمن یوقن بالقدر کیف یحزن وعجبت لمن یوقن بزوال
الدنیا وتقلبها باهلها کیف یطمئن الیها لا اله الا الله محمد رسول الله ثم قال وکان ابوهما صالحاً
ذا امانة واسمه کاشح فحفظا بصلاح ابیهما ولم یذکر فیهما صلاحاً وروی عن النبی علیه السلام
انه قال لیصلح بصلاح الرجل اهله وولده واهل دویرته واهل دویرات حوله فاراد ربک ان
یبلغا اشدهما ای یبلغا مبلغ الرجال ویستخرجا کنزهما رحمة من ربک وما فعلته عن امری
یعنی من قبل نفسی ولکن الله تعالی امرنی بذلک ذلک تاویل ما لم تسطع علیه صبراً یعنی تفسیر ما لم
تستطع کذا فی تفسیر القاضی وابی اللیث وشرح المشارق ویمسح براس یتیم ویدهنه
فی مختار الصحاح دهنه من باب نصر وقطع فانه یذهب قسوة القلب اذابا وتبقی دمعة الیتیم
الدمع دمع العین والدمعة القطرة منه ودعوة المظلوم فانهما یسریان والناس نیام جمع
نائم ویعد دفع البنات مکرمة لما قال علیه السلام دفع البنات من المکرمات ذکره فی المنبع
اذا فارق فعل من یئد علی وزن یعد البنت ای یدفنها حیة وکان العرب فی الجاهلیة
اذا ولدت لاحدهم ابنة دفنها حیة فهی منهی مسئول عنها یوم القیمة قال تعالی واذا المؤدة
سئلت بای ذنب قتلت فی مختار الصحاح وأد بنته دفنها حیة من باب وعد فهی مؤدة
فعول المص حیة وارد اما علی سبیل التاکید او استعمال یئد فی الدفن فقط علی سبیل التجرید
ویری الولد المیت فرطا لکن بفتح الراء المهملة ای خیرا یتقدمه واصل الفرط فیمن یتقدم الواردة
ومنه الحدیث انا فرطکم علی الحوض ای متقدمکم کذا فی العنایة ومثقلا میزانه وذخرا بالضم والسکون
ای خیرا باقیا واجرا ای ثوابا من الله تعالی وشفیعا مشفعا علی صیغة المفعول ای مقبول الشفاعة
ویعول الیتیم یقال عال عیاله ای قاتهم وانفق علیهم ویحسن الیهم فان جزاءه الجنة بالحدیث وفی الحدیث

النبيّ

انا وكافل اليتيم اى القايم بمصالحه سواء كان من مال نفسه او من مال اليتيم وسواء كان اليتيم
من اقربائه او لا كهاتين فى الجنة اشار به الى السبابة والوسطى والاولى ان يقول الى المسبحة
والوسطى كما مر فى فصل الكلام انه يجب ان يجتنب المتكلم فى كلامه عما يوهم سوء ويتشام به مثل
قوس قزح والسبابة ونحوهما هذا ثم ان معنى الحديث هو ان كافل اليتيم يكون فى الجنة
مع حضرة النبى عليه السلام لان درجته تبلغ درجته وما روى انه فرج بين اصبعيه عند
ذكر الحديث يجوز ان يكون اشارة الى ذلك والساعى على الارملة بفتح الميم والارمل الرجل
الذى لا امرأة له والارملة هى المرأة التى لا زوج لها كذا فى مختار الصحاح وقال فى المغرب
هى التى مات عنها زوجها وهى فقيرة والمسكين وهو من لا شئ له او له شئ قليل فانه
اى الساعى فى حقهم كالجهاد فى سبيل الله تعالى وصيام النهار وقيام الليل واما حسن المعاشرة
بين الرجل واهله فالمخالطة بحسن الخلق فان خير الناس خيرهم لاهله وانفعهم لعياله
عيال الرجل بكسر العين من يقوته وواحد العيال عيل بالتشديد كجيد وجياد كذا فى مختار
الصحاح وفى الحديث جهاد المرأة حسن التبعل وهو معاشرة المرأة مع زوجها وتصبر بالنصب
اى وان تصبر على غيرة زوجها وتحتسب اى ترجو تلك المرأة الثواب من الله تعالى على ذلك
فان ذلك المذكور جهادها وكانت المرأة على عهد النبى عليه السلام تستقبل زوجها اذا دخل
وتقول مرحبا نصب على انه مفعول به لمقدد والباد فى بسيدى زائد اتيت يعنى سيدى
موضعا رحبا اى واسعا لا ضيقا وسيد اهل بيتى وتعمد اى تقصد الى اخذ ردائه فتاخذه
من عنقه وتعمد الى نعله فتخلعه فان راته حزينا اى مغموما محزونا قالت ما يحزنك اى لاى شئ
تحزن انت ان كان حزنك لاخرتك فزادك الله تعالى وان كان لدنياك فكفاك الله تعالى فقال النبى
عليه السلام يا فلان اقراها منا السلام واخبران لها نصف اجر الشهيد فهذا المذكور ما
للزوج على زوجته من الحقوق وعليها ان تصلى خمسها اى الصلوة المفروضة فى الاوقات
الخمسة وتصوم شهرها وتحفظ فرجها عن الزنا وتطيع زوجها فى الامور الشرعية ولوامرها لو للوصل

للوصل ان تنقل الحجر من جبل الى جبل قال فى المنبع قال عليه السلام اذا صلت المرأة خمسها وصامت
شهرها وحفظت فرجها واطاعت زوجها دخلت جنة ربها ولا تخرج من بيتها الا باذنه ولا تهجر
فراشه بل تنام كل ليلة على فراشه ان لم يمنعها زوجها ولا تدخل المرأة اى دخالا عليه اى على الزوج
من يكره دخوله من الرجال والنساء ولا تكثر اللعن اكثارا ولا تكفر من الكفر وهو جحود النعمة
ضد الشكر وقد كفره من باب دخل كذا فى مختار الصحاح العشير اى المعاشر وهو الزوج
ههنا قال عليه السلام اطلعت فى النار فرأيت اكثر اهلها من النساء فقالت امرأة لم يا رسول
الله قال لانكن تكثرن اللعن وتكفرن العشير ذكره فى المنبع قوله ما نلت ما وصلت منك
خيرا قط بتشديد الطاء المضمومة بيان لكفران العشير ولا تضع ثيابها فى غير بيت زوجها لئلا
يقع منه فى نفس الزوج شئ فيودى الى سوء الظن بها ولا تمنع نفسها اذا طالبها بالطاعة
يعنى اذا طالب منها الاطاعة للقبلة او الوطئ او غيرهما من الحقوق الشرعية يجب عليها ان تطيعه
فى ذلك لا تمنع نفسها عنه فان له حق البضع شرعا ولا تخرج من البيت عطرة بفتح العين
وكسر الطاء صفة مشبهة اى معطرة بالطيب متبرجة والتبرج بالجيم اظهار المرأة زينتها ومحاسنها
للرجال فان عليها من الوزر ما على الزانية ويجب عليها اصلاح الطعام وانارة السراج وان
تقدم الطست بالسين المهملة والتاء المثناة والطشت بالفارسية تشت وتقدم المنديل اليه
ليمسح يديه وتوضيه فى الديوان التوضئة بالضاد المعجمة وهى الاخر تطهير اعضاء الوضوء
وفى حديث اخر حق الزوج على الزوجة كحقى عليكم فمن ضيع حق الزوج فقد ضيع حق الله تعالى
وذكر فى المنبع نقلا عن النوازل انها اذا لم تكن للمرأة زمانة ولم تكن من الاشراف تجبر على
خدمة البيت نحو الخبز والطبخ ونحوهما لان النبى عليه السلام قضى بين على وفاطمة رضى الله عنهما
خدمة خارج البيت على على وخدمة داخله على فاطمة رضى الله عنهما ولا تعلل تعليلا حين
يطالبها بالطاعة قوله بالحيض متعلق بتعلل ولا تؤخر الاجابة بل تطيعه على فور طلبه ولو
كانت على ظهر بالفتح والسكون قتب بفتحتين بالفارسية پالان شتر اى تطيعه ولو هى

على ظهر البعير وقد ورد ذلك في الحديث رواه صاحب المنبع ولا تمن عليه بمالها ولا تسأله
الطلاق من غير بأس اى شدة وفاقة اى فقر ولا تكلح بفتح اللام اى لا تظهر العبوسة
ناظرا في وجهه فيسخط الله تعالى عليها ولا تؤذيه بلسانها قال عليه السلام اى امرأة تؤذي زوجها
بلسانها جعل الله تعالى لسانها يوم القيمة سبعين ذراعا ثم عقدت خلف عنقها وايما امرأة
تسيئ النظر الى زوجها حول الله تعالى يوم القيمة كانها ممسوخة الراس والجسد ذكره في روضة العلماء
ولا تدخل عليه غما من امر النفقة ولا تكلفه ما لا يطيق وترى تقصيرها في خدمته وان طبخت من انفه
دما او قيحا اللخس بالخاء والسين المهملتين بالفارسية ليسيدن ولو قدمت له للوصل كان احدى
يديها طبيخا اى مطبوخة في القدر والاخرى شويا فعيل بمعنى مفعول ايضا بالفارسية بريان
شده وتودد اى تظهر المودة الى زوجها بما استطاعت من الملاطفة وتتعطر له بعطر يخفى
ريحه وتظهر لونه فانه اطيب طيب النساء واحب طيب الرجال عكس هذا ورد ذلك في الاثر
وتتزين له وتختضب بالحناء وتكتحل كل يوم ذكره في الينابيع انه لا يجوز ان تخضب يد الصبي الذكر
ورجله ويجوز للانثى ولا تخرج الى الحمام وان اذن لها زوجها بالخروج ومن المذكورات
خصال المرأة الصالحة وعاداتها من النساء وعلامة الزوجة الصالحة عند الحقيقة ان تكون
حسنها مخافة الله وغناها القناعة وحليها بتشديد الياء العفة اى التكفف عن الشرور
والمفاسد وعبادتها بعد الفرائض حسن الخدمة للزوج وهمتها الاستعداد للموت وتحب
من اخلاق الزوجة ما قال علي رض خير نسائكم العفيفة المتكففة في فرجها عن الحرام الغلمة (زوجها)
بكسر الغين المعجمة وتشديد اللام المكسورة ويجوز فتح العين وتخفيف اللام اى شديدة الغلمة
بالضم والسكون اى الشهوة المطيعة لزوجها في الامور المشروعة ومما يجب من حقه
عليها ان تتولى وتباشر اعمال داخل البيت كما يتولى الزوج اعمال خارجه قوله من الطبخ الخ
بيان لقوله اعمال داخل البيت وغسل الثياب والطحن يعني تغسل الثوب في الدار اذا تيسر
في نحو الطست وتطحن الحنطة برحى اليد والخبز بفتح الخاء عمل الخبز وفي البزازية المنكوحة او المعتدة

المعتدة ابت الخبز والطبخ ان كانت بها علة او من بنات الاشراف يأتي الزوج بمن يطبخ
لها وان كانت ممن تخدم بنفسها تجبر عليها ويجب ان تلزم بيتها من حين زفت اى
ارسلت وسلمت الى بيته الى ان تزف الى قبرها ولا تفسد ماله اى يجب ان لا تفسد مال زوجها
في امر باطل غير مشروع ولا تجفو على ولدها منه ولا ترفع صوتها فوق صوته ولا تجهر له بالقول
ولا تزور والديها ولا قريبا لها من اقربائه الا باذنه وان كان منهم من حضرته الوفاة
ولا تخرج في جنازته ولا تشهد معزاه على صيغة المفعول مصدر ميمي اى ولا تحضر تعزيته
وعن انس رض ان رجلا كان غازيا فاوصى لامرأته ان لا تنزل من فوق البيت وكان
والدها من سفل البيت فاشتكى ابوها فارسلت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم رسولا
تخبره وتستأمره فارسل عليه السلام اتقي الله واطيعي زوجك ثم مات ابوها فارسل اليها ان الله
تعالى قد غفر لك بطواعيتك لزوجك وفي رواية ان الله تعالى غفر لابيها بطاعتها زوجها ذكره
في الاحياء ومن حقوق المرأة على الزوج ان يطعمها مما يأكل ويكسوها مما يلبس ولا يهجرها
ولا يضربها ويوسع النفقة عليها اذا وسع الله تعالى عليه ويستوصي بها خيرا يعني يقبل وصية
النبي عليه السلام في حقهن بالخير حيث قال استوصوا بالنساء خيرا والاستيصاء قبول الوصية
ويداريها مداراة برفق فانها مخلوقة في الاصل من ضلع بالكسر والسكون بالفارسية استخوان (فانها)
پهلو لا تستمتع به الا وبه عوج اسم من الاعوجاج وهو ضد الاستقامة قال في مختار الصحاح
فما كان في حائط او عود ونحوهما مما ينتصب فهو عوج بفتح العين وما كان في ارض او دين
او معاش فهو عوج بكسر العين قال تعالى ولم يجعل له عوجا قيما وانهن اسيرات عندنا كما قال
عليه السلام النكاح رق احلهن الله تعالى لنا لنقوم عليهن بالسياسة قال تعالى الرجال قوامون
على النساء فيجب علينا ان لا نفتح عليهن باب المساعة وكان بعض الكبراء يصبر على سوء
خلق امرأته فقيل له في ذلك فقال اخشى ان يتزوجها من لا يصبر على اذاها واصله ما يحكى عن
شقيق بن ابراهيم من انه كانت امرأة سيئة الخلق فقيل له لم لم تفارقها وهي تؤذيك

بسوء خلقها فقال ان كانت سيئة الخلق فانا حسن الخلق فلو فارقتها صرت مثلها ومع ذلك
اخاف ان لا يمسكها احد لسوء خلقها كذا في الروضة ويجب ان لا يسيء الظن بنفسه ويقول
لنفسه لو صلحت بسكون تاء التانيث او بكسر تاء الخطاب اي لو صلحت هي او صلحت انت يا نفسي
صلحت منه المرأة وصلح بفتح اللام من باب دخل ونقل الفراء بالضم ايضا ويرى صلاح
الزوجة وعفتها نعمة جسيمة اي عظيمة لا يكافيها اي لا يساويها ولا يقابلها شكر ويعامل
سيئة الخلق بما تخيل بكسر الياء المشددة اليها اي بما توقع في خيالها ويوجب ان تظن انها احب الخلق
اليه اي الى زوجها وكان بعض العلماء يقول الاحتمال من المرأة اي التحمل والصبر على اذى واحد
صادر من المرأة احتمال في الحقيقة من عشرين اذى منها مثلا فيه اي في ذلك الاحتمال الواحد نجاة
الولد من اللطمة هي بالفارسية طپانچه زدن ونجاة القدر بالكسر والسكون اناء يطبخ فيه اللحم
والمرق من الكسر ونجاة العجل بالكسر والسكون ولد البقر من الضرب ونجاة الهرة من الزجر
اي المنع من اكل فضول الخوان وسقاطه والثوب من الحرق والضيف من الرحيل الى غير ذلك
كما لا يخفى على المتتبع فاذا اشتد غضبها وغلب عليها سوء خلقها فليضرب الزوج كفه بين كتفيها الرجل
وليقل ايها الرجس النجس الخبيث المخبث بكسر الباء اي المفسد المصاحب للخبثاء يقال اخبثه اي علمه
الخبث وافسد واخبث الرجل اتخذ اصحابا خبثاء فهو خبيث مخبث بكسر الباء كذا في مختار الصحاح
اخرج من جسد طيب فان الشيطان يخرج منها وقال عيسى عليه السلام اذا استصعب على احدكم
دابته او ساء خلق زوجته او احد من اهل بيته فليؤذن في اذنيه ذكره في الاحياء ولا يطيعها
في اكثر الامور فان طاعة النساء المصدر مضاف الى المفعول ندامة ولا يشاورها الا يخالفها
قال الحسن والله ما اصبح رجل يطيع امرأته فيما تهوى الا اكبه الله تعالى في النار ومنه قول
علي رضي طاعة العدو في هلاك كذا في منبع الاداب ويحذر خيانتها وخديعتها بالفارسية فريفتن
ومكرها فقد وقع ابونا آدم عليه السلام في الزلة بدعوة زوجته حواء وتوضيحه موقوف
على تقرير قصة آدم وحواء عليهما السلام فلا بأس ان نذكرها على اصلها على ما ذكر في كتب التفاسير

سير والاحاديث واعلم ان الله تعالى بعد ان خلق السموات والارض خلق طائفة من الملائكة
وخلق الجن ابو هم الجان كما ان ادم عليه السلام ابو البشر خلقه من لهب نار لا دخان لها
بين السماء والارض والصواعق تكون تنزل منها فاسكن الملائكة في السماء والجن في الارض
فعبد الله تعالى مقدار سبعة الاف سنة ثم ظهر في الجن الحسد والبغي والقتال بينهم
فبعث الله تعالى ملائكة سماء الدنيا مع ابليس وجعله حاكما عليهم فهبطوا الى الارض
وطردوا الجن الى جزائر البحور وشعوب الجبال وسكنوا الارض واعطى الله تعالى ابليس ملك
الارض وملك سماء الدنيا وخزانة الجنة وكان رئيس الملائكة ومرشدهم واكبرهم
علما قيل كان تحت يده سبعون الف ملك وكان له جناحان من زمرد اخضر وكان
يعبد الله تعالى تارة في الارض وتارة في السماء وتارة في الجنة قيل عبد الله تعالى ثمانين
الف سنة فلم يترك موضع قدم الا وسجد لله فيه سجدة فدخله العجب فقال في نفسه ما اعطاني
الله تعالى هذا الملك الا لاني اكرم الملائكة عليه ومن عادة الله تعالى انه لا يغير ما بقوم حتى
يغيروا ما بانفسهم فقال الله تعالى له وللجند اني جاعل في الارض خليفة اي من يخلفكم بدلا
منكم وارفعكم الي فشق عليهم ذلك وكرهوه لما كان الامر عليهم اخف في الارض فقالوا
اتجعل فيها من يفسد فيها اي كما افسد الجن ويسفك اي يصب الدماء ظلما كما سفك بنوا في الارض
الجان ونحن نسبح بحمدك ونقدس لك قال اني اعلم ما لا تعلمون من الحكمة والمصلحة في استخلاف
آدم عليه السلام فظهر عليهم غضب الله تعالى بسبب احتجاجهم فلاذوا بالعرش ورفعوا رؤسهم
واشاروا بالاصابع متضرعين باكين وطافوا بالعرش على من الصفة سبعة اشواط طالبين
رضاء الله تعالى فرضي الله عنهم وبعد هذا قال لهم ابنوا لي في الارض بيتا يعوذ به كل من سخطت عليه
من خلقي بعدكم فيطوف حوله كما طفتم حول عرشي فاغفر له كما غفرت لكم فبنوا بيتا موضع
كعبة عن مجاهد انهم بنوه من ياقوتة حمراء لها بابان شرقي وغربي وقال ابن عباس كان من
الذهب الاحمر قبل ان يخلق آدم بالفي عام فلما اراد تعالى ان يخلق ادم عليه السلام

بعث عزرائيل عليه السلام ليأتيه بقبضة من الارض بعد ان بعث اليها جبرائيل وميكائيل
واسرافيل ورجع كل منهم بسبب استعاذتها وقسمها به تعالى فقبض عزرائيل منها بقبضة
من جميع بقاعها من عذبها ومالحها وحلوها ومرّها وخبثها وطيبها وصعد بها الى السماء
ثم جعل الله تعالى من تلك القبضة نصفها في الجنة ونصفها في النار فتركها الى ما شاء الله تعالى
ثم اخرجها فجعلها طينا لازبا اي لاصقا يلصق باليد مدة ثم حمأ مسنونا اي متغيرا
منتنا مدة ثم صلصالا اي طينا يابسا يتصوت من يبسه ثم جعلها جسدا
والقاه على باب الجنة وقيل القاه على طريق الملائكة التي تصعد وتهبط منها بين
مكة والطائف فكانت الملائكة تتعجبون من صورته لانهم لم يكونوا يرون مثله قط وكان
ابليس يمر عليه ويقول لامر عظيم خلق هذا وقال يوما للملائكة ان فضل هذا عليكم ماذا
تصنعون قالوا نطيع ربنا ولا نعصيه فقال ابليس في نفسه لئن فضل علي لاعصينه لاعصينه
وان فضلت عليه لاهلكته فلما تم عليه اربعون سنة نفخ فيه الروح والصحيح انه كان نفخ الروح
فيه في الجنة وتصوير جسده كان في الارض فاستوى بشرا سويا قيل كان بين آدم
والملائكة عليهم السلام الف سنة فكساه الله تعالى لباسا من ظفر يزداد كل يوم حسنا وصفاء
فلما قارف الذنب اي خالطها ابدل الله تعالى عنه الحلة وابقى منه بقية في انامله ليتذكر بذلك
اول حاله ولذلك اذا نظر الانسان الى ظفره او ان ضحكه نسي ضحكه فلما اتمه الله تعالى خلق
آدم عليه السلام قرطه وصوّره والبسه من لباس الجنة وزينه بانواع الزينة فخرج من
ثناياه نور كشعاع الشمس ونور محمد عليه السلام يلمع من جبهته كالقمر ليلة البدر
فقال تعالى للملائكة اسجدوا لادم فسجدوا الا ابليس ابى واستكبر وكان من الكافرين
ثم رفعه الله تعالى على سرير من ذهب وحمله على اكتاف الملائكة فقال طوفوا به في السموات
مقدار اربع مائة عام وقفوا على كل شيء ليرى عجائبه ليزداد يقينا ففعلوا هكذا طوعا
ورغبة ثم لما لم يكن فيها بشر غيره حتى يؤانس ويجانس حصلت له الوحشة فخلق الله تعالى حواء

حواء من ضلعه اليسرى وادم عليه السلام بين النوم واليقظة من غير احساس الم من ذلك
فاستيقظ فرآها عنده فقال من انت قال انا زوجتك خلقني ربي لك لتسكن الي
وتسكن اليّ فاخبر عن ذلك بقوله تعالى وقلنا يا ادم اسكن انت وزوجك الجنة اي بستان
الخلد قيل هي في السماء السابعة فكلا منها رغدا اي كلا واسعا طيبا بلا فوت ولا تغيير
حيث شئتما ولا تقربا هذه الشجرة بالاكل فتكونا من الظالمين اي ضارين بانفسكما فلما
رأى ابليس ان آدم وحواء اسكنا في الجنة واحباها لنعيمها ورأى نفسه مطرودا حسدهما
فاحتال لاخراجهما منها فعرض نفسه على كل دابة من دواب الجنة ان يدخل في صورته فامتنعت
حتى اتى الحية وكانت هي احسن الدواب في الجنة فاطاعته فدخل في فمها وقام في رأسها واتى باب
الجنة وناداهما وقال ما نهيكما ربكما عن هذه الشجرة الا ان تكونا ملكين او تكونا من الخالدين
وهذه شجرة الخلد من اكل منها يبقى في الجنة ابدا فابى ادم عليه السلام وقاسمهما بالله انه ناصح
لهما فاكلت حواء ثم ناولت ادم وكان يحبها فكره ان يخالفها وكان ادم يقول لها لا تفعل
اني اخاف من العقوبة فكانت حواء تقول ان رحمة الله واسعة فاخذ من يدها فاكل
بعد امتناعه فازلهما الشيطان عنها اي اذهبهما عن الجنة فاخرجهما مما كانا فيه من النعيم
وتهافتت الحلل والحلي وعريا عن الثوب حتى بدت عورتهما وكان لا يراها قبل ذلك فذهبا
هاربا في الجنة استحياء فقال تعالى امني تهرب يا ادم قال لا ولكن حياء مني ذنبي فاخذا من اوراق
التين والزقا على عورتهما وقال تعالى الم انهكما عن هذه الشجرة فقال بلى ولكن ما كنت علمت ان احدا يحلف
بك كاذبا ثم امرهما الله بان ينزلا من الجنة الى الارض فنزلا فوقع ادم بارض الهند وحواء بارض الجدة
الى اخر القصة قال الامام القشيري رح ونعم قال اصبح آدم محمول الملائكة مسجود الكافة على رأسه تاج
الوصلة وعلى جسده لباس الكرامة وفي وسطه نطاق القربة وفي جيده قلادة الزلفة لا احد من
المخلوق فوقه في الرتبة ولا شخص مثله في الرفعة يتوالى عليه النداء في كل لحظة يا ادم يا ادم فلم يمس
حتى نزع عنه لباسه وسلب استيناسه وتبدل مكانه وتشوش زمانه فاذا كان شوم معصية واحدة

بتدل

على من اكرمه تعدى بكل كرامة هكذا فكيف شوم المعاصي الكبيرة علينا انتهى ويغض بالغين
المعجمة عن بعض مساويها من غض طرفه اى خفضه وبابه رد اى لا يلتفت الى بعض مساويها
ومعايبها ما لم يكن امرا فاحشا اى متجاوزا عن الحد ولا يهتك سترها بالكسر والسكون صرح به في
الديوان بين الناس ويعاشرها بالمعروف اى بما يعرف فيه رضاء الله تعالى كذا فسره في شرح المشارق
قال وقد يطلق المعروف على الاحسان الى الناس ايضا ويلاعبها ويداعبها المداعبة وهي المزاح
بما لا اثم فيه وقد كان النبي عليه السلام من افكه الناس مع نسائه قوله افكه افعل تفضيل من فكه
الرجل من باب سلم اذا طيب النفس مزاحا وان ملاعبة الرجل مع الزوجة ليس من اللهو
قال في تفسير القاضي واللهو صرف الهم بما لا يحسن ان يصرف به الباطل الذي نهي عنه قوله الدين
فاعل نهي واسند النهي الى الدين مجازا بل هو من الحق وقد سابق النبي عليه السلام عائشة رضـ
مرة فسبقته وسابقها اخرى فسبقها وقال هذه بتلك يا عائشة والغرض منه التسلية
كانه قال كنا متساويان فلا تحزني من المسبوقية يا عائشة وليكن عليها ابهة بضم الهمزة وتشديد
الباء الموحدة اى عظمة وكبرياء يقال تابه الرجل اى تكبر ووقار بين اهله ليتأدبوا منه
ففي الحديث لا ترفع عصاك من اهلك وعلق سوطك حيث يراه اهل البيت ويرفق في تاديبهن
الرفق ضد العنف فاذا ضربها باذن الشرع تأديبا فلا يباشرها اى لا يجامعها ولا ينبسط اليها الى
اخر ذلك اليوم فانه اى استعجال الانبساط يبطل فائدة الادب وله ان يعزرها على ترك الزينة
اذا طلبها وعلى ترك الاجابة الى فراشها وترك غسل الجنابة وترك الصلوة والخروج من منزله
بغير اذنه كذا في المنبع ويكثر السكوت عندهن اكثارا ففي الحديث ان النساء خلقن من ضعف
فاغلبوا ضعفهن بالسكوت واستروا عوراتهن في البيوت ولا يسكن المرأة اسكانا غرفة
اى في غرفة وهي العلية اذ لا يخفى عن التطلع الى الرجال ولا يعلمها الكتابة اذ ربما كانت سببا
للفتنة بان كتبت الى من تهويه وفي الكتاب عين من العيون بها يبصر الشاهد الغائب
وفيه تعبير عما في الضمير بما لا ينطق به اللسان فهي ابلغ من اللسان من هذه الحيثية ويعلمها الغزل

الغزل بالغين والزاء المعجمتين ويقرئها من القران سورة النور لا القراءة تربية التلاوة
وتعليمها والحث عليها ونحوها من فاخر الثياب تعززا لتلزم بيتها ولو خرجت الى ذي قرابة
باذنه فانها تلبس معاوزها جمع معوز وهو الثوب الخلق الذي يتبذل ولا تتحبب بزوجها مع ولدها
من غيره فانه يؤذيه لان ذلك الولد قد يذكر اباه وبه يبغض ذلك الرجل وايضا ربما يتكلم بكلام
تطلق منه انها تعطي ولدها من ماله ونحو ذلك ولا تسأل المرأة طلاق ضرتها ضرة المرأة بتشديد
الراء امرأة زوجها فان لها ما قدر لها وتحسن الخلق مع زوجها والرجل ايضا يحسن الخلق معها
فان المرأة لاحسن ازواجها خلقا في الجنة هذا ما ذهب اليه بعضهم بناء على ما روي عن ام حبيبة زوجة
النبي عليه السلام انها سألت فقالت يا رسول الله المرأة منا يكون لها زوجان لايهما تكون في الاخرة
قال تخير فتختار احسنهما خلقا معها وذهب بعضهم الى ان المرأة لاخر زوجها في الاخرة بناء على ما
روي عن ابي سفيان انه خطب ام الدرداء فابت قالت سمعت ابا الدرداء يحدث عن النبي
عليه السلام المرأة لاخر زوجها في الاخرة وقال لي ان اردت ان تكوني زوجتي في الاخرة فلا تزوجي
بعدي كذا في البستان واذا وقف واطلع من زوجته على فجور اى فسق او كذب او ميل الى الباطل
وبغاء بالكسر والمد مصدر بغت المرأة اى زنت فانه يطلقها الا ان لا يصبر عنها فيمسكها
روي انه جاء رجل الى النبي عليه السلام فقال يا رسول الله لي امرأة لا ترد يد لامس قال طلقها
قال احبها قال امسكها وانما امره بامساكها خوفا عليه بانه ان طلقها اتبعها وفسد هو ايضا معها
فرأى ان في دوام نكاحه مع دفع الفساد عنه مع ضيق قلبه اولى كذا في الاحياء وتصبر المرأة
الجميلة على الزوج الدميم بالدال المهملة اى القبيح كما يشكر الزوج لها فان الصابر والشاكر كلاهما
في الجنة قال الاصمعي دخلت البادية فاذا بامرأة من احسن الناس وجها تحت رجل من اقبح الناس
فقلت لها يا هذه اترضين لنفسك ان تكوني تحت مثله فقالت يا هذا اسأت في قولك لعله
احسن فيما بينه وبين خالقه فجعلني ثوابه ولعلي انا اسأت فيما بيني وبين خالقي فجعله عقوبتي
افلا ارضى بما رضي الله تعالى فاسكتتني ذكره في الاحياء وذكر في الخالصة ان الاصمعي قال رأيت في البادية

اعرابية من احسن الناس و رائت زوجها من اقبح الناس وهى تقول لزوجها بشرى لك فانت و انا
فى الجنة فقال وما اعلمك بذلك قالت لانى ابتليت بقبحك فصبرت وموضع الصابرين الجنة و ابتليت
انت بحسنى فشكرت وموضع الشاكرين الجنة ويستحب التاليف بين الزوجين فان امراة كانت
تبغض زوجها فاخبر بذلك النبى عليه السلام فادنى ادناء اى قرب راس احدهما الى راس الاخر
ووضع جبهتها على جبهة زوجها ثم قال اللهم الف بينهما تاليفا وحبب احدهما الى صاحبه تحبيبا
تحبيبا الاول الى صاحبه فاحبه حبا شديدا ولا يتزوج الرجل على زوجته الصالحة امراة اخرى
لمالها اذا كانت الاولى تحسن معاشرتها وفى بعض النسخ معاشرته ولكل منهما وجه كما لا يخفى
والمراة لا تمنعه عن نكاح امرات ثلاث سواها فان الله تعالى جعل له ذلك حلالا بشرط العدل
بينهن قال الامام ابو الليث اذا اراد ان يتزوج باخرى وخاف ان لا يعدل بينهما فانه لا يسعه
ان يتزوج لانه تعالى قال وان خفتم الا تعدلوا فواحدة وان علم انه يعدل بينهما فى القسم والنفقة
والسكنى جاز له ان يفعل فان لم يفعل فهو ماجور لترك ادخال الغم عليها كذا فى المنبع ويجب
ان لا يستبدل بعد وفات زوجها زوجا اخر ليكون مع زوجته فى الجنة فان المراة لاخر
ازواجها فى الجنة قد عرفت ان القوم اختلفوا فى ان المراة فى الجنة لاخر ازواجها او لاحسنهم
خلقا فذهب بعضهم الى الاول وبعضهم الى الثانى فالمص ذكر الكلام تارة على الاول واخرى
على الثانى اشارة الى المذهبين واذا تزوج الرجل امراة على الاولى فان كانت الثانية بكرا
اقام عندها سبعا اى اقامة سبعا يعنى سبعة ايام ثم قسم لها وان كانت ثيبا اقام
عندها ثلثا ثم يقسم ويعدل بينهما هذا ما ذهب اليه الش فعى واما عند الحنفية
فالكل سواء كما سيجئ مع تعليله فانه اى النبى عليه السلام كان يقسم بين نسائه
ويعدل ثم يقول اللهم هذا قسمى فيما املك القسم بفتح القاف وسكون السين قسمة
الزوج بيتوتة بالتسوية بين النساء لا المجامعة لانها مبنية على النشاط كذا فى شرح
الوقاية فلا تواخذنى بما تملك انت ولا املك انا اى محبة القلب ففى الحديث من كان

كان له امراتان فمال الى احديهما جاء يوم القيمة واحد شقيه ساقط استدل الحنفية بهذا
الحديث الى ما ذهبوا اليه من ان البكر والثيب والجديدة والعتيقة والمسلمة والكتابية
والعاقلة والمجنونة سواء فى القسم وما سبق من قوله واذا تزوج الرجل امراة على الاولى
الى اخره انما هو مذهب الشافعى رح دون الحنفى كما اشرنا اليه هذا وذكر فى النهاية لو اقام
عند احديهما شهرا فى غير السفر ثم خاصمته الاخرى يومر بان يعدل بينهن فى المستقبل
وما مضى فهو هدر لكنه آثم فيه ولو عاد الى الجور بعد ما نهاه القاضى عزر انتهى وتصبر المراة
على غيرة الضرائر جمع ضرة محتسبة بكسر السين اى راجية من الله الثواب كما فعل ذلك
الصبر ازواج النبى عليه السلام حتى وهبت سودة رض بفتح السين المهملة وسكون الواو وكذا
فى الديوان نوبتها لعائشة رض حين اسنت اى عند كبر سنها وخافت فراق النبى عليه السلام
بان يطلقها وعلمت محبته لعائشة رض ولا يواقع امراة والحال ان الامراة الاخرى تسمع
حسهما فانه عليه السلام نهى عن ذلك ونهى عن عزل الماء عن محله اى عن الرحم والعزل اخراج
الذكر عن الفرج وقت الانزال خوفا عن الحبل قال الامام فى الاحياء ومن الاداب ان لا يعزل
بل يسرح الى محل الحرث وهو الرحم فما من نسمة قدر الله تعالى كونها الا وهى كائنة هكذا
قال النبى عليه السلام فان عزل فقد اختلف العلماء فى اباحته وكراهته على اربعة مذاهب
فمن مبيح مطلقا بكل حال ومن محرم بكل حال ومن قائل يحل برضاها ولا يحل دون رضاها
ومن قائل يباح فى المملوكة دون الحرة والصحيح عندنا ان ذلك مباح واما الكراهة فانها
تطلق لنهى التحريم ولنهى التنزيه ولترك الفضيلة فهو مكروه بالمعنى الثالث اى فيه ترك
فضيلة كما يقال يكره للقاعد فى المسجد ان يقعد فارغا لا يشتغل بذكر وصلوة وللحاضر فى
مكة مقيما بها ان لا يحج كل سنة الى هنا عبارته ولا يطلق المراة ثلثا بتة مصدر بمعنى
القطع اى منقطعة عن النكاح بالكلية فى دفعة واحدة بل يطلقها مرة اى تطليقة واحدة
فى طهر لم يطاها فيه ثم تطليقة اخرى فى طهر اخر ثم اخرى فى طهر اخر وهو الطلاق السنى فى الموطوءة

والتفصيل فيه مذكور في الفروع والطلاق للمرأة قبل الدخول بها اقل كراهة من الذي بعده اي
بعد الطلاق الذي بعد الدخول بها وكان عليه السلام يرد المنكوحة اذا وجد فيها عيبا قبل
ان يكشفها اي قبل ان يكشف القناع عن وجهها وقبل ان يمسها بيده ولا توطأ الجارية المشتبة
حتى تستبرئ بحيضة فيمن تحيض وبشهر في ذوات اشهر والمراد حيضة واحدة وقعت
بعد الشراء او غيره من اسباب الملك وبعد قبضها فلم تكف حيضة ملكها فيها ولا التي قبل
القبض ولا الولادة كذلك وكذا لا يكتفي بالحاصل قبل الاجازة في البيع الفضولي وان كانت
في يد المشتري ولا بالحاصل بعد القبض في الشراء الفاسد قبل ان يشتريها شراء صحيحا على ما
فصل في الفروع فان كانت المشتبة حاملا لا يطأها حتى تضع حملها وينبغي ان يعلم ان
الاستبراء يجب ايضا فيما اذا ملك امة بشراء او نحوه كالوصية والارث والهبة والخلع
والجناية والتصدق الى غير ذلك من اسباب الملك وكذا يجب على المشتري اذا اشتراها من مال الصبي
بان باعها ابوه او وصيه او من المرأة او من المملوك كالماذون والمكاتب او ممن لا يحل له
وطؤها برضاع او بمحرمية مثل ان يكون الجارية اخت البائع من الرضاع او كان البائع وطئ
امها او وطئها ابوه او ابنه وكذا يجب الاستبراء اذا كانت بكرا لم توطأ وان اردت احاطة
تلك المسائل بدلائلها واسرارها فعليك بمطالعة الهداية مع شروحها وتحتسب الزوجان
اي يرجوان الثواب من الله تعالى بموت الولد والظاهر ان قوله لانه حجابهما من النار تعليل لما ولا يتعينان م
يفهم من قوله يحتسب الزوجان من الله تعالى لانه حجابهما من النار

فصل

في سنن شتى جمع شتيت وهي المتفرقة مثل قتيل وقتلى في مصاحبة الاجنبيات في
الحديث ما تركت بعدي فتنة اضر على الرجال من النساء وقد قال عليه السلام النساء
حبائل الشيطان الحبالة بكسر الحاء المهملة والباء الموحدة هي التي يصاد بها بالفارسية دام
فكفى بها من فتنة وبلاء على الرجال والسنة ان يغض بضم الغين المعجمة اي يحفظ بصره
عنهن الا النظرة الاولى لان النظرة الاولى له والنظرة الاخرى وزر ووبال عليه ومن

٢٥٤

من غض بصره عن اجنبية رزق له عبادة يجد حلاوتها والنظرة تزرع في القلب شهوة
وكفى بها فتنة ولا يقرب امرأة عطرة بفتح العين وكسر الطاء المهملتين اي امرأة ذات
عطر وطيب ولا يمس يدها ولا يكلمها ولا يفاكهها مفاكهة اي لا يمازحها ولا يلاطفها معها
ففي الحديث من فاكه مثل مازح لفظا ومعنا امرأة لم تحل له بالنكاح الشرعي ولا يملكها بملك
يمين حبس بكل كلمة الف عام بتخفيف الميم اي الفسنة في النار ومن التزم امرأة اي اعتنقها
حراما كذا في مختار الصحاح قرن مع الشياطين في سلسلة ثم يؤمر به الى النار وتغض المرأة من الشيطان ح
ايضا بصرها عن الرجال وهذا هو الاحوط الاسلم المناسب للتقوى واما حكم الشرع الموافق للفتوى
فالتفصيل فيه هو انه ينظر الرجل من الرجل الا عورته وينظر من امة الغير ومن محارمه الى
رأسها وصدرها وساقها وعضدها لا الى ظهرها وبطنها وفخذها ولا ينظر الى الاجنبية الا الى
وجهها وكفيها والى قدميها ايضا في رواية الحسن عن ابي حنيفة رح والى ذراعيها في رواية
ابي يوسف بشرط ان لا يكون ذلك عن شهوة فان كان لا يامن من الشهوة لا ينظر الى وجهها
ايضا الا لحاجة شرعية كالشهادة والخطبة وينظر المرأة من المرأة الى ما يجوز للرجل ان ينظر
اليه من الرجل وعن ابي حنيفة رح ان نظر المرأة الى المرأة كنظر الرجل الى محارمه والاول اصح
وينظر المرأة من الرجل الى ما ينظر الرجل من الرجل ان امنت الشهوة واما حكم العبد مع سيدته
فهو كالاجنبي مع الاجنبية في الاصح وقال البعض حكمها كحكم المحارم وهو قول مالك واحد قولي
الشافعي رح وفي التعويذ يدخل العبد على مولاتها بغير اذنها بالاجماع ولا باس بان ينظر الى
عورة صبي او صبية ان لم تبلغ محل الشهوة وان كان اجنبيا كذا في الخزانة ولا يجلس الرجل ان لم
في مجلسها اي في موضع جلست عليه المرأة حتى يبرد خوفا من انبعاث الشهوة واذا وقع بصره
على اجنبية فاحس اي ادرك في نفسه بشيء من الشهوة فليأت اهله اي فليجامعها آزاد
فان ذلك يسكن ما به كذا ذكر في حديث رواه جابر ولا يخلو الرجل بامرأة فان ثالثهما شيطان
كذا ذكر في حديث رواه ابو عمر رض ولا يدخل الرجل عليها اي على المرأة وان قيل هو حموها

الحمو بفتح الحاء وكسرها وسكون الميم وبعده همزة او واو كل من كان من الاقارب من قبل
الزوج او هو اقارب زوج المرأة مثل الاخ والاب وغير ذلك قال النبي عليه السلام
اياكم والدخول على النساء فقال رجل من الانصار يا رسول الله ارايت الحمو اى اخبر
عن دخول الحمو عليهن فقال عليه السلام الحمو الموت يعنى مثل الموت فليحذر عنه كما يحذر
عن الموت قيل المراد به غير ابى الزوج وابنه لانهما من المحارم وقد يقال معناه خلوة المرأة
مع الحمو قد يؤدى الى الزنا على وجه الاحصان فيؤدى الى الموت بالرجم كذا فى شرح المصابيح
ولا يلج مضارع ولج على المغيبة بفتح الميم وكسر الغين المعجمة اسم مفعول من غاب
اى لا يدخل الرجل على الاجنبية التى غاب عنها زوجها قال عليه السلام لا تلجوا على المغيبات
فان الشيطان يجرى من احدكم مجرى الدم ذكره ذكر فى المصابيح ويستاذن الرجل على
والدته للدخول عليها تادبا وتعظيما ولا تلبس المرأة ثيابا رقيقا تصف ما تحتها
ولا تصل شعرا بشعرها بفتح الشين فيهما ولا تتنمص ولا تتنشر النمص نتف الشعر
والاشر تحديد اطراف الاسنان ولا تتشبهت المرأة بالنساء فان الفريقين ملعون
وقد سبق كل ذلك تفاصيله فى فصل سنن اللبس وامر النبى عليه السلام باخراج المخنث
فى مختار الصحاح قال الازهرى الاختنات اصله التكسر والتثنى ومنه سمى المخنث
لتكسره قيل المراد بالمخنث ههنا هو الذى يتشبه بالنساء عمدا فى الاقوال من البيت ولعن
النبى عليه السلام الرجل الذى يلبس لبسة المرأة بالكسر وسكون بناء نوع من لبس اى
يلبس لبسة كلبسها والمرأة التى تلبس لبسة الرجل وتختمر المرأة اى تغطى بالخمار وتستتر
ولا تسافر بالغ الجهد اى متلبسا بالمجاهدة البليغة عن الرجال ولا يسافر بها الا ذو رحم محرم
يعنى يكره للحرة ان تسافر ثلثة ايام ولا يكره للامة وام الولد قالوا هذا فى الابتداء
اما الان فيكره لهما ايضا كذا فى خزانة الفتاوى ولا تباشر المرأة بالرفع المرأة بالنصب مفعول
تباشر حتى تصفها لزوجها كانه ينظر اليها عن ابن مسعود رضه انه قال لا تباشر المرأة المرأة

بلا محرم صح

فتنعتها لزوجها كانه ينظر اليها قال فى شرح المشارق هذا خبر بمعنى النهى يعنى لا يمس
بشرة امرأة بشرة اخرى وهى ظاهر جلد الانسان قوله فتنعتها بالنصب اى تصف ما رأت
من حسن بشرة الاخرى لزوجها بحيث يكون كانه ينظر اليها فيتعلق قلبه بها فيقع بذلك
فتنة قال المظهرى فى الظ وان كان المباشرة لكنه فى الحقيقة هو التوصيف المذكور كما لا يخفى

فصل فى حقوق الوالدين والسنة فى اقامتها بر الوالدين بكسر الباء
اى الاحسان اليهما من افضل القرب جمع قربة كما هو عند الله تعالى روى ان رجلا من اليمن
اراد الجهاد مع النبى عليه السلام فقال هل اذن ابواك لك قال لا فقال فارجع الى ابويك
فاستاذنهما فان فعلا فجاهد والا فبرهما ما استطعت فان ذلك مما يلغ الله تعالى به
بعد التوحيد وقد قال النبى عليه السلام بر الوالدين افضل من الصلوة والصوم والحج والعمرة
والجهاد فى سبيل الله تعالى ذكره الامام والله تعالى قرن ذلك بعبادته تعظيما لشانه
وكرر فى كتابه التوصية به حيث قال وقضى ربك الا تعبدوا الا اياه وبالوالدين احسانا
قال تعالى ان اشكر لى ولوالديك الى المصير قال سفيان بن عيينة
من صلى صلوات الخمس فقد شكر الله تعالى ومن دعا لوالديه فى ادبار الصلوات الخمس فقد
شكر الوالدين ذكر فى معالم التنزيل وورد فى الخبر يسئل الولد عن الصلوة ثم عن حقوق
الوالدين وتسئل المرأة عن الصلوة ثم عن حق الزوج ويسئل العبد عن الصلوة
ثم عن حق المولى كذا فى الخالصة فى الحديث بروا بفتح الباء امر من بررت والذى بالكسر
ابر بالفتح برا بكسر الباء وهو ضد العقوق اباكم يبركم بالفتح على وزن يعض ابناءكم
ويروى ان الله تعالى قال لموسى عليه السلام من بر لوالديه وعقنى كتبته بارا ومن بر
لى وعق والديه كتبته عاقا قال عليه السلام فليعمل العاق ما شاء ان يعمل فلن يدخل
الجنة وليعمل البار ما شاء ان يعمل فلن يدخل النار ذكره فى المنبع وقال عليه السلام ان اهل
الجنة يوجد ريحها من مسيرة خمسمائة عام ولا يجد ريحها عاق ولا قاطع رحم

ذكر في الاحياء وحق الوالدة اعظم اى على ضعفين من حق الوالد فبرّها بكسر الباء اوجب فان
الله تعالى وصى ببرّ الوالدة بخصوصها في كتابه نصرحا حيث قال حكاية عن عيسى عليه السلام وبرًّا
بوالدتي ولم يجعلني جبارا شقيا قال تعالى ووصينا الانسان بوالديه حملته امه خصص بذكر
الام دون الاب قال في روضة العلماء فان قيل لم اوجب برّ الام اكثر من برّ الاب فنقول برا
لان شفقة الام اكثر من الاب والسبب في ذلك ان ماء الرجل يخرج من فقارة ظهره
وماء الام يخرج من ترائبها وصدرها فماء ما يخرج من موضع قريب من قلبها فلذا كانت
محبة الوالدة اكثر من الاب وفي الحديث الجنة تحت اقدام الامهات جمع قدم في مختار الصحاح جمع قدم
اصل الام امهة ولذلك تجمع على امهات وقيل امهات للناس وامات للبهائم بدون الهاء
انتهى وفي المصابيح عن بهز بن حكم عن ابيه عن جده قال قلت يا رسول الله من ابرّ اى من ابرّه
انا قال امك قلت ثم من قال امك قلت ثم من قال امك قلت ثم من قال اباك ثم الاقرب
فالاقرب وقد قال عليه السلام برّ الوالدة على الوالد ضعفان ذكره في الاحياء وروى
ان رجلا قال يا رسول الله ان امي خرفت عندي فاني اطعمها بيدي واسقيها واوضيها
واحملها على عاتقي هل جازيتها حقها قال لا ولا واحدا من مائة قال ولم يا رسول الله
قال لانها خدمتك في وقت ضعفك مريدة حيوتك وانت تخدمها مريدا مماتها ولكنك
قد احسنت ذكره في المشكوة وروى ان موسى عليه السلام قال الهي ارني جليسي في الجنة
قال الله تعالى اذهب الى البلد الفلاني والى السوق الفلاني فهناك رجل قصاب وجهه
كذا وقده كذا فهو جليسك في الجنة فذهب موسى عليه السلام الى ذلك الدكان فوقف
هناك الى وقت الغروب فاخذ القصاب قطعة لحم وطرحه في زنبيله فلما انصرف فقال
موسى عليه السلام هل لك من الضيف فمضى معه حتى دخل داره فقام الرجل وطبخ من
ذلك اللحم مرقة طيبة ثم اخرج من داره زنبيلا فيه عجوز ضعيفة كانها فرخ حمامة
فاخرجها منه فاخذ ملعقة وكان يضع الطعام في فيها حتى شبعت وغسل ثوبها

ثوبها وجففه والبسها ثم وضعها في الزنبيل فحركت العجوز شفتيها ثم اخذها الرجل فعلقها
من الوتد فقال موسى عليه السلام ما الذى صنعت قال اعلم ان هذه والدتي فضعفت
لا تقدر على القعود فاذا انصرفت من السوق لا اكل ولا اشرب حتى اشبعها فقال
موسى عليه السلام قد رايتها تحركت شفتيها فقال الشاب تقول اللهم اجعله جليس
موسى في الجنة فقال موسى لك البشارة انا موسى وانت جليسي في الجنة كذا في المنبع
وجاء رجل الى النبي عليه السلام ليستشيره في الغزو فقال عليه السلام الك والدة
قال نعم قال عليه السلام فالزمها فان الجنة تحت رجليها ذكره في الاحياء ونعم ما
قيل فيه بالفارسية • جنت كه سراى مادرانست • زير قدمات مادرانست
روزى بكن اى خداى مارا • چيزى كه رضاى مادرانست • فمن حقهما ان يتملق لهما قال
ابن عباس رح كن مع الوالدين كالعبد المذنب الذليل الضعيف للسيد الفظ
الغليظ ويخدمهما ما داما يكونان في قيد الحيوة حتى تبلغ في ذلك رضائهما قال عليه السلام
رغم انفه رغم انفه فقيل من يا رسول الله صلعم فقال من ادرك والداه عند الكبر احدهما رغم انفه
او كلاهما ولم يدخل الجنة يعني بسبب برهما واحسانهما ذكره في المصابيح ولا يلقيهما
مكروها القاء وان قل وقيل اذا تعذر مراعات حق الوالدين جميعا بان يتاذى احدهما
بمراعات الاخر يرجح حق الاب فيما يرجع الى التعظيم والاحترام لان النسب منه ويرجح
حق الام فيما يرجع الى الخدمة والانعام حتى لو دخلا عليه يقوم للاب ولو سالا منه
شيئا يبدا في الاعطاء بالام كذا في منبع الاداب ولا يرفع صوته فوق صوتهما ولا
يجهر لهما بالكلام بل يكلمهما بالهمس والخضوع ويطيعهما فيما اباح الدين يكلمهما
اى فيما ابيح في دين الاسلام وان كانا مشركين قال الامام الغزالى اكثر العلماء
ان طاعة الوالدين واجب في الشبهات ولم يجب في الحرام المحض لان ترك الشبهة
ورع ورضاء الوالدين حتم اى واجب فان رضاء الرب في رضاهما في محل صحيح

رضي عنه بالكسر رضىً مقصور والاسم الرضاء بالمد وسخطه بفتحتين اي غضبه في سخطهما
ولا ينتمي الى غير والديه استنكافاً منهما فانه يستوجب اللعنة قال عليه السلام فعليه
لعنة الله والملائكة والناس اجمعين ولا يقبل الله تعالى منه صرفاً ولا عدلاً اي لا يقبل
توبة ولا فدية وينفق عليهما من ماله فانه لا يحاسب على نفقة ابويه وكان بعض الكبراء
وهو علي ابن الحسين وكان باراً بوالديه لا يواكل مع ابويه مخافة سوء الادب ويجب
على الابوين ان لا يحملا الولد على العقوق بسوء المعاملة والجفاء ويعيناه على البر
قال عليه السلام رحم الله تعالى والداً اعان ولده على بره اي لم يحمله على العقوق بسوء
عمله ذكره الامام وحكي عن رجل من اهل المعرفة انه قال ان لي ابناً منذ ثلثين سنة
ما امرته بامر مخافة ان يعصيني فيحق عليه العذاب وينظر الولد اليهما اي الى والديه
بالود والرأفة والرحمة الود بالضم والتشديد المحبة والرأفة الشفقة والرحمة والترحم
وله بكل نظرة حجة بالكسر المرة الواحدة من حج وهي من الشواذ والقياس الفتح مبرورة
اي مقبولة قال عليه السلام ما من ولد ينظر الى الوالد او الى والدته مرحمة الا كان له بها
حجة وعمرة قيل وان نظر في اليوم الف مرة قال وان نظر في اليوم مائة الف مرة
كذا في خالصة الحقائق ولا يتركهما لغزو بالفتح والسكون مصدر غزا يغزو او حج
او طلب علم في الخزانة لو خرج لطلب العلم بغير اذن والديه فلا بأس له ولم يكن ذلك
عقوقاً او طلب مال فان خدمتهما افضل من ذلك كله حتى روي ان ابا هريرة رض
لم يحج حتى ماتت امه وكان يغدو اي يذهب غدوة الى باب بيتها فيقول السلام
عليك يا اماه ورحمة الله وبركاته جزاك بالكسر الله تعالى عني بالخير كما ربيتني تربية
حال كوني صغيراً فترد عليه امه فقالت جزاك الله بالفتح عني خيراً كما بررتني بكسر العين
كبيرة ثم يخرج ابو هريرة ويرجع ويقول مثل ذلك قال في منبع الاداب قيل كل ما لا تأمن
الهلاك مع جهله فطلب علمه فرض عين لا يسوغ لك تركه وان منعك ابوك عن طلب سواء

سواء كان من الامور الاعتقادية كمعرفة الصانع وصفاته وما يجب له وما يستحيل
عليه وما يجوز وان محمداً عبده ورسوله الصادق في اقواله وافعاله او من الطاعات
التي يتعلق بالظاهر كالطهارة والصلوة والصوم وغير ذلك او مما يتعلق منها
بالباطن كالنية والاخلاص والتوكل والصبر والشكر وغيرها او من
المعاصي التي يتعلق بالظاهر كالنظر بشهوة الى اجنبية او امرد والغيبة وكل ما يتعلق
باللسان وكشرب الخمر والزنا واكل الحرام والربا وغير ذلك او مما يتعلق منها بالباطن
كالحسد والكبر والرياء وسوء الظن وغير ذلك فان معرفة هذه الاشياء فرض عين
يجب على المكلف طلبها وان لم ياذن له ابواه واما ما سوى ذلك من العلوم فقيل لا يجوز له
الخروج لطلبه الا باذنهما وكذلك لا يجوز له الخروج لطلب القران الا قدر ما لا يجوز الصلوة بدونه
فان ختم القران من النوافل الى هنا كلامه ويعظم امرهما ويتواضع لهما ويقبل الرجل امه
تقبيلاً تواضعاً حكي ان رجلاً جاء الى الاستاد ابي اسحاق فقال البارحة في المنام ان لحيتك
مرصعة بالجواهر واليواقيت فقال صدقت فاني البارحة مسحت لحيتي تحت قدم والدتي قبل
ان نمت فهذا من ذاك قال الحسن البصري رح من عقل الرجل ان لا يتزوج وابواه في الحيوة
فانه ربما لا يرضى احد منهما عنه بسبب زوجته فيقع في الاثم قال انس بن مالك رح كان علقمة
شاباً شديد الاجتهاد عظيم الصدقة فمرض واشتد مرضه فقال النبي عليه السلام لعلي
ولعمار وبلال وسلمان اذهبوا الى علقمة فانظروا ما حاله فدخلوا عليه وقالوا له قل
لا اله الا الله ولم ينطق لسانه فلما اخبر عنه قال النبي عليه السلام هل له ابوان فقيل
له ام خرفة فدعيت الى النبي عليه السلام فقال لها اصدقيني فكيف كان حال علقمة قالت
كان يصلي ويصوم ويتصدق اكثر اكسابه لكني عليه ساخطة حيث يؤثر امرأته علي في كثير
من الاشياء فقال عليه السلام سخط امه حجب لسانه فهم النبي عليه السلام ان يحرقه بالنار
فلم ترض امه فقالت ثمرة وحاصل عمري احرقه بين يدي فقال يا ام علقمة عذاب الله اشد

قلبي

وابقى فوالذى نفسى بيده لا ينتفع بالصلوة والصدقة ما دمت عليه ساخطة فرفعت
يديها وقالت اشهد الله انى قد رضيت عن علقمة فقال يا بلال انطلق فانظر هل يستطيع
لسانه فلعلها قالت بما ليس فى قلبها حياءً فانطلق اليه بلال فوجده يقول لا اله الا الله
فلما اخبره قال عليه السلام يا معاشر المهاجرين والانصار من فضل زوجته على امه فعليه
لعنة الله لا يقبل الله منه صرفا ولا عدلا اى فرضا ونفلا كذا فى المشكاة ويتولى اى يباشر
بخدمتهما بيده ولا يكلهما مضارع وكل اى فوضه الى غيره ومن تعظيم الاب ان لا يؤمه
للصلوة وان كان افقه منه اى اعلم بالفقه من كلا ولا يترفع اى لا يتكبر عن خدمتهما وان كانا
مشركين يحكى عن وهب بن منبه رح انه قال لما لقى يوسف عليه السلام اباه عليه السلام (يعقوب)
اتا يعقوب عليه السلام وكان هو واقفا فمضى موكب فى فوج من الفرسان فقال يعقوب
هذا يوسف قالوا ان يوسف من ورائنا فمضى فوج اخر فسال فقالوا انه من ورائنا
فمضى سبعون موكبا هكذا ثم جاء يوسف فتلقاه ابوه وهو على ظهر الدابة ليريه عز نفسه
لا استخفافا لابيه قال فاوحى الله تعالى اليه هلا قضيت حقه والدك بالنزول ولو نزلت
لاخرجت من صلبك سبعين نبيا مرسلا فلما لم تنزل له لاجل حرمت ذلك عليك وحولت
النبوة اى نسلها الى اخوتك كذا فى روضة العلماء ويصاحبهما فى الدنيا معروفا كما امره
الله تعالى هكذا حيث قال تعالى وصاحبهما فى الدنيا معروفا اى بالمعروف وهو البر والصلة
والمعاشرة الجميلة كذا قال الامام محيى السنة فى معالم التنزيل وقال الامام ابو الليث اى بالاحسان
وانما سمى الاحسان معروفا لانه يعرفه كل احد وروى عن النبى عليه السلام انه قال حسن
المصاحبة ان يطعمهما اذا جاعا وان يكسوهما اذا عريا انتهى ويرعى حقهما بعد موتهما ثم بين
تلك الرعاية بقوله فيكفنهما ويدفنهما على الوجه المسنون ولا يصلى عليهما اذا كانا كافرين (الكافرين)
ويدعو لهما اى للابوين كافرين بالخير اى بالهداية والتوفيق ما حييا ثم يكل امرهما الى الله تعالى
بعد موتهما كما جاء فى قصة الخليل عليه السلام روى ان آزر ابا ابراهيم عليه السلام وعد ان يسلم

ان يسلم فكان ابراهيم يستغفر له رجاء ان يسلم قال ابن عباس رض ما زال ابراهيم عليه السلام
يستغفر لابيه حتى مات فلما تبين له انه عدو لله تبرأ منه يعنى ترك الدعاء فلم يستغفر له
بعد ما مات على الكفر كذا فى تفسير ابى الليث ولا يمشى امام بفتح الهمزة الابوين اى قدامهما فى خالفة
الحقائق من مشى بين يدى ابيه فهو عاق الا ان يمشى ليميط الاذى عن طريقه ولا يتصدر
عليهما فى المجلس ولا يدعوهما باسمه بل يقول يا اماه يا ابتاه اعلم ان الاب والام اذا
وقعا منادى مضافا الى ياء المتكلم قد يقلب اليا فيهما الفا ويلحق فى اواخرهما هاء السكت (افواهما)
فيقال يا اباه ويا اماه وقد يقلب تاء ويقال يا ابت ويا امت بفتح التاء وكسرها وقد يجمع
بينهما فيقال يا ابتاه ويا امتاه بالهاء وبدونه جمعا بين العوضين والتفصيل فى النحو كما جاء
فى القرآن العظيم حيث قال تعالى حكاية عن اسمعيل عليه السلام يا ابت افعل ما تؤمر ولا يسب
والدى رجل فيسب ذلك الرجل والديه عن عبد الله بن عمر رض عن النبى عليه السلام من الكبائر
شتم الرجل والديه قالوا يا رسول الله وهل يشتم الرجل والديه قال عليه السلام نعم يسب
ابا الرجل فيسب اباه ويسب امه فيسب امه فان عقوق الوالدين من الكبائر وارتكاب
ما يفضى الى سب احدهما مما يقرب الى العقوق قيل انما يكون هذا من العقوق اذا كان المسابة
بالزنا والكفر والبهتان كذا فى شرح المصابيح ولا يسبق عليهما فى شئ اى فى الاكل والشرب
والجلوس والكلام وغير ذلك ولا يحد النظر اليهما مضارع احد النظر اليه من الغضب
فاحتد فهو محتد كذا فى مختار الصحاح ومن حقهما بعد موتهما ان يصلى عليهما صلوة الجنازة
اذا كانا مومنين ويستغفر لهما وعن انس رض عن النبى عليه السلام اذا ترك العبد الدعاء للوالدين
ينقطع عنه الرزق فى الدنيا ذكره فى الخالصة وينفذ عهودهما ووصاياهما تنفيذا ويكرم
اصدقائهما اكراما ويصل ارحامهما واهل ودهما قال ابو اسيد الساعدى رح بينا (اذاخ)
نحن عند رسول الله اذ جاء رجل من بنى سلمة فقال يا رسول الله هل بقى على من بر
والدى شيئا ابرهما به بعد وفاتهما فقال نعم الصلوة عليهما والاستغفار لهما وانفاذ

عنهما واكرام صديقهما وصلة الرحم التي لا توصل الا بهما وفي روضة العلماء وصلة
رحمهما التي لا رحم لك الا من قبلهما وقال عليه السلام ان البر ان يصل الرجل اهل ود
ابيه ذكره في الاحياء فعن الحديث ان من البر ان تصل صديق ابيك وابن صديق ابيك
وفي الحديث الاخر من احب ان يصل اباه في قبره فليصل اخوان ابيه من بعده ومن
مات والداه قوله لهما غير بار جملة حالية وكذا قوله وهو حي حال اخرى مترادفة قوله
فليستغفر لهما خبر من مات ويتصدق لهما حتى يكتب بارا لوالديه هكذا ورد
في الحديث الذي رواه انس رض عن النبي عليه السلام على ما ذكر في منبع الاداب
وروى عن بعض التابعين انه قال من دعى لابويه في كل يوم خمس مرات فقد ادى
حقهما لانه تعالى قال ان اشكر لي ولوالديك فشكر الله تعالى ان تصلي له كل يوم خمس مرات
فكذلك شكر الوالدين ان تدعو اليهما كل يوم خمس مرات ذكره في مشكوة الانوار وفي الحديث
من زار قبر ابويه او احدهما ذكره في شرح الخطب في كل جمعة كتب بارا وقال عليه السلام ما الميت
في قبره الا كالغريق المتغوث ينتظر دعوة تلحقه من ابنه او اخيه او صديق له فاذا الحقته
كانت احب اليه من الدنيا وما فيها وان هدايا الاحياء للاموات الدعاء والاستغفار
وقال رجل من آل عاصم الجحدري رأيت عاصما في منامي فقلت له فاين انت قال انا
والله في روضة من رياض الجنة انا ونفر من اصحابي نجتمع كل ليلة جمعة الى ابي بكر بن
عبد المزني قلت اجسامكم او ارواحكم قال بليت الاجسام وانما تجتمع الارواح قلت
هل تعلمون زيارتنا اياكم قال نعلم بها عشية الجمعة ويوم الجمعة وليلة السبت الى
طلوع الشمس قلت وكيف ذلك دون الايام قال الفضل يوم الجمعة وقيل ان الموتى تعلم
بزوارهم يوم الجمعة ويوما قبله ويوما بعده كذا في شرح الخطب الاربعين المسمى بروضة
الناصحين ويتوى بما يتصدق من ماله عن والديه اذا كانا مسلمين قيد به في حديث
ذكره في الاحياء فانه لا ينقص من اجره شئ ويكون لهما مثل اجره وكان بعض الكبراء وهو

ربيع بن خثيم يرمي الحجر في الطريق اي يميت الاذى عنه عن يمينه وينوي عن ابيه
وباخر عن يساره وينوي عن امه وكان ذلك البعض يكظم الغيظ يريد برهما ففيه
دليل اي دلالة على ان جميع حسنات العبد يمكن ان يجعل من بر والديه بحيث
لا ينقص من اجر نفسه شئ ويصلي لهما في صدر النهار قبل ان يتغدى ركعتين فانه
يصل اليهما اجره ويرى اي يعتقد تقصيره في ايفاء حقهما فان النبي عليه السلام لم يجعل
الا اعتاقهما عن الرق جزاء لهما من الولد اي لم يجعل ايفاء حقهما الا اعتاقهما عن
الرق لو وجدهما رقيقين حيث قال لا يجزي ولد والده الا ان يجده مملوكا فيشتريه
ويعتقه وذلك لان الوالد سبب حيوة ولده وفي العتق ايضا نوع حيوة من حيث
ان العبد في عدم نفاذ تصرفاته شرعا يكون كالميت فصار الولد في اعتاق ابيه سببا
لحيوته فصار سواء ويقطع الولد لسان الشاتم عن ابيه وامه اي يعطيه شيئا
اذا هجاهما ولسان من شتمهما بشئ من ماله فانه من البر

فصل

في حقوق ذوي الارحام المراد من ذوي الارحام ههنا ذو القرابة مطلقا سواء
كانت عصبة او صاحبة فرض اولا وهذا ولا ذاك في الحديث صلة الرحم الصلة بمعنى
الوصلة يقال وصلت الشئ وصلا وصلة وصلة الرحم اتصالها بالاحسان وترك قطعها
بالاساءة كذا في الخالصة تزيد في العمر روى انس رض عن النبي عليه السلام من سره ان
يبسط له في رزقه اي يكثر رزقه وينسأ بضم الياء في اوله والهمزة في آخره
اي يؤخر في اثره بفتح الثاء اي فيما بقي من عمره واجله فليصل رحمه وقال عليه السلام
تعلموا من انسابكم ما تصلون به ارحامكم فان صلة الرحم محبة في الاهل مثراة في المال
منساة في الاثر ذكره ايضا في الخالصة قال في شرح المشارق فان قيل الآجال والارزاق
مقدرة لا تزيد ولا تنقص بالنصوص الدالة عليه فما وجه الحديث المذكور اجيب
بان الاشياء قد تكتب في اللوح المحفوظ متوقفة على الشروط كما يكتب ان وصل فلان

رحمه فعمره سبعون سنة والآخر خمسون ولعل الدعاء والكسب من جملتها وهو المعنى
من قوله تعالى يمحو الله ما يشاء ويثبت ولكن هذا بالنسبة الى ما يظهر للملائكة في
اللوح المحفوظ لا بالنسبة الى علم الله الازلي اذ لا محو فيه ولا زيادة او يقال المراد
منه البركة في رزقه وبقاء ذكره الجميل بعده وهو كالحيوة او يقال الحديث صدر
في معرض الحث على صلة الرحم بطريق المبالغة يعني لو كان شيء يبسط في رزق رجل
واجله لكان الصلة هذا لكن الحديث الذي ذكره صاحب الروضة باسانيده وهو قوله
عليه السلام ان العبد ليصل رحمه وقد بقي من عمره ثلثة ايام فيزيد الله تعالى في اجله
ثلثين سنة وان الرجل ليقطع الرحم وقد بقي من اجله ثلثين سنة فيرد اجله
الى ثلثة ايام يؤيد الجواب الاول كما لا يخفى وفي حديث اخر لا تنزل الملائكة على قوم فيهم
قاطع رحم وفي بعض الحديث ان الله تعالى يصل اي بالرحمة من وصل رحمه ويقطع من
قطعها اي يقطع عنه كمال عنايته وعن عبد الله بن عمر رض قال النبي عليه السلام ليس
الواصل بالمكافي اي الذي اذا انعم عليه صاحبه يحاذيه بمثل ما فعله ولكن الواصل
اي الذي يعتد وصله هو الذي اذا قطعت رحمه وصلها يعني يصل قريبه الذي
يقطع عنه كذا في شرح المصابيح والمصنف انما ذكر بعضا من هذا الحديث كما ترى
وعن عائشة رض انها رأت في منامها كانت القيمة قد قامت وحشر الناس فيما
امرأة توزن اعمالها فاذا عملها كان ارجح من جبل احد وكانت عائشة رض تعرف
تلك المرأة فلما انتبهت رض عنها وقالت لها ماذا عملك فابت ان تخبرها فالحت
عائشة رض فقالت اني كنت استعمل سبعة اشياء حفظت نفسي حتى لم يرني
احد غير المحارم قط والثاني لم ارد سائلا اذا كان معي شيء والثالث ما اكلت
وحدي شيئا والرابع كنت مستعدة للصلوة قبل الاذان والخامس اذا اذن
المؤذن كنت اقول معه ما يقول المؤذن والسادس لم اعمل شيئا بغير مشورة الزوج والسابع

والسابع من قطعني من ذوي ارحامي اتصلت به فقالت عائشة بهذا ترجحت
ميزانك كذا في روضة العلماء فصلة الرحم واجبة ولو بسلام وتحية اي باعلام خبر الصحة
وهدية قال في شرح المشارق اختلفوا في الرحم التي تجب صلتها قال قوم هي قرابة كل
ذي رحم محرم وقال اخرون هي قرابة كل قريب محرما كان او غيره وقال النووي للصلة
درجات باعتبار يسر الوصل وعسره وادناها ترك المهاجرة عن قريبه ووصله بالكلام
ولو بالسلام ومن ترك ما يقدر عليه لم يكن واصلا انتهى وكره بعض الكبراء ان يجاور بالراء
المهملة الاقرباء فانه يرفع الحرمة والهيبة فيفضي كل ذلك الى التقاطع قال الامام روي
ان عمر رض كتب الى عماله مروا الاقارب ان يتزاوروا ولا يتجاوروا وانما قال ذلك
لان التجاور يوجب التزاحم على الحقوق وربما يورث الوحشة وقطيعة الرحم انتهى
ويزور ذوي الارحام غبا بكسر الغين المعجمة والباء الموحدة المشددة وهو ان تزور
يوما وتدع يوما فان ذلك يزيد الفة بضم الهمزة نقيض الفرقة كذا في الديوان وحبا اي محبة
ولما كان فيه نوع عسر عدل عنه على ما هو اسهل من الغب فقال بل يزور اقرباءه في
كل جمعة او في كل شهر على ما ورد في بعض الروايات ويكون كل قبيلة وعشيرة عطف تفسير
يدا واحدة اي متوافقة في التناصر والتظاهر على ما سواهم ولا يرد بعضهم حاجة بعض
لانه من القطيعة وينزل العم والاخ الاكبر والخال منزلة الوالد وينزل الخالة والعمة
منزلة الام وذلك اي التنزيل المذكور في التوقير والاحترام والخدمة والطاعة اي الاتباع والموافقة
وفي الحديث حق كبير الاخوة على صغيرهم كحق الوالد على ولده واذا وجد قريبه مملوكا يشتريه
ويعتقه اي ان لم يكن ذا رحم محرم منه ويرضى بعتقه على طيبة نفس ان كان من ذوي رحم
محرم منه فان ذلك من تمام الصلة والبر كما مر اليه الاشارة

فصل

في حقوق المماليك والخدم المماليك جمع مملوك كمخدوم ومخاديم ومحبوب ومحابيب وقال
الامام النووي في شرح المسلم حشم الرجل من يغضب له وخدمه من يتعصب له ويخدمه فيكون

اخص من الحشم وآداب المعاشرة معهم في الحديث حسن الملكة يمن اي بركة وزيادة
فان من احسن اليهم يبارك له فيما ملك لاحسانه وسوء الملكة شوم في الصحاح
يقال فلان حسن الملكة بفتحتين اللام واللام على ما صرح به في الديوان اذا كان حسن الصنع الى مماليكه
وفي الحديث لا يدخل الجنة سيء الملكة وكان مما اوصى به النبي عليه السلام انه قال الصلوة بالنصب
اي احفظوا الصلوة الخمس وما ملكت ايمانكم احفظوا المماليك بحسن القيام مما يحتاجون اليه من
الطعام والكسوة وغيرهما قرنه بامر الصلوة اشارة الى ان حقوق المماليك واجبة على السادات
وجوب الصلوة قال الامام فقد كان هذا من اخر ما اوصى به النبي عليه السلام انه قال اتقوا الله
فيما ملكت ايمانكم اطعموهم مما تاكلون واكسوهم مما تكسون ولا تكلفوهم من العمل ما لا يطيقون
فما احببتم فامسكوا وما كرهتم فبيعوا ولا تعذبوا خلق الله تعالى فانه ملككم اياهم ولو شاء
لملكهم اياكم واذا اشترى الرجل مملوكا فالسنة ان ياخذ بناصيته ويدعو له بالبركة ويطعمه طعاما
اولا من الحلو واطيب طعام عنده ويطعمه في باقي الاوقات مما ياكله ويكسوه مما يلبس ملبسا
بالمعروف اي بما يعرف فيه رضاء الله تعالى وقد يفسر المعروف بالاحسان كما قرره ولا يكلفه من العمل
الا قدر طاقته فان كلفه امرا صعبا اعانه عليه ولا يجمع عليه مهمتين قوله نحو مرفوع على انه خبر
مبتدأ محذوف تقديره مثال جمع المهمتين نحو ان يامره بالخبز والطبخ بالفتح والسكون فيهما
وكذا قوله او الغسل فهما مصدر روي انه دخل على سليمان رجل وهو يعجن فقال يا ابا عبد الله
ما هذا قال بعثت الخادم في شيء فكرهت ان اجمع عليه مهمتين ويعفو عنه في اليوم والليلة
سبعين مرة قال عبد الله بن عمر جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله كم نعفو
عن الخادم فصمت عنه النبي عليه السلام ثم قال اعف عنه كل يوم سبعين مرة وينبغي ان يتفكر
عند غضبه عليه بهفوته او بجنايته في معاصيه او خيانته على الله تعالى وتقصيره في طاعة الله تعالى
مع ان قدرته عليه فوق قدرته على مملوكه قيل كان رجل شريف جمع قوما من ندمائه ودفع
الى غلام له اربعة دراهم ان يشتري شيئا من الفواكه لاهل المجلس فمر الغلام بباب منصور بن عمار

مجلس

عمار وهو يسأل الفقير شيئا ويقول من دفع اربعة دراهم دعوت له اربع دعوات
فدفع الغلام الدراهم فقال منصور ما الذي تريد ان ادعو لك فقال لي سيد اريد ان اتخلص
منه فدعا منصور وقال الاخر ان يخلف الله تعالى علي دراهمي فدعا ثم قال والاخر فقال يتوب الله
تعالى على سيدي فدعا والاخر فقال ان يغفر الله لي ولسيدي ولك وللقوم فدعا منصور ورجع
الغلام الى سيده فقال لم ابطأت فقص عليه القصة فقال وبم دعا فقال سألت لنفسي العتق
فقال اذهب فانت حر لله تعالى وقال ايش الثاني فقال ان يخلف الله الدراهم فقال لك
اربعة الاف درهم فقال وايش الثالث فقال ان يتوب الله عليك فقال تبت الى الله
تعالى فقال وايش الرابع فقال وان يغفر الله لي ولك وللقوم وللمذكر فقال هذا الواحد ليس الي
فلما بات راى في المنام كان قائلا يقول له انت فعلت ما كان اليك اترى لا افعل ما الي فقد
غفرت لك وللغلام وللمنصور وللقوم الحاضرين كذا في روضة الناصحين ولا يضربه على غضبه
بل يضرب بعد انطفاء غضبه اذ ربما يضرب بالغضب فيكسر منه عضوا ولا يضربه الا تاديبا
وتهذيبا اي قصدا الى تطهير اخلاقه ولا يزيد على ثلث اي على ثلث ضربات فانه قصاص
يوم القيمة اي فان الشان انه يكون ذلك سبب قصاص في يوم القيمة اي يضربه المملوك
ثمة كما يضربه مولاه ههنا حكي انه ادخل على مصعب بن الزبير رجل جنى جناية فدعا له بالنطع
فقال الرجل اسألك بالذي انت بين يديه يوم القيمة اذل مني بين يديك الساعة ان تعفو
عني فنزل مصعب عن السرير والصق جبينه بالارض فقال له قد عفوت عنك ذكره في الخالصة
ولقد عرك بالعين والراء المهملتين اي دلك بالعنف عثمان بن عفان اذن غلام له ثم ندم
فامر الغلام ان يعرك اي الغلام اذنه ويوجعه ولما امتنع الغلام عن ان يعرك اذن مولاه
ويوجعه اكرهه على ذلك ومن الصحابة من كان يعتق خادمه اعتاقا اذا اذاه بالمذنب شيء
فندم عليه وفي الحديث من ضرب غلاما له قوله حدا مفعول وقوله ما لم يأته اي لم يفعله
ذلك العبد في نفس الامر صفة حدا او قوله او لطمه عطف على قوله ضرب واللطمة هو الضرب

بباطن الكف فان كفارته ان يعتقه اى اثم ذلك الضرب يمحقه باعتاقه كذا فى شرح المصابيح
والاحق اى الاليق والاحرى ان يرى ويعتقد تقصيره رقيقه فى خدمته ناشيا من تقصيره
اى من تقصير المولى فى خدمة خالقه وكان محمد بن المنكدر اذا غضب على غلامه قال ما اشبهك
على صيغة التعجب بسيدك وكان عون بن عبد الله ايضا يقول اذا عصاه غلامه ما اشبهك
بمولاك يعنى مولاه وانت تعصى مولاك واغضبه يوما فقال انما تريد ان اضربك اذهب
فانت حر ويحسن ادب مملوكه اى يعلمه من اداب الدين ما لا بد منه ويعلمه سورة يوسف
فان فيها قصصا مختصة باداب المماليك فاذا ضرب مملوكه فذكر الله تعالى يمسك عنه
اى يتنحى عنه بالعفو قال ابن المنكدر ان رجلا من اصحاب النبى عليه السلام ضرب عبدا له فجعل
العبد يقول اسالك بالله واسالك بوجه الله فسمع النبى عليه السلام صياح العبد فانطلق
اليه فلما راى النبى عليه السلام امسك يده فقال عليه السلام سالك بوجه الله فلم تعفه فلما
رأيتنى امسكت يدك قال فانه حر لوجه الله يا رسول الله فقال عليه السلام لو لم تفعل لسفعت
وجهك النار يقال سفعته النار والسموم اذا احرقته بحرها يسيرا فغيرت لون
بشرته ذكره فى الاحياء ويذكر قصاص يوم القيمة عن عبد الله بن رفاعة قال رجل
يا رسول الله كيف ترى فى رقيقنا اقوام مسلمون يصلون صلوتنا ويصومون صيامنا
نضربهم فقال يوزن ذنوبهم وعقوبتكم فان كان عقوبتكم اكثر من ذنوبهم اخذوا منكم
افرأيت سبتنا اياهم قال عليه السلام يوزن ذنبهم واذاكم فان كان اذاكم اكثر اعطوا
منكم قال رجل ما اسمع عدوا اقرب الى منهم ذكره فى المنبع فان لم يوافقه المملوك
لم يعذبه ولكن يبيعه هكذا امره النبى عليه كما ذكرنا ويزوجه اذا خاف عليه عنت الزنا
العنت بالتحريك الاثم والعنت ايضا الوقوع فى امر شاق وبابه طرب كذا فى مختار الصحاح
ويقيم الحد على مملوكه اى بعد المرافعة الى الوالى وثبوته عنده اذا اتى حدا اى انما يوجب
الحد شرعا فان لم ينزجر المملوك عن ذلك الفعل بالحد باعه ولو بثمن بخس بالباء الموحدة والخاء

السلام

والخاء المعجمة والسين المهملة بمعنى الناقص عن ابى هريرة عن النبى عليه السلام انه قال اذا
زنت امة احدكم فتبين زناها فليجلدها الحد ولا يثرب عليها ثم ان زنت فليجلدها
ولا يثرب عليها ثم ان زنت الثالثة فليبعها ولو بحبل من شعر اى وان كان ثمنها
قليلا وهذا الامر للاستحباب قوله فليجلدها اى ليقم مولاها عليها الحد وفى ذكر الامة على
الاطلاق اشعار بان حدها منكوحة او غيرها الجلد الا انه نصف جلد الحرائر لقوله تعالى فان اتين
بفاحشة فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب المراد بالفاحشة فى الاية هو الزنا
وبالمحصنات الحرائر وبالعذاب الجلد لا الرجم لانه لا يتنصف والحكم فى زنا العبد كالامة
عرف ذلك بدلالة النص ولهذا قال المص على مملوكه اى سواء كان ذلك المملوك ذكرا او انثى
واعلم انه استدل الشافعى رح بهذا الحديث على ان للمولى اقامة الحد على مملوكه وقال الحنفيون
لا يقيم الا باذن الامام لقوله عليه السلام اربع الى الولاة وذكر منها الحدود والوالى اذا اطلق
ينصرف الى من له ولاية عامة وهو السلطان او نائبه واما قوله فليجلدها فمحمول على
التسبب يعنى ليكون سببا جلدها بالمرافعة الى الامام قوله ولا يثرب عليها هو
نهى التثريب وهو التوبيخ والتعبير بعدما امر بجلدها لان عقوبة الزنا قبل ان شرع
كان هو التثريب وفى قوله ثم ان زنت اشعار بان الحد اذا اقيم ثم زنت تكرر الجلد فيفهم
منه انها اذا زنت مرات ولم تحد يكتفى بحد واحد هذا فان قيل انما يبيعها لانه
يكرهها فكيف يرتضيها لاخيه المسلم قلنا يبيعها على قصد ان تستعف عند المشترى
بهيبته او بالاحسان اليها او بغير ذلك كذا فى شرح المشارق ومن السنة اذا اتاه
المملوك بطعام قد هياه واصلحه ان يقعده اقعادا معه على الخوان اى على السفرة وقد
مر تحقيق معنى الخوان فى فصل الاكل فان لم يقعده معه نفسه لقمة تلقيما اى
يعززه مما ياكل لغنه ولير وغها ترويغا الى وليوجه تلك اللقمة نحوها سترا وليقل
كلاما من اكل منه فى المصادر التروغ بالراء المهملة والغين المعجمة بنهان بسو چيزى شدن والترويغ

تفعيل منه وهكذا في مختار الصحاح وذكر في الاحياء انه ليضعها في بيع وليقل كل من اللقمة
ويردفه على الدابة اردافا اي ياخذ عبده خلف دابته اذا ركبها ولا يتركه ليسعى خلفه فانه
من التكبر والحال انه لا يدري ولا يعلم حقيقة الحال لعله افضل عند الله تعالى منه يروى
عن ابي هريرة انه راى رجلا على دابته وغلامه يسعى خلفه فقال له يا عبد الله احمله فانما
هو اخوك روحه مثل روحك فحمله ثم قال لا يزال يزداد العبد منه تعالى بعدا ما مشى
خلفه ذكره في الاحياء ولا يتركه اي لا يرضى لعبده ان يمثل من باب نصر اي ينتصب
قائما بين يديه فانه من التكبر ايضا قال عيسى عليه السلام من سره ان يتمثل له الرجال قياما
فليتبوأ مقعده من النار ذكره الامام ولا يضربه على كسر الاناء ولا على زلة بفتح الزاء
المعجمة وهفوة بفتح الهاء وسكون الفاء عطف تفسيري للزلة يقال زل في طين او منطق
بالفارسية لغزيدن ونسيان فانه يواخذ بذلك يوم القيمة سال الاحنف بن قيس ممن
تعلمت الحلم قال من قيس بن عاصم قال ما بلغك من حلمه قال بينما هو جالس في داره اذا
اتته خادمة له بسفود عليه شواء فاذا سقط السفود من يدها على ابن له فعقره
فمات فدهشت الجارية فقال ليس يسكن روع هذه الجارية الا العتق فقال انت حرة
لا باس عليك وروى انه كان عند ميمون بن مهران ضيف فاستعجل على جاريته بالعشاء
فجاءت مسرعة ومعها قصعة مملوءة فعثرت واراقتها على راس سيدها ميمون فقال
يا جارية احرقتني فقالت يا معلم الخير ويا مؤدب الناس ارجع الى ما قال تعالى قال وما قال
قالت والكاظمين الغيظ قال قد كظمت قالت والعافين عن الناس قال قد عفوت عنك قالت
زده فان الله تعالى قال والله يحب المحسنين قال انت حرة لوجه الله تعالى كذا في الاحياء ولا يقول
السيد لمملوكه عبدي وامتي بل يقول فتاي للغلام وفتاتي للجارية في المغرب الفتى
من الناس الشاب القوي الحدث والجمع فتية وفتيان ويستعار للمملوك وان كان
شيخا وروى عن النبي عليه السلام لا يقل احدكم عبدي وامتي ولكن ليقل فتاي وفتاتي وفتاك

فتاك وعن ابي يوسف انه من قال انا فتى فلان كان اقرارا منه بالرق واشتقاق
الفتوى من الفتى لانها جواب في حادثة او احداث حكم او تقوية لبيان مشكل ولا يقول
المملوك ربي ولكن ليقل سيدي فان الرب هو الله وحده والخلائق كلهم عبيد
جمع عبد مثل كليب في جمع كلب وهو جمع عزيز كذا في مختار الصحاح واماؤه جمع امة فاذا
طالت مدة المملوك في خدمته يعتقه عن الرق فلعل الله تعالى يعتق بكل عضو منه الباء للمقابلة
عضوا منه اي من المالك قوله من النار متعلق بقوله يعتق عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي عليه
السلام من اعتق رقبة مسلمة اعتق الله تعالى بكل عضو منه عضوا من النار
حتى فرجه بفرجه وخص الفرج بالذكر لانه محل اكبر الكبائر وهو الزنا بعد الشرك وقيل ذكر
حتى للتحقير لانه عضو حقير بالنسبة الى باقي الاعضاء وفي الحديث استحباب اعتاق
كامل الاعضاء اتماما للمقابلة ومنه قيل المستحب ان يعتق الرجل الذكر والمراة الجارية تحقيقا
للمقابلة وتقييد الرقبة بالمسلمة يدل على ان اعتاق الكافر ليس بهذه المرتبة وكان فيه
فضل بلا خلاف كذا في شرح المصابيح ولعله اي ذلك المالك ينجو اي يخلص من عهدته
اي من عهدة معتقه يعني مما بقي عليه حقوقه ومظالمه كفافا بفتح الكاف اي مساويا
وراسا براس في مختار الصحاح كفاف الشيء بالفتح مثله ويغتنم العبد ايام رقه
ففي الحديث حسنة الحر بعشرة وحسنة المملوك بعشرين يضاعف له الحسنة وهذا
لمن احسن عبادة الله تعالى ونصح لسيده اي اراد له خيرا واقام بمصالحه على وجه
الخلوص كذا في شرح المشارق ولفظ الحديث هكذا اذا نصح العبد لسيده واحسن عبادة ربه
كان له الاجر مرتين وروى انه لما اعتق ابو رافع بكى وقال كان لي اجران فذهب احدهما
ذكره الامام ويزيد السيد في اكرام من كان اكثر ورعا من بين مماليكه وابين صلاحا وكان
ابن عمر رضي الله عنه اذا راى من مماليكه من يحسن صلوته اعتقه ويقول استحي ان استخدم من يعمل
عبادة ربه ولا يستخدم المحرر على صيغة المفعول اي لا يطلب الخدمة ممن حرره من مماليكه

فانه من الجفاء والدناءة ولا يتشبه المملوك والمملوكة بالاحرار في الزي بكسر الزاء
المعجمة والياء المشددة اي في اللباس والهيئة وقال عليه السلام في وعيد الابق على صيغة
الفاعل من ابق اذا ابق العبد اي من مولاه لم يقبل له صلوة اي كمال صلوته كذا في شرح
المصابيح وقال ايما عبد ابق فقد برئت منه الذمة اي ذمة الايمان وعهده فيحمل الحديث
على كونه مستحلا للاباق ويجوز ان يراد بها الحرمة يعني يخرج العبد الابق عن احترام
المسلمين فلا يحول احد بينه وبين سيده في عقوبته الجائزة على اباقه كذا في شرح
المصابيح ويختار من العبد للشراء الرومي ابيض اللون دون الزنجي الاسود فان اخلاقهم
سيئة واعمارهم جمع عمر اي مدة حيوتهم قصيرة عن الرومي بالاغلب علم ذلك بالتجربة
ولكن ينبغي ان يستخدمهم في بعض الاحيان لما روي عن ابن عمر رض عن النبي عليه السلام من ادخل
بيته حبشيا او حبشية ادخل الله تعالى بركة كذا في الخالصة

فصل

في حقوق سائر الخلائق التغافل عن احوال الخلائق وترك التجسس عنهم اروح للقلب واسلم
للدين في البزازية السؤال عن الاخبار المحدثة في البلدة قيل يكره الاخبار لا الاستخبار لان
الزمان زمان فتنة ومشقة والمختار انه لا باس بالاخبار والاستخبار انتهى وفي الحديث
خص البلاء لمن عرف احوال الناس وعاش فيهم واستراح من لم يعرفهم فالسنة ان يحترس
ويتحفظ من الناس سوء الظن اي من ان يظنوا ظن السوء فلا يعتمد عليهم كل الاعتماد
ولا يغتر بهم اغترارا فيفتتن اي فيقع في الفتنة فان من جرب الناس قلاهم اي قد ابغضهم
واعرض عنهم مستنكرا احوالهم واختلاطهم بسبب وجدان سوء افعالهم فلا يغتر
بظاهر انسان اغترارا حتى يعرف سريرته السريرة بمعنى السر وهو الذي يكتم وجمعها سرائر
قال الامام الغزالي واحذر صحبة اكثر الناس فانهم لا يقبلون عثرة ولا يعفون زلة ولا
يسترون عورة ويحاسبون على النقير والقطمير ويحسدون على القليل والكثير ينتصفون
ولا ينصفون ويؤاخذون على الخطاء والنسيان ولا يعفون يغرون الاخوان بالاخوان

بالنميمة والبهتان فصحبة اكثرهم خسران وقطيعتهم رجحان ان رضوا فظاهرهم الملق
وان سخطوا فباطنهم الحنق لا يؤمنون في حنقهم ولا يرجون في ملقهم ظاهرهم ثياب وباطنهم ذئاب
يقطعون بالظنون ويتغامزون وراءك بالعيون ويتربصون بصديقهم من الحسد ريب المنون
ثم قال ولا تعول على مودة من لم تخبره حق الخبرة بان تصحبه مدة في دار او موضع واحد
فتجربه في عزله وولايته وغنائه وفقره او سافر معه او تعامله في الدينار والدرهم او تقع
في شدة فتحتاج اليه فان رضيته في هذه الاحوال فاتخذه ابا لك ان كان كبيرا او ابنا ان كان
صغيرا او اخا ان كان مثلا لك ويستغني اي يظهر الغناء عنهم ما استطاع ولو في ادنى شيء
ويجل نفسه عنهم تجليلا اي يتخذها مكرما ومجللا وقد صحح في بعض النسخ يتخل بالنون والخاء
المعجمة من نخل الدقيق او الحاء المهملة وتشديد اللام من الانحلال قال اي يمنع نفسه عنهم
ويبعد عنهم ولا يختلطهم ولا يخفى عليك ان كله وهم فيكون في عز عزلة ولا يهين اهانة اي
لا يجعل نفسه مهانا حقيرا بكثرة التردد اليهم وكثرة السؤال عنهم كما قال النبي عليه السلام
لا ترفعوا اقدامكم الى من لا يعرف اقداركم اي مراتبكم ولم يوجد في بعض النسخ قوله ويكون
في عز عزلة الى قوله اقداركم ولا يكون كان يقول من احسن الينا احسنا بتشديد النون
على صيغة المتكلم مع الغير اليه ومن اساء الينا اسانا اليه فان الا يليق بحال المسلم ان يعمم
احسانه الى من اساء اليه ايضا فان الاحسان الى المحسن متاجرة وانما الاحسان في التحقيق
الى من اساء اليه عن حذيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم لا تكونوا امعة ان احسن الناس
احسنا وان ظلموا ظلمنا ولكن وطنوا انفسكم ان احسن الناس ان تحسنوا وان اساؤا
فلا تظلموا والامعة بكسر الهمزة وفتح الميم المشددة هو الذي يقول لكل احد انا معك لضعف رأيه
ويقلد الناس والفعل منه تأمع واستأمع والهاء للمبالغة ولا يستعمل في النساء
ووزنه فعلة وليست الهمزة زائدة لعدم افعلة في الصفات وهي في الاسماء ايضا قليلة والمراد
به ههنا الذي يقول انا اكون مع الناس كما يكونون معي وقوله وطنوا امر من التوطين وهو

متاجرة ط

العزم الجازم على الفعل وقيل اي تثبتوا كذا في شرح المصابيح ولا يطلب من كل صنف الا ما عندهم
فانهم اي الناس كمعادن الذهب والفضة كذا قال النبي عليه السلام يعني ان الناس معادن الاعمال
والاخلاق والاقوال ولكن يتفاوتون فيها كمعادن الذهب والفضة وغيرهما الى ان ينتهي
الى الادنى قال في شرح المصابيح وفيه اشارة الى ان ما في معادن الطباع من جواهر مكارم الاخلاق
ينبغي ان يستخرج برياضة النفوس كما يستخرج الجواهر من المعادن بالمقاساة والتعب فلا يطلب
من العالم الا العلم ومن القوي الا القوة لا غير وقس على ذلك غيره ولا يحكم عليهم بالغي مصدر
غوى والضلال عطف تفسيري ولا يسيء بهم الظن اي لا يظن انهم من اهل الضلال في نفس
الامر بل يكتفي بصحة ظواهرهم ويكل بواطنهم الى الله تعالى وما مر من تجويز سوء الظن بهم
فانما هو في حق الوفاء لهم فلا تناقض بين كلاميه كما توهم ولا يجادلهم ولا يشاززهم بالشين
المعجمة اي لا يخاصمهم ويروى يساره بالسين المهملة من سارّه الخبر في اذنه فمهما رأيت منهم
كرامة وخيرا فاشكر الله الذي سخرهم لك واستعذ بالله تعالى ان يكلك اليهم واذا بلغك عنهم
غيبة او رأيت منهم شرا او اصابك منهم ما يسوءك فكل امرهم الى الله تعالى ولا تشتغل
نفسك بالمكافاة فيزيد الضرر ويضيع العمر بشغله ولا يفتخر عليهم بدينه وعمله وماله فان ذلك صح
الافتخار فعل الجاهلية ويستغفر الله تعالى لهم بما يجري عليهم من قول الزور بالضم الكذب والمنكر
على صيغة المفعول اي الغير المشروع ويتقرب الى الضعفاء ويتبرك بمجالسة الفقراء فانه
براءة من النفاق والكبر وهو من افضل الجهاد ثوابا ويحب المساكين فان حبهم مفتاح
الجنة ويبجل اي يعظم المشايخ فانه من اجلال الله تعالى وتعظيمه ولا يفتش عن احوال الناس
لما ذكر في اول الفصل ان التغافل عن احوال الناس اروح للقلب واسلم للدين ولا يتوقع
من عامة الناس نفعا وضرا فان الناس كاسنان المشط في استواء الاحتياج الى الله تعالى
وفي انه لا ضر ولا نفع فيهم بل الكل محتاجون من الله تعالى فلا يتوقع شيئا الا عن
يتوقع عنه الكل وفي الديوان المشط بالضم والسكون واحد الامشاط التي يمتشط بها
يمتشط به

ههنا محل شبهة ينظر في النسخ الاخرى

٢٦٥

بها ويغتنم تفاوت الناس في الدين والدنيا لما روي عن النبي عليه السلام خصلتان من كانتا
فيه كتبه الله تعالى شاكرا وصابرا ومن لم يكونا فيه لم يكتب شاكرا ولا صابرا من نظر في دينه الى من
هو فوقه فاقتدى به ونظر في الدنيا الى من دونه فحمد الله على ما فضله الله تعالى فيه ذكره في تحفة
الابرار قيل وهذا معنى الحديث الذي ذكره المص بقوله ففي الحديث لن يزال الناس بخير
ما تباينوا وتفاوتوا فاذا تساووا هلكوا انتهى وقد يقال معناه انه يغتنم تفاوت الناس
في المراتب والصنائع بان يكون مثلا بعضهم اميرا وبعضهم سلطانا وبعضهم وزيرا
وبعضهم رئيسا وبعضهم اهل الحرف والصنائع لتوقف النظام عليه ففي الحديث لن يزال
الناس بخير ما تباينوا اي تفاوتوا كما ذكر فاذا تساووا فيها هلكوا لاختلال النظام المرتبط بذلك متلبسين خ
ولا يطيع احدا في معصيته تعالى وان كان اقرب الخلق اليه كالوالدين ولا يطلب رضاء احد بسخط
تعالى فيعود اي يصير حامده من الناس ذاما له قال النبي عليه السلام من ارضى الناس بسخط الله تعالى
وكله الله اليهم السخط اي الغضب وهو ضد الرضاء قال شارح الخطب الاربعين المراد بارضاء
الناس بسخط الله تعالى ما هو من آفات اللسان من السخرية والاستهزاء والنميمة والشتم
واضحاك الناس كما هو دأب الشعراء وعادة الندماء الذين لا يبالون بمذمة الصلحاء وسخرية
العلماء فانها من اشارات الشيطان والهامات النفس الامارة بالسوء انتهى ولا يمشي مع ظالم
خطوة مع العلم بظلمه فيعد عليه جرم بالضم والسكون اي ذنب عظيم ويتحبب بالحاء المهملة
اي يطلب المحبة الى الله تعالى ببغض اهل المعاصي المصدر مضاف الى مفعوله والفاعل متروك
ويطلب رضاء الله تعالى بسخطهم ويتقرب اليه بالبعد عنهم ويلقيهم بوجه عابس ويلقى
الكافر بوجه مكفهر بكسر الهاء وتشديد الراء اي عابس اشد العبوس في المصادر الاكفهرار
سخت ترش روى شدن قمطرير يقال يوم قمطرير اي شديد العبوس فيكون قوله قمطرير
صفة مؤكدة لقوله مكفهر ويخالق بالقاف المؤمنين بخلق حسن مع لين ورفق وملاطفة ومناصحة
ومباذلة بالذال المعجمة ولا يروع ترويعا بالعين المهملة اي لا يخوف احدا من الخلق ولو بنظرة

هذا وقد يقال معناه انه يغتنم تفاوت الناس في المراتب بان يكون مثلا بعضهم اميرا وبعضهم سلطانا وبعضهم وزيرا وبعضهم رئيسا وبعضهم اهل الحرف والصنايع لتوقف النظام عليه ففي الحديث لن يزال الناس متلبسين بخير ما تباينوا اي تفاوتوا كما ذكر فاذا تساووا فيها هلكوا

فان تخويف المسلم حرام لقوله عليه السلام لا يحل لمسلم ان يروع مسلماً ولا يحل لمسلم ان
يشير الى اخيه بنظرة تؤذيه ذكره في الاحياء او صريح تهديد من اضافة الصفة الى الموصوف
اى تهديد صريح ولا يعتز اعتزازاً باحد اى لا يطلب العزة بسبب احد من الخلق فيذله الله
تعالى اذلالاً قال الامام ولا تقل للناس لم تعرفوا موضعي واعتقد انك لو استحققت
ذلك لجعل الله لك موضعاً في قلوبهم والله تعالى هو المحبب والمبغض الى القلوب ولا يؤثر
اى يختار محبته تعالى على جميع الناس ولا يدعو احداً بغير اسمه من الالقاب الغير
المرضية فتلعنه الملائكة ولا يحارب مسلماً ولا يشاتمه ولا يلاحيه بالحاء المهملة اي
لا ينازع احداً فان لاحى احداً فان كفارته ركعتان اى يصليهما ولا يشير الى احد بسلاح يركعهما صح
لقوله عليه السلام من اشار الى اخيه اى اخيه المسلم والذمي في حكمه بحديدة وفي رواية
بسلاح فان الملائكة تلعنه يعني يدعون عليه بالبعد عن الجنة اول الامر لانه خوف
مسلماً باشارته وهو حرام لما مر من قوله عليه السلام لا يحل لمسلم ان يروع مسلماً ثم قال
عليه السلام وان كان اخاه لابيه وامه يعني وان كان هازلاً ولم يقصد ضربه كنى به عنه لان
الاخ المشفق لا يقصد قتل اخيه غالباً كذا في شرح المشارق ولا يظلم الذمي قال في شرح
النقاية نقلاً عن الواقعات مسلم غصب مال ذمي او سرق منه يعاقب المسلم عليه يوم القيمة
ويخاصمه الذمي في القيمة ومظلمته اشد من مظلمة المسلم لانه من اهل النار ابداً ويقع له
التخفيف في النار بتلك المظلمة فلا يرجى ان يتركها بخلاف المسلم فانه يرجى منه العفو قال ولهذا
المعنى قالوا خصومة الدابة اشد من غيرها ولا ياخذ من احد مالاً بغير اذنه فانه حرام ولا يكني
بكسر النون المشددة ذمياً بكنية المدح اى لا يقول له مثلاً ابو الخير ولا يكني ايضاً احداً من
اهل الكتاب فان ذلك التكنية كرامة لهم اى تكرمة واعزاز لهم فاذا لقي كافراً فلا يفارقه
حتى يدعوه الى الاسلام ولا يمر في سوق المسلمين بنصال جمع نصل وهي قطعة الحديد اعم
من نصل السيف والسهم والسكين والرمح حتى يمسك عليها بكفه كيلا يعقر من عقره اى جرحه

وبابه ضرب احداً ولا يتعاطى اى لا ياخذ الرجل بيده من غيره سيفاً مسلولاً
اى مخرجاً من غمده عرياناً مجرداً **فصل** في حقوق البهائم والطيور ويرحم
كل شيء من البهائم والطيور فمن فعل ذلك نال الرحمة والرأفة من الله تعالى ولا يضرب
دابة على وجهها ولا يعذب حيواناً من الحيوانات مطلقاً ولا يقتل عصفوراً عبثاً فانه
يسأل عنه يوم القيمة بان يقال له على سبيل العتاب لم لم تذبحه اصله لما تذبحه ثم حذف
الف ما لما تقرر في موضعه ان الف ما الاستفهامية تحذف اذا دخل عليها احد حروف الجر
قال تعالى عم يتساءلون اصله عما ولا يعذب شيئاً بالنار فانه لا يعذب بالنار الا ربها
اي رب النار والتعذيب بالنار مخصوص به تعالى ولا يمثل على وزن ينصر بشيء من الحيوان
يقال مثل به مثلة وذلك ان يقطع بعض اعضائه او يسود وجهه كذا في المغرب ولا يسمها
في المصادر الوسم والسمة داغ كردن على وجهها وتحسن البهائم بقدر ما امكن ومن جملة
الاحسان اليها ان يمسح الرغام بالفتح والغين المعجمة التراب عنها ويعرض عليها العلف
والماء كل يوم سبعين مرة وهذا كناية عن الكثرة ولا يجعل شيئاً من الحيوان غرضاً
بفتح الغين المعجمة بالفارسية نشانه ليرميه بالسهم او غيره ولا يقتل النملة وفي شرح
النقاية النملة اذا ابتدأت بالاذى فلا باس بقتلها والا فلا رخصة فيه ويكره قتلها
ومنهم من قال لا باس بقتلها مطلقاً والمختار هو الاول واتفقوا على انه يكره القاؤها
في الماء وقتل القملة يجوز بكل حال واما احراق القمل والعقرب بالنار فمكروه والقاء القملة فی کریج صح
حية على الارض مباح ولكن يكره الادب كذا في الواقعات ولا يقتل النحلة اى نحل العسل
والهدهد وهو طير معروف واجب الاحترام لما ورد في القران من موانسته مع
سليمان حتى روى انه يدخل الجنة مع المؤمنين قال مقاتل عشرة من الحيوانات
يدخل الجنة ناقة صالح وعجل ابرهيم وكبش اسمعيل وبقرة موسى وحوت يونس وحمار
عزير ونملة سليمان وناقة نبينا عليه السلام وهدهد بلقيس وكلب اصحاب الكهف
عليهم السلام

كذا ذكره صح

فكلهم يصيرون على صورة الكبش ويدخلون الجنة في مشكوة الانوار والصرد بضم الصاد وكسر الراء المهملتين طائر ابيض البطن اخضر الظهر بالفارسية سنوجه وبالتركية الجه چكش كذا ذكر في مشكوة الانوار ولا يقتل الضفدع والحشرات التي في الارض في المغرب حشرات الارض صغار دوابها وقيل هي الفار واليرابيع والضباب ولا يطرق الطير اي لا ياتي اليه ليلا في اوكارها جمع وكر وهو مبيت للطير بالفارسية آشيان فان الليل لها امان وقرار ولا يقتل الحيوان بالظفر ولا بالسن قائمين اما اذا كانا منزوعين يحل بهما الذبيحة عندنا لكن يكره وعند الش فهي اي الذبيحة ميتة لقوله عليه السلام ما خلا الظفر والسن فانهما مدى الحبشة ونحن نحمله على غير المنزوع فان الحبشة كانوا يفعلون كذلك كذا في صدر الشريعة ولا تقطع اي لا يفصل قطيعة الضمير راجع الى الحيوان يعني لا يقطع قطيع الحيوان الى قطيعتين فصاعدا في مختار الصحاح القطيع الطائفة من البقر والغنم وقد يصح قطيعة بتاء الوحدة اي لا يقطع قطيعة واحدة لا قطيعتين ولم يوجد لفظ قطيعة لا قطيعتين في بعض النسخ المصححة فيفسر قوله ولا يقطع بقوله اي لا يخنقه كما قالوا في قوله تعالى ليقطع ليخنق ولا يحرش بين البهائم التحريش بالحاء المهملة والشين المعجمة اغراء بعضها على بعض بان ينطح او ينقض هذا ذاك بالفارسية براغاليدن ويقتل العقرب والحية اينما وجدها خارج الصلوة او داخلها ولا يخاف انتقامهن كما يقال في المشهور لا تقتلوا الحية فان لها زوجا يجيء ويأخذ منكم الانتقام فانه من الجبن وكمال الخوف وهو انما يليق بالمؤنث او المخنث قال عليه السلام من ترك قتلهن خشية ثائر اي طالب للدم والانتقام فليس منا اي ليس من المقتدين بسنتنا يعني لا تتركوا قتل الحيات خوفا من انتقام ازواجهن فانه لا اصل لهذا الانتقام ولا للقول به والاعتقاد عليه كذا في شرح المصابيح وفي الحديث اقتلوا الحيات الا الجان الابيض في المغرب الجن خلاف الانس والجان ابوهم والجان ايضا حية بيضاء صغيرة وهو المراد ههنا كانه قضيب فضة اي كانه سوط من فضة ولعل النهي عن قتل هذا النوع من الحيات انما كان

فيه صح

كان لعدم الضرر لانه لا سم له وعن ابن عباس انه مسخ الجن كمسخ القردة من بني اسرائيل كذا في المنظهر لكن الصحيح عند عامة اهل الفقه هو ان الذين مسخهم الله تعالى قد هلكوا ولم يبق لهم نسل لانهم قد عذبوا فلم يكن لهم قرار في الدنيا بعد ثلثة ايام والموجود الآن من القردة والخنازير والفارة والدعموص وغيرها فليست من نسل ما مسخ بل من نسل ما كانت مخلوقا قبل المسخ كذا في البستان قال والذي روي عن ابن عمر رض من ان سهيلا كان عشارا باليمن وان زهرة فتنت هاروت وماروت فهو كما قال لكن كان رجلا اسمه سهيل وامرأة اسمها زهرة فمسخهما الله تعالى فيهما وانهما قد هلكا بانواع العذاب وصارا الى النار ولم يبق لهما عين ولا اثر واما الذي قيل انه كان شتم زهرة وسهيل يحتمل ان يكون شتما لذلك الممسوخ المسمى بهما لا للكوكب المسمى بهما قال هذا هو الظاهر من الكلام وان ذهب بعضهم الى انهما كوكبان ممسوخان موجودان الان في السماء انتهى ويستحل اي يرى حلالا قتل خمسة من الحيوانات في الحل والحرم وقد مر تحقيقها في فصل الحج الفارة بالهمزة والعقرب والحداة طائر معروف يقال بالفارسية زغن وجمعها حداء كعنبه وعنب كذا في مختار الصحاح والغراب الابقع بفتح الهمزة لونه اسود والابيض بالفارسية كلاغ پيسه والكلب العقور اي الذي يعض الناس ويجرحهم ولا يطأ شيئا من الحيوانات بقدمه فانه يسئل عنها يوم القيمة ويقتل الوزغة بفتح الزاء والغين المعجمتين دويبة موذية وسام ابرص كبيرها وجمعها اوزاغ ووزغان كذا في شرح المصابيح والزنبور فانه اي قتله لا يخلو عن ثواب جزيل عن ابي هريرة عن النبي عليه السلام من قتل وزغا في اول ضربة كتب له مائة حسنة وفي الثانية دون ذلك اي اقل منه وفي الثالثة دون ذلك كذا في شرح المصابيح والوزغ كان ينفخ في نار ابراهيم عليه السلام فقتله واجب وانما نفخ لان جبلتها على الخبث والافساد وانها بلغت مبلغا استعملها الشيطان فحملها على نفخ النار الملقى فيها خليل عليه السلام وهي الوزغ من ذوات السموم ومن شغفها

الملقى

Margin notes: قطعتين ٢ — لا قطعتين ٢ — تقتل ٦ — ثائر ٤ — الاعتقاد ٦ — للكوكب ٥ — اما ٥ — وزغ بالفارسية چلپاسه

بافساد الطعام خصوصًا الملح انها اذا لم يجد طريقًا الى فساده ازنقت السقف والقت
جُزءًا فيه من موضع يحاذيه والسنة لمن يرى حية فى مسكنه ان يقول لها انا نسألك
بعهد نوح وسليمان بن داود عليه السلام ان لاتوذينا ولاتخرجى علينا ثلثا اى قال هكذا
ثلثة ايام فان عادت فى المرة الرابعة قتلها لقوله عليه السلام فان عادت فاقتلوها فانه
كافر اى جنى كافر او كالكافر فى جرأته وصولته وقصده وكونه موذيا كذا فى شرح المصابيح
وروى ان الحية والعقرب اتيا نوحًا عليه السلام ليحملهما على السفينة فقال عليه السلام
انكما سبب الضرر والبلاء فقالتا نحن نضمن لك ان لانضر احدًا ذكرك فمن قرا حين خاف
مضرتهما سلام على نوح فى العالمين انا كذلك نجزى المحسنين ما ضرتا كذا فى مشكوة الانوار
ولاياخذ باذن الشاة حين يسوقها بل ياخذ بالقفها بالفاء ناحية مقدم العنق من لدن
معلق القرط ولايركب البقر ولايحمل عليه كما يركب على الحمار فان كل صنف خلق لامر فلا
يجاوزه اى لايجعل المستخدم كل صنف متجاوزا به اى عن الامر الذى خلق لاجله فالبقر انما
خلق للحرث لا للركوب والحمار على العكس فينبغى ان تحرث بالبقر ويركب الحمار ولايعكس
ولايقص بضم القاف اى لايقطع ناصية الفرس وهى شعر جبهته ولاعرفها بضم العين المهملة
وسكون الراء شعر عنق الفرس كذا فى الديوان ولااذنابها فان ذلك القطع مثلة بالضم
والسكون قوله وتغيير لحلقها تغيير للمثلة ويطعم من السنانير جمع سنور وهو الهرة
وطوافات البيت بتشديد الواو اى ملازميه مثل الهرة والكلب المتخذ للمصلحة ونحوهما
فانه عليه السلام كان يصغى بالغين المعجمة لها اناء يقال اصغى الاناء اماله وفى الحديث
عذبت امرأة فى هرة امسكتها اى امسكت المرأة تلك الهرة حتى ماتت الهرة من الجوع
فلم تكن تطعمها ولاترسلها حتى تاكل من خشاش الارض بكسر الخاء المعجمة وفتحها اى حشراتها
كذا فى مختار الصحاح ولايسب الديك الابيض فانه يدعو الى الصلوة حيث ينادى
فى اوقاتها وفى الاوقات المباركة من الليالى قيل هذا اكثر فى الابيض وان وقع تارةً

تارة من غيره ولايلعن برغوثا بضم الباء بالفارسية كيك فانه نبه نبينا عليه السلام
لصلوة الصبح ولايلعن شيئا من دوابه ففى الحديث ان رجلا لعن ناقة له فقال عليه السلام
ايها اللاعن ناقته اخرجها عنا فقد اجبت على صيغة المجهول اى كنت مجابا فيها اى فى تلك اللعنة
ولايسخر من شىء يقال سخر منه استهزأ به والاسم السخرية وبابه علم ولايعيب شيئا
بدمامته بفتح الدال المهملة اى بقباحة منظره فان من عاب شيئا يعيب على الله خلقه فانه
او عظيم واجزاء جسيم

فصل فى سنن الامر بالمعروف والنهى عن المنكر

على صيغة المفعول وهو ما ليس فيه رضاء الله تعالى من قول او فعل والمعروف ضده
كذا فى زين العرب اعظم المواجب على من يخالط الناس الامر بالمعروف قال العلماء
الامر بالمعروف تابع للمأمور به فان كان واجبًا فالامر به واجب على سبيل فرض الكفاية
اى لايسقط فرضه مع القدرة الا بقيام واحد به فاذا اقام البعض سقط عن الباقين كالجهاد
فى سبيل الله وان كان ندبا فندب وهكذا واما النهى عن المنكر فلوجوبه شرائط منها
ان لايكون المنهى عنه واقعًا لان الحسن هو الذم على الواقع لا النهى عنه ومنها ان يغلب
على ظنه انه يفعله نحو ان يرى الشارب تهيئًا لشرب الخمر باعداد الالة ومنها ان يغلب
على ظنه انه ان نهاه لايلحقه مضرة ولايزيد المنهى ايضًا فى منكراته متعينا ومنها ان يغلب
على ظنه ان نهيه موثر لاعبث وسيذكر المص فى فصل الجهاد ان النبى عليه السلام قال ما جميع
اعمال البر عند الجهاد فى سبيل الله تعالى عند الامر بالمعروف والنهى عن المنكر الا كنفثة فى بحر لجى ولاينفع
العمل لله مع ترك الغضب له تعالى وعن جابر رضى الله عنه اوحى الله تعالى الى ملك
ان اقلب مدينة كذا وكذا على اهلها قال فقال ان فيهم عبدك فلان لم يعصك طرفة
عين فقال اقلبها عليه وعليهم فان وجهه لم يتغير فى ساعة قط اى لم يغضب على عملهم
اصلًا وقالت عائشة رضى الله عنها قال النبى عليه السلام عذب اهل قرية فيها ثمانية عشر
الف عملهم عمل الانبياء قالوا يا رسول الله كيف قال لم يكونوا يغضبون لله ولايامرون

وفتح تاء الخطاب صح

فكانما صح

اى ان كان ترك فرضا فرض وان كان ...

عن النبى عليه السلام صح

بالمعروف ولاينهون عن المنكر كذا في الاحياء وهلاك الناس اذا تركوا الامر بالمعروف
حيث يعمهم الله تعالى بعقابه ذكر في الخالصة عن ابي بكر الصديق قال سمعت النبي عليه السلام
يقول ان الناس اذا راوا منكرا فلم يغيروه يوشك ان يعمهم الله بعقابه قال عليه السلام
ان الله لايعذب العامة بعمل الخاصة حتى يروا المنكر بين ظهرانيهم وهم قادرون
على ان ينكروه فاذا فعلوا ذلك عذب الله تعالى العامة والخاصة ولايستجيب الله لهم دعاء
قال عليه السلام مروا بالمعروف وانهوا عن المنكر من قبل ان تدعو فلا يستجاب لكم
وتسألوا الله تعالى فلا يعطيكم وتستنصروه فلا ينصركم وهذا ما قاله المص رحمهم
الله البركة والخير والنجاح بتقديم الجيم اي الظفر على الاعداء وعلى باقي المقاصد الغيرة
وقال بلال بن سعيد ان المعصية اذا خفيت لم تضر الا صاحبها واذا اعلنت ضرت
العامة بسبب تركهم النهي عن تلك المعصية وعن النعمان بن بشير عن النبي عليه السلام
قال مثل المداهن في حقوق الله تعالى والواقع فيها والقائم عليها كمثل ثلثة كانوا في
السفينة واقتسموا منازلهم فصار لاحدهم اسفلها فبينا هم فيها اذا اخذ القدوم
فقالوا له ما تريد فقال اخرق في مكاني خرقا يكون الماء اقرب الي فقال بعضهم اتركوه
يخرق من حقه ما شاء وقال بعض اخر لا تتركوه يخرقها فيهلكنا ويهلك نفسه فان
اخذوه على يديه نجا ونجوا وان لم ياخذوا على يديه هلك وهلكوا كذا ذكره في شرح
الخطب وكان الثوري رضه اذا راى المنكر ولايستطيع ان يغيره بال اي كان يبول
دما اياما كثيرة فحق اي جدير ولائق على كل مسلم ان يكون في الحمية وهي العار
والغيرة والصلابة في الامور الدينية بهذا المكان اي في هذه المرتبة ولايتحبب
الى الناس اي لايقصد ان يكون محبوبا عندهم بالمداهنة وهي المساهلة في الامر
والمراد بها في الشرع ان يرى الرجل منكرا ويقدر على دفعه ولم يدفعه حفظا لجانب
مرتكبه او جانب غيره او لقلة مبالاته في الدين كذا في المظهر وعن ابي امامة الباهلي عن

٤٦٥

٤٦٩

عن النبي عليه السلام يحشر يوم القيمة ناس من امتي من قبورهم الى الله تعالى على صورة القردة و
والخنازير بما داهنوا اهل المعاصي وكفوا عن نهيهم وهم يستطيعون ذكره في روضة
العلماء ولا يخاف لوما بالفتح والسكون بمعنى الملامة قال تعالى يجاهدون في سبيل الله
ولا يخافون لومة لائم ولا شتما ولا ضربا بل ولا يخاف قتلا فان السلف كانوا
ينكرون على الائمة والامراء ولايبالون اصلا روي ان ابا غياث الزاهد كان
يسكن المقابر ببخارا فدخل المدينة ليزور خاله في سبيله تعالى وكان غلمان الامير
نصر بن احمد ومعهم المغنون والملاهي يخرجون من داره وكان يوم ضيافة الامير
فلما راهم الزاهد قال يا نفس وقع الامران ان سكتت فانت شريكة فرفع راسه
الى السماء واستعان بالله تعالى واخذ العصا فحمل عليهم حملة واحدة فولوا منهزمين هم
مدبرين الى دار السلطان وقصوا عليه الامر فدعاه فقال له اما علمت انه من
يخرج على السلطان يتغدى في السجن فقال له ابو غياث اما علمت انه من يخرج
على الرحمن يتعشى في النيران فقال له الامير من ولاك الحسبة اي خدمة الاحتساب
فقال الذي ولاك الامارة وقال الامير ولاني الخليفة قال ابو غياث ولاني الحسبة
رب الخليفة فقال الامير وليتك الحسبة بسمرقند قال عزلت نفسي عنها قال
العجب في امرك تحتسب حين لم تؤمر وتمتنع حيث تؤمر قال لانك ان وليتني عزلتني يدك هو
واذا ولاني ربي لم يعزلني احد فقال الامير سل حاجتك فقال حاجتي ان ترد علي
شبابي فقال الامير ليس في ذلك الي قال حاجة اخرى ان تكتب الى مالك خازن النار
ان لا يعذبني قال ليس في ذلك الي قال حاجة اخرى ان تكتب الى الرضوان خازن الجنان
ان يدخلني الجنة قال ليس في ذلك الي ايضا قال فانا مع الرب الذي هو مالك الحوائج كلها
لا اساله حاجة الا اجابني اليها فخلى الامير سبيله فذهب ويحكى ان زاهدا كسر خوابي خمر
لسليمان بن عبد الملك فاتي به ليعاقبه وكان للامير بغلة تقتل من ظفرت به فانتق

قال في الاحياء ليس من ... في وفاة ... عبارة
عن المنع عن منكر لحق الله صيانة
للممنوع عن مقارفة المنكر
منه

رأيه برأي الوزير ان يلقي الزاهد بين يدي البغلة لتقتله فالقي اليها فخضعت البغلة له وتملقت
بين يديه فلما اصبحوا انظروا فاذا هو حي قائم صبيح الوجه فقالوا ان الله تعالى قد حفظه فاعتذروا
اليه وخلوا سبيله وروي عن جابر بن عبد الله قال تنزه هارون الرشيد بالدوس ومعه سليمان
بن ابي جعفر فقال له هارون قد كانت لك جارية تغني فتحسن غناءها قال فجاءت فغنت
فلم تحمد غناءها قال ما شانك قالت ليس هذا عودي فقال للخادم جئنا بعودها قال فجاء بالعود
فوافق شيخا يلتقط النوى فقال الطريق يا شيخ فرفع الشيخ رأسه فرأى العود فاخذه
وضرب على الارض فاخذه الخادم وذهب به الى صاحب الربع فقال احتفظ بهذا فانه يطلبه
الامير منك فلما دخل على هارون وقص عليه الامر غضب واحمرت عيناه فقال له سليمان ما هذا
الغضب يا امير المؤمنين ابعث الى صاحب الربع يضرب عنقه ويرمي به في الدجلة قال
لا ولكن نبعث اليه فنناظره فجاء الرسول وقال اجب يا امير المؤمنين قال نعم قال اركب قال
لا فجاء يمشي حتى وقف على باب القصر فقيل لهارون قد جاء الشيخ فقال للندماء اي شيء ترون
نرفع ما قدامنا من المنكر حتى يدخل هذا او نقوم الى مجلس اخر ليس فيه منكر فقالوا نقوم الى
مجلس اخر فقاموا اليه ثم دخل الشيخ وفي كمه الكيس الذي فيه النوى فقال له الخادم اطرح
هذا وادخل على الامير فقال من هذا عشاي الليلة قال نحن نعشيك فقال لا حاجة لي
في عشائك فقال له هارون يا شيخ ما حملك على ما صنعت قال واي شيء صنعت فجعل
يستحي هارون ان يقول كسرت عودي فلما اكثر عليه السكوت قال سمعت اباءك واجدادك
يقرؤون هذه الاية على المنبر ان الله يأمر بالعدل والاحسان وينهى عن الفحشاء والمنكر
فرأيت منكرا فغيرته قال فغيره فوالله ما قال الا هذا فلما خرج اعطى رجلا بدرة فقال اتبع
الشيخ فان رأيته يقول قلت لامير المؤمنين وقال لي فلا تعطه شيئا وان رأيته لا يكلم
احدا فاعطه البدرة فلما خرج من القصر اذا هو بنواة في الارض قد غاصت فجعل يعالجها
ولم يكلم احدا فقال له يقول لك يا امير المؤمنين خذ هذه البدرة قال قل لامير المؤمنين

المؤمنين يردها حيث اخذها ويروى انه اقبل بعد فراغه من كلامه على نواة يعالج قلعها
من الارض وهو يقول ارى الدنيا لمن في يديه • هموما كلما كثرت عليه •
تهين المكرمين لها بصغر • وتكرم كل ما هانت عليه • اذا استغنيت عن شيء فدعه •
وخذ ما انت محتاج اليه • كذا في روضة العلماء والاحياء والصغر بضم الصاد المهملة وسكون
الغين المعجمة بمعنى الصغار وهو الذل في الحديث لا يمنعن احدكم بالنصب مفعول مقدم
ليمنع وقوله مخافة الناس مرفوع موقع على انه فاعل يمنع ان يتكلم بحق علمه اي عن يتكلم
فان الآمر بالمد وكسر الميم بالمعروف يؤذى كما اوذي الانبياء عم الظاهر ان هذا من جهة الادب
واما في الوجوب فقد مر ان الامر تابع للمأمور فرضا وواجبا ونفلا وان النهي عن المنكر فلوجوبه
شرائط الى اخر ما ذكرنا في اول هذا الفصل قال كعب الاحبار لابي مسلم الخولاني كيف منزلتك
من قومك قال حسنة قال كعب ان التورية ليقول غير ذلك قال وما يقول قال يقول
ان الرجل اذا امر بالمعروف ونهى عن المنكر ساءت منزلته عند قومه فقال صدقت التورية
وكذب ابو مسلم وعن سفيان الثوري اذا كان الرجل محببا في جيرانه محمودا عند اخوانه
فاعلم انه مداهن كذا في الخالصة والاحياء ولا يجاوز الفاسق الذي لا يخافه حتى يقول
له اتق الله تعالى ويغتنم كلمة الحق عند الامير الجائر اسم فاعل من الجور قال ابو عبيدة
بن الجراح قلت يا رسول الله اي الشهداء اكرم على الله عز وجل قال رجل قام الى وال جائر
فامره بالمعروف ونهاه عن المنكر فقتله فان لم يقتله فان القلم لا يجري عليه بعد ذلك
وان عاش ما عاش وقال الحسن البصري قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افضل الشهداء من امتي
رجل قام الى امام جائر فامره بالمعروف ونهاه عن المنكر فقتله على ذلك فذلك الشهيد منزلته
في الجنة بين حمزة وجعفر فانها من افضل الجهاد قال ابو ذر رض قال ابو بكر الصديق هل من
جهاد غير قتال المشركين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم يا ابا بكر ان لله تعالى مجاهدين
في الارض افضل من الشهداء احياء مرزوقين يمشون على الارض يباهي الله تعالى بهم

اول هذا الفصل

ملائكة السماء وتتزين لهم الجنة كما تزينت ام سلمة لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
ابو بكر يا رسول الله ومن هم قال صلعم هم الامرون بالمعروف والناهون عن المنكر والمحبون
في الله والمبغضون في الله تعالى قال والذى نفسى بيده ان العبد منهم ليكون في الغرفة فوق
الغرفات فوق غرف الشهداء للغرفة منها ثلثمائة الف باب باب منها الياقوت والزمرد
الاخضر على كل باب نور وان الرجل منهم ليزوج ثلثمائة حور قاصرات الطرف عين كلما
التفت الى واحدة منهن فتنظر اليها فيقول له اتذكر يوم كذا وكذا امرت بالمعروف ونهيت
عن المنكر كلما التفت الى واحدة منهن ذكرت له كل مقام امر فيه بمعروف ونهى فيه عن المنكر
انتهى ويغير المنكر بفعله فان لم يستطع فبقوله اى ان لم يقدر الازالة لكون فاعله اقوى
منه فليغير بلسانه او يكره بقلبه عن سعيد عن النبي عليه السلام من راى منكم منكرا فليغير
بيده فان لم يستطع فبلسانه فان لم يستطع فبقلبه معناه فليكرهه بقلبه قال في شرح
المشارق قدم التغيير باليد لكونه اقوى في المنع واما في العمل فينبغى ان يقدم المنع بالقول لكونه
اقرب الى تحصيل المطلوب دفعا عليه ثم بالدفع بالقول ما يكون الين يكون احسن فان لم يمنع
بالقول فليغيره باليد فان قلت الحديث مخالف لقوله تعالى عليكم انفسكم لا يضركم من ضل
اذا اهتديتم قلت معنى الاية الزموا انفسكم اذا فعلتم ما كلفتم به لا يضركم تقصير غيركم فمما
كلف به الامر بالمعروف والنهى عن المنكر فمن امر ونهى ولم يمتثل به المخاطب لا يضره قيل هذا مختص
بمن علم ان ما راه منكرا بالنسبة الى الفاعل لان الجاهل ربما يرى شيئا منكرا في مذهبه ويكون
ذلك جائزا في مذهب الفاعل وقيل تختص ايضا بمن لا يفعل المنكر كيلا يدخل في قوله تعالى اتامرون
الناس بالبر وتنسون انفسكم ومنع قوم هذا الاختصاص بان النهى عن المنكر لدفع الاضرار
عن الفاعل وهو لا يسقط بفعل الناهى المنكر غايته انه ترك واجبا فوجب عليه لا يسقط عنه الواجب
الاخر وهى النهى انتهى وقال بعضهم امر المعروف باليد على الامراء والامر باللسان على العلماء
والامر بالقلب على عامة الناس كذا في البستان وشرح الخطب وذلك اى الانكار بالقلب

بالقلب اضعف الايمان فان قلت هذا يدل على ان الايمان يزيد وينقص كما ذهب اليه
الشافعى فما تاويله عند الحنفية قلنا معناه اضعف ثمرات الايمان فان قلت لو كان كذلك
لزم ان لا يخرج من الايمان بانتفائه وليس كذلك لما جاء في بعض الروايات وليس وراء ذلك
من الايمان حبة خردل قلت اراد به ان الثمرات القوية والضعيفة اذا انتفت كان الايمان
كالمعدوم ويقرب من هذا ما روى انه سئل حذيفة عن ميت الاحياء فقال الذى لا ينكر
المنكر بيده ولا بلسانه ولا بقلبه ويكفيه فقد عرفت ان الاكفهرار شدة العبوسة في وجه الفاسق
فان ذلك من غيرة الايمان وعن ذى النون المصرى انه قال لا تأمر بالمعروف حتى يكون فيه ثلثة
ان تصحح نيتك وتعرف حجتك وتصبر على ما اصابك واليه اشار المص بقوله وشرائط الامر بالمعروف
اى فرائضه ثلثة صحة النية فيه وهى ان يريد به اعلاء كلمة الله تعالى والمراد بالكلمة ههنا الكلام
التام اعنى كلمة الشهادة والقران على ما عليه الفضلاء المتقدمون من عدم الفرق بين الكلمة
والكلام صرح به الشيخ في شرح اللب واعلاء كلمة الله تنفيذ احكامها وروى عن ابى سليمان
الدارانى انه قال سمعت من بعض الخلفاء كلاما فاردت ان انكر وعلمت انى اقتل
ولم يمنعنى القتل ولكن كان في ملأ من الناس فخشيت يعتريني التزين للخلق فاقتل
من غير اخلاص ذكره في الاحياء ومعرفة الحجة اى يعرف دليل المامور به والمنهى عنه
والصبر على ما يصيبه من المكروه روى عن بعض السلف انه اوصى لبنيه وقال اراد احدكم
ان يأمر بالمعروف فليوطن نفسه على الصبر وليثق بالثواب من الله تعالى فمن وثق بالثواب
ثم لم يجد مس الاذى فاذن من اداب الحسبة توطين النفس على الصبر وتقليل العلائق
حتى لا يكثر خوفه وقطع الطمع عن الخلائق حتى تزول عنه المداهنة وقد روى عن بعض المشايخ
انه كان له سنور وكان يأخذ من قصاب في جواره كل يوم شيئا من الغدد لسنوره
فراى على القصاب منكرا فدخل واخرج السنور اولا ثم جاء واحتسب على القصاب فقال
القصاب لا اعطيك بعد اليوم لسنورك شيئا فقال ما احتسبت عليك الا بعد اخراج

السنور وقطع الطمع منك فهو كما قال فمن طمع في ان يكون قلوب الناس عليه طيبة
لم يتيسر له الحسبة كذا قال الامام في الاحياء ثم قال واعلم انه لا يتوقف سقوط الوجوب
على العجز الحسي بل تحقق اذا خاف عليه مكروها يناله فذلك في معنى العجز وكذلك اذا
لم يخف مكروها ولكن علم ان انكاره لا ينفع فليلتفت ح الى معنيين احدهما افادة الانكار
امتناعا والاخر خوف مكروه ويحصل من اعتبار المعنيين اربعة احوال احدها ان يجتمع
المعنيان بان يعلم انه لا ينفع كلامه ويضرب ان تكلم فلا يجب عليه الحسبة بل ربما
يحرم في بعض المواضع نعم يلزمه ان لا يحضر مواضع المنكر ويعتزل في بيته حتى لا يشاهد
ولا يخرج الا لحاجة مهمة او واجب ولا يلزمه مفارقة تلك البلدة والهجرة الا اذا كان
يرهق الى الفساد او يحمل الى مساعدة السلاطين في الظلم والمنكرات فيلزمه الهجرة ان
قدر عليها فان الاكراه لا يكون عذرا في حق من يقدر على الهرب من الاكراه والثانية
ان ينتفي المعنيان بان يعلم المنكر يترك بقوله وفعله ولا يقدر له على مكروه فيجب الحسبة
ح والثالثة ان يعلم انه لا يفيد ولكنه لا يخاف مكروها فلا يجب الحسبة لعدم فائدتها
ولكن يستحب لاظهار شعائر وتذكير الناس بامر الدين والرابعة عكس هذه وهو
ان يعلم انه يصادف المكروه ولكن يبطل المنكر بفعله كما يقدر على ان يرمي زجاجة الفاسق
بحجر فيكسرها ويريق الخمر او يضرب العود الذي في يده ضربة مختطفة فيكسره في الحال ويعطل
عليه هذا المنكر ولكنه يعلم انه يرجع اليه فيضرب رأسه فهذا ليس بواجب وليس بحرام
بل هو مستحب انتهى كلامه ويجب اي بعد تلك الفرائض ان يكون فيه اي فيمن يأمر وينهى
ثلث خصال رفق بالكسر والسكون ضد الغلظة فيما يأمر وينهى عنه فان الغلظة لا تزيد
الا فسادا ويدل على وجوب الرفق ما استدل به المأمون اذا وعظه واعظ
وعنف له في القول فقال يا رجل فقد بعث الله تعالى من هو خير منك الى من هو شر
مني وامره بالرفق فقال تعالى فقولا له قولا لينا لعله يتذكر نعم يعدل الى السب والتعنيف

والتعنيف بالقول الغليظ عند العجز عن المنع باللطف وظهور مبادي الاصرار بالوعظ
والنصح فذلك مثل قول ابراهيم عليه السلام اف لكم ولما تعبدون من دون الله
افلا تعقلون قال الامام الغزالي ولسنا نعني بالسب الفحش مما فيه نسبة الى الزنا
ومقدماته ولا الكذب بل ان يخاطبه بما فيه مما لا يعد من جملة الفحش كقوله يا فاسق يا احمق
يا جاهل يا غبي الا تخاف الله تعالى وما يجري هذا المجرى فلهذه المرتبة ادبان احدهما ان لا
يقدم عليه الا عند الضرورة والعجز عن اللطف والثاني ان لا ينطق الا بالحق والصدق
قال حماد بن سلمة ان صلة بن اشيم مر عليه رجل اسبل ازاره فهم اصحابه ان يأخذوه
بشدة فقال دعوني اكفكم فقال يا ابن اخي ان لي اليك حاجة قال وما حاجتك يا عم قال احب
ان ترفع من ازارك فقال نعم وكرامة فرفع من ازاره فقال لاصحابه لو اخذتموه بشدة
لقال ولا كرامة وشتمكم انتهى وحكي عن بشر اليماني انه مر برجل في داره وعنده اخوة
يشربون الخمر فاجتاز ببابه فوقف ودق الباب فخرجت اليه جارية فقال لها صاحب
هذه الدار احر ام عبد قالت حر قال صدقت لو كان عبدا لاشتغل بالعبودية فسمع
الرجل قوله فخرج باكيا حافيا على رأسه فتاب واناب ووجد مقاما عظيما وقيل
ومن هذا الباب ما حكي ان الرشيد خرج الى بعض الرساتيق فتظلمت اليه امرأة من جنده
فقال الا تقرئين كتاب الله تعالى ان الملوك اذا دخلوا قرية افسدوها فقالت يا امير المؤمنين
اما تقرأ ما بعدها فتلك بيوتهم خاوية بما ظلموا قال صدقت فامر باخراج كل العسكر من
تلك الناحية كذا في خالصة الحقائق وحلم في ذلك عما يقال له وفقه فيه اي فهم بليغ وبصيرة
كاملة في دقائق الحجج بخلاف ثاني الفرائض فانه يكفي فيه مجرد المعرفة قوله كيلا يصير
امره بالمعروف او نهيه عن المنكر منكرا الظاهر انه تعليل للاخير وان لم يبعد ان يكون
تعليلا للثلثة معا وانما صار امره بالمعروف منكرا لان الحسبة كانت ايضا منكرة
لمجاوزة حد الشرع فيها وما ذكره المص معنى قوله عليه السلام لا يأمر بالمعروف ولا ينهى عن



المنكر الا رفيق فيما ينهى عنه وحليم فيما يأمر به وحليم فيما ينهى عنه فقيه فيما يأمر به فقيه فيما
ينهى عنه وهذا يدل على انه لا يشترط ان يكون فقيها مطلقاً بل فيما يأمر به وينهى عنه
قال الامام وههنا آفة عظيمة ينبغي ان يتوقيها فانها مهلكة وهي ان العالم يرى عند
التعريف عز نفسه بالعلم وذل غيره بالجهل فربما يقصد بالتعريف اظهار التميز بشرف
العلم واذلال صاحبه بالنسبة الى خسة الجهل فان كان الباعث هذا فهذا المنكر اقبح
من نفس المنكر الذي يعترض عليه ومثل هذا المحتسب مثال من يخلص غيره بالنار باحراق
نفسه وهو غاية الجهل وهذه مزلة عظيمة وغايلة هايلة وغرور للشيطان يتدلى
بحبله كل انسان الا من عرف الله تعالى عيوب نفسه وفتح بصيرته بنور هدايته
ومن السنة ان يبدأ اولاً بنفسه فيأتمر فيما يأمر به وينتهي اي يمتنع الناهي في نفسه
اولاً عما نهى عنه فان لم يفعل ذلك بان يأمر وينهى بدون ان يأتمر وينتهي هو في نفسه اولاً
لم ينجع بالنون والجيم اي لم يؤثر كلامه في القلوب روي ان الله عز وجل اوحى الى عيسى
عليه السلام يا ابن مريم عظ نفسك فان اتعظت فعظ الناس والا فاستحي مني واستدلوا
على ذلك من طريق القياس بان هداية الغير فرع الاهتداء وكذلك تقويم الغير فرع الاستقامة
والاصلاح زكوة من نصاب الصلاح فمن ليس بصالح في نفسه كيف يصلح غيره ومتى
يستقيم الظل والعود اعوج فقال الامام كل ما ذكره من امثال هذا انما هو خيالات
وانما الحق ان للفاسق ان يحتسب واليه اشارة المص بقوله وعلى ذلك اي على تقدير ان
لا يبدأ في الايتمار والامتناع بنفسه بحيث لا يؤثر كلامه في قلب احد يعني ومع هذا لا يسقط
عنه الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وان لم يعمل الخير كله ان للوصل ولم ينته عن الشر
كله فقد روي عن انس انه قال قلنا يا رسول الله لا نأمر بالمعروف حتى نعمل به كله ولا ننهى
عن المنكر حتى نجتنب كله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مروا بالمعروف وان
لم تعملوا به كله وانهوا عن المنكر وان لم تجتنبوا كله ذكره في الاحياء ولا يسقط الامر

الامر بالمعروف كذا النهي عن المنكر ابداً ولكنه لا ينفع الوعظ والزجر في آخر الزمان
حين يقسو القلوب اي تشتد القلوب قساوة وتولع على صيغة المجهول اي يكون
الانفس مولعة حريصة بلذات الدنيا فصبر النفس على ما تراه من المنكرات
في ذلك الزمان اوجب قيل هو فيه احمد لكونه اشق على النفس لما قرانه كالقبض على
الجمر في الصحاح الصبر حبس النفس عن الجزع قال سهيل بن عبد الله ايما عبد عمل في
شيء من دينه بما امر به او نهى عنه عند فساد الامور وتنكرها وتشوش الزمان فهو
من قد قام الله تعالى في زمانه بالامر بالمعروف والنهي عن المنكر قال الامام الهمام معناه انه
اذا لم يقدر الا على نفسه فقام به وانكر احوال الغير بقلبه فقد جاء بما هو الغاية في حقه وقيل
للثوري الا تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر فقال اذا انبثق اي اذا اثار منه غبار الفتنة
فمن يقدر ان يسكنه وسئل ابو ثعلبة رسول الله صلى الله عليه وسلم عن تفسير هذه الآية
لا يضركم من ضل اذا اهتديتم فقال عليه السلام يا ابا ثعلبة مر بالمعروف وانه عن المنكر
فاذا رأيت شحاً مطاعاً وهوى متبعاً ودنيا مؤثرة واعجاب كل ذي رأي برأيه
فعليك بنفسك ودع العوام ان من وراءك فتناً كقطع الليل المظلم والمتمسك فيها
بمثل الذي انتم عليه له اجر خمسين قيل اجر خمسين منهم يا رسول الله قال لا بل اجر خمسين
منكم لانكم تجدون على الخير اعواناً وهم لا يجدون عليه اعواناً وسئل ابن مسعود رض عن
هذه الآية فقال ان هذا ليس زمانها انها اليوم مقبولة قد اوشك ان يأتي زمانها
تأمرون بالمعروف فيضع بكم كذا وكذا وتقولون فلا نقبل منكم فحينئذ عليكم انفسكم
لا يضركم من ضل اذا اهتديتم كذا في شرح الخطب والاحياء ومن السنة في امر الوالدين بالمعروف
ان يأمرهما به اي بالمعروف مرة وكذا ينهاهما عن المنكر مرة وان قبلا جزاء هذا
الشرط محذوف يدل عليه ما قبله اي ان قبل الوالدان ما قال ولدهما يأمرهما به مرة
وان اكرها سكت عنهما واشتغل بالدعاء لهما والاستغفار لهما فان الله تعالى يكفيه

اذا انبثق
كله
[illegible]

مابيته اى بنيم مايكون مقصودا مهماله من امرهما ويدفع مؤنة امرهما عنه اما بهدايتهما
واصلاحهما او بدفع اثمهما عنه قال الامام الغزالى فان قيل اينثبت ولاية الحسبة للولد
على الوالد وللعبد على السيد وللزوجة على الزوج وللتلميذ على الاستاذ والرعية على الوالي
مطلقا كما تثبت فى عكسه كما نثبت للوالد على الولد الى او بينهما فرق قلنا الذى نراه انه
تثبت اصل الولاية ولكن بينهما فرق فى التفصيل ولنفرض فى الولد مع الوالد فنقول
قد عرفت ان للحسبة خمس مراتب وللولد الحسبة بالرتبتين الاوليين وهو التعريف
اولا ثم الوعظ والنصح باللطف وليس له الحسبة بالسب والتعنيف والتهديد ولا بمباشرة
الضرب وهما الرتبتان الاخرتان وهل له الحسبة بالرتبة المتوسطة حيث تؤدى الى اذى
الوالد وسخطه ففيه نظر وهو انه لو كان بان يكسر عوده ويريق خمره ويحل الخيوط عن
ثيابه المنسوجة من الحرير ويرده الى الملاك ما يجده فى بيته من المال الحرام الذى غصبه او سرقه
ويبطل الصورة المنقوشة على جدرانه والمنقورة فى خشب بيته ويكسر اوانى الذهب
والفضة فان فعله فى امثال هذه الامور لا يتعلق بذات الاب بخلاف الضرب
والسب ولكن الولد يتأذى به ويسخط بسببه الا ان ذلك فعل حق وسخط الوالد
منشاؤه حبه للباطل والحرام فالاظهر فى القياس انه يثبت للولد ذلك بل يلزمه ان يفعل
ذلك ولا يبعد ان ينظر فيه الى قبح المنكر والى مقدار الاذى والسخط فان ذلك المنكر فاحشا
وسخطه عليه قليلا كاراقة خمر من لا يشتد غضبه فذلك ظاهر وان كان عكس ذلك كما لو
كانت له آنية من بلور او زجاج على صورة حيوان وفى كسره خسران مال فهذا مما يشتد
فيه الغضب وليس يجرى هذه المعصية مجرى الخمر وغيره فهذه كله مجال النظر فان قيل
ومن اين قلتم ليس له الحسبة بالتعنيف والضرب والامر بالمعروف فى الكتاب
والسنة قد ورد عاما من غير تخصيص واما النهى عن التأفيف والايذاء فقد ورد
خاص فيما لا يتعلق بارتكاب المنكرات فنقول قد ورد حق الاب على الخصوص ما يوجب

يوجب الاستثناء عن العموم اذ لا خلاف فى ان الجلاد ليس له ان يقتل اباه فى الزنا
ولا ان يباشر اقامة الحد عليه بل لا يباشر قتل ابيه الكافر بل لو قطع يده لم يلزمه قصاص
ولم يكن ان يؤذيه فى معاملة فقد ورد فى ذلك اخبار وثبت بعضها بالاجماع واذا
لم يجز له ايذاؤه بعقوبة هو حق على جناية سابقة فلا يجوز ايذاؤه بعقوبة هى منع عن
جناية مستقبلة متوقعة بل هذا اولى وهذا الترتيب ايضا ينبغى ان يجرى فى العبد
والزوجة مع السيد والزوج فهما قريبان من الولد فى لزوم الحق وان كان ملك اليمين
اكثر من ملك النكاح ولكن فى الخبر انه لو جاز السجود لمخلوق لامرت المرأة ان تسجد لبعلها
وهذا ايضا يدل على تاكيد الحق واما الرعية مع السلطان فالامر فيه اشد من الوالد فليس
لهم معه الا التعريف والنصح واما المرتبة الثالثة ففيه نظر من حيث ان الهجوم على اخذ
الاموال من خزانته وردها الى الملاك وعلى تحليل الخيوط من ثيابه وكسر الخمور فى بيته
يفضى الى خرق هيبته واسقاط حشمته وذلك محذور ورد النهى عنه كما ورد
النهى عن السكوت على المنكر وقد تعارض فيه ايضا محذوران والامر فيه موكل الى اجتهاد
ومنشاؤه النظر فى تفاحش المنكر ومقدار ما يسقط من حشمته بسبب الهجوم عليه
وذلك مما لا يمكن ضبطه واما التلميذ والاستاذ فالامر فيما بينهما كما بين الاب
لان المحترم هو الاستاذ المفيد للعلم من حيث الدين ولا حرمة لعالم لم يعمل بعلمه فله ان
يعامله بموجب علمه الذى تعلمه منه وروى انه سئل الحسن عن الولد كيف يحتسب على
والده فقال يعظه ما لم يغضب فان غضب سكت عنه الى هنا كلامه فى الاحياء وقد يجب
على من امر بصيغة المجهول اى على المأمور بالمعروف ان يأتمر به اى يمتثل لذلك الامر واذا قيل له
اى للمأمور بالمعروف اتق الله يضع خده على التراب توقيرا لدين الاسلام كما روى انه قيل
لعمر بن الخطاب رض اتق الله فوضع خده على الارض تواضعا لله تعالى ذكره فى معالم التنزيل
وروى ان يهوديا قال لهارون الرشيد فى سيره مع عسكره اتق الله تعالى فلما سمع هارون قول اليهودى

يروى ان ملكا عادلا كان يمر راكبا
قال له يهودى اتق الله يا امير المؤمنين
فنزل الملك من دابته ووضع خده على
الارض فقيل له نزلت من دابتك بقول
يهودى قال لا بقوله بل بقول الله تعالى
اذا تذكرت قوله تعالى واذا قيل له اتق الله
اخذته العزة بالاثم فخشيت ان اكون ممن دخل
ف

نزل من فرسه وكذا العسكر نزلوا تعظيما لاسم الله تعالى العظيم فان من اكبر الذنوب ان يقول
الرجل لاخيه اتق الله فيقول عليك نفسك قوله عليك نفسك اسم من اسماء الافعال ومعناه
الزم ونفسك بالنصب على المفعولية انت تامر في اصله ءانت تامرني بهمزة الاستفهام
بهذا وقوله وبالله العصمة والتوفيق من كلام المص رح كانه يستعيذ بالله من ان يتعود
بمثل هذا الكلام والله اعلم واحكم **فصل** في حقوق القضاء والامارة والفتوى
وغيرها القضاء امر صعب ولذلك قال مكحول لو خيرت بين القضاء وبين ضرب عنقي لاخترت
ضرب عنقي على القضاء ذكره في شرح الخطب جاء في الحديث من جعل قاضيا فقد ذبح نفسه لاخترت ضرب عنق م
بغير سكين بالكسر والتشديد آلة معروفة وانما قال بغير سكين ليعلم الصرف عن ظاهره
من هلاك المرافي دينه دون بدنه والمراد انه كالمذبوح بغير سكين في التعذيب في الاخرة مبالغة
في التحذير اذ الذبح بغيرها اشد تعبا ويمكن ان يقال المراد منه ان من جعل قاضيا فينبغي ان
يجتنب عن جميع دواعيه الخبيثة وشهواته الردية وهو من اشق الامور على النفس فيقع في المصابيح
مشقة عظيمة وتعب شديد كالمذبوح بغير سكين كذا في شرح وذكر شمس الائمة في اداب
القاضي ان قاضيا سمع هذا الحديث فكانه انكر واستبعد فقال على سبيل الاستخفاف
كيف يذبح الانسان بغير سكين ثم انه دعا بحلاق ليسوي فجاء الحلاق يحلق تحت لحيته اذ
عطس القاضي فالتقى الموسى راسه بين يديه كذا في النهاية وفي الحديث الاخر الذي الموسى
روته عائشة رضي الله عنها يؤتى بالقاضي العدل يوم القيمة فيلقى من شدة الحساب
ما يتمنى انه لم يفصل بين احد في تمرتين روي انه لما مات ابو حنيفة رح راي في المنام ان الله تعالى
قال لابي حنيفة رح اكتب اسامي اصحابك فان الله قد غفر لهم فكتب في اول الجريدة اسم داود الطائي
لزهده وفي اخر الجريدة اسم ابي يوسف مع غزارة علمه وفضله لاشتغاله بالقضاء قال
محمد بن واسع ان اول الناس يدعى يوم القيمة الى الحساب القضاة قيل دعاه مالك بن منذر
ليجعله على قضاء البصرة فابى فعاد فابى فقال لتجلسن او لاجلدنك فقال محمد بن واسع ان

٢٧٥

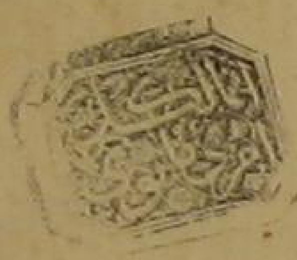
ان تفعل فانك سلطان وان ذليل الدنيا خير من ذليل الاخرة ذكره في شرح الخطب
ثم يليه في الخطر بفتحتي الخاء المعجمة والطاء المهملة الاشراف على الهلاك والفتنة امر الامارة
ففي الحديث الذي رواه ابو هريرة رض عن النبي عليه السلام انكم ستحرصون على الامارة وانها
ستكون ندامة يوم القيمة لانه قلما يقدر الرجل على العدل لغلبة الحرص وحب المال والجاه
وباقي اهوية النفس ثم قال عليه السلام فنعمت المرضعة وبئست الفاطمة والمخصوص بالمدح
والذم محذوف وهو الامارة ضرب النبي صلى الله عليه وسلم المرضعة مثلا للامارة الموصلة الى
صاحبها شيئا من المنافع العاجلة وكذا ضرب الفاطمة وهي التي
انقطع لبنها مثلا لمفارقتها عنه بالانعزال او بالموت كذا في شرح المصابيح ويليه اي امر الامارة
في الخطر امر الفتوى ففي الحديث اجرؤكم على النار افعل تفضيل من الجراة اجرءكم على الفتوى
وان ظهر المفتي جسر الناس على جهنم فيما يحل من باب الافعال اي فيما يجعله حلالا او يفتي
بحله ويحرم من باب التفعيل اي يجعله حراما بان يفتي بحرمة من المال والدم والفرج ويليه
في الخطر العرافة وهي كالسيادة لفظا ومعنى ففي الحديث العرافة حق يعني ان سيادة القوم
جائزة في الشرع لان بها ينتظم مصالح الناس وقضاء اشغالهم فهي مصلحة ورفق للناس
تدعو اليها الضرورة ولذلك قال ولا بد للناس من عرفاء جمع عريف فعيل بمعنى مفعول
وهو سيد القوم والقيم بامور الجماعة من القبيلة والمحلة يلي امورهم ويتعرف الامير منه
احوالهم وهو دون الرئيس ولكن العرفاء في النار اي اكثرهم فيها اذ المجتنب على الظلم منهم يستحق
الثواب لكن بما كان الغالب منهم خلاف ذلك اجراه مجرى الكل كذا في شرح المصابيح
فالسنة ان لا يتقلد اي لا يلتزم الرجل شيئا من هذه الاعمال الاربعة اي القضاء والامارة
والفتوى والعرافة عن طوع قلب بفتح الطاء وسكون الواو بانقياد قلب وارتضائه الا
ان يكره عليه بالوعيد الشديد قال الفراء يقال وعدته خيرا ووعدته شرا فاذا اسقطوا
الخير والشر قالوا في الخير الوعد والعدة وفي الشر الايعاد والوعيد كذا في مختار الصحاح وان ابو

عن ابی قلابة انه دعی للقضاء فهرب حتی اتی الشام فوافق ذلک عزل قاضیها فهرب حتی
اتی الیمامة بعد ذلک فقال ماوجدت مثل القضاة الا کمثل سابح فی البحر فکم عسی
ان یسبح حتی لا یغرق وروی ان سفیان الثوری دعی للقضاء فهرب الی البصرة واختفی
فبعث امیر المومنین فی طلبه فلم یوجد حتی مات وهو متوار وذکر ان ابن هبیرة دعا ابی حنیفة
رح الی القضاء فابی فحبسه وضربه ایاما فی کل یوم عشرة اسواط فمات فی ذلک ولم یقبل
القضاء کذا فی البستان وشرح النقایة ولا یستعمل الامام ای لا یجعل عاملا ایضا علی عمله
من اراده وطلبه عن ابی موسی انه قال دخلت علی النبی صلی الله علیه وسلم انا ورجلان من بنی عمی
فقالا امرنا علی بعض ما ولاک الله تعالی فقال علیه السلام انا والله لا نولی علی هذا العمل احدا سأله
ولا احدا حرص علیه وعنه قال رسول الله صلی الله علیه وسلم لا نستعمل علی عملنا من اراده کذا
فی المصابیح فان من طلبه اختیار المیل نفسه الی المنصب وکل الی نفسه ای لا یعینه الله تعالی
لانه اتبع هوی نفسه ومن اکره علیه سدد فیه ای لا یحمل علی الصواب قال علیه السلام من ابتغی
القضاء وسئل وکل الی نفسه ومن اکره علیه انزل الله تعالی علیه ملکا یسدده ای یحمله علی
الصواب فمن الواجب ان یکون فی القاضی والامیر خصال احدها ان یکون کارها للعمله
وان یکون صحیح العزم محکم الرای قلیل الغرة بکسر الغین المعجمة والراء المهملة المشددة الغفلة
شدیدا من غیر عنف لینا بفتح اللام وکسر الیاء المشددة فی غیر ضعف جوادا من غیر سرف
بفتحتین بمعنی الاسراف بخیلا من غیر وکف بفتحتین الاثم والوکوف ایضا العیب یقال لیس
علیک فی هذا وکف ای منقصة وعیب وان یکون سائسا اسم فاعل من ساس الرعیة
یسوسها سیاسة یقال هو سائس ولایة ای مالک للتصرف فی امورهم لقوة رایه ومعونة
باسه وشوکته وقوله العلم منصوب علی انه خبر کان ویکون موید ها الحلم وزینتها الورع
وان یکون حسن السیرة بکسر السین الطریقة ومرضی السریرة هی بمعنی السر الذی یکتم
ویبسط یده لهم ای لا هل ولایته بالمعروف ای بالاحسان ویوفر علیهم اموالهم ای یطمع فی اموالهم

قوله الا خطاء

اموالهم فلا یاخذ عنهم اموالهم بانواع الحیل وینتصف ای یعدل ویأخذ الانتقام
للضعیف من القوی ویعدل بینهم ویکون نقی القلب کریم الخلق فان التقی بضم التاء
وفتح القاف بمعنی التقوی والکرم رکنان بهما صلاح الرعیة لا یغیر بهما ویکون ناصحا
رحیما بهم شفیقا لا یحتجب عن ذوی الحاجات والفاقات جمع فاقة وهی بمعنی الفقر لیلا
ونهارا ویکون دائم الاهتمام بامر الرعیة فی النوم والیقظة فی الحضر والسفر ویستوی بین
اصناف الرعیة فی العدل ولا یقدم احدا تقدیما لا فی الجلوس ولا فی الکلام ولا فی غیرهما
لشرفه ولا لماله ویعدل القاضی بین الخصمین فی لحظه ای فی نظره واشارته ومقعده وفی کلامه
ویستعمل معهم الحلم ویکثر عنهم العفو والتجاوز ولا یعجل فی تعذیب الجانی بل یؤخر
ویطلب له عن الجنایة مخرجا ویدرأ ای یمنع الحد من الدرء بالدال والراء المهملتین والهمزة
فی اخره عن الجانی بشبهة ویطلب له مدفعا فان خطاه ای خطأ الوالی فی العفو خیر من
خطائه فی العقوبة الخطأ ضد الصواب وقد یمد وقرأ بهما قوله الخطأ کذا فی مختار الصحاح
ویکره علی وزن یعلم ای یری فی نفسه کرها قیام البینة علی عقوبة الجناة جمع جان
کالقضاة والغزاة والولاة جمع قاضی وغاز ووال ولا یغیم الحد حتی یلقن الزانی والسارق
حجة دافعة للحد ولو ذکر المص ماقدرنا من قوله والسارق لا نتظم تعلیله بقوله فانه
علیه السلام کان یقول للسارقة انی بها اسرقت بفتح الهمزة الاستفهام وفتح السین وکسر الراء
الخطاب قولی بضم القاف صیغة امر لاثم یقول ما اخالک ای ما اظنک سرقت فی الصحاح
خال الشیء ظنه یخاله خیلا وتقول فی مستقبله اخال بکسر الهمزة وهو الافصح وبنو اسد
یقول اخال بالفتح وهو القیاس والمذکور فی المصابیح ان النبی علیه السلام اتی بلص ای سارق
قد اعترف بسرقته اعترافا ولم یوجد معه متاع فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم
ما اخالک سرقت قال بلی فاعاد مرتین او ثلثا فامر به فقطع وهذا یدل علی ان للامام
ان یعرض علی السارق بالرجوع وانه لو رجع بعد الاعتراف سقط عنه القطع کما فی حد

الزنا وهو اصح القولين و كان عليه السلام يقول بالمعترف بالزنا لعلك اى لظنك مستها
من باب علم في الاصح او قبلتها ابك بفتح همزة الاستفهام وكسرة الباء الجارة خبل
بفتحتي الخاء المعجمة والباء الموحدة الجن و بسكون الباء الفساد في الفعل والعضو ابك
جنون و تيسير الامر تيسيرا على الرعية مما استطاع ولا يعسر عليهم تعسيرا ولا ينفرهم تنفيرا
عن ابي موسى رضه انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا بعث احدا من الصحابة في بعض امره
قال بشروا اى بشروا الناس بالاجر على الطاعات وافعال الخيرات ولا تنفروا اى لا تخوفوهم
بان تجعلوهم قانطين آيسين من رحمة الله تعالى عند مباشرتهم المنكرات بل ادعوهم الى
التوبة والطاعة وطيبوا انفسهم بقبولها وبالثواب على ترك المنكرات قال عليه السلام
لعن الله المنفرين قيل من هم يا رسول الله قال الذين يقنطون العباد من رحمة الله تعالى
ثم قال ويسروا اى سهلوا عليهم الامور كاخذ الزكوة بسهولة وتلطف ولا تعسروا عليهم
بان تاخذوا اكثر مما يجب عليهم و تتبعوا عوراتهم كذا في شرح المصابيح ولا يعرضهم
بتشديد الراء اى يجعلهم عرضة لمكروه ولا يغدر احدا من الغدر بالغين المعجمة والدال
المهملة وهو نقض العهد لو بابه ضرب عاهده لما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لكل غادر لواء
عند استه يوم القيمة اراد به خلف ظهره تحقيرا له واستهانة بامره وزجرا له عن غدره
والا فعلم الغزو ينصب تلقاء وجه الرجل ولا يستخلص اى لا يجعل خالصا مختصا لنفسه
شيئا من مال بيت المال عن ابي ذر رضه عن النبي عليه السلام كيف انتم بائمة من بعدي
يستأثرون بهذا الفيء اى يأخذون مال بيت المال مما حصل من الغنيمة و يستخلصون لانفسهم
ولا يعطونه لمستحقيه قال قلت اما والذي بعثك بالحق اضع سيفي على عاتقي
ثم اضرب به حتى الحقك اى حتى اموت واصل اليك فقال عليه السلام اولا ادلك
على خير من ذلك تصبر حتى تلقاني ذكره في شرح المصابيح ولا يقضي بين خصمين الا وهو
اى القاضي ريان نقيض العطشان شبعان راض قوله غير غضبان تفسير لقوله راض وانما

وانما شرط ان يكون كذا اذ ربما يحكم الحاكم في حالة العطش والجوع والغضب على خلاف
الواقع لانه لا يقدر على الاجتهاد والفكر في مسئلة الخصمين في هذه الاحوال فيقع الظلم
ولا يشارك الامير الرعية في التجارات والزراعة والمكاسب والحرف بكسر الحاء جمع حرفة
فانه اى الاشتراك من الدناءة وللحال ان ضرر فيه لكن مع قطع النظر عن الدناءة لا يخفى فانه
يوهم الحرص والطمع ويوجب سقوط مهابته عن اعين الناس ونحو ذلك وطعمة القاضي بالضم
والسكون المأكلة يقال جعلت هذه الضيعة طعمة لفلان والامير في بيت المال وهو
مقدار ما ينكح به زوجة ويشتري به خادما ودابة ومسكنا فان اصاب اى اخذ اكثر من
ذلك فهو غال بتشديد اللام اى خائن سارق قال في سبعة ابحر غل في المغنم واغل فيه فهو غال
ومغل اذا كان فيه خيانة وسرق منه قبل القسمة قال الله تعالى ومن يغلل يأت بما
غل يوم القيمة اى تفضيحا له وتعذيبا عليه ولا يأخذ هدية من احد وهو الاحوط والاوفق
للتقوى ولا يجيب دعوة احد من الرعية لانه يسقط المهابة على انه ربما يورث الاستحياء

في اجراء الحق بسبب استيناسه واكل طعامه ومما يجب على الامير بعد انصاف الرعية اى بعد
العدل فيما بينهم ان يحرس اى يحفظ وبابه نصر الطرقات جمع طريق ان يحفظها في الليل
والنهار ويفرق الصدقات تفريقا على الفقراء جمع فقير وهو من له ادنى شيء والمساكين
والمسكين من لا شيء له وقيل بالعكس والاول اصح كما مر ويفرق الخراج على المقاتلة بضم الميم
وكسر التاء جمع مقاتل والتاء للتانيث على تأويل الجماعة والمراد بها من يصلح للقتال وهو الرجل
البالغ العاقل ولا يدع فقيرا في ولايته الا اعطاه ولا مديونا الا قضى عنه دينه ولا يدع
ضعيفا الا اعانه ولا مظلوما الا نصره ولا ظالما الا منعه عن الظلم ولا عاريا الا كساه
كسوة ولا يطمع في مال احد الا بحق ويقيم الحدود على الزناة جمع زان والشراب بالضم والتشديد
جمع شارب الخمر وكذا السراق جمع سارق وقطاع الطريق والقذفة بفتحتين جمع قاذف
اى الشاتم بالزنا او بغيره مما فصل في الفروع ولا يتسامح اى لا يتكاسل ولا يتساهل

احدا فی حد الله تعالی بعد اثباته واظهاره ولو قال بعد ثبوته وظهوره لکان اظهر وفی الحدیث
حد یقام فی ارض خیر من مطر یمطر اربعین صباحا ای اربعین یوما وکان عمر رضه اذا بعث
ای اذا ارسل عاملا علی عمل شرط علیه اربعا احدها ان لا یرکب البراذین جمع برذون بکسر
الباء وفتح الذال المعجمة وسکون الراء والواو الترکی من الخیل وخلافها العراب والانثی
برذونة کذا فی المغرب وهو الذی یقال له بالفارسیة اسب پالانی والثانی ان لا یاکل
النقی بفتح النون وکسر القاف وتشدید الیاء النظیف واراد الخبز الذی نقی عن النخالة
یعنی الحواری کذا فی المغرب وقال فی مختار الصحاح هو ای حواری بالضم وتشدید الواو
مقصورا ما حور من الطعام ای بیض ویقال هذا دقیق حواری والثالث ان لا یتخذ بوابا
والرابع ان لا یلبس لینا ولم یوجد هذا الرابع فی اکثر النسخ التی وصلت الینا ووجد فی سریر
انوشروان بفتح الهمزة وسکون الراء ای وجد مکتوبا علی سریره الملک بالضم لا یکون وفی بعض
النسخ لا یبقی الا بالامارة والامارة لا تکون الا بالرجال ولا یکون الرجال الا بالاموال
ولا تکون الاموال الا بالعمارة ولا یکون العمارة الا بالعدل بین الرعایا ومن سنة
القضی والوالی ان یقرب اهل الفضل ای یجعل مقربا عنده وکذا اهل العلم واهل
العقل واهل العمل الصالح ویکره ای یری مکروها مجالسة السفلة بفتح السین وکسر
الفاء خسیس الناس فقوله والارذال عطف تفسیری ویقبل نصیحتهم قال ابو بکر الصدیق
رضه ان رسول الله صلی الله علیه وسلم کان یقضی ویحکم بین الناس بالوحی الربانی وکان
معه ملک یرشده الی الصواب وان لی شیطانا یغرینی بالغین المعجمة والراء — شیطانا نخ
المهملة من اغریت بینهم ای یحرکنی ویحرضنی بالوسوسة وفی بعض النسخ صح یعترینی
من الاعتراء بالعین المهملة یقال اعتراه ای غشیه وفی بعض الاخر یغوینی من الاغواء
لکن قوله فاذا غضبت فاجتنبونی مؤید للاول کما لا یخفی علی من له دربة فی الکلام
لا اوثر انا فی اشعارکم وابشارکم قد صح هذان اللفظان بفتح الهمزة جمع شعر بالفتح

اصادق
بالفتح وجمع بشرة بفتحتین ولکن لم اصادف ذلک فی اللغات التی عندی والمعنی کونوا
بعیدا منی کیلا یصیبکم منی ضرر فان استقمت فاعینونی واذا زغت من الزیغ بالزاء
والغین المعجمتین هو المیل عن الحق فقومونی ولا تستعمل علی الخلق ای لا یجعل علیهم قاضیا
ولا امیرا الا من عرف دینه وامانته ولا بد للامیر والقاضی من علم الدین وعقل التدبیر
ای عقل واف فی تدبیر امور الرعایا وان لم یزد علمه علی علم غیره من احاد الرعایا ابتلی
علی صیغة المجهول ای یجعل ذلک الامیر مبتلی بحکام السوء بالفتح وسکون الظاهر ان
یضاف السوء الی الحکام الا انه ارید المبالغة بان السوء قد احاط بهم فصاروا منسوبین
الیه فکانه اصل لهم ونظیر هذا قولهم حمار سوء ورجل صدق بالاضافة فیهما کما تری وان لم یزد
عقله علی عقل غیره ابتلی بوزیر سوء عن عائشة عن النبی صلی الله علیه وسلم اذا اراد الله بالامیر
خیرا جعل له وزیر صدق ای وزیرا صادقا مصلحا ان نسی ما هو الحق ذکره وان ذکر اعانه
بالتحریض والترغیب واعلام ثوابه ولا یترکه حتی ینساه وان اراد به غیر ذلک جعل له وزیر سوء
ان نسی لم یذکره وان ذکر لم یعنه ورد ان انوشروان قال لا تستغنی اجود السیوف
عن الصیقل ولا اکرم الدواب عن السوط ولا اعلم الملوک عن الوزیر کذا فی شرح المصابیح
وکان یقال لا یحکم ولا یولی بصیغة المجهول من باب التفعیل فیهما ای لا یجعل حاکما ولا
وعلمهم — والیا علی عشرة الا من زاد عقله وعلمه علی عقل عشرة ولا یجاوز القاضی والوالی فی الحکم — علمهم
والتدبیر کتاب الله تعالی وسنة رسوله واجماع امته ثم اذا لم یجد نصا من هذه الثلثة
یتبع رایه واجتهاده الذی لا یخالف هذه الثلث فان اصاب ای الحق ان وقع اجتهاده
هذا موافق لحکم الله تعالی فله عشر حسنات وان اخطأ فله اجر واحد بمقابلة اجتهاده فی طلب — موافقا
الحق وان لم یصبه هکذا ذکره النبی علیه السلام فی حدیث رواه عمرو بن العاص قال فی شرح
المصابیح هذا فیمن کان بشرائط الاجتهاد المذکورة فی الاصول واما غیره فغیر معذور بالخطاء
بل یخاف علیه الاصول ویشاور القاضی والامیر جلساء جمع جلیس کفقهاء جمع فقیه

من اهل العلم فيما يلقى على صيغة المجهول اليه من الحوادث ويقول حين يجلس للقضاء اللهم انى
اسألك ان افتى انا بعلم واقضى انا بحلم واسألك العدل فى القضاء حين الغضب والرضاء
ولا يقضى احد الخصمين حتى يسمع كلام الآخر ويفهم على وجهه الذى ينبغى ان يفهم عليه ليعرف
وجه القضاء اللائق اما من حقوق الوالى على الناس فاولها الطاعة وتسمع له فيما اباح
الدين وان استعمل على صيغة المفعول يعنى وان جعل عاملاً اى والياً على الرجل عبد حبشى
ويصلى خلف كل بر بالفتح وفاجر من الولاة الجمعة والعيدين ويجاهد معهم اعداء
الدين فان ذلك مفوض ومسلم الى الوالى ففى الحديث اربع من امر السلطان ان بروا
وان فجروا الحكم بين الناس والفيء بسكون الياء قبل الهمزة عن ابى عبيد الغنيمة ما نيل اليه
من اهل الشرك عنوةً والحرب قائمة والفيء مال نيل منهم بعد ما تضع الحرب اوزارها
ونصير الدار دار الاسلام فهما متقابلان وعن على بن عيسى ان الفيء اعم من الغنيمة لانه علم
اسم لكل ما صار للمسلمين من اموال اهل الشرك قال ابو بكر الرازى الغنيمة فيء والجزية
فيء ومال اهل الصلح فيء والخراج فيء لان ذلك كله مما افاء الله على المسلمين من المشركين
وعند الفقهاء كل ما يحل اخذه من اموالهم فهو فيء كذا فى المغرب والجمعة والجهاد
فيسلم ذلك المذكور كله اى للسلطان والوالى وفى الحديث من انكر امامة السلطان
فهو زنديق وهو من الثنوية معرب وعند الفقهاء من يبطن الكفر مع الاصرار ويظهر الايمان
نفاقاً واختلفوا فى قبول توبته والاصح عند الحنفية انها تقبل قبل الظفر وبعده لا بل يقتل [illegible]
كالساحر والداعى الى الالحاد والاباحى كذا فى الدرر شرح الغرر وقد مر بعض التفصيل مما يتعلق
بالزنديق فى اوائل الكتاب فى فصل العلم والتعليم فارجع اليه فانه نفيس ومن
دعاه السلطان دعوة فلم يجب اليه اجابة فهو مبتدع ومن اتاه بغير دعوة اما بعذر
المودة او الزيارة او نحو ذلك فهو جاهل ولا يكثر الجاهل ذلك الاتيان الى باب السلطان
فانه كالحريق المحرق فى المغرب الحريق النار ووصفه بالمحرق للتأكيد والبحر المغرق ويدفع

عليه ح

٤٧٩

ويدفع زكوة الاموال اليه اذا استعمل الزكوة عن الرعايا بعذر نظم العسكر ونحوه من
مصالح الدين ويجعل عهده نهاء اى حقوقها فى عنقه قال ابن عمر رض ادفعوا زكوة اموالكم
الى الامراء وان شربوا بها الخمر ويعظم الوالى تعظيماً ويكرمه اكراماً ففى الحديث السلطان
ظل الله تع من اهانه فى بعض النسخ فمن اهان ظل الله اذله الله تعالى اذلالاً وفى الحديث الآخر
السلطان ظل الله فى الارض قيل فى تفسير الظل انه هو النعمة وقيل الحفظ وقيل
الهيبة وقيل الظل استعارة والتشبيه ان كل الشيء يناسبه فى الجملة وحكى
عنه والسلطان كذلك فانه ينتظم بوجوده مملكته كما ينتظم سلسلة الممكنات
بوجود الحق سبحانه ولان الظل يتنعم به ويلتجاء اليه عند اضطرام الحر واشتداده
كذلك السلطان يتنعم به ويلتجاء اليه عند اضطرام شرر الشر ويناسبه قوله عليه السلام
يأوى اليه اى يرجع اليه كل مظلوم ويدعو له بالفلاح والخير ولا يلعنه على الجور والظلم
فان ما يصلح الله تع على ايدى الولاة اكثر مما يفسدون قال بعض الكبراء لو كانت
لى دعوة واحدة اى مستجابة لم اجعلها الا فى الامام فانه اذا اصلح من باب نصر
اوحسن الامام امن العباد من الفساد وهو شريك رعاياه فى كل خير عملوه
فى عدله ويرى كل رعية جور السلطان عذاباً من عند الله تع نزل عليهم جزاء على ما قدمت
ايديهم اى عمل انفسهم مقدما من الخطايا جمع خطيئة وفى الحديث كما تكونون يولى على صيغة
المجهول اى يجعل عليكم احدكم والياً على وفق عملكم يعنى ان تكونوا اصاطين فيجعل واليكم
رجلا صاطا منكم وقال الحجاج بن يوسف حين قيل له لم لا تعدل مثل عمر رض وانت قد
ادركت خلافته افلم تر عدله وصلاحه فقال فى جوابهم تباذروا صيغة امر من باب
التفاعل اى كونوا كابى ذر فى الزهد والتقوى اتعمر لكم بالجزم جواب الامر وهو صيغة
المضارع المتكلم من باب التفعيل اى اعاملكم معاملة عمر رض فى العدل والانصاف وفيه
اشارة الى ان الولاة انما يكونون على حسب اعمال الرعايا واحوالهم صلاحا وفسادا

[illegible]

فعلى كل واحد من المسلمين التضرع لله تعالى والانابة اى الرجوع اليه تعا بالتوبة والاستغفار
عند فشو بضمتين وتشديد الواو مصدر من فشا الخبر اى شاع وانتشر يعنى عند
انتشار الظلم وشمول الجور وكذلك يظهر جور الوالى وعدله فى الضرع والزرع
والاشجار والاثمار والمكاسب والحرف يعنى يحبط لبن الضرع وينزع بركة الزرع
وينقص ثمار الاشجار ويكسد معاملة التجار واهل الحرف فى تلك الامصار
التى فى مملكته ذلك الملك الجائر بشوم ظلمه وسوء فعله ويكون الامر على عكس ذلك
اذا عدل وهذا ما قال وهب بن منبه اذا هم الوالى بالجور او عمل به ادخل الله تعالى
النقص فى مملكته حتى فى الاسواق والزرع والضرع ونحو ذلك من كل شئ واذا
هم بالخير والعدل ادخل الله تعا البركة فى اهل مملكته كذلك قال الله تعا فتلك بيوتهم
خاوية بما ظلموا كذا فى روضة الناصحين وحكى ان سلطان محمود مر على ارض يكثر فيه
قصب السكر وكان الملك لم يره بعد فقشر له بعض القصب فلما مص منه السكر
استحسنه والتذ منه فى الغاية فخطر بباله ان وضع فيه شيئا من الرسوم
كالباج والخراج حتى يحصل له من هذا القصب فى كل سنة كذا وكذا فلما مص منه
بعد هذه الخاطرة وجد قصبا يابسا خاليا عن السكر فسمعه من تلك القبيلة
شيخ عتيق وقال قد هم الملك بدعة وظلما فى مملكته او فعلها فلذلك نفد سكر
القصب فاستتاب السلطان فى نفسه ورجع عن ذلك فلما مصه ثانيا بعد
ذلك وجده مملوا بالسكر كما كان وقد حكى الامام اليافعى مثله عن بعض الاكاسرة
مع صبية وعن مالك بن دينار انه لما ولى عمر بن عبد العزيز رح جاءت الرعاية من
رؤس الجبال فقالوا اما هذا الرجل الذى ولى على الناس قالوا وما علمكم به قالوا
نحت الزباب عن شاتنا كذا خالصة الحقائق وقيل الملك بالدين يبقى والدين
بالملك يقوى ويرى ما يتعاطى الوالى اى ما يتناوله ويتخذ من المحارم منكرا ويكرهه

ويكرهه بقلبه اذا لم ير فيه مساغا اى سهولة القبول للنصح يقال ساغ الشراب
اى سهل مدخله فى الحلق والعظة مصدر من وعظ كالعدة من وعد يقال نصحه نصحا
بالضم فانتصح اى قبل النصيحة ووعظه عظة بالكسر فاتعظ اى قبل الوعظ ولا يقاتل
الوالى ما دام اقام الصلوة فاذا ترك الصلوة مستحلا تركه فاتله بماله ونفسه
ويصبر المظلوم على جور اميره فان له مثوبة عظمى عند الله ولا يفارق الجماعة شبرا جارٍ
يعنى مقدار شبر اى فى شئ من القواعد الشرعية فرارا عن جور الامير وغيره فيموت
ميتة جاهلية اى يموت على الضلال كموت اهل الجاهلية والميتة بكسر الميم
بناء نوع كالجلسة بكسر الجيم ومعنى النسبة الى الجاهلية كونها على طريقة اهل
الجاهلية وخصلتهم وهى انهم كانوا متفرقين كالذياب الشاردة لم يكن ملة
ونحلة اى مذهب يجتمعون على معاملها ويحافظون على مراسمها ولا لهم امام مطاع
يقوم فيما بينهم بالانصاف والانتصاف وقال عليه السلام من راى من اميره شيئا
يكرهه فليصبر عليه فانه من فارق الجماعة فمات فميتة جاهلية ذكره فى شرح المشارق
ويودى اليه حقه ولا يطلب منه حقا تكريما له وتعظيما ويقول حين يدخل على الامام الجائر
بكسر الياء المثناة اسم فاعل من الجور اللهم رب السموات السبع ورب العرش
العظيم كن لى جارا من فلان والجار بتخفيف الراء المجير يقال اجاره يجيره اجارة
اى اغاثه وازال الجور والهمزة للسلب كذا فى المغرب ويسمى الوالى باسمه الخاص ويقعه
بدل فلان مثلا يقول كن لى جارا من احمد او من محمود اذا كان الوالى احد هذين
الاسمين وذكر فى كتاب مسمى بحيوة الحيوان انه اذا دخل احد على من يخاف شره
اصبعاهم فليقرأ كهيعص حمعسق يعقد لكل حرف من اصابعه العشرة يبدأ بابهام اليمنى ويختم بابهام
اليسرى فاذا فرغ عقد جميع الاصابع ثم قرأ فى نفسه سورة الفيل فاذا وصل الى قوله
ترميهم كرر لفظ ترميهم عشر مرات يفتح فى كل مرة اصبعا من اصابعه المعقودة فاذا

فعل ذلك امن شره وهو عجيب مجرب الى هنا عبارته ولا تولى بفتح اللام على صيغة المجهول
على قوم امراة اى لا تجعل المراة والية على قوم ففى الحديث لن يفلح قوم فى الصحاح الفلاح
الفوز والبقاء والنجاة تملكهم اى يكون ملكهم امراة قاله النبى عليه السلام حين بلغ
اليه ان اهل فارس قد ملكوا عليهم بنت كسرى وانما قال ذلك لنقصان عقلها ودينها
والامارة وكذا القضاء من اهل الولايات لا يصلح لها الا الكامل من الرجال على انها لا تصلح
للخروج الى القيام امور المسلمين ولا بد للوالى من ذلك كما لا يخفى **فصل**
فى سنن الجهاد واداب الجهاد وهو قهر اعداء الله تعالى اى المحاربة مع الكفار
من سنة الاسلام وهو فرض كفاية على اهل الاسلام اعلم ان الفرض عبارة عن حكم
مقدر لا يحتمل زيادة ولا نقصانا ثبت بدليل لا شبهة فى النقل ناقله وهو على نوعين
احدهما فرض عين وهو ما يلزم كل احد اقامته ولا يسقط باقامة البعض كالايمان والوضوء
والصلوة والصوم والزكوة والاغتسال من الجنابة والحيض والنفاس والجهاد
اذا كان النفير عاما وجاحده يصير كافرا وتاركه فاسقا والثانى فرض كفاية وهو ما يلزم
جماعة من المسلمين اقامته ويسقط باقامة البعض عن الباقين كالصلوة على النبى عليه السلام
وتشميت العاطس الحامد ورد السلام وصلوة الجنازة والامر بالمعروف والنهى عن المنكر
والجهاد كذا فى الكافى فظهر من ذلك ان قول المص وهو فرض كفاية انما هو اذا لم يكن النفير
عاما فانه اى الجهاد من دين الاسلام كذروة بالكسر اى اعلى السنام بالسنام بالنسبة الى
اعضاء الابل وهذه كناية عن كمال الرفعة ووفور الرغبة وفى الحديث غدوة بفتح الغين
المعجمة الذهاب فى اول النهار فى سبيل الله تعالى او روحة بفتح الراء والحاء المهملتين الذهاب
فى اخر النهار خير من الدنيا وما فيها يعنى ان فضل الغدوة والروحة فى سبيل الله تعالى وثوابها
خير من نعيم الدنيا لانه زائل ونعيم الاخرة باق وفى حديث اخر ما جميع ما هذه نافية اعمال
البر بالكسر والتشديد بالفارسية نيكى عند الجهاد الا كنفثة وهى شبيهة بالنفخ وفوقها

بالنفخ وفوقها التفل وفوقه البزق وهو رمى البزاق من الفم تلقى فى بحر لجى اى كثير الماء فى
الغاية فى مختار الصحاح لجة الماء بالضم معظمه وكذا اللج ومنه بحر لجى واخر هذا الحديث
وما جميع اعمال البر فى الجهاد فى سبيل الله تعالى عند الامر بالمعروف والنهى عن المنكر الا
كنفثة فى بحر لجى وفى حديث اخر ما جميع اعمال العبد عند المجاهدين فى سبيل الله الا كمثل
خطاف بضم الخاء المعجمة وتشديد الطاء المهملة طير معروف يونس الانسان ويتخذ
الوكر فى البيوت ويبيض فيها بالفارسية بالوايه اخذ بمنقاره من ماء البحر وفى حديث
اخر جاهدوا المشركين باموالكم وانفسكم والسنتكم بالدعاء عليهم بالخذلان والهزيمة
وللمسلمين بالنصر والغنيمة وبالتحريض على القادرين على الغزو ونحو ذلك فمن نوى
بالجهاد نصرة دين الله تعالى واضافة الدين الى الله تعالى للتشريف كما فى بيت الله
وناقة الله واعلاء كلمة الحق وهى قول لا اله الا الله كذا فى شرح المصابيح وقمع بالقاف
والعين المهملة اى قهر الباطل وخزيه فى مختار الصحاح خزى بالكسر يخزى خزيا اى ذل
وهان وقد يصحح حزبه بالحاء المهملة والباء الموحدة اى قمع حزب الباطل وطائفته
بالكلية وبذل نفسه فى مرضات الله تعالى فقد سئل النبى عليه السلام من افضل الجهاد
فقال عليه السلام ان يعقر اى يجرح جوادك الجواد الفرس الجيد السير ويهرق على صيغة
المجهول اى يصب دمك يعنى ان تكون شهيدا فى سبيل الله تعالى ومن السنة
ان يجاهد نفسه فى طاعة الله اول مرة ثم ينعطف اى يرجع ثانيا على غيره بالمجاهدة
والمحاربة يعنى ان من السنة ان يتقدم رياضة النفس ومجاهدتها فى الطاعة على المجاهدة
والمحاربة فى الغزوات وغيرها وتعلم الرمى مبتدأ والركوب وقوله سنة خبره
ففى الحديث ارموا واركبوا وان ترموا احب الى من ان تركبوا وفى حديث اخر من ترك
الرمى بعد ما علم فانما هى نعمة كفرها بالتخفيف اى سترها ذلك التارك وعن عقبة بن عامر
عن النبى عليه السلام من علم الرمى ثم تركه اى نسيه بعد العلم فليس منا اى ليس من عامله

شئ م

سنتنا وفي رواية فقد عصى كذا في شرح المصابيح وفي الحديث كل ما يلهو اي يلعب به
المسلم باطل الا رميه بقوسه وتاديبه فرسه وملاعبته اهله فانهن من الحق اي من
قبيل الامور المشروعة فهؤلاء استثنا من قوله كل لهو باطل ويستحب الخروج الى الغزو
يوم الخميس وقد سبق وجهه في فصل السفر ولا باس بخروج النسوان لسقي الغزاة ومداواة
اي معالجة الجرحى جمع جريح بمعنى المجروح وغير ذلك وكان النبي عليه السلام اذا بعث جيشا
او سرية وهي قطعة من الجيش ماخوذ من سرى يسرى من باب ضرب اذا سار ليلاً
لانها تسرى خفية او من الاسترا اي الاختيار لانها جماعة مستراة اي مختارة من الجيش
ولم يرد نص في تحديدها وقيل التسعة فما فوقها سرية والثلثة والاربعة ونحو ذلك طليعة
لا سرية كذا في شرح المصابيح بعث اول النهار وفي حديث اخر تمعددوا على وزن تدحرجوا
اي تشبهوا بمعد وهي من قبائل العرب تشبهوا بهم في خشونة عيشهم واطراح زي العجم
وتنعمهم كذا في المغرب واخشوشنوا قال الاخيشان استعمل الخشونة في المطعم والملبس
وانتضلوا في الصحاح انتضل القوم وتناضلوا رموا للسبق وامشوا حفاة جمع حاف
بالحاء المهملة وهو خلاف الناعل يقال حفى اي مشى بلا خف ولا نعل انتهى قوله عراة بالعين
والراء المهملتين جمع عار اي لتعادوا انتم على ذلك البلاء في الغزوات بالفتحات جمع
غزوة وهي الاسم من غزوت العدو غزوًا اي قصدته كذا في مختار الصحاح والمغرب
ويحتسب الغازي اي يطلب الثواب من الله تعالى في طريقه اي طريق الغزو وقوله كل السعة
نصب على انه مفعول يحتسب في المصادر اللسعة گزيدن وگژدم ومنخ وكسى بر كفتن
ونكبة اي شدة وعثرة وهي الزلة وقد عثر في ثوبه يعثر بالضم عثارًا بالكسر يقال عثر به
فرسه فسقط فان ذلك المذكور كله اجر وثواب وكذلك علف دابته وروثه ذكر الضمير
باعتبار الحيوان وبوله في ميزانه حسنات يعني يجعل بمقدار من الاشياء ثواب في ميزان
صاحبه وكذلك نومه ويقظته له ثواب يوم القيمة كل ذلك لاعانته على الغزو والموجب للثواب

بمعد
للقتال م

للثواب ولا يخرج الى الجهاد الا من كان فارغا عن الاهل والاطفال وعن خدمة الوالدين
فان ذلك المذكور مقدم على الجهاد بل هو افضل الجهاد ويعظم كل من خرج الى الغزو
كائنا من كان ويعظم ايضًا من كان يخدم الغزاة او يحرسهم او يتبعهم لغرض الدنيا
نحو التجارة وغير ذلك ولو كان كلبهم للوصل وماشيتهم من الغنم ونحوه ودابتهم
من الفرس والبغل والحمار ونحو ذلك فان كلاً من ذلك المذكور عند الله تعالى بمكان
ومرتبة عالية فيعرف حرمة كل صنف ويخدم الغازي بما استطاع اي بمقدار قدرته
ويعينه على المحاربة امكنه ففي الحديث ان الله تعالى يدخل ادخالاً بالسهم الواحد الجنة
ثلثة نفر اي ثلثة نفوس احدها صانعه يحتسب في صنعته الخير كذا ورد لفظ الحديث
والثاني الممد به اراد النبل الذي يناول الرامي النبل وهو السهام العربية ليرمى به كذا
في شرح المصابيح وقال سبعة ابحر الممد به وهو عامل النصل للسهم وقد وقع
في لفظ بعض الاحاديث ومنبله بدل الممد به والثالث الرامي به في سبيل الله تعالى وتجهيز
الغازي اي المعاونة له بتهيئة اسبابه وآلاته وخلافته على اهله اي النيابة عنه في اهله
بخير من السنة ففي الحديث من جهز غازيًا في سبيل الله تعالى فقد غزا ومن خلف على وزن
نصر غازيًا في سبيل الله تعالى اي كان خلفه لاهل بيته في اقامة حوائجهم وتتميم مصالحهم
قوله بخير متعلق بخلف فقد غزا ويستفتح الغازي اي يطلب النصرة والفتح من
الله تعالى ببركة دعائهم فانه روى عن امية بن خالد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان
يستفتح بصعاليك المهاجرين يعني ببركة دعائهم بان يقول اللهم انصرنا على الاعداء
بحق عبادك الفقراء المهاجرين كذا في شرح المصابيح والصعلوك الفقير والصعاليك عطف
تفسيري من اهل الاسلام كما كان النبي عليه السلام يفعل اي يستفتح بهم كما ذكرنا ولا توجه
نحوًا اي جهة المشاهد جمع مشهد وهو موضع الشهادة واراد به المعارك
ومواضع المحاربة الا اذا كانت له آلة صالحة من كراع اي فرس وسلاح وجلادة اي شجاعة

المُنبل نح
النبل ن
ابن اهد

ويستظل الى فرس الجهاد بالاحترام ففى الحديث الخير معقود فى نواصى الخيل اى ملازم لها كان الخير
معقود فيها واراد بنواصى الخيل ذواتها وكثيرا ما يكنى عن الذات بالناصية يقال فلان
مبارك الناصية اى مبارك الذات الى يوم القيمة اراد النبى عليه السلام به اى بالخير الاجرة الذى
والافرة والغنيمة فى الدنيا فقط وفى هذا الحديث ترغيب اتخاذها للجهاد وان الجهاد يدوم
الى يوم القيمة وان المال المكتسب بها خير ويختار من الخيل للجهاد ما اختاره سيد البشر
يعنى سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم وقوله كل ادهم بالنصب بدل من ما والادهم الشديد الشعر او
اقرح بالقاف والراء والحاء المهملتين وملغ جبهته قرحه بالضم وهو بياض يسير فى وجه الفرس
دون الغرة ارثم بالراء المهملة والثاء المثلثة الابيض الشفة العليا وقيل الابيض الانف
او يختار كل ادهم اقرح محجلا بتقديم الحاء المهملة على الجيم وهو المرتفع البياض فى قوائم الاربع
الى موضع القيد يجاوز الارساغ ولا يجاوز الركبتين طلق اليمين بضمة الطاء واللام
اى مطلق يمينها ليس فيها تحجيل يقال فرس طلق احدى القوائم اذا كان احدى قوائمها
لا تحجيل فيها كذا فى الصحاح والديوان او من الكميت على صيغة التصغير هو الذى ذنبه وعرفه
اى شعر عنقه اسودان والباقى احمر وقيل ما يكون بين الادهم والاحمر لونا كذا فى المظهر قال
يعنى ان لم يكن ادهم فيختار من الفرس الكميت على هذه الشية بكسر الشين المعجمة وفتح
الياء اى العلامة وهذه اشارة الى الاقرح الارثم او الاقرح المحجل طلق اليمنى انتهى
كلام المظهر ولفظ الحديث وقع هكذا خير الخيل الادهم الاقرح الارثم ثم الاقرح المحجل طلق
اليمنى فان لم يكن ادهم فكميت على هذه الشية يعنى ان الاعلى رتبة ان يكون ادهم
موصوفا بهذين الوصفين ثم الادنى منه بدرجة ان يكون ادهم موصوفا بكونه
اقرح محجلا طلق اليمنى ثم الادنى منه ان يكون كميتا على هذه الشية والفحل وهو الذكر
الثابت الخصية الذى ينزو على الانثى فتلد منه بالفارسية كشن من الخيل احب
الى الغزاة لانها انث الضمير بتاويل الدابة اجراء وآجر بمعنى اجراء وقيل الجرى الشجاع

٢٨٢

الشجاع والجسور المقدام فهو اما عطف تفسيرى او قريب منه واقوى وقد كره
النبى عليه السلام الشكال بكسر الشين المعجمة فى الخيل قيل وجه كراهته مفوض الى
الشارع او جرب هذا الجنس فلم يوجد فيه نجابة وهى التى احدى قوائمها مطلقة
اى لا تحجيل فيها والقوائم الثلث محجلة او على العكس بان يكون الثلث من قوائمها
مطلقة والاحدى منها محجلة هكذا روى عن ابى عبيدة وهو الموافق لما ذكر فى المصابيح
والمسابقة على الفرس لامتحان كرمه الكرم بفتحتين ضد اللوم وعرقه بالكسر والسكون
اى لتجربة حسن خلقه وجودته ونجابة اصله وشرف نسبه ووقع فى بعض النسخ وعتقه
بدل عرقه قال فى المغرب العتق هو الخروج من المملوكية وقد يقام مقام الاعتاق ومنه
قوله مع عتق مولاك اياك قال هذا هو الاصل ثم جعل عبارة عن الكرم وما يتصل به كما فى قولهم
فرس عتيق رابع انتهى فقوله عتقه يكون عطفا تفسيريا لما قبله من السنة فان النبى عليه السلام
سابق بين الخيل وهو اسم جنس يشمل القليل والكثير ولذا ادخل عليه لفظ بين الذى يقتضى
التعدد من الحفياء بفتح الحاء المهملة وسكون الفاء يمد ويقصر اسم موضع بالمدينة الى ثنية
بتشديد الياء بعد النون المكسورة الوداع بفتح الواو اسم موضع بالمدينة ايضا وانما اضيف
الثنية الى الوداع لانها موضع التوديع كذا فى شرح المصابيح وبينهما ستة اميال
واعلم ان الخيل التى سابق النبى عليه السلام من الحفياء الى الثنية انما هى الخيول المضمرة
اى التى جعلت ضامرة اى دقيق الوسط قال فى شرح المصابيح التضمير ان يعلف الفرس
حتى يسمن ثم يرد الى القوت وذلك فى اربعين يوما وكان ابتداء سابقة الخيول المضمرة
منه واما الخيول التى لم تضمر فانما سابقها من الثنية الى بنى زريق وما بينهما مسافة قليلة
مقدار ميل وانما سابقها فى قليل لان المضمير اقوى من غيره انتهى وقال عليه السلام
لا سبق بالتحريك اى المال المشروط للسابق على سبقه الا فى نصل بفتح النون وسكون
الصاد المهملة المراد به ذو نصل كالسهم ونحوه او خف اى ذى خف كالابل والفيل

الفرس ؟

يعلق ؟

او حافر اي ذي حافر كالخيل والبغال والحمير واما نغير المص رح ابي الرمي والبعير والفرس
على سبيل اللف والنشر المرتب فانما هو باعتبار ما هو الاغلب وقوعًا ومعنى الحديث انه
لا يحل اخذ المال بالمسابقة الا في احدها والحق بها بعضهم المسابقة على الاقدام وبعض اخر
بالجازة كذا في شرح المصابيح قال في مجمع الفتاوى وانما يجوز ذلك اذا كان البدل معلومًا في
جانب واحد بان قال ان سبقتني فلك كذا وان سبقتك لا شيء لي عليك او على القلب
واما اذا كان البدل من الجانبين فهو قمار حرام الا اذا دخل محلل بينهما فقال كل واحد منهما ان
سبقتني فلك كذا وان سبقتك فلي كذا وان سبقه الثالث فلا شيء له قال والمراد من
الجواز الحل لا الاستحقاق فانه لا يستحق بهذا شيئًا انتهى وسابق اعرابي ناقته عليه
السلام وهي التي تسمى العضباء بالعين المهملة والضاد المعجمة في المغرب يقال شاة عضباء
اي مكسورة القرن او مشقوقة الاذن ومنه نهى ان يضحي بالاعضب القرن والاذن واما
العضباء لناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم فذلك لقب لها لا لشق في اذنها انتهى فسبقها
الاعرابي فاشتد ذلك على الناس اي على المسلمين اذ كانت لا تسبق الى ذلك الوقت
اصلًا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان حقا على الله تعالى ان لا يرتفع من امور الدنيا
شيء الا وضعه الوضع ضد الرفع ومنه قولهم من تكبر وضعه الله ومن تواضع رفعه الله تعالى
ومن السنة ارتباط الخيل في سبيل الله تعالى فانه من الجهاد وهو اي الارتباط المذكور
اعداد الخيل بكسر الهمزة اي تهيئتها وتعاهدها اي تحفظها اليوم اللقاء اي الملاقاة والمحاربة
مع الكفار وكانت الصحابة يترامون بفتح الميم ويتناضلون عطف تفسيري وكان ابن عمر رض
يرمي رميًا حسنًا فاذا اصاب نضله بالضاد المعجمة اي اذا وقع رميه اي سهمه على الهدف
قال انا بها اي انا مختص بهذه الخصلة يعني بفتح باصابة الهدف ولهذا كرر قوله انا بها
والهدف بفتحتين بالفارسية نشانه ومن السنة ان لا يكون شديد الحرص على القتال
ولا يتمناه فان فيه خطرًا عظيمًا وباسًا العذاب كذا في الصحاح شديدًا ويسأل الله تعالى العافية
البأس

العافية اي السلامة واذا نهض العدو اي اذا قام لقتاله تلقاه في نحره اي يستقبله حال
كونه في صدر العدو بالشد سلاحه وانفذ عزمه ويسأل الله تعالى الثبات على القتال كما
جاء في كتاب الله تعالى في قصة الربيين بكسر الراء والباء الموحدة والياء المثناة بعد مشددتان
قال ابن عباس وقتادة رض هم جموع كثيرة وقال ابن مسعود رض الربيون الالوف وقال الكلبي
الربية الواحدة عشرة الاف وقال الضحاك الربية الواحدة الف وقال الحسن فقهاء وعلماء
وقيل هم الاتباع فالربانيون الولاة والربيون الرعية وقيل منسوب الى الرب وهم
الذين يعبدون الرب وقال مجاهد ههنا قراتان احدهما ربيون بضم الراء فهم الجماعات
الكثيرة والثاني ربيون بكسر الراء فهم العلماء الاتقياء الصبراء على ما يصيبهم في الله تعالى قال
الله وكاين من نبي قاتل معه ربيون كثيرا فما وهنوا اي فما جبنوا وما عجزوا لما اصابهم في
سبيل الله وما ضعفوا عن الجهاد بما نالهم من الم الجراح وقتل الاصحاب وما استكانوا
اي وما خضعوا لعدوهم قال السدي وما ذلوا وقال عطاء وما تضرعوا ولكنهم صبروا
على امر ربهم وطاعة نبيهم وجهاد عدوهم والله يحب الصابرين روي بعضهم انه مررت على
سالم مولى حذيفة في القتلى وبه رمق فقلت اسقيك ماء فقال جرني قليلا الى العدو
واجعل الماء في الترس فاني صائم فان عشت الى الليل شربته قال في شرح الخطب وهكذا
كان صبر سالكي طريق الاخرة على بلاء الله تعالى وما كان قولهم بالنصب خبر كان واسمه قوله
في الا ان قالوا ربنا اغفر لنا ذنوبنا اي الصغائر واسرافنا في امرنا اي الكبائر وثبت اي لا
تزل اقدامنا عند القتال وانصرنا على القوم الكافرين فكانه يقول للمؤمنين فهلا فعلتم
وقلتم مثل ذلك كذا في تفسير البغوي وتفسير الامام ابي الليث وفي الحديث لا تتمنوا لقاء
العدو فان لقيتموه فاثبتوا واكثروا ذكر الله تعالى كثيرا فان اجلبوا في الصحاح اجلب عليه
اذا صاح به من خلفه فاستحثه للسبق وقيل هو اختلاط الاصوات ورفعها ذكره في
المغرب فقوله وصيحوا على ما في الصحاح العطف التفسيري فعليكم بالصمت وكانت الصحابة رضوان
قرب من

الله عليهم اجمعين كذلك اى يكرهون الصوت عند القتال وفى حديث اخران بيتكم العدو
التبييت تفعيل من البيتوتة بالفارسية شبخون كردن فليكن شعاركم حم لا ينصرون
قال فى المغرب الشعار نداء يعرف اهلها به ومنه انه عليه السلام جعل شعار المهاجرين يوم
بدر يا بنى عبد الرحمن وشعار الخزرج يا بنى عبد الله وشعار الاوس يا بنى عبيد الله
وشعارهم يوم الاحزاب حم لا ينصرون حيث قال فى شعارهم ليلة الاحزاب ان بيتم
فقولوا حم لا ينصرون عن ابن عباس رضه انه من اسماء الله تعالى فكانه يقسم به انهم لا ينصرون
وقال ابو عبيد معناه اللهم لا ينصرون وعن ثعلب والله لا ينصرون وفى هذا الكلام نظر لان حم
ليس بمذكور فى اسماء الله تعالى المعدودة ولانه لو كان اسما كسائر الاسماء لاعرب لخلوه عن
علل البناء قال شيخنا والذى يؤدى اليه النظر ان سور السبع التى فى اوائلها حم سور لها
شان فنبه عليه السلام على ان ذكرها لشرف منزلها وفخامة شانها عند الله تعالى مما يستظهر به
على استنزال رحمة الله تعالى فى نصر المسلمين وفل شوكة الكفار وقوله لا ينصرون كلام مستانف
كانه حين قال عليه السلام قولوا حم قال له قائل ماذا يكون اذا قلت هذه الكلمة فقال
لا ينصرون الى ههنا عبارته فظهر منه ان قوله لا ينصرون ليس جزءا من الشعار لكن الظاهر من
كلام المص ومن قوله وشعارهم يوم الاحزاب حم لا ينصرون ان يكون الشعار هو مجموع
قوله حم لا ينصرون دون حم فقط فالوجه الرجوع الى ما قاله ابو عبيد ويكف اى يمنع الغازى
نفسه عن ذكر النساء والاولاد والاموال والوطن والمولود فانه يفتره اى يورث
الفتور له ويوهنه عن القتال ويهيئ الغازى نفسه تهيئة للقتال والخروج عن الدنيا
الى منازل الشهداء فى الجنة والسنة فى ابتداء القتال ما جاء فى الحديث انه عليه السلام
كان اذا بعث جيشا قال مخاطبا لهم اغزوا باسم الله وفى سبيل الله وقاتلوا
من كفر بالله لا تغلوا غلولا اى لا تخونوا فى المغنم ولا تغدروا اى لا تنقضوا العهد
فى مختار الصحاح الغدر بالغين المعجمة والدال المهملة ترك الوفاء وبابه ضرب وفى شرح المصابيح

فلت ه

يريد ... ... [illegible]

المصابيح اى لا تحاربوا الكفار قبل ان تدعوهم الى الاسلام ولا تقتلوا امرأة ولا وليدا
وهو الصبى اى لا تقتلوا الصبيان بل اسبوهم ولا شيخا كبيرا واذا حاصرتم المحاصرة
التضييق والاحاطة اهل مدينة واهل حصن اى القلعة فادعوهم الى الاسلام فان
شهدوا ان لا اله الا الله وان محمد رسول الله فلهم ما لكم وعليهم ما عليكم فان ابوا
فادعوهم الى الجزية وهى بالفارسية خراج سر يعطونكم عن يد فى المغرب اعطى بيده
اذا انقاد ومنه قوله تعالى حتى يعطوا الجزية عن يد اى صادرة عن انقياد واستسلام
او نقد غير نسيئة فى تفسير الامام ابى الليث قوله تعالى عن يد اى اعتراف للمسلمين بان ايديهم
فوق ايديهم وقال الاخفش عن كره وهم صاغرون اى يؤخذ منهم على الصغار اى الذل
والهوان يأتى بها بنفسه ماشيا غير راكب ويسلمها وهو قائم والمتسلم جالس كذا فى المغرب
فان ابوا فقاتلوهم حتى يحكم الله بينكم وهو خير الحاكمين قال المص اراد النبى عم بالشيخ الكبير من لا يقاتل
ولا يستطيع سواء كان شيخا او لا وفى حديث اخر اقتلوا شيوخ المشركين واستحيوا شرخهم
بسكون الراء المهملة والخاء المعجمة جمع شارخ وهو الشاب كصحب جمع صاحب كذا فى مختار
الصحاح وذكر فى المغرب ان فى هذا الحديث قولان الاول ما قاله بعض المشايخ
تطبيقا لما بين هذا الحديث والحديث الذى سبق من ان الشيوخ هم المتان الذين
بهم جلد وقوة على القتال والشرخ هم الصغار الضعاف من الشبان والثانى انه اريد صح
بالشيوخ الهرمى الذين لا ينتفع وبالشرخ الشبان الاقوياء وعلى ظاهر اللغة وكلام المص
مائل الى القول الثانى والسنة فى الكتاب الى اهل الحرب ما روى ان خالد بن الوليد
كتب الى اهل فارس بسم الله الرحمن الرحيم من خالد بن الوليد الى رستم ومهران الكائنين فى ملاء
من فارس اى فى جماعة منهم وفارس بسكون الراء قوم معروف نسبوا الى فارس بن
علم بن نوح النبى عليه السلام كما مر سلام على من اتبع الهدى واما بعد انا ندعوكم الى الاسلام
فان ابيتم فاعطوا الجزية عن يد وانتم صاغرون وما وقع فى بعض النسخ وهم صاغرون

عن يد صح

بهم صح

قال فى ... الخطابية شرح الهداية ... عن يد ...
يريد المعطى ... عن ... ...
من ابى ... ...
عن يد قاهر ... ...
لان قبول الجزية ... نعمة عظيمة ...
واتباعهم ...
انتهى ... عنه

فهو سهو ههنا فان ابيتم اى ان امتنعتم فان معى قوما يحبون القتل فى سبيل الله كما يحب
الفارس الخمر السلام على من اتبع الهدى ومن السنة ما روى ان النبى صلى الله عليه وسلم
كان اذا طلع الفجر امسك حتى تطلع الشمس فاذا طلعت قاتل فاذا انتصف النهار
امسك حتى تزول الشمس فاذا زالت قاتل حتى العصر اى الى العصر ثم امسك حتى
يصلى العصر ثم يقاتل وكان اذا راى مسجدا فى مدينة او سمع اذانا لم يقتل فيها احدا
ولم يقاتل فيه دليل على ان اظهار شعار الاسلام فى القتال والغارة يحقق الدم شعائر
ومن السنة الغازى ان يقدم على الحرب قدوما او قداما بقلب جرى لا يعبؤ
على وزن يعلم اى لا يبالى بشئ من شدة الحرب ومعرة القتال المعرة على وزن المفعلة
المساءة والاذى ويدفع عن قلبه وسواس الشيطان بقراءة من الاية قل لن يصيبنا
الا ما كتب الله لنا هو مولينا فعلى الله فليتوكل المؤمنون ويعلم ان الجبن لا يؤخر اجله والاقدام
على القتال لا يعجل حتفه بفتح الحاء المهملة وسكون التاء المثناة من فوق اى لا يعجل موته
وعن ابن عباس رضه انه قال قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم يا غلام او يا غليم
الا اعلمك كلمات ينفعك الله تعالى بها احفظ الله يحفظك احفظ الله تجده امامك تعرف
الى الله فى الرخاء يعرفك فى الشدة واذا سئلت فاسئل الله واذا استعنت فاستعن
بالله جف القلم بما هو كائن فلو ان الخلق كلهم ارادوا ان ينفعوك بشئ لم يقدره الله
لك لم يقدروا عليه وان ارادوا ان يضروك بشئ لم يكتب الله عليك لم يقدروا عليه
كذا فى روضة الناصحين ويتشبه الغازى فى اوان المقاتلة باصناف من الخلق فيكون
فى قلب الاسد لا يجبن ولا يفر كما ان الاسد مقدام غير جبان وكرار غير فرار وفى كبر
بالكسر والسكون النمر بكسر الميم بالفارسية پلنگ لا يتواضع للعدو وفى شجاعة الدب
بالضم والتشديد بالفارسية خرس بالكسر والسكون يقاتل بجميع جوارحه وفى حملة الخنزير
لا يولى دبره اى لا يعرض بوجهه عما توجه اليه اذا حمل وفى اغارة الذئب بالفارسية يغما

يغما كردن اذا ايئس من وجه اغار من وجه اخر وفى حمل السلاح الثقيل كالنملة تحمل
اضعاف وزن بدنها وفى الثبات كالحجر لا يزول على مكانه وفى الصبر كالحمار اذا ثقلته
نصول السهام وضرب السيوف وطعن الرماح وفى الوفاء كالكلب لو دخل سيده
النار يتبعه وفى التماس الفرصة والظفر كالديك بالفارسية خروس ويكون فى الصف
ساكنا كالمصلى الخاشع ويكون فى متابعة الامام كمتابعة المأموم امامه فى الصلوة
ويغطى نفسه بالسلاح كتغطية البكر نفسها بالثياب اذا زفت اى ارسلت الى
الزوج وفى تكثير قليل سلاحه وحاله كالمر اى اذا قل ماله وعبادته ويكون فى المكر اى فى
الاحتيال والخديعة مع العدو اذا هزمه كالثعلب اذا اضطره الكلب فان مدار الحرب على
الخداع وفى التبختر بالفارسية خراميدن والخيلاء بضم الخاء وفتح الياء الكبر بين الصفين
كالعروس وفى الخفة فى تحريف القتال من جانب الى اخر كالظبى وفى صوته اذا صاح
بالعدو كالرعد وهو اسم ملك على قول اذا صاح بالسحاب وفى سؤظنه فى جميع احواله كالغراب
الابقع وهو الذى فيه سواد وبياض كما مر وفى حراسته واحترازه عن المكاره كالكركى
بالضم والسكون طير معروف لاجوردى اللون يشابه اللقلق فى الهيئة بالفارسية كلنك
وقد رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم ترخيصا الكذب فى الحرب ورخص الخدعة فى
صف القتال قال عليه السلام خدعة وهى بفتح الخاء وسكون الدال للمرة يعنى اذا
خدع المقاتل مرة لا نقاد بهى ثانية وروية بضم الخاء ايضا وهو الاسم من الخداع وبالضم
وفتح الدال ايضا بمعنى ان الحرب كثير الخداع كذا فى شرح المصابيح ولا يغل اى لا يخون
ولا يغدر فيما يأخذ من العدو وفى الحديث الغلول من خمير جهنم فقد امتنع النبى صلى الله
عليه وسلم عن الصلوة رجل مات يوم خيبر وقد جاء بالهمزة فى افواه اخفى فى ماله خرزات
من مال اليهود كانت تساوى درهمين وامر النبى صلى الله عليه وسلم بضرب من يغل
غلولا من الغنيمة وامر باحراق متاعه وعلى الامام ان يحرض الجيش على القتال كما كان يفعل

النبي صلى الله عليه وسلم وينفل كل طائفة شيئا التنفيل اعطاء النفل وهو بفتحتين الغنيمة وهي
المال الحاصل للمسلمين من الكفار مع جريان الحرب واعمال الخيول في تحصيله واما ما يحصل من
غير جريان حرب فهي فيء لا غنيمة كما قر فيقول من قتل قتيلا باعتبار ما يؤل اليه كما في قوله تعالى
اراني اعصر خمرا فله سلبه بفتحتين المسلوب و من استولى من الغزاة على طرف من دار الحرب
آثرهم به يعني يجعل الامام ذلك الطرف بذلا وايثارا لهولاء المستولين ويجمع من فيه
من الاسرى جمع اسير كقتلى جمع قتيل والاموال فان ذلك الايثار ابعث لهم على الحرب
ويقدم الامام في الصف الاشجع فالاشجع والاعلم فالاعلم بامر الحرب ويؤمر اي يجعل اميرا
على كل طائفة واحدا منهم ويجب على كل من شهد الواقعة اي حضر الحرب ان يغتنم الشهادة في
سبيل الله اي يراها غنيمة ونعمة جسيمة فانها كرامة جليلة ومقام رفيع ففي الحديث الشهيد
لا يجد الم بفتحتين القتل الا كما يجد احدكم الم القرصة بالفتح والسكون يقال قرص البراغيث لسعها
وجاء في الحديث كل ميت يختم على عمله اي ينقطع عمله عنه ولا يصل ثواب اليه الا الذي مات
مرابطا في سبيل الله تعالى يقال رابط الجيش اقام في الثغر بازاء العدو فانه ينمي بالياء
وربما جاء ينمو بالواو كذا في مختار الصحاح يزداد عمله الى يوم القيمة ويأمن فتنة القبر وعذابه
وفي الحديث ان ارواح الشهداء في حواصل طير خضر تسرح من الجنة حيث تشاء وفي بعضها
اي في بعض الاحاديث في قناديل معلقة من العرش قال الامام اليافعي في سنة ستمائة
وثلثين في بيان الشيخ ابن فارض ان الفارض بلغني انه دخل في ايام بدايته مدرسة في مصر فوجد فيها
شيخا بقالا يتوضأ من بركة فيها بغير ترتيب فقال يا شيخ انت في هذا السن وفي هذا البلد
وما تعرف تتوضأ فقال له يا عمر ما يفتح عليك بمصر فجاء اليه وجلس بين يديه وقال له يا سيدي
ففي اي مكان يفتح علي فقال في مكة فقال واين مكة مني هذه اشار بيده نحوها وكشف له عنها فامر الشيخ
بالذهاب اليها في ذلك الوقت فوصل اليها في الحال واقام بها اثنتي عشرة سنة ففتح عليه ونظم
ديوانه المشهور ثم بعد هذه المدة سمع الشيخ المذكور يقول له يا عمر تعال احضر موتي فجاء اليه

قتلهم

فقال

٢٨٧

فقال الشيخ رح خذ هذه الدينار فجهزني به ثم احملني فضعني في هذا المكان وانظر ما يكون
من امري واشار الى مكان في القرافة قال فانكشف لي عن ذلك المكان فحملته ووضعته
فيه فنزل رجل من الهوى فصلينا عليه ثم وقفنا ننظر ما يكون من امره فاذا الجو قد امتلأ
بطيور خضر فجاء كبير منها فابتلعه ثم طار قال فتعجبت من ذلك فقال لي ذلك الرجل لا تعجب
من هذا فان ارواح الشهداء في حواصل طيور خضر ترعى في الجنة كما جاء في الحديث اولئك شهداء
السيوف واما شهداء المحبة فاجسادهم ارواح رضي الله عنهم اجمعين الى ههنا عبارته وفي بعضها
من اهل الجنة احد يسره ان يرجع الى الدنيا وله عشرة امثالها اي والحال ان له عشرة امثال الدنيا
باسرها الا الشهيد فانه يود ان يرجع الى الدنيا فيستشهد ثانيا في سبيل الله تعالى
لما راى من الفضل الكاين للشهداء في سبيل الله تعالى فعلى كل مؤمن ان يتمنى الشهادة ابدا ففي الحديث
من سأل الله تعالى الشهادة بصدق النية وخلوص الطوية بلغه الله تعالى منازل الشهداء وان
مات على فراشه **فصل** في سنن المؤمن المبتلى فيه دعوة وطب قال في البستان
كره بعضهم الرقى والتداوي محتجا بما روي عن النبي عليه السلام انه قال يدخل من امتي الجنة سبعون الفا
بغير حساب فقال عكاشة رض ادع الله ان يجعلني منهم فدعا له ثم قام اخر فقال ادع لي فقال النبي عليه السلام
سبقك بها عكاشة رض فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم المنزل فقالوا فيما بينهم من الذين
يدخلون الجنة بغير حساب فقال بعضهم هم الذين لا يكتوون ولا يرقون ولا يتطيرون وعلى ربهم
يتوكلون وبما روي عن عمران بن حصين انه قال كنا نرى النور ونسمع كلام الملائكة حتى
اكتوينا فانقطع ذلك وبما قال الحسن رحمه الله اقواما لا يعرفون الهليج والبليج واجازه عامة العلماء
محتجا بما قال سفيان بن عيينة اني شهدت النبي عليه السلام والاعراب يسألونه هل علينا جناح
ان نتداوى فقال تداووا عباد الله فان الله تعالى لم يخلق داء الا وضع له شفاء وبما قال ابن مسعود
ان الله تعالى لم ينزل داء الا وقد انزل له دواء الا السام فعليكم بالبان البقر فانها تخلط من كل شجرة
قالوا فاما الاخبار التي وردت في النهي فانها منسوخة انتهى كلامه اولها اه اول تلك السنن ان يغتنم

طائره

البلاء ففي الحديث اذا احب الله عبدا ابتلاه حتى يسمع تضرعه وقال عليه السلام يود اى يتمنى اهل
العافية يوم القيمة قوله حين يعطى ظرف يود اهل البلاء الثواب وقوله لو ان جلودهم قرضت بالقاف
اى قطعت في الدنيا بالمقاريض جمع مقراض مفعول به لقوله يود وعن انس في حديث طويل عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فاذا كان يوم القيمة جيئ باهل الاعمال فوفوا اعمالهم بالميزان اهل الصلوة والصيام
والصدقة والحج والزكوة ثم يؤتى باهل البلاء فلا ينصب لهم الميزان ولا ينشر لهم الديوان يصب عليهم
الاجر صبا فيود اهل العافية في الدنيا لو انهم كانت تقرض اجسادهم بالمقاريض لما يرون مما
يذهب به اهل البلاء من الثواب فذلك قوله تعالى انما يوفى الصابرون اجرهم بغير حساب ذكره في شرح الخطب
وقال عليه السلام للمؤمن عند الله خمس نغمات بالفتحات جمع نغمة وهي الشدة والعقوبة فاولها المرض
والمصائب فان كانت ذنوبه اكثر من ذلك عذب في قبره فان كانت ذنوبه اكثر من ذلك حبس على الصراط
فان كانت اكثر من ذلك عذب في جهنم على قدر ذنوبه ثم تخرج بالتوحيد عن جهنم وعن عائشة رض قالت رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا كثرت ذنوب العبد ولم يكن له من العمل ما يكفرها عنه ابتلاه الله تعالى بالحزن ليكفرها عنه
وعن ابي موسى رض ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يصيب عبدا نكبة فما فوقها او دونها الا بذنب اى بسبب
ذنب صدر عنه ويكون تلك المصيبة التي لحقته في الدنيا كفارة لذنبه ثم قال عليه السلام وما يعفو الله عنه
اكثر اي الذي يعفو عنه من الذنوب ان يجازيه في الدنيا اكثر من ذلك ثم قرأ قوله تعالى وما اصابكم من مصيبة
فبما كسبت ايديكم ويعفو عن كثير قيل هذا يختص بالمذنبين واما غيرهم فانما يصيبهم لرفع درجاتهم كذا في شرح
المصابيح وقال النبي عليه السلام من قال عند همه بتشديد الميم بهمه عشر مرات حسبي الله لا اله الا هو اذهب الله
عنه همه قيل المراد من اخره قوله ونعم الوكيل وقيل قوله لا اله الا هو عليه توكلت وهو رب العرش العظيم
ويؤيد هذا القول ما ذكر في انس المنقطعين حيث قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال عند
همه بهمه عشر مرات حسبي الله لا اله الا هو عليه توكلت وهو رب العرش العظيم اذهب الله همه ومن
سلم علي عشرا فكانما اعتق رقبة انتهى ومنها اى من تلك السنن ان يستقبل البلاء العظيم بالصبر
الجميل فانها اى البلية طهارة عن الذنوب وكرامة ودرجة اى سبب لها ولهذا كان الصالحون يفرحون

يفرحون بالمرض والشق ويقولون الصبر من الامور بمنزلة الرأس من الجسد قال ابو بكر الصديق يكفر
عنه اى عن المؤمن المبتلى والتكفير المحو بالنكبة من نكبات الدهر وشدائده قال في شرح المصابيح في بيان
قوله عن سلمى خادمة النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت ما كان يكون برسول الله صلى الله عليه وسلم قرحة ولا
نكبة الا امرني ان اضع عليها الحناء قال القرحة بضم القاف الجراحة من السيف وغيره من الاسلحة
والنكبة بفتح النون الجراحة من حجر او شجر او غيرهما روي ان امراة فتح الموصلي عثرت فانقطع
ظفرها فضحكت فقيل لها اما تجدين الوجع فقالت لذة ثوابه ازالت عن قلبي مرارة وجعه كذا ذكره في الاحياء
وانقطاع شسعه بكسر الشين المعجمة وسكون السين المهملة بالفارسية دوال نعلين والبضاعة بالكسر
طائفة من مال تبعثها للتجارة وجملة يضعها المؤمن في كمه حالية او وصفية على حمل اللام على العهد
الذهني فيفقد المؤمن ولا يجد في كمه فيفزع لها فزعا ان يحزن لضياع البضاعة فيكون ذلك
كفارة لذنوبه ثم تجدها جيبه بفتح الجيم وسكون الياء التحتانية ثم بالباء الموحدة بالفارسية گريبان في الخبر ان مؤمنا
وكافرا في الزمان الاول انطلقا يصيدان السمك فجعل الكافر يذكر آلهته ويأخذ السمك حتى اخذ كثيرا
وجعل المؤمن يذكر الله تعالى كثيرا فلا يجيئ شئ ثم اصاب سمكة عند الغروب فاضطربت فوقعت
في الماء فرجع المؤمن وليس معه شيء ورجع الكافر وقد امتلأت شبكته فاسف ملك المؤمن
الموكل عليه فلما صعد الى السماء اراه الله تعالى مسكن المؤمن في الجنة فقال والله ما يضره ما اصابه بعد
ما ان يصير الى هذا واراه مسكن الكافر في جهنم فقال والله ما يغني عنه ما اصاب من الدنيا بعد ان يصير
الى هذا كذا في شرح الخطب وفي الحديث ما من مريض يمرض على وزن يعلم فينقص منه قلامة ظفر بضم القاف
وتخفيف اللام ما سقط من الظفر عند القطع كما مر يعني ينتقص منه مقدار القلامة فما فوق ذلك
الا كان ما نقص منه في الجنة وما كان ما نافيه في الجنة شي الا كان سائر جسده تبع ذلك فيكون كله
في الجنة التبع بفتحتين التابع ويكون واحدا وجماعة قال الله تعالى انا كنا لكم تبعا وجمعه اتباع كذا في مختار
الصحاح كرجل اذا اعتق شقصا بالكسر القطعة اى بعضا من عبد فهو حر كله وفي الحديث ذهاب البصر
مغفرة للذنوب وذهاب السمع مغفرة للذنوب وما نقص من الجسد فعلى قدر ذلك وفي الحديث

اي صم

الحمى مرض معروف حظ المؤمن من النار قال ابو هريرة رض عاد رسول الله صلى الله عليه وسلم
مريضا وانا معه فقال لي يا ابا هريرة ان الله يقول هي ناري اسلطها على عبدي المؤمن في الدنيا
ليكون حظه من النار يوم القيمة فقال المريض اللهم فلا ازال مضطجعا ذكره في روضة العلماء وعن انس
عن النبي عليه السلام انه قال من حم اي صار محموما ثلث ساعات وصبر عليها شاكرا لله تعالى
حامدا لله تعالى باهى الله تعالى ما ض من المباهات وهي المفاخرة به الملائكة فقال يا ملائكتي
انظروا الى عبدي وصبره على بلائي اكتبوا له براءة من النار فكتب بسم الله الرحمن الرحيم
هذا كتاب من الله العزيز الحكيم براءة من الله لفلان بن فلان آمنتك بالمدمن الامن والامان
اي جعلتك مأمونا محفوظا من ناري والله تعالى هو المؤمن لانه آمن عباده من ان يظلمهم
ومنه المهيمن اصله مأمن بهمزتين لينتا بقلب الاولى هاء والثانية ياء كذا في الصحاح وأوجبت
لك الجنة وفي الخبر يوم كفارة سنة وقيل للانسان في بدنه ثلثمائة وستون مفصلا فيدخل حمى ص
الحمى في جميعها ويجد كل واحد منها الما فيكون الم كل واحد كفارة يوم ولما ذكر رسول الله
صلى الله عليه وسلم كفارة الذنوب بالحمى سال زيد بن ثابت ربه عز وجل ان لا يزال محموما فلم يكن
الحمى يفارقه حتى مات وقد سال ذلك طائفة من الانصار فكانت الحمى لا تفارقهم كذا في الاحياء فالسنة
في الصبر الجميل ان لا يخرج جزعا ولا يشكو به الى احد من عواده بالضم والتشديد اي الذين
يأتونه للعيادة وعن انس رض قال دخلنا على ابن مسعود رض فقلنا له كيف اصبحت قال
اصبحنا بنعمة الله اخوانا فقلنا كيف تجدك قال اجد قلبي مطمئنا بالايمان قلنا ما تشتكي
قال من ذنوبي فقلنا ما تشتهي قال اشتهي مغفرة ربي ورضوانه قلنا افلا ندعو لك
طبيبا قال الطبيب امرضني ومثل ذلك روي عن ابي بكر رض لكن قال في جواب السؤال الاخير
ان الطبيب قد رأني ذكره في روضة العلماء وعن ابراهيم السلمي عن ابيه عن جده قال النبي عليه السلام
ان العبد اذا سبقت له من الله تعالى منزلة لم يبلغها بعمله ابتلاه الله تعالى في جسده
او في ماله ثم صبره على ذلك حتى يبلغه المنزلة التي سبقت له من الله تعالى كذا في المصابيح

٢٨٩

يبح ولا يترك صلوته ولا يضج ضجرة وهي قلق من غم وضيق نفس مع كلام كذا في المغرب
وفي الحديث القدسي قال تعالى اذا اشتكى اي اذا مرض عبدي واظهر ذلك قبل ثلثة ايام
فقد شكاني فيجب على كل مريض ان يصبر على مرضه الى ثلثة ايام بحيث لا يظهره قبلها
وقال عليه السلام من اصبح حزينا على الدنيا اصبح ساخطا على ربه ومن اصبح يشكو
مصيبة نزلت به فانما يشكو الله تعالى وقال عليه السلام يقول الله تعالى اذا ابتليت
عبدي ببلاء فصبر ولم يشكني ابدلته لحما خيرا من لحمه ودما خيرا من دمه وان ابرأته ولا ذنب
له وان توفيته فالى رحمتي وقال داود عليه السلام ما جزاء الحزين يصبر على المصائب ابتغاء
مرضاتك قال جزاؤه ان البسه لباس الايمان فلا انزعه ابدا وكان بعض الصالحين في جيبه
رقعة يخرجها كل ساعة ويطالعها وكان فيها واصبر لحكم ربك فانك باعيننا كذا في شرح الخطب
ويكتم المرض ما استطاع ففي الحديث ثلث من كنوز البر كتمان الصدقة والبر والامراض
ومنها اي من تلك السنن ان يغتم بتشديد الميم اي يصير مغموما بطول السلامة والصحة ففي الحديث
لا بد للمؤمن من علة وذلة وقلة ولا بد ان يبتلي المؤمن في كل اربعين يوما بشيء منها قال
بعضهم انما قال فرعون انا ربكم الاعلى لطول العافية لانه لبث اربعمائة سنة لم يتصدع له
رأس ولم يحم له جسم ولم يضرب له عرق وكان اسنانه متصلا واحدا لئلا يتاذى به
بدخول اللحم في خلالها عند المضغ فادعى الربوبية ولو اخذته شقيقة كل يوم لشغلته عن الفضول
فضلا عن الدعوى فانظر فان المصائب والامراض ابة جوهرة حتى لا يعطيها الله تعالى الى
اعدائه بل يرسلها ويهديها الى اوليائه وانبيائه عليهم السلام ومنها اي ومن تلك السنن ان يتوب
في مرضه عما كان عليه من الخطايا ففي الحديث اذا مرض العبد ثم صح ولم يصلح فيقول الملائكة
الحفظة بفتحتين داويناه مداواة فلم يعاف معافاة ويكثر من قراءة هذا الدعاء في مرضه
لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو حي لا يموت سبحان الله
رب العباد ورب البلاد والحمد لله كثيرا طيبا مباركا فيه على كل حال والله اكبر كبيرا جلال الله

وكبريائه وعظمته وقدرته بكل مكان اللهم ان كنت قضيت علي الموت فاغفر لي وارحمني
واخرجني من ذنوبي اخراجا واسكني جنة عدن اسكانا والعدن في اللغة الخلد والاقامة
ويتوقى من الوقاية وهي الحفظ اي يحترز في مرضه اربعة امور الاول لا يكذب قوله فيقول له
بيان للمتقي اعني الكذب ما نمت البارحة او ما دخل في حلقي شيء منذ كذا فربما غفى غفوة
بالغين المعجمة والفاء اي نام نومة قليلة قال ابن السكيت تقول اغفيت ولا تقول غفوت
او شرب شربة والثاني لا يطمع فينظر الى كم بالتشديد من يدخل عليه عائدا اسم فاعل من
العيادة والثالث لا يرائي فينام عن جلوسه اي لا ينتقل من وضع الجلوس الى هيئة النوم
اذا دخل عليه العائد للعيادة رياء له والرابع لا يتسخط اي لا يغضب فيقول اذا اتي بشيء
من طعام او شراب قوله بئسما صنعتم مقول القول وكان من السلف من يغلق على نفسه الباب
اغلاقا اذا مرض مخافة ان يبتلي بشيء منها ومنهم فضيل بن عياض وبشر بن الحارث
وكان الفضيل يقول اشتهي ان امرض بلا عواد وقال ايضا لا اكره العلة الا لاجل العواد
ومنها اي من تلك السنن ان يستشفي اي يطلب الشفاء بالذكر والدعاء والصلوة والقران
ويقرأ الفاتحة وسورة الاخلاص فينفث بهما على نفسه نفثا في الفاتحة شفاء من كل داء
وفيها تعجيل العافية اذا تلاها المريض او وضع في جيبه او يكتب ويمسح بها على جميع بدنه
مرة واحدة وعلى موضع الوجع ثلث مرات ويقول اللهم اشف فانت الشافي اللهم
اكف فانت الكافي اللهم عاف فانت المعافي فاذا فعل ذلك يبرأ المريض باذن الله تعالى
ما لم يحضر اجله كذا في خواص القران العظيم للشيخ التميمي رح قال واذا كتب في اناء طاهر ومحيت
بماء طاهر وغسل المريض بها وجهه عوفي باذن الله تعالى فاذا شرب من هذا الماء من يجد في قلبه
تقلبا او شكا او وجيفا او خفقانا يسكن باذن الله تعالى وزال عنه الالم واذا كتب بمسك في اناء
زجاج ومحيت بماء ورد وشرب ذلك الماء البليد الذهن الذي لا يحفظ بشربه سبعة
ايام زالت بلادته وحفظ ما يسمع واذا كتبت في اناء طاهر نظيف ومحيت بدهن ورد

يشرب

ورد وقطر في الاذن الوجعة ابراها ولم يعاوده الوجع وان كتبت في اناء ومحيت بدهن
بلسان خالص وقرئت على الدهن سبعين مرة ورفع ذلك الدهن الى وقت الحاجة
فانه يبرأ من الريح والفالج وعرق النساء واللقوة ووجع الظهر اذا ادهن به وقال
وفيها من الخواص ما لا يحصى وقال في حيوة الحيوان افاد ابن الجوزي من واظب على البداية
في لبس النعل باليمين والخلع باليسار امن من وجع الطحال وافاد غيره ان سورة الممتحنة
اذا كتبت وسقي للمطحول ماؤه يبرأ باذن الله تعالى انتهى وذكر في تفسير الثعلبي من كتب سورة
يس وشرب بها دخلت جوفه الف دواء والف يقين والف رافة والف رحمة
ونزع عنه كل داء وغل وعن عبد الله ان النبي عليه السلام قال من قرأ قل هو الله احد
في مرضه الذي يموت فيه لم يفتن في قبره وامن من ضغطه وحملته الملائكة يوم القيمة
باكفها حتى تجيزه من الصراط الى الجنة وروى انه قال عليه السلام عشرة تمنع عشرة سورة
الفاتحة تمنع غضب الرب وسورة يس تمنع عطش القيمة وسورة الدخان تمنع
اهوال القيمة وسورة الواقعة تمنع الفقر وسورة الملك تمنع عذاب القبر وسورة
الكوثر تمنع خصومة الخصماء وسورة الكافرون تمنع الكفر عند الموت وسورة الاخلاص
تمنع النفاق وسورة الفلق تمنع حسد الحاسد وسورة الناس تمنع الوسواس
كذا في روضة المتقين وفي الحديث اذا اشتكى ضرس احدكم فليضع اصبعه عليه وليقل
قل هو الذي انشاكم وجعل لكم السمع والابصار والافئدة قليلا ما تشكرون في البستان
وعن بعض الصحابة رض من قال كلما عطس الحمد لله رب العالمين على كل حال امن من
وجع الضرس وعن النبي عليه السلام من سبق العاطس بالحمد امن من وجع الضرس
والشوص واللوص والعلوص يعني اوجاع السن والاذن والبطن انتهى وكان عليه السلام
يأمر المريض ان يمسح نفسه بيمينه سبعا ويقول بسم الله اعوذ بعزة الله وقدرته من
شر ما اجد واحاذر اي اخاف كلاهما على صيغة المتكلم وحده وقال عليه السلام لعلي رض

الممتحنة

اذا تصدع رأسك فضع يدك عليه واقرأ اخر سورة الحشر يعني ثلث آيات من آخرها وهي من قوله
تعالى هو الله الذي الى اخره روى انه لما قرأ النبي عليه السلام اخر سورة الحشر وضع يده على
رأسه وقال انه شفآء من كل داء الا السام اى الموت كذا في الرسالة المسماة بوصف الدواء
في دفع الداء وعن عائشة رض قالت سمعت عن النبي عليه السلام اذا اصاب احدكم هم او غم
او سقم فليقل ثلث مرات لا اله الا انت سبحانك اني كنت من الظالمين وعن انس رضه
قال جاء اعرابي الى النبي عليه السلام فقال اني سقيم لا استقيم الطعام والشراب في معدتي فادع
لي بالصحة فقال عليه السلام اذا اكلت طعاما او شربت شرابا فقل بسم الله الذي لا يضر مع
اسمه شيء في الارض ولا في السماء وهو السميع العليم يا حي يا قيوم لا يضرك داء وان
كان عظيما ذكر في الطب النبوي وكان النبي عليه السلام يعلمهم اي يعلم اصحابه ومن في قوله
من الاوجاع كلها ومن الحمى بمعنى اللام كما في قوله تعالى مما خطيئاتهم اغرقوا اي علم ذلك
لاجل الاوجاع كلها خصوصا للحمى وقوله ان يقول اي يقرأ هذا الدعاء مفعول ثان ليعلم
بسم الله الكبير اعوذ بالله العظيم من شر كل عرق بالكسر والسكون نعار بفتح النون وتشديد
العين المهملة من نعر العرق ينعر بالفتح فيهما نعرا اى فار منه الدم وغلى غليانا يريد
ان غلبة الدم في البدن يولد الداء فليتعوذ بالله تعالى منه ومن شر حر النار كان
النبي عليه السلام يرقي المريض في المنوب رقاه الراقي رقية عوذه ونفث في عوذته
من باب ضرب فيمسح يده عليه ويقول اذهب بفتح الهمزة امر من اذهب الباس وهو
شدة المرض رب الناس منصوب لانه منادى مضاف حذف حرف ندائه واشف انت
الشافي لا شافي الا انت هكذا وجدنا في النسخ التي رأيناها لكن المذكور في المصابيح
لا شفاء الا شفاؤك شفاء لا يغادر بالغين المعجمة والدال والراء المهملتين اى لا
يترك سقما بفتحتين ويجوز بالضم والسكون اى مرضا صرح به في الديوان عن زينب
ان عبد الله بن مسعود رأى في عنقي خيطا فقال ما هذا فقلت خيط رقي لي فيه قالت

٢٩١

قالت فاخذه وقطعه ثم قال انتم آل عبد الله لاغنياء عن الشرك اى عن اعتقاد ان ذلك سبب
قوي وله تاثير قال سمعت النبي عليه السلام يقول ان الرقى والتمائم والتولة شرك فقلت لم تقول
هكذا لقد كانت عيني تقذف اي ترمي بالرمص والماء من الوجع وكنت اختلف اى اتردد الى فلان
اليهودي فاذا رقاها سكنت فقال يا عبد الله انما ذلك عمل الشيطان كان الشيطان ينخسها فاذا رقاها
اى يطعنها بيده فاذا رقى اليهودي كف عنها لتعتقد ان تلك الرقية من اليهودي حق ثم قال وانما
يكفيك ان تقولي كما كان النبي عليه السلام اذهب الباس رب الناس واشف انت الشافي
لا شفاء الا شفاؤك لا يغادر سقما قوله عليه السلام ان الرقى جميع رقية كظلمة وظلم
يريد بها رقية فيها اسم صنم او شيطان او نحوه مما لا يجوز في الشرع وقوله التمائم جمع
تميمة وهي خرزات تعلقها النساء على عنق اولادهن يزعمن انها تدفع العين وقوله
التولة بالكسر ثم الفتح نوع من السحر وقيل خيط يقرأ فيه من السحر والنيرنجات او قرطاس
يكتب فيه شيء منها للمحبة كذا في شرح المصابيح وقد علم النبي عليه السلام عليا رضه
فقال يا علي خذ ماء المطر واقرأ عليه فاتحة الكتاب سبعين مرة وقل لا اله الا الله سبعين مرة
وقل سبحان الله سبعين مرة وتصل بكسر اللام وحذف الياء للجزم لان المعنى وتصل
وكذا قوله ثم تشرب النبي عليه السلام اى قل اللهم صل على محمد النبي الامي وعلى آله سبعين
مرة ثم تشرب بالجزم منه سبعة ايام غدوة وعشية اى في الصباح والمساء ويقرأ النبي عليه السلام
على المصاب بضم الميم على صيغة المفعول اى على الذي اصابه شيء كالاغماء والجنون وقوله تعالى
افحسبتم انما خلقناكم عبثا وانكم الينا لا ترجعون فتعالى الله الملك الحق لا اله الا هو رب
العرش الكريم ومن يدع مع الله الها اخر لا برهان له به فانما حسابه عند ربه انه لا يفلح الكافرون
وقل رب اغفر وارحم وانت خير الراحمين ويقرأ النبي عليه السلام لمن يفزعه اى يخوفه
الشياطين افزاعا او تفزيعا وقد يصحح يفزعه على وزن يعلم ثلاثيا وليس بصحيح اذ لا يقال
فزعته بل يقال فزعت اليه وفزعت منه صرح به في الصحاح اعوذ بكلمات الله التامات قيل المراد

[illegible]

بكلمات الله جميع المنزل على انبيائه وقيل اسماؤه الحسنى في كتبه المنزلة ووصفها بالتمام
لخلوها عن النقائص والاختلال وقال في حيوة الحيوان كلمات الله هي القران ومعنى تمامها
ان لا يدخلها نقص ولا عيب كما يدخل كلام الادميين وقيل هي النافعة الكافية من كل ما يتعوذ
به وكان احمد بن حنبل رض يستدل به على ان القران غير مخلوق انتهى كلها التي لا يجاوزهن بر
بالفتح والتشديد ولا فاجر الفاجر الفاسق والبر خلافه قوله من شر ما خلق متعلق باعوذ وبرأ
اي خلق بريئا من التفاوت في المغرب البارئ في صفات الله تعالى الذي خلق الخلق بريئا
من التفاوت والتنافر المخلين للنظام وقيل هو المميز بعضا من بعض بالاشكال والهيئات
المختلفة ومختار الامام انه تعالى من حيث انه يقدر خالق ومن انه يوجد بارئ وذرأ بمعنى خلق كرر للتاكيد ومن شر ما ينزل من السماء وما يعرج فيها ومن شر ما ذرأ يعني خلق في الارض حيث م
وما يخرج منها ومن شر كل طارق وهو الذي يأتي بالليل الاطارق يطرق على وزن يدخل اي
ياتي ليلا بخير يا رحمن والسنة ان لا يتطير بشيء فان النبي عليه السلام قال على ما رواه ابن بالرحمة
مسعود رض الطيرة شرك وهي بكسر الطاء وفتح الياء اسم ما يتشاءم به وقيل مصدر تطير اي
تشأم قال في النهاية وهكذا يقال تخير خيرة ولم يجئ من المصادر على هذه الزنة غيرهما
وكان اهل الجاهلية اذا قصد واحد منهم الى حاجة واتى من جانبه الايسر طير او غيره يتشأم
به اي يعتقد شوما ويجعله امارة نحوسة فيرجع هذا هو الطيرة فابطلها النبي عليه السلام
بقوله الطيرة شرك قاله ثلثا وانما قال شرك لاعتقادهم ان الطير تجلب لهم نفعا او يدفع
عنهم ضررا اذا عملوا بموجبهم فكانهم اشركوا مع الله تعالى كذا في شرح المصابيح ثم قال عليه السلام
وما منا احد الا و يجد ذلك المذكور في نفسه ولكن الله يذهبه اذ هابا بالتوكل ذكره في شرح المصابيح
ان سليمان بن حارث قال قوله وما منا الى اخره قول عبد الله بن مسعود رض لا من قول النبي عليه السلام
وقال عبد الله بن مسعود رض لا يضر الطيرة الا من تطير ومن اراد ان يدفع الطيرة من نفسه
فليقل اللهم لا طير الا طيرك ولا خير الا خيرك ولا حول ولا قوة الا بالله ما شاء الله كان وما لم يشأ

لم يشأ لم يكن ولا ياتي بالحسنات الا الله ولا يبقى من الوقاية السيئات الا الله ثم يمضي
بوجهه يعني يمضي مارا جهة وجهه ولا يرتد عما توجه اليه كما كان يفعله اهل الجاهلية بل يقول
بهذا الدعاء ويمضي فيه وعدى مضى بالباء لتضمين معنى المرور ولا باس بان يتفال بالفال
الحسن وقد فسره النبي عليه السلام حين قالوا وما الفال يا رسول الله بان يقول هي الكلمة
الصالحة يسمعها من اخيه نحو ان يسمع احد وهو وليطال انه طالب امر قوله يا واجد
يا نجيح مفعول يسمع والنجيح فعيل من النجح بالنون قبل الجيم وهو الظفر بالشيء او يكون
في سفر فيسمع راشدا يعني واجدا للطريق المستقيم وعن انس رض قال كان النبي عليه السلام
يعجبه اذا خرج لحاجة ان يسمع يا راشد يا نجيح يعني انه قد تفال بهذين اللفظين واشباههما
ومما ذكره يظهر ان التفال بالامور المشروعة مشروع والطيرة هو ما يتشأم به من الفال
الردي منهي قال الجوهري وفي الحديث انه كان عليه السلام يحب الفال ويكره الطيرة وعن
سعيد بن جبير عن ابن عباس رض انه قال المراة التي عسرت عليها الولادة يكتب لها في جام وهو
طبق ابيض من زجاج او فضة كذا في المغرب ويغسل ويسقى ماؤه بسم الله لا اله الا هو الذي ٧
العليم الحكيم والمذكور في كتاب حيوة الحيوان وكذا في تفسير الثعلبي هكذا بسم الله الرحمن الرحيم
لا اله الا هو الحليم الكريم سبحان الله رب العرش العظيم الحمد لله رب العالمين كانهم يوم
يرونها لم يلبثوا الا عشية او ضحيها كانهم يوم يرون ما يوعدون لم يلبثوا الا ساعة من
نهار بلاغ فهل يهلك الا القوم الفاسقون قال في حيوة الحيوان عن ابن عباس رض قال مر
عيسى بن مريم ببقرة اعترض ولدها في بطنها فقالت يا كلمة الله ادع الله تعالى ان يخلصني
فقال يا خالق النفس من النفس ومخرج النفس من النفس خلصها فالقت ما في بطنها
قال فاذا عسر على المرأة الولادة فليكتب لها هذا قال ومن خواص النسر انه لو وضع تحت الزبد ص
المرأة ريشة من ريشه اسرعت الولادة وكذا البحري اذا علق على ذات طلق سهل
عليها الولادة وكذا قشر البيض اذا سحق ناعما وشرب بماء فانه يسهل الولادة وهذا ان

قدح بامرارًا عديدةً فصح انتهى ويقرأ من خاف الغرق والحرق وفى بعض النسخ والسرق
وهو بفتحتين مصدر سرق مالا وبكسر الراء اسم منه كالسرقة ان وليّ الله الذى
نزل الكتاب وهو يتولى الصالحين وما قدروا الله حق قدره والارض جميعًا قبضته يوم
القيمة والسموات مطويات بيمينه سبحانه وتعالى عما يشركون ويقرأ من خاف السبع
على نفسه واهله لقد جاءكم رسول من انفسكم عزيز عليه ما عنتم حريص عليكم بالمؤمنين رءوف
رحيم فان تولوا فقل حسبى الله لا اله الا هو عليه توكلت وهو رب العرش العظيم ويكتب
على صيغة المجهول لمن ابتلى بالماء الاصفر فى بطنه اى لمن ابتلى بمرض يقال له بالتركى صارولق
هكذا قيل ولم استفصح لك من كتب الطب قوله اية الكرسى فاعل يكتب على اناء
نظيف ويشربها ويقرأ على الدابة الجموح اذا استصعبت على صاحبها قوله فى اذنها اليمنى بدل من قوله
على الدابة افغير دين الله يبغون وله اسلم من فى السموات والارض طوعا وكرها واليه يرجعون
ويقرأ لرد الضالة سورة يس فى الركعتين ثم يقول يا هادى المضلين وفى بعض النسخ
ويا راد الضالة رد على ضالتى قوله رد بضم الدال المشددة امر من رد وعن جعفر الخلدى
قال ودعت ابا الحسن فقلت له زودنى شيئًا فقال لى اذا ضاع منك شئ او اردت
ان يجمع الله بينك وبين انسان فقل يا جامع الناس ليوم لا ريب فيه ان الله لا يخلف الميعاد
اجمع بينى وبين كذا ويسمّ باسمه فان الله تعالى يجمع بينك وبين ذلك الشئ او ذلك الانسان
قال فما دعوت بها فى شئ الا استجيب لى ذكره فى حيوة الحيوان هذا المذكور وان نقلناه فى فصل طلب
الحوايج لكن لما كان هذا مما اعتقدت على صدقه بالتجربة منى ذكرته ههنا ايضًا تتميمًا للافادة من
غير مبالاة عن وصمة الاعادة ويقرأ لرد العبد الآبق اسم فاعل من ابق فى المصادر الاباق كرجلين
قوله تعالى او كظلمات فى بحر لجى الى اخر الاية وهو قوله تعالى فى سورة النور يغشاه موج من فوقه موج
من فوقه سحاب ظلمات بعضها فوق بعض اذا اخرج يده لم يكد يراها ومن لم يجعل الله له نورًا فما له من
نور ويقرأ لدفع السرقة ولدفع البول على الفراش قوله تعالى قل ادعوا الله او ادعوا الرحمن الاية بالنصب اى اقرأ الاية

الراء وهو كان ح

مطلب قراءة لرد العبد الابق

٢٩٢

٢٨٩

الاية الى اخره وهو قوله تعالى اياما تدعوا فله الاسماء الحسنى ويقرأ من يبيت بيتوتةً
بارض قفر بفتح القاف وسكون الفاء فى ارض خال لا نبات فيها ولا ماء وهى المفازة
وبالفارسية بيابان فيخاف فيقرأ قوله تعالى ان ربكم الله الذى خلق السموات والارض الى قوله تعالى
تبارك الله رب العالمين والسنة فى اطفاء الحريق ما قال النبى عليه السلام اذا رايتم الحريق
فكبروا فان التكبير يطفئه ومن السنة ان يرى السحر حقا اى كائنا اثره فى المسحور اعلم ان السحر
اظهار امر خارق للعادة من نفس شريرة خبيثة بمباشرة اعمال مخصوصة يجرى فيها التعلم والتعليم
وبهذين الاعتبارين يفارق المعجزة والكرامة وبانه لا يكون بحسب اقتراح المقترحين وبانه يختص
ببعض الازمنة والامكنة والشرائط وبانه قد يتصدى لمعارضته ويبذل الجهد فى الاتيان
بمثله وبان صاحبه ربما يعلن بالفسق ويتصف بالرجس فى الظاهر والباطن والخزى فى الدنيا
والاخرة وهو اى السحر عند اهل الحق جائز عقلا ثابت سمعًا وكذلك الاصابة بالعين وقالت
المعتزلة بل هو مجرد اراءة ما لا حقيقة له بمنزلة الشعوذة التى سببها خفة حركات اليد او خفية
وجه الحيلة فيه لنا وجهان احدهما يدل على الجواز والثانى يدل على الوقوع اما الاول فهو امكان الامر
فى نفسه وشمول قدرته تعالى فانه هو الخالق وانما الساحر فاعل وكاسب وايضًا فيه اجماع الفقهاء
وانما اختلفوا فى الحكم واما الثانى فهو قوله تعالى يعلمون الناس السحر وما انزل على الملكين ببابل
هاروت وماروت وما يعلمان الى قوله الا باذن الله وفيه اشعار بانه ثابت حقيقة ليس
مجرد اراءة وتمويه وبان المؤثر والخالق هو الله تعالى وحده فان قيل قوله تعالى فى قصة موسى
عليه السلام يخيل اليه من سحرهم انها تسعى يدل على انه لا حقيقة للسحر وانما هو تخييل وتمويه
قلنا يجوز ان يكون سحرهم هو ايقاع ذلك التخييل وقد تحقق ولو سلم فكون اثره فى تلك الصورة
هو التخييل لا يدل على انه لا حقيقة له اصلا كذا فى شرح المقاصد ويكتب فيه اى يطلب من الله تعالى الثواب
فانه سحر سيد البشر صلى الله عليه وسلم بنسى الشئ من امور دنياه ووجد فتورًا فى طبعه حتى نزلت
عليه المعوذتان بكسر الواو المشددة اى قل اعوذ برب الفلق وقل اعوذ برب الناس من عاذ به واستعاذ اى لجأ اليه واعاذه غيره به

افعاء ح

وكان عم ح

الفلق ح

اى السورتان المعوذتان

(به ص) (بمعنى ص)

وعوذه به بمعنى لجاء اليه واعاذ غيره وعوذه به اى لجاء اليه فكان السورتين ملجئان من
قراهما اليه تعالى كذا فى مختار الصحاح فقرأهما النبى عليه السلام فدفع الله تعالى عنه بهما معرة وهى المساءة
والاذى كذا فى المغرب السحر روى ان لبيد بن اعصم اخذ لحية النبى صلى الله عليه وسلم فجعل فيها احدى
عشرة عقدة ثم القاها فى بئر والقى فوقه صخرة فاشتكى من ذلك النبى عليه السلام شكوى شديدا
وصارت اعضاؤه المباركة مثل العقد فبينما النبى عليه السلام بين النوم واليقظة اذا اتاه ملكان
جلس احدهما عند راسه والاخر عند رجليه فهذا يقول للذى عند رأسه ما شكواه قال السحر قال من فعل
قال لبيد بن اعصم اليهودى قال فاين صنع السحر قال فى بئر كذا قال فما دواؤه قال يبعث الى تلك البئر
فينزح ماؤها فانه ينتهى الى صخرة فاذا رآها فليقلعها فان تحتها كوبة وهى كوز سقط عنقها وفى الكوبة
وتر فيه احدى عشرة عقدة قيل كانت مغروزة بالابر فيحرقها بالنار فيبرأ ان شاء الله تعالى فاستيقظ
النبى عليه السلام وقد فهم ما قالا فبعث عمار بن ياسر وعليا رض الى تلك البئر فى رهط من اصحابه
فوجدوه كما وصف النبى عليه السلام لهم فنزلت هاتان السورتان وهما احدى عشرة آيات خمس سورة
الفلق وست سورة الناس فكلما قرأ آية انحلت منها عقدة حتى انحلت العقد جميعها
ثم احرقها بالنار فبرأ النبى عليه السلام فقام كانما نشط من عقال وروى عنه عليه السلام
من قرأ سورة الاخلاص والمعوذتين ما سأل سائل ولا استعاذ مستعيذ بمثلها قط
وعن ابى سعيد الخدرى انه قال كان النبى عليه السلام يتعوذ من الجان وعين الانسان حتى نزلت المعوذتان
فلما نزلت اخذت بهما وترك ما سواهما كذا فى تفسير ابى الليث ومعالم التنزيل والمصابيح ومن السنة
ان يرى العين حقا اى يعتقد ان اثرها حق فانه قال عليه السلام العين حق وتحقيقه ان الشئ
لا يعان الا بعد كماله وكل كامل فانه يعقبه النقص بقضاء ولما كان ظهور القضاء بعد العين اضيف
ذلك اليها وقيل وجه اصابة العين ان الناظر اذا نظر الى الشئ واستحسنه ولم يرجع الى الله تعالى
والى رؤية صنعه وقد يحدث الله تعالى فى المنظور علة بجناية نظره على غفلة ابتلاء لعباده ليقول المحق
انه من الله تعالى وغيره من غيره فيؤاخذ الناظر لكونه سببا ووجهها بعضهم بان العائن ينبعث من سببها ه

من عينيه قوة سمية يتصل بالمعيون فيهلك او يفسد كما قيل مثل ذلك فى بعض الحيات
وينبغى ان يعلم ان ذلك لا يختص بالانس بل يكون فى الجن ايضا وقيل عيونهم انفذ من اسنة
الرماح وعن ام سلمة ان النبى عليه السلام راى فى بيتها جارية فى وجهها صفرة فقال استرقوا
لها فان بها النظرة واراد بها العين اصابتها من نظر الجن كذا فى شرح المصابيح والمشارق ثم قال
النبى عليه السلام ولو كان شئ يسبق القدر لسبقته العين اى لو كان شئ مهلكا
او مضرا بغير قضاء الله تعالى وقدره لكان العين اى اصابتها لشدة ضررها كذا فى شرح
المصابيح وانه ليدخل الرجل القبر والجمل القدر بالكسر والسكون
بالفارسية ديك ومما يدفع العين ما روى عن عثمان رض راى صبيا مليحا فقال
دسموا نونته قوله دسموا بفتح الدال المهملة امر من دسم تدسيما اى سودوا تسويدا فى المغرب
عن ابن عباس رض ان النبى عليه السلام خطب الناس وعليه عمامة دسماء اى سوداء وعن الازهرى
ومنه قول عثمان دسموا نونته والنونة بضم النون الاولى بالفارسية كوزنج لئلا يصيبه
العين اى سودوا نقرة بضم النون وسكون القاف قالوا اى حفيرة ذقنه ومن هذا
القبيل نصب عظام الرؤس فى المزارع والكروم ووجهه ان النظر الشوم يقع عليه
اولا فينكسر سورته فلا يظهر اثره والسنة فى ذلك ايضا مثل ما روى عن عثمان
رض ان يؤمر العائن فيغتسل او يتوضأ بماء ثم يغتسل به المعين بفتح الميم
وكسر العين وكذا امر النبى عليه السلام بنحوه عن ابى امامة بن سهل بن حنيف انه قال
راى عامر بن ربيعة سهل بن حنيف يغتسل فاستحسن بدنه فعانه اى اصابه
عينه قال فلبط اى صرع سهل وسقط على الارض من تأثير اصابة عين عامر فاتى النبى
عليه السلام فقال يا رسول الله هل لك فى سهل اى هل لك من خبر ومداواة فى شانه
والله ما يرفع راسه فقال عليه السلام هل تتهمون له احدا اى هل تظنون ان احدا اصابه
بالعين فقالوا نتهم عامر بن ربيعة فدعى النبى عليه السلام فتغلظ عليه فقال علام

يقتل احدكم اخاه الا بركت اى هلا قلت بارك الله عليك حتى لاتوثر العين فيه ثم قال عليه
السلام اغتسل له فغسل عامر وجهه ويديه ومرفقيه وركبتيه واطراف رجليه وداخل ازاره
فى قدح ثم صب عليه ذلك الماء فراح مع الناس اى ذهب معهم وليس به باس قوله داخل ازاره
قيل المراد به الذكر وقيل الافاخذ والورك وقيل طرف الازار الذى يلى الجسد مما يلى الجانب
الايمن كذا فى شرح المصابيح والسنة لمن يرى شيئا فاعجبه فخاف عليه العين اى اصابتها
قوله ان يقول خبر قوله والسنة ماشاء الله لاقوة الا بالله ثم يبرك عليه تبريكا فيقول بارك الله فيك
وعليك فيه اشارة الى ان التبريك مصدر بمعنى ان يكون بارك الله كالتهليل والتسبيح والتسليم
بمعنى ان يقول لا اله الا الله وسبحان الله وسلام عليك ونظائره اكثر من ان تحصى وجاء فى
الحديث بيان ظاهر فى بطلان عدوى الافات وهواى ذلك البيان قوله عليه السلام لاعدوى
على وزن سلمى ولا هامة بتخفيف الميم ولا صفر بفتحتى الصاد المهملة والفاء فالعدوى اعداء الجرب
بفتحتين مرض معروف فى ظاهر الجلد يعنى ان العدوى اسم من الاعداء وهو مجاوزة العلة من صاحبها
الى غيرها والهامة طائر اى طير يخرج من هامة المقتول اى من راسه ويسمى الصدى وهو من طير الليل
بالفارسية كوف فيطلب ثاره بسكون الهمزة اى انتقام صاحبها فى مختار الصحاح وكانت العرب تزعم
ان روح القتيل الذى لا يدرك بثاره تصير هامة فتنزقوا يعنى تنشر جناحيه عند قبره ويقول
اسقونى اسقونى فاذا ادرك بثاره طارت وفى شرح المصابيح وقد كانت العرب تزعم
ان عظام الميت اذا بليت تصير هامة وتخرج من القبر وتتردد وياتى الميت باخبار اهله فابطل النبى عم هذا الاعتقاد بقوله ولا هامة وكلام المص مبنى عليها فى الصحاح كما لا يخفى والصفر حية فى البطن تعض
كبده عضا اى كبد ذلك الانسان الذى هو فى بطنه اذا جاع وفى شرح المصابيح هو حية فى بطن الانسان
والماشية توذيه وتلدغه اذا جاعت اى تلك الحية فعليك بالتلفيق بينهما قال وقد يقال اراد به
النسئ المجعول فى الجاهلية بتاخير المحرم الى صفر وجعلهم اياه شهر الحرام فيقاتلون فى المحرم
ويحرمونه فى صفر بدله وقيل كانوا يتشاءمون بصفر فنفاه النبى عليه السلام بقوله ولا صفر انتهى

٢٩٥

انتهى فلا يعدى يعنى اذا جاء فى الحديث ذلك البيان الظاهر فى بطلان عدوى الافات
علمنا انه لا يجاوز شئ من الامراض شيئا من صاحبها وانما ذلك التجاوز وهم تمكن واستقر
فى طباع الجهلاء وعلى ذلك المذكور فالسنة ان لا يورد على صيغة المجهول ذو عاهة بالعين
المهملة بمعنى الافة يعنى ان السنة ان لا يورد الموف اى المريض على مصح على صيغة الفاعل
اى على الصحيح ولما كان هذا من السنن الثابتة بقول النبى عليه السلام وجهه المص بقوله انما قال
ذلك لانه خاف عليه السلام ان ينزل من امر الله تعالى شئ فيظن صاحبه انها العدوى فياثم
بالصحيح م
وعلى هذا التوجيه الذى ذكر قال عليه السلام فر بكسر الفاء وفتح الراء المشددة او كسرها من فر
م م
يفر من المجذوم فرارك من الاسد ومر النبى عليه السلام بواد المجذومين فقال اسرعوا
السير اسراعا فان كان اى ان وجد بشئ يعدى فهو هذا واعلم ان ائمة الحديث اختلفوا
فى ان المنفى بقوله لاعدوى اهو نفس سراية العلة او اضافتها الى العلة والاول
هو الظاهر وعليه كلام المص ههنا وبعضهم منهم شارح المشارق جعل الثانى اولى قال الامام
النووى فى شرح مسلم والعلة فى قوله عليه السلام فر من المجذوم هى ان الجذام من الامراض



المعدية كالجرب والحصباء والبرص والوباء وغيرها مما هو مذكور فى علم الطب قد تعدى
باذن الله تعالى لا بطبعه فيحصل منه ضرر واما قوله عليه السلام لاعدوى فالمراد منه نفى ما كان
اهل الجاهلية يزعمونه من ان المرض يتعدى بطبعه لا بفعل الله تعالى هذا ما قاله فى الجمع بينهما
واستصوبه وقال عليه السلام لا تديموا النظر الى المجذومين اذا منة من كلمهم منكم من تكلم
اى بعض كلام فليكلمه وليكن بينه وبينهم قيد بكسر القاف اى قدر رمح وروى انه عليه السلام
اخذ بيد مجذوم واجلسه معه فقال كل ثقة اى اثق واعتمد اعتمادا بالله تعالى واتوكل
توكلا عليه وشكى رجل الى عمر رض النقرس بالكسر وجع معروف فى القدم فقال كذبتك
وزن ص
الظهائر كذبت فعل ماض على ضربت والظهائر فاعله وكذب ههنا بمعنى وجب يقال كذب عليكم
الحج م
اى وجب وكذب العتيق اى عليك العتيق قيل كذب ههنا كانه اغراء اى عليكم به كذا فى الصحاح

ولهذا فسره المص بقوله اي عليك وهو اسم فعل بمعنى الزم بالمشي فيها اي في الظهائر والظهيرة
الهاجرة وهي نصف النهار عند اشتداد الحر وقد وقع التصحيح في بعض النسخ المصححة وهكذا آ
عليك بالمشي فيها تتخلص منه فتكون كانك كاذب وكان ابن عمر رضه يشتكي اي مرض عينيه
فاقطر عليه الصبر بكسر البا والدواء المر اقطارا بكسر الهمزة مصدر اقطر قال خلف بن حماد جرراني على
يد موسى م الرضى وانا اشتكي عيني فقال الا ادلك على شيء اذا فعلته لم تشتكي عينك فقلت بلى قال
خذ من شاربك كل خميس قال ففعلته فلم تنجع عيني ذكره في انس الوحيد وانفع الادوية لوجع العين النظر
في المصحف فان النبي عليه السلام اشتكى اي اخذ تشكو الى جبرائيل من وجع العين فاشتكى يحيى على الوجهين
صح به في شرح المصابيح فامره بالنظر الى المصحف ومن السنة الحجامة بالكسر وآن اشتهر بالفتح كذا في مختار الصحاح
فانها نافعة من كل داء وقال في البستان روي عن النبي عليه السلام انه قال ما شكى الي احد وجعا في راسه الا قلت له احتجم
ولا وجعا في رجليه الا قلت اخضبهما وهي على الريق اي على الجوع قبل ان ياكل شيئا اشفى وانفع وهي على الشبع
داء وضرر ذكر في البستان انه يستحب لمن يريد الحجامة ان لا يقرب النساء قبل ذلك بيوم وليلة وبعده مثل ذلك
وكذلك اذا اراد الفصد واذا اراد ان يحتجم في الغد فانه يستحب له في يومه ان يتعشى عند العصر فانه انفع واذا كان م
الرجل به مرة اي صفراء فليذق شيئا ثم ليحتجم لكيلا يغلب على عقله ولا ينبغي ان يدخل الحمام في يومه ذلك
وقيل بعض الاطباء من احتجم وجامع ودخل الحمام في يوم واحد عجبت ان لم يمت واذا احتجم او افتصد فلا ينبغي
ان ياكل على اثره مالحا فانه يخاف منه القروح والجرب ويستحب ان لا ياكل في يومه لبنا او رائبا او نحو ذلك
ويقل شرب الماء في يومه ذلك ويكره الحجامة يوم السبت والاربعاء وقد روي عن النبي عليه السلام انه قال من
احتجم يوم الاربعاء والسبت فاصابه وجع فلا يلومن الا نفسه انتهى وروي ان واحدا من ائمة الحديث
احتجم يوم السبت فلزم عليه وضح اي مرض البرص وعجز الاطباء من علاجه فتضرع الى الله تعا وبكى وسجد ونام
في سجدته فراى النبي عليه السلام فاشتكى اليه من مرضه فقال عليه السلام اما بلغك مني الحديث في ذلك قال
بلى ولكن تحكمت في صحته قال عليه السلام لم لم تحتط في كلام روي عني فمسح بيده المباركة ذلك العضو فانتبه الرجل
فاذا قد زال عنه المرض ذكره الامام في الاحياء وفي الحديث الحجامة يوم الاحد شفاء ويستحب الحجامة ايضا

فانك اذا مشيت فيهما صـ القبر

ذكره

حكم

ايضا يوم الثلثاء لسبع عشرة مضت من الشهر وقيل يستحب الى اخره ولكن يكره في المحاق
كذا في البستان وفي حديث اخر الحجامة في الراس شفاء من سبع آفات من الجذام والجنون
والبرص والنعاس ووجع الضرس وظلمة العين والصداع قال ابو الليث روى ابو بكر بن عبد الله
ان اقرع بن حابس دخل على النبي عليه السلام وهو يحتجم في وسط الراس فقال اتفعل هذا براسك فقال
له يا ابن حابس انه ينفع من الجذام الى اخر السبعة قال ولا ينبغي ان يداوم فانه يضر به وفي الحديث الحجامة
تزيد في العقل وتزيد للحافظ حفظا وتجتنب الحجامة في نقرة القفاء النقرة بالضم والسكون وهي
في الاصل حفرة صغيرة في الارض ففي الحديث الحجامة في نقرة الراس تورث النسيان فتجنبوا
صيغة امر وهي مشتركة بين الماضي والامر ويفرق بينهما بالقرائن الخارجية كما علم في علم الصرف
وفي الحديث الحناء بعد النورة امان من الجذام وقد قران النورة في كل شهر مرة تطفئ الحرارة
وتنقي اللون وتزيد في الجماع الى اخر ما ذكرنا من الفوائد

فصل

في سنن العيادة وما يجب في حق المريض وحقوق الميت من الصلوة عليه وتكفينه ودفنه
ومن سنة الاسلام وحق الدين عيادة مرضى جمع مريض المسلمين في المصادر العيادة
پرسیدن بیمار في الخزانة لا باس بعيادة اليهودي واختلفوا في عيادة المجوسي واختلفوا ايضا في عيادة الفاسق
فان العائد يخوض اي يشرع في الرحمة حتى يجلس عنده فاذا جلس انغمس فيها اي في رحمته تعالى ونعم
ما قيل بالفارسية، نقش عیادت ارچه بصورت عبادتست، لیکن بنقطهٔ زعبادت زیادتست
پرسیدن شکسته دلان اهل فضل را، نقصان فضل نیست کمال سیادتست، وان من السنة في العيادة
ان يغب فيها فيعود يوما ويترك يوما او يومين في الحديث اغبوا في عيادة المريض واربعوا
الا ان يكون مغلوبا والاغباب ان تعوده يوما وتتركه يوما ومنه الحديث زر غبا تزدد حبا
قاله لابي هريرة رضي الله عنه والارباع ان تدعه يومين ثم تعوده في اليوم الثالث اذا كان المريض
صحيح العقل فاذا غلب وخيف عليه يتعهد كل يوم كذا في الفائق ومختار الصحاح قال ابن عباس
عيادة المريض مرة سنة فما ازددت فنافلة ذكره في الاحياء ويستحب ان يجلس العائد عند

والاصح انه لا باس صح

وكبة المريض دون رأسه ولا ينظر يمنة ويسرة بفتح الياء وسكون الميم والسين اى لا ينظر
العائد الى جانبيه يمينا وشمالا ولكن يكون بصره الى جبهة المريض ولا يكره النظر اليه اى الى جبهته ق
ذات المريض ولا يحد النظر احد اذا في وجهه خصوصا في حدقتيه فاذا وقع نظره في
وجهه وحدقتيه ينبغي ان يغسل وجهه بعد الخروج من المريض فينتفع عن الآفات
باذن الله تعالى كذا سمعت من بعض العلماء ولا يدخل العائد عليه اى على المريض
في ثياب جدد بضمتين جمع جديد مثل سرير وسرر ولا ثياب وسخ بفتح الواو
وكسر السين المهملة وبعده خاء معجمة بالفارسية جامهاء شوخگين ولا يعبس
من باب ضرب في وجهه بل يلقاه على اللطف والبشاشة ولا يحدثه من الاخبار الا بما
يعجبه اعجابا اى يدخله في التعجب والمراد انه يكون محظوظا منه وينفس له اى للمريض
في اجله تنفيسا اى يبشره بطول العمر وسرعة الصحة والسلامة فانه يطيب نفس
المؤمن تطييبا ويخفف الجلوس عنده تخفيفا فان خير العيادة بالياء المثناة
اخفها قاله طاوس رح وقيل نعم العيادة التخفيف في العيادة وقيل العيادة لحظة
ولفظة وعن ابى العباس بن مسروق انه قال عدنا السرى السقطي في مرض موته
فاطلنا الجلوس عنده وكان عنده وجع بطن ثم قلنا له ادع لنا حتى نخرج من عندك
فرفع يديه فقال اللهم علمهم كيف يعودون المرضى ذكره في الخالصة وروى انه دخل رجل على مريض
فاطال الجلوس فقال المريض لقد تاذينا من كثرة من يدخل علينا فقال الرجل اقوم واغلق
الباب قال نعم ولكن من خارج وبعضهم لم يكتف بامثال هذه الكناية بل سلك الطريق
التصريح حيث روى انه دخل ثقيل على مريض فاطال الجلوس ثم قال ما تشتكي قال
قعود ك عندي وروى انه دخل قوم على المريض فاطالوا القعود وقالوا اوصنا
فقال اوصيكم ان لا تطيلوا الجلوس اذا عدتم مريضا ذكره الراغب الاصفهاني
في المحاضرات وفي الحديث تمامة عيادة المريض ان يضع احدكم يده على جبهته او على

او على يده فيسأله كيف هو واخر هذا الحديث قوله عليه السلام وتمام تحياتكم بينكم
المصافحة قيل معناه انه اذا عدتم المريض فتمام عيادتكم بما ذكره اذا لقيتم الاخوان
فتمام تحياتكم بالمصافحة ومن السنة ان تأمر المريض ان يدعو لك فان دعاءه كدعاء الملائكة صح
فلا يقول العائد الا خيرا عند المريض فان الملائكة يؤمنون على ما يقول العائد تأمينا
عن ام سلمة رض انها قالت قال النبي عليه السلام اذا حضرتم المريض والميت فقولوا
خيرا اى ادعوا للمريض بالشفاء وللميت بالرحمة والمغفرة فان الملائكة يؤمنون
على ما تقولون اى فيكون دعاؤكم مستجابا بحضور الملائكة وتأمينهم كذا في شرح المصابيح
والسنة ان يدعو له بالشفاء اوان قيامه عن المريض ثم يقوم وفي الحديث ما من مسلم
يعود مسلما فيقول سبع مرات اسأل الله العظيم رب العرش العظيم ان يشفيك
الا شفي الا ان يكون قد حضر اجله ويقرأ العائد عليه اى على المريض سبعا اعوذ بالله
وبعزة الله وقدرته من شر ما اجد ومن شر ما احاذر ومن السنة المؤكدة ان
يعود اخاه فيما اعتراه اى اصابه من المرض الا في ثلثة امراض وهي ما قال عليه السلام ثلثة
لا يعادون صاحب الرمد بفتحتين بالفارسية درد چشم وصاحب الضرس من به
وجع السن وصاحب الدمل بالضم والتشديد بالفارسية دنبل وبتقييد السنة بالمؤكدة
يندفع ما توهم من المخالفة بين ما ذكره المص وبين ما ذكر في المصابيح من ان زيد بن ارقم
قال عادني النبي صلى الله عليه وسلم من وجع كان بعيني فانه محمول على انه من السنن الغير
المؤكدة وخلاصة الكلام انه لا يلزم فيها العيادة لا انه منهي عنها ومن السنة ان يثني
في مرضه انينا من غير جزع وشكاية يخفف عنه لبعض ما به من الوجع قال في
الطب النبوي يجوز للمريض ان يقول انا شديد الوجع قال النبي عليه السلام
وارأساه ولا يظهر الجزع والسخط ويقول الحمد لله قبل الشكوى فح لم يكن شكوى
انتهى ويعصب اى يشد المريض رأسه بالعصابة وهي ما يشد به الرأس وسمي

بها العمامة كذا في المغرب وينام على فراشه استعانة بذلك على الصبر وتوقيا عن
التشجع والتشدد اي احترازا عن اظهار الشجاعة والاحكام والاشتداد للبلاء
فان بلاء الله تعالى لا يطيقه احد ولا يقاومه الا غلب عليه اي على ذلك الا احد المقاوم
وكان النبي عليه السلام ربما يان في مرضه انينا واذا قيل له في ذلك الانين قال عليه السلام
ان المؤمن يشدد عليه وجعه ليكون كفارة لخطاياه ومن السنة ان يكثر ذكر الموت
عن ابي هريرة رضه انه قال النبي عليه السلام اكثروا ذكر هادم اللذات اي الموت ذكره
في المصابيح وكيفية ذكر الموت ان يكثروا ذكر اشكاله واقرانه وامثاله الذين مضوا
قبله فيتذكر موتهم ومصارعهم تحت التراب ويتذكر صورهم في مناصبهم عند
الحيوة ويتامل الان كيف محى التراب حسن صورهم وكيف تبددت اجزاؤهم في
قبورهم وكيف ارملوا نسائهم وايتموا اولادهم وضيعوا اموالهم وخلت منهم
مساجدهم ومجالسهم وانقطعت اثارهم وديارهم فمهما تذكر رجلا وفصل في قلبه
حاله وكيفية موته وتوهم صورته وتذكر نشاطه واملة للعيش ونسيانه للموت وركونه
الى القوة والشباب وميله الى الضحك واللهو وغفلته عما بين يديه من الموت
الذريع والهلاك السريع فانه كيف كان والان كيف تهدمت رجلاه وانفصلت
مفاصله وقد اكل الدود لسانه واكل التراب اسنانه ثم ينظر في نفسه انه مثلهم
وغفلته كغفلتهم وسيكون عاقبة امره كعاقبة امرهم فينصف في نفسه ويعتبر متعظا
متاثرا ونعم قال ابو الدرداء السعيد من اتعظ بغيره ومما يكفينا في ذلك ما روى
شارح الخطب عن وهب بن منبه من انه قال مر دانيال عليه السلام ببرية فسمع
يا دانيال قف تر عجبا فلم ير شيئا ثم نادت الثانية قال فوقف فاذا بيت يدعوني
الى نفسه فدخلت فاذا سرير مرصع بالدر والياقوت فاذا سمع النداء من السرير
اصعد يا دانيال تر عجبا فارتقيت السرير فاذا فراش من ذهب مشحون بالمسك

298

مشحون بالمسك والعنبر فاذا عليه شاب ميت كانه نائم واذا عليه من الحلي والحلل
ما لا يوصف وفي يده اليسرى خاتم من ذهب وفوق راسه تاج من ذهب وعلى منطقته
سيف اشد خضرة من البقل فاذا النداء من السرير ان احمل هذا السيف واقرأ ما عليه قال
فاذا مكتوب عليه سيف صمصام بن عوج بن عنق بن عاد بن ارم وانا عشت الف عام
وسبعمائة سنة واقتضضت اثني عشر الف جارية وبنيت اربعين الف مدينة
وهزمت سبعين الف جيشا وفي كل جيش قائد مع كل قائد اثني عشر الف مقاتل
وباعدت الحكيم وقربت السفيه وخرجت بالجور والعنف والحمق عن حد
الانصاف وكان يحمل مفاتيح الخزائن اربعمائة بغل وكان يحمل الي خراج الدنيا
فلم ينازعني احد من اهل الارض فادعيت الربوبية فاصابني الجوع حتى طلبت
كفا من برة بالف قفيز من درة فلم اقدر عليه فمت جوعا يا اهل الدنيا اذكروا موتكم
ذكرا كثيرا واعتبروا بي ولا تغرنكم الدنيا كما غرتني فان اهلي لم يحملوا من وزري شيئا
انتهى ففي الحديث من ذكر الموت في كل يوم مرة كان ممن يخشى الله تعالى بالغيب
فيدخل تحت قوله تعالى وخشي الرحمن بالغيب فبشره بمغفرة واجر كريم ومن لم يذكره
خيف ان لا يكون منهم وكثرة ذكر الموت تهدم اللذات هدما وتمحص اي تطهر الذنوب
تمحيصا بالحاء والصاد المهملتين يقال محصت الذهب بالنار اخلصته عما يشوبه
وتزهد في الدنيا تزهيدا وهو ضد الترغيب ويقلل الكثير من البلايا تقليلا باعتبار
انه يستقله باعتقاد انه سينقضي بالموت عن قريب ويكثر القليل من النعمة
تكثيرا لاحتمال ورود الموت قبل خروجه وصرفه وتذهب هم بتشديد الميم الدنيا
اذهابا وتوسع ما ضاق منها اي من الدنيا توسيعا ومن ذكر الموت كل يوم عشرين مرة
احيى الله قلبه وهون اي سهل عليه الموت اي سكراته اللهم هون علينا سكرات الموت
برحمتك يا ارحم الراحمين امين يا رب العالمين ذكر في روضة الناصحين ان عائشة رضه

قالت يا رسول الله هل يحشر مع الشهداء احد قال نعم من يذكر الموت في اليوم والليلة
عشرين مرة حكى انه جاء شقيق البلخي الى استاده ابي هاشم وفي طرف كساء
شي مصرور اي مشدود فقال له استاده ايش هذا قال لوزات دفعها الي اخ
لي وقال احب ان تفطر عليها فقال يا شقيق وانت تحدث نفسك انك تبقى
الى الليل فهل تذكر الموت هكذا الا اكلمك ابدا واغلق في وجهه الباب انتهى ومن السنة
ما قال عليه السلام لا يتمنين احدكم الموت من ضر بالضم والتشديد سوء الحال
وبالفتح ضد النفع وجملة اصابه صفة ضر وفي التحفة يكره تمني الموت لضيق المعيشة
او للغضب او نحو ذلك ولا باس بتمنيه لتغير زمانه وظهور المعاصي خوفا من الوقوع
فيها هذا وانما كره لان الحيوة حكم الله تعالى عليه وطلب زوال الحيوة عدم الرضاء — ذلك م
بحكمه فان كان لا بد فاعلا اي مريدا لان يتمناه اللهم احيني ما كان الحيوة خيرا لي — فليقل مح
وتوفني اذا كان الوفات خيرا لي اللهم بارك لي في الموت وفيما بعد الموت وعن
عائشة رض عن النبي عم من قال كل يوم احدا وعشرين مرة اللهم بارك لي في الموت
دخل الجنة بلا حساب ذكره في نهي التقي وفي حديث اخر لا يتمنين احدكم الموت ولا — وفيما بعد الموت
يدعو به الا ان يثق بعمل صالح وقال النبي عليه السلام لا يتمنين احدكم الموت
اما محسن فيزداد احسانا وفي المصابيح اما محسنا فلعله ان يزداد خيرا واما
مسيئ فلعله ان يستعتب اي يسترضي يعني يطلب رضاء الله تعالى بالتوبة يقال
استعتبه فاعتبه اي استرضاه وارضاه كذا في مختار الصحاح وفي حديث اخر
لا يتمنين احدكم لقاء الموت فان هول المطلع في الصحاح المطلع بفتح اللام
وتشديد الطاء لموضع الاطلاع من اشراف الى الانحدار فشبه ما اشرف عليه من
من امر الاخرة بذلك فسمي الموت بالمطلع لانه محل اطلاع امر الاخرة يعني ان فزع
نزول الموت وخوفه شديد ولهذا كان ابن سيرين اذا ذكر عنده الموت مات

مات كل عضو منه وكان عمر بن عبد العزيز يجمع كل ليلة الفقهاء فيتذاكرون الموت
والقيامة والاخرة ثم يبكون حتى كان بين ايديهم جنازة وكان عيسى عليه السلام اذا
ذكر الموت عنده يقطر جلده دما وكان داود عليه السلام اذا ذكر الموت والقيمة
بكى حتى ينخلع اوصاله واذا ذكر الرحمة رجعت اليه نفسه وقال مطرف رض ان هذا
الموت قد نغص على اهل النعيم نعيمهم فاطلبوا نعيما لا موت فيه وقال الاوزاعي
بلغنا ان الميت يجد الم الموت ما لم يبعث من قبره ويروى ان الله قال لابراهيم
عليه السلام كيف وجدت الموت يا خليلي قال كسفود جعل في صوف رطب
فقال اما انا فقد هونا عليك وروى انه قال الله تعالى لموسى عليه السلام كيف وجدت
الموت قال وجدت نفسي كالعصفور حين يقلى على المقلى لا يموت فيستريح ولا
ينجو فيطير وروى لو ان قطرة من الم الموت وضعت على الجبال كلها لذابت كذا
في شرح الخطب ثم انه بعد ان وضع الميت في القبر له احوال عظيمة واهوال شديدة فانه
عقيب تمام الدفن يرد عليه سؤال منكر ونكير ثم انواع عذاب القبر ان كان
مغضوبا واعظم من ذلك كله الاخطار التي بين يديه من نفخ الصور والبعث
يوم النشور والعرض على الجبار والسوال عن القليل والكثير ونصب الميزان لمعرفة
المقادير ثم رد المظالم للخصماء ثم جواز الصراط ثم انتظار النداء عند فصل القضاء اما
بالاسعاد او بالاشقاء ولكل منها تفاصيل غريبة ذكرها الامام بمواعظ عجيبة في اواخر
منجيات الاحياء ويكفينا من تلك المواعظ ما قال ونعم قال فهذه احوال واهوال
لا بد لك من معرفتها ثم الايمان بها على سبيل الجزم والتصديق ثم تطويل الفكر
في ذلك لينبعث من قلبك دواعي الاستعداد لها واكثر الناس لم يدخل الايمان باليوم
الاخر صميم قلوبهم ولم يتمكن من سويداء افئدتهم ويدل على ذلك شدة تشمرهم
واستعدادهم لحر الصيف وبرد الشتاء وتهاونهم بحر جهنم وزمهريرها مع ما

يكنفه من المصاعب والاهوال نعم اذا سئلوا عن يوم القيمة نطقت بها السنتهم
ثم غفلت عنها قلوبهم ومن اخبر بان ما بين يديه من الطعام مسموم فقال لصاحبه
صدقت فمد يده اليه ثم تناوله كان مصدقا بلسانه ومكذبا بقلبه وتكذيب العمل
ابلغ من تكذيب اللسان الى هنا عبارته وان من سعادة المرء ان يطول عمره
وان يرزقه الله تعالى الانابة وهى الرجوع من الطاعة الى من له الطاعة كما ان التوبة هي
الرجوع من المعصية الى الطاعة قال الشيخ ابو عثمان المغربي الانابة اجل من التوبة لان التائب
اذا رجع ببعضه يسمى تائبا ولا يسمى منيبا الا اذا رجع الى ربه بالكلية وفارق
المخالفات اجمع كذا في خالصة الحقائق ومن السنة ان يتوب عن معاصيه كلها في مرضه ح
واذا صح وبرأ من المرض في مختار الصحاح برئ من المرض بالكسر برءا بالضم وعند اهل الحجاز
انه من باب قطع يستحب انه من باب قطع يستحب له ان يغتسل وكذا اذا قدم
من سفر وجملة يرى اي يظن انه استانف العمل في موقع الحال والسنة لمن حضرته
الوفاة اي الموت ما قال النبي عليه السلام لا يموتن احدكم الا وهو يحسن الظن بالله تعالى
يعنى ليكن الرجل عند الموت رجاؤه غالبا على خوفه وليظن ان الله تعالى يستغفر له
ذنبه وان كان عظيما لكن ينبغي ان يغلب الخوف على الرجاء في الصحة ليتدرج به فيها
الى تكثير الاعمال الصالحة فاذا خاف من الموت وانقطاع ينبغي ان يغلب الرجاء وحسن الاعمال ح
الظن بالله تعالى كذا في شرح المصابيح والى ذلك اشار المص بقوله فينبغي ان يبشر المسلم حال الموت ح
في ذلك المقام اي حين حضرته الوفاة برحمة الله تعالى ليتلقى اي ليستقبل ربه وبحسن الظن
به قال ثابت البناني كان شاب به حدة وكانت له ام تعظه كثيرا وتقول له يا بني
ان لك يوما فاذكر يومك فلما نزل به الموت اكبت عليه امه فقالت يا بني قد كنت
احذرك مصرعك هذا فقال يا اماه ان لي ربا كثير المعروف واني لارجو ان لا يعدمني اليوم
بعض معروفه قال ثابت فرحمه الله تعالى بحسن ظنه بربه ومرض اعرابي وقيل له انك

فقال له
انك تموت الى اين يذهب بك قيل الى الله تعالى قال فما كراهتي ان اذهب الى من لا يرى
الخير الا منه ورئي ابو سهل الصعلوكي في المنام على هيئة حسنة لا توصف
فقيل له بم نلت هذا قال بحسن ظني بربي ورئي مالك بن دينار في المنام فقيل
له ماذا فعل الله بك قال قدمت على ربي بذنوب كثيرة محاها عني حسن ظني بالله
تعالى ورأى ابو العباس شريح في مرض موته كان القيمة قد قامت واذا الجبار سبحانه وتعالى يقول ح
يقول اين العلماء فجاؤا فقال ماذا عملتم فيما علمتم فقلنا يا رب قصرنا واسأنا فاعاد
السوال فكانه لم يرض به واراد جوابا آخر فقلت اما انا فليس في صحيفتي شرك وقد
وعدت ان تغفر ما دونه فقال تعالى اذهبوا فقد غفرت لكم ومات شريح بعده
بثلث ليال كذا في شرح الخطب ويخوف المسلم بربه اذا كان صحيحا لكن لا بحيث يؤدي
الى اليأس قال علي لرجل اخرجه الخوف الى القنوط لكثرة ذنوبه يا هذا يأسك من رحمة الله تعالى
اعظم من ذنوبك ذكره في روضة الناصحين ومن السنة حسن الوصية عند الموت
ولا يبيت في مرضه ليلتين الا ووصيته مكتوبة عنده والسنة ان يوصي بثلث ماله
فان النبي عليه السلام امر بذلك ويوصي بارضاء خصومه وقضاء ديونه حكي ان الامام
الشافعي رح لما مرض مرض موته قال مروا فلانا يغسلني فلما مات بلغ خبر موته اليه فحضر وقال
ائتوني بتذكرته فنظر فيها فاذا عليه سبعون الف درهم دين فكتبها على نفسه
وقضاها وقال هذا غسلي اياه واراد به هذا ذكره في الاحياء وفدية صلوته وصيامه بهذا ح
فاذا اوصى رجل ان يطعم عنه وليه لصلوة الفائتة بعد موته فالوصية جائزة ويجب
تنفيذها من ثلث ماله ويعطى لكل مكتوبة نصف صاع من الحنطة وكذلك الوتر
ويعطى لكل يوم من صوم رمضان ايضا نصف صاع من الحنطة وفي صوم النذر كذلك
ولا يجوز ان يصوم عنه الولي كما لا يجوز صلوته لقوله عليه السلام لا يصوم احد عن احد
ولا يصلي احد عن احد ومما ينبغي ان يعلم ان المعتبر في الاطعام للصلوة قدر الطعام

دون عدد المسكين حتى لو اعطى مسكينا واحدا فى يوم واحد اكثر من نصف صاع
من البر يجوز ولا يجوز ذلك فى كفارة الصوم والظهار لان المعتبر فيهما عدد المسكين
كذا فى شرح النقاية واعلم ان ماذكره المص من ان الوصية بثلث ماله سنة انما هو فيمن
خلف مالا لكن ينبغى للعاقل ان لا يترك من بعده مالا للوارثه فكيف هو فى شر
وارثه فى خبر روى انه دخل مسلم بن عبد الملك على عمر بن عبد العزيز عند موته فقال
يا امير المؤمنين صنعت صنعا لم يصنعه احد قبلك تركت اولادك ليس لهم درهم
ولا دينار وله ثلثة عشر من الولد فقال عمر اقعدونى فاقعدوه ثم قال اما
قولك لم تدع لهم مالا فانى لم امنعهم حقا لهم ولم اعطهم حقا لغيرهم وانما اولادى احد رجلين
اما مطيع لله تعالى فالله كافيه وهو يتولى الصالحين واما عاص لله تعالى فلا ابالى ما وقع
عليه وهكذا قال ابو حازم لابى جعفر المرى لا تخز اولادك على نفسك فان كانوا اولياء
الله تعالى فلا تخش عليهم الضيعة وان كانوا اعداء الله تعالى فلا تبال بما لقوا بعدك
ومثله ما يروى ان محمد بن كعب اعطى فى سبيل الله مالا كثيرا فقيل يا ابا حمزة لو ادخرته
لولدك من بعدك فقال لا ولكنى ادخره لنفسى عند ربى وادخر ربى لولدى قال
يحيى بن معاذ ونعم قال مصيبتان لم يسمع الاولون والاخرون بمثلهما للعبد فى ماله
عند موته وقيل ما هما قال يؤخذ منه ويسأل عنه كذا فى روضة الناصحين وقيل ان من مات
بغير وصية لم يؤذن له فى الكلام بالبرزخ وهو ما بين الدنيا والاخرة من وقت الموت
الى البعث فمن مات دخل البرزخ كذا فى الصحاح قوله الى يوم القيمة متعلق بقوله لم يؤذن
ويتزاور الاموات ويتحدثون وهو ساكت فيقولون انه مات من غير وصية سئل
عبد الله بن عمر بن العاص عن ارواح المؤمنين قال على صور طير بيض فى ظل العرش
وارواح الكافرين فى الارض السابعة وقال عبد الله بن المبارك اهل القبور يتوقعون
الاخبار فاذا اتاهم الميت قالوا ما فعل فلان فيقول الم يأتكم او ما قدم عليكم فيقولون

اى يتوقعون

اى سلك مما سلك به الكافرون

فيقولون انا لله وانا اليه راجعون سلك به غير سبيلنا وهكذا قال صالح
المرى كذا فى شرح الخطب وصورة الوصية ان يكتب بعد البسملة والحمدلة والتصلية
هذا ما اوصى به فلان ويسمى باسمه اوصى وهو يشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك
له وان محمدا عبده ورسوله وان الساعة آتية لا ريب فيها وان الله يبعث
من فى القبور واوصى من خلف بعده بتشديد اللام اى جعله خلفا لنفسه
ان يتوبوا الى الله تعالى ويصلحوا ذات بينهم اى وان يصلحوا احوالا ذات القطع
تقطع ما بينهم من الوصلة والرحم وقد حققناه فى اوائل فصل ادب الصحبة مفصلا
فلا نعيده ويطيعوا الله ورسوله ان كانوا مؤمنين واوصى بما اوصى به ابرهيم
عليه السلام بنيه قوله ويعقوب بالرفع عطف على ابراهيم قوله يا بنى فى محل الرفع
خبر مبتدأ محذوف اى وهو يا بنى بفتح الياء اصله يا بنين حذفت النون بالاضافة
الى ياء المتكلم ان الله اصطفى لكم الدين فلا تموتن الا وانتم مسلمون واوصى لاقربائه
واخوانه المسلمين ان حدث به حدث الموت قوله من حاجة كذا كذا بفتح ان
مفعول اوصى وقوله كذا وكذا كناية عن حوائجه ومهماته المخصوصة ومن السنة
ان يغتنم الموت فى اول يقظة بفتحتين اى فى اول انتباهه عن نوم الغفلة
وفى اول توبة لقوله عليه السلام طوبى لمن مات فى النأناة فى اول الانابة والرجوع
الى الله تعالى اذ هو فى اوائله ضعيف الاقدام على المعاصى فورود الموت عليه فى ذلك
الزمان وهو اوان النقاوة عن قاذورة الذنوب غنيمة والنأناة بسكون الهمزة
الاولى المتوسطة بين النونين على وزن الدحرجة الضعف كذا فى لباب الغريبين
ويغتنم الموت اذا نزل به لان الموت كفارة لكل مسلم واراد به المسلم الحق
والمؤمن الصدق الذى يسلم المؤمنون من لسانه ويده ويتحقق فيه اخلاق المؤمنين
ويتدنس بالمعاصى الا اللمم والصغائر فالموت يطهره منها ويكفرها كذا فى شرح الخطب

وتحفة لكل مؤمن ينبغي ان يكون الموت عند المؤمن عزيزاً لانه شيء اعطاه الله تعالى
اياه وما اعطاه الحبيب يكون عزيزاً عظيم القدر لانه سبب وصوله الى ربه ولذا قال
عليه السلام الموت تحفة المؤمن كذا في شرح المصابيح وقد يقال انما كان تحفة
لان الدنيا سجن المؤمن اذ لا يزال فيها من عناء او شدة من مقاساة نفسه وترك
شهواته ومدافعة سلطانه والموت اطلاق له من هذا العذاب والاطلاق من العذاب
تحفة واية تحفة واما وجه تخصيص ذكر المسلم مع الكفارة والمؤمن مع التحفة فقد حقق
بعض المحققين من شرح المصابيح بان الاسلام والايمان وان اتحدا في الحقيقة لكن الاسلام
في الظاهر انقياد الظاهر والايمان انقياد الباطن فالمنقاد باطناً اقرب اليه تعالى فالتحفة
مناسبة للاقارب والمعاد واما الكفارة فهي العلاج فيكون للقريب والبعيد هذا
وان شئت جلية الحال فاستمع ما نتلو عليك من المقال واعلم انهم قالوا انك
لا تعرف حقيقة الموت وماهيته ما لم تعرف حقيقة الحيوة ولن تعرف حقيقة الحيوة
الا ان تعرف حقيقة الروح وهو نفسك وحقيقتك وهي اخفى الاشياء عنك واعني
بنفسك روحك التي هي خاصية الانسان المضاف الى الله في قوله قل الروح من امر ربي
وفي قوله تعالى ونفخت فيه من روحي دون الروح الجسماني اللطيف الذي ينبعث
من القلب الى جميع البدن من تجاويف العروق فيفيض منها نور الحس على العين والاذن
وغير ذلك من سائر القوى كما يفيض النور من السراج على حيطان البيت فان هذه الروح شاركه
البهائم فيها الانسان وتمحى بالموت لانه بخار اعتدل نضجه عند اعتدال المزاج فاذا اختل
المزاج بمرض او انقطاع غذاء او عروض آفة كالقتل يبطل كما يبطل النور الفائض من
السراج عند انطفائه بانقطاع الدهن او بالنفخ فيه فهذه هي الروح التي يتصرف في تعديلها
وتقويتها علم الطب ولا تحمل هذه الروح الامانة والمعرفة بل الحامل لها الروح الخاصة للانسان
وهذه لا تموت ولا تفنى بل تبقى بعد الموت اما في نعيم او جحيم فانه محل المعرفة والايمان والتراب

الروح ما به قوة الحس والحركة وهو البخار اللطيف الذي ح

ينطفي

الدهن

والتراب لا يأكل محلها اذ لم يكن لها مع البدن علاقة سوى ان يستعملها في اقتناص اوائل
المعرفة بواسطة شبكة الحواس فالبدن آلتها ومركبها وشبكتها وبطلان الآلة
والمركب والشبكة لا يوجب بطلان الصياد نعم ان بطلت الشبكة بعد الفراغ من الصيد
فبطلانها غنيمة اذ يتخلص من حملها ونقلها ولذا قال عليه السلام الموت تحفة المؤمن اما لو
بطلت الشبكة قبل الصيد فقد عظم فيه الحسرة والندامة ولذا يقول المقصرون رب
ارجعوني لعلي اعمل صالحاً فيما تركت الاية ومن الناس من يحب الموت اشتياقاً
الى الله تعالى قال عليه السلام من احب لقاء الله اي المصير الى دار الاخرة احب الله لقاءه
اي افاض عليه فضله واكثر عطاياه له ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه اي بعده عن
رحمته وبربه نقمته قال الامام النووي في شرح مسلم ليس معنى الحديث ان حبهم لقاء الله سبب
لحب الله تعالى ولا ان كراهتهم سبب لكراهة الله تعالى بل الغرض بيان وصفهم بانهم يحبون لقاء الله
حين احب الله تعالى لقاءهم هذا كلامه وتوضيحه ان المحبة صفة الله تعالى ومحبة العبد ربه تابعة لها
ومنعكسة منها انعكاس الماء على الجدار ويؤيده ما روي انه قال عليه السلام اذا احب الله
عبداً عشقه عليه وفي تقديم يحبهم على يحبونه في القرآن اشارة اليه فمعنى الحديث من احب لقاء الله
فهو بسبب الاخبار بان الله تعالى احب لقاءه اذ اذاقه الله حلاوة محبته واذاقنا مزيد عنايته كذا في شرح
المشارق فالاول صفة المحبين والاخر صفة من يخاف عقاب الله تعالى على ذنوبه من المؤمنين او صفة الكفرة
والمفهوم من ظاهر ما ذكر في المصابيح ان الاخر صفة الكفرة فقط حيث قال لما ذكر النبي عليه السلام
هذا الحديث فقالت عائشة رض انا لنكره الموت فقال عليه السلام ليس ذاك ولكن المؤمن
اذا حضره الموت بشر برضوان الله تعالى وكرامته فليس شيء احب اليه مما امامه فاحب لقاء
الله تعالى احب الله لقاءه وان كان كافراً اذا حضر بشر بعذاب الله تعالى وعقوبته فليس شيء اكره
اليه مما امامه فكره لقاء الله تعالى وكره الله تعالى لقاءه ومن السنة ان يكثر ذكر الله تعالى حين حضره
الموت بل لا يشتغل بغيره تعالى فانه اي النبي عليه السلام سئل عن افضل الاعمال فقال ان تموت

ولسانك رطب عن ذكر الله تعالى وعن معاذ بن جبل رض عن النبي عليه السلام من كان آخر كلامه
لا اله الا الله دخل الجنة ذكره في المصابيح ثم يوطن نفسه توطيناً للموت والاقبال الى ربه
فينقلع بقلبه عن الدنيا وما فيها انقلاعاً بالكلية وينقطع نهمته بفتح النون وسكون الهاء بلوغ
الهمة في الامر قال عليه السلام منهومان لا يشبعان طالب العلم وطالب الدنيا ذكره في شرح
الخطب وقد يصح بهمته بالباء الجارة الداخلة على الهمة اي ينقطع عن الاسباب والاحباب
بهمته الكاملة البالغة في النهاية ويتبرأ عن حوله وقوته عطف تفسيري الطول ويعتمد على فضل ربه
وطوله بالفتح والسكون التفضل والمن يقال طل علي برحمتك يا رب اي تفضل علي كذا قال
الامام ابو الليث رح وقال في روضة العلماء الطول الخير الكثير وعصمته اي حفظه عن المكاره كذا
في مختار الصحاح قال الصنابحي رح دخلت على عبادة بن الصامت وهو في مرض الموت
فبكيت فقال مهلاً لم تبكي فوالله ما من حديث سمعته من النبي لكم فيه خير الا حدثتكموه الا حديثاً
واحداً وسوف احدثكم اليوم وقد احيط بنفسي سمعت النبي عليه السلام يقول من شهد ان
لا اله الا الله وان محمداً رسول الله حرم الله عليه النار كذا في الاحياء ويدعو الله تعالى بصدق قلبه
واخلاص سره ان يحفظ عليه عند انقطاعه من الدنيا ما انعم الله تعالى عليه عند اتصاله بها وذلك
ذلك الذي انعم عليه انما هو نور الايمان والتوحيد ولا يخطر بباله اخطاراً اما عمل به من خير
وشر فان ذلك الاخطار يحجبه ويدفعه عن حسن الظن بربه تعالى وعن صدق الرجاء لفضله
فان اشد ما كان من ابتهال الصحابة رض وتضرعهم عطف تفسيري وقوله في ذلك الموطن نجران وعن (الوطن)
الشيخ علي الترمذي رض انه قال رأيت النبي عليه السلام في المنام مراراً فسئلت منه كل مرة
للختم على السعادة فقال في المرة الاخيرة عليك بدعاء موذن امرتيه يقرؤه عقيب الاذان وهو
هذا وانا اشهد بها مع الشاهدين واردّ الجحود على الجاحدين واعدّها ليوم الدين وان الرسول
كما ارسلت وان القرآن كما انزلت وان القضاء كما قدرت وان القول كما قلت وان الساعة
آتية لا ريب فيها وان الله يبعث من في القبور عليها احيى وعليها اموت وعليها ابعث

ابعث بفضلك وجودك يا اكرم الاكرمين ويا ارحم الراحمين وعنه ايضاً رأيت ربي الف مرة
في نومي فقلت يا رب اني اخاف من زوال الايمان فامرني ان اقول في كل يوم مرة بين (يا ربي)
سنة الفجر وفرضه اللهم يا رب يا حي يا قيوم يا بديع السموات والارض يا ذا الجلال والاكرام
يا من لا اله الا انت سبحانك اسألك ان تحيي قلبي بنور معرفتك كذا في مشكوة الانوار وقد ذكرنا
ايضاً في آخر فصل آداب الخلوة ما يناسب ذلك فلا تغفل ودخل النبي عليه السلام على شاب وهو
يكيد اي يقرب الموت فقال عليه السلام كيف تجدك قال ارجو الله واخافه قال عليه السلام
ما اجتمعا في قلب مؤمن في ذلك الموطن اي عند الموت كذا فسره في شرح المصابيح الا اعطاه الله
ما يرجو وآمنه مما يخاف ومن السنة قراءة بالمد على وزن الهداية سورة يس عند المحتضر بفتح الضاد
يقال فلان محتضر اي قريب من الموت وعن ابي بن كعب رض قال النبي عليه السلام ان لكل
شيء قلباً وقلب القرآن يس فمن قرأها يريد به وجه الله تعالى غفر الله له واعطي له من الاجر
كانما قرأ القرآن اثني عشر مرة وايما مسلم قرئت عنده سورة يس حين نزل به ملك
الموت ينزل اليه بكل حرف عشرة املاك يقومون بين يديه صفوفاً يصلون عليه (منها)
ويستغفرون ويشهدون دفنه وايما مسلم مريض قرئ عنده سورة يس وهو
في سكرات الموت لا يقبض ملك الموت روحه حتى يجيئه رضوان خازن الجنة
بشربة من شراب الجنة فيشربها وهو على فراشه فيقبض ملك الموت روحه وهو
ريان ويحاسب وهو ريان ولا يحتاج الى حوض من حياض الانبياء حتى يدخل الجنة وهو
ريان كذا في تفسير ابي الليث وروضة المتقين وحضور الصالحين واهل الخير
قال الزاهدي رض يصنع بالمحتضر عشرة اشياء اولاً يخرج من عنده الحائض والنفساء (والجنب)
ثم يوجه الى القبلة على قفاه او على يمينه ويقرأ عنده سورة يس ويحضر عنده شيء من الطيب
ويلقن لا اله الا الله ويمد اعضاؤه ويغمض عيناه ويوضع على بطنه سيف لئلا ينتفخ
ويقرأ عنده القرآن الى ان يرفع ويحضر اهل الخير انتهى وقال في التبيين يكره قراءة القرآن

عنده حتى يغسل ولا يكره شدة الموت على احد فان عائشة رض تقول لا اكره شدة
الموت بعد موت النبي عليه السلام ولفظ عائشة رض نقل في المصابيح هكذا ما اغبط
احدا بهون موت بعد الذى رايت من شدة موت النبي عليه السلام قوله فان الله تعالى
تعليل اخر لقوله لا يكره فلو قال وايضا ان الله تعالى لكان اظهر ينزع عن العبد خطاياه بسقم
في بدنه وابطاء في رزقه وخوفه في دنياه وتشديد الموت عليه وعن عمر بن عبد العزيز انه
قال ما احب ان يخفف عني الموت لانه اخر شيء يوجر عليه المؤمن وعن مالك بن دينار
رض انه قال ضحك الحسن البصري رض عند النزع حتى قهقه فرايته بعد موته وسالته عن
ذلك قال نودى ملك الموت وانا اسمع شدد عليه فانه بقيت له خطيئة اى حتى استوفى — قهقهه
منه كل سيئة عملها فضحكت لذلك كذا في الخالصة ويطيب ما حول الميت فانه سيحضره الملائكة
اى يحضرونه والسين للتاكيد ومن السنة ان يرجو الخير لمن مات على خير عمله اى على
العمل الخير ويخاف على من مات على سوء عمله ولكن لا يياس عليه ويفرح بما يرى من اعلام
الخير والرحمة وهو رشح الجبين يقال رشح اى عرق وسجوم بضم السين المهملة والجيم اى سيلان
الدمع وانتشار المنخرين المنخر بوزن المجلس ثقب الانف وقد يكسر الميم اتباعا لكسرة الخاء
كما قالوا منتن بكسر الميم وهما نادران كذا في مختار الصحاح عند النزع ويغتم بتشديد الميم
باعلام العذاب اى بما يرى من علائمه وهو خمود اللون اى انطفاؤه وذهابه بالكلية
وغطيط بالغين المعجمة والطائين المهملتين كغطيط المخنوق وهو خرخرة وهو بفتح النون وكسر الخاء
المعجمة والراء المهملة صوت يحصل من تردد النفس اذا لم يجد مساغا وتزبد مشتق
من الزبد بفتح الباء الموحدة بالفارسية كف الشدقين اى جانبي فمه فانه يرى من عذاب
الله تعالى ويكره للمخلط بكسر اللام المشددة من خلط عملا صالحا واخر سيئا اى المفسد
الغير التائب وفي الصحاح التخليط في الامر الافساد فيه موت الفجاة فان النبي عليه السلام
قال موت الفجاة رحمة للمؤمنين وحسرة للمنافقين حيث لم يترك حتى يموت او يستعد

٢-٤

يستعد لمعاده ولم يمرضه ليكون كفارة لذنوبه قال تعالى اخذناهم بغتة وعذاب للكافرين
قال في شرح المصابيح واما قوله عليه السلام موت الفجاة اخذة الاسف اى من اثار غضب الله
تعالى فان الاسف بفتح السين الغضب فليس بمطلق بل مخصوص على الكفار انتهى ولا
يكره الطاعون لاحد من المؤمنين اى غير مخصوص لصالحهم وطالحهم وهذا رد لما قال بعضهم
من ان الطاعون شهادة للصالح دون الطالح وفي الحديث الطاعون شهادة لامتى
ورحمة لهم حيث لا قيد فيه وهو اليق بكرم الله تعالى ورحمته وهو اكرم الاكرمين وارحم الراحمين
ورجز بكسر الراء اى عذاب من عند الله تعالى على الكفار ولا يفر من ارض فيها الطاعون ولا يتقدم
بفتح الدال قدوما على ارض فيها الطاعون ومن صبر في ارض لحق بها الطاعون صابرا محتسبا
اى طالبا للثواب لا لحفظ مال او لغرض اخر قال عليه السلام بعد قوله محتسبا يعلم انه لا يصيبه
الا ما كتب الله له كان له مثل اجر شهيد وللمصنف رح نقل هذا الحديث نقلا بالمعنى فحذف
من البين قوله يعلم الخ والحديث مذكور في المصابيح وغيره وعن ابى هريرة رض عن النبي
عليه السلام انه قال لا افرح بالطاعون لامتى لانه فيه خصلتان اما احدهما فشهادة
والاخرى فتزهد في الدنيا ورغبة في الاخرة انما تقسو قلوب العباد بطول الامل وصحة
الجسم كذا في الخالصة ومن السنة ان يلقن الميت شهادة ان لا اله الا الله وان
محمدا رسول الله ولكن من غير الحاح وابرام اى لا يقول قل هكذا بل يقول بكلمتى الشهادة
على سبيل الرفق بحيث يسمعها اياه فانه ربما يقولها وان لم يسمع قوله او يقولها
بقلبه ويعجز عن تحريك لسانه او يومى بشيء من جوارحه وذلك يكفيه عند الله تعالى
فانه يعلم السر واخفى عن ابى سعيد انه قال النبي عليه السلام لقنوا امواتكم لا اله الا الله
قال في شرح المشارق لكن كره العلماء الاكثار منه عنده خوفا من ان يكره ذلك بقلبه
لضيق حاله وشدة كربه قال والامر فيه للندب وانما اقتصر على التهليل لشهرة ان الايمان
لا بد فيه من الشهادتين انتهى وقد ذكرنا رواية عن النبي عليه السلام ان من كان اخر كلامه

قوله لا اله الا الله دخل الجنة فاذا قالها مرة كفاه ما لم يتكلم بعد ذلك روى انه لما اكثر على
بن المبارك عند الوفات قال اذا قلت مرة فانا على ذلك ما لم اتكلم بكلام كذا في شرح
الزاهدي ومن السنة ان يسترجع الانسان مرفوع فاعل يسترجع اى يقول انا لله وانا
اليه راجعون حين ينعى على صيغة المجهول من النعي بالنون والعين المهملة خبر الموت اليه
اخوه او غيره حين يخبر اليه بموته قوله فيقول انا لله وانا اليه راجعون بيان وتفصيل لقوله يسترجع
فقد كانت الصحابة رض يفعلون ذلك الاسترجاع قال عليه السلام من استرجع بعد مصيبة جدد
الله تعالى اجرها كيوم اصيب بها كذا ذكره في شرح الخطب وهذا من الفوائد المهمة فاحفظ وقد مدح
الله قوما هذا اى الاسترجاع داءبهم بسكون الهمزة اى عادتهم قال الله تعالى وبشر الصابرين الذين
اذا اصابتهم مصيبة قالوا انا لله وانا اليه راجعون اولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة واولئك
هم المهتدون وكذلك الاسترجاع في جميع ما يصيب المومن سنة فان النبي عليه السلام يقول
اذا انقطع شسع بكسر الشين المعجمة وسكون السين المهملة بالفارسية دوال نعلين احدكم
فليسترجع فانها من جملة المصائب المقتضية للاسترجاع وطفئ سراج النبي عليه السلام فاسترجع
فقال انه امصيبة قال نعم وكل شيء يوذي المؤمن فهو مصيبة له والسنة لمن اصيب يا رسول الله
بولده ان يتوضأ ويصلي ركعتين كما قال تعالى واستعينوا بالصبر والصلوة ويحمد الله
تعالى على ذلك ثم يقول اللهم فعلنا ما امرتنا به فانجز لنا ما وعدتنا به اى قد استعنا بالصبر
والصلوة كما امرتنا وقلت استعينوا بالصبر والصلوة فانجز لنا الانجاز است كردن
وعده اى اقض لنا بالفعل ما وعدتنا من الرحمة والمغفرة وهكذا فعله ابن عباس رض
حين نعيت اليه ابنة له وقال النبي عليه السلام لان اقدم سقطا احب الي من ان اخلف
مائة فارس كلهم يقاتل في سبيل الله وروى عن ابي الدرداء رض انه قال مات ابن لسليمان
فوجد عليه وجدا شديدا فاتاه ملكان فجثا بين يديه بزي الخصومة فقال احدهما بذرت
بذرا فلم استحصده فمر به هذا فافسده فقال للآخر ما تقول قال اخذت طريق جادة

جادة فاذا اتيت على زرع فنظرت يمينا وشمالا فاذا الطريق عليه فقال سليمان
عليه السلام ولم بذرت على الطريق اما علمت ان الناس لا بد لهم من الطريق فقال
له الملك ولم تحزن على ولدك اما علمت ان الموت سبيل الاخرة ولا بد للناس من هذا
السبيل ذكر ان سليمان عليه السلام تاب الى ربه ولم يجزع على ولده بعد ذلك قيل
مات ابن لخالد فجزع عليه جزعا شديدا حتى امتنع من الطعام والشراب فعزاه الخطباء
والشعراء فلم يتعز فوقف ببابه بجل وقال لحاجبه استاذن لي على الامير فاني
اعزيه واسليه فاستاذن ودخل عليه وانشد هذا البيت يهون ما القى
من الوجد انني اجاوره في القبر اليوم او غد فسكن خالد من الجزع وتسلى كذا في شرح
الخطب وحكي ان رجلا عزى هارون وقال يا امير المومنين جعل الله الاجر لك لا بك
وجعل العزاء بك لا عنك الله خير بميتك عنك وثواب الميت لك خير من حيوة
ميتك لك ومن السنة ان يقول حين يبلغه موت انسان بعد الاسترجاع انا لله
وانا اليه راجعون اللهم ارفع درجته في المهديين اى اجعله في زمرة الذين هديتهم الى الاسلام
وارفع درجته من بينهم واكتبه في العليين وهو فوق السماء السابعة قال
النووي انه اسم موضع على صيغة الجمع لا واحد من لفظه مثل عشرين وثلثين
وقال ابن عباس رض هو لوح من زبرجد خضراء معلق تحت العرش اعمال الابرار مكتوبة
فيها وقال كعب وقتادة هو قائمة العرش اليمنى وقال عطاء عن ابن عباس هو الجنة
وقال الضحاك سدرة المنتهى رح وقال بعض اهل المعاني علو بعد علو وشرف بعد شرف
ولذلك جمعت بالياء والنون كذا في تفسير ابي الليث ومعالم التنزيل واخلفه بهمزة
الوصل وضم اللام اى كن خلفا له في عقبه بفتح العين وكسر القاف اى في اولاده في الغابرين
بدل عن قوله في عقبه اى في الباقين برعاية امورهم وحفظ مصالحهم وهكذا قال عليه السلام
لابي سلمة ثم قال واغفر لنا وله يا رب العالمين وافسح له في قبره ونور له فيه اللهم

لا تحرمنا اجره تحريما ولا تضلنا بعده تضليلا والسنة لمن اشتد به وجع المصيبة
ان يتعزى اى يتصبر بمصيبة سيد الخليقة بالقاف اى سيد المخلوقات وهو محمد عليه
السلام فان احدا من امته لن يصاب بمثله قال عليه السلام المصيبة فليذكر مصيبة بى وهو انها فى — من اصابته مصيبة
اعظم المصائب ذكره فى شرح الخطب وعن ابن عباس رض قال النبى عليه السلام من كان له فرطان من
امتى ادخله الجنة بهما فقال عائشة رض ومن كان له فرط من امتك قال عليه السلام ومن كان
له فرط يا موفقة فهو لى فقالت فمن لم يكن له فرط من امتك قال فانا فرط امتى لن يصابوا
بمثلى اى انا مصيبتهم العظمى التى اصيبوا بها فانه عليه السلام كان رحمة للعالمين وامنة لامته
فاى مصيبة اعظم من فقده قوله فرطان بفتحتين اى ولدان لم يبلغا او ان الحلم بل ماتا قبله
انهما يتقدمان والديه فيهيئ لهما فى الجنة نزلا ومنزلا كما يتقدم الفارط القافلة وهو الذى
يسبقهم فيعين لهم المنازل وغيرها مما يحتاجون اليه كذا فى شرح المصابيح وروى انه اذا مات
الرجل استقبله ولده كما يستقبل الغائب ولده كذا فى شرح الخطب والسنة ان يعجل
تغطية وجه الميت حين ينشخ بالنون قبل الشين والخاء المعجمتين عينه اى تنفتح
وتتبع الروح حين خروجه شوقا اليه والنشخ الشهيق عند الشوق الى صاحبه ويغمض
عيناه تغميضا او اغماضا قالت ام سلمة دخل النبى عليه السلام على ابى سلمة وقد شق
بصره اى بقى بصره مفتوحا فاغمضه ثم قال ان الروح اذا قبض تبعه البصر يعنى ينظر الى قابض
روحه ولا يرتد اليه طرفه فيبقى على تلك الهيئة فينبغى ان يغمض لئلا يقبح صورته ذكره فى
المشارق ويشد لحياه لئلا ينفتح فاه واللحى بفتح اللام وسكون الحاء منبت اللحية من الانسان
ويسجى كله بثوب التسجية التغطية والستر ويسرع فى تجهيزه وتكفينه فان النبى عليه السلام
يقول اذا مات الميت غدوة اى قبل الزوال فلا يقيلن مضارع قال قيلولة يعنى نام
نصف النهار الا فى قبره واذا مات عشية فلا يبيتن بيتوتة الا فى قبره ومن السنة ان
يحسن كفن الميت فيتخذ من اطيب الثياب واشدها بياضا ولا يتخذها من الثياب الفاخرة فانه

فانه سيسلب اى سيبلى كذا فسره شارح المصابيح سلبا بسكون اللام مصدر وبفتحها
المسلوب كذا فى مختار الصحاح سريعا ولقد اوصى ابو بكر الصديق رض ان يكفن حين موت
فى ثوبين غسيلين اى مغسولين كانا عليه وقال انهما للمهل بالضم والسكون القيح والصديد
والتراب وقال ابو بكر ان الحى احوج الى الجديد من الميت واستحب بعض الكبراء ان
يكفن فى ثيابه التى كان يصلى فيها ويستحب تجمير الكفن فى المصادر التجمير خوش بوي كردن
ببخور والسنة فى غسله ما جاء فى الحديث يغسل الميت ادنى اى اقرب اهله اليه
ان علم شرائط الغسل وادابه وان لم يعلم ذلك فاهل الامانة والورع ومن السنة
ان يلحد للميت لحد ولا يشق ففى الحديث اللحد بالفتح والسكون وضم اللام لغة فيه
لنا والشق لغيرنا اللحد ان يجعل شق فى جانب القبلة من القبر فيوضع فيه الميت والشق
بالفتح والتشديد ان يجعل حفيرة فى وسط فيوضع فيه الميت ومعنى قوله الشق لغيرنا — القبر ح
انه اختيار من كان قبلنا وليس فيه نهى عن الشق بل هما جائزان ولكن اللحد افضل
ولهذا قال فى التبيين اذا كانت الارض رخوة فلا بأس بالشق واتخاذ التابوت
ولكن يفرش فيه التراب ويحفر القبر عميقا واسعا قيل يحفر قدر نصف القامة وقيل الى
الصدر وان زادوا فحسن لقوله عليه السلام اذا حفرتم قبرا فاوسعوا وعمقوا او اعلوا
يعنى بعدوا يقال عزله من العمل نحاه عنه عن جيران جمع جار واضافته الى السوء للمبالغة
كما فى منبت السوء كما مر فى فصل النكاح ويتخذ القبر فى جوار اهل الخير فان الميت يتاذى بجار
السوء كما يتاذى الحى منه ومن السنة تعزية المصاب وانه ذكر الضمير الراجع الى التعزية — المصاب ج
بناء على ان المصدر بتأويل بان مع الفعل من حقوق الاسلام وفى الحديث من عزى
مصابا فله اجر مثله والتعزية تسكين قلب المصاب بالموعظة الحسنة واعلامه
بجزيل الثواب اى بالثواب الجزيل العظيم فى شرح المصابيح التعزية ان يقول اعظم الله تعالى
اجرك واحسن عزاك وغفر لميتك والعزاء بالمد الصبر انتهى ويصافح المعزى بصيغة

التابوت فى بلدنا افضل من تركه بشير اذا تعذر اللحد فلا بأس بالتابوت لكن يفرش فيه التراب ح فتاوى الامام الزاهدى

كره التعزية عند القبر زاهدى

الفاعل المعزى بصيغة المفعول بيده فان ذلك سكن لقلبه والسكن بفتحتين كل ما سكنت
اليه والسنة للمصاب ان يكثر من قول لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم فان النبي عليه السلام
امر بذلك وصورة التعزية المرضية الحسنة ما عزى به النبي عليه السلام معاذا عن ابنه حين خبر
مات وجزع عليه جزعا شديدا فبلغ ذلك الى النبي عليه السلام فكتب بسم الله الرحمن الرحيم
من محمد رسول الله الى معاذ بن جبل سلام عليك اما بعد فان اموالنا واولادنا واهالينا
من مواهب الله تعالى الهنيئة بالفارسية كوارنده ومن عواريه جمع عارية المستودعة
نتمتع نحن بها الى ايام معدودة ثم يقبضها الى اجل معلوم مخففة في ذلك الشكر اذا اعطى والصبر
اذا ابتلى وقد كان ابنك من مواهب الله تعالى الهنيئة وعواريه المستودعة قد متعك
في سرور وغبطة بكسر الغين المعجمة وسكون الباء الموحدة حسن الحال ومنه قولهم اللهم غبطا
لا هبطا اي نسالك الغبطة ونعوذ بك ان نهبط عن حالنا كذا في مختار الصحاح ثم قبضه موفرا
الى اجر وحسنة والمذكور في شرح الخطب باجر كثير فلا تجزع فيحبط بالنصب اي يبطل جزعك
اجرك فانه لو كشف عن ثواب مصيبتك لصغرت عليك مصيبتك فتنجز به امر من تنجز الى
حاجة بالجيم بين النون والزاء المعجمة اي استنجز ما موعود الله تعالى بالصبر قوله والسلام
بالرفع مبتدا خبره محذوف اي السلام عليك او السلام على من اتبع الهدى وفي الحديث
لما توفي على صيغة المجهول النبي عليه السلام سمعوا قائلا من غير رؤية القائل يقول ان
في الله اي في حكمه او في تقديره او ان عند الله عزاء اي ثواب صبر كذا في شرح المصابيح وقال
في سبعة اجر عزاء الله تعالى ثوابه فح يكون المعنى ان عند الله ثوابا مطلقا سواء كان من صبر
او من غيره ولهذا قال المص عزاء من كل مصيبة وخلفا من كل هالك ودركا
بفتحتين اي ضمانا من كل فائت فبالله ثقوا امر من وثق يثق اي اعتمدوا به تعالى دون غيره
واياه فارجوا فان المصاب في الحقيقة من حرم الثواب دون من مات ولده او قريبه ومن
السنة ان يتوقى رسوم الجاهلية اي يحترز من عاداتهم من شق بالفتح والتشديد الجيوب

الجيوب جمع جيب بالفتح والسكون بالفارسية كريبان وضرب الخدود جمع خد وحلق
الشعر وكذا قطعه فانه كان من عادة العرب اذا مات لاحد منهم قريب من اقربائه
ان يحلق راسه كما ان عادة العجم قطع بعض شعر الراس وعن ابي موسى رضه انه قال النبي عليه السلام
انا بريء ممن حلق وسلق وخرق اي حلق شعره وسلق اي صاح ورفع صوته بالبكاء والنوح
وقيل السلق اللطم والخدش وقوله خرق اي شق ثوبه عند المصيبة فانه كان جميع ذلك من
صنع الجاهلية كذا في المصابيح وفي الحديث الضرب على الفخذ عند المصيبة يحبط الاجر
احباطا اي يبطل ثوابه وفي الخبر ان النياحة من عمل الجاهلية ولا تحضروا ولا تسمعوا
نايحة فان النايحة والمستمع اليها في لعنة الله تعالى ولا تذكروا من فضائل الميت
شيئا فان الملك يهزه هزا اي يحركه في القبر عند ذلك قائلا اكنت كذا بفتح همزة الاستفهام
ولا باس بالبكاء على الميت رحمة له وشفقة عليه وتحزنا لما فيه من السؤال المحقق
والعقاب الموهوم فانه اي النبي عليه السلام بكى لابنه ابراهيم وحين قال عبد الرحمن
بن عوف وانت يا رسول الله تبكي اجاب بقوله انها رحمة يعني ان الحالة التي تشاهدها
مني رحمة ورقة على المقبوض ينبعث عما هو عليه لا ما توهمت من الجزع وقلة الصبر قال
في المصابيح ثم اتبعها باخرى اي اتبع النبي عليه السلام الدمعة الاولى بالاخرى او الكلمة المذكورة
بكلمة اخرى فقال ان العين تدمع والقلب يحزن ولا نقول الا ما يرضى ربنا وانا بفراقك تدمع
يا ابراهيم لمحزونون وفي بعض النسخ ولا نقول ما يسخط الرب ومن السنة ان يشهد
شهادة لمن مات من اهل القبلة بالخير والايمان فان الله تعالى يقبل شهادتهم فيه ويغفر
ما لا يعلم الناس منه فان الملائكة شهداء الله تعالى في السماء والمؤمنون شهداء الله تعالى في
الارض واضافة الشهداء الى الله تعالى للتشريف كما في ناقة الله وفيها اشعار بانهم عند الله تعالى
بمنزلة في قبول شهادتهم روي انه عليه السلام قال حين اثنوا على جنازة جاء جبرائيل عليه
السلام وقال يا محمد ان صاحبكم ليس كما يقولون انه كان يعلن كذا ويسر كذا ولكن

الله تعالى صدقهم فيما يقولون وغفر له ما لا يعلمون وقال انس رض مروا بجنازة فاثنوا عليها
فقال النبي صلى الله عليه وسلم وجبت ثم مروا باخرى فاثنوا عليها شرًا فقال وجبت فقال عمر رض
ما وجبت فقال النبي عليه السلام هذا اثنيتم عليه خيرًا فوجبت له الجنة وهذا اثنيتم عليه
شرًا فوجبت له النار انتم شهداء الله تعالى في الارض ثلثا وفي رواية المؤمنون شهداء الله
في الارض ذكره في المصابيح وشرحه ومن السنة ان يغتنم غسل الميت فان في معالجة
جسد خال عن الروح لموعظة بليغة لمن يتعظ ويعتبر قال عليه السلام يا اباذر زر القبور
تتذكر بها الاخرة واغسل الموتى فان معالجة جسد خاو موعظة وصل عليهم لعل ذلك
يحزنك فان الحزين في ظل الله تعالى ذكره في شرح الخطب وفي الحديث من غسل ميتا وكفنه
وحنطه الحنوط الذريرة بالفارسية بوى مُردكان كذا في الكافي وصل عليه صلوة
الجنازة ودلاه تدلية اي اوقعه في حفرته قال تعالى فدليهما بغرور اي اوقعهما فيما اراده
من تغريره ولم يفش افشاء ما راى منه من العيب والسوء يعني لم يعيبه مطلقا مثل
ان يقول فعل كذا او لم يفعل كذا وفيه عيب كذا بل ستر الكل ولم يقل لاحد اصلا خرج من
خطيئته مثل يوم ولدته امه والسنة في الشهيد ان لا يغسل ولكن يدفن بكلومه جمع كلم
وهو بالفتح والسكون الجراحة ودمائه جمع دم وثيابه التي قتل فيها الا الفرو بفتح الفاء وسكون
الراء بالفارسية پوستين والحشو بفتح الحاء المهملة وسكون الشين المعجمة في الاصل مصدر
حشا الثوب ثم سمي به الثوب المحشو وهو المراد ههنا كذا في المغرب فانهما ينزعان عنه
اي عن الشهيد امر بذلك المذكور سيد الخليفة عليه السلام بالقاف في قتلى بفتح اللام
جمع قتيل احد بضمتين جبل بالمدينة وغيرهم من الشهداء رض ومن السنة اتباع الجنازة
وهي بالكسر السرير وبالفتح الميت وقيل هما لغتان وعن الاصمعي انه لا يقال بالفتح كذا
في المغرب للصلوة عليه وهو من حقوق الاسلام واتباعها اي الجنازة مذكرة للاخرة ويتبع
الجنازة ولا يتقدمها ففي الحديث فضل الماشي خلف الجنازة على الماشي امامها كفضل الصلوة

الصلوة المكتوبة على التطوع ومن السنة ان يأخذ بجوانبها الاربع ساعة ثم يدعها ان شاء
وفي الحديث من حمل قوائم جمع قائمة السرير والمراد بها الخشب الاربع التي اثنان منها في جانب
رأس الميت والاخران في جانب قدميه ايمانا بالله ورسوله لا للرياء او لتطييب قلب احد
او نحو ذلك واحتسابا اي طلبا منه الثواب في الاخرة حط الله تعالى عنه اربعين كبيرة قال
في الكافي ينبغي ان يحمل من كل جانب عشر خطوات في الحديث من حمل جنازة اربعين خطوة
كفر له اربعين كبيرة انتهى ومن السنة ان يقوم للجنازة وان كان للموصل عليها كافر لقوله
عليه السلام الموت فزع وهو بفتحتين الذعر اي الخوف ذكره في المغرب واراد انه ذو فزع
اجرى الفزع عليه للمبالغة فاذا رأيتم الجنازة فقوموا امر بالقيام عند رؤيتها لاظهار الفزع
والخوف عن نفسه فانه امر عظيم ومن لم يقم فهو علامة غلظ قلبه وعظم غفلته وكمال
قساوته فالمراد بالقيام تغيير الحال في قلبه او في ظاهره لا حقيقة القيام فقط كذا في شرح
المصابيح وفيه انه روى عن علي رض انه قال كان النبي عليه السلام يقوم للجنازة ثم يقعد بعده
فيكون الامر بالقيام للندب والقعود لبيان الجواز قال زين العرب القيام لها مكروه
عند الجمهور وانفرد باستحبابه صاحب التتمة للاحاديث الصحيحة فيه قال الجمهور تلك الاحاديث
منسوخة ويقولوا هذا ما وعدنا الله بفتح الدال ورسوله وصدق الله ورسوله اللهم زدنا
ايمانا وتسليما ويستكثر من التسبيح والتهليل على سبيل الاخفاء خلف الجنازة ولا
يتكلم بشيء من الدنيا ولا يضحك ولا ينظر الى الجوانب يمينا وشمالا فان ذلك يقسي القلب
ويقول الله اكبر الله اكبر اشهد ان لا اله الا الله يحيي ويميت وهو حي لا يموت سبحان من تعزز
بالقدرة والبقاء وقهر العباد بالموت والفناء ولا يرفع صوته بشيء خلفها فانه يشبه
بيوم الحشر وقد قال تعالى وخشعت الاصوات للرحمن اي سكنت وذلت وخضعت وصف
الاصوات بالخشوع والمراد اهلها وذكر في شرح الوقاية انه يكره رفع الصوت بالذكر وقراءة القرآن
في تشييعها لان فيه موافقة اهل الكتاب وفي حمل الجنازة نصب عينيه بوزن الفعل وقد

ان م

يكثر

يضم ضاده وهو فی الاصل ما نصب فعبد من دون الله تعالی والمراد ههنا انه یجعل الجنازة
منظورًا ومتوجهًا الیها کانه منصوب بین عینیه فانها عظة مصدر من وعظ کعدة
من وعد ای فانها موعظة وعبرة وتذکرة ولهذا قال ابو حنیفة رح المشی خلف الجنازة احب
وقال الشافعی المشی امامها افضل لانهم شفعاء والشفیع یتقدم فی العادة وکان کبراء
الناس یشهدون الجنازة فیظلون بفتح الظاء من باب علم ای یصیرون محزونین ایامًا بحیث
یعرف ذلک الحزن فیهم ویظهر من سیماهم ومن السنة الاسراع بالجنازة ففی الحدیث اسرعوا
بالجنازة فان تلک صالحة فخیر تقدمونها الیه وان تلک سوی ذلک فشر تضعونه عن رقابکم
عن ابی سعید رض قال علیه السلام اذا وضعت الجنازة واحتملها الرجال علی اعناقهم فان کانت
صالحة قالت قدمونی وان کانت غیر صالحة قالت یا ویلها این تذهبون بها یسمع صوتها
کل شیء الا الانسان ولو سمعه صعق ای غشی علیه وقیل ای مات قوله یا ویلها التفات صعق
من التکلم الی الغیبة ای یا ویلی والویل کلمة یقال عند العذاب او خوفه ثم ان هذا القول
انما هو بالحال فیکون استعارة وقال المکاشفون انه حقیقی لان الجمادات ناطقون ومسبحون
بالحقیقة لکن لا یفهمه المحجوبون کذا فی شرح المشارق ویستحب قراءة فاتحة الکتاب عند
راس المیت وقراءة ابتداء البقرة الی قوله هم المفلحون عند رجلیه ویکره ان یستقبل الرجل
جنازة الکافر بوجهه ففی الحدیث ان بین یدیه ای الکافر شیطانًا بین شهاب من النار
الشهاب شعلة نار ساطعة وجمعه شهب بضمتین وشهبان ایضا کحساب وحسبان بضم الحاء
ذکره فی الدیوان ومن السنة فی الصلوة علی المیت تخلیص الدعاء له بالخیر والفلاح ای النجاة
عن العذاب والمکاره عن ابی هریرة رض عن النبی علیه السلام قال اذا صلیتم علی المیت
فاخلصوا له الدعاء ای ادعوا له بالاخلاص والاعتقاد کذا فی شرح المصابیح ویشفع
له ویقول اللهم اغفر له وارحمه وعافه واعف عنه ان کان ذا هفوات بالفتحات جمع هفوة
بالفتح والسکون وهی الزلة یعنی ان کان المیت عاقلا بالغا لان الظاهر انه لا یخلو عن الزلة

الزلة واما اذا کان غیر بالغ فید عو لنفسه ویقول اللهم اجعله لنا فرطا اللهم اجعله لنا ذخرًا
اللهم اجعله لنا شافعًا مشفعا قوله فرطًا ای خیرًا یتقدمنا وقدم تفصیله ویتبرک به
فی اخر عهده ان کان المیت صالحًا وینوی فی ذلک التخلیص والشفاعة والتبرک تودیع المرتحل الی دار البقاء صح
وفی الحدیث ان اول ما یجازی به العبد مجازان ان یغفر له علی صیغة المجهول لمن شهد جنازته
ویستحب ان یکون عدد المصلین اربعین رجلًا ففی الحدیث ما من مسلم یموت فیقوم علی
جنازته اربعون رجلا لا یشرکون بالله شیئا الا شفعهم الله فیه تشفیعًا ای قبل شفاعتهم فی ذلک
المیت فی القنیة لو کان القوم سبعة یصفون ثلثة صفوف یتقدم واحد للامامة وخلفه
ثلث وخلفهم اثنان وخلفهما واحد قال علیه السلام من صلی علیه ثلثة صفوف غفر له انتهی
والسنة ان لا یرجع حتی یفرغ من دفنه ففی الحدیث من صلی علی جنازته فله قیراط قال فی شرح
المصابیح قیل نصف دانق وهو بفتح النون وکسرها سدس الدرهم صرح به فی الصحاح وقیل
نصف عشر دینار فی الاکثر وعند اهل الشام جزء من اربعة وعشرین وقد یطلق علی بعض الشیء
کما هو ههنا یعنی له حصة من جنس الاجر ومن تبعها حتی یقضی دفنها فله قیراطان اصغرهما
مثل احد بضمتین ای لو صور جسمًا یکون مثل جبل احد انتهی فان رجع بعد الصلوة
وقبل الدفن فلیرجع باذن اهله فقد امر بذلک النبی علیه السلام والسنة ان یقعد بعد
وضع الجنازة عن اعناق الرجال علی القبر قبل ان یدفن مخالفة لاهل الکتاب ای الیهود
والنصاری فانهم یقومون والسنة فی دفن المیت ان یوجه نحو القبلة ویقول واضعه ای
حین وضعه بسم الله وعلی ملة رسول الله ای سنته کذا فی شرح المصابیح اللهم هذا عبدک وابن عبدک
وابن امتک بفتحتین نزل بک وانت خیر منزول به وخلف بتشدید اللام الدنیا وراء ظهره اللهم
اجعل ما قدم علیه خیرًا مما خلفه وراء ظهره والحقه بنبیک محمد للحاق ویقول ایضا اللهم
ایاک استودعه یا رب العالمین بقال استودعه ودیعة ای استحفظه ایاها فاجره امر من اجاره
الله من العذاب انقذه وخلصه فقوله وباعده من النار قریب من العطف التفسیری

من صلی علیه ثلثة صفوف
غفر له
انتهی ازاله [illegible]

ومن شر الشيطان ومن شر ما خلقت اللهم افتح ابواب السماء لروحه ويثبت عند
المسئلة منطقه اى اجعل نطقه ثابتاً على الاستقامة غير متزلزل ومتردد وجاف الارض عن
ام من جافى اى باعدها عن جنبيه وكان يقال عند اخذ المسحا بالسين والحاء المهملتين
على وزن المفتاح بالفارسية بيل اهن وتصحيحه بالجيم على انه اسم آلة من سحى كالمصفات
من صفا لايخ عن تكلف يعرفه اهل اللغة على انه خلاف المشهور يحثى التراب بفتح الحاء
المهملة وسكون الثاء المثلثة فى القبر يقال حثى التراب فى وجهه اثاره ويقول اول مرة
بسم الله وفى الثانية الملك لله وفى الثالثة القدرة لله وفى الرابعة العزة لله وفى الخامسة
العفو والغفران لله وفى السادسة الرحمة لله ثم يقرأ فى السابعة قوله تعالى كل من
عليها فان ويبقى وجه ربك ذو الجلال والاكرام ويقرأ ايضاً قوله تعالى منها خلقناكم
وفيها نعيدكم ومنها نخرجكم تارة اخرى ويستحب ان يقرأ على المقابر زعم الذين كفروا ان
لن يبعثوا قل بلى وربى لتبعثن ثم لتنبؤن بما عملتم وذلك على الله يسير قوله ثم يقول
بالنصب عطف على يقرأ اشهد ان الله يحيى ويميت اعوذ بالله من شر ما بعد الموت
وقال وهب بن منبه رضه من قال هذا المذكور اى الاية الكريمة والدعاء فى مقابر المسلمين
كتب الله تعالى له بعدد كل ميت فى الارض حسنة وقد ذكرنا فى صدر الكلام نقلاً عن
زهرة الرياض انه قال وهب من قرأ على قبر بسم الله وبالله وعلى ملة رسول الله
رفع الله العذاب عن صاحب القبر اربعين سنة ويستحب ان يقرأ هذا الدعاء فى القبر
الحمد لله الذى لا يبقى كل شئ الا وجهه ولا يدوم الا ملكه واشهد ان لا اله الا الله وحده
لا شريك له الهاً واحداً صمداً فرداً لم يتخذ صاحبة ولا ولداً لم يلد ولم يولد ولم يكن
له كفواً احد جزى الله تعالى محمداً النبى عنا ما هو اهله ويستحب عند دفن الميت قراءة
هذه السور السبع وقراءة هذا الدعاء وكذا يستحب قراءتها عند المرضى جمع مريض
فالسور السبع الفاتحة والمعوذتان وسورة الاخلاص واذا جاء وقل يا ايها الكافرو

٢١

الكافرون وانا انزلناه واما الدعاء اللهم انى اسئلك باسمك العظيم وباسمك الذى هو
قوام الدين واسئلك باسمك الذى يرزق على صيغة المجهول به العباد واسئلك باسمك
الذى قامت به السموات والارض واسئلك باسمك الذى يحيى على صيغة المجهول به الموتى
واسئلك باسمك الذى اذا سئلت به على صيغة المجهول المخاطب اعطيت واذا دعيت به
اجبت رب جبرائيل منادى منصوب حذف حرف ندائه وميكائيل واسرافيل وعزرائيل
يا بديع السموات والارض يا ذا الجلال والاكرام اللهم صل على محمد وعلى آل محمد واغفر لنا
وارحمنا واياه برحمتك يا ارحم الراحمين ومن السنة ان يتصدق ولى الميت له
قبل مضى الليلة الاولى بشئ مما تيسر له فان لم يجد شيئاً فليصل ركعتين فى كل
ركعة بفاتحة الكتاب وآية الكرسى مرة وسورة التكاثر عشر مرات فاذا فرغ
قال اللهم صليت على صيغة المتكلم هذه الصلوة وانت تعلم ما اردت انا بها اللهم
ابعث ثوابها اى ثواب هذه الصلوة الى قبر فلان الميت فان الله تعالى يعطيه
ثواباً جزيلاً اى عظيماً ونوراً وحسنة ودرجة وشفاعة ويستحب ان يتصدق
عن الميت بعده اى بعد موته الى السبعة ايام كل يوم بشئ مما تيسر ويستحب
ان يتخذ اى يتهيأ ويطبخ طعام لاهل الميت فان النبى عليه السلام لما اصيب حمزة
اى جعل شهيداً فى غزوة احد قال عليه السلام لاهله اى لاهل بيته اصنعوا لاهله
اى لاهل حمزة طعاماً فانهم فى شغل قيل الست نهيت عن ذلك يا رسول الله قال
عليه السلام فى جوابه انما نهيت عن الرياء والسمعة بالضم والسكون يقال فعله
رياء وسمعة اى ليراه الناس ويسمعونه وعن عبد الله بن جعفر انه قال
لما جاءنى جعفر بن ابى طالب اى خبر موته قال عليه السلام اصنعوا لآل جعفر طعاماً
فقد اتاهم ما يشغلهم اى ما يمنعهم عن تهيئة الطعام كذا فى المصابيح ويكره اتخاذ
الالواح جمع لوح المكتوبة على القبور فانها لا تغنى عنه شيئاً اى لا تجزى عنه

ولا تنفعه وانه ربما يعذب بذلك اى الذى كتب اذا رضى به كما يعذب بذكر فضائله ومناقبه
اذا كان يرضيها فى حيوته ممن خاطبه بها ويكره تطيين القبور بالطين وتجصيصها بالجص
وفى بعض النسخ وتقصيصها بمعنى تجصيصها لانه من القصة بفتح القاف وهى الجص
لغة حجازية كذا فى مختار الصحاح ويكره ان يبنى عليه اى على القبر مسجدًا يصلى فيه وأن
يضرب عليه فسطاط بضم الفاء وسكون السين المهملة بيت من شعر كذا فى الصحاح
وقال فى المغرب هى الخيمة العظيمة او قبة يقام فيه او ليظل القبر وانما يظل الميت
عمله فلا ينفعه شئ من الفسطاط والقبة وغيرهما ولا باس باعلام القبر بكسر الهمزة اى جعله
مُعلمًا بعلامة مثل الاحجار والخشب المنصوبة على طرف القبر فى زماننا هذا ليعرف بها
اى بتلك العلامة انه قبر حتى لا يطأ عليه بالاقدام ويدعو بدعوات عنده ومن سنن الاسلام
زيارة قبور المسلمين والمقصود من زيارة القبور للزائر الاعتبار وللمزور الانتفاع
بدعائه والاعتبار ان يتصور الزائر فى قلبه الميت كيف تفرقت اجزاؤه كما ذكر عن عمر بن
عبد العزيز انه دخل عليه فقيه فتعجب من تغير صورة الخليفة بكثرة الجهد والعبادة فقال عمر
للفقيه لو رأيتنى بعد ثلثة ايام وقد ادخلت فى قبرى وقد خرجت الحدقتان فسالتا على
الخدين وتقلصت الشفتان وخرج الصديد من الفم ونتأ البطن وعلا الصدر وانفتح
الفم وخرج الدود والصديد من المناخر لرأيت اعجب مما تراه الآن قال حاتم الاصم من مر
بالمقابر ولم يتفكر لنفسه ولم يدع لهم فقد خان نفسه وخانهم وكان عثمان رضى الله عنه
اذا وقف على قبر بكى حتى يبل الحيته فقيل له تذكر الجنة والنار فلا تبكى وهكذا قال سمعت
الرسول عليه السلام ان القبر اول منزل من منازل الاخرة فان نجا منه صاحبه فما بعده ايسر
وان لم ينج منه فما بعده اشد منه قال سفيان من اكثر ذكر القبر وجده روضة من رياض
الجنة ومن غفل عن ذكره وجده حفرة من حفر النيران كذا فى شرح الخطب فان النبى عليه السلام
قال انى قد نهيتكم عن زيارة القبور فى اوائل الاسلام الاوائل بفتح الهمزة وتخفيف اللام

الاوائل خ

ويقرب منه الزائر كما كان يقرب منه المدفون فى حيوته من كتاب فى مذهب الشافعى

يا فلان م

يقول م

فزوروها

السلام فزوروها ولا تقولوا عند الوصول اليها هجرا بالضم وسكون الجيم اى الفحش واعلم
ان هذا فى حق الرجال واما فى حق النساء فروى انه عليه السلام لعن زوارات القبور
وقيل انه كان قبل ان يرخص فى زياراتها ومنهم من كرهها مطلقا لقلة صبرهن وكثرة
جزعهن واما اتباع الجنازة فلا رخصة لهن فيه كذا فى زين العرب وكان عليه السلام
يزور قبر اقربائه من المؤمنين وغير ذلك اى وغير اقربائه ايضا والسنة فى الزيارة ان
يبدأ بالوضوء فيتوضأ ويصلى ركعتين يقرأ فى كل ركعة بالفاتحة وآية الكرسى مرة
وسورة الاخلاص ثلثا ويجعل ثوابها للميت ثم يمشى بكسر الهاء على وزن الزينة اى يمشى
على وقاره فاذا بلغ المقابر قال وعليكم السلام بتقديم عليكم على السلام على عكس السلام
على الاحياء كذا خصصه النبى عليه السلام فى الحديث اهل الديار نصب على انه منادى مضاف
حذف حرف ندائه من المسلمين والمؤمنين رحم الله المستقدمين منكم والمستأخرين منا انتم
لنا سلف بفتحتين ونحن لكم تبع بفتحتين ايضا اى تابع وانا ان شاء الله بكم لاحقون
قيل معناه لاحقون بكم فى الموافاة على الايمان فان شرطية وقيل للتبرك كقوله تعالى
لتدخلن المسجد الحرام ان شاء الله آمنين وقيل للتأدب كقوله تعالى ولا تقولن لشيء
انى فاعل ذلك غدا الا ان يشاء الله ويمكن ان يقال لا تعليق للحوق بالمشية بناء على
ان اللحوق بخصوص المخاطبين غير متيقن ثم قال بعد قوله لاحقون نسأل الله لنا ولكم
العافية اى الخلاص من المكروه قال فى شرح المصابيح فيه دليل على ان من يدعو للميت
والحى ينبغى له ان يقدم دعاء الحى على دعاء الاموات ثم يقعد عند القبر حيال وهو
بكسر الحاء المهملة قبل الياء المثناة من تحت اى بمقابلة وجهه قال فى الاحياء
والمستحب فى زيارة القبور ان يقف مستدبرا القبلة مستقبلا لوجه الميت وان
يسلم ولا يمسح القبر ولا يقبله ولا يمسه فان ذلك من عادة النصارى ويقرأ سورة
يس او ما تيسر له من القرآن واعلم ان ابا حنيفة رح كره قراءة القرآن عند القبور

على هيئته م

اللحوق خ

بحيث خ

ولم يكره محمد رحمه الله قال في المختار وبه نأخذ وعليه كلام المص ايضا ثم يسبح ويدعو
للميت ويرجع بعده وفي الحديث ما من عبد يمر بقبر رجل كان يعرفه في الدنيا فسلم
عليه الا عرفه ورد عليه السلام ومن هذا كان ابن عمر رضه لا يمر بقبر الا وقف عليه
ويسلم قال نافع رايته اي ابن عمر رضه مائة مرة او اكثر يجئ الى قبر النبي عليه السلام
فيقول السلام على النبي السلام على ابي بكر السلام على ابي واراد به عمر بن الخطاب
وينصرف وقال عليه السلام ما من رجل يزور قبر اخيه ويسلم عليه ويجلس عنده
الا استأنس به ورد عليه حتى يقوم كذا في روضة الناصحين ولعل المراد انه يرد
السلام بلسان الحال لا بلسان المقال يؤيده ما ورد في بعض الاخبار من انهم
يتأسفون على انقطاع الاعمال عنهم حتى يتحسرون على رد السلام وثوابه وفي حديث
اخر من مر على المقابر فقرأ سورة الاخلاص احد عشر مرات هذا هو الاصح وان اختلفت
النسخ فيها ثم وهب اجره للاموات اعطى الله تعالى اجره بعدد تلك الاموات قال احمد بن
حنبل رح اذا دخلتم المقابر فاقرؤا بفاتحة الكتاب والمعوذتين وسورة الاخلاص واجعلوا
ثواب ذلك لاهل المقابر فانه يصل اليهم كذا في شرح الخطب ويستحب قراءة سورة يس
على المقابر ثبت ذلك الاستحباب بالحديث المشهور عن انس رضه انه قال عليه السلام من
دخل المقابر فقرأ سورة يس خفف عنهم يومئذ وكان له بعدد من في المقابر حسنات
وعن انس رضه ايضا ان النبي عليه السلام قال اذا قرأ المؤمن آية الكرسي وجعل ثوابها
لاهل القبر ادخل الله تعالى قبر كل ميت من مشرق الى مغرب اربعين نورا ووسع
الله تعالى عليهم قبورهم ورفع لكل ميت درجة ويعطي القارئ ثواب ستين نبيا
وجعل الله تعالى بكل حرف ملكا يسبح له الى يوم القيمة وعنه ايضا عن النبي عليه السلام
من مشى بزيارة الاموات وقرأ في القبر فاتحة الكتاب والاخلاص ثلث مرة والهيكم
التكاثر مرة فكانما قرأ القرآن ثمني عشر الف مرة كذا ذكر في روضة المتقين ومن

[illegible]

اللهم اني اسئلك بمحمد وآل محمد
ان لا تعذب هذا الميت
ح طوبات

ومن السنة ان لا يطأ القبور في نعليه فانه اي النبي عليه السلام كان يكره ذلك
ويستحب ان يمشي على المقابر حافيا بالحاء المهملة والفاء بعده اي غير متنعل ويدعو لهم
لهم ويستغفره وراى النبي عليه السلام رجلا يمشي على القبور في نعليه فامره بخلعهما
الظاهر من هذا التقدير انه يجوز الوطي على المقابر اذا كان حافيا غير متنعل وهو يدعو لاهلها
ويوافقه ما ذكر في الخزانة من انه قال بعضهم لا باس بان يمر على المقبرة او يطأها وهو قارئ
القرآن او مسبح او داع لهم بالمغفرة والخير وما ذكر في القنية من ان الامام الوبري
كان يوسع في ذلك ويقول سقوفها بمنزلة سقوف الدار فلا باس بالصعود عليه لكنه
يخالف ما نقل عن شمس الائمة الحلوائي من انه قال يكره وعن ابن مسعود رضه من انه قال
لان اطأ على جمر احب الي من ان اطأ على قبر وعن علي الترجماني من انه قال يأثم بوطي القبور
لان سقف القبر حق الميت ومن السنة ان لا يذكر ميتا من المسلمين الا بخير
فانه عليه السلام امر بذلك وقال عليه السلام لا تسبوا الاموات فانهم افضوا افضاء
الى ما قدموا تقديما يعني انهم قد وصلوا الى جزاء ما عملوا واما قوله عليه السلام وهذا اثنيتم
عليه شرا فوجبت له النار وقد ذكرنا قبيل قول المص رحه ومن السنة ان يغتنم غسل
الميت الخ فيحتمل ان يكون قبل ورود النهي بقوله عليه السلام لا تسبوا او يكون النهي في شان
غير الكفرة والمنافقين والمظاهرين بفسق وبدعة واما هؤلاء فلا يحرم ذكرهم بالشر بعد موتهم
تحذيرا من طرائقهم والتخلق باخلاقهم كذا في شرح المصابيح وقال عليه السلام لا تسبوا الاموات
فتؤذوا بها الاحياء من اولاده واقربائه واصدقائه وعن عائشة رضه انها قالت سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسبوا موتاكم فلا يحل سبهم وحرام عليكم ذلك فاتقوا الله
وكونوا على حذر كذا في خالصة الحقائق تم العبد الغريق في بحر العصيان الحريق من شرر السهو
والنسيان اوضع من التراب واخضع من الذباب يعقوب بن سيد علي
عفا عنهما الملك العلي يقول قد جمعت بتوفيق خالق النسم ورازق القسم

قبيله

جل جلاله وعم نواله رموز لوامع الافادات وكنوز جوامع السعادات
اعني شرح شرعة الاسلام الشهير عند الخواص والعوام من مائة وعشرين صحيفة
ليكون ابنية الكلام عنهن منيفة وهي تم

كتاب في فضل الشفاعات والثواب على قضاء الحاجات تأليف الفقير الى الله تعالى ادريس بن محمد بن المفرج
ابن ادريس بن مرير التنوخي الحموي رواية عن شيوخه رضي الله عنهم وغفر لهم ولكاتبه
ولمستكتبه ولجميع المسلمين

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله حق حمده وصلواته على سيدنا محمد وآله وصحبه اما بعد فهذا كتاب اذكر فيه
فضل الشفاعات والثواب في قضاء الحاجة محذوف الاسانيد ليهون تناوله على الطالب
ويسهل على الراغب **باب ما يجب على الملوك والرعية**
عن ابن عمر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال السلطان ظل من ظل الرحمن في الارض
يأوي اليه كل مظلوم من عباده واذا جارت الولاة قحطت السنة وعن ابن عباس رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ولى واليا فبلغه عنه ظلم الرعية وهو يقدر على عزله ولم
يعزله فقد خان الله ورسوله وروي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان من اشد الناس
عذابا يوم القيمة امام جاير غير عادل وعنه صلى الله عليه وسلم قال الائمة العادلون يوم القيمة على كراسي
من نور عن يمين الرحمن يغبطهم على مقامهم النبيون والصديقون والشهداء وعنه صلى الله عليه وسلم
انه قال عدل يوم كعبادة سنة **باب فضل الاغاثة** عن ابي موسى ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال على كل مسلم صدقة قال ارايت ان لم يجد قال يعمل بيديه فينفع نفسه ويتصدق قال ارايت ان لم
يستطع قال يعين ذا الحاجة الملهوف اخرجه البخاري ومسلم وعن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال كل معروف صدقة اخرجه البخاري ومسلم وفي رواية ان تلقى اخاك بوجه طلق وعن ابن عمر رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المسلم اخو المسلم لا يظلمه ولا يشتمه ومن كان في حاجة
اخيه كان الله عز وجل في حاجته ومن فرج عن مسلم كربة فرج الله بها عنه كربة من كرب يوم القيمة
ومن ستر مسلما ستره الله يوم القيمة وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من
نفس عن مؤمن كربة من كرب الدنيا نفس الله عنه كربة من كرب يوم القيمة ومن ستر مسلما ستره الله

ستره الله في الدنيا والاخرة والله في عون العبد ما كان العبد في عون اخيه ومن سلك طريقا يلتمس
فيها علما سهل الله له طريقا الى الجنة الحديث اخرجه مسلم وعن مسلمة بن مخلد ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال من ستر مسلما في الدنيا ستره الله في الدنيا والاخرة ومن نجى مكروبا فك الله عنه
كربة من كرب يوم القيمة ومن كان في حاجة اخيه كان الله عز وجل في حاجته وعن الامام احمد بن حنبل
عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اراد ان تستجاب دعوته وان يكشف كربته
فليفرج عن معسر وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الكلمة الطيبة صدقة
في حديث طويل اخرجه البخاري وعن ابي هريرة وابن عمر رضي الله عنهم قالا سمعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال من مشى في حاجة اخيه المسلم حتى يتمها اظله الله عز وجل بخمسة آلاف ملك يدعون له ويصلون
عليه ان كان صباحا حتى يمسي وان كان مساء حتى يصبح ولا يرفع قدما الا كتب له حسنة
ولا يضع قدما الا حط عنه بها خطيئة وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم صاحب هذا القبر يقول من مشى في حاجة اخيه وبلغ فيها كان خيرا له من اعتكاف
عشر سنين ومن اعتكف يوما ابتغاء وجه الله تعالى جعل الله بينه وبين النار ثلث خنادق
ابعد ما بين الخافقين وعن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قضى لاخيه
حاجة كان بمنزلة من خدم الله عمره اخرجه البخاري وعن علي رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
عن جبريل عن الله عز وجل قال يا محمد اكثر من صنايع المعروف فانها تقي مصارع السوء
وما عمل بعد الفرايض احب الى الله من ادخال السرور على المسلم وعن النبي صلى الله عليه وسلم
قال ليس عند الله شيء افضل من ادخال السرور على المسلم وعنه صلى الله عليه وسلم قال من ادخل
على اهل بيت من المسلمين ما يخيفهم اخافه الله يوم القيمة وعن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من كسا مؤمنا على عري كساه الله من استبرق الجنة ومن سقاه على

ظمأ سقاه الله من الرحيق المختوم ومن اطعمه من جوع اطعمه الله من ثمار الجنة وعن ابن عمر رضي الله قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من ستر مسلماً بعدي فقد سترني في قبري ومن سترني في قبري ستره الله عز وجل يوم القيمة
وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اطعم اخاه لقمة حلوة لم يذق مرارة يوم القيمة
وعن جعفر بن محمد عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ادخل على رجل سرورا اخلق الله
من ذلك السرور ملكا فاذا وضع في قبره اتاه ذلك الملك فقال اما تعرفني انا السرور الذي ادخلت على
فلان في دار الدنيا لاونس وحشتك ولالقنك حجتك ولاشهدنك مشاهد القيمة ولاشفع
لك الى ربك ولاريك منزلك من الجنة وعن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من حمل اخاه على
شسع نعل فكانما حمل على فرس شاك السلاح في سبيل الله عز وجل وعن علي بن ابي طالب رضي
الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اوحى الله الى داود ان العبد ليأتيني بالحسنة
يوم القيمة فنحكمه بها الى الجنة فقال داود يا رب من هذا العبد الذي يأتيك بها بالحسنة يوم القيمة
فتحكمه بها الى الجنة قال عبد مؤمن سعى في حاجة اخيه المسلم احب قضاها قضيت على يديه او
لم تقض وفي رواية عن ابي جعفر قال اوحى الله الى داود ان عبداً من عبيدي ليعتيني بحسنة فاحكمه
جنتي قال داود يا رب ما الحسنة التي لقيك بها عبدك فاحكمه الجنة قال ادخال السرور على عبد
المومن وعن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله يحب اغاثة اللهفان

باب الحث على الشفاعة وفضلها

عن ابي موسى قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتاه
طالب حاجة قال اشفعوا اليّ فلتوجروا وليقض الله على لسان نبيه ما شاء وعنه صلى الله عليه وسلم
قال من بلغ سلطاناً حاجة من لا يستطيع ابلاغها كنت انا واياه كهاتين يعني اصبعيه السبابة والوسطى
وفي رواية اخرى من بلغ سلطانا حاجة من لا يستطيع ابلاغها ثبت الله قدميه يوم دحض الاقدام
وعنه صلى الله عليه وسلم انه قال ان لله عباداً يرفع الناس اليهم حوائجهم اولئك هم الآمنون
يوم القيمة

باب اغاثة الملهوف

عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اغاث
ملهوفا غفر الله له ثلثا وسبعين مغفرة واحدة منها فيها صلاح امره كله واثنان وسبعون درجات
له عند الله يوم القيمة. واخبرنا شيخنا ابو المفاخر سبط الجوزي عن جده رحمه الله بسنده

بسنده قال خرج حمير بن عبد الله الى متصيده فلما اقفرت به الارض انساقت حية
بين يديه فقامت على ذنبها وقالت آوني آواك الله في ظل عرشه يوم لا ظل الا
ظله فقال وممّا آويك فقالت من عدو قد غشيني يريد ان يقطعني ارباً ارباً فقال لها
اين آويك قالت في جوفك ان اردت المعروف قال ومن انت قالت من اهل
لا اله الا الله قال لها فهاك جوفي فصيرها في جوفه واذا هو بفتى قد اقبل ومعه صمصامة
له قد وضعها على عاتقه فقال له ايها الشيخ الحية التي اظلت بكنفك قال ما رايت شيئا
قال عظمت كلمة خرجت من فيك قال ما جاء منك اعظم تراني اقول ما رايت شيئا وتقول
لي مثل هذا فولى الفتى مدبرا فلما توارى قالت الحية يا عبد الله انظر هل تراه قال ما ارى
شيئاً قالت اختر مني احدى منزلتين اما ان انكت قلبك نكتة فاجعله رميما
او ارث كبدك رثا فاخرجه من اسفلك قطعاً قال لها والله ما كافيتني رحمك الله
قالت فما اصطناعك بالمعروف الى من لا يعرف ما هو لولا جهلك وقد عرفت العداوة
التي بيني وبين ابيك قبل وقد علمت انه ليس عندي مالاً اعطيك ولا دابة احملك عليها
قال فالتفت فاذا بفي جبل قال فاذا كان لابد فمع هذا الجبل ثم نزل يمشي فاذا هو في
الجبل بفتى قاعد كان وجهه القمر ليلة البدر فقال له الفتى يا شيخ ما لي اراك مستبلاً
للموت آيسا من الحيوة فقال من عدو في جوفي اويته من عدوه وقص عليه القصة فقال
له الفتى انا الغوث ثم ضرب بيده فاخرج منه شيئاً فاطعمه فاختلجت وجنتاه
ثم اطعمه ثانيا فوجد مخضاً في بدنه ثم اطعمه ثالثا فرمى باطنه من اسفله قطعاً فقال له اخبرني
من انت رحمك الله فما احد اعظم على منة منك فقال انا المعروف انه اضطربت ملائكة
سماء سماء من خذلان الحية لك فاوحى الله الي يا معروف اغث عبدي وقل له اردت شيئاً

لوجهي فاتيتك **باب في رحمة المسلمين** عن ابي موسى الاشعري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
مثل المؤمن من المؤمن كمثل الراس من الجسد اذا وجع الراس تداعى له سائر الجسد
بالحمى والسهر وعن ابي موسى ايضا قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل المومنين فيما بينهم
من التواصل والتراحم كمثل الراس من الجسد الحديث وعن ابي موسى قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم امتي كالبنيان يشد بعضه بعضاً وشبك بين اصابعه وفي رواية كالبنيان
جميع ذلك من الصحيح وعن عبد الله بن عمرو بن العاص قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
الراحمون يرحمهم الرحمن ارحموا من في الارض يرحمكم من في السماء من الصحيح ايضاً وروي
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ليس منا من لم يرحم صغيرنا ويوقر كبيرنا عن ابي هريرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المسلم من سلم الناس من لسانه ويده الحديث
اخرجه الترمذي والنسائي وعن عبد الله بن عمرو نحوه اخرجه البخاري ومسلم وابو داود والنسائي
وفي الباب عن جابر وابي موسى باب في حق المسلمين عن ابي هريرة قال سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول حق المسلم خمس يسلم عليه اذا لقيه ويشمته اذا عطس ويعوده
اذا مرض ويشهد جنازته اذا مات ويجيبه اذا دعاه اخرجه البخاري ومسلم وفي رواية مسلم
واذا استنصحك فانصح له وفي الباب عن ابن عمر وابن مسعود وعلي رضي الله عنهم

باب فضل الصدقة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما تصدق عبد بصدقة من طيب ولا يقبل الله الا الطيب الا اخذها الرحمن بيمينه
وان كان تمرة فتربو في كف الرحمن حتى تكون اعظم من الجبل كما يربي احدكم فلوه او
فصيله وعن عائشة رضه قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الصدقة تقع
في يد الله قبل ان تقع في يد المتصدق عليه وعن عدي بن حاتم سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول اتقوا النار ولو بشق تمرة فمن لم يجد شق تمرة فبكلمة طيبة وعن عدي ايضاً

ايضا قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من احد الا سيكلمه ربه عز وجل
ليس بينه وبينه ترجمان فينظر عن ايمن منه فلا يرى الا شيئا قدمه
وينظر عن اشام فلا يرى الا شيئا قدمه وينظر امامه فتستقبله النار فمن
استطاع منكم ان يتقي النار ولو بشق تمرة فليفعل اخرجه البخاري ومسلم
وعن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما نقصت صدقة من مال وعن ابن عمر ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما احسن عبد الصدقة الا احسن
الله الخلافة على تركته وعن بريدة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما يخرج الرجل شيئا من الصدقة حتى يفك عن لحي سبعين شيطانا
وعن عقبة بن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل امرئ في ظل
صدقته حتى يفصل بين الناس قال ابن الجوزي وكان ابو الخير لا يخطيه
يوم الا تصدق فيه بكعكة او ببصلة او بكذا وعن ابي حازم قال امست
عائشة صائمة وليس عندها الا رغيفان فجاء سائل فامرت له برغيف
ثم جاء اخر فامرت له بالرغيف الاخر فابت مولاتها ان تدفعه اليه فطرحته
عائشة من تحت الستر فقالت لها مولاتها انظري ما تفطرين فلما
امست عائشة اذا ضارب يضرب الباب فقالت من هذا قال رسول
آل فلان فدخل فاذا هو يحمل شاة مشوية عليها خبز فقالت لها عائشة
رعدتي كم ها هذا خير من رغيفك ولا والله ما كانوا اهدوا الي قبلها شيئا

ذكر ما تدفع الصدقة عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان الصدقة لتطفئ غضب الرب وتدفع ميتة السوء وعن انس عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم الصدقة تمنع سبعين نوعا من انواع البلاء اهونها

قال عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله عز وجل
ليدرا بالصدقة سبعين ميتة
من السوء وعن انس عن رسول الله

٩٤

الجذام والبرص عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم باكروا بالصدقة فان البلاء لا يتخطى الصدقة وعن الحسن قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صدقة الليل تذهب غضب الرب عز وجل وصدقة النهار تطفئ الذنوب كما يطفئ الماء النار وعن جابر بن النعمان قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول مناولة المسكين تقي ميتة السوء

باب ثواب العتق

عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اعتق رقبة مؤمنة اعتق الله بكل ارب منها اربا منه من النار حتى انه ليعتق باليد اليد وبالرجل الرجل وبالفرج الفرج اخرجه البخاري ومسلم وفي الباب عن عمرو بن عبسة وابي الطفيل عامر بن واثلة وابي موسى الاشعري بتغاير الالفاظ

باب ثواب كفالة اليتيم

عن سهل بن سعد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا وكافل اليتيم كهاتين في الجنة واشار بالسبابة والوسطى وفرق بينهما قليلا وعن مالك بن عمرو القشيري قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من ضم يتيما بين ابوين مسلمين الى طعامه وشرابه حتى يغنيه الله عز وجل وجبت له الجنة وفي الباب عن ابي هريرة وعن عوف بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انا وامراة سفعاء الخدين امراة امت من زوجها فصبرت على ولدها كهاتين في الجنة قال ابن الجوزي رحمه الله السفعاء التي تغير لونها الى الكمود والسواد من طول الايمة

باب ثواب السعي على الارامل

عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الساعي على الارملة والمسكين كالمجاهد في سبيل الله او القائم الليل او الصائم النهار اخرجه البخاري ومسلم وعن مالك بن دينار قال

قال بعث الحسن بن محمد بن نوح وحميد الطويل في حاجة لاخ له وقال مرا بثابت البناني فاشخصاه معكما فاتيا ثابتا فقال لهما ثابت اني معتكف فرجع حميد الى الحسن فاخبره فقال ارجع اليه فقل له اما تعلم ان مشيك في حاجة اخيك المسلم خير لك من حجة بعد حجة فقام وذهب معهما وترك الاعتكاف وعن سفين بن عيينة قال قيل لمحمد بن المنكدر اي الاعمال احب اليك قال ادخال السرور على المومن قيل فما بقي من لذتك قال الافضال على الاخوان

باب في فضل التوسع على الاخوان

عن مطر الوراق قال اتيت محمد بن واسع يوما فلما راني قال براسه بين رجليه فجهدت جهدي ان انظر الى راسه فلم يرفع راسه فقمت فذهبت فلما راني قال براسه بين رجليه فجهدت جهدي ان انظر الى وجهه فلم يرفع راسه فقمت فذهبت فلما كان بعد ايام اتاني بكيس فيه سبع مائة درهم فدفعها الي وانا في حانوتي فقلت بعث الي في حوائجك فكنت اياما لا يبعث الي فاتيته فقلت يا ابا عبد الله لم تبعث الي في حوائجك قال واي حاجة لي اتيتني وظننت بك الحاجة فما استطعت ان انظر اليك قال فقلت انا بخير فقال لكن كيف شئت الدراهم لا ترجع الي وروي ان مورقا العجلي كان ياتي بالصرة فيها الاربعمائة والخمسمائة فيودعها اخوانه ثم يلقاهم بعد فيقول انتفعوا بها فهي لكم وعن بعض العلماء قال لما حضرت سعيد بن العاص الوفاة قال لبنيه يا بني لا يفقدن اخواني عندكم غير وجهي اجروا عليهم ما كنت اجري عليهم واصنعوا بهم ما كنت اصنع ولا تلجئوهم الى الطلب فان الرجل اذا طلب الحاجة اضطربت اركانه وارتعدت فرايصه وكل لسانه ويرى

الدم في وجهه فاكفوهم مؤنة الطلب بالعطية قبل المسئلة فاني لا اجد لوجه رجل
بات يتململ على فراشه راكم موضعاً لحاجته فغدا اليكم لا ارى قضاء حاجته
عوضاً من بذل وجهه فبادروهم بقضاء حوائجهم قبل ان يسبقوكم اليها
بالمسئلة وروى عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال ثلثة لا اكافيهم
رجل حزبه امر وبات ليلته ساهرا فانزله بي ورجل لزمه دين فلم يجد
لدينه قضاء غيري ورجل بات ليله ساهرا من هم نزل به فانزله بي
ورابع لا اقدر على مكافاته ولا يكافيه عني الا الله رجل اغبرت قدماه
الى بابي وعنه رضي الله عنه انه قال اني لاستحيي من الرجل يطا بساطي
ثلثة ايام ولا يرى عليه اثر من نعمتي • آخر الكتاب

والحمد لله على التمام والصلوة والسلام
على محمد وآله وصحبه
اجمعين
م

فصل في بيان ارتباط معنى الاسم بالمسمى وفي السنة الصوفية والحكمة النبوية ما يدل على ذلك من وجوه لا تعد
واسباب لا تحد منها ما رواه مالك في كتاب الموطأ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للقحة من يحلب هذه فقام رجل
فقال انا فقال ما اسمك فقال الرجل مرة فقال له اجلس ثم قال من يحلب هذه فقام رجل اخر فقال انا فقال له ما اسمك
قال حرب فقال له اجلس ثم قال من يحلب هذه فقال رجل اخر انا فقال ما اسمك قال يعيش فقال له رسول الله صلى الله عليه
وسلم احلب فكره صلى الله عليه وسلم مباشرة المسمى بالاسم المكروه لحلب الشاة ومنها ما رواه سعيد بن المسيب عن ابيه عن
جده انه قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما اسمك قلت حزن قال انت سهل قال لا اغير اسما سمانيه ابي
قال المسيب فما زالت تلك الحزن فينا بعد رواه البخاري وقد كان صلى الله عليه وسلم يشتد عليه الاسم القبيح
ويكرهه كراهة شديدة جدا من الاشخاص والاماكن والجبال والقبائل حتى انه صلى الله عليه وسلم مر في مسير له
بين جبلين فسأل عن اسميهما فقيل له فاضح ومخزي فعدل عنهما ولم يمر بينهما وكان صلى الله عليه وسلم شديد الاعتناء
بذلك ومن تأمل السنة وجد معاني الاسماء مرتبطة بها حتى كان معانيها مأخوذة منها وكان الاسماء
مشتقة من معانيها فتأمل قوله صلى الله عليه وسلم اسلم سالمها الله وغفار غفر الله لها وعصية عصت الله ورسوله
وتأمل ما رواه مالك في الموطأ عن يحيى بن سعيد ان عمر بن الخطاب رض قال لرجل ما اسمك قال جمرة قال ابن من قال
ابن شهاب قال ممن قال من الحرقة قال اين مسكنك قال بحرة النار قال بايتها قال بذات لظى قال ادرك اهلك فقد
احترقوا فكان كما قال عمر رض وقد نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن التسمية بشهاب ولهب وطارق وحرب وقد غير
صلى الله عليه وسلم اسماء بقاع وقبائل ورجال رجاء ان تتغير احوال تلك المسميات بتغير اسمائها فتأمل
ففيه كفاية لمن كان ذا فهم سليم والله يؤتي فضله من يشاء والله واسع عليم

نقل من خط اعز
افندي المرحوم
بلا زيادة
ولا نقصان

وفي المقدمة شرح المقدمة من الادعية المستجابة للحاجة اللهم كيف ادعوك وانا انا وكيف اقطع رجائي عنك وانت انت
الهي ان لم ادعك فتستجيب لي فمن الذي ادعوه فيستجيب لي الهي ان لم اسئلك فتعطني فمن الذي اسأله فيعطني
الهي ان لم اتضرع اليك فترحمني فمن الذي اتضرع اليه فيرحمني الهي كما فلقت البحر لموسى وجعلت النار بردا وسلاما
على ابراهيم فنجيته عن ذلك اسئلك ان تنجيني مما انا فيه وان تجعل لي فرجا مما انا فيه قال قائل رح من دعا بهذا
الدعاء ليلة الجمعة قبل الوتر مائة مرة وسأل حاجة فما وجد الاجابة فليلعن مقاتلا اوضح السبل
ومن الكثير البركة ما ذكره الامام اليافعي عن ابن دحية انه قال انشدني الحافظ العلامة المشهور ابو زيد عبد الرحمن السهيلي
بهذه الابيات السبعة التي قالها ابو القاسم المالقي وقال انه ما سأل الله به حاجة الا اعطاه اياها شعر

يا من يرى ما في الضمير ويسمع انت المعد لكل ما يتوقع يا من يرجى للشدائد كلها يا من اليه المشتكى والمفزع
يا من خزائن رزقه في قول كن امنن فان الخير عندك اجمع مالي سوى فقري اليك وسيلة فبالافتقار اليك فقري ادفع
من ذا الذي ادعو واهتف باسمه ان كان فضلك عن فقيرك يمنع حاشا لفضلك ان تقنط عاصيا والفضل اجزل والمواهب اوسع
ثم الصلوة على النبي وآله خير الانام ومن به نتشفع اوضح السبل

اذا نظرت الى السلطان او من تخاف منه فقل اللهم اسئلك خيره
واعوذ بك من شره واسئلك بركته واعوذ بك من فتنته
وتعطي ايضا خيرك بين عينيك وشرك تحت قدميك
وانا استعين بك يقول ذلك مرارا اوضح السبل

وفي شرح المصابيح وشرعة ركن الاسلام عن ابن عباس قال قال رسول الله صلعم ما من مسلم يعود مسلما فيقول سبع مرات
اسأل الله العظيم رب العرش العظيم ان يشفيك الا شفي الا ان يكون قد حضر اجله ويقرأ العائد على المريض
سبعا اعوذ بالله بعزته وقدرته من شر ما اجد ومن شر ما احاذر ومن اهم المهمات ما ذكره الامام الزاهد الصفار
في اول كتابه المسمى بمفتاح الجنة لو كتب على جبهة الميت او عمامته او كفنه عهدنامه يرجى ان يغفر الله للميت ويجعله
آمنا من عذاب القبر قال نصير هذه رواية في تجويز وضع عهدنامه مع الميت ذكر في جميع الفتاوى والبزازية
وفي فوائد ابن المناسك لو كتب على صدر الميت او جبهته سورة الاخلاص جعله الله آمنا من عذاب القبر اوضح السبل

وفي المقدمة شرح المقدمة [illegible] اراد ان يلبس ثوبا جديدا [illegible] الذي كساني [illegible] اوضح السبل

[illegible] اوضح السبل

بر قصبه خلقی طاعون اولدقده قصبه ده طورسق اولورز فرار ایدرسک خلاص اولورز دیو
بو اعتقاد ایله مزبورلره کوچ لازم اولورمی

الجواب

خطاء عظیم در حق تعالی حضرتنه توکل ایدب قل لن یصیبنا الا ما کتب الله لنا دیوب
اوتورمق گرک چیقرسه باری تعالی حضرتنک قدرندن قچوب لطفنه التجاء ایدرز دیو
چیقمق گرک

کتبه الفقیر ...





ع
آلتون
اوراق
عص
۳۲۹